# تعظيم قدر الصلاة

للإمام محمد بن نصر المروزي المتوفى سنة ٢٩٤هـ

مكتبة الدار بالمدينة المنورة

تعظيم قدر الصلاة

المروزي

نفائس الدار

كتاب

# تعظيم قدر الصلاة

للإمام محمد بن نصر المروزي المتوفى سنة ٢٩٤هـ

حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره

الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي

الجزء الأول

مكتبة الدار بالمدينة المنورة

الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ

الناشر
مكتبة الدار بالمدينة المنورة
شارع الستين ـ أمام مسجد الإجابة
ص ب ٢٠٨ ـ هاتف: ٨٣٨٣٠٩٥

بسم الله الرحمن الرحيم

## تقديم

بقلم فضيلة الشيخ حماد بن محمد الأنصاري رئيس قسم السنة والأستاذ المشارك بالدراسات العليا بالجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فقد استعرضت كتاب تعظيم قدر الصلاة للإمام الحافظ محمد بن نصر المروزي الشافعي الثاني المتوفى (٢٩٤هـ) الذي حققه وخرج أحاديثه وآثاره تلميذنا عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، وقد ألف الإمام المروزي هذا الكتاب العظيم في بيان عظم قدر الصلاة، واستطرد إلى ذكر مباحث الإيمان، وبيان مذهب السلف فيه، والرد على من خالفه من أهل البدع والأهواء.

وبين المؤلف في هذا الكتاب أن تارك الصلاة كافر، ورد على من أنكر ذلك بالأدلة من القرآن، والسنة النبوية، وآثار السلف، وسلك في بيان مذهبه والرد على من خالفه منهجا لم أره لغيره في هذا الباب. وفي الحقيقة عملُ المؤلف يقتصر على نقطتين: إحداهما: حكم تارك الصلاة وثانيهما: الإيمان وأقوال الطوائف فيه. وأما ما يتعلق بمسألة الإيمان وشرح مذهب السلف فيها، فساق فيها أدلة كثيرة، وخلاصة مذهب السلف فيها:

أن الإيمان يتألف من خمس نونات :

١ ـ أولا : قول باللسان .

٢ ـ ثانيا : اعتقاد بالجنان

٣ ـ ثالثا : عمل بالأركان .

٤ ـ ورابعا : يزيد بطاعة الرحمن

٥ ـ وخامسا : ينقص بطاعة الشيطان .

هكذا الإيمان عند السلف، بخلاف الإيمان عند المبتدعة، كالخوارج و المعتزلة فالإيمان عند هاتين الطائفتين يتألف من ثلاث نونات ـــ :

أ ـ قول باللسان

ب ـ واعتقاد بالجنان

ج ـ وعمل بالأركان .

وكذلك المرجئة يتألف الإيمان عندهم على اختلاف طوائفهم على ما يلي : ١ = مرجئة الأحناف : يتألف عندهم الإيمان على نونين فقط : إحداهما قول باللسان والأخرى اعتقاد بالجنان . وكذلك مرجئة الأشعرية الكلابية والماتريدية : فالإيمان عندهم نون واحدة وهي : التصديق بالجنان فقط .

وأما الكرامية السجستانية : فالإيمان عندهم كذلك نون واحدة، وهي : قول باللسان فقط .

وأما الجهمية أتباع جهم بن صفوان الترمذي ، عن الجعد بن درهم عن أبان بن سمعان الكذاب الرافضي ، عن طالوت بن أخت

لبيد بن الأعصم الساحر اليهودي، الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم، فهذه الطائفة الكافرة تحصر الإيمان كذلك في نون واحدة وهي: المعرفة بالجنان. فالمؤلف ـ رحمه الله ـ قد ردّ على هذه الطوائف كلها في الباب الثاني من الكتاب الذي عقده للإيمان بما يشفي ويكفي.

وقد رجح المؤلف رحمه الله قول السلف في الإيمان طبق ماذكره من الأدلة القرآنية، والأحاديث النبوية، كما يجده القاريء في ثنايا هذا الفصل الذي أفرده لبيان معنى «الإيمان».

وأما مسألة الصلاة، وأن تاركها كافر فقد بسط المؤلف الأدلة على أن الصلاة من الإيمان، ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]. وخص بابًا حول كفر تارك الصلاة بعد الانتهاء من مسألة الإيمان ومتعلقاته وملخص هذه المسألة كالتالي:

١ ـ تارك الصلاة جحودا، فهذا كافر بإجماع العلماء.

٢ ـ : تارك الصلاة عمداً بدون جحود، ففي هذا اختلاف بين العلماء فعند المؤلف رحمه الله: هو كافر مثل الأول، وبه قال الإمام أحمد، ورجحه شيخ الإسلام ابن تيمية. وهو الراجح عندنا للنصوص الصحيحة التي ذكرها المؤلف، في هذا الباب.

٣ ـ من ترك الصلاة كسلاً، أو تهاوناً ففيه خلاف بين أهل العلم فذهب الإمام مالك، والشافعي، وأبو حنيفة إلى أنه يقتل حداً لا كفراً، لحديث عبادة بن الصامت الذي أخرجه الإمام مالك

في الموطأ[1]. أما عند الإمام أحمد فيقتل كفرا، لا حداً، كما في حديث أبي ذر: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر». [2]

٤ ـ من ترك الصلاة سهواً، أو نسياناً. فهو مسلم بالإجماع.

هذا ملخص ما ذهب إليه العلماء، وقد بسط المؤلف القول في المسألة بما يشفي ويكفي. وبالله التوفيق.

هذا، وقد امتاز عمل الباحث عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي بما يلي:

١ ـ: تحقيق الكتاب رغم أنه لايوجد له إلا نسخة واحدة، أو نسخة منسوخة منها وقد حققه على النسخة الفريدة، بالرجوع إلى المصادر، والمراجع التي أخذت من الكتاب، أو التقى بها، حتى عاد الكتاب إلى أصله عند مؤلفه.

٢ ـ: خرج الأحاديث والآثار التي تضمنها هذا الكتاب العديم النظير في بابه على كثرتها مع التنويه إلى درجة هذه الأحاديث والآثار تصحيحا وتضعيفا في ضوء أقوال أهل العلم بالحديث والأثر بالإيجاز.

---

(١) انظر الحديث في الأرقام: ١٠٢٩ـ١٠٤٠، ١٠٥١ـ١٠٥٤.
(٢) انظر الأحاديث في باب تارك الصلاة.

٣ ـ ذكر معاني الغريب أحياناً، وضبط الكلمات بالحرف تارة وبالشكل تارة أخرى. هذا، وقد بذل الأخ المحقق جهدا مشكورا في خدمة هذا الكتاب العظيم وإخراجه إلى الباحثين والقراء حتى انـه أضـاف في عمله هذا على الكتاب أنه جعل له فهارس فنية منهجية تتمثل فيما يلي:

١ ـ فهرس الآيات الكريمة

٢ ـ فهرس الأحاديث المرفوعة

٣ ـ فهرس الآثار

٤ ـ فهرس الموضوعات

كما أنه درس المؤلف دراسة تتلخص فيما يلي:

١ ـ ترجم للمؤلف

٢ ـ وذكر مشايخه في هذا الكتاب وغيره.

٣ ـ وتلاميـــذه

٤ ـ وآثـاره.

وخاتمة المطاف أن هذا الكتاب يعدّ كتابًا في غاية من الأهمية في موضوعه كما أن عمل تلميذنا فيه لم يكن أقل أهمية من موضوعه لما ذكرنا كون الأخ الفريوائي قد حلّاه بفوائد لا يستغني عنها القارىء من الـدراسـة الصنـاعية لأحـاديث الكتاب مرفوعة أو موقوفة أو مقطوعة، وليس هذا العمل أول عمل في مثل هذا الكتاب يقوم به الأخ الفريوائي، بل قبله غيره من كتب قيمة متعددة في الحديث وعلومه.

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، والله أعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه الراجي عفو ربه الباري: أبو عبداللطيف حماد بن محمد الأنصاري، الأستاذ المشارك في قسم الدراسات العليا، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية ٢٥/٦/١٤٠٦هـ.



# بين يدي الكتاب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم،

وبعد:

فإن هذا الكتاب العظيم الذي نقدمه اليوم لطلبة العلم يعتبر أهم كتاب في بابه وأحسن كتاب من كتب الإمام محمد بن نصر المروزي، وأهمية أيّ كتاب ترجع إلى أهمية موضوعه، وما اشتمل عليه، وإلى مكانة مؤلفه العلمية، وإلى حاجة الإنسان إلى الموضوع التي تناول الكتاب.

وكتابنا هذا موضوعه ظاهر من اسمه، وهو الصلاة وبيان عظم قدرها ومكانتها في الإسلام. ومن المعلوم أن الصلاة أعظم فريضة في الإسلام وآكدها، وهي الركن الثاني من الأركان الخمسة التي بنى عليها الإسلام، وهي أول ما يسئل عنه العباد يوم القيامة وقد توسع المؤلف في بيان عظم قدرها عندالله، وعند رسله صلى الله عليهم وسلم، وساق آيات وأحاديث كثيرة وكثيرة.

وقد تعرض المؤلف في باب مستقل لمسائل الإيمان والإسلام والفرق بينهما، وذكر شعب الإيمان وخصاله، وساق آيات وأحاديث وآثارا كثيرة، لتجلية مذهب أهل الحديث في هذه المسائل، واستدل لمذهبه بالحجج النيرة والبراهين الساطعة، وقارع الحجة بالحجة، وناقش الفرق المبتدعة مناقشات علمية بما سيراه القارىء الكريم في هذا الكتاب.

وأما المؤلف فهو شيخ الإسلام، وأحد كبار أئمة الإسلام الذي له فضل السبق في خدمة علوم الإسلام، ومكانته العلمية وجلالة قدره أمر معروف ومشهور، وهو من المؤلفين القدامى الذين أكثروا في التـأليف والتصنيف إلّا أن الـذي وصل إلينا من مؤلفاته قليل جداً، ولعل أكبر كتاب هو كتابنا هذا، مع وجود نقص في آخره.

وأما حاجة الإنسان إلى الموضوع الذي تناوله المؤلف في هذا الكتاب فقضايا الإيمان وبيان عظم قدر الصلاة من أهم ما يحتاج إليه المسلم المعاصر في هذا الزمان الذي طغت فيه المادة على القيم الدينية، والأخلاق الإسلامية، وحصلت غفلة كبيرة وتساهل خطير في أداء فرائض الإسـلام، ومعلوم أن أهم فرائض الإسـلام بعد الشهادتين: الصلاة، وظاهرة ترك الصلوات، والتهاون في أدائها عمـداً، أو عناداً، أو تساهلاً أنكر المنكرات المتفشية في المجتمع الإسـلامي. أمـا الشعـائر الإسلامية، والقيم الخلقية الأخرى، فغفلة المسلمين عنها مما حدث ولا حرج.

ولعل هذا الكتاب يساهم مساهمة فعالة مباركة بإذن الله في ترشيد المسلمين إلى المحافظة، على الصلوات والرجوع إلى أعظم عبادة وأفرض فريضة، وإذا حصل هذا، فقد حصل خير كثير ونفع عظيم، إذ المقصود بنشر علوم الكتاب والسنة هو العمل بما صحّ من تعاليم الدين الإسلامي، وبالله التوفيق.

ونـظراً لأهمية الكتاب وفائدته العظيمة قمت بخدمته خدمة متـواضعـة بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه وآثاره، وكتابة ترجمة

مؤلفه، وبإعداد فهارس علمية يستفيد منها القارىء الكريم.

هذا، وقد تفضل فضيلة شيخنا حماد بن محمد الأنصاري حفظه الله بكتابة تقديم للكتاب، ويعتبر تقديمه خلاصة جيدة لمباحث الكتاب، وآراء السلف فيها، فجزاه الله خيرا.

وأدعو الله تبارك وتعالى أن يوفقنا لمزيد من خدمة السنة المطهرة والدين الحنيف ويتقبل منا هذا الجهد الذي بذلنا في سبيل إخراج هذا الكتاب. وصلى الله على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه: الدكتور/ عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي
المدينة النبوية ١٧/٦/١٤٠٧هـ.

# ترجمة
# شيخ الإسلام الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن نصر المروزي

**اسمه ونسبه وكنيته:** هو أبو عبدالله محمد بن نصر بن الحجاج[1] المروزي[2].

**ولادته ونشأته:** ولد ببغداد سنة **٢٠٢**هـ[3] ونشأ وتربى بنيسابور[4]، وسكن بسمرقند[5]

قال أبو العباس محمد بن عثمان السمر قندى: سمعت أبا عبدالله محمد بن نصر المروزي يقول: ولدت سنة اثنتين ومأتين، وتوفي الشافعي سنة أربع ومأتين، وأنا ابن سنتين، وكان أبي مروزياً، وولدتُ أنا ببغداد، ونشأت بنيسابور، وأنا اليوم بسمرقند، ولا أدري ما يقضي الله فيّ[6].

---

(١) قال الذهبي في السير: (٣٣/١٤) بعد ذكر النسب إلى هنا: «ولم يرفع لنا في نسبه»، قلت: جميع المراجع اكتفت على ذكر اسم أبيه فقط.

(٢) نسب إلى «مرو» لأن أباه كان منها، وأما هو فلم يولد فيها ولا نشأ بها، قال الذهبي , كان أبوه مروزيا.

(٣) اتفقت جميع المراجع على ذكر هذا التاريخ في ولادته الذي صرح به المروزي بنفسه كما سيأتي.

(٤) بفتح أوله، مدينة عظيمة مشهورة من أعظم المدن الإسلامية، عاصمة خراسان. انظر معجم البلدان (٣٣١/٥).

(٥) سمرقند بفتح أوله وثانيه، بلد معروف مشهور بها وراء النهر. انظر معجم البلدان (٢٤٦/٣).

(٦) تاريخ بغداد (٣١٦/٣).

أسرته: لم تذكر المراجع عن أسرته على جلالة قدره إلّا أن بعض المراجع ذكرت أنه تزوج بأخت القاضي يحيى بن أكثم واسمها: خنة ـ بمعجمة ثم نون [1]

وحكى أن الإمام المروزي كان يتمنى على كبر سنه أن يولد له ابن، فرزقه الله مولوداً في كبر سنه.

فقال الحاكي: كنا عنده يوما، وإذا برجل من أصحابه قد جاء، وساره في أذنه فرفع يديه وقال: ﴿الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِيْ وَهَبَ لِيْ عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيل﴾ [ابراهيم: ٣٩] ثم مسح وجهه بباطن كفيه، ورجع إلى ماكان فيه.

قال: فرأينا أنه استعمل في تلك الكلمة الواحدة ثلاث سنن: تسمية الولد، وحمد الله على الموهبة،وتسميته اسماعيل، لأنه ولد له على كبر سنه، وقال الله عز وجل: ﴿أُوْلَئِكَ الَّذِيْنَ هَدَاهُمُ اللَّهُ، فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِه﴾ [الأنعام: ٩٠].

قال السبكي: فنستفيد من هذا أنه يستحب لمن ولد له ابن علي الكبر أن يسميه إسماعيل، وهذه مسألة حسنة [2].

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ٢٤) والوافي بالوفيات (٥/ ١١١) والسير (٤/ ٣٩).

(٢) طبقات السبكي (٢/ ٢٥٢) والمنتظم لابن الجوزي (٦/ ٤٦) وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢) والبداية (١١/ ١٠٣).

## تحصيله للعلم ورحلاته:

توجهت همم أهل الحديث والأثر إلى الارتحال إلى المدن الإسلامية لتحصيل العلم ورواية الأحاديث النبوية من علماء الحديث، وكانت لهذه الرحلات فوائد عظيمة وآثار بعيدة في تنشيط حركة العلم والثقافة في البلاد الإسلامية، وبين المسلمين، وصارت سنة أهل الحديث أن يرتحلوا إلى علماء الأمصار، وقلّ من وجد فيهم إلّا وله صولات وجولات في هذا الصدد.

وكان للإمام المروزي نصيب وافر في هذه الرحلات العلمية حتى اشتهر هذا بين أهل العلم، وأشاد بذكره كل من الخطيب البغدادي، وابن الجوزي، وابن كثير، ووصفوه بأنه رحل إلى الأمصار في طلب العلم.

فكان هو في نشأته الأولى تلقي العلم من مشايخ بلدته، ثم توجه إلى المدن الإسلامية مبكراً، فرحل إلى:

(١) خراسان. (٢) والرى. (٣) وبغداد مسقط رأسه، ومهبط الفضلاء والأكابر. (٤) والبصرة. (٥) والكوفة. (٦) والمدينة النبوية. (٧) ومكة المكرمة. (٨) والشام. (٩) ومصر.

ويظهر من تاريخ وفيات شيوخه أن رحلته الأولى في طلب العلم كانت مبكرا أى قبل سنة **٢٢١هـ**، حيث توفي فيها شيخه، عبدان بن عثمان.

كما توفي يحيى بن يحيى، ومحمد بن مقاتل من شيوخه سنة ٢٢٦هـ ويبدو أن الإمام المروزي رحل في رحلته الأولى إلى مرو، وبغداد، وخراسان ومكة لأن هؤلاء الشيوخ الكبار كانوا في هذه المدن. وكانت عودته من رحلته الثانية في سنة ٢٦٠هـ.

قال أبو عبدالله الأخرم: انصرف محمد بن نصر من الرحلة الثانية سنة ستين ومأتين، فاستوطن نيسابور ولم تزل تجارته بنيسابور أقام مع شريك له مضارب، وهو يشتغل بالعلم والعبادة، ثم خرج سنة خمس وسبعين إلى سمرقند، فأقام بها وشريكه بنيسابور.

وكان وقت مقامه بنيسابور هو المقدم والمفتي بعد وفاة محمد بن يحيى، فإن حيكان ـ يعني يحيى ولد محمد بن يحيى الذهلي ـ ومن بعده أقرّ له بالفضل والتقدم(١).

وهو يحكي بنفسه عن بعض رحلاته وما جرى له فيه من كرامات. قال: خرجت من مصر ومعي جارية لي، فركبت البحر، أريد مكة، فغرقت وذهب مني ألفا جزء، وسرت إلى جزيرة أنا وجاريتي، فما رأينا فيها أحداً، وأخذني العطش فلم أقدر على الماء، فأجهدت فوضعت رأسي على فخذ جاريتي مستسلماً للموت، فإذا رجل قد جاءني ومعه كوز، فقال لي: هاه، فأخذت، وشربت، وسقيت الجارية، ثم مضى، فما أدري من أين جاء، ولا أين ذهب.

---

(١) طبقات الشافعية للسبكي (٢/٢٤٧) والسير (١٤/٣٦) وتذكرة الحفاظ (٢/٦٥١-٦٥٢).

وقال أبو العباس البكري من ولد أبي بكر الصديق رضي الله عنه: جمعت الرحلة بين محمد بن جرير، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، ومحمد بن نصر المروزي، ومحمد بن هارون الروياني بمصر، فأزملوا، ولم يبق عندهم ما يقوتهم وأضّربهم الجوع، فاجتمعوا ليلة في منزل كانوا يأوون إليه فاتفق رأيهم على أن يستهموا، ويضربوا القرعة فمن خرجت عليه القرعة سأل لأصحابه الطعام، فخرجت القرعة على محمد بن اسحاق بن خزيمة، فقال لأصحابه: أمهلوني حتى أتوضأ، وأصلي صلاة الخيرة فاندفع في الصلاة، فاذا هم بالشموع وخصي من قبل والي مصر يدق الباب، ففتحوا الباب فنزل عن دابته، فقال: أيكم محمد بن نصر؟ فقيل: هو ذا، فأخرج صرة فيها خمسون دينارا فدفعها إليه، ثم قال: أيكم محمد بن جرير؟ فقالوا: هو ذا، فاخرج صرة فيها خمسون دينارا فدفعها إليه، ثم قال: أيكم محمد بن إسحاق بن خزيمة؟ فقالوا: هو ذا يصلي، فلما فرغ من صلاته، دفع إليه الصرة، وفيها خمسون دينارا، ثم قال: أيكم محمد بن هارون؟ وفعل به كذلك، ثم قال: إن الأمير كان نائماً بالأمس فرأى في المنام خيالا، فقال: إن المحامد طووا كشحهم جياعاً فأنفذ إليهم هذه الضرار، وأقسم عليكم، إذا نفدتْ فابعثوا إليّ أحدكم[1].

(١) طبقات السبكي (٢ / ٢٤).

**شيوخه:**

استمر الإمام المروزي في تحصيل العلم، وأخذ الحديث والفقه عن علماء الإسلام في المدن الإسلامية، وكَتَبَ الحديثَ والآثارَ، والمسائلَ وسمعها بضعا وعشرين سنة. قال الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن علي الفيروز آبادى: روي عنه - يعني عن محمد بن نصر - أنه قال: كتبتُ الحديث بضعاً وعشرين سنة، وسمعت قولاً، ومسائلَ، ولم يكن لي حسن رأي في الشافعي، فبينما أنا قاعد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة إذ أغفيت إغفاءة، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت: يارسول الله أكتب رأى أبي حنيفة؟ فقال: لا، فقلت: رأى مالك؟ فقال: أكتب ما وافق حديثي، فقلت: أكتب رأى الشافعي؟ فطأطأ رأسه شبه الغضبان، وقال: تقول: رأى، وليس هو بالرأى، هو رد على من خالف سنتي، قال: فخرجت في أثر هذه الرؤيا إلى مصر فكتبت كتب الشافعي(١).

وكان لاستمراره في الرحلات العلمية والاستفادة من العلماء الموجودين في مختلف المدن الإسلامية أثر واضح في ثقافته وكثرة شيوخه من الأقطار.

وقد أخذ عن كثير منهم، وأكثر عن بعضهم كاسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه، ومحمد بن يحيى الذهلي، ويحيى بن

---

(١) طبقات السبكي (٢/٢٣).

يحيى التميمي، وفيما يلي أثبت أسماء شيوخه الذين روى عنهم في «كتاب تعظيم قدر الصلاة» مع ذكر أرقام نصوصهم مرتباً على حروف المعجم.

١ - إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، نزيل دمشق، ثقة حافظ، رمي بالنصب (ت٢٥٩هـ)/ د ت س[١]

٢ - إبراهيم بن الحسن بن نجيح العلاف البصري، كان صاحب قرآن، وكان بصيراً به وكان شيخاً ثقة، كتب عنه أبو زرعة بالبصرة[٢].

٣ - إبراهيم بن راشد بن سليمان الأدمي أبو إسحاق (ت ٢٦٤هـ)، وكان قد بلغ الثمانين، وقال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه ببغداد وهو صدوق[٣]، وقال الخطيب: كان ثقة[٤].

٤ - إبراهيم بن سعيد الجوهري أبو إسحاق الطبري، نزيل بغداد، ثقة حافظ، تكلم فيه بلا حجة (ت في حدود ٢٥٠هـ) /م٤[٥].

٥ - إبراهيم بن عبدالله الهروي أبو اسحاق نزيل بغداد، صدوق حافظ، تكلم فيه بسبب القرآن (ت ٢٤٤هـ) /ت ق[٦].

---

(١) انظر الأرقام: ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨.
(٢) الجرح والتعديل (١/١/٩٢) وانظر الأرقام: ٣٢٣، ٧٧٢.
(٣) الجرح والتعديل (١/١/٩٩).
(٤) تاريخ بغداد (٦/٧٤) وانظر الأرقام: ٤١٥، ٤١٦.
(٥) انظر رقم: ٦٧٢.
(٦) انظر رقم: ٧٥١.

٦ ـ أحمد بن إبراهيم الدورقي البغدادي، ثقة حافظ (ت ٢٤٦هـ) / م د ت ق[1].

٧ ـ أحمد بن أزهر بن منيع أبو الأزهر العبدي النيسابوري، صدوق، كان يحفظ، ثم كبر، فصار كتابه أثبت من حفظه (ت ٢٦٣) / س ق[2].

٨ ـ أحمد بن بكر بن سيف[3].

٩ ـ أحمد بن حفص بن عبدالله بن راشد السلمي النيسابوري، أبو علي بن أبي عمرو، صدوق (ت ٢٥٨هـ) /خ د س[4].

١٠ ـ أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي أبو جعفر السرخسي، ثقة حافظ (ت٢٥٣هـ) /خ م د ت ق[5].

١١ ـ أحمد بن سيار بن أيوب، أبو الحسن المروزي الفقيه، ثقة حافظ (ت ٢٦٨هـ) وله سبعون سنة / سَ[6].

١٢ ـ أبو الوليد أحمد بن عبدالرحمن بن بكار بن عبدالملك بن الوليد بن بسر يكنى أبا الوليد البسري، صدوق تكلم فيه

---

(١) انظر الأرقام: ١٤، ٢٩٩، ٣٠٧، ٦١٤، ٧٤١، ٧٤٢، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣٢، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٩، ٨٧٧، ١٠٣٤، ١٠٩٥.

(٢) انظر الأرقام: ٥١٩، ٩٥٣.

(٣) انظر الرقم: ٦٩٧.

(٤) انظر الرقم: ٤٥٧.

(٥) انظرالأرقام: ٤٣٥، ٦٤٥، ٨٤٦، ٨٨٢، ٩٧٠.

(٦) انظر الأرقام: ٣٢، ٣٤، ٢٥٥، ٢٥٧، ٧٠٣، ٧٠٤، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٩، ١٠٤٠، ١٠٤٢.

بلا حجة (ت ٢٤٨هـ) /ت ق س[1].

١٣ ـ أبو عبيد الله أحمد بن عبدالرحمن بن وهب بن مسلم المصري، لقبه بحشل بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها شين معجمة ـ صدوق تغير بأخرة (ت ٢٦٤هـ) /م[2].

١٤ ـ أحمد بن عبدة بن موسى الضبي أبو عبدالله البصري، رمي بالنصب (ت ٢٤٥هـ) / م٤[3].

١٥ ـ أحمد بن عمر[4].

١٦ ـ أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي أبو عثمان، من أهل البصرة، سكن بغداد، ت (٢٦٤هـ) قال ابن أبي حاتم: سمعت منه بمكة، وهو صدوق.[5].

١٧ ـ أحمد بن محمد بن نيزك ـ بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم كاف ـ ابن حبيب البغدادي، أبو جعفر الطوسي، صدوق في حفظه شيء، (ت٢٤٨هـ) /ق[6].

١٨ ـ أحمد بن منصور بن راشد الحنظلي المروزي الملقب بزاج (ت

(١) أنظر الأرقام: ٥٩، ٦٠، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٢٣٢، ٢٣٣، ٩٤٥، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠.

(٢) انظر الرقم: ٦٤٠.

(٣) انظر الرقم ٢٩.

(٤) انظر الأرقام، ٤٧٦، ٦٨٨.

(٥) تاريخ بغداد (٤/٣٩٨) وانظر الأرقام: ١٩٨، ١٩٩.

(٦) انظر الأرقام: ٥٧، ٦٨، ٢٨٣، ٧٣٧.

٢٥٨هـ) صدوق/م [١] .

١٩ ـ أبو بكر أحمد بن منصور بن سيار الرمادي، ثقة حافظ، طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف في القرآن (ت٢٦٥هـ) /ق [٢] .

٢٠ ـ أحمد بن منيع بن عبدالرحمن أبو جعفر البغوي نزيل بغداد، الأصم، ثقة حافظ (ت ٢٤٤هـ) وله أربع وثمانون /ع [٣]

٢١ ـ أحمد بن يوسف السلمي المعروف بحمدان بن يوسف السلمي النيسابوري، روى عن النضر بن محمد الحرشي، وعمر بن عبدالله بن رزين السلمي [٤] .

٢٢ ـ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد بن راهويه المروزي، ثقة حافظ، مجتهد، قرين الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٣٨هـ) وله اثنتان وسبعون سنة /خ م د ت س، وقد أكثر عنه المؤلف [٥] .

---

(١) انظر الرقم: ٦٩٠.

(٢) انظر الأرقام: ١٠١، ١٧٢، ١٧٧، ١٩٤، ٢٤٧، ٤٥٦، ٥٥٤، ٦١٦، ١٠٢٢، ١٠٦٤.

(٣) انظر الأرقام: ٢٥١، ٤٤٦.

(٤) الجرح والتعديل (١/١/٨١) وانظر الأرقام ٨١٣، ٩٠٠، ١٠٢٦.

(٥) انظر الأرقام: ١، ٢، ٣، ٧، ٨، ١٩، ٣٠، ٣٩، ٤٠، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٥٨، ٦٢، ٧٠، ٧١، ٧٧، ٨٧، ٩٥، ٩٧، ٩٩، ١٠٣، ١٠٩، ١١٢، ١٣١، ١٣٢، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٦١، ١٦٢، ١٧٠، ١٩٧، ٢٠٥، ٢٠٩، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٣٩، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٨١، ٢٨٦، ٢٨٧،=

٢٣ - إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، أبو يعقوب التميمي، المروزي، ثقة ثبت (ت ٢٥١هـ) /خ م ت س ق[1]

---

= ٢٩٣، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٢، ٣١٥، ٣١٦، ٣٢٠، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤٣، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٩، ٣٧٣، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٩، ٣٩٣، ٤٠٢، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٢، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٤١، ٤٤٤، ٤٥٠، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٩٨، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٩، ٥٢٠، ٥٢٧، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٦، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٦٠٨، ٦١٢، ٦١٣، ٦٢١، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٩، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٦، ٦٣٨، ٦٤٩، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٦٣، ٦٧٤، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٩٢، ٦٩٤، ٦٩٥، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٩، ٧١٢، ٧١٣، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٦، ٧٣٥، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٧٦، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩١، ٧٩٣، ٧٩٤، ٨٠٥، ٨٠٩، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٥٢، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٥، ٨٦٩، ٨٧٣، ٨٧٥، ٨٨٤، ٨٨٧، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٧، ٩٠١، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٤، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٣٣، ٩٣٨، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٥١، ٩٥٤، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٣، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٣١، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٤٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٨٣، ١٠٩٢، ١٠٩٤، ١٠٩٨، ١١٠٠.

(١) انظر الأرقام: ٥٦٨، ٨٩٠.

٢٤ ـ إسحـاق بن موسى أبـو موسى الأنصـاري المدني، قاضي نيسابور، ثقة متقن (ت ٢٤٤هـ) / م ت س ق[(١)] .

٢٥ ـ بحــر بن نصر بن سابق الخـولاني مولاهـم، المصري أبـو عبدالله، ثقة (ت ٢٦٧هـ) وله سبع وثمانون سنة / كن[(٢)] .

٢٦ ـ بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي، النيسابوري، أبو عبدالرحمن، ثقة زاهد فقيه (ت ٨ـ٢٣٧هـ) /خ م س[(٣)] .

٢٧ ـ جعفر بن عمـار[(٤)] .

٢٨ ـ حامد بن عمرو بن حفص بن عمر بن عبيد الله بن أبي بكرة الثقفي البكراوي، أبو عبدالرحمن البصري، قاضي كرمان، ثقة (ت ٢٣٣هـ) /خ م[(٥)] .

٢٩ ـ حجاج بن أبي يعقوب يوسف بن حجاج الثقفي البغدادي، المعروف بابن الشاعر، ثقة حافظ (ت٢٥٩هـ) /م د[(٦)] .

٣٠ ـ الحسن بن أبي الربيع يحيى بن الجعد العبدي الجرجاني أبو علي، نزيل بغداد، صدوق (ت ٢٦٣هـ) كان مولده سنة

---

(١) انظر الأرقام: ١٧٦، ٤٠٠، ٤١٣.
(٢) انظر الأرقام : ٦٢٢، ٦٢٥، ٦٢٧.
(٣) انظر الرقم ٩٢.
(٤) انظر الرقم ٤٧٧.
(٥) انظر الرقم: ٢٣٠.
(٦) انظر الرقم ٩٢٨.

ثمانين أو قبلها /ق[1].

٣١ ـ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو علي البغدادي، صاحب الشافعي وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة (ت ٢٦٠هـ) أو قبلها) /خ ٤[2].

٣٢ ـ الحسين بن الأسود: وهو الحسين بن علي بن الأسود العجلي أبو عبدالله الكوفي، نزيل بغداد، صدوق يخطئ كثيراً، /ت[3]

٣٣ ـ الحسن بن عيسى ـ صوابه ـ الحسين بن عيسى بن حمران الطائي أبو علي البسطامي، القومسي، نزيل نيسابور، صدوق صاحب حديث، (ت ٢٤٧هـ) /خ م د س ت[4] ورد ذكره عند المؤلف أحياناً بالحسن، وأحياناً بالحسين.

٣٤ ـ الحسين بن منصور بن جعفر بن عبدالله السلمي، أبو علي النيسابوري، ثقة فقيه (ت ٢٣٨هـ) /خ س[5].

---

(١) انظر الأرقام ٤٩٠، ٨١٥.
(٢) انظر الأرقام ٤٨، ٧٨٨.
(٣) انظر الأرقام ٣٠٦، ٧٢٣، ٧٢٤.
(٤) انظر الأرقام ٩، ٣٧، ٨١، ٨٢، ٩٦، ١٠٠، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٤، ١٨٣، ١٩٣، ٢٩٠، ٢٩٨، ٣٠٤، ٣١٧، ٣١٩، ٣٤٦، ٣٧٠، ٤٠٣، ٤١٤، ٤٢٨، ٤٣٠، ٤٥٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣١، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٨، ٦١٠، ٦١٧، ٦١٩، ٦٥٠، ٦٧٦، ٦٧٧، ٧٤٣، ٧٥٦، ٧٥٧، ٨٣٣، ٨٣٦، ٨٩٦، ٩٣٤، ٩٣٩.
(٥) انظر الأرقام ٤٩٦، ٥٦٧، ٩٣٧.

٣٥ ـ حميد بن زنجويه: وهو ابن مخلد بن قتيبة بن عبدالله الأزدي أبو أحمد زنجويه، وهو لقب أبيه، ثقة ثبت، له تصانيف (ت ٢٤٨هـ)، وقيل: ٢٥١هـ) /د س[١].

٣٦ ـ حميد بن مسعدة بن المبارك السامي ـ بالمهملة ـ الباهلي البصري، صدوق (ت ٢٤٤هـ) /م٤[٢].

٣٧ ـ سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي، أبو الحارث، مروزي الأصل، ثقة عابد (ت٢٣٥هـ) /خ م س[٣].

٣٨ ـ سعدان بن نصر بن منصور أبو عثمان الثقفي البزار (ت ٢٦٥هـ) صدوق[٤].

٣٩ ـ سعيد بن عثمان أبو عثمان الحناط، (ت ٢٩٤هـ)[٥].

٤٠ ـ سعيد بن مسعود[٦].

٤١ ـ سعيد بن يحيى بن الأزهر بن نجيح الواسطي أبو عثمان، ثقة، (ت ٤ـ٢٤٣هـ) /م ق[٧].

---

(١) انظر الأرقام ٤٦٩، ٥١٩، ٦٤٨، ٧٥٤، ١١٠٢.
(٢) انظر الأرقام ١٨٢، ١٩٢، ٣٨٨، ٤١١، ٤٦١، ٦٠٤، ٦٢٠، ٧٩٠، ٨٧٨، ٩٣٥، ٩٤٨، ١٠٩٧.
(٣) انظر الرقم ١٦٧
(٤) تاريخ بغداد (٩/ ٢٠٥) وانظر الرقم ٢٤٣.
(٥) تاريخ بغداد (٩/ ٩٩) وانظر الرقم ٣٩٣.
(٦) انظر الأرقام ٣٦٧، ٤١٩، ٤٥١، ٦٧٣، ٩٤٢.
(٧) انظر الرقم ١٧٩.

٤٢ ـ سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرواسي، الكوفي، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ماليس من حديثه، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه / ت ق[1].

٤٣ ـ سهل بن عثمان بن فارس الكندي، أبو مسعود العسكري، نزيل الري، أحد الحفاظ، له غرائب (ت ٢٣٥هـ) /م[2].

٤٤ ـ شيبان بن فروخ: وهو شيبان بن أبي شيبة الأبلي، أبو محمد، صدوق، ورمي بالقدر، (ت ٦ـ٢٣٥هـ) وله بضع وتسعون سنة /م د س[3].

٤٥ ـ صدقة بن الفضل أبو الفضل المروزي، ثقة (ت ٢٢٣هـ) /خ[4].

(٤٦) ـ عباس بن عبدالعظيم بن إسماعيل العنبري، أبو الفضل البصري، ثقة حافظ، (ت ٢٤٠هـ) /خت م ٤[5].

(٤٧) ـ عباس بن محمد الدوري، البغدادي، ثقة حافظ (ت ٢٧١هـ) وقد بلغ ثماني وثمانين سنة ٠/ ٤[6].

٤٨ ـ عباس بن الوليد النرسي، ثقة (ت ٢٣٨هـ) /خ م س[7].

---

(١) انظر الرقم ٤٢٢.
(٢) انظر الرقم ٢١٢.
(٣) انظر الرقم ٤٢.
(٤) انظر الأرقام ١٥٨، ٧٤٧، ٩٢٥.
(٥) انظر الرقم ٩٢٨.
(٦) انظر الرقم ٢٥٩.
(٧) انظر الأرقام ٤٤٨، ٤٥٢، ٦٦١، ١٠٥١

٤٩ ـ عبدالله الرومي [١] .

٥٠ ـ عبدالله بن شبيب أبو سعيد الربعي، سكن بغداد، وكان صاحب عناية بالأخبار وأيام الناس [٢] .

٥١ ـ عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي، أبو محمد الدارمي، الحافظ صاحب المسند، ثقة فاضل متقن، (ت٢٥٥هـ) /م د ت [٣] .

٥٢ ـ عبدالله بن محمد بن عبدالله بن جعفر الجعفي، أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندي، ثقة حافظ، جمع المسند (ت ٢٢٩هـ) /خ ت [٤] .

٥٣ ـ عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي مولاهم، البصري، أبو يحيى، المعروف بالنرسي ـ بفتح النون وسكون الراء المهملة ـ لابأس به (ت٢٣٦هـ) /خ م د س [٥] .

٥٤ ـ عبد الواحد بن غياث، البصري، أبو بحر الصيرفي، صدوق (ت٢٤٠هـ) /د [٦] .

---

(١) انظر الرقم ١٠٤٥ .

(٢) تاريخ بغداد (٩/٤٧٥) وانظر الأرقام: ٦٤٢، ١٠٣٢، ١٠٨٦ .

(٣) انظر الأرقام: ١٧٥، ٢١٤ .

(٤) انظر الأرقام ٤، ٨٥، ٣٥٣، ٤٠٧، ٤٢٩، ٤٤٥، ٤٧٨، ٤٨٣، ٤٩١، ٤٩٤، ٨٩٩، ٩١٣، ٩٣٦، ٩٦٨، ١٠٨٨، ١٠٩٠، ١٠٩٩ .

(٥) انظر الأرقام ٦٧٥، ٧٧١ .

(٦) انظر الرقم ٣٢٢ .

٥٥ ـ عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، يقال: اسمه عبدالرحمن، ثقة ثبت (ت٢٨٧هـ) /ع[١].

٥٦ ـ عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري أبو الفضل البغدادي، قاضي أصبهان، ثقة (ت٢٦٠هـ) وله خمس وسبعون سنة /خ د ت س[٢].

٥٧ ـ عبيدالله بن سعيد بن يحيى اليشكري، أبو قدامة السرخسي، نزيل نيسابور، ثقة مأمون سني (ت٢٤١هـ) /خ م س[٣].

٥٨ ـ أبو زرعة عبيد الله بن عبدالكريم بن يزيد بن فروخ، الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور، (ت٢٦٤هـ) وله أربع وستون /م ت س ق[٤].

٥٩ ـ عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر العنبري، أبو عمرو البصري، ثقة حافظ (ت٢٣٧هـ) /خ م د س[٥].

---

(١) انظر الرقم ٢٧٣.

(٢) انظر الأرقام ١٨، ٢٠، ٢٨، ٣٦، ٨٤، ١٣٥، ٢٠٢، ٢٢٤، ٥٠٨، ٨٩٣، ٩٢٧، ٩٤٦، ٩٦٦.

(٣) انظر الأرقام ٤٦، ١١٨، ١٢١، ١٢٨، ١٢٩، ٢٠٧، ٢٢١، ٢٧٠، ٣٣٢، ٦٧٠، ٦٩٨، ٧٤٠، ٧٧٠، ٧٨٥، ٩٠٢.

(٤) انظرالأرقام ٣١٨، ٥٣٧، ٧٨٢.

(٥) انظر الأرقام ٧٦، ٢١٣، ٣٠٠، ٣١٣، ٣١٤، ٣٩٠، ٤٣٣، ٤٦٧، ٤٧٣.

٦٠ ـ عقبة بن مكرم ـ بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء ـ العمي ـ بفتح المهملة وتشديد الميم ـ أبو عبدالملك البصري، ثقة /م د ت ق[1].

٦١ ـ علي بن حُجْر ـ بضم المهملة وسكون الميم ـ ابن إياس السعدي المروزي نزيل بغداد ثم مرو، ثقة حافظ، (ت٢٤٤هـ) وقد قارب المئة، أو جاوزها /خ م د س[2].

٦٢ ـ علي بن الحسن بن سليمان أبو الحسين، واسطي الأصل، ثقة (مات سنة بضع وثلاثين ومأتين هـ) /م ق[3].

٦٣ ـ علي بن الحسن بن أبي عيسى: هو علي بن الحسن بن موسى الهلالي، ثقة (ت٢٦٧هـ) /د[4].

٦٤ ـ علي بن سعيد بن جرير النسوي، نزيل نيسابور، صدوق صاحب حديث (ت سنة بضع وخمسين ومأتين هـ) س فق[5].

٦٥ ـ علي بن سهل بن المغيرة البزار البغدادي، نسائي الأصل، أيضا يعرف بالعفاني ـ بالمهملة وفاء ثقيلة ـ لملازمة عفان بن

---

(١) انظر الأرقام ٨٤٧، ٩٦١.
(٢) انظر الأرقام ٣٠٨، ٣١١، ٦٢٨، ٦٤٤، ٦٤٩.
(٣) انظر الأرقام ١٦٨، ١٦٩.
(٤) انظر الرقم ١١٠٤.
(٥) انظر الرقم ٢٦٨.

مسلم، وهو ثقة. / تمييز[1].

٦٦ ـ عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي أبو محمد النيسابوري، ثقة ثبت (ت٢٣٨هـ) وكان مولده سنة ستين ومئة/خ م س[2].

٦٧ ـ الفضل بن عبدالرحيم.[3]

٦٨ ـ الفضل بن موسى البصري أبو العباس، قدم بغداد، وحدث بها وبسر من رأي، (ت٢٦٤هـ) قال الخطيب: وما علمتُ من حاله إلّا خيراً.[4]

٦٩ ـ فضيل بن حسين الجحدري، أبو كامل، ثقة، حافظ، (ت٢٣٧هـ) وله أكثر من ثمانين سنة، وهو أوثق من عمه: كامل بن طلحة /خت م د ت س[5].

٧٠ ـ فضيل بن عبدالرحمن المروزي[6].

٧١ ـ محمد بن أبان بن وزير البلخي، أبو بكر بن إبراهيم المستملي، يلقب حمدويه وكان مستملي وكيع، ثقة حافظ، (ت٢٤٤هـ) /خ ٤[7].

---

(١) انظر الرقم ٨٦٩.

(٢) انظر الأرقام ١٠٧، ١٢٣، ٢١٥، ٢٣٨، ٢٥٠، ٣٣٣، ٦٦٢، ٦٦٩، ٧١١، ٧١٤، ٧٦٢، ٧٦٦، ١٠١٤.

(٣) انظر الرقم ٨٩١.

(٤) تاريخ بغداد (١٢/٣٦٧) وانظر الأرقام: ١١٣، ١٦٠

(٥) انظر الأرقام: ٤٣، ٢٦٢، ٣٦٦، ٥٢٤، ٩٤٩، ٩٥٠.

(٦) انظر الرقم ٤١٧.

(٧) انظر الرقم: ٤٩٧

٧٢ ـ أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، أحد الحفاظ (ت٢٧٧هـ) / د س[١].

٧٣ ـ أبو بكر محمد بن إسحاق الصَغاني، نزيل بغداد، ثقة ثبت، (ت٢٧٠هـ) /م ٤[٢].

٧٤ ـ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري، جبل الحفظ، وإمام الدنيا في ثقة الحديث (ت٢٥٦هـ) وله اثنتان وستون سنة/ ت س[٣].

٧٥ ـ محمد بن بشار: بندار، أبو بكر البصري، ثقة (ت٢٥٢هـ) /ع[٤].

٧٦ ـ أبو جعفر محمد بن الجنيد البغدادي[٥].

٧٧ ـ محمد بن حرب الواسطي، صدوق (ت٢٥٥هـ) / خ م د[٦].

٧٨ ـ محمد بن حفص بن عبدالله[٧].

---

(١) انظر الأرقام: ١١٢، ٤٨١، ٦٤٢، ٧٨٦.
(٢) انظر الأرقام: ٨٧٠، ١٠٢٤.
(٣) انظر الأرقام: ٣١، ٨٠، ٢٣٤، ٣٨١، ٣٩٨، ٣٩٩.
(٤) انظر الأرقام: ٥، ٢٥، ٣٥، ١٠٥، ١٥٢، ١٥٦، ١٨٠، ٢٨٢، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٥١، ٤٠٥، ٦١٨، ٦٣٥، ٦٦٤، ٦٨٠، ٧٨١، ٨٢٣، ٨٥٩، ٨٦٧، ٨٦٩، ١٠٢١، ١٠٥٢، ١٠٨١، ١٠٨٧.
(٥) انظر الأرقام: ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧.
(٦) انظر الرقم: ٣٢٩.
(٧) انظر الرقم: ٦٣٩.

٧٩ ـ محمد بن خلاد بن كثير الباهلي البصري، أبو بكر ثقة، (ت٢٤٠هـ) /م د س ق[1].

٨٠ ـ محمد بن رافع القشيري، النيسابوري، ثقة عابد (٢٤٥هـ) /خ م ت د س[2].

٨١ ـ محمد بن سهل بن عسكر التميمي مولاهم، أبو بكر البخاري، نزيل بغداد ثقة (ت٢٥١هـ) / م ت س[3].

٨٢ ـ محمد بن الصباح بن سفيان الجرجرائي ـ بجيمين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ثم راء خفيفة ـ أبو جعفر التاجر، صدوق (ت٢٤٠هـ) / د ق[4].

٨٣ ـ محمد بن عبدالرحيم بن أبي زهير البغدادي البزاز، أبو يحيى المعروف بصاعقة،ثقة حافظ، (ت٢٥٥هـ) وله سبعون سنة / خ د ت س[5].

٨٤ ـ محمد بن عبدالله بن قهزاد ـ بضم القاف وسكون الهاء ثم زاي ـ المروزي ثقة (٢٦٢هـ) /م[6].

---

(١) انظر الرقم: ٥٤٩.
(٢) انظر الأرقام: ١٣، ١٥، ٢١، ٥٦، ٩٨، ٢١٠، ٥٧٠، ٥٨٩، ٦١٠، ٦٤٧، ٧١٦، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٣٦، ٧٩١، ١٠٢٢.
(٣) انظر الرقم: ١٧٥.
(٤) انظر الرقم: ٩٠٥.
(٥) انظر الرقم: ٦٧١.
(٦) انظر الأرقام ١٥٩، ٢٥٣، ٢٦٠، ٣٥٩، ٥٠٠، ٥٢٩، ٦٩٩، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٢٢، ٧٣٢، ٧٤٦.

٨٥ ـ محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب الأموي، البصري، صدوق (٢٤٤هـ) / م ت س ق [١].

٨٦ ـ محمد بن عبدة بن الحكم [٢].

٨٧ ـ محمد بن عبيد بن حِساب ـ بكسر الحاء وتخفيف السين المهملة ـ البصري، ثقة (ت٢٣٨هـ) / م د س [٣].

٨٨ ـ محمد بن علي بن عبدالله بن مهران الوراق، أبو جعفر يعرف بحمدان (ت٢٧٢هـ) ثقة حافظ [٤].

٨٩ ـ محمد بن عمار بن الحارث الرازي، أبو جعفر، صدوق ثقة [٥].

٩٠ ـ محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري، المعروف بالزمن، مشهور بكنيته، وباسمه، ثقة ثبت، وكان هو وبندار فرسي رهان، وماتا في سنة واحدة /ع [٦].

٩١ ـ محمد بن مسلم بن عثمان بن عبدالله الرازي، المعروف بابن وارة ـ بفتح الراء المخففة ـ ثقة حافظ (ت٢٧٠هـ) /س [٧].

(١) انظر الرقم: ١٠٨٢.
(٢) انظر الأرقام: ٣٨، ٥٠، ٦١، ٣٦٠، ٥١٨، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٩٠، ٧٢٧، ٧٣٨، ٩٧٩.
(٣) انظر الأرقام: ٢٧٤، ٣٩٢، ٥٧٩، ٦٩٣، ٧٧٣، ٨١١، ٩٢٦، ٩٤٨، ١٠٠٨.
(٤) تاريخ بغداد (٣/٦١) وانظر الرقم: ٣٨١، ٨١٧، ١٠٩٣.
(٥) الجرح والتعديل (٤/ق ١/٤٣) وانظر الرقم ٤١٨، ٦٧١، ٩٦٩.
(٦) انظر الأرقام ٢٦٣، ٢٦٤، ٦٠٥، ٨٧١، ٩١١، ٩٦٥، ١٠٣٠، ١٠٣٣.
(٧) انظر الرقم ٩٢٢.

٩٢ ـ محمد بن معاذ بن يوسف [١] .

٩٣ ـ محمد بن مقاتل أبو الحسن الكسائي المروزي، نزيل بغداد ثم مكة، ثقة (ت٢٢٦هـ) /خ [٢] .

٩٤ ـ محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذويب الذهلي، النيسابوري ثقة حافظ، جليل، (ت٢٥٨هـ) وله ست وثمانون سنة /خ ٤ [٣] .

---

(١) انظر الأرقام ٢٣٦، ٩٢٩.

(٢) انظر الأرقام: ٢٦١، ٣٦٢.

(٣) ١٠، ١٧، ٢٦، ٤١، ٤٩، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٥، ٦٦، ٦٧، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٨، ٧٩، ٨٣، ٨٦، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٣، ٩٤، ١٠٢، ١٠٤، ١٢٢، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٤، ١٨١، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٦، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢١١، ٢١٦، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٥٨، ٢٦٩، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨٤، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٦، ٣٣٠، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤١، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٥٤، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٧١، ٣٧٢، ٤٠٤، ٤٢١، ٤٢٦، ٤٣٤، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٥، ٤٦٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٢، ٤٩٩، ٥٠٤، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٥، ٥٣٠، ٥٣٦، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٥٥، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٥، ٥٧٠، ٥٧٣، ٥٧٨، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠٣، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٩، ٦٢٦، ٦٣٧، ٦٤١، ٦٤٣، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦٥، ٦٦٦، ٧٠٠، ٧٠٧، ٧١٥، ٧٢٥، ٧٢٨، ٧٣٠، ٧٣٩، ٧٤٥، ٧٥٥، ٧٥٨، ٧٧٤، ٨٠٠، ٨٠٢، ٨٠٤، ٨٠٦، ٨١٠، ٨١٢، ٨١٤، ٨١٦، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٣١، ٨٣٨، ٣٤٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٦٠، =

٩٥ ـ محمد بن يحيى بن أبي سمينة ـ بفتح المهملة وقبل الهاء نون ـ البغدادي أبو جعفر التمار، صدوق (ت٢٣٩هـ)[١].

٩٦ ـ محمد بن يحيى بن عبدالكريم بن نافع الأزدي، البصري، نزيل بغداد، ثقة (ت٢٥٢هـ) قد ت ق[٢].

٩٧ ـ محمد بن يزيد الرفاعي، أبو هشام الكوفي، قاضي المدائن، ليس بالقوى /م د ق[٣].

٩٨ ـ محمود بن آدم المروزي، صدوق (ت٢٥٨هـ) ذكره ابن عدي في شيوخ البخاري[٤].

٩٩ ـ محمود بن غيلان العدوي مولاهم أبو أحمد المروزي نزيل بغداد، ثقة (ت٢٣٩هـ) وقيل بعد ذلك. /خ م ت س ق[٥].

١٠٠ ـ نصر بن علي الجهضمي البصري، ثقة، مات قبل

---

= ٨٦٤، ٨٦٦، ٨٧٤، ٨٨٥، ٨٨٩، ٨٩٢، ٨٩٨، ٩١٠، ٩١٣، ٩١٦، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٤، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٥٢، ٩٦٠، ٩٦٢، ٩٦٤، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٧، ١٠٢٣، ١٠٢٥، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٥، ١٠٣٩، ١٠٤١، ١٠٤٦، ١٠٥٣، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٩١، ١٠٩٦، ١١٠١، ١١٠٣.

(١) انظر الرقم: ٨٢١

(٢) انظر الأرقام: ٨٣٧، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٣، ٨٥٥.

(٣) انظر الرقم: ٧٤٤.

(٤) انظر الأرقام ٢٥٤، ٦٩٦، ٩١٢.

(٥) انظر الأرقام: ٦، ٢٤٩، ٣٣١، ٣٤٢، ٨٨٣.

الخمسين ومأتين / ٤ [١].

١٠١ ـ هارون بن عبدالله بن مروان البزاز، أبو موسى الحمال البغدادي، ثقة (ت٢٤٣هـ) وقد ناهز الثمانين /م٤ [٢].

١٠٢ ـ هارون بن عبدة [٣].

١٠٣ ـ هدبة بن خالد القيسي، أبو خالد البصري، ثقة عابد، تفرد النسائي بتليينه، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين/خ م د [٤].

١٠٤ ـ وهب بن بقية بن عثمان الواسطي أبو محمد، ويقال له: وهبان، ثقة (ت٢٣٩هـ) وله خمس أو ست وتسعون سنة /م د س [٥].

١٠٥ ـ يحيى بن حبيب بن عربي البصري، ثقة (ت٢٤٨هـ) /م٤ [٦].

١٠٦ ـ يحيى بن خلف الباهلي، أبو سلمة البصري، صدوق (ت٢٤٢هـ) /م د ت ق [٧].

---

(١) انظر الأرقام: ٣٦٨، ٣٩١.
(٢) انظر الأرقام: ١٦، ٢٤، ١٧٨، ٢٠٦، ٣٩٥، ٤٢٠، ٤٥٨، ٥٥٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٧٥٩، ٧٦٥، ٨٢٠، ٨٩٦.
(٣) انظر الرقم: ٧٠٨.
(٤) انظر الرقم: ٢٨٥
(٥) انظر الأرقام: ١٩١، ٢٠٨، ٣٢٦، ٤٢٣، ٤٣١، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٦٠، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٦١، ٧٧٥.
(٦) انظر الرقم: ٤٨٢.
(٧) انظر الأرقام ٥٤، ٣٤٧، ٣٦٣، ٣٨٧، ٧١٠، ٧١٧، ٧١٨، ٧٩٢.

١٠٧ - يحيى بن أبي طالب: جعفر بن عبدالله بن الزبرقان (ت٢٧٥هـ) وبلغ خمسا وتسعين سنة، قال أبو حاتم: محله الصدق، وقال الدار قطني: لا بأس به عندي، وفيه كلام أكثر من هذا، يراجع له تاريخ بغداد[١].

١٠٨ - يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولاهم، المصري، صدوق، رمي بالتشيع وليّنه بعضهم لكونه حدث من غير أصله. (ت٢٨٢هـ) /د ق[٢].

١٠٩ - يحيى بن يحيى بن بكير بن عبدالرحمن التميمي أبو زكريا النيسابوري، ثقة ثبت إمام (ت٢٢٦هـ) /خ م ت س[٣] وقد أكثر عنه المؤلف.

١١٠ - يحيى بن يوسف أبو زكريا الصياد، مروزي الأصل (ت٢٦٣هـ)[٤].

(١) (١٤/ ٢٢٠) وانظر الأرقام ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٨.
(٢) انظر الأرقام ٣٢١، ٤٥٤.
(٣) انظر الأرقام ١١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٦٩، ١٠٦، ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٩، ١٢٠، ١٥٧، ١٧١، ١٩٥، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٤٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٩٤، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٣٢، ٤٤٥، ٤٥٩، ٥١٣، ٥١٤، ٥٦٦، ٥٦٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٦٨، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٩١، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٦٩، ٧٧٧، ٧٧٩، ٨٠٣، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٢٢، ٨٢٤، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٧٢، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٦، ٩٠٦، ٩٣٢، ٩٤٧، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٦٧، ١٠٠٧، ١٠٤٤.
(٤) تاريخ بغداد (١٤/ ٢١٧) وانظر الرقم ٧٨٤.

١١١ - يسار بن أبي شبيب الأيلي[١] .

١١٢ - يعقوب بن إبراهيم الدورقي أبو يوسف، ثقة (ت٢٥٢هـ) وله ست وتسعون سنة وكان من الحفاظ /ع[٢] .

١١٣ - يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي، نزيل الري، ثم بغداد صدوق، (ت٢٥٣هـ) /خ د ت عس ق[٣] .

١١٤ - يونس بن عبدالأعلى بن ميسرة الصدفي أبو موسى البصري، ثقة (ت٢٦٤هـ) وله ست وتسعون سنة /م س ق .[٤]

١١٥ - أبو بكر الأعين: وهو محمد بن أبي عتاب، واسم أبي عتاب: الحسن، وقيل: طريف أحد الثقات (ت٢٤٠هـ)[٥]

---

(١) انظر الرقم: ٤٩٣ .

(٢) انظر الرقم: ٨٨٨.

(٣) انظر الأرقام: ٢٣١، ٣٢٤، ٣٢٥، ٤٠٦ .

(٤) انظر الأرقام: ١٧٣، ٢٩٥، ٧٦٠، ٧٦٧، ٧٦٨، ٩٢٣، ٩٧٥، ١٠٨٤، ١٠٨٥ .

(٥) تاريخ بغداد (٢/١٨٢)، (٥/٣٨٤) وطبقات الحنابلة رقم (٤١٧) والمنهج الأحمد رقم (٢١٧). وانظر رقم الحديث في الكتاب ٧٣١ .

١١٦ ـ أبو جعفر الجمال: وهو محمد بن مهران الرازي ثقة حافظ (٢٣٩هـ) أو في التي قبلها) /خ م د [١].

١١٧ ـ أبو جعفر بن المنادي محمد بن أبي داود [٢].

## وشيوخه الآخرون خارج كتاب تعظيم قدر الصلاة

١١٨ ـ(١) عبدالرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني مولاهم، الدمشقي، أبو سعيد لقبه دحيم، ـ بمهملتين مصغراً ـ ابن اليتيم، ثقة، حافظ، متقن (ت ٢٤٥هـ) وله خمس وسبعون سنة / خ د س ق [٣].

١١٩ - (٢) عبدان بن عثمان: وهو عبدالله بن عثمان بن جبلة ـ بفتح الجيم والموحدة ـ ابن أبي رواد ـ بفتح الراء وتشديد الواو ـ العتكي ـ بفتح المهملة والمثناة ـ أبو عبدالرحمن المروزي، الملقب «عبدان» ثقة حافظ (ت٢٢١هـ) /خ، م د ت س [٤].

---

(١) انظر الرقم: ٧٢٩.

(٢) انظر الرقم: ٦٨٩.

(٣) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤).

(٤) راجع تاريخ بغداد (٣/٣١٥) والسير (١٤/ ٣٤). وتهذيب التهذيب (٩/٤٨٩).

١٢٠ ـ (٣) محمد بن بكار بن الريان الهاشمي مولاهم أبو عبدالله البغدادي الرصافي، ثقة، (ت٢٣٨هـ) وله ثلاث وتسعون سنة / م د.

أخذ عنه ببغداد[١].

١٢١ ـ (٤) محمد بن حميد بن حيان الرازي، حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأى فيه، (ت٢٤٨هـ) /د ت ق[٢].

١٢٢ ـ (٥) محمد بن عبدالله بن نمير الهمداني، الكوفي أبو عبدالرحمن، ثقة حافظ فاضل (ت [illegible] ٢هـ) /ع.

روى عنه بالكوفة[٣].

١٢٣ ـ (٦) هشام بن عمار بن نُصير ـ بنون مصغراً ـ السلمي الدمشقي، الخطيب صدوق مقريء، كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح (ت٢٤٥هـ) /خ ٤

روى عنه بالشام[٤].

١٢٤ ـ (٧) هناد بن السري الكوفي مؤلف كتاب الزهد، ثقة

---

(١) راجع سير أعلام النبلاء (١٤ / ٣٤).
(٢) راجع سير أعلام النبلاء (١٤ / ٣٤).
(٣) راجع سير أعلام النبلاء (١٤ / ٣٤).
(٤) راجع سير أعلام النبلاء (١٤ / ٣٤).

(ت٢٤٣هـ)، وله إحدى وتسعون سنة/ عخ م٤[1] .

١٢٥ ـ (٨) يزيد بن صالح أبو خالد.
أخذ عنه بخراسان[2].

١٢٦ ـ (٩) أبو مصعب الزهرى: أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، المدني الفقيه، صدوق (ت٢٤٢هـ) ، وقد نيف على التسعين.
أخذ عنه في المدينة النبوية[3].

١٢٧ ـ (١٠) ابن أبي شيبة: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي الأصل، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي، صاحب المصنف، ثقة (ت٢٣٥هـ) /خ م د س ق.
أخذ عنه بالكوفة[4].

١٢٨ ـ (١١) عبيد الله بن عمر القواريرى، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، ثقة ثبت، (ت٢٣٥هـ) على الأصح. وله خمس وثمانون سنة / خ م د س.
أخذ عنه ببغداد[5].

---

(١) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤).
(٢) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤).
(٣) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤).
(٤) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤).
(٥) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤).

١٢٩ - (١٢) ابراهيم بن المنذر الحزامي: صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن (ت٢٣٦هـ) / خ ت س ق.
أخذ عنه بالمدينة.[1]

١٣٠ - (١٣) الربيع بن سليمان المرادي، صاحب الشافعي، وراوية كتبه، ثقة (ت٢٧٠هـ).
أخذ عنه بمصر[2].

١٣١ - (١٤) أبو اسماعيل المزني.
أخذ عنه كتب الشافعي ضبطا وتفقها[3]

١٣٢ - (١٥) محمد بن عبدالله بن عبدالحكم.
أخذ عنه الفقه[4].

**تلاميذه:**

حدث عنه خلق كثير، وفيما يلي ذكر من وجد ذكرهم مصرحاً بأنهم أخذوا، ورووا عن المروزي وهم:

١ - أبو العباس محمد بن إسحاق السراج (ت ٣١٣هـ).
٢ - وأبوبكر محمد بن المنذر، شكر النيسابوري (ت ٣١٨هـ).
٣ - وأبو حامد أحمد بن أمجد الشرقي (ت ٣٢٥هـ).

---

(١) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/٣٤).
(٢) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/٣٤).
(٣) راجع سير أعلام النبلاء (١٤/٣٤).
(٤) راجع العبر (١/٤٢٧).

٤ ـ وأبو عبدالله محمد بن يعقوب بن الأخرم النيسابوري (ت ٣٤٣هـ).

٥ ـ وأبو النضر محمد بن محمد الفقيه الطوسي (ت ٣٤٤هـ).

٦ ـ وولده: إسماعيل بن محمد بن نصر.

٧ ـ ومحمد بن إسحاق السمرقندي الرشادي[1].

٨ ـ وأبو علي عبدالله بن محمد بن علي البلخي[2].

٩ ـ وعثمان بن جعفر بن محمد أبو عمرو المعروف بابن اللبان[3].

١٠ ـ وأبو يحيى الجنيد بن خلف بن حاجب بن الوليد بن الجنيد السمرقندي.

١١ ـ وأبو الحسن راوي الكتاب وقد أكمل بروايته انظر رقم (١٠٨١) ولم أعثر على ترجمته.

١٢ ـ وأبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم راوي كتاب الفرائض عنه[4].

**مؤلفاته:**

يعتبر الإمام المروزي من كبار المؤلفين، المبرزين في الحديث والفقه، والخلاف قال فيه ابن حبان: «كان أحد الأئمة في الدنيا ممن جمع وصنف، وكان من أوعية أهل زمانه بالاختلاف، وأكثرهم صيانة في العلم».

---

(١) ذكر هؤلاء السبعة الذهبي في السير (١٤/ ٣٤).

(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦).

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦) وفي ترجمته (١١/ ٢٩٧).

(٤) المعجم المفهرس لابن حجر (١/ ١٧٤).

وكتب وألف كثيراً، إلاّ أن ما وصل إلينا منه فهو قليل، ويعتبر سائره من الكتب المفقودة، وما وجد من هذه الكتب تدل على علو كعبه، وتمكنه من علوم الكتاب، والسنة، والفقه، والخلاف، والسمة البارزة التي نلاحظها في مؤلفاته هي طريقة الجمع والتحليل، والاستيعاب، والاستقراء فهو يسرد الأحاديث والآثار من طرق عديدة لانجدها عند غيره، فطريقته في التصنيف هي طريقة الاستقراء، والاستيعاب، وهي إن تدل على شيء فإنما تدل على صدق ما وصفوه بتمكنه من العلوم.

وفيما يلي نثبت أسماء مؤلفاته التي تذكرها المراجع، أو أفاد منها العلماء.

**١ - الإجماع :**

ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري.[١].

**٢ - اختلاف الفقهاء:**

طبع بتحقيق الشيخ صبحي السامرائي - حفظه الله - ثم حققه الأخ الفاضل محمد الشيخ طاهر حكيم في الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية، لنيل شهادة الماجستير.

**٣ - الإيمان:**

ذكره المؤلف في تعظيم قدر الصلاة (ق ١٤٢/ب قبل رقم

---

(١) (١٢/١٥٧).

٦٢٢) قال: وسنذكر الأخبار المروية على هذا المثال في «كتاب الإيمان» خاصة. وذكره الذهبي في السير[١] نقلا عن ابن مندة قوله «الإيمان مخلوق الخ» كما سيأتي ذكره. وأفاد منه الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق وفي الفتح[٢] والعيني في شرح صحيح البخاري[٣].

**٤ ـ تعظيم قدر الصلاة:**

وهو كتابنا هذا وسيأتي الكلام حوله.

**٥ ـ رفع اليدين:**

أفاد منه ابن عبدالبر في التمهيد[٤] والاستذكار[٥]. وقال في التمهيد: قال أبو عبدالله محمد بن نصر المروزي: ـ رحمه الله ـ في كتابه في رفع اليدين من الكتاب الكبير».

قال الصفدي: وله كتاب «رفع اليدين في الصلاة» في أربعة مجلدات وكان ابن حزم يعظمه[٦].

وذكره الذهبي في السير[٧] نقلا عن الحافظ السليماني،

---

(١) ١٤/ ٣٩.
(٢) الفتح ١/ ١١٠ والتغليق ٢/ ٥٢.
(٣) شرح العيني (١/ ٢٧٥).
(٤) (٩/ ٢١٣).
(٥) (٢/ ١٢٥).
(٦) الوافي بالوفيات (٥/ ١١١).
(٧) (١٤/ ٣٧).

وأنه من الكتب المعجزة، وسيأتي كلام الذهبي على قوله: المعجزة في ذكر تعظيم قدر الصلاة. وأفاد منه شيخ الإسلام ابن تيمية [1].

٦ ـ **الرد على ابن قتيبة:**

ذكره ابن القيم في كتاب الروح [2] وفي أحكام أهل الذمة، وأكثر النقل عنه في الكتابين، وخاصة في الثاني في مبحث أطفال المشركين، وشرح حديث الفطرة.

٧ ـ **السنة:**

مطبوع، وذكره البغدادي في هدية العارفين [3].

٨ ـ **الصيام:**

ذكره في إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون[4]. وهدية العارفين[5].

٩ ـ **فيما خالف أبو حنيفة عليا وابن مسعود:**

قال أبو اسحاق: صنف ابن نصر كتبا ضمنها الآثار والفقه، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام، وصنف كتابا فيما خالف أبو حنيفة عليا وابن

---

(١) المنهاج (٣/١٣٧).
(٢) (ص١١٠).
(٣) (٦/٢١).
(٤) (١/٣١٠).
(٥) (٦/٢١).

مسعود [1]. وأفاد منه شيخ الإسلام [2].

**١٠ ـ كتاب القسامة:**

قال أبو بكر الصيرفي: لو لم يصنف المروزي إلّا كتاب القسامة لكان من أفقه الناس، فكيف وقد صنف كتبا سواها، وذكره البغدادي في إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون. [3]. وهدية العارفين [4].

**١١ ـ قيام رمضان:**

**١٢ ـ قيام الليل:**

قال حاجي خليفة: قيام الليل في مجلدين لمحمد بن نصر المروزي [5] وذكره البغدادي في هدية العارفين [6].

**١٣ ـ كتاب الوتر:**

ذكره حاجي خليفة [5] واختصر هذه الكتب الثلاثة أحمد بن علي المقريزي (ت٨٤٥هـ) وطبع قديما في الهند عام (١٣٢٠هـ) ثم في عام ١٣٨٩هـ. بتعليق عبدالشكور

---

(١) السير للذهبي (١٤/٣٨).
(٢) انظر المنهاج (٤/١٣٥، ١٢٧، ٢٢٢، و٣/١٥٦، ٢٦٥).
(٣) (١/٣٢٢).
(٤) (٦/٢١) وانظر: تاريخ بغداد (٣/٣١٦) وطبقات الفقهاء للشيرازي (١٠٧) وتذكرة الحفاظ (٢/٦٥١) والسير (١٤/٣٨) والوافي بالوفيات (٥/١١١) وتهذيب الأسماء واللغات. (١/١/٩٣).
(٥) كشف الظنون (٢/١٣٦٧ و ١٤٥١).
(٦) (٦/٢١).

الأثـري، ثم أعيد طبعـه على الحروف عام ١٤٠٢هـ من حديث إكادمي بباكستان.

١٤ ـ **كتاب الكسوف**:

ذكـره المؤلف في كتاب تعظيم قدر الصلاة (ق٣٧/أ) وانظر قبل رقم (٢١٢) من الكتاب.

١٥ ـ **الـــورع**:

ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون[1] والبغدادي في هدية العـارفـين[2]. وتـوجـد منـه نسخة خطية بالظاهرية (١٢٩/١ تصوف ق٢٩، ٢٨/١٨سنم نسخت في القرن التاسع.

١٦ ـ **كتاب الفرائض**:

وصـل الكتـاب إلى الحافظ ابن حجر بسنده إلى أبي العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم، عن المروزي[3]

**ثناء العلماء عليه ومكانته العلمية**:

برز الإمـام المـروزي من بين أقـرانه من العلماء في كثير من

---

(١) (١٤٦٩/٢)

(٢) (٢١/٦).

(٣) المعجم المفهرس (١٧٤/١).

الجـوانب العلمية وثبتت له الإمامة في مجال العقيدة، والحديث، والسنـة، والفقـه ومعـرفة الخلاف، وقد شهد لتمكنه من العلوم معاصروه، ومن جاء بعده، وفيما يلي نثبت أقوال أهل العلم في الثناء عليه.

**أحد رجال خراسان الأربعة:**

قال القاضي محمد بن محمد: كان الصدر الأول من مشايخنا يقولون: رجال خراسان أربعة: ابن المبارك، وابن راهويه، ويحيى بن يحيى، ومحمد بن نصر.(١)

**أعقل فقهاء خراسان:**

قال أبو بكر بن اسحاق الصبغي: وقيل له: ألا تنظر إلى تمكن أبي علي الثقفي في عقله؟ فقال: ذاك عقل الصحابة والتابعين من أهـل المدينة، قيل: وكيف ذاك؟ قال: إن مالكا من أعقل أهل زمانه، وكان يقال: صار إليه عقل الذين جالسهم من التابعين، فجـالسه يحيى بن يحيى النيسابوري فأخذ من عقله وسمته، ثم جالس يحيى بن معين: محمد بن نصر سنين، حتى أخذ من سمته، وعقله، فلم ير بعد يحيى من فقهاء خراسان أعقل من ابن نصر، ثم إن أبا علي الثقفي جالسه أربع سنين، فلم يكن بعده أعقل من أبي علي(٢).

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/٣٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/٣٤-٣٥) وتذكرة الحفاظ (٢/٦٥١).

**إمام مصـــر:**

قال عبدالله بن محمد الاسفرائيني: سمعت محمد بن عبدالله بن عبدالحكم يقول: كان محمد بن نصر بمصر إماما فكيف بخراسان؟ (١).

**الإمام الناقد:**

وعداده من العلماء النقاد الذين أقوالهم معدودة في جرح الرواة وتعديلهم فقد ذكره الإمام الذهبي في كتابه: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، وذكره في الطبقة السادسة التي هي طبقة الشيخين مع ابن ماجـة والـترمـذي، وعبدالله بن أحمد بن حنبل من أولي الحفظ والمعرفة، وعلو الرواية (٢).

كما ذكـره السخـاوي في فتح المغيث بشرح ألفية الحديث في مبحث معرفة الثقات والضعفاء (٣) وفي كتابه: الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ في مبحث «المتكلمون في الرجال» (٤).

**إمامته في الحديث وعلومه:**

كان رحمه الله كثير الحديث، وكان حافظاً ثقةً إمامًا جبلا. قال عن نفسه: كتبت الحديث بضعا وعشرين سنة (٥)، وقال الحاكم:

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٥) والعبر (١/ ٤٢٧).
(٢) (ص ١٨٤)
(٣) فتح المغيث (٣/ ٣٢٠).
(٤) الاعلان بالتوبيخ (١٦٥).
(٥) طبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٢٣) وطبقات الشيرازي (١١٧) وتهذيب الأسماء (١/ ١/ ٩٤).

هو الفقيه العابد العالم إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة [1] .
وقال محمد بن اسحاق الدبوسي : دخلت سمرقند ورأيت بها محمد بن نصر المروزي وكان بحرا في الحديث [2] .

ووصفه أصحاب التراجم : بأنه كان رأسا في الفقه ، ورأسا في الحديث ، ورأسا في العبادة [3] .

وقال ابن حزم في بعض تواليفه : أعلم الناس من كان أجمعهم للسنن ، وأضبطهم لها وأذكرهم لمعانيها ، وأدراهم بصحتها ، وبما أجمع الناس عليه مما اختلفوا فيه . قال : وما نعلم هذه الصفة ـ بعد الصحابة ـ أتم منها في غير محمد بن نصر المروزي ، فلو قال قائل : ليس لرسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ، ولا لأصحابه إلا وهو عند محمد بن نصر ، لما أبعد عن الصدق .

قال الذهبي معلقاً على قول ابن حزم هذا : هذه السعة والإحاطة ما ادعاها ابن حزم لابن نصر إلّا بعد إمعان النظر في جماعة تصانيف لابن نصر ، ويمكن ادعاء ذلك لمثل أحمد بن حنبل ، ونظرائه ـ والله أعلم ـ .

ووصفه الذهبي أيضا في السير بالإمام شيخ الاسلام ، الحافظ ، وقال : كتب الكثير ، وبرع في علوم الإسلام ، وكان إماما

---

(١) طبقات السبكي (٢ / ٢١) والسير (١٤ / ٣٣) والوافي للصفدي (١ / ١١١) .
(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦) .
(٣) انظر العبر للذهبي (١/ ٤٢٦) ومرآة الجنان (٢ / ٢١٣) وشذرات الذهب (٢ / ٢١٦) .

مجتهداً، علامة، من أعلم أهل زمانه باختلاف الصحابة والتابعين، قل أن ترى العيون مثله.

**إمامته في الفقه وعلم الخلاف وأنه كان أفقه أهل عصره وأعلمهم باختلاف العلماء:**

اتفقت كلمة أصحاب التراجم على أنه إمام بارع في الفقه، وعلم الخلاف. قال الخطيب البغدادي: صنف الكتب الكثيرة، ورحل إلى الأمصار في طلب العلم، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام(١).

وقال الذهبي معلقا على هذا القول: قلت: يقال: إنه كان أعلم الأئمة باختلاف العلماء على الإطلاق(٢). وقال أبو بكر الصيرفي من الشافعية: لو لم يصنف ابن نصر إلّا كتاب القسامة لكان من أفقه الناس(٣).

وقال الحافظ السليماني: محمد بن نصر إمام الأئمة الموفق في السماء(٤).

وقال ابن حبان: كان أحد الأئمة ممن جمع وصنف، وكان من أعلم أهل زمانه بالاختلاف وأكثرهم صيانة في العلم(٥).

---

(١) تاريخ بغداد (٣/٣١٥).
(٢) السير (١٤/٣٤).
(٣) السير (١٤/٣٤).
(٤) السير (١٤/٣٧) وتذكرة الحفاظ، وطبقات السبكي.
(٥) تهذيب التهذيب (٩/٤٩٠).

وهكذا كل من ترجم له ذكر بأنه كان فقيها وعالما بالخلاف.

قال اسماعيل بن قتيبة: سمعت محمد بن يحيى غير مرة إذا سئل عن مسألة يقول: سلوا أبا عبدالله المروزي[1].

**الفقيه الشافعي:**

عده الشيرازي من أصحاب الشافعي، وذكره في طبقاته[2]، وكذا عده النووي منهم فقال: محمد بن نصر من أصحابنا أصحاب الوجوه مذكور في الروضة[3].

وذكر الذهبي، واليافعي، والسيوطي قول بعض الشافعية فيه: أنه «لم يكن للشافعية في وقته مثله»[4]. كما عده ابن الأثير من فقهاء الشافعية[5].

وقال السبكي: قلت: المحمدون الأربعة: محمد بن نصر، ومحمد بن جرير، وابن خزيمة، وابن المنذر من أصحابنا، وقد بلغوا درجة الاجتهاد المطلق..[6]. ووصفه الخطيب البغدادي، وابن الجوزي، ثم النووي، وابن حجر، وابن تغري بردى، والسيوطي

---

(١) تاريخ بغداد (٣/٣١٦).
(٢) طبقات الشيرازي (١٠٧) وطبقات السبكي (٢/٢٤٩) والسير (١٤/٣٨) وتهذيب الأسماء واللغات (١/١/٩٤).
(٣) تهذيب الأسماء واللغات (١/١/٩٤).
(٤) انظر العبر (٢/٩٩) ومرآة الجنان (٢/٢٢٣) وحسن المحاضرة (١/٣١٠).
(٥) الكامل في التاريخ (٧/٥٥٣).
(٦) طبقات الشافعية (٢/١٢٦).

بأنه الامام الفقيه[1].

وقد أطلق الذهبي، واليافعي، وابن عماد الحنبلي عليه بأنه كان رأساً في الفقه، رأسا في الحديث رأسا في العبادة.

## صفاته الخَلقية والخُلقية:

### صفاته الخَلقيـة:

قال ابن أخرم: كان رحمه الله من أحسن الناس خَلقا كأنما فقيء في وجهه حب الرمان، وعلى خديه كالورد، ولحيته بيضاء[2]. وقـال الذهبي: وكان مليح الصورة[3]، وقال النووى: وكان من أحسن الناس صورة[4].

### صفاته الخُلقيـة:

كان علي نصيب كبير، وحظ وافر من الخلق الطيب مع خشوع تام، وتقـوى وعفة وسخاء وجود، وكرم، وعبادة وزهد. قال ابن حبان: كان أكثرهم صيانة في العلم[5].

---

(١) تاريخ بغداد (٣/٣١٥) والمنتظم (٦/٦٣) وصفوة الصفوة (٤/١٤٧) وتهذيب التهذيب (٩/٤٨٩) والنجوم الزاهرة (٣/١٦١) وطبقات الحفاظ (٢٨٤) وحسن المحاضرة (١/٣١٠).

(٢) طبقات السبكي (٢/٢٢) والسير (١٤/٣٧).

(٣) تذكرة الحفاظ (٢/٦٥٢).

(٤) تهذيب الأسماء واللغات (١/١/٩٤).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/٤٩٠).

ووصفوه بأنه كان رأسا في العبادة، وقد تقدم القول فيه بأنه كان يشتغل في العلم والعبادة، وكان ثقة، عدلا، خيرا. وقال ابن كثير: كان من أكرم الناس وأسخاهم نفسا(١).

## حسن صلاته وخشوعه وهيبته للصلاة:

قال أبو بكر الصبغي: أدركت إمامين لم أرزق السماع منهما: أبو حاتم الرازي، ومحمد بن نصر المروزي، فأما ابن نصر فما رأيت أحسن صلاة منه، لقد بلغني أن زنبوراً قعد على جبهته، فسال الدم على وجهه، ولم يتحرك(٢).

وقال محمد بن يعقوب بن الأخرم: ما رأيت أحسن صلاة من محمد بن نصر، كان الذباب يقع على أذنه، فيسيل الدم، ولا يذبه عن نفسه، ولقد كنا نتعجب من حسن صلاته، وخشوعه وهيبته للصلاة، كان يضع ذقنه على صدره فينتصب كأنه خشبة منصوبة(٣).

## علاقته بالأمراء والسلاطين:

كان الإمام المروزي على سيرة أهل العلم من السلف الصالح في علاقتـه مع الخلفـاء، والأمـراء، فلم يكن من عادته الدُخول عليهم إلّا لأداء واجب النصيحة، وتقديم الموعظة الحسنة، وكانت له هيبة، واحترام لدى العامة والخاصة، وكان الأمراء والحكام يجلونه

---

(١) البداية والنهاية (١١/١٠٢)
(٢) السير (١٤/٣٦)
(٣) السير (١٤/٣٦)

ويحترمونه نظراً إلى منزلته العلمية والدينية، وكانوا يقدمون إليه العطايا والهدايا، قال الأمير أبو إبراهيم اسماعيل بن أحمد: كنت بسمرقند فجلست يوما للمظالم، وجلس أخي إسحاق إلى جنبي، إذ دخل أبو عبدالله محمد بن نصر فقمت إجلالاً لعلمه، فلما خرجا عاتبني أخي إسحاق، وقال: أنت والي خراسان، يدخل عليك رجل من رعيتك فتقوم إليه، وبهذا ذهاب السياسة.

فبت تلك الليلة ـ وأنا منقسم القلب بذلك ـ فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، كأني واقف مع أخي إسحاق، إذ أقبل النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بعضدي، وقال: يا اسماعيل، ثبت ملكك وملك بنيك بإجلالك محمد بن نصر، ثم التف إلى إسحاق فقال: ذهب ملك إسحاق، وملك بنيه باستخفافه بمحمد ابن نصر(1).

وزاد النووي: فبقي ملك اسماعيل وبنيه أكثر من مأة وعشرين سنة(2).

**عقيدته:**

كان رحمه الله على مذهب السلف الصالح في جميع أبواب العقائد. وكتابه «السنة»، و«كتاب تعظيم قدر الصلاة»، وباب الإيمان منه، أكبر شاهد على هذا، وقد درس مسألة الإيمان،

---

(1) تاريخ بغداد (٣١٨/٣)وطبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥٠) وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٣) والسير (١٤/ ٣٩) والمنتظم (٦/ ٦٥) والوافي بالوفيات (٥/ ١١١)
(2) تهذيب الاسماء واللغات (١/ ١/ ٩٤)

ومذاهب الناس فيه دراسة وافية في كتابه القيم «تعظيم قدر الصلاة» وأيد مذهب السلف وناقش جميع المذاهب والفرق مناقشة علمية.

فهـو لم يكن على معتقـد السلف فحسب، بل هو كان من الـدعـاة إليه فيستحق أن يوصف بصـاحب السنـة، الداعية إلى العقيدة السلفية الصحيحـة، وقد أنكر على جميع الفرق المبتدعة أشد الإنكار، كما هو واضح وجلي في باب الإيمان من هذا الكتاب.

وكان رحمه الله جريئا في إبداء ماكان يراه، ولأجل هذا تكلم في بعض المسائل الحساسة لدى أهل الحديث والأثر، وأهل البدع في عصره بشيء من الصراحة لبيان حقيقة المسألة، فأنكر عليه أهل العلم لخوضه فيها، فقال الحافظ ابن منده في مسألة الإيمان: صرح محمـد بن نصر في كتاب «الإيمان» بأن الإيمان مخلوق وأن الإقرار والشهادة، وقراءة القرآن بلفظه مخلوق، ثم قال: وهجره على ذلك علماء وقته، وخالفه أئمة خراسان والعراق.

قال الذهبي معلقا عليه: قلت: الخوض في ذلك لا يجوز، وكـذلك لا يجوز أن يقال: الإيمان، والإقرار، والقراءة، والتلفظ بالقرآن غير مخلوق، فإن الله خلق العباد وأعمالهم، والإيمان: فقول وعمل، والقراءه التلفظ: من كسب القارىء، والمقروء الملفوظ: هو كلام الله ووحيه وتنزيله، وهو غير مخلوق، وكذلك كلمة الإيمان، وهي قول «لا إله إلا الله محمد رسول الله» داخلة في القرآن، وما كان من القرآن فليس بمخلوق، والتكلم بها من فعلنا، وأفعالنا مخلوقـة، ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ

مغفوراً له، قمنا عليه، وبدّعناه، وهجرناه، لما سلم معنا، لا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة(١).

هذا، وقد ذكر الذهبي في ترجمة الإمام البخاري في السير(٢) قصة البخاري مع محمد بن يحيى الذهلي في مسألة خلق القرآن، والمسألة هل اللفظ مخلوق، فساق الذهبي عدة أقوال تلاميذ البخاري عن البخاري فقال:

قلت: المسألة هي أن اللفظ مخلوق، سئل عنها البخاري فوقف فيها، فلما وقف واحتج بأن أفعالنا مخلوقة، واستدل لذلك، فهم منه الذهلي أنه يوجه مسألة اللفظ فتكلم فيه، وأخذه بلازم قوله هو وغيره، وقد قال البخاري في الحكاية التي رواها غنجار في تاريخه: حدثنا خلف بن محمد بن إسماعيل، سمعت أبا عمرو أحمد ابن نصر النيسابوري الخفاف ببخاري يقول: كنا يوما عند أبي إسحاق القيسي، ومعنا محمد بن نصر المروزي، فجرى ذكر محمد ابن اسماعيل البخاري، فقال محمد بن نصر: سمعته يقول: من زعم أني قلت: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو كذاب، فإني لم أقله، فقلت له: يا أبا عبدالله! قد خاض الناس في هذا وأكثروا فيه، فقال: ليس إلا ما أقول.

---

(١) السير (١٤/ ٣٩ ـ ٤٠)
(٢) السير (١٢/ ٤٥٣)

قال أبو عمرو الخفاف: فأتيت البخاريّ فناظرته في شيء من الأحاديث حتى طابت نفسه فقلت: يا أبا عبدالله! ههنا أحد يحكي عنك أنك قلت هذه المقالة، فقال: يا أبا عمرو! احفظ ما أقول: من زعم من أهل نيسابور، وقومس، والرى، وهمذان، وحلوان، وبغداد، والكوفة، والبصرة، ومكة، والمدينة، أني قلت: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو كذاب فإني لم أقله إلا أني قلت: أفعال العباد مخلوقة(١).

وقال الذهبي في ترجمة الذهلي: كان الذهلي شديد التمسك بالسنة، قام على محمد بن إسماعيل لكونه أشار في مسألة خلق أفعال العباد إلى أن تلفظ القاريء بالقرآن مخلوق فلوّح وما صرح، والحق أوضح، ولكن أبي البحث في ذلك: أحمد بن حنبل، وأبو زرعة، والذهلي، والتوسع في عبارات المتكلمين سداً للذريعة، فأحسنوا - أحسن الله جزاءهم - وسافر ابن اسماعيل مختفيا من نيسابور، وتألم من فعل محمد بن يحيى، ومازال كلام الكبار المتعاصرين بعضهم في بعض لا يلوى عليه بمفرده.. رحم الله الجميع، وغفر لهم ولنا آمين(٢).

هذا، وأورد الذهبي ذكر الإمام المروزي في كتابه «العلو للعلي الغفار» من أئمة الإسلام ممن لا يتأول، ويؤمن بالصفات، وبالعلو

---

(١) السير (١٣/٤٥٧ - ٤٥٨) وانظر طبقات الحنابلة (١/٢٧٧) وتاريخ بغداد (٢//٣٢) وطبقات السبكي (٢/٢٣٠) وهدى السارى (٤٩٢)

(٢) السير (١٢/٢٨٤)

في ذلك الوقت(١).

**معيشته:**

كانت له عدة موارد من تجارة كان يزاولها، ومن عطاء وهدايا من الأقرباء والحكام. فكان يعمل بالتجارة مع شريك له مضارب، قال ابن الأخرم: انصرف محمد بن نصر من الرحلة الثانية سنة ستين ومأتين، فاستوطن نيسابور، ولم تزل تجارته بنيسابور، أقام مع شريك له، مضارب، وهو يشتغل بالعلم والعبادة، ثم خرج سنة خمس وسبعين إلى سمرقند، فأقام بها، وشريكه بنيسابور(٢).

وكان يصله والى خراسان إسماعيل بن أحمد بأربعة آلاف درهم في السنة(٣). وكان أخوه إسحاق يرسل له أربعة آلاف درهما هدية وصلة فيقبلها، وكان أهل سمرقند يصله بمثلها، فكان ينفقه من السنة إلى السنة، ولا يدخر شيئا(٤).

وقد تعرض لضيق في العيش وهو في رحلته العلمية في أثناء إقامته بمصر، وقد أفصح عن هذا حينما قيل له على إنفاقه كل ما يأتيه من الأموال الباهظة: لو ادخرت لنائبة، فقال: سبحان الله، أنا بقيت بمصر كذا وكذا سنة فكان قوتي وثيابي وكاغذي، وحبري وجميع

---

(١) العلو (ص ١٤٥) ومختصره للألباني (ص ٢١٥)

(٢) طبقات السبكي (٢/٢٤٧) والسير (١٤/٣٦)

تاريخ بغداد (٣/٣١٧) وطبقات السبكي (٢/٢٢) والتذكرة (٢/٦٥٢) والبداية (١١/١٠٣).

(٣) المراجع السابقة

ما أنفقـه على نفسي في السنـة عشرين درهما، فترى إن ذهب ذا لايبقى ذاك[1].

وهذا النص يدل على شيء مهم وهو زهادته في معيشته وقلة إنفاقه على نفسه ومعنى ذلك أن هذه الأموال الكثيرة كان ينفقها على أصحابه وعلى المحتاجين والفقراء.

**وفاتـــه:**

توفي رحمه الله في شهر المحرم الحرام سنة أربع وتسعين ومأتين بسمرقند وله اثنتان وتسعون سنة[2].

---

(١) طبقات السبكي (٢/٢٢) والمنتظم (٦/٦٥) وتاريخ بغداد (٣/٣١٧) والتهذيب (٩/٤٩٠) وانظر ايضاً قصة إملاقه، ورفقائه في مصر في طبقات السبكي (٢/٢٥٠)

(٢) تذكرة الحفاظ (٢/٦٥٣)

# مصادر ترجمته

| | | |
|---|---|---|
| ١ ـ طبقات فقهاء الشافعية للعبادي | (ت ٤٥٨ هـ) | ص ٤٩ـ٥٠ |
| ٢ ـ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي | (ت٤٦٣هـ) | ٣/٣١٥ـ٣١٨ |
| ٣ ـ طبقات الفقهاء للشيرازي | (ت ٤٧٦ هـ) | (ص٨٧ـ٨٨) |
| ٤ ـ المنتظم لابن الجوزي | (ت ٥٩٧هـ) | (٦/٦٣ـ٦٦) |
| ٥ ـ صفوة الصفوة له | | (٤/١٤٧ـ١٤٨) |
| ٦ ـ الكامل في التاريخ لابن الأثير | (ت٦٣٠هـ) | (٧/٥٥٣) |
| ٧ ـ تهذيب الأسماء واللغات للنووى | (ت٦٧٦هـ) | ١/١/٩٢ـ٩٤). |
| ٨ ـ المختصر في أخبار البشر لأبي الفداء | (ت٧٣٢هـ) | (٢/٦١) |
| ٩ ـ تذكرة الحفاظ للذهبي | (ت٧٤٨هـ) | (٢/٦٥٠ـ٦٥٣) |
| ١٠ـ سير أعلام النبلاء له | | (١٤/٣٣ـ٤٠) |
| ١١ـ دول الإسلام له | | (١/١٧٨) |
| ١٢ـ العبر له | | (٢/٩٩)ط. الكويت<br>وا/٤٢٦ط. البسيوني |
| ١٣ـ الوافي بالوفيات للصفدي | (ت٧٦٤هـ) | (٥/١١١) |
| ١٤ـ مرآة الجنان لليافعي | (ت٧٦٨هـ) | (٢/٢٢٣) |
| ١٥ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي | (ت٧٧١هـ) | (٢/٢٢) |
| ١٦ـ طبقات الشافعية للأسنوى | (ت٧٧٢هـ) | |
| ١٧ـ البداية والنهاية لابن كثير | (ت٧٧٤هـ) | (١١/١٠٢ـ١٠٣) |
| ١٨ـ الوفيات لابن قنفذ | (ت٨٠٩هـ) | (١٩٥) |

١٩ـ تهذيب التهذيب لابن حجر (ت٨٥٢هـ) (٩/٤٨٩ـ٤٩٠)

٢٠ـ تقريب التهذيب له (٢/١٢٣)

٢١ـ النجوم الزاهرة لابن تغري بردى (ت٨٧٤هـ) (٣/١٦١)

٢٢ـ حسن المحاضرة للسيوطي (ت٩١١هـ) (١/٣١٠ـ٣١٢)

٢٣ـ طبقات الحفاظ له (ص٢٨٤)

٢٤ـ مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة (ت٩٦٨هـ) (٢/٣١٠)

٢٥ـ شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (ت١٠٣٢هـ) (٢/٢١٦ـ٢١٧)

٢٦ـ هدية العارفين للبغدادي (٦/٢١)

٢٧ـ معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (١٢/٧٨)

٢٨ـ الأعلام للزركلي (٧/٣٤٦)

٢٩ـ تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين (٢/١٨١ـ١٨٢)

٣٠ ـ اختلاف الفقهاء بتحقيق الشيخ صبحي السامرائي (المقدمة)

٣١ ـ اختلاف الفقهاء بتحقيق الأخ الاستاذ محمد طاهر حكيم (رسالة الماجستير) (المقدمة).

## التعريف بكتاب تعظيم قدر الصلاة للمروزى

### اسم الكتاب ونسبته إلى المؤلف:

لا خلاف بين أهل العلم أن الإمام المروزي ألف كتاباً في بيان تعظيم قدر الصلاة ومكانتها في الإسلام، إلاّ أنه قد أُطْلِقَ على هذا الكتاب عدة أسماء في المراجع التي نقلت عنه،أو في كتب التراجم التي نسبت الكتاب إلى المروزي وتفصيلها كالآتي:

**١ ـ كتاب الصلاة:**

ذكر هذا الاسم على وجه الاختصار الحافظ ابن كثير في تفسيره، والسيوطي في طبقات الحفاظ[١] وفي مؤلفاته الأخرى، وحاجي خليفة في كشف الظنون[٢] والبغدادي في هدية العارفين[٣].

**٢ ـ وتعظيم الصلاة:**

وقد ورد هذا الاسم في نسخة من تذكرة الحفاظ[٤].

---

(١) انظر (ص ٤٨٥)
(٢) (١٤٣٣/٢)
(٣) (٢١/٦)
(٤) (٦٥٢/٢)

**٣ ـ وتعظيم قدر الصلاة :**

وقد ذكره غير واحد من أهل العلم وهم :

١ ـ الحافظ السليماني كما نقل عنه الذهبي في السير، والتذكرة.

٢ ـ والسبكي في طبقات الشافعية.

٣ ـ والحافظ ابن حجر في الفتح .

وقد بدأ المؤلف بذكر باب مستقل بهذا الإسم «باب تعظيم قدر الصلاة» ثم كرر ذكر هذه الكلمة أكثر من مرة [١] .

وقد أثبت هذا الإسم لأنه أوفى وأشمل لمحتويات الكتاب إذ المؤلف رحمه الله ركز على بيان أهمية الصلاة ومكانتها في الإسلام، وبين عظم قدره عند الله ورسله، وذكر أحكام تاركي الصلاة وغيرها من المباحث العظيمة في هذا الكتاب.

هذا، وقد ورد على غلاف النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية أن اسم الكتاب هو «مسند المروزى» ومن هنا انتشر في الفهارس المتأخرة نسبة المسند للمروزي، مثل فهرس دار الكتب المصرية، وقائمة المخطوطات التي اختارتها دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد بالهند، وهكذا ظهر هذا الاسم في نشرة التراث الكويتية. ولم تكن هذه التسمية دقيقة لأن أحداً من أهل العلم الذين ترجموا للإمام المروزي لم يذكر له كتابًا باسم المسند. بينما ذكر غير واحد منهم نسبة كتاب الصلاة إليه، ثم نقلوا عن الكتاب في كتب التراجم، وفي كتب التفسير، وشروح الحديث وهذه النقول

---

(١) في ص ١٢، وبعد رقم ٩٧٧، ورقم ٩٥٧

تُوجد في هذا الكتاب الذي هو كتاب تعظيم قدر الصلاة.

وكان الكتاب موضع اهتمام واعتناء أهل العلم، واستفادوا منه، منهم:

١ - الإمام المنذري، أفاد منه في الترغيب والترهيب(١).

٢ - ونقل منه نقولا كثيرة شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان(٢) وفي منهاج السنة(٣).

٣ - وابن القيم في كتاب الصلاة، وأكثر النقل عنه(٤).

٤ - وابن كثير في تفسيره، وأطلق عليه اسم «كتاب الصلاة»(٥).

٥ - والذهبي في السير، وأطلق عليه اسم «تعظيم قدر الصلاة»(٦).

٦ - والسبكي في طبقات الشافعية، وأطلق عليه أيضا اسم تعظيم قدر الصلاة. (٧)

---

(١) انظر رقم (٩٣٦) من كتاب تعظيم قدر الصلاة

(٢) انظر كتاب الإيمان له ٣١٩، ٢٧٩، ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣١٢، ٣٤٧، و٣٥١، ٣٥٥، ٣٥٩، ٣٦٠، وراجع تعظيم قدر الصلاة (٣٨٢)

(٣) منهاج السنة (٣/٦١، ٣٢٠) وتعظيم قدر الصلاة من رقم (٥٩١ - ٦٠٠)

(٤) راجع الأرقام ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٥٠، ٥٧، ٩٧٧/ من الكتاب.

(٥) التفسير (٤/٥٤) وراجع رقم (١) من الكتاب.

(٦) سير أعلام النبلاء (١٤/٣٥) وهذا الكلام موجود في آخر الباب الأول قبل باب الإيمان والإسلام ورقة (٧٩)

(٧) طبقات الشافعية الكبرى (٢/٢٤)

٧ - والحافظ ابن حجر في مؤلفاته، وأطلق عليه أيضاً اسم «تعظيم قدر الصلاة». (١)

٨ - والسيوطي في مؤلفاته (٢) وذكره باسم «الصلاة»

٩ - وذكره حاجي خليفة في كشف الظنون باسم كتاب «الصلاة»

١٠ - والبغدادي في إيضاح المكنون، وذكره باسم «كتاب الصلاة».

هذا، وقد قال الحافظ السليماني، فيما نقله عنه الذهبي: وله كتاب تعظيم قدر الصلاة، وكتاب رفع اليدين، وغيرهما من الكتب المعجزة.

قال الذهبي: كذا قال السليماني، ولا معجز إلّا القرآن. (٣)

---

(١) انظر فتح الباري (١/ ٤٧) والاصابة (٤/ ٢٣٤) وانظر رقم (٩١٢) من الكتاب، واللسان وتغليق التعليق (٢/ ٥٧) وراجع رقم (٧٥٠) من الكتاب

(٢) انظر مثلا: الدر المنثور (١/ ١٠، ٥٠، ٥٢، ٥٣، ذكر هذه النصوص وعزاها للصلاة.
وذكر نصوصاً عن المروزي بدون ذكر اسم الكتاب راجع: (١/ ٤٧) و(١/ ٤٨) نصين، و ٥٠، و ٥١، ثلاثة نصوص، (٥٣، و ٥٥ ثلاثة نصوص، و ٥٦، ١٢٥)
واللآلي المصنوعة (١/ ٢٢)، و ٢٣٥ ثلاثة نصوص و ٢٣٨ و ٢/ ٢٩. وذكر معظمها مصرحا بنقلة من كتاب الصلاة، كما أغفل في البعض الآخر ذكر الكتاب.

(٣) السير (١٤/ ٣٧)

## وصف النسخة الخطية وبيان عملي في التحقيق

إن النسخة الخطية الأصلية لكتاب «تعظيم قدر الصلاة» للإمام المروزي توجد في دار الكتب المصرية، برقم (حديث ٤١٨) باسم «مسند المروزي» ويحتوي على (٢٦٨) ورقة، ومقاسها ٢٣/١٩سم.

وأسطرها (١٥) وخطها جميل وجيد جداً، واستمر هذا الخط الذي لا يعلم ناسخه من أول الكتاب إلى ورقة (٢٣٠/أ) ثم من ورقة (٢٣٠/ب) إلى آخر الكتاب بخط مكمله عبدالقادر بن عبدالعزيز بن فهد الهاشمي، العلوي الشافعي المكي الذي انتهى من نسخه ظهر يوم الخميس الثاني عشر من ذي القعدة سنة ست وخمسين وتسعمأة بمكة المكرمة. وينتهي الكتاب من رواية الحسن بن حبيب، عن أبي يحيى الجنيد بن خلف عن المروزي بنهاية ورقة (٢٣٠) وهو قبل رقم (٨٤٦).

ثم يبدأ الكتاب برواية أبي الحسن الذي جاء ذكره في رقم (١٠٨١) مصرحاً بأنه قرأ على المروزي. وقد اختلف بعض الأشياء من الرواية الأولى، والناسخ الأول، وهو أن الشيخ عبدالقادر أثبت في الهامش فوق قول المروزي «حدثنا» (أبو عبدالله قال: حدثنا) وفي آخره كلمة «صح» وقد أثبتُ قوله (قال حدثنا، أخبرنا) كاملا حسبما جاء في المخطوط، وحذفت قوله: (أبو عبدالله قال: حدثنا) من أول السند في الغالب.

وهذه النسخة من أولها إلى آخرها مقابلة على أصلها المنقول منها، وعلى نسخة أخرى من الكتاب، كما يظهر من إثبات الفروق والإشارات للمقابلة، فيذكر أحيانا في الهامش، أو فوق الكلمة في المتن أن في نسخة كذا ويشير إليه برمز الخاء.

وقد صححت الأغلاط على الهامش، كما توجد في عدة أماكن كلمة «بلغ» قراءة «أو» «بلغ» (انظر مثلا رقم ١٠٠، ٢٣٠، وق ١٤٩/ب.

وقد قيدتْ على النسخة، عناوين الأحاديث والآثار، وموضوعات المباحث التي تطرق إليها المؤلف بخط مغاير، أثبتناها (ومع التصرف أحيانا) مابين المعقوفتين نظرا إلى أهمية هذه العناوين في مثل هذا الكتاب الذي أطال مؤلفه النفس في بيان مايريد بيانه مع الاستطرادات، وسوق الروايات الكثيرة في المسألة، في باب كبير.

وقد أضفنا بعض العناوين عند الحاجة نظراً إلى الفائدة المذكورة. وبالله التوفيق. كما أثبتنا جميع الملاحظات الموجودة على النسخة التي اعتنى بها صاحبها عناية جيدة، على أنه لوحظ هناك عدة أخطاء في أسماء الرواة، فصححناها ونبهنا عليها في التعليق. كما نبهنا على الإلحاقات الموجودة على الكتاب، وكتب فوقها كلمة «صح» لأنها من أصل الكتاب: ألحقت عند المقابلة.

## نسخ أخرى للكتاب :

وتوجد ثلاث نسخ أخرى من الكتاب في دار الكتب المصرية، وأصل جميع هذه النسخ هي نسختنا التي سبق بيان وصفها، ومنها نسخة برقم (٢٤٩٧/حديث) وتقع في (٢٥٨) ورقة، نسخها محمد بن أحمد فتح الله في عام ١٣٥٠هـ على نفقة دار الكتب وخطها نسخي معتاد، ومقاسها ٢٣/١٩سم، وأسطرها (٢١/سطرا).

وقد عثرت على هذه النسخة بعد تصحيح التجارب الأخيرة من الكتاب، وظهر لي بعد استعراضها أنها منسوخة من نسخة عبدالقادر المذكورة، كما هو مصرح في آخر النسخة وتوجد فيها نفس الأخطاء والتصحيفات، مع سقط بعض الأحاديث والآثار. فانظر مثلا الأرقام: ٩٣، ٣٠٩، ٣٣٦، ٣٦٤، ٤٢٤، (٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٤، نقل سند الحديث الأول، وحذف متنه، وأثبت متن الحديث الثاني) (٦٠٢، ٦٠٣ حديثان جعلهما واحدا) ٦٥٣، (٧٥٧، ٧٥٨ ذكر إسناد الحديث الأول ومتن الثاني).

ونظرًا إلى أن أصل هذه النسخة الذي اعتمدنا عليه في التحقيق كان جيداً واستطعنا ـ بحمد الله وتوفيقه ـ إنجاز العمل، اكتفينا بهذه النسخة الثانية في مقابلة الأماكن المطموسة في التصوير، وخاصة في أواخر الكتاب الذي هو بخط عبدالقادر الشافعي وقد استفدنا في تصحيح بعض الكلمات، والجمل التي خفيت علينا في التصوير، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

### سند النسخة:

لم أطلع على سند هذا الكتاب عند مؤلفي معاجم الشيوخ كالذهبي، وابن فهد المكي، وابن حجر، والكتاني، وإنما السند الذي وجد على هذه النسخة الخطية يصل إلى الحسن بن أبي حبيب الذي توفي عام ٣٣٨هـ. وفيما يلي تراجمهم:

١ ـ أبو محمد عبدالله بن عطية بن حبيب الدمشقي، المفسر، المقري، العدل، إمام مسجد الجابية، إمام ثقة ضابط خيّر فاضل. قال عبدالعزيز الكتاني: كان يحفظ فيما يقال خمسين ألف بيت للاستشهاد على معاني القرآن، وكان ثقة. قرأ على ابن الأخرم (محمد بن نصر بن الأخرم)، وجعفر بن أبي داود النيسابوري، وحدث عن ابن جوصا، وجماعة.

روي عنه أبو محمد بن أبي نصر، وطرفة الحرستاني، وعبدالله ابن سوار العنسي وأبو نصر بن الجبان، وآخرون. توفي في شوال سنة ٣٨٣هـ(١).

٢ ـ وأبو علي الحسن بن أبي حبيب بن عبدالملك الدمشقي الحصائري الشافعي، الإمام مفتي دمشق ومقرئها ومسندها، ولد سنة ٢٤٢هـ وارتحل إلى مصر، فأخذ عن الربيع المرادي كتاب الأم، روى عن غير واحد من الحفاظ منهم: بكار بن قتيبة،

---

(١) انظر لترجمته: تذكرة الحفاظ (١٠١٧/٣) ومعرفة القراء الكبار (٣٤٩/١) وغاية النهاية للجزري (٤٣٣/١) والنجوم الزاهرة (١٦٥/٤) وطبقات المفسرين للسيوطي (٥٦) وطبقات المفسرين للداودي (٢٣٩/١ ـ ٢٤٠).

ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم. وحدث عن عمر بن شاهين، وأبو بكر بن المقريء، وتمام الرازي، وخلق خاتمتهم عبدالرحمن بن أبي نصر التميمي. وقال عبدالعزيز الكتاني: هو ثقة نبيل حافظ لمذهب الشافعي. وقال ابن عساكر: كان إمام مسجد باب الجابية، وحدث بكتاب الأم. توفي في ذي القعدة سنة **٣٣٨هـ**(١).

**٣** ـ أبو يحيى الجنيد بن خلف بن حاجب بن الوليد بن الجنيد السمرقندي، الفقيه قدم دمشق وحدث بها عن عدد منهم: محمد ابن نصر المروزي. روى عنه غير واحد، منهم الحسن بن أبي حبيب الحصائري.(٢)

ومما يجدر اليه الإشارة والتنبيه أن الكتاب ناقص من آخره كما يدل عليه السياق، ويؤيده وجود نصوص في الكتب المتأخرة عن كتاب الصلاة.

وأنا بصدد جمع هذه النصوص من الكتب الموجودة راجياً مولى عز وجل أن يهدينا إلى نسخة كاملة من الكتاب، وسوف أثبت هذه النصوص في طبعة الكتاب الثانية إن شاء الله. هذا، ويتلخص عملنا في النقاط التالية:

١ ـ التحقيق من اسم الكتاب ونسبته إلى المؤلف.

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر: (٤/٢١٣/ب ٢١٤/أ) وسير أعلام النبلاء (١٥/٣٨٣ ـ ٣٨٤) وطبقات الشافعية للسبكي (٣/٢٥٥ ـ ٢٥٦) وغاية النهاية (١/٢٠٩) والنجوم الزاهرة (٣/٣٠٠) وشذرات الذهب (٢/٣٤٦).

(٢) تاريخ دمشق (٤/٢٣/ب) وتهذيب تاريخ دمشق الكبير (٣/٤١٥)

٢ ـ تحقيق نصوص الكتاب.

٣ ـ إثبات ما جاء على هامش الأصل من اختلافات في نسخ الكتاب، أو الملاحظات والتصحيحات.

٤ ـ ترقيم أبواب الكتاب وأحاديثه وآثاره.

٥ ـ الإشارة إلى أماكن آيات من السور.

٦ ـ تخريج الأحاديث والآثار، والكلام عليها بالاختصار.

٧ ـ شرح بعض الكلمات الغريبة وتشكيلها أحيانا.

٨ ـ وضع عدة فهارس علمية للاستفادة من محتويات الكتاب.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



اسم المؤلف الإمام أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي ٢٠٢ - ٢٩٤ هـ

تاريخ النسخ ٦٥٦

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن برحمتك

حدثنا أبو محمد عبد الله بن عطية بن حبيب المقرئ الدمشقي المفسر

قال أنا أبو علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحصائري الدمشقي الفقيه

قراءة عليه بدمشق قال أنا أبو يحيى الحسين بن حاتم بن حاجب بن الوليد بن الحسين(؟)

المنذري قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي قال

باب في تعظيم قدر الصلاة وتفضيلها على سائر الأعمال

الحمد لله المنان على عباده المؤمنين بما دلهم عليه من معرفته وشرح صدورهم

للإيمان به والإخلاص بالتوحيد لربوبيته وخلع كل معبود سواه ففرض جل

ثناؤه عليهم فرائضه فأول نعمة أعظم على المؤمنين بالله من نعمة الإيمان والخضوع

لربوبيته ثم النعمة الأخرى ما افترض عليهم من الصلاة خضوعا له

وتشرعا لعظمته وتواضعا لكبريائه ولم يفترض عليهم بعد توحيده والتصديق

برسله وما جاء من عنده فريضة أول من الصلاة وأجراء ذلك أمره لهم

[illegible] في الأنبياء والأمم قبل أن يبعث محمدا صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل لم يكن

الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله

يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد



الورقة الأولى من النسخة الأصلية

ما جاءتهم البينة وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا
الصلوة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة فجعل اول فرضيه نصها بالتسمية
بعد الاخلاص بالعبادة لله الصلوة وقال عز وجل فاذا انسلخ الاشهر
الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم
كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم وقال
فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين ونظير ذلك
جاءت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحق بن ابراهيم
الحكام بن مسلم نا ابو جعفر الرازي عن ربيع بن انس عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله وعبادته وحده
لا شريك له واقام الصلاة وايتاء الزكوة فارقها والله عنه راض وهو دين الله
الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم من قبل هرج الاحاديث واختلاف
الاهواء وتصديق ذلك في كتاب الله فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا
الزكاة فخلوا سبيلهم فقوله فان تابوا خلعوا الاوثان وعبادتها واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال في آية اخرى فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين حدثنا [illegible] اسحق نا عبد الله

[illegible] مسند [illegible]

[illegible] ٢٩٢ هـ

حدثكم احمد بن ابرهيم الدورقي قال حدثنا يحيى القطان عن حبيب بن الشهيد
عن الحسن عن ابي الاحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر قلت حدثكم محمد بن يحيى قال اخبرنا ابو نعيم قال حدثنا مبارك
عن الحسن قال حدثني ابو الاحوص انه سمع ابن مسعود رضي الله عنه يقول سباب
المسلم فسوق وقتاله كفر قال حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا
بشر قال حدثنا التيمي عن ابي عمرو الشيباني قال قال ابن مسعود رضي الله عنه سباب
المسلم او سب المسلم فسوق وقتاله كفر قال حدثنا اسحاق قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابي اسحاق عن عمر بن سعد قال اخبرنا سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قتال المسلم كفر وسبابه فسوق
قال حدثنا ابو جعفر [illegible] قال حدثنا معلى الرازي قال حدثنا ابن ابي زائدة قال حدثني
ابي عن ابي اسحاق عن محمد بن سعد عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر قال حدثنا اسحاق و[illegible]
عمرو قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل [illegible] عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه
قال [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر [illegible]
[illegible]

[illegible]

المحفوظة بدار الكتب المصرية

فجاءني اشرف عليه وهو ساكت فقال له اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سباب المسلم فسوق وقتاله كفر فحلفت ان لا اسابه بعدها ابدا وقال الاكثر
وان لا اسابه احدا بعد هذا الا ما ٥ قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد
ابن عبد الله الخزاعي قال حدثنا ابو يحيى الحرشي صاحب السقط عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ٥ قال حدثنا احمد بن
زنجويه قال حدثني يحيى بن حماد قال حدثنا رجاء ابو يحيى صاحب السقط قال سمعت يحيى
يعني ابن ابي كثير يحدث ايوب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله ٥ قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الغفار بن داود
ابو صالح قال حدثنا ابن لهيعة واحدثنا يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر ٥ قال حدثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى
قال حدثنا المقرئ قال حدثنا ابن لهيعة واحدثني يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن
سعد الكندي عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

لعله بعد

ابن صبيح

تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه [illegible] يوم الخميس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن [illegible]
أبو محمد عبد الله بن عتبة بن حبيب [illegible] الدمشقي
المقيم قال أنا أبو علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحصائري
الدمشقي [illegible] قراءة عليه بدمشق قال أنا [illegible] أحمد
ابن [illegible] بن حاجب بن [illegible] بن أحمد [illegible]
قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي كتاب
في تعظيم قدر الصلاة وتفضيلها على سائر الأعمال أحمد الله
الذي من به على عباده المؤمنين بما [illegible] من معرفته وشرح
صدورهم للإيمان به والإخلاص بالتوحيد لربوبيته وخلع
كل معبود سواه فنعمة جل ثناؤه عليهم [illegible] فلا نعمة
[illegible] على المؤمنين بالله من نعمة الإيمان [illegible] ربوبيته
ثم النعمة [illegible] ما افترض [illegible] تخضعوا بذلك
وخشوعا لعظمته وتواضعا لكبريائه ومما افترض عليهم بعد
توحيده والتصديق برسله وما جاء من عنده فريضة أولى
من الصلاة وأخبر أن ذلك أمره لهم وللأنبياء وأممهم قبل
أن يبعث محمدا صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل لم يكن
الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى
تأتيهم البينة رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها
كتب قيمة وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد
ما جاءتهم البينة وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك
دين

وذلك دين القيمة فجعل الأول من بينه لنفسها بالتنصية بعد
الاخلاص بالعبادة منه الصلاة وقال عز وجل فاذا انسلخ
الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم
واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين ونظير ذلك بيان
الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم ... اسحاق
ابن ابراهيم انا حكام بن سلم ثنا ابو جعفر الرازي عن
الربيع بن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من فارق الدنيا على الاخلاص منه وعبادة وحده
لله لا شريك له واقام الصلاة وايتاء الزكاة فارقها والله عنه
راض وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن
ربهم من قبل هرج الاحاديث واختلاف الاهواء وتصديق
ذلك في كتاب الله فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة
فخلوا سبيلهم فقوله فان تابوا خلعوا الاوثان وعبادتها
واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال في
اية اخرى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم
في الدين ... اسحاق انا عبيد الله بن موسى
ثنا ابو جعفر عن الربيع بن انس عن انس بن مالك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله وقال في الحديث
قال انس وهو دين الله الذي جاءت به الرسل ...

ابن ابي عيسى قال حدثنا المقرئ قال حدثنا ابن لهيعة
قال يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد الكندي عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه في يوم الخميس
ثاني عشر ذي القعدة الحرام سنة ستة وخمسين و[illegible]
بمكة المكرمة على يد مكمله الفقير الى ستر الله وكرمه
الملتجي الى حرمه وحرم بيته عبد القادر بن عبد العزيز بن
فهد الهاشمي العلوي الشافعي المكي لطف الله به وستر
له ولوالديه ولمشايخه واحبابه ولجميع المسلمين امين

نسخت هذه النسخة بخطي من نسخة بدار الكتب المصرية
نمرة ٤١٨ حديث انا الفقير الملتجي الى الله محمد احمد فتح الله
بتاريخ يوم الخميس المبارك الموافق سابعة [illegible]
سنة [illegible] وذلك [illegible] بدار
الكتب المصرية

الـورقة الأخيرة من نسخة محمد بن أحمد فتح الله المحفوظة بدار الكتب المصرية

## بسم الله الرحمن الرحيم
## رب يسر، وأعن برحمتك

أخبرنا أبومحمد عبدالله بن عطية بن حبيب المقريء الدمشقي المفسر، قال: أنا أبوعلي الحسن بن حبيب بن عبدالملك الحصايري الدمشقي الفقيه قراءةً عليه بدمشق، قال: أنا أبو يحيى الجنيد بن خلف بن حاجب بن الوليد بن الجنيد السمرقندي، قال:

حدثنا أبو عبدالله محمد بن نصر المروزي قال:

### باب في تعظيم قدر الصلاة وتفضيلها على سائر الأعمال

الحمد لله الممتن على عباده المؤمنين بما دَلّهم عليه مِنْ معرفته، وشرح صُدورَهم للإيمان به، والإخلاص بالتوحيد لربوبيته، وخلع كل معبود سواه، ففرض جل ثناؤه عليهم فرائضه، فلا نعمة أعظم على المؤمنين بالله مِنْ نعمةِ الإيمانِ، والخضوع لربوبيته، ثم النعمة الأخرى ما افترض عليهم مِنَ الصلاةِ خضوعاً لجلاله، وخشُوعاً لعظمته، وتواضعاً لكبريائه، ولم يفترض عليهم بعد توحيده، والتصديق برسله، وما جاء من عنده فريضةً أول من الصلاة، وأخبر أن ذلك أمره لهم، وللأنبياء والأمم قبل أن يبعث محمداً ﷺ.

### [آيات دالة على أن الصلاة كانت فريضة على الأنبياء:]

فقال عز وجل ﴿لَمْ يَكُنِ الَّـذِينَ كَفَروا مِنْ أَهْلِ الكِتَاب، والمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتى تَأتِيَهم البَينة، رَسَوْلٌ من الله، يَتْلُوْ صُحفاً

مُطَهَّرَةً، فيهَا كُتُبٌ قيمة، ومَا تفَرَّقَ الذين أوْتُواْ ٱلْكِتَابَ إلَّا مِنْ بَعْدِ [ق ١/ب] مَا جَاءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ، ومَآ أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا اللّهَ، مُخلِصِيْنَ لَهُ الـدِّيْنَ، حُنَفَـاءَ، وَيُقِيمـوُا الصلوٰةَ، ويُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وذَلِكَ دِيْنُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ١ ـ ٥]

## [أول فريضة بعد الإخلاص بالعبادة لله الصلاة]

فجعل أول فريضةٍ نصَّها بالتسمية بعد الإخلاصِ بالعبادة لله: «الصلاة».

وقال عز وجل: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الأشْهُرُ الحُرُمُ، فَاقْتُلُوا المُشرِكيْنَ حَيْثُ وَجَـدتُّمُـوهُمْ، وَخُـذُوهُمْ، واحْصُـرُوْهُمْ، وَاقْعُدُوْا لهم كُلَّ مَرْصَدٍ، فإنْ تَابُواْ، وأقامُواالصلوة، وَآتَوُا الزَّكاة، فَخَلُّوْا سَبيْلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]

وقال: ﴿فإنْ تَابُواْ، وأقَامُوا الصَّلَوةَ، وَآتَوُا الزَّكَاةَ، فإخْوانُكُمْ فِي الدِّين﴾ [التوبة: ١١]

ونظير ذلك جاءت الأخبار عن النبي ﷺ:

١ ـ فحـدثنـا إسحـاق بن إبـراهيم، أنا حَكَّام بن سَلْم[1]، ثنا أبوجعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: من فارق الـدنيا على الإخلاص لله، وعبـادتـه وحـده لله، لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، فارقها، والله عنه راض.

---

(١) تصحف في الأصل إلى (مسلم) والصواب ما أثبتناه.

وهو دين الله الذي جاءت به الرسل، وبلّغوه عن ربهم من قبل هَرْجِ الأحاديث، واختلاف الأهواء.

وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿فَإِنْ تَابُوا، وأَقَامُوا الصَّلاَةَ، وَآتَوُا الزَّكاة، فَخَلُّوا سَبِيلَهُم﴾ [التوبة: ٥] فقوله: ﴿فَإِن تابُوْا﴾ خلعوا الأوثان، وعبادتها، ﴿وأَقَامُوا الصَّلاة، وَآتَوُا الزَّكاة، فخَلُّوا سَبِيلهُمْ﴾.

وقال في آية أخرى: ﴿فَإِنْ تَابُواْ وأَقَامُوا الصَّلاَةَ، وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ في الدِّيْنِ﴾ [التوبة: ١١][1]

---

(١) أورده ابن كثير في تفسيره عن المؤلف (٤/٥٤)
وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (١/٢٧) عن نصر بن علي الجهضمي، ثنا أبو أحمد (محمد بن عبدالله الأسدي)، والبزار كما في تفسير ابن كثير (٤/٥٨) عن محمد بن المثني، ثنا يحيى بن أبي بكير كلاهما عن أبي جعفر الرازي به.
وإسناده ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ كما في التقريب (٢/٤٠٦)، ولضعف الربيع بن أنس: قال ابن حبان في الثقات: الناس يتقّون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه لأن في أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا (الثقات ٤/٢٢٨)
وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، له أوهام، رمى بالتشيع (التقريب ١/٢٤٣)
وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، وأعله بالربيع هذا (مصباح الزجاجة رقم ٢٤) وأورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٥/٢٢٣)
والحديث عزاه السيوطي للمروزي في كتاب الصلاة، والبزار، وأبي يعلي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي خاتم، وأبي الشيخ، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في شعب الإيمان (الدر المنثور ٤/١٣٢)
وعزاه ابن كثير ايضا لابن مردويه (٤/٥٤) وراجع لتخريجه أيضا الحديث الذي بعده.

٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبيد الله [ق ٢/أ] بن موسى، ثنا أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ مثله.

وقال في الحديث: قال أنس: وهو دين الله الذي جاءت به الرسل(١).

٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن المغيرة، عن أبي وائل، قال: قوم يسألوني عن السنة؟

فقرأ: ﴿لَمْ يَكُن الَّذِينَ كفرُوا من أهل الكتاب، والمُشْرِكِيْنَ مُنفكِّيْنَ حَتَّى تأتِيَهُم البيِّنَةُ﴾ حتى بلغ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إلاَّ لِيَعْبُدُوا الله، مُخْلِصِين لَهُ الدِّين، حُنَفَآء، وَيقِيْمُوا الصَّلوةَ، وَيُؤتُوا الزَّكوةَ، وذَلِكَ دِيْنُ القَيِّمَةِ﴾ [البينة: ١ ـ ٤]

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١/٢٧) عن أبي حاتم، والطبري (١٠/٥٦) عن عبدالأعلى بن واصل الأسدي، وأبويعلي في مسنده كما في مصباح الزجاجة عن إسحاق بن أبي إسرائيل، والحاكم (٢/٣٣١ ـ ٣٣٢) عن أبي عبدالله محمد بن عبدالله الزاهد، ثنا احمد بن مهران، والبزار كمافي تفسير ابن كثير (٤/٥٨) عن محمد بن المثني خمستهم عن عبيدالله بن موسى به.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي مع تعقيبه عليه بقوله: صدر الخبر مرفوع، وسائره مدرج فيما أرى.
وقال البزار: آخر الحديث عندي، والله أعلم: «فارقها وهو عنه راض» وباقيه عندي من كلام الربيع بن أنس.
قلت: والحديث ضعيف كما تقدم.

قرأها، وهو يعرض بالمرجئة[1]

٤ ـ حدثنا عبدالله بن محمد المُسْنِدِي أبو جعفر، ثنا حرمي بن عمارة، قال: ثنا شعبة، عن واقد بن محمد، قال: سمعت أبي، يحدث عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: أُمِرتُ أن أُقَاتِلَ الناسَ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، ويُقِيْموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإنْ فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم، وأموالهم، إلاّ بِحَقِّ الإِسْلامِ، وحسابهم على الله.[2]

٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا عمرو بن عاصم الكلابي، ثنا عمران أبوالعوام القطان، ثنا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك، قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب، فقال عمر: يا أبابكر! أتريد أن تقاتل العرب؟ فقال

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، إسحاق هو ابن إبراهيم المعروف بابن راهويه، وقد أكثر عنه المؤلف، وجرير هو ابن عبدالحميد الضبي الرازي، والمغيرة هو ابن مقسم الضبي الكوفي وأبووائل هو شقيق بن سلمة.
قال السيوطي في الدر المنثور: وأخرج عبد بن حميد عن المغيرة قال: كان أبووائل إذا سئل عن شيء من الإيمان قرأ: ﴿لَمْ يَكُن الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أهل الكِتَابِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إلَّا لِيعبُدُوا الله، مُخلِصِينَ لهُ الدِّينَ﴾ (٨/٥٨٨ ـ ٥٨٩).

(٢) أخرجه البخاري: الإيمان، باب (فإن تابوا وأقاموا الصلاة) الخ (١/٧٥) عن عبدالله بن محمد به.
وأخرجه مسلم: الإيمان، باب الأمر بقتال الناس الخ (١/٥٢) عن أبي غسان مالك بن عبدالواحد المسمعي، عن عبدالملك بن الصباح، عن شعبة به.

أبوبكر: إنما قال رسول الله ﷺ: أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني [ق ٢ / ب] رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، واللّهِ لو منعوني عناقاً[1] مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ، لقاتلتهم عليه، فقال عمر: فلما رأيتُ رأى أبي بكرٍ قد شرح علمتُ أنه الحق[2].

٦ - حدثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو النضر، قال: ثنا أبو جعفر، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلوة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا

---

(١) أي السخال، وهي الأنثى من أولاد المعز مالم يتم له سنة (النهاية ٣ / ٣١١).

(٢) أخرجه النسائي: الجهاد (٢ / ٤٦) عن محمد بن بشار به.
وأخرجه أبويعلى في مسنده (رقم ٦٨) من طريق عمرو الكلابي به.
وقال النسائي: عمران القطان ليس بالقوي في الحديث، وهذا الحديث خطأ، والذي قبله الصواب:
حديث الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي هريرة.
وقال الترمذي بعد حديث الزهري هذا: وروى عمران القطان هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك عن أبي بكر وهو حديث خطأ، وقد خولف عمران في روايته عن معمر.
قلت: وعمرو بن عاصم الكلابي صدوق في حفظه شيء، وروى له الجماعة (التقريب ٢ / ٧٢) وعمران أبوالعوام القطان، وهو ابن داور، صدوق يهم، ورمي برأي الخوارج / خت ٤ (التقريب ٢ / ٨٣).
وقال الهيثمي: رواه البزار، وقال: لا أعلمه يروي عن أنس عن أبي بكر إلا من هذا الوجه، وأحسب أن عمران أخطأ في إسناده (مجمع الزوائد ١ / ٢٥) =

مني دماءهم، وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله. [1]

٧ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا روح بن عبادة، قال: ثنا عبدالحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، ثنا عبدالرحمن بن غَنْم، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ أدلج للناس في غزوة تبوك، ثم قال: يامعاذ! إن شئتَ حدَّثتُك برأس هذا الأمر، وقوامه؟! فقلت: بلى! بأبي وأمي، يارسول الله! قال: إن رأس هذا الأمر أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده، لاشريك له، وتشهد أن محمداً عبده ورسوله، وأن قِوامَ هذا الأمر إقامُ الصلاة، وإيتاء الزكاة، إنما أمرت أن أقاتل الناس، حتى يقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، فإذا فعلوا ذلك اعتصموا، وعصموا دماءهم

---

= وحديث الزهري عن عبيدالله عن أبي هريرة: أخرجه احمد (١/ ١٩، ٣٥، ٤٧، و ٢/ ٢٤٣و٥٢٨) و البخاري (الأرقام ١٣٩٩ - ١٤٠٠، ١٤٥٦ - ١٤٥٧، ٦٩٢٤ - ٦٩٢٥، ٧٢٨٤، ٧٢٨٥) ومسلم في الإيمان (١/ ٥١) وأبوداود (٢/ ١٩٨)، والنسائي (٢/ ٤٦) والأرقام (٣٠٩٣، ٣٠٩٤، ٣٠٩٥) والمحاربة ٣٩٧٣ (٢/ ١٥٢) والترمذي (٥/ ٣ - ٤) وابن ماجة في المقدمة رقم (٧١) والفتن (رقم ٣٩٢٧).

(١) في سنده أبو جعفر الرازي وهو صدوق سيء الحفظ، وفيه الحسن وهو البصري يدلس ويسوي ولم يثبت سماعه من أبي هريرة لكن أصل الحديث صحيح كما تقدم في تعليق حديث رقم (٥)
ولحديث أبي هريرة طرق أخرى في صحيح مسلم وغيره، انظر رقم (٨).

[ق ٣/أ] إلا بحقها وحسابهم على الله [١]

٨ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وعبدالله بن محمد المسندي، قالا: ثنا أبونعيم، ثنا أبوالعنبس - قال إسحاق: وهو سعيد بن كثير - قال: أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس، حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك حرمت دماؤهم، وأموالهم، وحسابهم على الله. [٢]

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٣٦) عن وكيع، ثنا سفيان، ثنا عبدالحميد بن بهرام به وفي سنده شهر بن حوشب، وهو صدوق، كثير الإرسال والأوهام، وقد ورد الحديث من غير وجه، وهو صحيح بمجموع طرقه كما هو مبسوط في تخرجي لزهد وكيع برقم (٣٠ و ٢٨٦) وزهد هناد بن السري (١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢).

(٢) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (ق ٤٣/ب) وأبونعيم هو الفضل بن دكين الملائي واخرجه أحمد (٢/٣٤٥) عن عفان ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا سعيد بن كثير بن عبيد به.

وفي سنده كثير بن عبيد التيمي مولاهم، رضيع عائشة مقبول/ بخ د (التقريب ٢/١٣٢) وقد تابعه غير واحد من أصحاب أبي هريرة كسعيد بن المسيب، وعبدالرحمن بن يعقوب، وأبي صالح، ومروياتهم عن أبي هريرة مخرجة في صحيح مسلم (١/٥٢) وغيره، مع ما له من شواهد مرفوعة.

وقد أخرجه أحمد (٢/٣١٤) من طريق همام عن أبي هريرة.

ومن طريق أبي صالح عنه (٢/٣٧٧، ٣٨٤، ٤٧٥، و ٤٧٥ - ٤٧٦)

ومن طريق أبي سلمة عنه (٢/٥٠٢)

ومن طريق أبي حازم عنه (٢/٥٢٧)

ومن طريق عبد الرحمن بن أبي عمرة عنه (٢/٤٨٢)

ومن طريق ابن عجلان عن أبيه عنه (٢/٤٣٩).

٩ - حدثنا الحسن بن عيسى، أنا عبدالله بن المبارك، أنا حميد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، حرمت علينا دماءهم، وأموالهم، إلا بحقها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم.[1]

١٠ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا يحيى يعني ابن أيوب، قال: أخبرني حميد، أنه سمع أنس بن مالك يقول: إن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وصلوا

---

(١) أخرجه أحمد (٣/١٩٩) و (٢٢٤ - ٢٢٥) والبخاري: الصلاة (١/٤٩٧) وأبو داود: الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون (٣/١٠١) والترمذي: الإيمان، باب ماجاء في قول النبي ﷺ: أمرت بقتالهم حتى يقولوا: لا إله الا الله (٥/٤). والنسائي: الإيمان، باب على مايقاتل الناس ٢/٢٦٥ رقم (٥٠٠٦) والمحاربة، باب تحريم الدم (٢/١٥٢ رقم ٣٩٧١) من طريق ابن المبارك به.

كما أخرجه النسائي من طريق محمد بن عيسى بن سميع ومحمد بن عبدالله الانصاري كلاهما عن حميد الطويل به.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رواه يحيى بن أيوب عن حميد عن أنس نحو هذا.

وقال: وفي الباب عن معاذ بن جبل وأبي هريرة.

صلاتنــا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، حرمت علينا أموالهم، ودماءهم إلا بحقها، له ما للمسليمن [ق ٣/ب] وعليه ما عليهم.[1]

---

(١) وهو مكرر الذي قبله. وأشار إليه ابن حجر في التغليق (٢/٢٢٣).
وأخرجه البخاري تعليقا في الصلاة (١/٤٩٧ رقم ٣٩٢) فقال عقيب حديث ميمون بن سياه، عن أنس وقال ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب به.
(كـذا في تحفـة الأشـراف، وفي طبعة عبدالباقي ورد الحديث قبل حديث ميمون بن سياه)
وأخرجه أبو داود: الجهاد (٣/١٠٢) عن سليمان بن داود عن ابن وهب، عن يحيى بن أيوب به.
كما ذكره الترمذي تعليقا عقب حديث ابن المبارك (الإيمان ٥/٤)
وقد أخرج البخاري بسنده عن حميد قال: سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك قال: يا أبا حمزة! ما يحرم دم العبد، وماله؟! فقال: من شهد أن لا إله إلا الله، واستقبل قبلتنا، وصلى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو المسلم، له ما للمسلم، وعليه ما على المسلم.
وقـال الحافظ ابن حجر: ولما لم يكن في قول حميد: «سأل ميمون أنسا، التصـريح بكونه حضر ذلك، عقَّبه بطريق يحيى بن أيوب التي فيها تصريح حميد بأن أنسا حدثهم لئلا يظن أنه دلَّسه، ولتصريحه أيضا بالرفع، وإن كان للأخـرى حكمـة، وقـد روينـا طريق يحيى بن أيوب موصولة في «الإيمان» لمحمد بن نصر، ولابن منده وغيرهما من طريق ابن أبي مريم المذكور، وأعلَّ الإسماعيلي طريق حميد المذكورة، فقال: الحديث حديث ميمون، وحميد إنمـا سمعـه منه، واستدل على ذلك برواية مُعاذ بن معاذ، عن حميد، عن ميمون قال: سألت أنساً، قال: وحديث يحيى بن أيوب لا يحتج به، ـ يعني في التصريح بالتحديث ـ قال: لأن عادة المصريين والشاميين ذكر الخبر فيما يروونه.
=

١١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا خالد بن عبدالله، عن خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق، عن رجل من بلقين، عن ابن عم له، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى، فقلت: يارسول الله! بما أمرتَ؟ قال: أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة.[1]

١٢ ـ حدثنا أبوحاتم محمد بن إدريس الرازي، ثنا أيوب بن محمد بن زياد الرقي، ثنا عروة بن مروان الخزاز الرقي، ثنا عمير بن المغيرة، عن أبي العوام، عن قتادة، عن أنس قال: لم يكن رسول الله ﷺ يقبل من أجابهُ إلى الإسلام إلا بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وكانتا فريضتين على من أقر بمحمد ﷺ وبالإسلام، وذلك قول الله: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا، وَتَابَ اللهُ عَلَيْكُمْ، فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وآتوا الزَّكَاةَ﴾ [المجادلة: ١٣][2]

---

= قلت: هذا التعليل مردود، ولو فتح هذا الباب لم يوثق برواية مدلس أصلاً، ولو صرح بالسماع، والعمل على خلافه، ورواية معاذ لا دليل فيها على أن حميدا لم يسمعه من أنس؛ لأنه لا مانع أن يسمعه من أنس، ثم يستثبت العلوّ، وتارة عن ميمون لكونه ثبته فيه، وقد جَرَت عادة حميد بهذا، يقول: «حدثني أنس» وثبتني فيه ثابت، وكذا وقع لغير حميد (١/٤٩٧ ـ ٤٩٨ من فتح الباري).

(١) رجاله ثقات، سوى الرجل البلقيني وهو مبهم، وابن عمه إذا كان صحابيا فلا تضر جهالته ـ وأصل الحديث صحيح كما تقدم.

(٢) إسناده ضعيف، فيه عروة بن مروان الرقي نسبةً إلى الرقة لسكناه فيها. العرقي

## [مايدل على افتراض الصلاة على الأنبياء والرسل عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام:]

● قال أبوعبدالله: ومما دل الله تعالى به على «تعظيم قدر الصلاة»، ومباينتها لسائر الأعمال: إيجابه إياها على أنبيائه، ورسله، وإخباره عن تعظيمهم إياها، فمن ذلك أنه جل وعز قرب موسى نجيّا(١)، وكلّمه تكليما(٢) فكان أول ما افترض عليه بعد افتراضه عليه عبادته إقام الصلاة، ولم ينص له فريضة غيرها، فقال تبارك وتعالى مخاطبا لموسى بكلماته ليس (ق ٤/أ) بينه وبينه ترجمان: ﴿فَاسْتَمِعْ لِماَ يُوحى إنَّني أنا الله، لا إله إلا أنا، فَاعْبُدني، وأقِمِ الصَّلاةَ لِذِكريْ﴾ [طه: ١٣] فدل ذلك على عظم قدر الصلاة، وفضلها على سائر الأعمال، إذ لم يبد مناجيه، وكليمه بفريضة أول منها. ثم ما أخبر عن سحرة فرعون بعد شركهم، وعنادهم إذ يحلفون بعزة فرعون، متخذين إلها من دون الله، ولم يأتهم رسول قبل ذلك، ولا سمعوا كتابا، فلما أراهم موسى الآية حين ألقى عصاه، فقلبها الله حية تسعى، فالتقفت

---

= نسبة إلى عرقة قرية من عمل طرابلس، قال الدار قطني: كان أُميا ليس بالقوى في الحديث (الميزان ٣/٦٤، واللسان ٤/١٦٤) وفيه: أبو العوام وهو عمران بن داود القطان صدوق يهم، وقتادة مدلس وقد عنعن.

(١) قال الله تعالى: ﴿وَنَادَيْنَاه مِن جَانِبِ الطُّورِ الأيْمَنِ، وَقَرَّبناهُ نَجِيّاً﴾ [مريم: ٥٢].

(٢) قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ الله مُوسى تَكليماً﴾ [النساء: ١٦٤]
وقال: ﴿ولَمَّا جَآء مُوسى لِميقاتِنَا، وكلمه ربه﴾ [الأعراف: ١٤٣].

حبالهم، وعصيهم فعلموا أن ذلك ليس بسحر، ولا يشبهه فعل[1] بني آدم، انقادوا للإيمان بالله عز وجل، فلم يلهموا طاعةً يرجعون بها إلى الله، ويترضونه بها ظنا[2] أن يغفر لهم عما كان منهم إلا السجود، وهو أعظم الصلاة، قال الله عز وجل: ﴿فَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ، قالوا: آمنَّا برَبِّ العالِمينَ، رَبِّ مُوسَى وهَارون﴾ [الشعراء: ٤٦، ٤٧، ٤٨].

فَعَفَّرُوا وجوههم لله في التراب خضوعاً له، فلم يجعل الله لهم مَفْزعاً إلا إلى الصلاة، مع الإيمان به، وهي مفزع كل منيب.

## [مايدل على افتراضها على موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام:]

ثم كان من أول ما أمر به موسى أن يأمر بني اسرائيل بعد أن آمنوا به الصلاة، فقال: ﴿وأوْحَيْنَآ إلى مُوسى، وأخيهِ أن تَبَوَّءَا لِقَومِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتاً، واَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبلةً، وأقِيمُوا الصَّلاةَ﴾ [يونس: ٨٧]

## [مايدل على افتراضها على عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام:]

وحكى عن عيسى صلى لله عليه حين تكلم في المهد صبيا أنه ﴿قال: إنّي عَبْدُ الله، آتَانيِ [ق ٤/ب] الكِتابَ، وَجَعَلنِي نَبيّاً،

(١) على هامشه: خ: فِعال.

(٢) وعلى هامشه: خ: طمعا.

وجَعَلني مُبَـارَكـاً أَينَمَا كُنتُ، وأوصاني بالصَّلاةِ، والزَّكاةِ مادُمَتُ حياً﴾ [مريم: ٣١]

**[مايدل على افتراضها على إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام:]**

وحكى عن إبراهيم خليله أنه لما ذهب بإسماعيل صلى الله عليهما وسلم، فأسكنه بواد ليس به أنيس، دعا ربَّه، فقال: ﴿رَّبَّنَا إنّي أسكَنتُ مِن ذُرّيَّتي بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عندَ بيتِكَ المُحَرَّمِ، رَبَّنَا لِيُقيمُوا الصَّلاةَ﴾ [ابراهيم: ٣٧]

ولم يذكر عملا غير الصلاة، فدل ذلك أنه لا عمل أفضل من الصلاة، ولا يوازيها، وقال تعالى: ﴿وَإذْ بَوَّأنا لابرَاهِيمَ، مكَانَ البَيتِ أن لَّا تُشْـرِكْ بي شيئاً، وطَهّرْ بَيْتِىَ للطَّائِفِينَ، والقَآئِمِينَ، والرُّكَّعِ السُّجودِ﴾ [الحج: ٢٦]

١٣ ـ حدثنـا محمـد بن رافـع قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، عن قتادة: ﴿طَهّرا بَيْتِيَ لِلطَّآئفينَ﴾ [1] قال: من الشرك وعبادة الأوثان وقوله: ﴿لِلطَّائِفينَ والقائِمينَ﴾ [الحج: ٢٦] قال: القائمون هم المصلون. [2]

---

(١) البقرة: (١٢٥): ﴿وَعَهِدْنَا إلى إبراهيم؛ وإسماَعِيلَ أنْ طَهّراَ بَيْتِىَ لِلطَّائِفِينَ والعَاكِفين﴾.

(٢) إسنـاده صحيح، وأخرجه ابن جرير (١/٤٢٤ و ١٧/١٠٦) عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالرزاق به، وأخرجه أيضا عن ابن عبدالأعلى ثنا ابن ثور عن معمر عن قتادة (١٧/١٠٦)

[افتراضها على إسماعيل وإسحاق ويعقوب وزكريا عليهم الصلاة والسلام:]

وقال: ﴿وَاذْكُرْ فِي الكِتَابِ إسمَاعِيل إنَّه كانَ صَادِقَ الوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نبيّاً، وكان يَأمرُ أهله بالصَّلاةِ والزَّكاةِ﴾ [مريم: ٥٤]

وقال: ﴿ووَهَبنَا لَهُ اسحاقَ، ويعقوبَ نافِلةً وكلاًّ جَعَلْنَا صَالِحِين وجَعَلْنَاهُم أئِمةً يَهدونَ بأمرنَا، وأوحَيْنا إليهم فِعْلَ الخَيْرَاتِ، وإقَامَ الصَّلاَةِ وإيتَاءَ الزَّكاةِ﴾ [الأنبياء: ٧٣]

وقال في قصة زكريا: ﴿فَنَادَتْهُ الملآئكةُ، وهُوَ قَائِمٌ يُصَلّي فِي المِحْرَابِ﴾ [آل عمران: ٣٩].

١٤ ـ فحدثنا الدورقي أحمد، ثنا سيار، ثنا جعفر بن سليمان، قال: سمعت ثابتا يقول: الصلاة خدمة الله في الأرض، ولو علم شيئا أفضل من الصلاة ما قال: ﴿فَنَادَتْهُ المَلاَئِكَةُ وهُوَ قائِمٌ يُصَلِّيْ فِي المِحْرَابِ﴾ [آل عمران: ٣٩] (١)

● قال أبو عبدالله: وقال: ﴿يَامَرْيَمُ! اقْنُتي لِرَبّكِ،

واخرجه عن بشر بن معاذ قال: ثنا يزيد قال: ثنا سعيد، عن قتادة بمثله، وزاد فيه: (وقول الزور).

وعزاه السيوطي لعبد بن حميد، وابن جرير، (الدر المنثور ١/٢٩٥).

(١) إسناده حسن، سيار هو ابن حاتم البصري، صدوق له أوهام (التقريب ١/٣٤٣)/ وعزاه السيوطي لابن المنذر، وابن أبي حاتم.

واسْجُدِي، وَارْكَعِي مَعَ الراكِعِيْنَ﴾ [آل عمران: ٤٣]

● ثم الذبيح [ق ٥/أ] ابن خليل الرحمن (١)، قال الله: ﴿فَلَمَّا أسْلَمَا، وَتَلَّهُ لِلْجَبِيْنِ﴾ [الصافات: ١٠٣] قال بعض المفسرين: قال لأبيه: اذبحني، وأنا ساجد.

**[ما يدل على فرضيتها على داود عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام:]**

● ثم داود نبي الله، وصفيّه، لما أصاب الخطيئة، وأراد التوبة، لم يجد لتوبته مفزعا إلّا إلى الصلاة، قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ، وَخَرَّ رَاكِعاً، وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤]

**[فرضيتها على سليمان عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام:]**

● ثم سليمان بن داود عرض الخيل بالعشى، فأشغله النظر إليها عن صلاة العصر، حتى تأخر وقتها، فأسف، وندم، فعاقب نفسه بأن حرمها الخيل التي أشغلته حتى جاوز وقت صلاته، فاعترضها يعرقبها عقوبة لنفسه، ليغم عليها بدلاً من لهوه بها، حين اعترضها فألهاه النظر إلى حسنها وسرعة سيرها، فلما عاقب نفسه بتضريبه أعناق الخيل شكراً لله له ذلك، فعوضه من الخيل الريح أسرع في السير، وأوطأ في الركوب من فوقها، وأشرف في القدر، وأرفع في المنزلة، وأعجب في الأحدوثة، فكان

---

(١) أي إسماعيل بن إبراهيم عليهما الصلاة والسلام.

يغدو من إيلياء،[1]، فيقيل بإصْطَخْر.[2]

١٥ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الحسن في قوله: ﴿غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾[3]

قال: فكان يغدو من دمشق، فيقيل باصطخر، ويروح من اصطخر، فيبيت بكابل، وما بين دمشق، واصطخر مسيرة شهر للمُسْرع، ومن اصطخر إلى كابل مسيرة شهرٍ للمُسْرِع.[4]

١٦ ـ حدثنا هارون بن عبدالله البزاز، ثنا أبو أسامة، ثنا مسعر، عن سلمة بن [ق ٥/ب] كهيل، عن أبي الأحوص، عن علي قال: الصلاة التي فرط فيها سليمان صلاة العصر.[5]

---

(١) إيلياء: بكسر أوله، واللام، وياء، وألف ممدودة: اسم مدينة بيت المقدس، وفيه القصر، وفيه لغة ثالثة، حذف الياء الأولى، فيقال: إلياء: بسكون اللام والمد (معجم البلدان ١/٢٩٣).

(٢) اصطخر: بالكسر وسكون الخاء المعجمة: بلدة بفارس من أقدم مدنها وأشهرها (معجم البلدان ١/٢١١).

(٣) سورة سبأ (١٢) وأول الآية: ولسليمان الريح.

(٤) إسناده صحيح، والحسن هو البصري، عزاه السيوطي لزهد أحمد، وعزاه أيضا لعبدالرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن الحسن نحوه (الدر المنثور ٦/٦٧٧).

(٥) إسناده صحيح، وأخرجه الطبري (٢٣/٩٩) عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: ثنا أبوزرعة، ثنا حيوة بن شريح، ثنا أبوصخر أنه سمع أبامعاوية البجلي من أهل الكوفة يقول: سمعت أبا الصهباء البكري يقول:

١٧ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا اسرائيل، ثنا سعيد بن مسروق، عن عكرمة قال: كانت الخيل التي أشغلت سليمان بن داود عشرين ألف فرس، فعرقبها.[١]

١٨ - حدثنا عبيد الله بن سعد، ثنا الحسين بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة: ﴿إِنِّي أحببتُ حُبَّ الخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّيْ﴾ قال: عن صلاة العصر ﴿حَتَّى تَوارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢] قال: حتى دلكت براح، قال قتادة: فقال: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِق مَسْحاً بالسُّوقِ والأعناقِ﴾ [ص: ٣٣] قال قتادة: قال الحسن: قال: لا، والله لا تشغليني عن ذكر الله، أخر ماعليك، فكشف عراقيبها، وضرب أعناقها.[٢]

---

سألت علي بن أبي طالب عن الصلاة الوسطى؟ فقال: هي العصر، وهي التي فتن بها سليمان بن داود.

وعزاه السيوطي لابن جرير، وابن المنذر (الدر المنثور ٧/١٧٧).

(١) إسناده صحيح، وورد نحوه عن إبراهيم التيمي في تفسير قوله تعالى: (إذ عرض عليه بالعشى الصافنات الجياد) قال: كانت عشرين ألف فرس ذات أجنحة فعقرها.

أخرجه الطبري (٢٣/ ٩٩) عن محمد بن بشار ثنا مؤمل ثنا سفيان عن أبيه عن ابراهيم التيمي به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور للفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم (٧/١٧٨).

(٢) أخرج الطبري (٢٣/ ٩٩ - ١٠٠) عن بشر، ثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة:=

[قصة ذنب داود عليه الصلاة والسلام:]

١٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا يزيد بن هارون، أنا أبومعشر، عن محمد بن كعب القرظي قال: قال داود النبي صلى الله عليه: إلهي ما شأن بني إسرائيل إذا كانت لهم إليك حاجة فأحبوا نجحها، سألوك بابراهيم، وإسمعيل، وإسحاق، ويعقوب؟! قال: أي داود! إني ابتليتهم، فصبروا، فقال: وأنا أي رب! لو ابتليتني لصبرت. قال: فإني ابتليتهم ولم أخبرهم بإني ابتليتهم في أي سنة، ولا في أي شهر، ولا في أي يوم، وإني مبتليك، فمخبرك، ثم في سنتك، ثم في شهرك، ثم في غدك، ثم هي امرأة، فاحذر نفسك!! فلما كان ذلك اليوم، قال: لا يأتيني اليوم أحد، فدخل [ق ٦/أ] المحراب، فجعل يقرأ، ويصلى، فلما ذهب من النهار ماذهب قال: لو أني نظرت ماذا ذهب من النهار، فنظر، فوقع بين يديه طائرٌ، أحسن طائر في الأرض، جناحاه من ذهب.

---

= ﴿عن ذكر بي﴾ عن صلاة العصر، وقوله: ﴿حتى توارت بالحجاب﴾ حتى دلكت براح. وقوله: ﴿فطفق مسحاً بالسوق والأعناق﴾: قال: قال الحسن: لا، والله لا تشغليني عن عبادة ربي، آخر ماعليك، قال قولهما فيه، يعنى قتادة والحسن، قال: فكشف عراقيبها، وضرب أعناقها.

وأورده السيوطي عن عبدالرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر عن الحسن وقتادة (الدر المنثور ٧/١٧٧).

فأما أول ما وقع فلم يرفع به رأسا، ثم أقبل، فجعل يقرأ، ويصلي، ثم قال: لو أني أخذت هذا، عجبت به بني اسرائيل، فتناوله ليأخذه، فقفز غير بعيد، وهو يطمعه حتى وقع على كوة المحراب، فنظر، فإذا هو بامرأة تغتسل، فوقعت المرأة في نفسه، وذهب ذلك اليوم، وظن أنه لم يفتن فيه بشيء، ثم إنه بعث بعثاً، وأمر صاحب البعث أن يقدم زوج المرأة، وكان اسمه أوريا، فجاءه الكتاب بأنه قتل فلان وفلان حملة التابوت، فلما لم يره فيها اسمه ألقى الصحيفة، وكان اسمه في آخر الصحيفة، ثم نظر، فوجد فيها اسمه فتركها حتى انقضت عدتها، ثم خطبها، فتزوجها، ولم ير بذلك بأسا، فأراد الله أن يبصره خطيئته، حتى يتوب منها، فأرسل الله تعالى ملكين فتسورا المحراب، ففزع داود، فقالا: ﴿لَاتَخفْ، خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا على بَعْضٍ، فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بالحَقّ، ولا تُشْطِطْ، وَاهْدِنَا إلى سَوَآءِ الصِرَاطِ، إنَّ هذآ أخِي، لَهُ تِسْعٌ وتِسعُونَ نَعْجَةً، وَلِيَ نعجَةٌ واحدةٌ فَقَال: أَكْفِلْنِيهَا، وعَزَّنِى فِي الخطَاب، قَالَ: لَقَد ظَلَمَكَ بسُؤال نعجتِكَ إلى نِعَاجِهِ، وإنَّ كَثِيراً من الـخُلَطَاءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ إلا الَّـذِين آمنـوا وعَمِلُوْا الصَّـالحاتِ، وَقَلِيلٌ مَّاهُمْ﴾ [ص: ٢٢ ـ ٢٤]

[ق / ٦/ ب] فقال أحدهما: ياعبد الله! إنهم منى،

إنها كانت لي نعجة آكل إليها، وأسكن إليها، وأشرب إليها، فغلبني، ونزعها مني، فلما قال ذلك: (ظَنَّ داودُ) أي أيقن داود، قال: أيتها المرأة أنت هذه النعجة، وخر ساجدا بين أربعين ليلة ويوم، لا يقوم إلا لصلاة مكتوبة أو لحاجة لابد منها.

فقال: أي رب! رقأ الدمع، وقرح الجبين، وتناثر الدود من ركبتي، وخطيئتي ألزم بي من جلدي، فأوحى الله إليه: أن ارفع رأسك ياداود! فقد غفرت لك، فلم يرفع رأسه حتى جاءه جبريل، فرفع رأسه.

قال أبو معشر: فحدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري: أنه لما رفع رأسه قال: أي رب! إن لي إليك حاجة، فمر الخلائق أن ينصتوا، فأوحى الله إليه: ياداود إنه لا يسد سمعي شيء، قال: إني أحب ذلك، فمر الخلائق أن ينصتوا، فأوحى الله إلى السموات، ومن فيها أن ينصتوا، وإلى الأرضين ومن فيها أن ينصتن، فقال داود: أي رب! أوريا يطلب مني دمه يوم القيامة؟! قال: نعم، قال: فكيف بي وهو يطلب مني دمه؟

قال: أجمع بينكما، فأقضي بينكما، ثم أستوهبه دمك، وأنا أغفر لك، فقال: الآن علمت أنك قد غفرت لي.»[1]

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر، ثم هو من كلام محمد بن كعب القرظي،

٢٠ - حدثنا عبيد الله بن سعد، قال: ثنا عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال: ثنا أبي، عن ابن اسحاق، قال: كان لداود صلى الله عليه [ق ٧/أ] محراب يتوحد فيه لتلاوة الزبور، ولصلاته إذا صلى، ولم يكن يعطى الله فيما يذكرون من خَلْقِه أحداً مثل صوته، وكان إذا قرأ الزبور فيما يذكرون ترايا [(١)] له الوحش حتى يؤخذ بأعناقها، وأنها لمُصْغِيَةٌ تستمع صوته، وما صنعت الشياطين المزامير، والبرابط، والصنوج إلا على أصناف صوته، وكان أسفل منه جنينةٌ لرجل من بني اسرائيل وكانت عند ذلك الرجل المرأة التي أصاب داود فيها ما أصاب.

قال إبن اسحاق: فحدثني بعض أهل العلم: أن داود حين دخل محرابه ذلك اليوم قال: لا يدخل عليّ أحد حتى الليل فلا يشغلني شيء خلوت له حتى أمسى، فدخل محرابه، ونشر زبوره

---

والأثر من الإسرائيليات، وقد سرد الطبري عدة روايات في هذا المعنى في تفسيره (٢٣/٩٣ - ٩٧) كما أوردها السيوطي في الدر المنثور (٧/١٥٧ - ١٦٤).

وقال ابن كثير في تفسير سورة «ص» في تفسير ﴿وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب﴾: وقد ذكر المفسرون ههنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات، ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه، ولكن روى ابن أبي حاتم حديثا لا يصح سنده لأنه من رواية يزيد الرقاشي عن أنس، ويزيد وإن كان من الصالحين لكنه ضعيف الحديث عن الأئمة، فالأولى أن يقتصر على مجرد تلاوة هذه القصة. وأن يرد علمها إلى الله عز وجل، فإن القرآن حق، وما تضمن فهو حق أيضا (٧/٥١) وراجع زهد هناد (رقم ٤٥٤).

(١) كذا في الأصل، وعلى هامشه: خ: (يوتا).

يقرأ، وفي المحراب كوة تطلعه على تلك الجنينة، فبينما هو جالس يقرأ زبوره، إذ أقبلت حمامةٌ من ذهب حتى وقعت في الكوة، فرفع رأسه، فرآها، فأعجبته، ثم ذكر ما قال: «لايشغله شيء عما دخل له» فنكس رأسه، وأقبل على زبوره، فتصوبت الحمامة للبلاء والاختبار من الكوة، فوقعت بين يديه، فتناولها بيده، فاستأخرت غير بعيد، فأتبعها ببصره أين تقع، فنهض إلى الكوة، لتناولها من الكوة، فتصوبت إلى الجنينة، فأتبعها بصره أين يقع، فإذا المرأة جالسة تغتسل بهيئة، الله أعلم بها في الجمال والحسن والخلق، فيزعمون أنها لما رأته، نقضت رأسها، فوارت به جسدَها [ق ٧/ب] منه، فاختطفت قلبه، فرجع إلى زبوره، ومجلسه، وهي من شأنه، لا يفارق قلبه ذكرها، وتمادى به البلاء، حتى أغزى زوجها أوريا، ثم أمر صاحب جيشه أن يقدمه إلى المهالك، حتى أصابه ما أراد به من الهلاك، ولداود تسعة وتسعون امرأة، فلما أصيب صاحبها، خطبها داود، فنكحها، فبعث الله إليه ـ وهو في محرابه ـ ملكين يختصمان إليه مثلاً ضربه الله له، ولصاحبه، فلم يرع بهما إلا واقفين على رأسه في محرابه.

فقال: ما أدخلكما عليّ؟ فقالا: ﴿لَاتَخَفْ﴾ لم ندخل لبأس ولا لريبة ﴿خَصمانِ بَغَى بَعضنا عَلَى بَعضٍ﴾ فجئناك لتقضي بيننا ﴿فَاحْكُم بَيْنَنَا بالحَقِ ، ولا تُشطِطْ، واهدِنآ إلى سَوَاءِ الصِّراطِ﴾ [ص: ٢٤]

فقال: تكلما، فقال الملك الذي يكلم عن أوريا زوج المرأة: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي﴾ على ديني، ﴿لَهُ تِسْعٌ وتِسعُونَ نَعْجَةً، ولِي نَعجَةٌ وَاحِدةٌ، فَقَال: أَكْفِلْنِيْها﴾ أي احملني عليها، ثم ﴿عَزَّنِي في الخِطَابِ﴾ أي قهرني في الخطاب، وكان أقوى مني، وأعز، فحاز نعجتي إلى نعاجه وتركني لا شيء لي، فنظر داود إلى خصمه الذي لم يتكلم، فقال: لئن كان صدقني لأفعلن بك، ثم ارعوى داود، فعرف أنه الذي يراد بما صنع في امرأة أوريا، فوقع ساجداً، تائباً، منيباً، باكياً، فسجد أربعين صباحا، ما يأكل، وما يشرب، حتى أنبَتت دمعه الخضر تحت وجهه، فتاب الله عليه، وقبل منه، فيزعمون أنه قال: يارب! هذا غفرت لي ماجنيت في شأن المرأة، فكيف بدم القتيل المظلوم؟ فقيل له [ق ٨/أ] ـ والله أعلم ـ:

ياداود! أما إن ربك لن يظلمه ذلك، ولكنه سيسأله إياه فيعطيه، فيضعه عنك، فلما فرج عن داود ما كان فيه، وشم خطيئته في كفه اليمنى في باطن راحته، فما رفع إلى فيه طعاماً ولا شراباً، إلا بكى إذا رآها، وما قام خطيبا في الناس قط، إلا نشر كفه، فاستقبل الناس ليروا وشم خطيئته في يده.(١)

٢١ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن

---

(١) أخرجه الطبري (٢٣/٩٥) عن ابن حميد، ثنا سلمة، قال: ثنى محمد بن إسحاق، عن بعض أهل العلم، عن وهب بن منبه اليماني نحوه.

والأثر من الإسرائيليات، وراجع تعليق الأثر الذي تقدم قبله برقم (١٩).

الحسن: أن داود قال يوما لبني اسرائيل: أيكم يستطيع أن يتفرغ لربه يوما، لا يصيب الشيطان منه شيئا؟ قالوا: لا أينا والله، فحدث داود نفسه أنه يستطيع ذلك، فدخل محرابه وغلق أبوابه، وقام يصلي، فجاء طائر، فذكر الحديث إلى قوله: فبينما داود في المحراب إذ تسور عليه ملكان، فأفزعاه، فقالا: ﴿لَاتَخَفْ، خَصمانِ بَغَي بَعْضُناَ عَلَى بعض﴾ حتى بلغ ﴿وَلاَ تُشْطِطْ﴾ أي ولا تحرّج، حتى بلغ ﴿أكفِلْنِيْهاَ﴾ يقول: أعطنيها ﴿وَعَزَّنِى في الخِطَاب﴾ يقول: قهرني في الخصومة، قال: ﴿لَقَد ظَلَمَكَ بسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إلى نِعَاجِه﴾ حتى بلغ ﴿وظَنّ دَاوُدُ أَنَّما فَتَنَّاهُ﴾، قال: علم داود، أنه المعنى بذلك، ﴿فَخَرَّ راكِعاً، وأَنَابَ﴾ قال قتادة: أي تاب. قال معمر: قال الحسن: علم أنه المعنى بذلك، فسجد أربعين ليلة لا يرفع رأسه إلا لصلاة مكتوبة ولم يذق طعاما ولا شرابا حتى أوحى الله إليه: أن ارفع رأسك فإني قد غفرت لك.[(١)]

٢٢ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، سمع عمرو بن [ق ٨/ب] أوس، يقول: حدثني عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه،

---

(١) الحسن هو البصري، والإسناد إليه صحيح، إلا أن الأثر من الإسرائيليات.

وينام سدسه [1]

٢٣ - حدثنا يحيى، أنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عطاء أن رسول الله ﷺ قال: إن أخي داود كان أعبد البشر، كان يقوم نصف الليل، ويصوم نصف الدهر. [2]

٢٤ - حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني، قال: بلغنا أن داود النبي ﷺ جزأ على أهل بيته الصلاة، فلم يكن يأتي ساعة من الليل والنهار إلا انسانٌ

---

(١) أخرجه المؤلف في قيام الليل (مختصر المقريزي ٣٧ و ٦٣) وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/٢٦٩) عن ابن عيينة، وأخرجه البخاري في التهجد (٣/١٦)
وأحاديث الأنبياء، باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، وأحب الصيام إلى الله صيام داود (٦/٤٥٥) ومسلم: الصيام: باب النهي عن صوم الدهر الخ (٢/٨١٦) من طريق سفيان بن عيينة به، وعمرو هو ابن دينار.
والحديث أخرجه أيضا أبو داود، والنسائي، وابن ماجه من طريق سفيان به راجع (تحفة الأشراف ٦/٣٦٩ - ٣٧٠)
وقد ذكره المؤلف هنا مختصرا، وقد ورد في الحديث: أحب الصيام الى الله صيام داود، وكان يصوم ويفطر يوما.
والحديث في البخاري في عدة مواضع، راجع الأرقام: (١١٥٣، ١٩٧٤ - ١٩٨٠، ٣٤١٨، ٣٤١٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وللإرسال.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه كما في تهذيبه (٥/١٩٢)
ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا ذكر داود، أو حدث عنه يقول: كان أعبد البشر.

من آل داود قائم يصلي .[1]

افتراضها على يونس عليه الصلاة والسلام : ]

● قال أبو عبدالله : وقال الله في قصة يونس حين التقمه الحوت : ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِيْنَ ، لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات : ١٤٣ ـ ١٤٤]

٢٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبدالرحمن، ثنا سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين، عن ابن عباس : ﴿فَلَوْلَا أنه كانَ مِنِ الْمُسَبِّحِيْن﴾ [الصافات : ١٤٣] قال : من المصلين :[2]

٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال : حدثنا محمد بن يوسف، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنه : ﴿فَلَوْلَا أنَّه كانَ مِن الْمُسَبِّحِيْن﴾ [الصافات : ١٤٣] قال : من المصلين .[3]

٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، عن

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور لابن أبي شيبة، وأحمد في الزهد، وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٦٨٠)
وأخرجه ابن عساكر كما في تهذيب تاريخ دمشق (٥/ ١٩٤).

(٢) أخرجه الطبري (٢٣/ ٦٤) عن محمد بن بشار به. وإسناده حسن.
وعزاه السيوطي لعبد الرزاق والفريابي، وأحمد في الزهد، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم (الدر ٧/ ١٢٦).

(٣) وهو مكرر الذي قبله.

اسرائيل، ثنا أبوالهيثم، عن سعيد بن جبير مثله.[1]

٢٨ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد، ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِيْنَ﴾ [الصافات: ١٤٣] قال: كان كثير الصلاة في الرخاء، فنجا ﴿لَلَبِثَ فِيْ بَطْنِهِ إلى يَومِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٤] لصارت له قبراً إلى يوم القيامة[2].

[افتراضها على شعيب عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام:]

● قال أبو عبد الله:

[ق ٩/أ] وقال في قصة شعيب لما نهى قومه عن عبادة غير الله، ونهاهم عن التطفيف في الكيل، والوزن، فقالوا:

---

(١) أخرجه الطبري (٢٣/ ٦٤) عن ابن بشار، ثنا عبدالرحمن ثنا سفيان عن أبي الهيثم به قال: من المصلين.
والأثر إسناده حسن، وأبو الهيثم هو المرادي الكوفي صدوق.

(٢) عزاه السيوطي لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم (الدر المنثور ٧/ ١٢٧).
وأخرجه الطبري (٢٣/ ٦٤ ـ ٦٥) عن بشر، قال: ثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿فلولا أنه كان من المسبحين﴾ قال: كان كثير الصلاة في الرخاء، فنجاه الله بذلك، قال: وقد كان يقال في الحكمة: إن العمل الصالح يرفع صاحبه إذا ماعثر فإذا صرع وجد متكأ. وقال: قوله: ﴿للبث في بطنه إلى يوم يبعثون﴾ لصار له بطن الحوت قبراً إلى يوم القيامة.
وأخرجه عن يعقوب، ثنا ابن علية، عن بعض أصحابه، عن قتادة قال: كان طويل الصلاة في الرخاء قال: إن العمل الصالح يرفع صاحبه إذا عثر، إذا صرع وجد متكأ (٢٣/ ٦٤).

﴿ياشُعيبُ أصَلاتُكَ تأمُرُكَ أن نَّترُكَ مَا يَعبُدُ آباؤنا﴾ [هود: ٨٧]

وفي ذلك دليل على أنهم لم يكونوا يرونه يعظم شيئا من الأعمال تعظيم الصلاة. قال الله عز وجل: ﴿ولَقَد أخَذَ الله مِيْثَاقَ بَنِي اسرائيل، وبَعثنا مِنهُمُ اثنَى عَشَر نَقِيباً، وقَاَل الله: إنِّي مَعَكم، لَئِن أقَمتُمُ الصَّلاَةَ، وآتيتمُ الزَّكَاةَ وآمنتُمْ بِرُسُلِي﴾ الآية [المائدة: ١٢]

[افتراضها على نوح وعلى جميع الأنبياء عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام:]

● ثم ذكر عز وجل الأنبياء نبياً نبياً، فوصفهم، ثم قال:

﴿أُوْلئِكَ الَّذِيْنَ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّيْنَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ، وَمِمَّنْ حَمَلْنا مَعَ نُوحٍ، وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إبراهيم، واسرائِيلَ، وَمِمَّنْ هَدَيْنا وَاجْتَبَيْنا إذا تُتْلَى عَليهم آياتُ الرَّحمنِ خَرُّوا سُجَّداً، وبُكِياً﴾ [مريم: ٥٨]

فأخبر عن جميع الأنبياء، أن مفزعهم كان إلى الصلاة يعبدون الله، ويتقربون إليه بها. ثم قال: ﴿فَخَلَفَ مِن بَّعدِهِمْ خَلْفٌ اضاعُوا الصَّلاَةَ، واتَّبَعُوا الشَّهَواتِ، فَسَوفَ يَلْقَونَ غَياًّ﴾ [مريم: ٥٩] يعنى واديا في جهنم.

وجاء الخبر عن رسول الله ﷺ أن الأنبياء قبله صلوات الله عليهم لم يزالوا يصلون الخمس التي صلاها جبريل بالنبي ﷺ

٢٩ - حدثنا بذلك أحمد بن عبدة، ثنا المغيرة بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: [ق ٩/ب] أمني جبريل عند البيت مرتين: صلى بي الظهر حين مالت الشمس قدر الشراك، وصلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله، وصلى المغرب حين أفطر الصائم، وصلى العشاء حين غاب الشفق، وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم، وصلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله، وصلى بي العصر حين صار(١) ظل كل شيء مثليه، وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم، وصلى بي العشاء حين ذهب ثلث الليل، وصلى بي الغداة بعد ما أسفر، ثم التفت إليّ فقال: يامحمد! الوقت فيما بين هذين الوقتين، هذا وقت الأنبياء قبلك(٢)

---

(١) على هامشه: كان.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/١٦٨ رقم ٣٢٥) عن أحمد بن عبدة الضبي به.

وأخرجه عبدالرزاق (١/٥٣١) عن الثوري، وابن أبي سبرة عن عبدالرحمن بن الحارث به.

وأخرجه أحمد (١/٣٣٣) عن عبدالرزاق، وعن أبي نعيم كلاهما عن سفيان، وأخرجه عبد بن حميد (رقم ٧٠١) وأبو داود في الصلاة (١/٢٧٤) وابن الجارود في المنتقي (رقم ١٤٩ و ١٥٠) وابن خزيمة (١/١٦٨) والطحاوي في شرح معاني=

=الآثار (١/١٤٦) والدار قطني (١/٢٥٨) والحاكم (١/١٩٣) والبيهقي (١/٣٦٤ و ٣٦٦) من طريق سفيان الثوري عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش به.
وأخرجه الترمذي في الصلاة (١/٢٧٨ - ٢٨٠) عن هناد عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن الحارث به، وقال: حسن.
وأخرجه الحاكم (١/١٩٣) والدار قطني (١/٢٥٨) والبيهقي (١/٣٦٤) و (٣٦٧) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عبدالرحمن بن الحارث.
وأخرجه الطحاوي (١/١٤٦ - ١٤٧) من طريق يحيى بن عبدالله بن سالم، وعبدالرحمن بن أبي الزناد كلاهما عن عبدالرحمن بن الحارث به.
وقد ورد في أبي داود: عبدالرحمن بن فلان بن أبي ربيعة، وقال أبوداود: هو عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، وذكر الحافظ ابن حجر رواية عبد بن حميد في النكت الظراف (٥/٢٥٩) فقال: فنسبه كما قال أبو داود.
وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وبريدة، وأبي موسى، وأبي مسعود الأنصاري، وأبي سعيد، وجابر، وعمرو بن حزم، والبراء، وأنس. ثم أخرج حديث جابر وقال: حسن صحيح، وقال: وقال محمد: (أي ابن اسماعيل البخاري) أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ.
وعزاه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٦٤) للشافعي أيضا، ونقل تصحيحه عن ابن عبدالبر. ووصححه ابن العربي في شرح الترمذي (١/٢٥٠ - ٢٥١) ورواه بإسناده من طريق البخاري في غير الصحيح، وقال: ورواة حديث ابن عباس هذا كلهم ثقات مشاهير لاسيما وأصل الحديث صحيح في صلاة جبريل بالنبي ﷺ وإنما هذه الرواية تفسير مجمل، وإيضاح مشكل.
وقال الزيلعي في نصب الراية: وعبدالرحمن بن الحارث هذا - يعني ابن عياش بن أبي ربيعة - تكلم فيه أحمد، وقال: متروك الحديث، هكذا حكاه ابن الجوزي في الضعفاء، ولينه النسائي، وابن معين، وأبوحاتم الرازي، ووثقه ابن سعد، وابن حبان، قال في الإمام: ورواه أبوبكر بن خزيمة في صحيحه، وقال ابن عبدالبر في التمهيد: فقد تكلم بعض الناس في حديث ابن عباس هذا بكلام لا وجه له، ورواته كلهم مشهورون بالعلم، وقد أخرجه عبدالرزاق (١/٥٣١) عن

٣٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: أمني جبريل عند البيت مرتين، فذكر الحديث، وقال في آخره: «يا محمد! هذا وقتك، ووقت النبيين قبلك»(١)

٣١ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، قال: حدثني أبوبكر بن أبي أويس، عن

---

الثوري، وابن أبي سبرة عن عبدالرحمن بن الحارث بإسناده، وأخرجه أيضا (١/ ٥٣١ ـ ٥٣٢) عن العمري، عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه، قال الشيخ: وكأنه اكتفى بشهرة العلم مع عدم الجرح الثابت، وأكد هذه الرواية بمتابعة ابن أبي سبرة عن عبدالرحمن، ومتابعة العمري عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، وهي متابعة حسنة. انتهى كلامه.

ونقل الزيلعي أيضا أن ابن حبان رواه في صحيحه (تعليق أحمد شاكر على الترمذي ١/ ٢٨٠ ـ ٢١٨)

قلت: وخلاصة القول أن مدار الإسناد على عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، مختلف فيه، ولكن تابعه العمري عند عبدالرزاق كما مضى، وقد قال ابن دقيق العيد: هي متابعة حسنة، وصححه ابن العربي، وابن عبدالبر.

وقال المحدث الألباني: السند حسن، والحديث صحيح بهذه المتابعة لشواهده (الإرواء رقم ٢٤٩، وصحيح الجامع الصغير ٢/ ٤٤٣).

(١) وهو مكرر الذي قبله، وأخرجه أحمد (١/ ٣٥٤) وابن أبي شيبة (١/ ٣١٧) عن وكيع به، وأخرجه ابن خزيمة (١/ ١٦٨) عن مسلم بن جنادة عن وكيع به، وقال: وفي حديث وكيع: (حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف).

سليمان بن بلال، قال: ثنا عبدالرحمن بن الحارث، ومحمد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن عبدالله بن عباس أن رسول الله ﷺ قال: أمّني جبريل عند البيت مرتين، فصلى الظهر [ق ١٠/أ] حين كان الفيء مثل الشراك، فذكر الحديث نحو حديث سفيان، عن عبدالرحمن بن الحارث.(١)

٣٢ ـ حدثنا أحمد بن سيار، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عمن حدثه، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري أن موسى سأل ربه أن يريه الدابة، فقيل له: اقعد عند صلاة الفجر، فقعد حتى صلى العصر، فجعل يخرج عنقها إلى صلاة العصر أو الظهر فقال: اكتفى بما خرج منها، واحبس على بقيتها.(٢)

## [نص التنزيل على وجوبها]

● قال أبو عبدالله: ثم وكدها الله في الوجوب بفرضها بنص التنزيل، فقال: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ

---

(١) وهو مكرر الذي قبله وأخرجه الدار قطني (١/٢٥٨) والبيهقي (١/٣٦٥) من طريق البخاري به، ولفظه: أن جبريل أتى النبي ﷺ، فصلى به الصلوات وقتين إلا المغرب.

(٢) إسناده ضعيف لأجل الراوي المبهم، ثم الأثر من الاسرائيليات. .

كِتَاباً مَوقُوتاً﴾ [النساء: ١٠٣] قال: كتابا واجبا.

٣٣ - حدثنا حميد بن مسعدة، ثنايزيد بن زريع، ثنا أبو رجاء، قال: سمعت الحسن يقول في هذه الآية: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ كِتَابَاً مَوْقُوْتاً﴾ [النساء: ١٠٣] قال: كتابا واجباً[١].

٣٤ - حدثنا أحمد بن سيار، ثنا عمار بن الحسن، ثنا عبدالله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن زيد بن أسلم في قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ كِتاباً مَوقُوتاً﴾ [النساء: ١٠٣] قال: منجما، كلما مضى نجم، جاء نجم آخر، يقول: كلما مضى وقت، جاء وقت آخر.[٢]

## [الوعيد على من أضاعها:]

● قال أبو عبدالله: ثم توعد بالعذاب من أضاعها، أوسها

---

(١) أخرجه الطبري (٥/١٦٧) عن يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن علية، عن أبي رجاء به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/٦٦٧) أيضا لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبدالله، وأبيه أبي جعفر الرازي. وقال ابن حبان: يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه (الثقات ٨/٣٣٥).

وأخرجه الطبري (٥/١٦٧) عن المثنى ثنا إسحاق ثنا ابن أبي جعفر، به. وعن القاسم ثنا الحسين ثنى حجاج عن أبي جعفر الرازي عن زيد بن أسلم بمثله. والحجاج هو ابن أرطاة وهو أيضا ضعيف والحسين هو ابن داود الملقب بسنيد وهو أيضا ضعيف.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور أيضا لابن المنذر وابن أبي حاتم (٢/٦٦٨).

عنها، فصلاها في غير وقتها، أوْرايا بها.

فقال: ﴿فَخَلَفَ مِن بَعدِهِم خَلْف أضَاعُوا الصَّلاَة﴾ الآية [مريم: ٥٩]

٣٥ ـ حدثني محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله [ق ١/ب] في هذه الآية: ﴿فَسَوفَ يَلْقَونَ غَياً﴾ [مريم: ٥٩] قال: نهر في جهنم، خبيث الطعم، بعيد القعر.(١)

٣٦ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: ثنا محمد بن زياد بن زبّار(٢)، قال حدثني شرقي بن

---

(١) أورده ابن القيم في الصلاة (٥٠٢) عن المؤلف.
وأخرجه الطبري (١٦/٧٥) والحاكم (٢/٣٧٤) من طريق شعبة به مثله.
وأخرجه هناد (رقم ٢٦٧) عن وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق.
وأخرجه ابن أبي الدنيا في صفة النار (ق: ١٤٣/أ) والطبراني (٩/٢٥٩) بإسنادهما عن أبي إسحاق به.
وصححه الحاكم، وأقره الذهبي.
وأورده ابن كثير (٥/٢٤٠) عن الثوري وشعبة ومحمد بن إسحاق كلهم عن أبي إسحاق السبيعي به.
وراجع زهد هناد، والدر المنثور (٤/٢٧٨). ومجمع الزوائد (١٠/٣٩٠).

(٢) تصحف في الأصل والصلاة لابن القيم إلى (محمد بن يزيد بن زبان) وفي الطبري: (رزان) والصواب ما أثبتناه، وزبّار بياء مشددة معجمة بواحدة وهو الكلبي، وربما نسب إلى جده فقيل: محمد بن زبار، روى عنه جماعة من الثقات، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١/١/٨٣). وقال: سمع شرقي بن القطامي، وسكت عنه، وترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل=

القطامي، قال: حدثني لقمان بن عامر الخزاعي، قال: جئت أبا أمامة الباهلي، قال: قلت: حدِّثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لو أن صخرة زنة عشر عشروات قذف بها من شفير جهنم ما بلغت قعرها سبعين خريفا، ثم تنتهي إلى غيّ وأثام. فقلت: ماغيّ وأثام؟ قال: بئران في أسفل جهنم، يسيل فيهما صديد أهل جهنم، فهذا الذي ذكر الله في كتابه ﴿فَسَوفَ يَلقَونَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] ﴿وأثاما﴾ [الفرقان: ٦٨][1]

---

= (٣/٢/٢٥٨) والخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٢٨١ ـ ٢٨٢)، قال أبوحاتم: كان شيخا شاعرا، وقال ابن معين في رواية إسحاق بن منصور: وقال في محمد بن زياد بن زبار لا أحد، وفي رواية: لا شيء، وقال أبوعلي صالح بن محمد: ليس بذاك، وقال أبو حاتم الرازي: محمد بن زياد بن زبار الكلبى روى عن أبي مودود المديني، وقال: رأيت شرقي بن قطامي، ولم أسمع منه. وراجع: الإكمال لابن ماكولا (٤/ ١٧٤).

(١) أورده ابن القيم في الصلاة عن المؤلف (٥٠٢)

وأخرجه الطبري (١٦/ ٧٥) عن عباس بن أبي طالب، ثنا محمد بن زياد بن زبار، ثنا شرقي بن قطامي به. وفيه: زنة عشر أواق قذف بها، وفيه «خمسين خريفا»

وأخرجه الدولابي في الكنى (١/ ١٣) عن الحسن بن سليمان، قال: ثنا محمد بن زياد بن زبَّار، والطبراني (٨/ ٣٠٦) عن أحمد بن محمد بن صدقة، ثنا العباس بن أبي طالب، ثنا محمد بن زياد بن زبار الكلبى، قال الهيثمي: وفيه ضعفاء قد وثقهم ابن حبان وقال: يخطئون (١٠/ ٣٨٩).

وله طريق آخر أخرجه ابن أبي الدنيا (ق ١٤٢/ب) عن الفضل بن إسحاق، =

٣٧ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، ثنا عبد الله بن المبارك، أنا هشيم بن بشير، قال: أخبرني زكريا بن أبي مريم الخزاعي، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي، يقول: إنما بين شفير[١] جهنم إلى قعرها مسيرة خمسين[٢] خريفا من حجر يهوى، أو قال: صخرة تهوي، عظمها كعشرة عشروات عظام سمان.

فقال له مولى لعبدالرحمن بن خالد بن الوليد: هل تحت ذلك من شيء ياأبا أمامة؟! قال: نعم! غيّ وأثام.[٣]

---

= حدثنا شبابة بن سوار، قال: أخبرني الوليد بن حصين الشامي ـ وهو شرقي بن القطامي به

وهذا رجاله كلهم ثقات غير الوليد بن حصين الشامي وهو الملقب بشرقي بن قطامي، ضعفه الساجي وغيره.

وقال المنذري في الترغيب: رواه الطبراني، والبيهقي مرفوعا، ورواه غيرهما موقوفا عن أبي أمامة وهو أصح.

قلت: والحديث أورده ابن كثير في تفسيره عن ابن جرير، وقال: هذا حديث غريب، ورفعه منكر (٥/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

قلت: وله شاهد من حديث أبي هريرة، وبريدة، وأبي موسى، وأنس، وخلاصته أن الحديث صحيح لشواهده كما هو مبسوط في زهد هناد رقم (٣٣٨)، وراجع الصحيحة للألباني رقم (١٦١٢).

(١) كذا في الزهد، والصلاة لابن القيم، والتخويف من النار لابن رجب (٥٤) وفي الأصل «سقتي».

(٢) كذا في الأصل، والصلاة لابن القيم، وفي الزهد لابن المبارك والتخويف لابن رجب (٥٤) «سبعين».

(٣) أورده الإمام ابن القيم في الصلاة عن المؤلف (٥٠٣) =

٣٨ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا على، أنا عبدالله، قال: أنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثني ثعلبة بن مسلم، عن أيوب بن بشير، عن شفى بن ماتع الأصبحي قال: إن في [ق ١١/أ] جهنم واديا يسمى غيا، يسيل دما وقيحا، فهو لمن خُلِقَ له، قال الله: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَياًّ﴾ [مريم: ٥٩] [(١)]

٣٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن موسى بن سليمان، عن القاسم بن مخيمرة: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوْا الصَّلاَةَ، واتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوفَ يَلقَوْنَ غَياًّ﴾ [مريم: ٥٩] قال: أضاعوها عن مواقيتها. [(٢)]

---

= وأخرجه ابن المبارك في الزهد (زيادات نعيم بن حماد ٨٦). وعنه أورده ابن رجب في التخويف من النار (٥٤).

وأخرجه ابن أبي الدنيا، والعقيلي (٢/ ٨٨) من طريق هشيم بن بشير به وفي سنده زكريا بن أبي مريم الخزاعي لم يرضه شعبة. راجع الجرح والتعديل، وابن عدى ٣/ ١٠٧٠، والضعفاء للعقيلي (٢/ ٨٨)

وقد مرَّ أن المنذري قال: إن الموقوف أصح، وتعقبه الألباني بأنه إن عنى به هذه الرواية، ففي قوله: إنه أصح نظر لا يخفى، لاسيما وليس فيه التفسير المشار إليه (الصحيحة رقم ١٦١٢، ١٤٨٤).

(١) أورده ابن القيم في الصلاة عن المؤلف (٥٠٣)

وأخرجه عبدالله بن المبارك في الزهد (زيادات نعيم بن حماد ٩٧) ضمن حديث طويل، وأخرجه ابن أبي الدنيا كما في التخويف من النار (٨٦)

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٥٢٨) لابن المنذر.

(٢) أخرجه الطبري (١٦/ ٧٤) من طريق عيسى بن يونس، والفريابي، والوليد بن=

٤٠ ـ حدثنا إسحاق، عن عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن إبراهيم بن يزيد، قال: بعث عمر بن عبدالعزيز رجلا إلى مصر، فقال له: إن اليوم الجمعة فأقم حتى تصلى، فإنا قد بعثناك في عجلة للمسلمين، فلا يعجلنك ما بعثناك أن تؤخر الصلاة عن ميقاتها، فإنك لا محالة تصليها، وتلى هذه الآية: ﴿أَضَاعُوْا الصَّلَاةَ واتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ [مريم: ٥٩] قال: لم يكن إضاعتهم تركها، ولكن أضاعوا المواقيت.[(١)]

٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا عبدالله بن سويد أبوسليمان، قال: حدثني أبوصخر، عن زيد بن أسلم في قوله الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ

---

= مسلم كلهم عن الأوزاعي به، قال: إنما أضاعوا المواقيت ولو كان تركا، لكان كفرا.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/٥٢٦) لابن المنذر، وابن أبي حاتم، ولفظه: أخروا الصلاة عن ميقاتها، ولو تركوها كفروا.

وأورده ابن كثير في تفسيره (٥/٢٣٨).

(١) أخرجه الطبري (١٦/٧٤) عن القاسم، ثنا الحسين، ثنى عيسى به، وسياقه أطول وأتم.

وذكر السيوطي تفسير عمر بن عبدالعزيز للآية في الدر المنثور، وعزاه لابن أبي حاتم والخطيب في المتفق والمفترق (٥/٥٢٦)

وأخرجه ابن الجوزي في سيرة عمر بن عبدالعزيز كما في مختصره (٧٠) وفيه: قال: حدثني إبراهيم بن يزيد أن عمر بن عبدالعزيز، وساق نحوه وبسياق أطول منه.

وأورده ابن كثير في تفسيره (٥/٢٣٩) مختصرا.

مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ، أَضَاعُوا الصَّلَاةَ﴾ [مريم: ٥٩] قال: تركوا الصلاة.[1]

● قال أبو عبدالله:

قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّيْنَ، الَّذِيْنَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُون، الَّذِينَ هُمْ يُراءُون﴾ [الماعون]

٤٢ - حدثنا شيبان بن أبي شيبة[2]، ثنا عكرمة بن إبراهيم، ثنا عبدالملك بن عمير، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أنه سأل النبي ﷺ، عن ﴿الَّذِينَ هُم عَن صَلَاتِهِم سَاهُونَ﴾ [الماعون] قال: هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها.[3]

---

(١) ابن أبي مريم هو سعيد بن أبي مريم، وعبدالله بن سويد أبوسليمان هو المصري صدوق، وأبوصخرة هو حميد بن زياد أبوصخر بن أبي المخارق الخراط صاحب العباء مدني، سكن مصر، صدوق يهم.

(٢) هو شيبان بن فروخ، وورد على هامشه (شيبان روى عنه مسلم، وأبو داود).

(٣) أورده ابن القيم في الصلاة عن المؤلف، وتصحف فيه شيبان إلى سفيان (٥٠١) وأخرجه أبويعلى في مسنده كما في تفسير ابن كثير (٥١٦/٨) والبيهقي (٢١٤/٢) من طريق شيبان بن فروخ به.
وأخرجه الطبري (٢٠٢/٣٠) عن زكريا بن أبان المصري، ثنا عمرو بن طارق، والبزار كما في كشف الأستار (١٩٨/١) عن محمد بن مسكين، ثنا يحيى بن حسان والبيهقي (٢١٤/٢ - ٢١٥) بسنده عن حرمي بن حفص القسملي ثلاثتهم عن عكرمة بن إبراهيم به.
وقال البزار: لا نعلم أحدا أسنده إلا عكرمة وهو لينّ الحديث، وقد رواه الثقات الحفاظ عن عبدالملك عن مصعب بن سعد عن أبيه موقوفا =

٤٢ - حدثنا أبوكامل فضيل بن حسين الجحدري، ثنا حماد بن زيد، ثنا عاصم، عن مصعب بن سعد، قال: قلت لأبي: ياأبتاه! أرأيت قول الله: ﴿الَّذِينَ هُم عَن صَلاَتِهِم سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] أينا لا يحدث نفسه؟ قال: إنه ليس ذلك، ولكنه إضاعة الوقت.[(١)]

---

= وقال البيهقي: وهذا الحديث إنما يصح موقوفاً، وعكرمة بن إبراهيم قد ضعفه يحيى بن معين وغيره من أئمة الحديث.

وعزاه الهيثمي للبزار وأبي يعلى مرفوعا وموقوفاً، وقال: وفيه عكرمة بن إبراهيم ضعفه ابن حبان وغيره (١/ ٣٢٥)

وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف جدا (٧/ ١٤٣).

وعزاه السيوطي أيضا لأبي يعلى، وابن المنذر، والطبراني في الاوسط، وابن مردويه، وقال: وقال الحاكم، والبيهقي: الموقوف أصح. (الدر المنثور ٨/ ٦٤١)

وقال ابن كثير: وقد ضعف البيهقي رفعه، وصحح وقفه، وكذلك الحاكم.

قلت: وأما الموقوف فهو الذي يأتي بعده.

(١) إسناده حسن، وأورده ابن القيم في الصلاة عن المؤلف (٥٠١) وفيه: أينا لا يسهو؟، أينا لا يحدث نفسه؟

وأخرجه الطبري (٣٠/ ٢٠١) عن يعقوب بن إبراهيم، ثنا ابن علية، عن هشام، وأبويعلى في مسنده (٢/ ٦٣ رقم ٧٠٤) عن أبي الربيع عن حماد، والبيهقي (٢/ ٢١٤) بسنده عن أبان بن يزيد ثلاثتهم عن عاصم بن أبي النجود به.

وأخرجه الطبري (٣٠/ ٢٠١) من طريق شعبة عن خلف بن حوشب عن طلحة بن جعفر، عن مصعب بن سعد به.

وقال ابن كثير: وهذا أصح اسناداً، وقد ضعف البيهقي رفعه، وصحح وقفه، =

٤٤ - [ق١١/ب] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، في قوله: ﴿الَّذِينَ هُم عَن صَلاَتِهِم لاهُونَ﴾ قال: إغفال الصلاة عن وقتها. قال أبو عمرو: هكذا قرأ الأعمش: «لاهون»[(١)]

٤٥ - حدثنا إسحاق، أنا المقرىء، عن حيوة بن شريح، قال: أخبرني أبو صخر أنه سأل محمد بن كعب القرظي عن قوله: ﴿الَّذِينَ هُم عَن صَلاَتِهِم سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] قال: هو تاركها، ثم سأله عن الماعون؟ قال: منع المال من حقه.[(٢)]

---

= وكذلك الحاكم.

وأخرجه أبويعلى رقم ٧٠٥ (٢/ ٦٤) بسند آخر عن مصعب وسياقه أطول وأتم، وإسناده حسن.

وعزاه السيوطي أيضا للفريابي، وسعيد بن منصور، وأبي يعلى، وابن المنذر، وابن مردويه (الدر المنثور ٨/٦٤٢).

هذا، وورد في تفسير ابن كثير اعتماداً على الطبعات السابقة (جابر) بدل (حماد) وهو تصحيف.

(١) وأخرج الطبري (٣٠/٢٠١) عن أبي السائب، ثنى أبو معاوية، عن الأعمش عن مسلم عن مسروق في قوله: ﴿الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ قال: تضييع ميقاتها.

وأخرجه عن محمد بن بشار عن عبدالرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن الأعمش به قال: الترك لوقتها.

وأخرجه ابن أبي حاتم عن مسروق: قال: تضييع ميقاتها (الدر المنثور ٨/٦٤٣).

(٢) أورده ابن القيم عن المؤلف في الصلاة (٥٠١).

● قال أبو عبدالله: وحكى عن الكفار أنهم لما سئلوا بعد دخولهم النار، فقيل لهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِيْ سَقَر؟ قَالُوا: لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّيْنَ﴾ [المدثر: ٤٢] فلم يذكروا شيئا من الأعمال عذبوا عليها قبل تركهم الصلاة.

وقال الله: ﴿يَا أَيُّها الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أموَالُكُمْ، وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ الله، وَمَنْ يَّفْعَلْ ذَلِكَ، فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُوْنَ﴾ [المنافقون: ٩]

٤٦ - حدثني أبو قدامة، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا أبوسِنَان عن ثابت، عن الضحاك، في قول الله جل ثناؤه:

﴿لَا تُلْهِكُمْ أمْوالُكُمْ، وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ الله﴾ [المنافقون: ٩] قال: الصلوات الخمس.[1]

٤٧ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا محمد بن يزيد، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿يَا أَيُّها الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أموَالُكُمْ، وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ الله﴾ [المنافقون: ٩] يعنى الصلاة المفروضة.[2]

٤٨ - حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا حجاج، عن ابن جريج: ﴿يَا أَيُّها الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أمْوالُكُمْ، وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ الله﴾ [المنافقون: ٩] قال: سمعت

---

(١) أخرجه الطبري (٢٨/ ٧٦) عن ابن حميد، ثنا مهران، عن أبي سنان به، وعزاه السيوطي لعبد بن حميد، وابن المنذر (الدر المنثور ٨/ ١٨٠).

(٢) إسناده ضعيف جدا وعلته جويبر.

عطاء يقول: هي المكتوبة.[1]

٤٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، قال: حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿رجالٌ لا تُلْهِيْهِمْ تِجَارَةٌ، ولا بَيْعٌ عن ذِكْرِ الله﴾ [النور: ٣٧] يقول: عن الصلاة المكتوبة.[2]

٥٠ ـ حدثنا محمد بن عبدة، قال: أخبرنا أبو وهب محمد بن مزاحم، قال: حدثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿رجالٌ لا تُلْهِيْهِمْ تِجَارَةٌ، ولا بَيْعٌ عن ذِكْرِ الله﴾ [النور: ٣٧] يعنى الذكر الصلاة المفروضة.[3]

٥١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن يوسف، قال: أخبرنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء في قوله:

---

(١) عزاه السيوطي لابن المنذر، والبيهقي في شعب الإيمان عن عطاء قال: الصلاة المفروضة (الدر المنثور ٨/ ١٨٠).

(٢) أخرجه الطبري (١٨/ ١١٣) عن علي عن عبدالله (بن صالح) به.
وعبدالله بن صالح هو أبوصالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة.
وعزاه السيوطي أيضا لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم ولفظه: عن شهود الصلاة المكتوبة (٦/ ٢٠٧)
وذكره ابن كثير في تفسيره (٦/ ٧٤).

(٣) وذكره ابن كثير (٦/ ٧٤)، وأورده ابن القيم في الصلاة (٥٠٤).
وسفيان هو الثوري، وعطاء هو ابن أبي رباح.

﴿رجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ، ولا بَيْعٌ عن ذِكْرِ الله﴾ [النور: ٣٧] عن الصلاة المكتوبة.[1]

٥٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن يوسف قال: قال سفيان في قوله تعالى: ﴿رجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ، ولا بَيْعٌ عن ذِكْرِ الله﴾ [النور: ٣٧] قال: كانوا يشترون، ويبيعون، فلا تشغلهم عن مواقيت الصلاة.

**[توبيخه تعالى الكافر على تركها]**

● قال أبو عبدالله: وقال الله تبارك وتعالى فيما يؤبخ به الكافر: ﴿فَلا صَدَّقَ وَلاَ صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١] ولم يضم الى التصديق شيئا غير الصلاة. ﴿ولكنْ كَذَّبَ وتَوَلَّى﴾ [القيامة: ٣٢] فالكذب ضد التصديق، والتولى ترك الصلاة وغيرها من الفرائض، ثم أوعده وعيدا بعد وعيد فقال: ﴿أولى لَكَ فَأَولى، ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فأَوْلى﴾ [القيامة: ٣٤ ـ ٣٥] ويقال: إنها نزلت في أبي جهل.

٥٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا قيس، عن موسى بن أبى عائشة، عن رجل حدثه، وعن إسرائيل، عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير، أن أبا جهل أتى النبي ﷺ، فقال: أنت الذي توعدني، لأنا أعز ببطحاء مكة منك!! فقال له النبي ﷺ: ﴿أولى

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور للفريابي (٦/٢٠٧).

لَكَ فَأَولى﴾ [القيامة: ٣٤].

قال موسى: فقلت لسعيد بن جبير: أرأيت قوله: ﴿أَولى لَكَ فَأَولى﴾ [القيامة: ٣٤] أشيء أمر به، أم شيء قاله؟ قال: بل شيء قاله لأبي جهل، ثم أنزله الله عليه.(١)

٥٤ - حدثنا يحيى بن خلف أبو سلمة، قال حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿يَتَمَطَّى﴾

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٨/٣٠٨) عن أحمد بن سنان الواسطي حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن إسرائيل به.

وأخرجه الطبري (٢٩/١٢٤) عن ابن حميد: ثنا مهران، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة قال: قلت لسعيد بن جبير: أشيء قاله رسول الله ﷺ من قبل نفسه أم أمر أمره الله به؟! قال: بل قاله من قبل نفسه، ثم أنزل الله: ﴿أولى لك فأولى﴾ الخ.

وهذا إسناد مرسل، وقد ورد مرفوعا:

أخرجه النسائي كما في تفسير ابن كثير (٨/٣٠٨) عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبي النعمان (محمد بن الفضل)، وعن أبي داود عن محمد بن سليمان، والحاكم (٢/٥١٠) عن علي بن حمشاذ العدل، ثنا عارم - محمد بن الفضل السدوسي كلاهما عن ابي عوانة عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس رضى الله عنه: ﴿أولى لك فأولى﴾ أشيء قاله رسول الله ﷺ، أو شيء أنزله الله؟! قال: قاله رسول الله ﷺ ثم أنزله الله.

وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي.

وعزاه السيوطي لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، والطبراني، والحاكم وصححه، وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس فذكره.

[القيامة: ٣٣] قال: أبوجهل.[1]

٥٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا قيس، عن سعيد بن مسروق، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص: ﴿فلا صَدَّقَ ولاَ صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١] قال: لاصدق بالحق.

٥٦ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿يَتَمَطَّى﴾ قال يتبختر، وهو أبو جهل، كانت مشيته. فأخذ النبي ﷺ بيده، فقال: ﴿أولى لَكَ فَأَولىٰ ثم أَولى لَكَ فَأَولى﴾ [القيامة: ٣٤ ـ ٣٥] قال: ما تستطيع أنت يامحمد ولا ربك لي شيئا إني لأعز مَنْ بين جبليها، فضرب الله عنقه، وقتله أشد قتلة.[2]

٥٧ ـ حدثنا [ق ١٢/ب] أحمد بن محمد بن نيزك، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، عن[3] سعيد، عن قتادة: ﴿فلا

---

(١) أخرجه الطبري (٢٩/١٢٤) عن محمد بن عمرو ثنا أبوعاصم به، وعن الحارث، عن أبي ورقاء عن ابن أبي نجيح به.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري (٢٩/١٢٤) عن ابن عبدالأعلى، ثنا ابن ثور، عن معمر به.
وأخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٨/٣٠٨) عن أبيه قال: ثناشعيب بن إسحاق، ثنا سعيد، عن قتادة به نحوه.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/٣٦٣) لعبد الزراق وعبد بن حميد وابن المنذر، وفيه: وإني لأعز من مشى بين جبليها.

(٣) وعلى هامشه: (ثنا).

صَدَّقَ ولا صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١] قال: لا صدق بكتاب الله، ولا صلى لله ﴿ولكِنْ كَذَّبَ وتَوَلَّى﴾ [القيامة: ٣٢] كذب بآيات الله، وتولى عن طاعته، ﴿ثم ذَهبَ إلى أهله يَتَمَطَّى﴾ أي يتبختر، وهي مشية عدو الله أبي جهل، ذكر لنا أن نبي ﷺ أخذ بمجامع ثيابه فقال: ﴿أَولى لَكَ فَأَولى ثم أَولى لَكَ فَأَولى﴾ [القيامة: ٣٤ ـ ٣٥] وعيد على إثر وعيد.(١)

● قال أبوعبد الله:

وقال الله تعالى: ﴿وإذا قِيل لَهُم: أركعُوا، لَا يرْكَعُونَ، ويَلٌ يومَئِذٍ للْمُكذبيْنَ﴾ [المرسلات: ٤٨ ـ ٤٩]

وقال: ﴿إنَّما يُؤمِنُ بآياتِنَا، الذيْن إذا ذُكروُا بِهَا، خَرُّوا سُجَّدا وسَبَّحُوا بحَمد ربِّهِمْ﴾ الآية [السجدة: ١٥].

ولقد شدد تبارك وتعالى الوعيد في تركها، ووكده على لسان نبيه ﷺ بأن أخرج تاركها من الإيمان بتركها، ولم تجعل فريضة من أعمال العباد علامة بين الكفر والإيمان إلا الصلاة، فقال: «ليس بين العبد، وبين الكفر من الإيمان إلا ترك الصلاة»(٢)

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري (٢٩/١٢٣ ـ ١٢٤) عن بشر ثنا يزيد ثنا سعيد عن قتادة به. وأورده ابن القيم في الصلاة (٥٠٤)

وعزاه السيوطي لعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر (الدر المنثور ٨/٣٦٣).

(٢) حديث صحيح، وخرجه المؤلف في الأرقام التالية (٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦).

فأخبر أنها نظام للتوحيد، وأكفر بتركها، كما أكفر بترك التوحيد.

ثم أخرج من الإيمان من عاهد من جميع العباد على الإيمان، فقال: «العهد الذي بيننا، وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[1]

وإن كانت العلماء مختلفة في الإكفار بتركها، فإنهم مجمعون على الرواية بإكفار من تركها، ثم ما غلظ في تركها وجوب النار، وإيجاب المغفرة والرحمة [ق ١٣/أ] لمن قام بها»[2]

## [أحاديث في وزر تاركها]

٥٨ ـ فحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا المقرىء، ثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: من حافظ على الصلاة، كانت له نوراً، وبرهاناً، ونجاةً من النار يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها، لم يكن له نور، ولا برهان، ولا نجاة يوم القيامة، وكان يوم القيامة

---

(١) حديث صحيح، ويأتي عند المؤلف بالأرقام: (٨٨٧، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩).

(٢) انظر باب ذكر إكفار تارك الصلاة.

مع قارون، وهامان، وأُبي بن خلف.[1]

● قال أبو عبدالله: وسنذكر الأخبار المروية في الإكفار بتركها، وإيجاب القتل على تاركها، فيما بعد إن شاء الله.[2]

● قال أبو عبدالله: ونعت الله المؤمنين في أول سورة البقرة، فقال: ﴿الم، ذلك الكتابُ، لا رَيْبَ فيه، هُدى للْمُتَّقين، الذين يُؤمنون بالغَيْبِ، ويُقِيْمُونَ الصَّلاَةَ﴾ الآية [البقرة ١ ـ ٣]

فلم يبدأ بعد الإيمان بالغيب بذكر فريضة قبل الصلاة.

٥٩ ـ فحدثنا أبوالوليد، ثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرني أبوسعيد، أنه سمع الحسن يقول في قول الله: ﴿ويُقِيمون

---

(١) أخرجه الدارمي: الرقاق، باب في المحافظة على الصلاة (٢/٣٠١) وأحمد (٢/١٦٩) عن عبدالله بن يزيد أبي عبدالرحمن المقرئ به.
وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (رقم ٢٥٤) والإحسان (٣/١٤و٢١) عن محمد بن عبدالرحمن الشامي، ثنا سلمة بن شبيب، ثنا المقريء به، وتصحف في الموارد «هامان» إلى «هارون»
وقال المنذري: رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني في الكبير، والأوسط، وابن حبان في صحيحه (الترغيب والترهيب ١/٣٨٦)، وأخرجه البيهقي أيضا في الشعب كما في المشكاة.
وقال الألباني: وفيه عيسى بن هلال الصدفي: تابعي، لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال المنذري: إسناده جيد! (مشكاة المصابيح رقم ٥٧٨)

(٢) انظر: باب ذكر إكفار تارك الصلاة.

الصَّلاةَ﴾ [البقرة: ٣] قال: يقيمون الصلوات الخمس، بوضوئها، وركوعها، وسجودها، وخشوعها، في مواقيتها.

٦٠ ـ حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبدالرحمن بن بكار، ثنا الوليد، قال: أخبرني عبدالرحمن بن النمر، أنهم سألوا الزهري، عن قول الله: ﴿وأقيموا الصَّلاَة﴾ قال: أن تصلى الصلوات الخمس بمواقيتها.

٦١ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿ويقيمون [ق ١٣/ب] الصلاة﴾ [البقرة: ٣] فإقامتها أن يحافظ على مواقيتها وإسباغ الطهور فيها، وتمام ركوعها وسجودها وتلاوة القرآن فيها، والتشهد، والصلاة على النبي ﷺ، فهذا إقامتها.[1]

[مدحه تعالى المصلين:]

● قال أبو عبدالله: ومدح الله عباده المؤمنين، فبدأ بذكر الصلاة قبل كل عمل، فقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُوْنَ، الذِيْنَ هُمْ فِيْ صَلاَتِهِمْ خَاشِعُوْنَ» [المؤمنون: ١ ـ ٢] فمدحهم في أول نعتهم بالخشوع فيها، ثم أعاد ذكرها في آخر القصة إعظاماً لقدرها، في القربة إليه، ولما أعد للقائمين بها، المحافظين عليها من جزيل الثواب، ونعيم المآب، فقال: ﴿والّذِيْنَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُوْنَ، أَولئِكَ هُمْ

(١) ذكره بن كثير في تفسيره (١/ ٦٥).

الـوَارِثُـونَ، الـذيْنَ يَرِثُـوْنَ الفِرْدَوْسَ، هُمْ فيها خَالِدُوْنَ﴾ [المؤمنون: ٩ ـ ١١]

ولم نجـد الله عز وجل مدح أحداً من المؤمنين بمواظبته على شيء من الأعمال مدحَ مَنْ واظب على الصلوات في أوقاتها، ألا تراه كيف ذكرها مبتدأة من بين سائر الأعمال، قال الله: ﴿إنَّ الإنْسَـانَ خُلِقَ هَلُوعـاً، إذا مَسَّـه الشَّـر جَزُوعاً، وإذا مَسَّهُ الخَيرُ مَنُوعاً﴾ [المعارج: ١٩ ـ ٢١] ثم لم يبرىء أحدا من هذين الخلقين المذمومين من جميع النـاس قبل المصلين، فقال: ﴿إلاّ الْمُصَلِّيْنَ الَّذِيْنَ هُمْ عَلَىٰ صَلاَتِهِمْ دَائِمُـوْنَ﴾ [المعارج: ٢٢ ـ ٢٣] ثم أعاد ذكرهم في آخر الآية، بذكر آخر، فقال:

﴿والَّذِيْنَ هُمْ عَلَى صَلاَتِهِمْ يُحَافِظُوْنَ، أَولئِكَ في جَنَّاتٍ مُكْرَمُوْنَ﴾ [المعارج: ٣٤ ـ ٣٥] وقال: ﴿إنَّ الَّذين يَتلُونَ كتابَ الله، وأقامُوا الصَّلاةَ﴾ [فاطر: ٢٩] في كل ذلك يبدأ [ق ١٤/أ] بمدح الصلاة قبل سائر الأعمال، تبعها ماتبعها من سائـر الـطاعـات، فكـرر الثنـاء عليهم، ومـدحهم بالمحـافظة عليها، ليدوموا عليها، كل ذلك تأكيداً لها، وتعظيماً لشأنها.

٦٢ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وكيع، عن المسعودي، عن القاسم، والحسن بن سعد قالا: قيل لابن مسعود: إن الله يكثر ذكر الصلاة في القرآن: ﴿الَّذِيْنَ هُمْ عَلَى صَلاَتِهِمْ

دائمُـونَ﴾ [المعـارج: ٢٣] ﴿الَّـذِيْنَ هُمْ عَلَى صَلاَتِهِمْ يُحَافِظُوْنَ﴾ [المعارج: ٣٤]

قال عبدالله: ذلك على مواقيتها، قالوا: ماكنا نرى يا أبا عبدالرحمن إلا على تركها فقال: تركها الكفر.(١)

٦٣ ـ حدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد، قال: أخبرني خُليد، عن الحسن: ﴿الَّذِيْنَ هُمْ عَلَى صَلاَتِهِمْ يُحَافِظُوْنَ، أولَئِكَ في جنَّاتٍ مُكرمُونَ﴾ [المعارج ٣٤ ـ ٣٥] قال: على المواقيت.

٦٤ ـ حدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد، أنا ابن لهيعة، عن يزيد بن عبدالرحمن بن جساس، عن الحسن: ﴿الَّذِيْنَ هُمْ عَلَى صَلاَتِهِمْ يُحَافِظُوْنَ﴾ [المعارج: ٣٤] قال: على المواقيت.

---

(١) في سنده المسعودي وهو مختلط ورواية وكيع عنه قبل الاختلاط، فالإسناد حسن. إلا أنه منقطع بين عبدالله والراويين عنه.
وأعاده المؤلف في رقم (٩٣٨)، وأخرجه اللالكائي (٢/٨٢٧) من طريق علي بن الجعد ويحيى بن سعيد، عن المسعودي عن القاسم به.
وأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٤/٢٣) من طريق يزيد بن زريع، واللالكائي من طريق يحيى بن سعيد كلاهما عن المسعودي عن الحسن بن سعد عن عبدالرحمن بن عبدالله قال: قيل لعبد الله الخ
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/٢٨٤) لابن أبي شيبة في مصنفه في تفسير: ﴿الذين هم على صلاتهم دائمون﴾ قال: مواقيتها.
وأورده ابن كثير (٥/٢٣٨) من طريق وكيع به.

٦٥ ـ حدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد، عن يزيد بن عبدالرحمن بن جساس، عن عكرمة، ﴿عَلَى صَلاَتِهِمْ دائمون﴾ [المعارج: ٢٣] قال: على مواقيتها.

٦٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن ابراهيم، في قوله: ﴿الذين هم على صلاتهم دائمون﴾ [المعارج: ٢٣] قال: المكتوبة: (١)

٦٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالله بن يوسف، ثنا بكر بن مضر، ثنا عمرو بن الحارث، عن ابن أبي حبيب، أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر، أنه سئل عن قول الله: ﴿الذيْنَ هم عَلَى صَلاتِهم دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣] [ق ١٤/ ب] قال: هو الرجل القائم، لا يلتفت يمينا، ولا شمالا. (٢)

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور لعبد بن حميد (٨/ ٢٨٤) وابراهيم هو التيمي.
وأخرجه الطبري (٢٩/ ٥٠) عن محمد بن حميد الرازي، ثنا مهران، عن سفيان به.
ومن طريق عبدالرحمن ومؤمل كلاهما عن سفيان به.
ومن طريق زائدة عن منصور به، قال: الصلوات الخمس.

(٢) أخرجه الطبري (٢٩/ ٥٠) عن يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا حيوة، عن يزيد بن أبي حبيب به نحوه.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٢٨٤) لابن المنذر.
هذا، ووردت على هامش ورقة (١٤/أ) العبارة التالية: . . . قال تعالى: على صلاتهم يحافظون، ثم على صلاتهم دائمون. قلت: معنى دوامهم عليها أن يواظبوا على أدائها، . . . . . . . . . . كما روى عنه ﷺ:

[قول دانيال عليه الصلاة والسلام في الصلاة: ]

٦٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، قال: أخبرني سعيد، عن قتادة: ﴿إلَّا المُصَلِّين الذين هُم على صَلاتِهِم دَائِمونَ﴾ [المعارج: ٢٣].

قال: ذكر لنا أن دانيال نعت أمة محمد ﷺ، فقال: يصلون صلاة لو صلاها قوم نوح ما أغرقوا، وعاد، ماأرسلت عليهم الريح، وثمود، ما أخذتهم الصيحة، فعليكم بالصلاة، فإنها خلق للمؤمنين حسن.(١)

[تكفير الصلوات للخطايا: ]

● قال أبو عبدالله: ثم لم يخص الله تعالى عملا من أعمال الدين، فجعله يكفر به الخطايا، ويطهر به المذنبين كما خص الصلاة بذلك فقال: ﴿إنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾ [هود: ١١٤] فجاءت الأخبار أنها نزلت في الصلوات الخمس:

---

= أفضل العمل أدومه، وإن قل. ومحافظتهم عليها أن يراعوا إسباغ الوضوء لها، ومواقيتها، ويتمموا أركانها ويكملوها بسننها، وآدابها، ويحفظوها . . لا يحافظ باقتراف المآثم. فالدوام يرجع إلى نفس الصلوات، والمحافظة إلى أحوالها».

ولم يثبت أي شارة لا في المخطوط، ولا على هامشه كلمة «صح» حتى يفهم أنه من المؤلف.ويبدو أنه كلام مكمل النسخة لأنه بخطه. والله أعلم ويؤكده عدم وروده في النسخة الأخرى.

(١) أخرجه الطبري (٢٩/ ٥٠) عن بشر، ثنا يزيد، ثنا سعيد به.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٢٨٤) لعبد بن حميد وابن المنذر.

[قصة تقبيل رجل امرأة، فنزول: إن الحسنات. الآية]

٦٩ - حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو الأحوص، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبدالله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله! إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبحت منها مادون أن أمسها، فأنا هذا فاقض فيّ ما شئت.

فقال له عمر: لقد سترك الله، لو سترت نفسك، قال: ولم يرّد عليه النبي ﷺ شيئا، فقام الرجل، فانطلق، فأتبعه النبي ﷺ رجلا دعاه، فتلا عليه هذه الآية: ﴿وأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرفَيِ النَّهار، وزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ، إنّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيّئَاتِ، ذلك [١٥/أ] ذِكْرى لِلذَّاكِرِينَ﴾[هود: ١١٤] فقال رجل: يانبي الله! هذا له خاصة؟ فقال: بل للناس كافة.(١)

٧٠ - حدثنا إسحاق، أنا وكيع بن الجراح بن مليح بن عدى بن فرس الرؤاسي، ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن

(١) أخرجه هناد في الزهد (رقم ٨٩، و ١٤١٣) ومسلم: التوبة (٤/٢١١٦ - ٢١١٧) وأبو داود: الحدود (٤/٦١١ - ٦١٢) والترمذي: التفسير (٥/٢٨٩) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٥) من طرق عن أبي الأحوص به.
وإحدى طرق مسلم: عن يحيى بن يحيى.
وأخرجه أحمد (١/٤٤٩) عن سريج ثنا أبو عوانة عن سماك به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.

إبـراهيم، عن علقمـة؛ والأسود، عن عبدالله قال: قال رجـل: يارســول الله! إني لقيت امـرأة في البستـان، فضممتها إليّ، فَقَبَّلتُها، وباشرتها، ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها، فسكت رسول الله ﷺ عنه، فأنزل الله: ﴿أَقِمِ الصَّـلاَةَ طَرفَيِ النَّهار، وزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ، إنّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فدعاه رسول الله ﷺ، وقـرأهـا عليه، فقـال عمـر: يارسول الله! أَلَهُ خاصة؟ فقال رسول الله ﷺ: بل للناس كافة.(١)

٧١ ـ حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، سماك بن حرب، عن إبراهيم، عن خاله يعنى الأسود، عن عبدالله، عن رسول ﷺ مثله، ولم يذكر قول عمر.(٢)

٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، عن إسرائيل بن يونس، عن سمـاك بن حرب أنه سمع إبراهيم بن يزيد

---

(١) وهو مكرر الذي قبله، وإسناده صحيح، وأخرجه احمد (١ / ٤٤٥) عن وكيع به.
وأخرجه الترمذي (٥ / ٢٩٠) تعليقا وراجع رقم (٧٢ و ٧٣)
وأخرجه الطبري (١٢ / ٨٠) عن أبي كريب، وسفيان بن وكيع كلاهما عن وكيع به.

(٢) أخرجه مسلم (٤ / ٢١١٧) والترمذي (٥ / ٢٩٠) تعليقا، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧ / ٥) والطبري (١٢ / ٨١) بأسانيدهم عن شعبة به.
وقال في النسائي: «عن خاله ولم يسمه» وفي مسلم والترمذي سماه «الأسود».
وقال مسلم: بمعنى حديث أبي الأحوص، وقال في حديثه: فقال معاذ: يارسول الله! هذا خاصة أو لنا عامة؟! قال: بل لكم عامة.

يحدث عن علقمة؛ والأسود، عن عبدالله بن مسعود.[1].

٧٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا إسرائيل، ثنا سماك بن حرب، أنه سمع إبراهيم النخعي يحدث عن علقمة؛ والأسود، عن ابن مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله! إني أخذت امرأة في [١٥/ب] البستان، ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها، فافعل بي ماشئت. فلم يقل له رسول الله ﷺ شيئا، فذهب الرجل، فقال عمر: لقد ستر الله عليه، لو ستر عن نفسه فأتبعه رسول الله ﷺ بصره، فقال: ردوه عليّ، فقرأ عليه: ﴿وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرفَي النَّهار، وزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ، إنّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فقال معاذ بن جبل: أَلهُ وحده، أم للناس كافة، يانبي الله؟! قال: بل للناس كافة.[2]

٧٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان، عن سماك بن حرب، والأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود بهذا الحديث.[3]

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الذي قبله رقم (٧٠) وراجع رقم (٧٣)
وأخرجه أحمد (١/ ٤٤٩) عن عبدالرزاق به، وأخرجه الطبري (١٢/ ٨٠) عن الحسن بن يحيى عن عبدالرزاق به.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الذي قبله: برقم (٧٠ و ٧١ و ٧٢).

(٣) سفيان هو الثوري، وأخرجه الترمذي (٥/ ٢٩٠) عن محمد بن يحيى النيسابوري به. =

٧٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا شريك، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود رفعه في قول الله: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] قال: الصلوات الخمس.[(١)]

٧٦ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ العنبري، ثنا المعتمر قال: قال أبي، ثنا أبوعثمان، عن ابن مسعود أن رجلا أتى النبي ﷺ، فذكر له أنه أصاب من امرأة، إما قبلة، وإما مسّ يد، كأنه يسأل عن كفارتها، فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرجل: يارسول الله! أَلِي هذه؟! قال: هِيَ لِمَنْ عمل بها من أمتي.[(٢)]

---

= وأخرجه الترمذي، والنسائي في الكبرى عن محمود بن غيلان، ثنا الفضل بن موسى عن سفيان، عن سماك، عن إبراهيم به نحوه بمعناه، ولم يذكر فيه الأعمش.

قال الترمذي: رواية هؤلاء (يعنى أبا الأحوص وإسرائيل) أصح من رواية الثوري.

وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الاشراف (٨٨/٧) عن محمد بن عبدالملك، عن محمد بن يوسف، عن سفيان به.

(١) في سنده شريك وهو القاضي، وفيه ضعف وأخرجه الطبري (١٢/ ٧٩) من طريق شريك به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور للمروزي، وابن مردويه (٤/ ٤٨١).

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٩١ ـ ٢٩٢) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان التيمي به، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه: إقامة الصلاة، باب ماجاء في أن الصلاة كلها كفارة

٧٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن عبدالملك بن عمير، [ق ١٦/أ] عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل أنه كان قاعدا عند رسول الله ﷺ، فقال رجل: يارسول الله! ما تقول في رجل أصاب امرأة لا تحل له، فلم يدع شيئا يصيب الرجل من امرأته إلا وقد أصاب منها إلا انه لم يجامعها، فقال رسول الله ﷺ: توضأ وضوءاً حسنا، ثم قم، فصل، فأنزل الله: ﴿وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ، إنّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئَاتِ، ذلك [١٥/أ] ذِكْرى للذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] فقال معاذ: يارسول الله! أهي له خاصة، أم للمسلمين عامة؟! قال: بل هي للمسلمين عامة.(١)

(١/٤٤٧) عن سفيان بن وكيع، عن إسماعيل بن علية، عن سليمان التيمي به.
وأخرجه الطبري (١٢/٨١) من طرق إحداها عن المعتمر بن سليمان، عن سليمان التيمي به.

(١) أخرجه الطبري (١٢/٨١) عن أبي كريب، عن أبي أسامة؛ وحسين الجعفي كلاهما عن زائدة به، وعن ابن وكيع عن جرير به (١٢/٨٢).
وأخرجه عبد بن حميد (رقم ١١٠) عن حسين الجعفي، عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير به، وعنه أخرجه الترمذي (٥/٢٩١)
وقال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بمتصل، عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، ومعاذ بن جبل مات في خلافة عمر، وقتل عمر، وعبدالرحمن بن أبي ليلى غلام صغير، ابن ست سنين، وقد روى عن عمر.
قال: وروى شعبة هذا الحديث عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن النبي ﷺ مرسل.
قلت: وحديث شعبة هذا رواه الطبري (١٢/٨١ ـ ٨٢).

٧٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، ثنا عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بهذا الحديث، وقال: قال معاذ: فقلت: يارسول الله! هي له خاصة؟! قال: بل للمؤمنين عامة.[1]

٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو الوليد، ثنا قيس، ثنا عثمان بن عبدالله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليسر «ح» وحدثنا محمد بن يحيى، ثنا يزيد بن هارون، أنا قيس، عن عثمان بن عبدالله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليسر ـ وهذا حديث يزيد ـ قال: أتتني امرأة تبتاع تمرا، فقلت: إنّ في البيت تمراً أطيب منه، فدخلتْ معي في البيت، فأهويت إليها، فقبلتها، فأتيت أبابكرٍ، فذكرتُ ذلك له، فقال: استر على نفسك، وتب! فأتيت عمر، فذكرت ذلك له، فقال: استر على [ق ١٦/ب] نفسك، وتب، ولا تخبرن أحدا! فلم أصبر، فأتيت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: أخَلَفْتَ غازيا في سبيل الله بمثل هذا في أهله، قال: وأوحى إليه: ﴿وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرفَيِ النَّهار، وزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ، إنّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] قال أبواليسر: فقرأها عليَّ، فقال أصحابه: يارسول الله!

---

(١) وهو مكرر الذي قبله. وأخرجه أحمد (٥/ ٢٤٤) عن عبدالرحمن بن مهدى وأبي سعيد قالا: ثنا زائدة به.

أهذا له خاصة؟ أم للناس عامة؟ فقال: بل للناس عامة.[(١)]

٨٠ - حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا بشر بن محمد، ثنا عبدالله بن المبارك، أنا شريك، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليسر بن عمرو أن امرأة أتته وزوجها غائب، بعثه النبي ﷺ في بعث، فقالت له: بعني بدرهم تمراً، قال: قلت لها - وأعجبتني -: إن في البيت تمراً هو أطيب من هذا، فانطلق بها، فغمزها وقبّلها، ففزع، ثم خرج، فلقى أبابكر، فقال له: هلكتُ، قال: ما شأنك؟! فقصّ عليه أمره، فقال: هل لي من توبة؟! قال: نعم، تُبْ، ولا تعد، ولا تخبرن أحداً، ثم انطلق حتى أتى النبي ﷺ، فقصَّ عليه الأمر، فقال النبي ﷺ: خلفت رجلا من المسلمين غازيا في سبيل الله، قال: فظننت أني من أهل النار، وأن الله لا يغفر لي أبدا،

---

(١) أخرجه الترمذي عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن يزيد بن هارون، عن قيس بن الربيع به وقال: حسن غريب، وقال: قيس بن الربيع ضعفه وكيع وغيره، وأبواليسر هو كعب بن عمرو. (قلت: وهو الأنصاري رضى الله عنه، وأبواليسر بفتحتين، شهد العقبة، وبدراً)

قلت: كذا قول الترمذي في تحفة الأشراف (٣٠٧/٨) وفي الطبعة المصرية: «حسن صحيح».

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي أمامة، وواثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك.

كما أخرجه الطبري (٨٢/١٢) من طريق قيس بن الربيع به.

وأطـرق يعني النبي ﷺ، حتى نزلت: ﴿وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرفَيِ النَّهـار، وزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ، إنّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فأرسل إليّ رسول الله، فقرأهن عليّ.(١)

٨١ - [ق ١٧/أ] حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبى، يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: الصلوات كفارات للخطايا، واقرأوا إن شئتم: ﴿إنّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئَاتِ، ذلك ذِكْرى للذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].(٢)

## [الجمعة إلى الجمعة، والصلوات كفارات:]

٨٢ - حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا أفلح بن سعيد، قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يقول: بلغنا أن النبي ﷺ قال: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن، ما اجتنبت الكبائر. قال محمد بن كعب: وهذا في القرآن: ﴿إنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَاتُنْهَوْنَ عَنْهُ، نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيّئاتِكُمْ، ونُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً

(١) أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٠٧/٨) عن محمد بن حاتم، عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك به.
وأخرجه الترمذي تعليقاً فقال: وروى شريك عن عثمان بن عبدالله هذا الحديث مثل رواية قيس بن الربيع.
قلت: وفي سنده شريك، وهو ضعيف، لكن الحديث صحيح لطرقه

(٢) إسناده ضعيف جدا لأجل يحيى بن عبيدالله بن موهب، وهو متروك.

كَرِيماً﴾ [النساء: ٣١] وقال لمحمد ﷺ: ﴿وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهار﴾ فطرفي النهار الفجر والظهر والعصر ﴿وزلفا من اللَّيل﴾ المغرب، والعشاء ﴿إنّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] وهن الصلوات الخمس.(١)

---

(١) أخرج الطبري (١٢/٧٩) من طريق ابن المبارك به عن القرظي في قوله: ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ قال: هن الصلوات الخمس.
وله شاهد أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ١/٦٦) عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ماجتنبت الكبائر.
وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف وفيه الانقطاع بين الحسن البصري وأبي هريرة.
علي بن زيد بن جدعان تابعه غير واحد، فأخرجه أحمد (٢/٤١٤) عن عفان ثنا حماد بن سلمة، أنا علي بن زيد، وصالح المعلم، وحميد، ويونس عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنب الكبائر.
وللحديث طرق أخرى موصولة:
١ـ فأخرجه أحمد (٢/٣٥٩) ومسلم: الطهارة (١/٢٠٩) من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا وسياقه مثل سياق حديث الحسن البصري.
٢ـ وأخرجه أحمد (٢/٤٠٠) ومسلم (١/٢٠٩) من طريق عبدالله بن وهب، حدثني أبوصخر حميد بن زياد أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن ماجتنب الكبائر.
٣ـ وأخرجه أحمد (٢/٤٨٤) ومسلم (١/٢٠٩) والترمذي: الصلاة (١/٤١٨) من طريق العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ =

= قال: إن الصلوات الخمس، والجمعــة إلى الجمعـة كفـارة لما بينهن ما لم تفش الكبائر. هذا لفظ أحمد، وعند مسلم أوله: «الصلاة الخمس» الخ وعند الترمذي: «الصلوات الخمس»

وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال: وفي الباب عن جابر، وأنس، وحنظلة الأسيدي.

٤- وأخرجه أحمد (٢/٥٠٦) عن يزيد ثنا العوام ثنى عبدالله بن السائب، عن رجل من الأنصـار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: الصلاة إلى الصلاة التي قبلها كفارة، والجمعة الى الجمعة التي قبلها كفارة، والشهر إلى الشهر الذي قبله كفارة، إلا من ثلاث؛ قال: فعرفنا أنه أمر حدث، إلا من الشرك بالله، ونكث الصفقة، وتـرك السنـة، قال: قلنا: يارسول الله! هذا الشرك بالله قد عرفناه، فما نكث الصفقة، وترك السنة؟ قال: أما نكث الصفقة فأن تعطى رجلا بيعتك، ثم تقاتله بسيفك، وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة.

وفيه راو مبهم.

٥- وأخرجه (٢/٢٢٩) عن هشيم عن العوام غن عبدالله بن السائب عن أبي هريرة به وفيه انقطاع بين ابن السائب وأبي هريرة.

٦- وأخـرجـه مسلم: الجمعـة (٢/٥٨٨) بسنده عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا: من توضأ، فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة، فاستمـع وأنصت، غفـر له ما بينه وبين الجمعة، وزيادة ثلاثة أيام، ومن مسّ الحصى، فقد لغا.

(وراجع الصحيحة للألباني رقم ١٩٢٠)

وله شاهد من حديث أنس بلفظ: الصلوات الخمس كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر، والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام.

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/٢٤٩ - ٢٥٠) وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغـير (٣/٣٦٦) وخـرجـه في الصحيحـة (رقم ١٩٢٠) فليراجـع للتفصيل وله شواهد أخرى راجع: مجمع الزوائد (١/٢٩٨).

٧- وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٥٤/ب) قال أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة نا عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: الصلوات الخمس والجمعة كفارات لما بينهن لما اجتنب الكبائر.

٨٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا الحجاج بن منهال، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي، قال: كنت مع سلمان الفارسي تحت شجرة، فأخذ غصنا من أغصانها يابسا، فهزّه حتى تحات ورقه، ثم قال: ألا تسألني لِمَ أفعل هذا؟! فقلت: ولم تفعله؟ فقال: هكذا فعل رسول الله ﷺ، كنت معه تحت شجرة فأخذ غصنا من أغصانها يابسا، فهزّه حتى تحات ورقه، ثم قال: ألا تسألني! لِمَ أفعل هذا؟ قلت: ولم تفعله؟ قال: إن المسلم إذا توضأ، فأحسن الوضوء، ثم صلى الصلوات الخمس [ق ١٧/ب] تحات خطاياه، كما تحات هذا الورق، ثم تلا هذه الآية: ﴿وأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرفَي النَّهار، وزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ، إنَّ الحَسَنَاتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤].[(١)]

---

(١) أخرجه الطبري (١٢/ ٨٠) عن ابن سيار القزاز، عن الحجاج به.
وأخرجه الطيالسي (منحة المعبود ١/٦٦) والدارمي في الطهارة (١/١٨٣) وأحمد (٥/٤٣٧، ٤٣٩) والطبري (١٢/٨١) والطبراني (٦/٣١٥ ـ ٣١٦) من طريق حماد بن سلمة به.
وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.
والحديث عزاه السيوطي أيضا للبغوي في معجمه، وابن مردويه (الدر المنثور ٤/٤٨٤) وعزاه الهيثمي لأحمد، والطبراني في الأوسط والكبير، وقال: وفي إسناد أحمد «علي بن زيد» وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ١/٢٩٨)
وأخرجه الطبراني (٦/٣١٦) من طريق يونس بن عبيد، عن علي بن زيد به.
قلت: ومدار جميع الأسانيد على علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

[التمثيل بالغائص في النهر خمس مرات: ]

٨٤ ـ حدثنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، ثنا عمي[١] ثنا ابن أخي ابن شهاب[٢]، عن عمه[٣] قال: حدثني صالح بن عبدالله، عن أبي فروة أن عامر بن سعد بن أبي وقاص أخبره أنه سمع أبان بن عثمان بن عفان يقول: قال عثمان بن عفان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجرى، يغتسل منه كل يوم خمس مرار، ماذا كان مبقيا من درنه؟[٤] قالوا: لا شيء، قال: فإن الصلوات الخمس يذهبن بالذنوب كما يذهب الماء الدرن.[٥]

٨٥ ـ حدثنا عبدالله بن محمد المسندي، ومحمد بن يحيى

---

(١) هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ثقة فاضل/ع (التقريب ٢ / ٣٧٤).

(٢) هو محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري المعروف (بابن أخي الزهري) صدوق له أوهام/ع (التقريب ٢ / ١٨٠).

(٣) هو الزهري: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله الزهري.

(٤) درن: أي الوسخ.

(٥) أخرجه أحمد (١ / ٧١) عن يعقوب (بن إبراهيم بن سعد) وهو عم عبيدالله ـ به.
وأخرجه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١ / ٧١) عن أبي خيثمة عن يعقوب به
وأخرجه ابن ماجه: إقامة الصلاة، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة (١ / ٤٤٧) عن عبدالله بن أبي زياد، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد به.
وقال البوصيري: رجاله ثقات، ورواه الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة.

قالا: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد مثله.[1]

٨٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أبي أيوب، ثنا عبدالله بن قريط[2] أن عطاء بن يسار حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: الصلوات الخمس كفارة ما بينها، وقال رسول الله ﷺ: أرأيت لو أن رجلا كان له معتملٌ، بين معتمله ومنزله خمسة أنهار، فإذا انطلق إلى معتمله، عمل ما شاء الله، فأصابه الوسخ، أو العرق، فكلما مرّ بنهر اغتسل، ماكان ذلك مبقيا من درنه؟! فكذلك الصلاة، كلما عمل خطيئة، أو ماشاء الله، ثم صلى صلاة فدعا، واستغفر، غفر له ما كان قبلها.[3]

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) كذا ورد في المخطوط، وهو الصواب، وورد في الثقات لابن حبان (٧/٦) «قرط» وقال معلقه: «هكذا في الأصول، وفي الجرح والتعديل (٢/٢/١٤٠) والتعجيل، واللسان: (قريط)»
قلت: وورد في الطبراني، والبزار ومجمع الزوائد (قريظ) بالظاء المعجمة.

(٣) أخرجه الطبراني (٦/٤٦ رقم ٥٤٤٤) والبزار (كشف الأستار ١/١٧٤) من طريق سعيد بن أبي مريم به، وسعيد هو ابن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء ثقة ثبت فقيه، ومن كبار العاشرة/ع (التقريب ١/٢٩٣)
وقال الهيثمي: فيه عبدالله بن قريظ ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١/٢٩٨)
وعبدالله بن قريط: قال الحسيني في رجال المسند: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٣٢٧) وسكت عليه والرازي (٢/٢/١٤٠) =

٨٧ ـ حدثنا [ق ١٨ / أ] إسحاق بن إبراهيم، ثنا أبومعاوية؛ ويعلى بن عبيد، قالا: ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، عن رسول الله ﷺ قال: مثل الصلوات الخمس كمثل رجل على بابه نهر جار، يغتسل فيه كل يوم خمس مرات.

زاد أبو معاوية قال: فقال الحسن: فماذا يبقى ذلك من درنه؟(١)

٨٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش بهذا الإسناد مثل حديث إسحاق.(٢)

٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ بمثله، لم يذكر الخمس.(٣)

٩٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يحيى بن حماد، ثنا أبوعوانة، عن سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول

---

= وعزاه السيوطي للبزار والطبراني (الدر المنثور ٤ /٤٨٨)

وعزاه الهيثمي للبزار والطبراني في الأوسط والكبير.

(١) أخرجه أحمد (٢ /٤٢٦ في مسند أبي هريرة) عن أبي معاوية به

وأخرجه مسلم: المساجد (١ /٤٦٣) عن ابن أبي شيبة، وأبي كريب كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش به.

وأخرجه الدارمي في الصلاة (١ /٢٦٧) عن يعلى بن عبيد به.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الذي قبله.

(٣) رجاله ثقات، وإسناده مرسل. وهو صحيح لشواهده الكثيرة.

الله ﷺ: مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم، يغتسل منه كل يوم خمس مرات.[(١)]

٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ قال: مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على بابك، تغتسل فيه في اليوم خمس مرات، فماذا تبقين من الدرن؟[(٢)]

٩٢ ـ حدثنا بشر بن الحكم، ثنا عبدالعزيز بن محمد، ثنا يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد بن ابراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: أرأيتم لو كان بباب أحدكم نهر يغتسل منه كل يوم خمس مرات، ماذا تقولون؟ ذاك يبقى [ق ١٨/ب] من درنه؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيئا، قال رسول الله ﷺ: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا.[(٣)]

---

(١) وهو مكرر الذي قبله برقم (٨٧ ـ ٨٨)، وورد في آخر الحديث فوق كلمة مرات: (ر) أي مرار.

(٢) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٧٩) عن قتيبة بن سعيد، ثنا بكر بن مضر، وعن قتيبة عن الليث، وأخرجه البخاري: مواقيت الصلاة: باب الصلوات الخمس كفارة (٢/١١) عن إبراهيم بن حمزة، عن عبدالعزيز بن أبي حازم، وعبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ومسلم: الصلاة (١/٤٦٢) والترمذي: الأمثال، باب مثل الصلوات الخمس (٥/١٥١ ـ ١٥٢) عن قتيبة، عن الليث، وبكر بن مضر،=

٩٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبيد[1]، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، فماذا يبقين من درنه؟[2]

٩٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن يونس، ثنا جعفر بن عمران، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: الصلوات الخمس كنهر جار على باب أحدكم، يغتسل فيه كل يوم خمس مرار، فماذا يبقى ذاك من درنه.[3]

٩٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا سويد بن عبدالعزيز الدمشقي، ثنا أبو نُصيرة الواسطى، قال: سمعت أبا رجاء العطاردي يحدث عن أبي بكر الصديق أن أعرابيا أتى النبي ﷺ، فقال: بلغني أنك تقول: الجمعة إلى

---

= وفي باب فضل الصلوات الخمس (١/ ٥٤) عن قتيبة، عن الليث، والدارمي: الصلاة (١/ ٢٦٧) عن عبدالله بن صالح، عن الليث كلهم عن يزيد بن عبدالله الهاد به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١) تصحف في الأصل إلى (محمد بن عبيدالله).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤١) عن محمد بن عبيد به، وإسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف لضعف يزيد الرقاشي، والحديث صحيح لطرقه الكثيرة وشواهده.

الجمعة، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن لمن اجتنب الكبائر؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم[1].

٩٦ - حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا سعيد الجُرَيْرِي، ثنا أبو عثمان، عن سلمان، قال: والذي نفسي بيده، إن الحسنات التي يمحو الله بها السيئات كما يغسل الماء الدرن: الصلوات الخمس.[2]

٩٧ - حدثنا إسحاق، ثنا عتاب بن بشير، عن عبدالله بن مسلم[3] بن هرمز، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس [ق ١٩/أ] في قوله: ﴿والبَاقِيَاتُ الصَّالحَاتُ﴾ [الكهف ٤٦]
قال: هن الصلوات الخمس.
وقوله: ﴿إنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]
قال: هن الصلوات الخمس.[4]

---

(١) في سنده سويد بن عبدالعزيز لين الحديث (التقريب ١/ ٣٤٠) وبقية رجاله ثقات، وأبونصيرة بالتصغير اسمه مسلم بن عبيد، وأبورجاء اسمه عمران بن ملحان، ثقة مخضرم. والحديث صحيح من طرق أخرى.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٤٨٨) للطبراني.

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وأخرجه الطبري (١٢/ ٧٩) عن سويد عن ابن المبارك به.

(٣) ورد في الأصل: (الهرمز بن عبدالله بن مسلم)، والصواب ما أثبتناه، وعبدالله هذا ضعيف.

(٤) أخرجه الطبري (١٢/ ٧٩) عن الحسن بن يحيى، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا=

٩٨ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا الثوري، عن عبـدالله بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ﴿البَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾ [الكهف: ٤٦] الصلوات الخمس.(١)

٩٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا جرير، عن الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب قال: كان لي أخ يقـال له أبـو عَزْرة، فكـان يذكـر سلمان فكان يرى من حرصي علي لقيه، فقال لي يوما: هل لك في صديقك سلمـان، قد قدم القـادسية؟! قلت: نعم، فركبنا إليه، فدخلنا عليه، فقال: إن الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنب به القتل، ثم قال: يصبح الناس فيصلون صلاة الفجر، ثم يجترحون ما بينهم، وبين الظهر، فيتوضأ الرجل، فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشي إلى

---

=الثوري، عن عبدالله بن مسلم، عن سعيد بن جبير به، وذكر تفسير آية سورة هود.

وأخرجه بهذا الإسناد تفسير آية سورة الكهف في تفسيره (١٥/ ١٦٥)

كما أخرجه عن ابن وكيع، حدثنا حفص بن غياث، عن عبدالله بن مسلم به، وذكر تفسير آية الكهف. وفيه عبدالله بن مسلم وهو ضعيف.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٣٩٩) لابن المنذر، وابن أبي حاتم وذكر تفسير الآيتين.

١) أخـرجـه الطبري (١٥/ ١٦٥) عن الحسن بن يحيى عن عبدالرزاق به، وعن زريق بن إسحاق ثنا قبيصة، عن سفيان الثوري به
وعبدالله بن مسلم ضعيف.

الصلاة، فيكفر أكبر من ذلك، ثم يصلي، فيكفر أكبر من ذلك، ثم يجترحون ما بينهم وبين العصر، فيتوضأ الرجل فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشي إلى الصلاة فيكفر المشى أكبر من ذلك، ثم يصلي، فيكفر أكثر من ذلك، ثم يجترحون ما بينهم وبين المغرب، فيتوضأ الرجل فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشي إلى الصلاة، فيكفر أكبر من ذلك، ثم يصلي، فتكفر الصلاة أكثر من ذلك، ثم يجترحون ما بينهم وبين العشاء [١٩/ب] الآخرة، فيتوضأ الرجل، فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشى إلى الصلاة، فيكفر أكثر من ذلك، ثم يصلي فيكفر الصلاة أكبر[1] من ذلك، ثم ينزل الناس ثلاثة منازل: له ولا عليه، وعليه ولا له، ولا عليه ولا له، قلت: وما له ولا عليه، وعليه ولا له، ولا عليه ولا له، فنظر إليّ وقال: ياابن أخي! يغتنم الرجل ظلمة الليل، وغفلة الناس عنه، فيقوم، فيصلي، فذاك له ولا عليه، ويغتنم الرجل ظلمة الليل، وغفلة الناس [عنه] فيسعى في معاصي الله، فذاك عليه، ولا له، قال: وينام الرجل حتى يصبح فذاك لا له، ولا عليه.

١٠٠ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا أبومعشر المدني، عن محمد بن كعب القرظي، قال: حدثني

---

(١) ورد في الأصل «أفضل»، وورد على هامشه «أكبر» وفوقه: صح.

عبدالله بن جارية مولى عثمان بن عفان، عن حمران مولى عثمان، قال: مرَّتْ على عثمان فَخَّارةٌ فيها ماء، فدعا به، فتوضأ، فأسبغ وضوءه، ثم قال: لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلاّ مرة، أو مرتين، أو ثلاثا، ما حدثتكم به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما توضأ عبد، فأسبغ الوضوء، ثم قام إلى الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى.

قال محمد بن كعب: وكنت إذا سمعت الحديث عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ التمسته في القرآن، فالتمست هذا، فوجدته: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبيناً، لِيَغْفِرَ لَكَ اللّهُ [ق ٢٠ / ب] مَاتَقَدَّم مِنْ ذَنْبِكَ، ومَا تَأَخَّرَ ويُتِمَّ نِعْمَتَهُ علَيكَ، ويَهْدِيَكَ صِرَاطاً مُسْتَقِماً﴾ [الفتح: ١ ـ ٢] فقلت: إن الله لم يتم النعمة عليه، حتى غفر له ذنوبه، ثم قرأت هذه الآية: ﴿وإِذَا قُمْتُم إِلىَ الصَّلاةِ فاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ، وأَيدِيَكُم إلى المَرَافِقِ﴾ حتى بلغ ﴿ولكن يُرِيدُ لِيُطَهِّركُم، وَلِيُتِمَّ نِعمتَهُ عَلَيكُم﴾ [المائدة: ٦] فعرفت أن الله لم يتم النعمة عليهم حتى غفر لهم(١) (٢).

---

(١) على هامشه: بلغ قراءة.

(٢) إسناده ضعيف لأجل أبي معشر السندي. والحديث صحيح من غير وجه راجع: باب صفة الوضوء وكماله وباب فضل الوضوء، والصلاة عقبه من كتاب الطهارة في صحيح مسلم (١ / ٢٠٤ ـ ٢٠٨).

## [كل خطوة إلى الصلاة حسنة وكفارة:]

● قال أبو عبدالله: وجعل الله كل خطوة إليها حسنة وكفارة وطهارة للذنوب.

١٠١ - حدثنا أبوبكر أحمد بن منصور الرمادي، ثنا شبابة، ثنا ابن أبي ذئب، عن الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: من حين يخرج أحدكم من بيته إلى المسجد، فَرِجل تكتب حسنةً والأخرى تمحو سيئة.»[١]

١٠٢ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا موسى بن يعقوب، قال: حدثني عباد بن أبي صالح السمان مولى جويرية بنت الأخنس الغطفاني أنه سمع أباه يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة، ومحا عنه بها سيئة حتى يأتي مقامه.»[٢]

---

(١) أخرجه النسائي: المساجد، باب الفضل في إتيان المساجد (٨٢/١) عن عمرو بن علي، ثنا يحيى القطان، ثنا ابن أبي ذئب به
ورجاله ثقات، وإسناده صحيح.

(٢) عباد بن أبي صالح السمان اسمه عبدالله، لين الحديث (التقريب)
وخرجه الألباني في الصحيحة رقم (١٠٦٣) وقال: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم غير موسى بن يعقوب - وهو الزمعي - صدوق فيه ضعف، وعباد اسمه عبدالله.
ثم أشار إلى الروايتين الآتيتين برقم (١٠٣ - ١٠٤).

١٠٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: إذا توضأ الرجل، فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لايريد إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفع بها درجة، وحط عنه [ق ٢٠ / ب] بها خطيئة، والملائكة تصلى على أحدكم مادام في مصلاه الذي صلى عليه: اللهم صل عليه، اللهم صل عليه، اللهم ارحمه مالم يحدث فيه، مالم يؤذ فيه، وقال: أحدكم في الصلاة ماكانت الصلاة تحبسه.(١)

١٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن

---

(١) أخرجه البخاري: البيوع، باب ماذكر في الأسواق (٤/٣٣٨) عن قتيبة، عن جرير بن عبدالحميد به.

ولفظه: صلاة أحدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة، وذلك بأنه إذا توضأ، فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة، لا ينهزُه إلا الصلاة، لم يخطُ خطوة إلا رُفع بها درجة، أوحطت عنه بها خطيئة، والملائكة تصلي على أحدكم مادام في مصلاه الذي يصلي فيه: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، مالم يحدث فيه، مالم يؤذ فيه، وقال: أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه».

والحديث أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ١/٦٧) عن شعبة عن الأعمش به

وأخرجه إسحاق بن راهويه (ق ٦٥/ب) بسنده عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً: لايزال العبد في صلاة مادام في مصلاه، لم يحبسه إلا انتظار الصلاة، والملائكة تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، مالم يحدث.

بلال، عن إبراهيم بن أبي أسيد، عن جده، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: من توضأ، فأحسن الوضوء، ثم غدا إلى صلاة الجماعة، كتب الله له بكل خطوة يخطوها بيمينه حسنة، وكفر عنه بالأخرى سيئة، حتى إذا انتهى إلى المسجد كانت صلاته نافلة. (١)

١٠٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو داود، ثنا طالب بن حبيب المدني قال: حدثني عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: ما من عبد يخطو إلى المسجد خطوة إلا كتب الله له بها أجراً. (٢)

١٠٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن معبد بن هرمز، عن سعيد بن المسيب، قال: حضر رجلا من الأنصار الموتُ، فقال: إني محدثكم اليوم حديثا وما أحدثكموه إلا احتسابا سمعت رسول الله ﷺ يقول: من توضأ في بيته، فأحسن الوضوء، ثم خرج الى المسجد، صلى في جماعة، فلن يرفع رجله اليمنى، إلا كتب الله له بها حسنة، ولم يضع رجله الشمال إلا حطّ الله عنه بها خطيئة، فإذا صلى بصلاة

---

(١) في سنده راو لم يسم وهو جد إبراهيم.

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي كما في منحة المعبود (١/٨٢) وسياقه: عن جابر قال: أردنا بنو سلمة أن نتحول من منازلنا، فقال رسول ﷺ: اثبتوا، فإنكم أوتادها، وما من عبد يخطو خطوة إلى الصلاة إلا كتب له بها أجر.
وسقط منه (حدثنا عبدالرحمن) وهو ثابت في مسنده (٢٤٢).

الإمام، انصرف، وقد [ق ٢١ / أ] غفر له، فإن هو أدرك بعضا، وفاته بعض، كان كذلك، وإن هو أدرك الصلاة، وقد صليت، فأتم صلاته ركوعها، وسجودها كان كذلك.»[1]

## [كراهية النوم قبل العشاء والحديث بعدها:]

١٠٧ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، ثنا، إسماعيل، عن[2] عوف، قال: حدثني سيار بن سلامة أبو المنهال، قال: دخلنا على أبي برزة الأسلمي، فقال له أبي: حدثنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة؟

قال: كان يستحب أن يؤخر من العشاء التي يدعونها

---

(١) أخرجه أبو داود: الصلاة (١/ ٣٨٠) عن محمد بن معاذ بن عباد العنبري عن أبي عوانة به.
وأخرجه المزي في تهذيب الكمال (٣/ ١٣٥٠) بسنده عن البغوي عن أبي الربيع الزهراني عن أبي عوانة به.
وعزاه السيوطي للبيهقي. وفي سنده: معبد بن هرمز ذكره ابن حيان في الثقات (٧/ ٤٩٤) وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. (تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٢٤)
وقال الحافظ ابن حجر: مقبول (التقريب) وترجم لـه البخاري وسكت عليه (٤/ ١/ ٤٠٠).
والحديث أورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (١/ ١٧٩) وقال: صحيح.
قلت: أي لشواهده. وإلا ففيه مجهول.

(٢) تصحف في الأصل (عن) إلى (بن).

العتمة، وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها. (١)

١٠٨ - حدثنا يحيى بن يحيى، أنا خالد بن عبدالله، عن خالد «ح» وثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي المنهال سيار بن سلامة، عن أبي برزة الأسلمي، أن النبي ﷺ كان يكره النوم قبل صلاة العشاء، ولا يحب الحديث بعدها. (٢)

---

(١) أخرجه المؤلف في قيام الليل كما في مختصره (١٠٠) عن يحيى بن يحيى عن هشيم عن عوف به مختصرا.

وأخرجه أحمد (٤/٤٢٠) عن يحيى بن سعيد، وعن محمد بن جعفر (٤/٤٢٣) وابن أبي شيبة (٢/٢٨٠)، عن ابن علية، والترمذي: الصلاة، باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها (١/٣١٣) عن أحمد بن منيع، عن هشيم؛ وعباد بن عباد؛ وإسماعيل بن علية؛ خمستهم عن عوف به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود: الأدب، باب النهي عن السمر بعد العشاء (٥/١٧٧) عن محمد وعن يحيى، عن عوف به.

ومن طريق مسدد أخرجه البيهقي مطولا (١/٤٥٠)، كما أخرجه مختصرا من طريق سفيان عن عوف به (١/٤٥١) وكرره المؤلف في رقم (١٠٨، ١١١) وتصحف في ابن أبي شيبة: (عوف) إلى (عون) و (أبي المنهال) إلى (المنهال) و (أبي برزة) إلى (أبي بردة).

(٢) أخرجه البخاري: مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء (٢/٤٩) عن محمد بن سلام، عن عبدالوهاب الثقفي به.

وأخرجه أحمد (٤/٤٢٣) عن وكيع، ثنى إبراهيم بن طهمان، قال: سمعت أبا المنهال به. ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن النوم قبلها، والحديث بعدها.

وأخرجه (٤/٤٢٤) عن يونس، ثنا حماد بن سلمة، عن سيار بن سلامة أبي المنهال به.

١٠٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، ثنا منصور، عن خيثمة، عن رجل من قومه، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: لا سمر بعد العشاء الآخرة إلا لأحد رجلين: مصل ومسافر.[1]

١١٠ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو عوانة، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبدالله بن مسعود قال: قال

---

(١) أخرجه أحمد (١/٤٤٤) عن يحيى، والبيهقي (١/٤٥٢) من طريق أبي نعيم كلاهما عن سفيان، ثني منصور، عن خيثمة، عمن سمع ابن مسعود مرفوعا.
وأخرجه الطيالسي (منحة المعبود ١/٧٣) عن شعبة، عن منصور، ومن طريقه أبونعيم في الحلية (٤/١٢١) وأحمد (١/٤١٢) عن عفان، وعن محمد إبن جعفر (١/٤٦٣) وعن جرير (١/٣٧٥) كلاهما عن شعبة، أخبرني منصور، قال: سمعت خيثمة، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: لاسمر إلا لأحد رجلين: لمصل أو مسافر.
وقال أبونعيم بعد رواية شعبة: كذا رواه شعبة، وخالفه الثوري عن منصور، فقال: عن خيثمة عمن سمع ابن مسعود يحدث عن النبي ﷺ.
والحديث صححه الألباني، وعزاه للطيالسي، وابن نصر، والحلية، والخطيب. (صحيح الجامع الصغير ٦/١٩٢)
وأخرجه الطيالسي (١/٧٣) عن همام، عن عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: جدب إلينا رسول الله ﷺ من السمر بعد صلاة العتمة.
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/١٩٨) بسنده عن سفيان بن عيينة، عن منصور، عن حبيب بن (أبي) ثابت، عن زياد بن (جرير الأسلمي) عن عبدالله مرفوعا: لا سمر إلا لمصل أو مسافر.
وكذا ورد في الحلية (زياد بن جرير الأسلمي) وصوابه: (زياد بن حدير الأسدي) راجع: تهذيب الكمال (١/٤٣٩) والتهذيب (٣/٣٦١) والتقريب.

رسول الله ﷺ: لا سمر بعد العشاء الآخرة إلا لأحد رجلين: مصل، أو مسافر.[1]

١١١ - حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا هشيم، عن عوف، عن سيار بن سلامة، عن أبي برزة قال: كان رسول الله ﷺ يكره النوم قبل صلاة العشاء، والسمر بعدها.[2]

● قال [ ٢١ / ب ] أبو عبدالله: فقال بعض أهل العلم: إنما نهى عن السمر بعد العشاء الآخرة لأن مصلي العشاء الآخرة، قد كفرت عنه ذنوبه لصلاته، فنهى أن يسمر في الحديث مع الناس خوفا أن يكون له في كلامه ما يدنس نفسه بالذنب بعد طهارة لأن ينام

---

(١) وهو مكرر الذي قبله، وأخرجه المؤلف في قيام الليل كما في مختصره (١٠٠).

(٢) أخرجه المؤلف في قيام الليل كما في مختصره (١٠٠) وأخرجه أبوداود في كتاب الأدب (١٧٧/٥) عن مسدد عن يحيى به كما أخرجه ابن ماجه (الصلاة رقم ٧٠١) عن بندار عن غندر ويحيى وعبدالوهاب الثقفي ثلاثتهم عن عوف به.
والحديث أخرجه البخاري ومسلم (رقم ٦٤٧) النسائي (رقم ٤٩٦) من طريق أبي المنهال سيار بن سلامة به في ضمن حديث طويل، وسياقه عند البخاري في مواقيت الصلاة (٢٦/٢): عن سيار بن سلامة قال: دخلت أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة؟! فقال: كان يصلي الهجير- التي تدعونها الأولى - حين تدحض الشمس ويصلي العصر، ثم يرجع أحدنا إلى رحلة في أقصى المدينة، والشمس حية، ونسيتُ ما قال في المغرب، وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة، وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها، وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه، ويقرأ بالستين إلى المائة. (وراجع تحفة الأشراف ١٢/٩ - ١٣).

بطهارته.

١١٢ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن ليث، عن طلحة بن مصرف قال: أراه عن عثمان قال: جعلت الصلوات كفارات، يصلي الرجل الفجر، ثم يحرق نفسه إحراق النار اليبس، فإذا صلى الظهر أطفأها، فعَدَّ الصلوات على هذا حتى بلغ العشاء الآخرة، قال: فكانوا يكرهون السمر بعدها، ويحبون أن ينام الرجل، وهو سالم.[١]

١١٣ ـ حدثنا الفضل بن موسى أبو العباس، ثنا إبراهيم بن بشار قال: سمعت سفيان[٢] يقول: تكلمت بشيء بعد العشاء الآخرة، فقلت: ما ينبغي لي أن أنام على هذا، فقمت، فتوضأت، وصليت ركعتين، واستغفرت، وما قلت هذا لأزكي نفسي، ولكن ليعمل به بعضكم.

١١٤ ـ حدثنا يحيى، ثنا عباد بن العوام، عن حصين، عن القاسم بن أبي أيوب، قال: كان سعيد بن جبير يصلي بعد العشاء الآخرة أربع ركعات، فأكلمه وأنا معه في البيت، فما يراجعني الكلام.

١١٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال: ثنا عبدة بن سليمان، عن

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ليث وهو ابن أبي سليم، .

(٢) سفيان هو ابن عيينة.

الأعمش، عن خيثمة قال: كانوا يحبون إذا أوتر الرجل أن ينام.[1]

١١٦ ـ حدثنا يحيى، ثنا حفص بن غياث، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن أبيه، أنه كان إذا صلى [٢٢ / أ] العشاء الآخرة أمر بحوائج الناس، أو قال: المسلمين، فإذا (أوتر)[2] كفّ.[3]

● قال أبو عبدالله: وجعل الله الفرائض كلها لازمة في بعض الأوقات من الزمان، وساقطة في بعضها: كالصيام المفترض شهراً من السنة، وعلى من ملك ما تجب فيه الزكاة، والحج على من وجد السبيل إليه في العمر مرة واحدة، وكذلك جميع الفرائض، رفع فرض وجوبها في حال، ولم يوجب فرضه في كل حال إلا الصلاة وحدها، فإن الله تعالى ألزم عباده خمس صلوات في كل يوم وليلة، وإنما منع الحائض من الصلاة تعظيما لقدر الصلاة، لا تقربها إلا هي طاهرة من الحيض إلا أنه خفف شطرها عن المسافر رحمة له، لما علم من تعب السفر، وشدته، وألزمه على

---

(١) أخرجه المؤلف في قيام الليل كما في مختصره (١٠٢).

(٢) وعلى هامشه: «صلى الوتر».

(٣) أخرجه ابن سعد (٥/ ٣٦٨) عن الفضل بن دكين، قال: أخبرنا عبدالعزيز بن عمر، قال: كان عمر بن عبدالعزيز يسمر بعد العشاء الآخرة قبل أن يوتر فإذا أوتر لم يكلم أحدا.
ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في مناقب عمر بن عبدالعزيز كما في مختصره (١٥٣).

كل حال فرض الشطر الباقي، فلم يزل فرضها إذا حضر وقتها في حال من الأحوال، إلا في الحال التي تزول فيها العقول، والزائل العقل كالميت الذي لا يلزمه وجوب فرض الله في بدنه من الفرائض كلها، وجعلها واجبة في كل شديدة، وسقم أن يؤديها العاقل البالغ قائماً إن استطاع، وجالساً إن لم يستطع القيام، ومضطجعا إن لم يقدر على القعود، ومؤميا إن لم يقدر على الركوع والسجود، حتى أوجب فرضها عند المخاطرة بتلف النفوس عند الخوف من المشركين، ولم [ق ٢٢ / ب] يرفعها الله عن عباده في حال أمن، ولا خوف، ولا صحة، ولا سقم، فاعقلوا[١] ماعظم الله قدرها لشدة إيجابه إياها، وإلزامها عباده في كل الأحوال، لتعظموها إذ عظمها الله، وتجزعوا أن تضيعوها وتنقصوها، ولتؤدوها[٢] باحضار العقول، وخشوع الأطراف، ثم لم يرخص لأحد إن غلب بنوم، أو نسيان أن يدع أن يأتي بها كما افترضت عليه، لو لم يغلب عليها، فقال النبي ﷺ: «من نام عن صلاته، فليصلها إذا انتبه لها، ومن نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها».[٣]

ثم جعل جميع الطاعات من الفرض، والتنفل متقبلة بغير طهارة، ولا ينقضها الأحداث، ولا يفسدها، إلا الصلاة وحدها،

---

(١) ورد في الأصل: «فاعقل» وفوقه: صح، وعلى هامشه: لعله «فاعقلوا». وصيغة الجمع هي مقتضى السياق.

(٢) ورد في الأصل: «لتودها» والسياق يقتضي صيغة الجمع.

(٣) صح من حديث أنس وأبي هريرة (صحيح الجامع الصغير ٥/٣٦٣).

لإيجاب حقها، وإعظام قدرها إلا الطواف بالبيت، فإن السنة أن يؤتى على طهارة لأنه صلاة.

[من أرفعية الصلاة اشتراط النظافة:]

ومن الدليل على أنها أرفع الأعمال أن الله عز وجل أوجب أن لاتؤتى إلا بطهارة الأطراف، ونظافة الجسد كله، واللباس من جميع الأقذار، ونظافة البقاع التي يصلى عليها.

ثم زاد تعظيما أنه أمرهم إذا عدموا الماء عند حضور وقت الصلاة أن يضربوا بأيديهم على الصعيد، فيمسحوا مكارم وجوههم بالتراب إعظاماً لقدرها أن لا تؤدى إلا بطهارة.

ثم اختلفوا في من لم يجد ماء، ولا صعيدا، فقالت جماعة من العلماء: لا [ق ٢٣/أ] يصلى حتى يجد الماء، أو الصعيد، ثم يتطهر بأيهما وجد، ثم يقضي ما ترك من الصلوات في حال عدمه للماء والتراب.

وقالت جماعة منهم: بل عليه أن يصليها لا محالة إذا حضر وقتها، وإن لم يجد ماء، ولا صعيدا، ولا يحل له تأخيرها حتى يذهب وقتها، لأن الله عز وجل أوجب إقامة الصلاة في غير موضع من كتابه، ولم يشرط الطهارة، وإنما أمر بالطهارة عند الوجود، فإذا لم يجد ما يتطهر به، فعليه إقامتها حتى يجد الطهور، كما يجب عليه أن لا يصلى، حتى يستر عورته إذا كان واجداً لما يستر به عورته، فإذا لم يجد صلى عريانا، ولم يكن له أن يؤخر الصلاة إلى أن يجد ثوبا يستر به عورته.

وقال بعضهم: عليه إذا عدم الماء، والتراب، ثم وجد أحدهما، تطهر بأيهما وجد، وأعاد ما قد صلى احتياطا، وأخذاً بالثقة.

ولم يقل أحد: إن الفرض عنه ساقط، لا يجب عليه أن يأتي به في حال عدم الماء، والتراب، ولا بعد وجودهما.[1]

**[ومن أرفعيتها وجوب إقامتها بجميع الجوارح:]**

ومن الدليل على عظم قدرها، وفضلها على سائر الأعمال: أن كل فريضة افترضها الله، فإنما افترضها على بعض الجوارح دون بعض، ثم لم يأمر بإشغال القلب به إلا الصلاة، فإنه أمر أن يقام بجميع الجوارح كلها، وذلك أن ينتصبه العبد ببدنه كله، ويشغل قلبه بها، ليعلم ما يتلو، وما يقول فيها، ولم يفعل ذلك بشيء من الفرائض، لم يمنع أن يشتغل [ق ٢٣/ب] العبد في شيء من الفرائض بعمل سواه إلا الصلاة وحدها، فإن الصائم له أن يلتفت، وينام، ويتكلم بغير ذكر الصوم، ويعمل بجوارحه، ويشغلها فيما أحب من منافع الدنيا، ولذاتها مما أحل له، والمقاتل في سبيل الله له أن يلتفت ويتكلم، والحاج في قضاء مناسكه قد أبيح له أن يتكلم كذلك فيما بين ذلك، وينام، ويشتغل بما أحب من منافع الدنيا المباحة له، وله أن يتكلم في الطواف، وكذلك إعطاء الزكاة، وجميع الطاعات له أن يعمل فيها، وبتفكر في غيرها، ومنع المصلى من الأكل والشرب،

---

(١) على هامشه: بل هو رواية عن مالك.

وجميع أعمال الدنيا من الالتفات والأفعال بالجوارح إلا بالصلاة وحدها، ومن التفكر إلا فيما يتلو، ويقول، إلا أن العمل في الصلاة بغيرها مختلف في الضرر في الدين، فمنه ما يفسد الصلاة، ومنه مايلزم به سجود السهو، ومنه ما يكون منقوصا من الثواب على صلاته، إلا أن أهل العلم مجتمعون على أنه إذا شغل جارحة من جوارحه بعمل من غير عمل الصلاة، أو بفكر، وشغل قلبه بالنظر في غير أمر الصلاة، أنه منقوص من ثواب من لم يفعل ذلك تاركاً جزءا من تمام صلاته، وكما لها، فالمصلى كأنه ليس في الدنيا، ولا في شيء منها إذا كان بجميع قلبه، وجميع بدنه في الصلاة، فكأنه ليس في الأرض إلا أن ثقل بدنه عليها، وذلك أنه يناجي الملك الأكبر [ق ٢٤/أ] فلا ينبغي أن يخلط مناجاة الإله العظيم بغيرها، وكيف يفعل ذلك والنبي ﷺ قد أخبر أن الله مقبل عليه بوجهه، فكيف يجوز لمن صدق بأن الله مقبل عليه بوجهه أن يلتفت، أو يغيب[1]، أو يتفكر، أو يتحرك بغير ما يحب المقبل عليه بوجهه، لأن اشتغاله في صلاته بغيرها من الالتفات، أو العبث، أو التفكر في شيء من الدنيا، هو إعراض عمن أقبل عليه، وما يقوى قلب عاقل لبيب أن يقبل عليه من الخلق من له عنده قدر، فيراه يولى عنه بمعنى من المعاني، وكل مقبل سوى الله لا يطلع على ضمير من ولى عنه بضميره، والله تعالى مقبل على المصلي بوجهه، يرى إعراضه بضميره، وبكل جارحة من جوارحه، سوى صلاته التي أقبل عليه بوجهه من

(١) كذا في الأصل، وعلى هامشه: «أو يغيب» وفوقه: خ.

أجلها، فكيف يجوز لمؤمن عاقل أن يملها أو يلتفت، أو يتشاغل بغير الإقبال على رب العالمين، إذ أخبره النبي ﷺ أن الله مقبل عليه بوجهه، فهل يفعل ذلك من فعله إلا قلة مبالاة بالمقبل عليه، أو كيف يجوز لمن عرف أن الله مقبل عليه وهو مناج له أن يعرض عنه بما قل أو كثر.

## [تحذير من الالتفات فيها:]

١١٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه، فإن الله قبل وجهه إذا صلى.[1]

---

(١) الحديث في موطأ الإمام مالك: القبلة، باب النهي عن البصاق في القبلة (١/ ١٩٤) ولفظه: أن رسول الله ﷺ رأى بصاقا في جدار القبلة، ثم أقبل على الناس، فقال، فذكره.

وأخرجه البخاري: الصلاة، باب حك البزاق باليد في المسجد (٢/ ٥٠٩) عن عبدالله بن يوسف، ومسلم: المساجد، باب النهي عن البصاق في المسجد (١/ ٣٨٨) عن يحيى بن يحيى، والنسائي: المساجد، باب النهي عن أن يتنخم الرجل في قبلة المسجد (١/ ٨٤) عن قتيبة، وأبو عوانة في مسنده (١/ ٤٠٣) من طريق القعنبي، وابن وَهب، وروح بن عبادة كلهم عن مالك به.

وأخرجه أحمد (٢/ ٧٢، ٩٩) والبخاري: الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به (٢/ ٢٣٥) وابن ماجه: المساجد، باب كراهية النخامة في المسجد (١/ ٢٥١) من طريق الليث عن نافع به نحوه.

وأخرجه الطيالسي (١/ ١٠٨) وأحمد (٢/ ٦ و ٣٤ و ١٤١) والبخاري في الأدب، باب مايجوز من الغضب والشدة لأمر الله (١٠/ ٥١٧) وأبوعوانة بأسانيدهم عن نافع به.

١١٨ ـ حدثنا أبو قدامة [(١)]، ثنا يحيى بن سعيد[(٢)]، [ق ٢٤ / ب] عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: إذا صلى أحدكم فلا يتنخم قبل وجهه، فإن الله قبل وجه أحدكم إذا كان في الصلاة. [(٣)]

١١٩ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا خالد بن عبدالله، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: أيها الناس! إن أحدكم إذا كان في الصلاة، فإنه مناج ربه، وربه فيما بينه وبين القبلة. [(٤)]

١٢٠ ـ حدثنا[(٥)] يحيى، ثنا هشيم، عن القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان أحدكم في صلاة، فلا يبزقن أمامه، فإنه مستقبل

---

(١) أبو قدامة هو عبيدالله بن سعيد السرخسي الحافظ كما سيأتي في رقم (١٢١) وانظر أيضا: تهذيب التهذيب (٦/١٦).

(٢) يحيى بن سعيد هو القطان.

(٣) أخرجه أحمد (٢/٥٣) عن يحيى به
وأخرجه (٢/٢٩) عن محمد بن عبيد، ثنا عبيدالله به.
وأخرجه أبوعوانة (١/٤٠٣ ـ ٤٠٤) من طريق محمد بن عبيد، وأبي معاوية كلاهما عن عبيدالله بن عمر به.

(٤) إسناده صحيح. وأخرجه عبدالرزاق (١/٤٣٣) والحميدي في مسنده (٢/٥١١) وأحمد (٣/١٨٨) والدارمي (١/٣٢٤) والبخاري: الصلاة (١/٥١٣) بأسانيدهم عن حميد به.

(٥) وفوقه أخبرنا/ خ.

ربه[1]

١٢١ ـ حدثنا أبو قدامة عبيدالله بن سعيد، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجــلان، قال: ثنــا عياض، عن أبي سعيد الخـدري، أن رسـول الله ﷺ قال: أيحب أحدكم أن يستقبله رجل فيبزق في وجهه، إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة، فإنما يستقبل ربه، والملك عن يمينه، فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه،[2]

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٦٤) ومسلم: الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد (١/٣٨٩ ـ ٣٩٠)، وابن ماجه: الصلاة (١/٣٢٦) والمزي في تهذيب الكمال (١١١٧) من طريق إسماعيل بن علية، وأحمد (٢/٤١٥) عن عفان عن شعبة، وإسحاق بن راهويه (ق ١٠/أ) عن وكيع عن شعبة، ومسلم من طريق عبـدالوارث، وعن يحيى بن يحيى عن هشيم، ومن طريق شعبة، والنسائي: الطهارة (١٩٣) من طريق شعبة، وأبوعوانة (١/٤٠٣) من طريق عبدالوارث، وشعبة أربعتهم عن القاسم به.
وأبو رافع اسمه نفيع الصائغ البصري.
وقال مسلم: وزاد في حديث هشيم: قال أبوهريرة: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يرد ثوبه بعضه على بعض.
وأخـرجـه أحمـد (٢/٣١٨) عن عبدالرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة مرفوعا: إذا قام أحدكم من الصلاة فلا يبصق أمامه فإنه مناج لله مادام في مصلاه الخ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٦٣) عن أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان به.
وأخـرجـه أحمـد (٣/٢٤) عن يحيى به، وذكـره في سياق أطول منه، وإسناده صحيح، وعياض هو ابنُ عبدالله بن سعد بن أبي سرح القرشي المكي العامري ثقة، ومن رجال الجماعة.

١٢٢ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الحجاج، عن[1] حماد، عن حماد، عن ربعى بن حراش، أن شبث بن ربعي بزق في قبلته، فقال حذيفة: إن رسول الله ﷺ قال: إذا قام أحدكم - أو قال: الرجل - في صلاته، يقبل الله عليه بوجهه، فلا يبزقن أحدكم في قبلته، ولا يبزقن عن يمينه، فإن كاتب الحسنات عن يمينه، ولكن ليبزق عن يساره.[2]

١٢٣ - حدثنا عمرو بن زرارة، أنا حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد[3] أبي حَرزَة، عن عبادة بن الوليد بن

---

(١) ورد فوقه: ثنا.

(٢) خرجه الألباني في الصحيحة (رقم ١٠٦٢) وقال: إسناده صحيح، رجاله ثقات؛ رجال الشيخين، وحماد الأول هو ابن زيد، وحماد الراوي عنه هو ابن إسامة أبو أسامة الكوفي.
وأخرجه ابن ماجه: الصلاة (١/٣٢٧) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي وائل عن حذيفة أنه رأى شبث بن ربعي يبزق بين يديه، فقال: ياشبث! لا تبزق بين يديك، فإن رسول الله ﷺ كان ينهي عن ذلك، وقال: إن الرجل إذا قام يصلى أقبل الله عليه بوجهه، حتى ينقلب، أو يحدث حدث سوء.
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وقال الألباني: قلت: بل هو حسن فقط للكلام المعروف في أبي بكر، وعاصم وهو ابن أبي النجود، وكلاهما حسن الحديث (الصحيحة ١٥٩٦، ٤/١٢٧)
والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٦٤) عن ابن عياش به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٦٤) وعبدالرزاق (١/٤٣٢) عن حذيفة نحوه موقوفا.

(٣) ورد في المخطوط (عن أبي حرزة) وقوله (عن) مقحم،

عبادة بن الصامت قال: خرجت أنا، وأبي نطلب العلم حتى أتينا جابر [٢٥/أ] بن عبدالله في مسجده، فقال: أتانا رسول الله ﷺ في مسجدنا هذا، وفي يده عرجون، فرأى في قبلة المسجد نخامة، فأقبل عليها، فحكّها بالعرجون، ثم أقبل علينا، فقال: أيكم يحب أن يعرض الله عنه، فخشعنا؟ ثم قال: أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟! قلنا: لا أينا، يارسول الله! قال: فإن أحدكم إذا قام يصلي، فإن الله قبلَ وجهه، فلا يبصقن قبل وجهه، ولا عن يمينه.[١]

## [قصة زكريا عليه الصلاة والسلام في ترك الالتفات في الصلاة:]

١٢٤ - حدثنا هارون بن عبدالله، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبى كثير، عن زيد بن سلام، عن أبى سلام، عن الحارث الأشعري، أن النبي ﷺ قال: إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى [يحيى بن] زكريا بخمس كلمات، أن يعملَ بهن، ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن، فجمع بني إسرائيل في بيت

---

(١) أخرجه مسلم: الزهد (٤/٢٣٠١) عن هارون بن معروف؛ ومحمد بن عباد، كلاهما عن حاتم بن إسماعيل به.
وأخرجه أبو داود: الصلاة، باب في كراهية البزاق في المسجد (١/٣٢٥) عن يحيى بن الفضل السجستاني؛ وهشام بن عمار؛ وسليمان بن عبدالرحمن، والبيهقي (٢/٢٩٤) من طريق هارون بن معروف، ثلاثتهم عن حاتم بن إسماعيل به، وهو طرف من الحديث الأول.

المقدس، حتى امتلأ المسجد، فقعدوا على الشرفات، ثم خطبهم، فقال: إن الله أوحى إليّ بخمس كلمات، أعمل بهن، وآمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن: أولهن أن لا يشركوا بالله شيئا، فإن مثل من أشرك بالله، كمثل رجل اشترى عبداً له من خالصِ مالِه بذهب أو ورقٍ، ثم اسكنه داره، وقال: اعمل وارفع إليّ، فجعل العبد يعمل، ويرفع إلي غير سيدِهِ، فأيُّكم يرضى أن يكون عبدُه كذلك؟ وإنّ الله خلقكمُ ورزقكم، فلا تشركوا به شيئا. وإذا قمتم إلى الصلاة فلا تلتفتوا، فإن الله مقبل بوجهه إلى وجه عبده [ق ٢٥/ ب] مالم يلتفت، وذكر الحديث. (١)

---

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده كما في منحة المعبود (٢/٥٣ - ٥٤) وساق الحديث بتمامه ومن طريقه: الترمذي: الأمثال، باب ماجاء في مثل الصلاة، والصيام، والصدقة (٥/١٤٨ - ١٤٩) وابن خزيمة في صحيحه (٣/١٩٥) والحاكم (١/٤٢١) وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي.
وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال: وقد رواه علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، وروى قبله عن البخاري عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد به مطولا، وقال: حسن صحيح غريب، وقال البخاري: الحارث الأشعري له صحبة، وله غير هذا الحديث.
والحديث أخرجه أيضا الآجري، وابن حبان في صحيحه عن طريق أبان بن يزيد به. وقد صرح يحيى بن أبي كثير بالتحديث عند ابن حبان، فزالت شبهة تدليسه لأنه معروف بالتدليس (راجع: صحيح الجامع الصغير ٢/١٠٠، وصحيح الترغيب ١/٢٢٠ - ٢٢١).

١٢٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا خلف بن موسى، ثنا أبي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن الحارث الأشعري، أن النبي ﷺ قال: إن الله أمر يحيى بن زكريا، واقتص الحديث بمثل حديث معمر.[1]

١٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا موسى بن إسماعيل، عن أبان، عن يحيى بن أبى كثير أن زيداً حدثه أن أبا سلام حدثه عن الحارث الأشعري مثل حديث معمر وخلف.[2]

١٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معمر بن يعمر الليثي، ثنا معاوية بن سلام، أنا زيد[3] يعنى ابن سلام أنه سمع أباسلام حدثني الحارث الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات يعمل بهن، ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن، فجمع بني إسرائيل في بيت المقدس حتى امتلأ المسجد، فوعظ الناس، ثم قال: إن الله أمرني بخمس كلمات أعمل

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٣٠ و ٢٠٢) عن عفان، ثنا أبو خلف موسى بن خلف ـ كان يعد من البدلاء ـ به. وأبو خلف موسى بن خلف تابعه أبان بن يزيد فيما تقدم.

(٢) وهو مكرر الذي قبله.
وقد مر قبل حديث أن الترمذي أخرجه عن البخاري عن موسى بن إسماعيل عن أبان بن يزيد به.

(٣) ورد في الأصل (يزيد) وصوابه (زيد).

بهن، وآمركم أن تعملوا بهن: أولاهن أن لا تشركوا بالله شيئا، فإن من أشرك بالله، مثله كمثل رجل اشترى عبدا من خالص ماله، ثم قال له: هذه داري، وعملي فاعمل لي، وارفع إليّ عملك، فجعل يعمل، ويرفع إلى غيره فأيكم يحب أن يكون له عبد كذلك يؤدي عمله إلى غير سيده، وإن الله خلقكم ورزقكم، فلا تشركوا بالله شيئا، وقـال: إن الله أمـركم بالصـلاة وقـال: فإذا نصبتم وجوهكم، فلا تلتفتوا، فإن الله منتصب بوجهه لوجه عبده حتى يصلى له، ولا يصرف عنه وجهه حتى يكون العبد هو الذي يصرف.»[1]

## [كلام الرب تعالى لمن يلتفت في الصلاة:]

١٢٨ - حدثنا أبو قدامة، ثنا إسحاق بن سليمان قال: سمعت إبراهيم أبا إسمعيل الخُوزِيَّ، عن عطاء بن أبى رباح، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: إن العبد إذا قام في الصلاة، فإنما هو بين عينى الرحمن، فإذا التفت، قال له الرب تبارك وتعالى: يا ابن آدم! أقبل

---

(١) أخرجه النسائي في السير والتفسير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣/٣) عن هشام بن عمار عن محمد بن شعيب بن شابور، عن معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام ببعضه: من دعا بدعوى الجاهلية.. إلى آخره.
وأخرجه الحاكم (١/٢٣٦) بسنده عن أبي توبة عن الربيع بن نافع عن معاوية به وصححه على شرط الأئمة.

إليّ، فإن التفت الثانية، قال له الرب: ياابن آدم: أقبل اليّ، فإن التفت الثالثة، أو الرابعة، قال له الرب: ياابن آدم! لا حاجة لي فيك.[1]

١٢٩ ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا أبو جعفر، عن الربيع بن أنس قال: إن العبد إذا التفت في الصلاة قال له الرب: يا ابن آدم! أقبل إليَّ، فذكر بمثله.

قال أبو قدامة: هذا الحديث مثل حديث إبراهيم الخوزى، وحدثنا بهما جميعا، فلا أدري وَهِمَ، أو سمع منهما جميعا، هو لفظ واحد.[2]

١٣٠ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبى حازم[3]

---

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/ ٧٠ ـ ٧١) من طريق إسحاق بن سليمان به.
وإسناده ضعيف جدا وعلته إبراهيم بن يزيد الخوزي، قال الحافظ ابن حجر: متروك الحديث (التقريب ١/ ٤٦) وأخرجه العقيلي (١/ ٧١) عن إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال: سمعت أبا هريرة يقول: إذا صلى أحدكم فلا يلتفت فإنه يناجي ربه أمامه، وأنه يناجيه، فلا يلتفت.
قال عطاء: وبلغنا أن الرب ـ عز وجل ـ يقول: ياابن آدم! إلى من تلتفت؟ أنا خير لك ممن تلتفت إليه. وقال العقيلي: هذا أولى من حديث إبراهيم.

(٢) إسناده أيضا ضعيف لأن فيه أبا جعفر وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان صدوق سيء الحفظ، وقال ابن حبان في الثقات في ترجمة الربيع بن أنس: الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه لأن في أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا. (٤/ ٢٢٨) وراجع تهذيب التهذيب (٣/ ٢٣٨).

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر في القسم الأول من الإصابة فقال: أبوحازم الأنصاري من

قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد في رمضان، فقال: إن المصلى يناجي [ ٢٦/أ] ربه، فلينظر أحدكم ما يناجي به ربه.[١]

١٣١ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا روح بن عبادة، قال: ثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبى حازم التمار[٢]، عن البياضي بهذا الحديث.[٣]

---

بني بياضة، ذكره البغوي، وغيره في الصحابة، وأخرج هو واسحاق بن راهويه في مسنده، والحسن بن سفيان وغيرهم عنه عن النبي ﷺ في الاعتكاف، روى عنه محمد بن إبراهيم التيمي وأخرج النسائي حديثه من طرق قال في بعضها: عن أبي حازم مولى الأنصار وفي بعضها: مولى الغفاريين، وفي بعضها: عن أبي حازم التمار عن البياضي، والرجل الذي من بني بياضة، اسمه عبدالله بن جابر، وقيل: فروة بن عمرو، وأما التمار فهو تابعي مولى أبي رهم الغفاري، وقال الآجرى: قلت لأبي داود: أبوحازم حدث عنه محمد بن ابراهيم؟! قال: هو الرجل الذي من بني بياضة، وقيل: إنهما اثنان: التمار هو مولى أبي رهم الغفاري، وأن البياضى هو مولى الأنصاري والله أعلم (الإصابة ٤/٤٠)

وقال الحافظ في التقريب: أبوحازم التمار هو الغفاري مولاهم، المدني، مقبول، من الثالثة، ووهم من خلطه بأبي حازم الأنصاري البياضى مولاهم صحابي، له حديث واحد، وقيل: لا صحبة له/ (التقريب ٢/٤٠٩).

(١) أخرجه النسائي في الاعتكاف من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١١/١٤٥) من طريق ابن المبارك، والليث، ويزيد بن هارون ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد به مرسل، ولم يذكر البياضى.

وسيأتي الكلام على طرق الحديث في رقم (١٣٢).

(٢) هو الغفاري مولاهم المدني مقبول، انظر تعليق الحديث الذي تقدم.

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر رواية إسحاق بن راهويه هذه في الإصابة كما تقدم. =

١٣٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدة بن سليمان، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبى حازم مولى هذيل، قال: جاورت في مسجد المدينة مع رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من بني بياضة، فبينما نحن في المسجد ورسول الله في قبة له، فأشار إلى من في المسجد أن اجتمعوا، فاجتمعنا، فوعظنا موعظة لم أسمع بمثلها، فقال: إن أحدكم إذا قام يصلى، فإنه مناج ربه، فلينظر بم يناجيه.[1]

---

= وأخرجه النسائي في الكبرى في الاعتكاف وفضائل القرآن كما في تحفة الأشراف (١١/١٤٥) عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك به.

كما أخرجه عن حسين بن منصور عن عبدالله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن رجل من قومه نحوه، ولم يذكر أبا حازم.

(١) قال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف: أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي حازم ـ مولى هذيل ـ وفي سياقه ما يقتضي أن لأبي حازم صحبة، وأنه حضر القصة.

وابن إسحاق مدلس وقد عنعن هنا، وسيأتي في (رقم ١٣٥) تصريحه بالتحديث ثم إنه قد توبع، فقد أخرجه النسائي في الكبرى عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن شعيب بن الليث، عن الليث، عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم به.

والحديث رواه ابن الهاد أيضاً عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني بياضة، أخرجه النسائي (تحفة الأشراف ١١/١٨٨) ورواه عبد ربه ابن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة: أخرجه النسائي (تحفة الأشراف ١١/٢٢١). =

= قلت: وحديث عبد ربه بن سعيد عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن رجل من بني بياضة: أخرجه البغوي في حديث علي بن الجعد (٨/ ٧٥/ ١) عن شعبة، قال: أخبرني عبد ربه بن سعيد، ورواه البغوي في حديث علي بن الجعد، عن شعبة، ثنا عبد ربه، عن محمد بن إبراهيم، عن رجل من بني بياضة، وعنه قال: سمعت عبد ربه يحدث عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم، قال شعبة: ثم قال عبد ربه: عن سلمة بن عبدالرحمن، عن رجل من بني بياضة: أن رسول الله ﷺ اعتكف العشر من رمضان وقال: إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنما يناجي ربه، فلا ترفعوا أصواتكم بالقرآن، فتؤذوا المؤمنين»

قال الألباني: وهذا إسناد ضعيف لأمرين: الأول: ان الرجل من بني بياضة لم يسم، فهو مجهول، وليس في شيء من هذه الطرق ما يشير إلى أنه من الصحابة.

والآخر: اضطراب عبد ربه بن سعيد في إسناده على هذه الوجوه الأربعة ثم سردها وقال: وهذا اضطراب شديد يدل على أن الراوي لم يضبط الحديث.

قال: فلهذا لما ذكرته أولا لم يطمئن القلب لثبوت الحديث من هذا الوجه، وقد صح من حديث أبي سعيد الخدري وغيره دون الزيادة التي في آخره: «فتؤذوا المؤمنين» وقد خرجته في صحيح أبي داود (١٢٠٣). والحديث عزاه السيوطي في زوائد الجامع الصغير (٢١/ ١) للبغوي عن رجلٍ من بني بياضة وكذا في الجامع الكبير (١/ ٧٤/ ١) ثم وجدت للحديث شاهدا من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا ثم ذكر الحديث، وصحح إسناده ثم خرجه (برقم ١٦٠٣) وأشار هناك إلى طرق حديث البياضي، وصحح الحديث بزيادة: فتؤذوا المؤمنين.

الصحيحة رقم ١٥٩٧/ (٤/ ١٢٨ - ١٢٩، ورقم ١٦٠٣ (٤/ ١٣٣ - ١٣٥)

قلت: إعلال الحديث «بأن الرجل من بني بياضة، لم يسم فهو مجهول وليس في شيء من هذه الطرق مايشير إلى أنه من الصحابة» يضعفه مافي سياق رواية المؤلف عن إسحاق بن راهويه، وما في حديث رقم (١٣٥) الآتي تصريح بأن الرجل من أصحاب النبي ﷺ، ثم قول الحافظ ابن حجر في أبي حازم أن السياق يقتضي له صحبة وأنه حضر القصة، فجهالة الرجل البياضي لا تضر لأنه صحابي.

أما إعلاله باضطراب عبد ربه بن سعيد في إسناده على أربعة وجوه، فهذا عند=

١٣٣ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا ابن لهيعة، قال: حدثني ابن هبيرة أن أبا هريرة قال: الصلاة قربان، إنما مثل الصلاة كمثل رجل أراد من إمام حاجة، فأهدى له هدية، إذا قام الرجل إلى الصلاة، فإنه في مقام عظيم، واقف فيه على الله يناجيه ويرضاه قائما بين يدي الرحمن، يسمع لقيله، ويرى عمله، ويعلم ما يوسوس به نفسه، فليقبل على الله بقلبه وجسده، ثم ليرم ببصره قصد وجهه خاشعا، أو ليخفضه فهو أقل لسهوه، ولايلتفت، ولا يحرك شيئا بيده ولا برجليه، ولا شيء من جوارحه، حتى يفرغ من صلاته، وليبشر من فعل هذا، ولا قوة إلا بالله.[1]

١٣٤ ـ حدثنا [ق ٢٦/ب] الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، ثنا صفوان بن عمر، عن ضمرة بن حبيب، أن أبا الدرداء

---

= البغوي فقط، لأن الطرق التي ساقها المؤلف ففيها يحيى بن سعيد، وابن اسحاق، وعند النسائي (ابن الهاد) فليست العهدة على عبد ربه بن سعيد في هذا الاضطراب، وعلى كلٍ فالحديث قد صححه المحدث الألباني حفظه الله لشواهده. وبالله التوفيق.

(١) إسناده صحيح إن سمعه ابن هبيرة من أبي هريرة، واسمه عبدالله، وكنيته أبوهبيرة، مصري، ثقة/ م ٤ (التقريب ١/٤٥٨)، ولم أجد من ذكره في الآخذين عن أبي هريرة، وإنما ذكروا من شيوخه عبدالرحمن بن حجير المصري، الذي يروى عن أبي هريرة رضى الله عنه.
وفيه ابن لهيعة، لكن الراوي عنه عبدالله بن المبارك، وهو أحد العبادلة الذين روايتهم عن ابن لهيعة صحيحة.

قال: إنّ من فقه المرء إقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ.

١٣٥ - حدثنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، ثنا عمي، ثنا أبى، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث أن أبا حازم مولى هذيل حدثه، أن رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم من بنى بياضة، قال: جاورت في مسجد رسول الله ﷺ، وهو مجاور فيه، فحدثني أن رسول الله ﷺ كان جاءه، وهو في المسجد في قبة، على بابها قطعة من حصير، فكشف رسول الله ﷺ الحصير، ثم وعظ رسول الله ﷺ، ورغّب، وحذّر، فأبلغ جدا، ثم قال: إن المصلى إذا صلى، فإنما يناجي ربه، فلينظر عبد بما يناجي ربه.(١)

[آية في ترك الالتفات:]

١٣٦ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن هشام، عن ابن سيرين قال: كانوا يرفعون أبصارهم في الصلاة، ويلتفتون يميناً وشمالاً حتى نزلت هذه الآية: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُم فِي صَلَاتِهِم خاشِعُونَ﴾ [المؤمنون

(١) تقدم برقم (١٣٢)، وعم عبيد الله هو يعقوب بن إبراهيم، وأبويعقوب هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري وكلهم ثقات، وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق مدلس وصرح هنا بالتحديث، ومحمد بن إبراهيم أيضا ثقة ومن رجال الجماعة. وأبوحازم الهذلي مقبول وراجع (رقم ١٣٢).

١ ـ ٢] قال: فلم يلتفتوا يمينا، ولا شمالا. [1]

١٣٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، أنا ابن عون، عن ابن سيرين، قال: كان النبي ﷺ إذا قام في الصلاة نظر هكذا وهكذا. قال ابن عون: يعنى يمينا وشمالا حتى نزلت: ﴿قَدْ أَفَلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، [ق ٢٧/أ] الَّذِينَ هُم فِي صَلاَتِهِم خاشِعُونَ﴾ [المؤمنون ١ ـ ٢] فحنى رسول الله ﷺ رأسه إلى صدره. [2]

---

(١) أخرج الطبري (٣/١٨) عن عبد بن حميد، ثنا هارون بن المغيرة عن أبي جعفر، عن الحجاج الصواف، عن ابن سيرين قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أبصارهم في الصلاة إلى السماء؛ حتى نزلت: ﴿قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾، فقالوا بعد ذلك برؤسهم هكذا.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم (٦/٨٣).

(٢) أخرجه أبو داود في مراسيله كما في تحفة الأشراف (١٣/٣٥٧) عن أحمد بن يونس عن الزهري، والبيهقي في سننه (٢/٢٨٣) من طريق يونس بن بكير كلاهما عن عبدالله بن عون، عن محمد قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى رفع رأسه إلى السماء تدور عيناه ينظر هاهنا وهاهنا، فأنزل الله عز وجل: ﴿قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾، فطأطأ ابن عون رأسه، ونكس في الأرض» هذا لفظ البيهقي، وقال البيهقي: وروى ذلك عن أبي زيد سعيد بن أوس، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة موصولاً، والصحيح هو المرسل، ثم أخرجه.
وعزاه السيوطي في الدر أيضا لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وعبد بن حميد (٦/٨٣)
والموصول عزاه السيوطي لابن مردويه، والحاكم وصححه، والبيهقي (الدر المنثور=

١٣٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن ليث، عن مجاهد ﴿وقُوْمُوا لله قَانِتِيْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] قال: فمن القنوت: الركود، والخشوع، وغض البصر، وخفض[1] الجناح من رهبة الله عز وجل، كان إذا قام أحدهم يصلي يهاب الرحمن أن يشد بصره إلى شيء، أو يلتفت، أو يقلب الحصى، أو يعبث بشيء، أو يحدث نفسه من شأن الدنيا إلا ناسيا مادام في صلاته.[2]

١٣٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا يحيى بن الضريس، عن عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب، عن رجل قد سماه، عن عليّ: ﴿الَّذِينَ هُم فِي صَلاَتِهِمْ خَاشِعُوْنَ﴾ [المؤمنون: ٢] قال: الخشوع خشوع القلب، وأن

---

=٦/٨٤)

وأخرجه سعيد بن منصور، والطبري (١٨/٣) والبيهقي (٢/٢٨٣) عن ابن سيرين قال: نبئت أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى يرفع بصره إلى السماء فنزلت ﴿الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾.

وقال البيهقي: هذا هو المحفوظ مرسل.

(١) ورد في الاصل: «خفظ» وصوابه بالضاد المعجمة.

(٢) إسناده ضعيف لأجل ليث وهو ابن أبي سليم

وأخرجه الطبري من أربع طرق عن ليث به وذكر اختلاف سياقهم (٢/٣٥٤) وعزاه السيوطي لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والأصبهاني في الترغيب والترهيب، والبيهقي في شعب الإيمان (١/٧٣١).

لا يلتفت يمينا ولا شمالاً.[1]

[التحذير من السهو والالتفات فيها:]

١٤٠ - حدثنا إسحاق، أنا المعتمر، عن مسلم، عن الحسن قال: إذا قمت إلى الصلاة، فقم قانتا كما أمرك الله، وإياك والسهو، والالتفات أن ينظر الله إليك، وتنظر إلى غيره، تسأل الله الجنة، وتعوذ به من النار، وقلبك ساه، ولا تدري ماتقول بلسانك.

١٤١ - حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، قال: سمعت الزهري في قوله: ﴿الَّذِينَ هُم فِي صَلاَتِهِمْ خَاشِعُوْنَ﴾ [المؤمنون: ٢] قال: هو السكون في الصلاة.[2]

---

(١) رواية عطاء بن السائب أوردها ابن رجب في الخشوع في الصلاة (١٨) وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٠٣) ووكيع بن الجراح في الزهد (٣٢٨) والطبري (٣/١٨) عن المسعودي عن أبي سنان ضرار بن مرة الشيباني عن رجل عن علي قال: الخشوع في القلب أن تلين كنفك للرجل المسلم، وأن لا تلتفت في الصلاة. كما أخرجه الطبري (٣/١٨) من طريق الثوري عن أبي سنان به أنه سئل عن قوله: ﴿الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾ قال: لا تلتفت في صلاتك..

ومدار الإسناد على الرجل المبهم وهو الراوي عن علي، وفيه المسعودي صدوق واختلط، لكن رواية وكيع عنه قبل الاختلاط. وقد ورد التصريح بالراوي عن علي في المستدرك حيث أخرجه الحاكم (٢/٣٩٣) من طريق عبدالله (بن المبارك) عن المسعودي أخبرني أبوسنان عن عبيدالله بن أبي رافع عن علي وذكر الحديث. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي.

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه عبدالرزاق (٢/٢٥٤) ومن طريقه أخرجه الطبري=

١٤٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أقبض بكفي اليمنى على عضدى اليسرى، وكفي اليسرى على عضدي اليمني؟ فكرهه، وقال: إنما الصلاة خشوع، قال الله: ﴿الَّذِينَ [ق ٢٧/ب] هُم فِي صَلاَتِهِمْ خَاشِعُوْنَ﴾ [المؤمنون: ٢] فقد عرفتم الركوع والسجود، والتكبير، ولا يعرف كثير من الناس الخشوع. قلت لعطاء: أيجعل الرجل يده على أنفه، أو ثوبه؟ قال: لا، قلت: من أجل أنه يناجي ربه؟ قال: نعم، وأحب أن لا يُخَمِّرَ فاه، سمعت أبا هريرة يقول: إذا صليت فإنك تناجي ربك، وربك أمامك، فلا تبزقن أمامك، ولا عن يمينك.

قلت لعطاء: فهل يقطع الصلاة الالتفاتُ؟ قال: لا، فقلت: أنظر عن يميني، وعن شمالي؟ قال: لا، إلا أن تقيم صفا، ولا تطمح ببصرك أمامك، ولا تطمح به ههنا وههنا، إنما الصلاة بخشع، وخشوع لله، قلت: والالتفات أشد من النظر عن اليمين والشمال؟ فقال: نعم، ينهى عن الالتفات في الصلاة، بلغنا أن الرب يقول: إلى أين تلتفت، إليّ ياابن آدم! إني خير لك ممن

---

= (١٨/٣) كما أخرجه عن ابن عبدالأعلى، ثنا ابن ثور، عن معمر به قال: سكون المرء في صلاته.

وعزاه السيوطي أيضا لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم (الدر المنثور ٨٥/٦).

تلتفت إليه .

١٤٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا الثقفي، عن أيوب، عن محمد[١] قال: كانوا يقولون: لا يجاوز بصره مصلاه، فإن كان قد استعاد النظر فليغمض.[٢]

١٤٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: قال عبدالله: قاروا الصلاة.[٣]

● قال منصور: وقال مجاهد: قال: كان ابن الزبير إذا أقام في الصلاة كأنه عود من الخشوع.

---

(١) هو ابن سيرين.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٥٥) عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: كان الرجل إذا لم يبصر كذا وكذا يؤمر أن يغمض عينيه.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٦٠) عن هشيم، عن أبي حرة، عن ابن سيرين أنه كان يحب أن يضع الرجل بصره حذاء موضع سجوده، فإن لم يفعل أو كلمة نحوها، فليغمض عينيه.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٦٥) عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى به، وزاد: يقول: اسكنوا، اطمئنوا.
وأخرجه البيهقي (٢/٢٨٠) من طريق الثوري به، وفسره البيهقي بقوله: اسكنوا فيها.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٤٠ ـ ٣٤١) عن أبي معاوية، عن الأعمش، وعن جرير وزائدة عن منصور كلاهما عن أبي الضحى مسلم به.
وفي رواية أبي معاوية: يعنى اسكنوا فيها، وفي طريق جرير بدون ذكر التفسير، وفي طريق زائدة قال زائدة: قلت لمنصور: ما يعني بذلك؟
قال: فقال: التمكن فيها.

● قال مجاهد: وحدثت أن أبا بكر كان كذلك. [1]

[بيان موضع النظر:]

١٤٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، عن ابن عون، عن ابن سيرين قال: كانـوا يستحبـون أن [ق ٢٨/أ] ينظر الرجل في صلاته إلى موضوع سجوده.

١٤٦ ـ حدثنـا إسحـاق، ثنـا وكيع، عن سفيان، عن عاصم الأحول، عن أبى قلابة، قال: سألت مسلم بن يسار: أين منتهى النظر في الصلاة؟
قال: موضع السجود حسن. [2]

[وزر نقص الوضوء:]

١٤٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن آدم بن على، قال: سمعت ابن عمـر يقول: يدعى أناس يوم القيامة «المنقوصين» قلت: وما المنقوصون؟ قال: الذين ينقص

---

(١) أخرجه ابن ابي شيبة (٢/٢٤٠) عن جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن مجاهد به.
وأخرجه البيهقي بسنده عن فضيل، عن منصور به.
وأخـرجـه عبـدالـرزاق (٢/٢٦٤) عن الثـوري، عن منصور، عن مجاهد أن أبا بكر، وابن الزبير كان إذا صلى كأنه عمود، كذا أثبته المحقق من (ص) وقال: وفي هق، وش (عود) فهو الصواب عندي.
(٢) أخرجه عبدالرزاق (٢/٢٥٤) عن الثوري به، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢٦٠) عن مروان بن معاوية، عن عاصم به.

أحدهم في وضوئه، والتفاته.

١٤٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا المعتمر بن سليمان، عن مسلم، عن الحسن، قال: إياك و الالتفات في الصلاة، الله ينظر إليك، وتنظر إلى غيره.[1]

[خمس تنقص الصلاة:]

١٤٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا المعتمر بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، عن المغيرة، عن سعيد بن جبير، قال: التمطي في الصلاة من الشيطان.

قال سعيد بن جبير: خمس: ينقص من الصلاة: الالتفات، والاحتكاك، وتفقيعك[2] أصابعك في الصلاة، والوسوسة، ونقليب الحصى.[3]

---

(١) وأخرج ابن أبي شيبة (٢/٤١) عن غندر، عن ابن جريج، عن عطاء قال: سمعت أبا هريرة يقول: إذا صليتَ، فإن ربك أمامك، وأنت مناجيه، فلا تلتفت. قال عطاء: وبلغني: أن الرب يقول: إلى من تلتفت يا ابن آدم! أنا خير لك ممن تلتفت إليه.
وأخرج عن جرير، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن مجاهد قال: ما يؤمن هذا الذي يلتفت في الصلاة أن يقلب الله وجهه، الله مقبل عليه، وهو ملتفت عنه.

(٢) التفقيع: من فقع المفاصل: غمزها حتى تقضضت وصوّتت (المعجم الوسيط ٢/٧٠٤).

(٣) في سنده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/٤١) عن جرير، عن ثابت، عن ليث، عن سعيد بن جبير قال: هو ينقص الصلاة (أي الالتفات). =

[اللعب باللحية فيها ترك للخشوع :]

١٥٠ ـ حدثنا إسحاق، ثنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، قال: رأى حذيفة بن اليمان رجلا يصلى، يعبث بلحيته، فقال: لو خشع قلب هذا سكنت جوارحه. [١]

١٥١ ـ حدثنا إسحاق، ثنا إسماعيل بن إبراهيم [٢]، عن معمر، عن رجل، قال: رأى ابن المسيب رجلا يعبث بلحيته في الصلاة، فقال: لو خشع قلبه، خشعت جوانحه. قال اسحاق: قيل لابن علية: جوارحه؟ فقال: لا. [٣]

---

= وأخرج أيضا (١/٣٤٩) عن جرير، عن ليث قال: قال سعيد بن جبير: التمطي ينقص الصلاة.

(١) إسناده ضعيف للانقطاع بين ثور بن يزيد وحذيفة رضى الله عنه. وراجع الأثر الآتي.

(٢) هو ابن علية.

(٣) في سنده رجل لم يسم، فالأثر ضعيف

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٤١٩) عن معمر به.

وأخرج عبدالرزاق (٢/٢٦٦) عن معمر، عن أبان قال: رأى ابن المسيب رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال: إني لأرى هذا لو خشع قلبه خشعت جوارحه

قلت: وأبان هذا ابن أبي عياش متروك.

وأخرجه عن الثوري عن رجل قال: رآني ابن المسيب أعبث بالحصى في الصلاة، فقال: لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه.

وذكره البيهقي بقوله: رويناه عن ابن المسيب (٢/٢٨٥).

وقد ورد الحديث مرفوعا، وحكم الألباني بوضعه، وقال بعد أن تكلم على الحديث وتخريجه: لا يصح، لا مرفوعا، ولا موقوفا، والمرفوع أشد ضعفاً، بل هو موضوع. راجع الإرواء (٢/٩٣ رقم ٣٧٣).

[ضرر السهو من الصلاة:]

١٥٢ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى [ق ٢٨/ب] بن سعيد، ثنا عبيدالله بن عمر، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، أن عمار بن ياسر صلى ركعتين فقال له عبدالرحمن بن الحارث: يا أبا اليقظان! أراك قد خففتهما؟ فقال: هل انتقصت من حدودها شيئا؟ فقال: لا، ولكنك خففتهما، قال: إني أبادربهما[1] السهو، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرجل ليصلي الصلاة، مايكون له من صلاته إلا عشرها، تسعها، ثمنها سبعها، حتى انتهى إلى آخر العدد.[2]

١٥٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا أبو خالد الأحمر، ثنا ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن

---

(١) كذا في الأصل، وعلى هامشه: بادرتها. وفي المسند (إني بادرت بهما السهو).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٣١٩) عن يحيى بن سعيد به.
وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٤٨٤) عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن عبيدالله بن عمر به: إن الرجل ليصلي، ولعله أن لا يكون له من الصلاة إلا عشرها. الحديث.
وسيأتي عند المؤلف برقم (١٥٥)
وفي سنده عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام مقبول كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب (٢/٥٢)، وسيأتي للحديث طريق آخر.

عمر بن الحكم [1]، عن عبدالرحمن بن عنمة [2]، قال: رأيت عمار بن ياسر صلى صلاة، ثم جلس، فاحتبى، فقلت: يا أبا اليقظان! أراك صليت صلاة، ما رأيتك صليت قبلها مثلها؟ قال: هل رأيتني نقصت من حدودها شيئا؟ فقال: لا، فقال: إني بادرت بها سهوة للشيطان، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرجل ليصلى الصلاة، وما يكتب له منها إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها. [3]

---

(١) هو عمر بن الحكم بن ثوبان المدني صدوق/ خت م د س ق (التقريب ٢/٥٣).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: عبدالله بن عنمة: بفتح المهملة والنون، ويقال اسمه عبدالرحمن المزني، يقال: له صحبة وروى عن عمار، ويقال: هو أبو لاس الخزاعي الصحابي، ولم يصح/ دس (التقريب ١/٤٣٩) وراجع أيضا الإصابة (٢/٣٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود: الصلاة، باب ماجاء في نقصان الصلاة (١/٥٠٣) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٤٧٨) عن قتيبة بن سعيد، عن بكر بن مضر،عن ابن عجلان به وعندهما: عبدالله بن عنمة، وورد في أبى داود: المزني.
وأول الحديث: إن الرجل لينصرف، وما كتب له إلا عشر صلاته.
وأخرجه المزي في ترجمة عبدالله بن عنمة في تهذيب الكمال (٧١٩) بسنده عن الطبراني، ثنا أبومسلم الكشي، ثنا أبوعاصم، عن محمد بن عجلان به.
وقال المزي: وقال علي بن المديني في حديث عبدالله بن عنمة عن عمار: ورواه ابن عجلان، عن المقبري، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن عبدالله بن عنمة، ورواه محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي لاس الخزاعي يعنى عن عمار.
قال: وقد روى محمد بن إسحاق بهذا الإسناد حديثاً آخر في إبل الصدقة، ثم

١٥٤ ـ حدثنـا إسـحـاق، أنـا صفـوان بن عيسى، قال: ثنـا ابن عجلان، فذكر بهذا الإسناد مثله. وقال: عبدالله بن عنمة.[1]

١٥٥ ـ حدثنـا إسحاق، قال: قلت لأبى أسامة: أحدَّثكم [ ق ٢٩/أ ] به عبيدالله بن عمر، عن المقبري، عن عمر بن (أبى بكر[2] بن) عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، أن عماراً دخل المسجد، فصلى، فذكرت له هذا الحديث، فأقر به، وقال: نعم[3]

١٥٦ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا صفوان بن عيسى، قال: ثنا ابن عجلان، عن سعيد بن أبى سعيد المقبـري، عن عمر بن الحكم، عن عبدالرحمن، أو عبدالله بن عنمة،

---

ذكر الحديث، وقال: فهذا رجل له صحبة، وهو مما يقوى حديث ابن عجلان في روايته عن المقبري عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن ابن عنمة، قال:
ولا ندري من ابن عنمة هذا، لم ينسب إلى قبيلة، وقال في حديث أبي لاس عن عمار: ولعل أبا لاس هو عبدالله بن عنمة، وأبولاس من أصحاب النبي ﷺ روى «على ذروة كل بعير شيطان»، وروى هذا عن عمار يعنى عن أبي لاس، عن عمار عن النبي ﷺ.
وذكر المزي في تحفة الأشراف طريق أبي لاس (٤٧٨/٧)
والحديث عزاه السيوطي لأحمد، وأبي داود وابن حبان، وحسنه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٦٥/٢).

(١) أخرجه أحمد (٣٢١/٤) عن صفوان بن عيسى به. وكرره المؤلف أيضا رقم (١٥٦).
(٢) ورد في المخطوط (عمر بن عبدالرحمن) وقد مضى أنه عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن.
(٣) تقدم برقم (١٥٢).

قال: رأيت عمار بن ياسر صلى صلاة فأخفها، فلما خرج قمت إليه، فقلت: يا أبا اليقظان! إنك خففت صلاتك؟ قال: رأيتني انتقصت منها شيئا من حدودها؟ قال: لا، [قال:] فإني بادرت بها سهو الشيطان، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرجل ليصلى الصلاة، ثم ينصرف منها، ما كتب له منها إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها.[1]

١٥٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا يحيى بن سليم، عن عثمان بن أبي دهرش، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ صلى صلاة جَهَرَ فيها بالقراءة، فلما فرغ من صلاته، قال: يافلان! هل أسقطت من هذه السورة شيئا؟ قال: لا أدري يارسول الله! قال: فسأل آخر، فقال: لا أدري يارسول اللّه! قال: هل فيكم أبى؟ قالوا: نعم، يارسول اللّه! قال: يا أبي! هل أسقطت من هذه السورة في شيء؟ قال: نعم، يارسول الله آية كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: ما بال أقوام يتلى عليهم كتاب الله، فلا يدرون ما يتلى منه [ق ٢٩/ب] مما ترك، هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني اسرائيل، فشهدت أبدانهم، وغابت قلوبهم، ولا يقبل الله من عبد عملا، حتى يشهد بقلبه مع بدنه[2]

---

(١) وهو مكرر الذي قبله برقم (١٥٣، ١٥٤).

(٢) إسناده ضعيف في سنده يحيى بن سليم وهو الطائفي، نزيل مكة، صدوق سيء=

١٥٨ ـ حدثنا صدقة بن الفضل، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عثمان بن أبى دهرش، عن رجل من آل الحكم بن أبى العاص قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة جهر فيها بالقراءة، وذكر الحديث.[(١)]

١٥٩ ـ حدثنا محمد بن عبدالله القهزاد،[(٢)] ثنا علي بن الحسن، عن عبدالله بن المبارك، قال: سألت سفيان الثوري، قلت: الرجل إذا قام إلى الصلاة، أي شيء ينوي بقراءته وصلاته؟ قال: ينوي أنه يناجي ربه.[(٣)]

١٦٠ ـ حدثنا الفضل بن موسى البصري، ثنا ابراهيم بن بشار، ثنا سفيان،[(٤)] عن عباد بن كثير، قال: للمصلي ثلاث: تحف به الملائكة من قدميه إلى عنان السماء، وتناثر عليه البر من عنان السماء إلى مفرق رأسه، وينادي مناد: لو يعلم المصلي من يناجي، ما انفتل.

---

= الحفظ، وفيه عثمان بن أبي دهرش ترجم له البخاري (ج ٣ ق ٢ / ٢٢٠) والرازي في الجرح والتعديل (ج ٣ ق ١ / ١٤٩) وسكتا عليه. ثم الحديث من بلاغات عثمان هذا.

(١) إسناده ضعيف لأجل عثمان هذا، ولإبهام شيخه، ثم الإرسال.
وقال البخاري: عثمان بن أبي دهرش عن رجل من آل الحكم بن أبي العاص عن النبي ﷺ: روى عنه ابن عيينة ويحيى بن سليم مرسل (التاريخ الكبير ج ٣ ق ٢ / ٢٢٠).

(٢) كذا ورد في الأصل، وهو محمد بن عبدالله بن قهزاد (راجع التقريب ٢ / ١١٩).

(٣) رجاله ثقات وإسناده صحيح.

(٤) هو ابن عيينة الهلالي.

## [أفضل العمل الصلاة لوقتها:]

● قال أبو عبدالله: ثم جاءنا الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ أنه سئل: أي العمل أفضل؟ فقال: الصلاة لوقتها.
وقال ﷺ: خير عملكم الصلاة.

١٦١ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الحسن بن عبيدالله، عن أبي عمرو، عن عبدالله بن مسعود، قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ فقال: الصلاة لميقاتها.[١]

١٦٢ - حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، ثنا الوليد بن العيزار، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: حدثني صاحب هذه الدار، وأشار بيده إلى دار عبدالله بن مسعود، قال: سألت رسول الله صلى الله [ق ٣٠/أ] عليه وسلم: أي العمل أفضل؟ فقال: الصلاة لميقاتها[٢]

---

(١) أخرجه مسلم: الإيمان: باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال (١/ ٩٠) عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير به.
ولفظه: أفضل الأعمال، أو العمل الصلاة لوقتها، وبر الوالدين.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٩ - ٤١٠) و (٤٣٩) و البخاري: الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها (٢/ ٩) والأدب: باب البر والصلة (١٠/ ٤٠٠) والتوحيد: باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملا (١٣/ ٥١٠) ومسلم (١/ ٨٩) والنسائي: المواقيت (١/ ٧١ رقم ٦١١) بأسانيدهم عن شعبة به.
وأخرجه أحمد (١/ ٤٣٩) من طريق حجاج عن الوليد به.
وأخرجه البخاري في الجهاد: باب فضل الجهاد والسير (٦/ ٣) من طريق=

١٦٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو نعيم، ثنا أبو جناب الكلبي، قال: سمعت عون بن عبدالله، يقول: سألت الأسود بن يزيد: هل كان ابن مسعود يفضل عملا على عمل؟ فقال: سألت ابن مسعود فقال: قلت: يارسول الله! أي الأعمال أفضل، وأحبها إلى الله، وأقربها من الله؟ قال: الصلاة.[1]

١٦٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، قال: سألت النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلوات

---

= مالك بن مغول، وفي التوحيد (١٣/ ٥١٠) من طريق أبي إسحاق الشيباني، كما أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣١٦) وعنه مسلم (١/ ٨٩) من طريق أبي إسحاق الشيباني، والترمذي في الصلاة (١/ ٣٢٥) من طريق أبي يعفور عبدالرحمن بن عبيد بن نسطاس، وأحمد (١/ ٤٥١) والترمذي في البر والصلة من طريق المسعودي، والنسائي (رقم ٦١٢) من طرق أبي معاوية النخعي أربعتهم عن الوليد بن العيزار به.

وأخرجه أحمد (١/ ٤٤٢) بسنده عن أبي عمرو الشيباني به.

وسياق مسلم من طريق شعبة: قال عبدالله بن مسعود:

«سألت رسول الله ﷺ: أي الأعمال أحب إلى الله؟! قال: الصلاة على وقتها قلت: ثم أي؟! قال: ثم بر الوالدين، قلت: ثم أي؟! قال: الجهاد في سبيل الله، قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني.

وراجع لمزيد الكلام حول تخريج طرق الحديث وألفاظه تعليق أحمد شاكر في الترمذي.

(١) في سنده أبو جناب الكلبي وهو يحيى بن أبي حية، ضعفوه لكثرة تدليسه (التقريب ٢/ ٣٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٤٨) عن عبدالرزاق به.

لوقتهن.»[1]

١٦٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبى الأحوص؛ وأبى عبيدة، عن عبدالله، قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها.[2]

١٦٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبوشيبة يزيد بن معاوية، ثنا عبدالملك بن عمير، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود، قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: الصلوات لميقاتهن.

١٦٧ ـ حدثنا سريج بن يونس، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن ثوبان، قال: حدثني حسان بن عطية أن أبا كبشة السلولي، حدثه أنه سمع ثوبان[3] مولى رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: سددوا، وقاربوا، واعلموا أن

---

(١) فيه أبو إسحاق هو السبيعي، مدلس وقد عنعن، ثم هو اختلط، وفيه أبوعبيدة ولم يسمع من أبيه عبدالله بن مسعود على أنه لم ينفرد به فقد تابعه أبو الأحوص كما في الرواية الآتية، ثم الحديث صحيح من غير وجه كما تقدم في رقم (١٦١ و ١٦٢).

(٢) وهو مكرر الذي قبله, وقد مر أن الحديث صحيح من غير هذا الوجه.
وأخرجه أحمد (١/٤١٨) عن يحيى بن آدم وحسين بن محمد كلاهما عن إسرائيل به، وعن وكيع عن إسرائيل به (١/٤٤٤) وأخرجه أيضا (١/٤٢١)عن عبدالصمد ثنا عبدالعزيز بن مسلم عن أبي اسحاق به.

(٣) ورد في المخطوط: «ابن ثوبان» وكلمة «ابن» مقحمة هنا.

خير أعمالكم الصلاة.[1]

١٦٨ - [ق ٣٠/ب] حدثنا على بن الحسن أبو الحسين، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن سالم، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: اعلموا أن أفضل أعمالكم الصلاة.[2]

---

(١) أخرجه الدارمي (١٦٨/١) وأحمد (٢٨٢/٥)، وابن حبان (موارد الظمآن رقم ١٦٤) والطبراني في الكبير (٩٨/٢) عن الوليد بن مسلم به، وزادوا: ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن، وإسناده حسن وابن ثوبان هو عبدالرحمن بن ثابت، وهو حسن الحديث، وراجع سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١١٥) والإرواء (رقم ٤١٢) (١٣٥/٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٦/٥ - ٢٧٧) عن أبي معاوية، وعن وكيع ويعلى (٢٨٢/٥) والحاكم (١٣٠/١) من طرق عن شعبة، ومن طريق محمد بن عبيد، وزائدة، والبيهقي (٤٥٧/١) من طريق ابن نمير سبعتهم عن الأعمش به.
ورواية شعبة عن الأعمش صحيحة لأنه لا يروي عن المدلسين إلا ما هو من مسموعاتهم إلا أن الإسناد منقطع كما سيأتي.
والأعمش تابعه أيضا منصور: أخرجه المؤلف في رقم (١٧٠) و (١٧١).
وتابعه يزيد بن أبي زياد كما سيأتي (برقم ١٧٠)
وتابعه أيضا الحكم بن عتيبة عند الطبراني في الصغير (١١/١)
وقال الطبراني: لم يروه عن الحكم إلا عبدالعزيز (بن عبيدالله) ولا عن عبدالعزيز إلا إسماعيل بن عياش، تفرد به المعافى بن عمران الطهوي، وليس بالموصلي، والمشهور من حديث منصور، والأعمش، ويزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولست أعرف له علة يعلل بمثلها، ووافقه الذهبي، وكذا المنذري في الترغيب، وقال: رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.
وقال الألباني: كذا قالوا، وفيه علة ظاهرة، وهو الانقطاع بين سالم بن أبي الجعد وثوبان، ثم ذكر عن أحمد وأبي حاتم قولهما في عدم سماع سالم من ثوبان، وقال:=

١٦٩ ـ حدثنا علي بن الحسن أبوالحسين، ثنا حفص بن غياث، عن ليث، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، [١] عن النبي ﷺ بمثله. [٢]

١٧٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن منصور؛ والأعمش؛ ويزيد بن أبى زياد، عن سالم بن أبى الجعد، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: استقيموا، ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة. [٣]

---

= وقد تنبه لهذه العلة الحافظ البوصيري فقال في الزوائد: رجال إسناده ثقات أثبات إلا أن فيه انقطاعا بين سالم وثوبان، لكن أخرجه الدارمي وابن حبان في صحيحه من طريق ثوبان متصلا (الإرواء ٢/١٣٥ ـ ١٣٦)

قلت: مضى الحديث بالطريق المتصل قبله.

(١) ورد في الأصل: (عبدالله بن عمر) والصواب (عبدالله بن عمرو) بن العاص، كما في المصنف وابن ماجه.

قال المزي في تحفة الأشراف: ذكره أبوالقاسم (ابن عساكر) في (مسند ابن عمر) اعتمادا على ما وقع في بعض النسخ المتأخرة وهو وهم، والصواب: (عبدالله بن عمرو)، وكذلك وقع في عدة نسخ، منها نسخة الحافظ أبي العباس أحمد بن محمد بن أحمد الأسد آباذى التي كتبها بخطه عن المقومي، وكذلك رواه إبراهيم بن دينار عن ابن ماجه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١/٦) وابن ماجه (١/١٠٢) من طريق ليث بن أبي سليم، وإسناده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، وبه أعل الحديث البوصيري، والألباني.

والحديث ذكره البيهقي (١/٤٥٧).

(٣) تقدم برقم (١٦٩)، وأخرجه الدارمي (١/١٦٨) من طريق منصور والأعمش به.

وأخرجه ابن ماجه (١/١٠١) والحاكم (١/١٣٠) والخطيب في تاريخه (١/٢٩٣)=

١٧١ - حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جرير، عن منصور، عن سالم، قال: حدثت عن ثوبان، عن النبي ﷺ بمثله.[1]

١٧٢ - حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، حدثني ابن عجلان، عن سفيان الكوفي، عن نفر، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ بمثله، ولم يرفعه.

١٧٣ - حدثنا يونس بن عبدالأعلى، ثنا عبدالله بن وهب، ثنا حيي بن عبدالله، يحدث عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبداللهبن عمرو بن العاص أن رجلا[2] سأل رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال؟ فقال: الصلاة، قال: ثم مه؟ قال: الصلاة، قال: ثم مه؟ قال: الصلاة، ثلاث مرات.[3]

---

= من طريق منصور به.

وأخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠) عن علي بن عياش، وعصام بن خالد قالا: ثنا حريز بن عثمان، عن عبدالرحمن بن ميسرة، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: ستقيموا، تفلحوا، وخير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن، وقال عصام: ولا يحافظ.

(١) فيه ذكر الانقطاع الموجود بين سالم بن أبي الجعد، وثوبان.
وللحديث طريق أخرى أخرجها أحمد (٥/ ٢٨٠) بسنده عن عبدالرحمن بن ميسرة، عن ثوبان مرفوعاً، وصححه الألباني (الإرواء ٢/ ١٣٦/ ١٣٧) وله شواهد أخرى خرجها الألباني في الإرواء.

(٢) على هامشه: «جاء إلى النبي ﷺ فسأله /خ» أي في نسخة.

(٣) إسناده حسن، وأخرجه أحمد (٢/ ١٧٢) عن حسن ثنا ابن لهيعة حدثني حي بن عبدالله به وفيه ذكر الجهاد، وبر الوالدين.

١٧٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، [عن سعيد بن أبي مريم، عن يحيى] [1] بن أيوب، قال: حدثني إسحاق بن أسيد، عن أبي حفص الدمشقي، عن أبي أمامة الباهلي، يرفع الحديث [ق ٣١/أ] قال: استقيموا، وخير أعمالكم الصلاة. [2]

[مفتاح الجنة الصلاة:]

١٧٥ ـ حدثت عن عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي، ومحمد بن سهل بن عسكر، قالا: ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان بن قَرْم، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: مفتاح الجنة الصلاة. [3]

---

(١) من ابن ماجه، وسقط في الأصل، فورد فيه: «محمد بن يحيى بن أيوب».

(٢) أخرجه ابن ماجه في الطهارة (١/١٠٢) عن محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا يحيى بن أيوب، حدثني إسحاق بن أسيد به، ولفظه: استقيموا ونعما إن استقمتم.
وقال البوصيري: إسناده ضعيف لضعف التابع أي أبا حفص الدمشقي، وهو مجهول، وبه أعله المنذري، والألباني (الإرواء ٢/١٣٧).

(٣) أخرجه الترمذي: الطهارة (١/١٠) عن أبي بكر محمد بن زنجويه البغدادي وغير واحد كلهم عن حسين بن محمد ثنا سليمان بن قرم به مثله وزاد: ومفتاح الصلاة الوضوء.
والحديث أثبته أحمد شاكر من نسخة، ولم ينسب إليه السيوطي في الجامع الصغير، وعزاه لأحمد، والبيهقي في الشعب.
وقال المزي: ليس في السماع، ولم يذكره أبوالقاسم (تحفة الأشراف ٢/٢٦٤)=

## [الصلاة نور المؤمن:]

١٧٦ - حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا أبوخالد الأحمر، عن عيسى بن ميسرة، عن أبى الزناد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: الصلاة نور المؤمن.[١]

١٧٧ - حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبدالله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني ابن عجلان، عن واقد[٢] بن سلامة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ، قال: الصلاة نور المؤمن.[٣]

---

= والحديث ضعيف فيه أبويحيى القتات الكوفي لين الحديث (التقريب ٢/٤٨٩)
وفيه سليمان بن قرم سيء الحفظ (التقريب ١/٣٢٩)
وأورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٥/١٣٥).

(١) في سنده عيسى بن ميسرة وهو عيسى بن أبي عيسى الحناط الغفاري متروك (التقريب)
والحديث عزاه السيوطي للقضاعي، وابن عساكر.
وقال الألباني: ضعيف جدا (ضعيف الجامع الصغير ٥/٢٨٨).

(٢) واقد بن سلامة: بالقاف، أو بالفاء، وقال ابن عدي: بالفاء أصوب.

(٣) إسناده ضعيف لأجل واقد بن سلامة وشيخه يزيد الرقاشي.
والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/٢٥٥٤) بسنده عن الليث بن سعد به، (وبسند آخر عن محمد بن عجلان به، ولم يذكر الرقاشي) ولفظه: الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، والصيام جنة من النار، والصلاة نور المؤمن، والصدمة تطفيء الخطيئة، كما يطفيء الماء النار.
وقال البخاري: واقد عن يزيد الرقاشي: روى الليث بن سعد عن ابن عجلان عن واقد بن سلامة، لم يصح حديثه.

١٧٨ - حدثنا هارون بن عبدالله، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا بكر بن خنيس، عن ليث، عن زيد بن أرطاة، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، قال: ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين، يصليهما، وأن البر ليذر على رأس العبد، مادام في صلاته، وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه يعنى: القرآن.[1]

## [أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة:]

● قال أبو عبدالله: ومن الدليل على تقدمها على سائر الأعمال، قوله ﷺ: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٦٨) عن هاشم به.
وأخرجه الترمذي: فضائل القرآن (باب ١٧/٥/١٧٦) عن أحمد بن منيع، حدثنا أبي النضر (هاشم بن القاسم) به.
وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وبكر قد تكلم فيه ابن المبارك، وتركه في آخر أمره.
قلت: وفيه ليث وهو ابن أبي سليم وهو ضعيف.
وقال الترمذي: وقد روى هذا الحديث عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، عن النبي ﷺ مرسلا.
ثم أخرجه الترمذي عن إسحاق بن منصور، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرطأة، عن جبير بن نفير قال: قال رسول الله ﷺ: إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه يعنى القرآن.
وقال المزي: هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن داود التاجر المروزي، عن الترمذي، ولم يذكره أبو القاسم (ابن عساكر) (تحفة الأشراف ٤/١٦٥)
والحديث أورده الألباني في ضعيف الجامع (٥/٨٠).

الصلاة».

١٧٩ ـ حدثنا سعيد بن يحيى بن أزهر الواسطى، ثنا إسحاق بن يوسف، [ق ٣١/ب] ثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول مايقضى بين الناس في الدماء.(١)

---

(١) أخرجه ابن ماجه: الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلما (٢/٨٧٣) عن سعيد بن يحيى بن الأزهر الواسطي به وذكر الشطر الثاني.
وأخرجه النسائي: المحاربة، باب تعظيم الدم (٢/١٥٤ رقم ٣٩٩٦) عن سريع بن عبدالله الخصى الجمال الواسطى، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق به.
والطبراني في الكبير (رقم ١٠٤٢٥)، والقضاعي في مسند الشهاب من (٢١٣) طريق شريك به.
وقال الألباني: وهذا إسناد حسن في الشواهد، رجاله ثقات غير أن شريكا وهو ابن عبدالله القاضى سيء الحفظ، لكن الحديث صحيح، فإن شطره الثاني في الصحيحين، والنسائي [رقم ٣٩٩٧) ٢/١٥٥] وابن أبي عاصم وغيرهم من طريق أخرى عن أبي وائل به. وكذلك رواه ابن أبي الدنيا في الأهوال (ق ٢/٩١) والبيهقي في شعب الإيمان (٢/١١٣/٢) وأحمد (٣٦٧٤ و ٤٢٠٠، ٤٢١٣ و ٤٢١٤) وغيرهم.
قلت: راجع مسند أحمد (١/٣٨٨ و ٤٤٠ ـ ٤٤١ و ٤٤٢ وتحفة الأشراف ٣٧/٧)
وقال: والشطر الأول له شواهد من حديث أبي هريرة، وتميم الداري عند أبي داود وغيره، (الصحيحة رقم١٧٤٨، ٤/٣٢٨ ـ ٣٢٩)
قلت: وسيأتي حديثهما عند المؤلف.

## [إكمال الفريضة بالنوافل:]

١٨٠ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا يزيد بن هارون، ثنا سفيان بن حسين، عن علي بن زيد، عن أنس بن حكيم الضبي، قال: قال لي أبوهريرة: إذا أتيتَ أهل مصرك، فأخبرهم، أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما يحاسب به العبد صلاته، فإنْ أتمها، وإلا نظر هل له من تطوع، فإن كان له تطوع، أكملت الفريضة من تطوعه، ثم ترفع سائر الأعمال على ذلك.(١)

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٠) عن يزيد به.
وأخرجه ابن ماجه: إقامة الصلاة، باب ماجاء في أول مايحاسب به العبد الصلاة (١/ ٤٥٨) عن ابن أبي شيبة، ومحمد بن بشار قالا: ثنا يزيد بن هارون به، وعلي بن زيد هو ابن جدعان.
وأخرجه البغوي في شرح السنة (٤/ ١٥٩ رقم ١٠١٩) بسنده عن سهل بن عمار عن يزيد بن هارون.
وقال: حديث حسن.
قال الألباني: وهو كما قال، فإن أنس بن حكيم هذا مستور كما في التقريب، فقد روى عنه ابن جدعان أيضا، وذكره ابن حبان في الثقات (٣/ ١٤). وقد تابعه يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس بن حكيم الضبي به أتم منه.
(قلت: وهو الحديث الآتي برقم ١٨٢)
وقال الألباني: وتابعه حميد عن الحسن عن أبي هريرة، فأسقط من بينهما أنس بن حكيم، فلعل الحسن دلسه في هذه الرواية عنه. أخرجه أحمد (٤/ ١٠٣) وقال: وللحسن فيه شيخ آخر يرويه همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة عن أبي هريرة، (الصحيحة/ رقم ١٣٥٨)
قلت: وهو الحديث الآتي برقم (١٨٥).

١٨١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا قتادة، عن الحسن، عن أنس بن حكيم، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة يحاسب بصلاته، فإن صلحتْ، فقد أفلح، وأنجح، وإن فسدت، فقد خاب، وخسر.[1]

١٨٢ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا يونس، عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي، قال: قال أبو هريرة: ألا أحدثك حديثا لعل الله أن ينفعك به؟ قلت: بلى! رحمك الله، قال: إن أول ما يحاسب به الناس من أعمالهم: الصلاة، فيقول ربنا للملائكة ـ وهو أعلم ـ: انظروا في صلاة عبدي أتمها، أم نقصها؟ فإن كانت تامة، كتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئا، قال: انظروا هل لعبدي من تطوع؟! فإن كان له [ق ٣٢/أ] تطوع، أتموا لعبدي فريضته من تطوعه، ثم يؤخذ

---

(١) إسناده ضعيف جداً لأجل أبان بن أبي عياش، وفيه أيضا قتادة، والحسن البصري وهما مدلسان، قد عنعنا وأشار إلى هذه الرواية المزي في تحفة الأشراف (٩/ ٢٩٩) فقال: رواه موسى بن إسماعيل أيضا عن أبان بن يزيد به.
وخرجه الألباني في الصحيحة رقم (١٣٥٨) وقال: فالحديث حديث أنس بن حكيم، عن أبي هريرة، وليس حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ.
وقال المزي: ورواه موسى بن خلف، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة ورفعه، وكذلك رواه عباد بن ميسرة عن الحسن (تحفة الأشراف ٩/ ٢٩٩).

الأعمال على ذاكم(1).

١٨٣ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، ثنا ابن المبارك، أنا إسماعيل المكي، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية، قال: لقيت أبا هريرة، فقال: ممن أنتَ؟ قلت: من أهل العراق، فقال: ألا أحدثك حديثا ينفع من بعدك؟! قلت: بلى! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة، يقول الله لملائكته: انظروا في صلاة عبدي، فإن كانت تامة، كتبت له تامة، وإن كانت ناقصة، قال الله بحلمه وعلمه، وفضله: ردوا على عبدي، انظروا هل له من تطوع؟ فإن كان له تطوع، أكملت له به، ثم يؤخذ الأعمال على

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٥) عن إسماعيل، أنا يونس يعنى ابن عبيد به.
وأخرجه أبوداود: الصلاة (١/ ٥٤٠ ـ ٥٤١) عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل بن علية، عن يونس بن عبيد به.
ورواه عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سليط، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه.
وروى عن أبي الأشهب العطاردي، عن الحسن قال: لقى أبوهريرة رجلا بالمدينة، فقال: سمعت النبي ﷺ، فذكره (تحفة الأشراف ٩/ ٢٩٩).
والحديث ورد عن أبي هريرة موقوفاً عليه: رواه عبدالوارث بن سعيد عن يونس بن عبيد، عن الحسن سمع أنس بن حكيم سمع أبا هريرة، ولم يرفعه.
ورواه أبونعيم عن علي بن علي الرفاعي، عن الحسن، عن أبي هريرة قوله.
ورواه مبارك بن فضالة عن رجل من أهل البصرة ـ كان يجالس أبا هريرة ـ عن أبي هريرة قوله (تحفة الأشراف ٩/ ٢٩٩).

ذاكم.[1]

١٨٤ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير، عن سالم قال: سمعت الحسن يقول: أخبرني صعصعة بن معاوية، قال: كنت أجالس أبا هريرة بالمدينة، فذكر الحديث، ولم يرفعه.[2]

١٨٥ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عاصم بن علي، قال: ثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن الحسن، عن حريث بن قبيصة، قال: قدمت المدينة، فلقيت أبا هريرة، فقلت: حدثني بحديث، سمعته من رسول الله ﷺ، لعل الله أن ينفعني به، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أول ما يحاسب به العبد من عمله يحاسب بصلاته، فإن صلحت، فقد أفلح، وأنجح، وإن فسدت فقد خاب، وخسر، وإن [ق ٣٢/ب] انتقص من الفريضة شيئا، قال: انظروا هل لعبدي من تطوع، فيكمل به ما انتقص من الفريضة، ثم يكون سائر عمله على نحو ذلك.[3]

---

(١) أخرجه ابن شاذان في الثامن من أجزائه (٢/١٤) من طريقين عن الحسن به. (راجع الصحيحة للألباني: ١٣٥٨).

(٢) وهو مكرر الذي قبله (١٨٣) لكنه موقوف عليه.

(٣) أخرجه الترمذي: الصلاة: باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة (٢/٢٦٩) عن علي بن نصر الجهضمي، حدثنا سهل بن حماد، والنسائي: الصلاة، باب المحاسبة على الصلاة (١/٥٤) (رقم ٤٦٦) عن أبي داود الحراني، حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز كلاهما عن همام به. =

١٨٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو الوليد، ثنا حماد، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: أول مايحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فيقول الله لملائكته: انظروا إلى صلاة عبدي فإن كان أكملها، كتبت كاملة، وإن لم يكملها، قال: انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع، فيكمل بها الفريضة، ثم الزكاة، ثم تؤخذ الأعمال على حساب ذلك.(١)

---

= وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة.

وقال النسائي: وخالفه أبو العوام، ثم رواه عن أبي داود الحراني ثنا شعيب (يعنى ابن بيان بن زياد بن ميمون قال: كتب علي بن المديني عنه) قال: أخبرنا أبوالعوام عمران القطان عن قتادة عن الحسن بن يسار (وتصحف في المطبوع إلى زياد) عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعا.

وتصحف في تحفة الأشراف (بن زياد) إلى (عن زياد) (١٠ / ٣٨٨)

وقوله: خالفه أبوالعوام: أي خالف أبوالعوام همام بن يحيى حيث روى الحديث عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع به فجعل مكان حريث بن قبيصة: أبا رافع وهمام بن يحيى ثقة ربما وهم، وأخرج له الجماعة (التقريب ٢ / ٣٢١) وأبوالعوام عمران بن داور القطان صدوق، يهم ورمى برأي الخوارج، وأخرج له البخاري تعليقا، وأصحاب السنن، فرواية همام أقوى من رواية أبي العوام.

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، أبوالوليد هو هشام بن عبدالملك، وحماد هو ابن سلمة. وأخرجه أحمد (٤ / ٦٥ و٣٧ و١٠٣) عن الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (ق ٦٣ / ب) قال: ثنا النضر بن شميل، حدثنا حماد بن سلمة به، لكنه قال: «أبي هريرة» بدل رجل من أصحاب النبي ﷺ وعنه أخرجه النسائي (١ / ٥٥ رقم ٤٦٨).

١٨٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الحجاج، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من سليط، عن أبي هريرة، أنه حدثه عن النبي ﷺ، بمثل حديث الأزرق بن قيس: أن أول ما يحاسب به العبد.[1]

١٨٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالسلام بن مطهر، ثنا محمد بن عمرو الأنصاري، عن الحسن بن أبي الحسن، عن ضبة بن محصن، أنه خرج إلى عمر، فلقى أبو هريرة ضبة بن محصن في المسجد، فقال: ألا أحدثك حديثا، سمعته من رسول الله ﷺ؟! قلت: بلى! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة بالصلاة، يقول لملائكته: انظروا إلى صلاة عبدي؟ فإن وجدتموها[2] تامة، اكتبوها[3] وإن [ق

---

(١) حجاج هو ابن المنهال ثقة، وحماد هو ابن سلمة، وحميد هو حميد الطويل، والحسن هو البصري وهو مدلس وقد عنعن وشيخه رجل مبهم وأخرجه أحمد (٤/١٠٣) وابن ماجه (١/٤٥٨) من طريق عفان، وأبوداود (١/٥٤١) عن موسى بن إسماعيل كلاهما عن حماد بن سلمة به.
وعند أحمد وابن ماجه «رجل» بدون نسبته إلى بني سليط.
وأخرجه أحمد (٤/١٠٣) عن حسن، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.
وفي سنده انقطاع بين الحسن البصري وأبي هريرة رضى الله عنه.

(٢) على هامشه (وجدوها) / خ.

(٣) على هامشه (كتبوها) / خ.

٣٣/أ] وجدتموها[1] ناقصة، قال لملائكته: انظروا هل له من تطوع؟ فتتموها له، ثم تقبض الأعمال على حسب ذلك.[2]

١٨٩ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سريج بن النعمان، ثنا محمد بن عمرو، عن الحسن، عن ضبة بن محصن، أنه خرج إلى عمر بن الخطاب، فلقي أبا هريرة في المسجد، ثم ذكر بمثله عن النبي ﷺ[3]

١٩٠ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبوالوليد، ثنا حماد، عن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ قال: أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فإن كان أكملها، كتبت له كاملة، وإلا قال: انظروا في تطوعه، فأكملوا الفريضة، وقال مرة: انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع؟ فتكملوا به

---

(١) على هامشه: (وجدوها) / خ.

(٢) إسناده ضعيف، فيه محمد بن عمرو الأنصاري الواقفي أبوسهل البصري، ضعفه يحيى بن سعيد، وابن معين والفسوي، وقال ابن نمير: لا يساوي شيئا، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطىء، ثم ذكره في المجروحين فقال: روى عنه أهل البصرة، وهو ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير يعتبر حديثه من غير احتجاج به، وقال النسائي: ليس بالقوى عندهم، وقال ابن عدي: أحاديثه افرادات ويكتب حديثه في جملة الضعفاء. وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف (الكامل ٢٢٣٠، والتهذيب ٣٧٨/٩) والتقريب.

(٣) وهو مكرر الذي قبله.

الفريضة، ثم الزكاة على ذلك، ثم سائر الأعمال على ذلك.

قال أبوالوليد: لم يرفع هذا الحديث أحد، غير حماد بن سلمة.[1]

١٩١ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبدالله، عن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري، قال: أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته المكتوبة، فذكر الحديث، وقال فيه: فإن لم تكمل الفريضة، ولم يكن له تطوع، أخذ بطرفيه، فقذف[2] به في النار.[3]

١٩٢ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري، بهذا الحديث، ولم يرفعه.[4]

---

(١) أخرجه أحمد (٤/١٠٣) عن عفان، عن حماد بن سلمة به.
وأخرجه أبو داود: الصلاة (١/٥٤١) عن موسى بن إسماعيل، وابن ماجه: إقامة الصلاة (١/٤٥٨) عن أحمد بن سعيد الدارمي، عن سليمان بن حرب، وعن الحسن بن محمد الزعفراني، عن عفان كلهم عن حماد به.
وصحح الألباني إسناده (تخريج الإيمان لابن أبي شيبة (رقم ١١٢)
وصحيح الجامع الصغير ٢/٣٥٣)
والحديث أخرجه أيضا الطبراني في الكبير (رقم ١٢٥٥، ١٢٥٦).

(٢) وعلى هامشه: فدفع / خ.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان رقم (١١٢ و ١١٣) عن يزيد بن هارون وعن هشيم كلاهما عن داود به.

(٤) وهو مكرر الذي قبله.

١٩٣ ـ حدثني أبو علي البسطامي، ثنا [ق ٣٣/ب] محمد بن الفضل: عارم، ثنا حماد بن زيد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: أول ما افترض على هذه الأمة من دينهم الصلاة وآخر مايبقى من دينهم الصلاة، وأول مايحاسبون عليه[1] الصلاة، يقول [الله]: انظروا في صلاة عبدي، فإن كانت تامة، حسبت له تامة، وإن كانت ناقصة، كتبت له ناقصة، وقال: انظروا فإن كان له تطوع، زيد في فريضته، ثم يستقر الأعمال.[2]

## [أول ما يسئل في القبر الصلاة:]

١٩٤ ـ حدثنا أحمد بن منصور، ثنا ابن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني ابن عجلان، عن عون بن عبد الملك، قال: يقال: إن العبد إذا دخل قبره سئل عن صلاته، أول شيء يسئل عنه، فإن جازت له، نظر فيما سوى ذلك من عمله، وإن لم تجز له، لم ينظر في شيء من عمله بعد.

## [الأمر بالفزع إلى الصلاة:]

● قال أبو عبدالله: وأمر الله عباده، أن يفزعوا إلى

---

(١) على هامشه: به.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.

الصلاة، والاستعانة بالصلاة على كل أمرهم من أمر دنياهم، وآخرتهم، ولم يخص بالاستعانة بها شيئا دون شيء.

فقال: ﴿واسْتَعِيْنُوا بِالصَّبْرِ والصَّلاَةِ﴾ [البقرة: ٤٥] وإنما بدأ بالصبر قبلها لأن الإيمان، وجميع الفرائض، والنوافل من الصلاة وغيرها، لا تتم إلا بالصبر، ثم قال: ﴿وإنَّهَا لكَبِيْرةٌ إلاّ عَلَى الخَاشِعِيْنَ﴾ [البقرة: ٤٥] وهم المنكسرة قلوبهم إجلالا لله، ورهبة منه، فشهد لمن حقت عليه، أن يقيمها له، إنه من الخاشعين [ق ٣٤/أ] وكيف لا يفزع المؤمنون إلى الصلاة، وهي عماد دينهم، كذلك أخبر النبي ﷺ أن الصلاة عمود الدين.

[عمود الدين الصلاة:]

١٩٥ - حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا المبارك بن سعيد، عن أبيه، عن أيوب بن كريز، عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ: قال له: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده، أما رأس الأمر فالإسلام، وأما عموده فالصلاة.(١)

١٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، آنا معمر، عن

---

(١) فيه أيوب بن كريز مجهول العين ترجم له البخاري (١/١/٤٢١) والرازي (١/١/٢٥٧) وقالا: روى عن عبدالرحمن بن غنم، روى عنه سعيد بن مسروق.
لكن الحديث صحيح من طرق أخرى كما سيأتي.

عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل، أن النبي ﷺ قال: ألا أخبركم برأس الأمر وعموده؟ قلت: بلى، يارسول الله! قال: رأس الأمر: الإسلام، وعموده الصلاة.[1]

١٩٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن الأعمش، عن الحكم بن عتيبة؛ وحبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ بن جبل، قال: قلت لرسول الله: أنبئني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني من النار، قال: لقد سألتَ عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه، تعبد الله، ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي[2] الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، وإن شئت أنبأتك برأس الأمر، وعموده، وذروة

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١١/١٩٤) وعنه أحمد (٥/٢٣١)، وعبد بن حميد (رقم ١١٢) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٨/٣٩٩) والترمذي (٥/١٢) وابن ماجه (٢/١٣١٢ ـ ١٣١٥) من طريق معمر به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
والحديث أعله المنذري وغيره بالانقطاع بين أبي وائل شقيق بن سلمة ومعاذ بن جبل رضى الله عنه وشرح ذلك العلامة ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم، وقال الألباني: لكن الحديث صحيح بمجموع طرقه (الصحيحة/ ١١٢٢)
قلت: وانظر طرق الحديث عن المؤلف برقم ١٩٧ و١٩٨ وراجع أيضا زهد وكيع رقم (٢٣٠ و ٢٨٦، وزهد هناد ٩٩٧ وما بعده).

(٢) على هامشه: «وتؤتي».

السنام منه، فقلت: أجل، يارسول الله! فقال: رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه[1] الجهاد في سبيل الله.[2]

١٩٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن أبى بكر المقدمى، ثنا إسحاق بن محمد الفروي، ثنا عبدالله بن عمر، عن نعيم بن وهب، عن معاذ بن جبل، أن النبي ﷺ قال له: وسأنبئك برأس الأمر وعموده، [ق ٣٤/ب] رأسه الإسلام، وعموده الصلاة.[3]

١٩٩ ـ حدثنا المقدمي، ثنا الفروي، ثنا عبدالله، عن سهيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة، مثل حديث نعيم.[4]

٢٠٠ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو معاوية، عن العوام بن

---

(١) على هامشه: «السنام منه».

(٢) أخرجه هناد في زهده (رقم ١٠٩٠) من طريق منصور عن حبيب به، وأخرجه الطبري (٢١/٦٤) والحاكم (٢/٤١٢ ـ ٤١٣) من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، والحكم بن عتيبة عن ميمون به، وسياقه عند الحاكم طويل، واختصره الطبري، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وأقره الذهبي.
وراجع: جامع العلوم والحكم رقم ٢٩ (ص ٢٥٥).

(٣) فيه إسحاق بن محمد الفروي، صدوق، كف، فساء حفظه (التقريب ١/٦٠) وفيه عبدالله بن عمر العمري المدني ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه.

جويرة، عن الحسن، عن أبى ذر، قال: قلت: يارسول الله ! ما تقول في الصلاة؟ قال: عمود الإسلام.(١)

٢٠١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم، عن خالد بن صفوان، عن زيد بن علي [بن الحسين عن أبيه،] قال: نعى إلى ابن عباس ابن له، وهو في سفر، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، ثم نزل، فصلى ركعتين، ثم قال: فعلنا ما أمر الله به، وتلا هذه الآية: ﴿واسْتَعِيْنُوا بالصَّبْرِ والصَّلاةِ﴾ [البقرة: ٤٥](٢)

٢٠٢ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد،(٣) ثنا أبي، وعمي، قالا: ثنا أبي، عن أبيه، عن جده، قال: غشي على عبدالرحمن بن عوف غشية، ظنوا أنه قد فاض فيها، حتى قاموا من عنده، وجلّلوه ثوبا، وخرجت أم كلثوم بنت

---

(١) في سنده العوام بن جويرية مجهول العين. قال البخاري: عن الحسن روى عنه أبومعاوية (التاريخ الكبير ٤ ق ١/٦٦٧) وفيه الحسن وهو البصري يدلس ويرسل، وقد عنعن ثم لم يثبت لقاؤه من أبي ذر.

(٢) أخرجه الحاكم (٢/٢٦٩ ـ ٢٧٠) من طريق هشيم به. ومنه الزيادة ما بين المعقوفتين، وصححه، وأقره الذهبي. وأوله: عن ابن عباس قال: جاءه نعى بعض أهله، وهو في سفر الخ
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/١٦٣) لسعيد بن منصور، وابن المنذر، والحاكم، والبيهقي في شعب الإيمان.

(٣) هو عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، ثقة (التقريب ١/٥٣٣) وعمه هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

عقبة[1] إلى المسجد، تستعين بما أمرت به من الصبر، والصلاة.

٢٠٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبواليمان، ثنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، أنه غشى على عبدالرحمن في مرضه غشية، ظنوا أن بها قد فاضت نفسه فيها، حتى قاموا من عنده، وجللوه ثوبا، وخرجت أم كلثوم بنت عقبة، امرأته إلى المسجد، تستعين بما أمرت أن تستعين به من الصبر، والصلاة.

٢٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح [ق ٣٥/أ]، قال: حدثني الليث بن سعد، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، قال: غشى على عبدالرحمن بن عوف في وجعه غشية، ظنوا أنه قد فاض فيها، وذكر الحديث بمثل معناه.

٢٠٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أمه: أم كلثوم بنت عقبة، وكانت من المهاجرات الأول، في قوله: ﴿واستَعِينُوا بالصَّبرِ والصَّلاةِ﴾ [البقرة: ٤٥] قال:

---

(١) أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية، أسلمت قديما، وهي أخت عثمان لأمه، صحابية، لها أحاديث، ماتت في خلافة علي/ خ م د ت س (التقريب ٢/ ٦٢٤).

غشى على عبدالرحمن بن عوف غشية حتى ظنوا أنه فاض نفسه فيها، فخرجت امرأته: أم كلثوم إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر، والصلاة.[1]

● قال أبو عبدالله: ومازال مفزع المؤمنين، عند كل مهم من أمر الدنيا والآخرة إلى مناجاة ربهم في الصلاة حتى آدم، فمن دونه من الأنبياء.

## [فزع آدم عليه الصلاة والسلام إلى الصلاة:]

٢٠٦ ـ حدثنا هارون بن عبدالله، ثنا أبو أسامة، ثنا مسعر، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن أبي كثير الزبيدي، قال: قدمنا على معاوية، أو يزيد، وعنده عبدالله بن عمرو، فحدثناه، عن عبدالله بن مسعود، أنه كان يقول: الصلاة ـ أو الصلوات الخمس ـ كفارات لما بينهن، قال: فحدثنا عبدالله بن عمرو: أن آدم ﷺ خرجت به شأفة[2] على إبهام قدمه، فارتفعت إلى أصل قدمه، ثم إرتفعت إلى ركبته، ثم ارتفعت إلى منكبه، ثم ارتفعت إلى أصل عنقه، فقام، فصلى صلاةً، [ق ٣٥/ب] فنزلت إلى منكبه، ثم صلى أخرى، فنزلت

---

(١) وعزاه السيوطي لعبد الرزاق في المصنف، والبيهقي (الدر المنثور ١/١٦٣) وساق الأثر بطوله.

(٢) شافة: بالهمز، وغير الهمز، وهي قرحة تخرج بباطن القدم (لسان العرب ٩/١٦٧ ـ ١٦٨).

إلى حقوه، ثم صلى أخرى، فنزلت إلى ركبته، ثم صلى أخرى، فنزلت إلى أصل قدمه، ثم صلى أخرى فخرجت من رجله.

[نبات شجرة كلما صلى سليمان عليه الصلاة والسلام:]

٢٠٧ ـ حدثنا أبو قدامة عبيدالله بن سعيد، ثنا سفيان، قال: حدثني عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان سليمان كلما صلى صلاة، رأى شجرة نابتة، فيقول: ما أنت ياشجرة؟ فيقول: أنا شجرة كذا، وكذا، لداء كذا، وكذا، فيأمر بها، فيقطع ويكتب شجرة كذا وكذا، لداء كذا وكذا، فصلى ذات يوم، فإذا شجرة نابتة، فقال لها: ما أنت ياشجرة؟ قالت: أنا الخروبة، قال: لم يكف الله ليخرب هذا المسجد، وأنا حي، فتوضأ، ولبس ثيابه، وأخذ عصاه، وقام يصلي، فقبض عليها، فلبث على عصاه، فَدَأَبُوا سنة، وهم يحسبون أنه حي، يعنى الجن، فأكلتها الأرضة، فشكرت الجن الأرضة، فلا تجدها في مكان، إلا وجدت عندها نَدىً.

٢٠٨ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن حصين، عن عبدالله بن شداد، قال: قيل لسليمان صلى الله عليه: إن آية موتك، أن ينبت في بيت المقدس شجرة، يقال لها:

الخروبة، فإذا نبت؛ فهو آية موتك، فبينا هو كذلك، إذ خرجت شجرة، فقال لها: ما اسمك؟ قالت: أنا الخروبة، فدخل المحراب، فقام على عصاه، فقبض، وهو على عصاه، فخرجت دابة من الأرض، فأكلت عصاه، فخر، ﴿فَتَبَيَّنَتِ الجِنُّ أَن لَّو [ق ٣٦/أ] كَانُوا يَعْلَمُونَ الغَيْبَ ما لَبِثُوا فِي العَذَابِ المُهِيْنِ﴾ [سبأ: ١٤] (١)

[ضرر التكبر:]

٢٠٩ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا أبو أسامة، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى؛ همس، قال: أفطنتم لذلك؟ إني ذكرت نبيا من الأنبياء، أعطى جنودا من قومه، فقال: من يكافيء هؤلاء، أو من يقاتل هؤلاء؟ أو كلمة شبهها، فأوحى الله إليه: أن اختر

---

(١) أخرجه الطبري (٢٢/٥١) والحاكم (٢/٤٢٣) من طرقهم عن عطاء بن السائب به، وصححه الحاكم.

وعزاه السيوطي للبزار والحاكم، وابن مردويه عن ابن عباس موقوفاً.

وعزاه للبزار وابن جرير [٢٢/٥١] وابن المنذر، وابن أبي حاتم والطبراني [١٠/٤٥١- ٤٥٢] وابن السني في الطب النبوي، وابن مردويه عن ابن عباس عن النبي ﷺ نحوه.

(الدر المنثور ٦/٦٨٣/٦٨٤)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار مرفوعا وموقوفا، وفيه عطاء وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٨/٢٠٨).

لقومك إحدى ثلاث: أن أسلط عليهم عدوّهم، أو الجوع، أو الموت، فاستشار قومه في ذلك؟ فقالوا: نَكِلُ ذلك إليك، أنت نبي الله، فقام، فصلى، وكانوا إذا فزعوا، فزعوا إلى الصلاة، فقال: يارب! أما الجوع، أو العدو فلا، ولكن الموت. فسلط عليهم الموت ثلاثة أيام، فمات منهم سبعون ألفا، فهمسي الذي ترون، أني أقول: اللهم بك أقاتل، وبك أصاول ولا حول، ولا قوة إلا بك.»[1]

**[قصة كذبات إبراهيم عليه الصلاة والسلام حاشاه:]**

**٢١٠** ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن

---

(١) الحديث صححه الألباني على شرط الشيخين (الصحيحة رقم ١٠٦١) وأخرجه أحمد (٤/٣٣٣) و (٦/١٦) من طريقين آخرين عن سليمان بن المغيرة به، ومن طريق حماد بن سلمة، ثنا ثابت به نحوه؛ وفيه: إن الصلاة هي صلاة الفجر، وأن الهمس كان بعدها، وفي أيام حنين، وروى منه الدارمي (٢/٢١٧) قوله: اللهم بك أحاول، وبك أصاول، وبك أقاتل، وسندهما صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه مسلم: الزهد والرقائق (٤/٢٢٩٩) عن هدبة بن خالد، والنسائي في الكبري كما في تحفة الأشراف (٤/١٩٩) عن أحمد بن سليمان عن عفان بن مسلم كلاهما عن حماد بن سلمة عن ثابت به.
وأخرجه الترمذي: التفسير، سورة البروج (٥١/٤٣٦) عن محمود بن غيلان وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ثابت به وأول حديث هدبة: كان فيمن كان قبلكم ملك، وكان له ساحر.
وراجع تحفة الأشراف (٤/١٩٩ ـ ٢٠٠).

أيوب، عن ابـــن سيرين، عن أبـــى هريرة، قال: مر إبراهيم، وسارة بجبار من الجبابرة، فأخبر الجبار بهما، فأرسل إلى إبراهيم، فقال: مَنْ هذه معك؟ قال: أختي، قال أبوهريرة، ولم يكذب إبراهيم قط إلا ثلاث كذبات: اثنتين في الله، وواحدة في امرأة.

قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]

وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]

وقوله: للجبار: «هذه أختي» فلما خرج من عند الجبار، دخـــل على سارة، فقـــال [ق ٣٦/ب ] لهـا: إن هذا الجبار، سألني عنك، فأخبرته أنكِ أختي، فأرسل إليها، فلمـا أدخلت عليه، دعت الله أن يكفـه عنهـا، فضبث[1] بيده، فأخذ أخذة شديدة، فعاهدها لئن خلى عنه، لا يقـربهـا، فدعت الله، فخلى عنه، ثم هَمَّ بها الثانية، فأخذ أخذة شديدة، أشد من الأولى، فعاهدها أيضا لئن خلى عنه، لا يقربها، فدعت الله، فخلى عنه، ثم هَمَّ بها الثالثة، فأخذ أخذة هي أشد من الأولين، فعاهدها لئن خلى عنـه، لا يقـربها، فدعت الله فخلى عنه، فقال للذي أدخلها عليه: أخرجها عني، فإنك أدخلت عليّ شيطانا ولم تدخل عليّ إنسانا، وأخدمها هاجر، فرجعت إلى إبراهيم، وهو يصلي، ويدعو الله، فقالت: أبشر!

---

(١) ضبث: من ضبثت بالشيء ضبثـا، واضـطبثت به إذا قبضت عليه بكفـك. والضبث: قبضك بكفك على الشيء (لسان العرب ٢/١٦٢)

فقد كف الله يد الفاجر، وأخدم هاجر، ثم صارت هاجر لإبراهيم بعد، فولدت له إسماعيل، قال أبو هريرة: فتلك أمكم يابني ماء السماء كان أمة لأم إسحاق.(1)

[ورقة باقية من قبل المبعث فيها حلية هذه الأمة:]

٢١١ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبى مريم، أنا ابن أبى الزناد، ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن أبى ربيعة، قال: أخبرني عمر بن الحكم، قال: كانت عند آبائي ورقة يتوارثونها، فلما كان النبي ﷺ جاءوا بها إليه، [فقرأوها عليه](2) فإذا فيه: «بسم الله»، «وقوله الحق»، وقوله: الظالمين في ثياب، هذا الأمر لأمة تأتي في آخر الزمان،

(١) أشار الحافظ ابن حجر إلى رواية عبدالرزاق هذه وأخرجه البخاري: أحاديث الأنبياء (٦/٣٨٨) قال ثنا محمد بن محبوب ثنا حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني به.

وقال الحافظ ابن حجر: وقد أورده المصنف من وجهين عن أيوب، وساقه على لفظ حماد بن زيد، عن أيوب، ولم يقع التصريح برفعه في روايته، وقد رواه في النكاح عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، فصرح برفعه، لكن لم يسق لفظه، ولم يقع رفعه هنا في رواية النسفي، ولا كريمة، وهو المعتمد في رواية حماد بن زيد، وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر غير مرفوع. والحديث في الأصل مرفوع كما في رواية جرير بن حازم، وكما في رواية هشام بن حسان، عن ابن سيرين عند النسائي، والبزار، وابن حبان، وكذا تقدم في البيوع من رواية الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا، ولكن ابن سيرين كان غالبا لا يصرح برفع كثير من حديثه (فتح الباري ٦/٣٩١)

قلت: ورواية جرير بن حازم عن أيوب أخرجها مسلم في الفضائل (٤/١٨٤).

(٢) الزيادة من الهامش، وفوقه: خ.

يغسلون أطرافهم، ويأتزرون على أوساطهم، ويخوضون البحور إلى أعدائهم، فيهم صلاة، لو كانت في قوم نوح [ق ٣٧/أ] ما أهلكوا بالطوفان، أو في عاد، ما أهلكوا بالريح، أو في ثمود ما أهلكوا بالصيحة، قال: فأعجب النبي ﷺ ذلك(١)

[فزعه ﷺ عند الشدائد إلى الصلاة:]

● وقال أبو عبدالله: ولقد ذكر أن النبي ﷺ، كان إذا رأى بأهله شدة، أو ضيقا أمرهم بالصلاة، وتلا هذه الآية: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بالصَّلَاةِ، واصْطَبِرْ علَيْهَا، لا نَسْأَلُكَ رِزقاً، نحنُ نَرزُقُكَ﴾ الآية [طه: ١٣٢].

وأمر الله عباده أن يأتموا بمحمد ﷺ، وأمرهم محمد إذا رأوا الآيات التي يخافون فيها العذاب أن يفزعوا إلى الصلاة، فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، فإذا انكسفت، فافزعوا إلى الصلاة، وفزع هو إلى الصلاة، ولا نعلم طاعة يدفع الله بها العذاب مثل الصلاة، فصلى عند الكسوف، بزيادة في الركوع، وبكى في سجوده، وتضرع، وقد كتبنا الأخبار المروية في هذا الباب في «كتاب الكسوف»، فلذلك

(١) ابن ابي مريم هو سعيد بن أبي مريم المصري ثقة، وابن أبي الزناد هو عبدالرحمن بن أبي الزناد عبدالله بن ذكوان المدني صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكا فقيها/ خت م ٤)، وعبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة هو عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، صدوق له أوهام/ بخ ٤).

تركنا كتابتها هنا.

[فزعه ﷺ ليلة الأحزاب:]

٢١٢ ـ وقد حدثنا سهل بن عثمان أبو مسعود العسكري، ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائد، قال: قال عكرمة بن عمار، قال محمد بن الدولى، قال عبدالعزيز، قال حذيفة: رجعت إلى النبي ﷺ ليلة الأحزاب، وهو مشتمل في شملة يصلى، وكان رسول الله ﷺ، إذا حَزَبهُ أمر صلى.[1]

[وفزعه ﷺ يوم بدر:]

٢١٣ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبى، ثنا شعبة، عن أبى إسحاق، سمع حارثة بن مضرب، [ق ٣٧/ب] سمع عليا، يقول: لقد رأيتنا ليلة بدر، وما فينا إلا نائم غير رسول الله ﷺ، يصلى، ويدعو حتى أصبح.[2]

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٣٨٨) عن إسماعيل بن عمر وخلف بن الوليد كلاهما عن يحيى به. وأخرجه الطبري (١/٢٠٥) عن سليمان بن عبدالجبار ثنا خلف بن الوليد الأزدي ثنا يحيى بن زكريا به وذكر الحديث المرفوع، ومحمد بن الدولي هو محمد بن عبدالله الدولي. وعبدالعزيز هو أخو حذيفة، وأخرجه عن إسماعيل بن موسى الفزاري، ثنا الحسين بن رتاق الهمداني، عن ابن جريج، عن عكرمة بن عمار، عن محمد بن عبيد بن أبي قدامة، عن عبدالعزيز بن اليمان، عن حذيفة وذكر الحديث المرفوع.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٣٥٨) عن محمد بن المثنى، عن محمد، عن شعبة به. وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/٤٩) بسنده عن=

٢١٤ ـ حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن[1]، ثنا عبيد الله بن عبدالمجيد الحنفي، ثنا عبيدالله بن عبد الرحمن بن موهب، قال: حدثني إسماعيل بن عون بن عبيدالله بن أبي رافع، عن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه: محمد بن عمر، عن علي بن أبي طالب، قال: لما كان يوم بدر قاتلت شيئا من قتال، ثم جئت مسرعاً الى النبي ﷺ لأنظر ما فعل، فجئت فإذا هو ساجد يقول: ياحي ياقيوم، لا يزيد على ذلك، ثم رجعت إلى القتال، ثم جئت وهو ساجد، يقول ذلك، ثم ذهبت إلى القتال، ثم رجعت، وهو ساجد، يقول ذلك، ثم ذهبت إلى القتال، ثم رجعت، وهو ساجد، يقول ذلك، ففتح الله عليه[2]

---

= عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة به. وبسند آخر عن ابن أبي عدي، عن شعبة به (٣/٣٩)

ولفظ النسائي: لقد رأيتنا ليلة بدر، وما فينا إنسان إلا نائم، إلا رسول الله ﷺ، فإنه كان يصلي إلى سحره، ويدعو حتى أصبح.

(١) هو الدارمي مؤلف السنن.

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٣٩٧/ رقم ٦١١) عن بندار، عن عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي به.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/٤٩) عن الحاكم، أخبرنا الأصم، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي به وعنه أورده ابن كثير في البداية والنهاية (٣/٢٧٥ ـ ٢٧٦) ومحمد بن سنان هذا ضعيف (التقريب ٢/١٦٧) وقد تابعه الدارمي، وبندار، وفيه إسماعيل بن عون بن عبيدالله بن أبي =

[فزعه ﷺ ليلة الأحزاب:]

٢١٥ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا زياد بن عبدالله البكائي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال فتى من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان: يا أبا عبدالله! رأيتم رسول الله ﷺ وصحبتموه، قال: نعم ياابن أخي! قال: فكيف كنتم تصنعون؟.

قال: والله لقد كنا نجهده، قال: والله لو أدركناه، ماتركناه يمشي على الأرض، ولحملناه على أعناقنا، فقال حذيفة: ياابن أخي! لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ بالخندق، وصلى رسول الله ﷺ هوياً، ثم التفت إلينا، فقال: من رجل يقوم فينظر لنا [ق ٣٨/أ] مافعل القوم، ثم يرجع، يشترط له رسول الله ﷺ أن يرجع، وأن الله يدخله الجنة، فما قام منا رجل، ثم صلى هويّا من الليل، ثم التفت إلينا، فقال: من رجل يقوم، فينظر ما فعل القوم، ثم يرجع يشترط له رسول الله ﷺ الرجعة، وأن الله يدخله الجنة، فما قام منا رجل، ثم صلى هويّا من الليل، ثم التفت إلينا، فقال: من رجل يقوم، فينظر مافعل القوم، ثم يرجع، فيشترط له رسول الله ﷺ الرجعة، أسأل الله أن يكون رفيقي في الجنة، فما قام رجل من

= رافع، وشيخه عبدالله بن محمد بن عمر بن علي وهما مقبولان ولم يتابعا، فالحديث ضعيف الإسناد.

القوم من شدة الخوف، وشدة الجوع، وشدة البرد، فلما لم يقم أحد دعاني رسول الله ﷺ، فلم يكن لي بد من القيام حين دعاني، فقال: ياحذيفة! اذهب، فادخل في القوم، فانظر ماذا يفعلون، ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني.

فذهبت، فدخلت في القوم، والريح وجنود الله تفعل بهم ما تفعل، ما يقر لهم قدرا، ولا نارا، ولا بناء، فقام أبو سفيان بن حرب، فقال: يا معشر قريش! لينظر امرؤ مَنْ جليسه، فقال حذيفة: فأخذت بيد الرجل الذي كنت إلى جنبه، فقلت: من أنت؟ فقال: أنا فلان بن فلان، فقال أبوسفيان: يامعشر قريش! إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام، لقد هلك الكراع والخف، وأخلفتنا بنو قريظة، وبلغنا عنهم الذي نكره، ولقينا من هذه الريح ما ترون، والله ما تطمئن لنا قِدر، ولا تقوم لنا نار، ولا يستمسك لنا بناء، فارتحلوا فإني مرتحل.
ثم قام إلى جمله، وهو معقول، فجلس عليه، ثم ضربه، فوثب على ثلاث، فما أطلق من عقاله، إلا وهو قائم، ولولا عهد رسول الله ﷺ [ق ٣٨/ب] إليَّ أن لا أتحدث شيئاً حتى تأتيني، ثم شئت لقتلته بسهمٍ.
قال حذيفة: فرجعت إلى النبي ﷺ وهو قام يصلي في مرط لبعض نسائه مرجل، فلما رآني، أدخلني إلى رحليه، وطرح عليّ طرف المرط، ثم ركع وسجد، وإنى لفيه، فلما سلم، أخبرته الخبر، وسمعت غطفان بما صنعت قريش،

فاستمروا[1] راجعين إلى بلادهم.[2]

## [فزع الملائكة إلى السجود:]

● قال: أبـو عبـدالله: فالصلاة مفزع كل مريد عند الشدائد، وعند حوادث عظيم النعم شكراً لله، فإذا لم تمكن الصلاة، فالسجودُ له عند حوادث النعم، وذلك لما عرفهم من عظم

---

(١) كذا في الأصل، وفي المسند: (وانشمروا إلى بلادهم).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٣٩٢ ـ ٣٩٣) عن يعقوب، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن زياد به.

وإسناده حسن، فيه ابن إسحاق وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث هنا، ويزيد هذا ابن زياد بن أبي زياد، المخزومي ثقة.

وقال الشيخ الألباني: ظاهر إسناده الاتصال فهو صحيح،

والحـديث أورده ابن هشـام في السيرة (٢/٢٣١) وابن كثير في البداية والنهاية (٤/١١٣ ـ ١١٤) عن ابن اسحاق به.

وللحديث طرق أخرى ذكرها الشيخ الألباني في تخريج فقه السيرة (٣٣٣ ـ ٣٣٤) وهي:

١ ـ طريق عبدالعزيز ابن أخي حذيفة عن حذيفة:

أخرجها الحاكم والبيهقي في الدلائل (٣/٤٥١)، وساقها ابن كثير في البداية (٤/١١٤)

٢ ـ ومن طريق إبـراهيم التيمي عن أبيه عن حذيفـة أخرجها مسلم: الجهاد (٣/١٤١٤) والبهيقي في دلائل النبوة (٣/٤٤٩).

٣ ـ ومن طريق بلال بن يحيى العبسي عن حذيفة أخرجها الحاكم (٣/٣١) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وعنه أخرجه البهيقي (٣/٤٥١).

وأخـرجـه البـزار أيضـا (كشف الأستـار ٢/٣٣٥) وقال الهيثمي في المجمع: (٦/١٣٦) كما في المجمع (٦/١٣٦) وقال: رجاله ثقات.

قدر الصلاة عنده حتى إن الملائكة في السماوات السبع إذا رعبوا فأصابهم هول، اعتصموا بالسجود.

٢١٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا نعيم بن حماد، ثنا الوليد بن مسلم، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبدالله بن أبي زكريا، عن رجاء بن حيوة، عن النواس بن سمعان قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أراد الله أن يوحي بأمره تكلم بالوحي، فإذا تكلم، أخذت السماوات منه رجفة، أو قال: رعدة شديدة خوفا من الله، فإذا سمع بذلك أهل السماوات، صعقوا، وخروا لله سجودا، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، فيمضي به جبريل على الملائكة كلما مر بسماءٍ، سماء، سأله ملائكتها: ماذا قال ربنا ياجبريل؟ فيقول جبريل: قال ﴿الحق وهو العلي الكبير﴾ فيقولون كلهم كما قال جبريل، فينتهي جبريل [ق ٣٩/أ] بالوحي حيث أمره الله من السماء والأرض.(١)

---

(١) فيه نعيم بن حماد صدوق يخطيء كثيرا، وقد تتبع ابن عدى ما أخطأ فيه وقال: وباقي حديثه مستقيم/ خ من د ت ق (التقريب ٢/٣٠٥).

قلت: وليس هذا الحديث مما تتبعه ابن عدى (راجع الكامل ٧/٢٤٨٢)، وفيه الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية (التقريب ٢/٣٣٦)

وأخرجه الطبري (٢٢/٦٣) عن زكريا بن أبان المصري، وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٦/٥٠٤) عن محمد بن عوف؛ وأحمد بن منصور الرمادي،=

٢١٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن أبى الضحى، عن مسروق، عن عبدالله قال: إذا تكلم الله بالوحي، سمع أهل السماوات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيخرون سجدا، ثم يرفعون رؤسهم، فيقولون: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُم﴾ فيقال: قال ﴿الحَقَّ: وهُو العَلِيُّ الكبِير﴾ [سبأ: ٢٣] (١)

---

= والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٠٣) من طريق أحمد بن منصور الرمادي كلهم عن نعيم بن حماد به.

وقال ابن كثير: وكذا رواه ابن جرير، وابن خزيمة عن زكريا بن أبان المصري، عن نعيم بن حماد به.

وعزاه السيوطي ايضا لابن خزيمة، والطبراني، وأبي الشيخ في العظمة، وابن مردويه، (الدر المنثور ٦/٦٩٨)

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: ليس هذا الحديث بالشام عن الوليد بن مسلم رحمه الله.

والحديث له شواهد أخرى، راجع الأسماء والصفات والفتح (١٣/٤٥٥ ـ ٤٥٧).

(١) أخرجه البخاري تعليقا (التوحيد ١٣/٤٣) وذكره البيهقي، ثم أخرجه موصولا بسنده عن أبي معاوية به. وذكر ابن حجر رواية البيهقي الموصولة هذه في الفتح (١٣/٤٥٦)

وأخرجه الطبري (٢٢/٦٢) عن ابن حميد، عن جرير، عن منصور، عن أبي الضحى به. وعن ابن حميد، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود.

وعزاه السيوطي لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن ابي حاتم، وأبي الشيخ في العظمة، وابن مردويه، والبيهقي (٦/٦٩٩) =

٢١٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن السدى[١]، عن أبى مالك، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود قال: إن الله إذا ألقى الوحى، سمع له أهل السماوات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان، فيخرون لله سجدا، حتى إذا رفعوا رؤسهم ﴿قَالوا: مَاذا قَال رَبُّكم قَالوا: الحَقَّ، وهُو العَلِيّ الكَبيرُ﴾ [سبأ: ٢٣][٢]

٢١٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يزيد بن أبى زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن ابن عباس قال: إن الله إذا تكلم بالوحي سمع له أهل السماوات صوتا كصوت الحديدة إذا وقعت على الصفا، فيخرون سجدا، فإذا فزع عن قلوبهم، ﴿قَالوا: مَاذا قَال رَبُّكم قَالُوا: الحَقَّ، وهُو العَلِيُّ الكَبيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] ثم يهبط به الشيطان إلى الأرض فيزيد فيه سبعين كذبة.[٣]

---

= وقد ورد الحديث مرفوعا وموقوفا، وبسط القول فيه الحافظ ابن حجر في الفتح، فليراجع، ولنا عودة في البحث عن طرق هذا الحديث مرفوعا وموقوفا في تحقيقنا لكتاب الأسماء والصفات للبيهقي إن شاء الله.

(١) تصحف في الأصل إلى «السرى». وهو إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة، صدوق يهم.

(٢) وأخرجه ابن أبي حاتم في الرد على الجهمية كما في الفتح (١٣/٤٥٦) بسنده عن السدى به.

(٣) في سنده يزيد بن أبي زياد القرشي، وهو متروك (التقريب ٢/٣٦٤).

٢٢٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يزيد بن أبى زياد، عن عبدالله بن شداد بن الهاد في قوله: ﴿حَتّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ [سبا: ٢٣] قال: إذا قضى الله في السماوات أمرا كان وقعه كالحديد على الصفوان فلا يبقى مَلَكٌ إلا خَرَّ ساجدا ﴿حَتّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ ذهب الروع عنهم قال: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قالوا: الحق: وهو [ق: ٣٩/ب] العَلِيُّ الكَبِيرُ﴾ قضى كذا وكذا، فيأخذها الشيطان وهي صدق، فينزل بها إلى الأرض، فينزل معه سبعين كذبة، قال: فهي صدق، والسبعون كذب. (١)

٢٢١ ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن موسى قال: حدثني نافع أن ابن عمر كان يقول: ﴿حَتّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣] قال: جلى عن قلوب القوم. (٢)

٢٢٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالصمد، ثنا يحيى بن موسى القتبي، حدثني نافع، عن ابن عمر أنه كان يقرأ ﴿حَتّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣] قال: عن قلوب

---

(١) في سنده يزيد بن أبي زياد القرشي، متروك (التقريب ٢/٣٦٤).

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، ويحيى بن موسى هذا القتبي وثقه ابن معين (انظر: الجرح والتعديل ٤ ق ٢/١٨٨ والتاريخ الكبير ج ٤، ٢/٣٠٧)
وذكر هذا التفسير ابن كثير عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي عبدالرحمن السلمي، والشعبي، والنخعي، والضحاك، والحسن، وقتادة: (جلى عن قلوبهم) (٦/٥٠٢).

القوم.[1]

[الصلاة والسجود عند حوادث النعم شكراً لله عز وجل:]

● قال أبو عبدالله: وأما الصلاة والسجود عند حوادث النعم شكراً لله عز وجل فمن ذلك أن الله لما أنعم على نبيه ﷺ بفتح مكة، اغتسل، وصلى ثمان ركعات شكراً لله عز وجل. ومن ذلك أيضا ما.

٢٢٣ ـ حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري قالا: ثنا أبو عوانة، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة قال: صلّى ﷺ حتى انتفخت قدماه، فقيل له: تكلف هذا، وقد غفر الله لك؟! قال: أفلا أكون عبدا شكورا.[2]

٢٢٤ ـ حدثنا عبيدالله بن سعد، ثنا عمى، ثنا أبى، عن ابن إسحاق، قال: حدثني مسعر بن كدام، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة قال: لقد رأيت رسول الله

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

(٢) أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ٢/١٢٨) ومسلم: صفات المنافقين، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة (٤/٢١٧١) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٨/٤٧٦) والترمذي: الصلاة، باب ماجاء في الاجتهاد في الصلاة (٢/٢٦٨) والشمائل (١٣٩) وأبوالشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٨٦) وأبونعيم في أخبار أصبهان (٢/٣٤١) كلهم من طريق أبي عوانة به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وللحديث طرق أخرى راجع زهد وكيع رقم (١٤٨).

ﷺ يقوم فيما يتنفل به من صلاته حتى ترم قدماه، فقيل له: يارسول الله! لم تجهد نفسك. هذا الجهد، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! قال: أفلا أكون عبداً [ق ٤٠/أ] شكوراً.»(١)

٢٢٥ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبى مريم، أنا نافع بن يزيد؛ وابن وهب قالا: ثنا أبوصخر، عن ابن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان النبي ﷺ إذا صلى، قام حتى تتفطر قدماه. فقالت عائشة: يارسول الله! أتصنع هذا؟ وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! فقال: ياعائشة! أفلا أكون عبدا شكورا!(٢)

٢٢٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو حذيفة، ثنا

---

(١) أخرجه وكيع في الزهد (١٤٨) عن مسعر وسفيان الثوري، وعن وكيع أخرجه أحمد (٤/٢٥٥) وأخرجه ابن سعد (١/٣٨٤) عن محمد بن عبدالله الأسدي، وعن يزيد بن هارون والفضل بن دكين (٢/٢٠٩) والبخاري: التهجد، باب قيام النبي ﷺ الليل (٣/١٤) عن أبي نعيم (الفضل بن دكين) وعن خلاد بن يحيى (الرقاق، باب الصبر عن محارم الله (١١/٣٠٣) أربعتهم عن مسعر به.

(٢) أخرجه أحمد (٦/١١٥) عن هارون بن معروف، ومسلم: صفات المنافقين وأحكامهم (٤/٢١٧٢) عن هارون بن معروف، وهارون بن سعيد الأيلي قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني أبوصخر به.

وابن قسيط هو يزيد بن عبدالله بن قسيط - مصغرا - الليثي، أبوعبدالله المدني، الأعرج، ثقة/ع (التقريب ٢/٣٦٧) وتصحف في المسند إلى (أبي قسيط) وراجع زهد وكيع (رقم ١٤٨).

سفيان، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة أن النبي ﷺ كان يصلى حتى انتفخت قدماه، فقيل له: أتفعل هذا؟ وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: أفلا أكون عبداً شكورا.[1]

٢٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محاضر، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، أو عن رجل من أصحاب محمد ﷺ بهذا الخبر[2]

٢٢٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصلت، قال: سمعت شريكا يقول عن السدي إن شاء الله في قوله: ﴿اعْملُوا آل دَاود شُكْراً﴾ [سبأ: ١٣] قال: لم يكن ينفك منهم مصل.[3]

---

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل (١٤٠) وابن ماجه: إقامة الصلاة، باب ماجاء في طول القيام في الصلوات (١/ ٤٥٦) وأبونعيم في الحلية (٧/ ٨٦) وتمام في الفوائد (١٠/ ١٧٣/ب) من طريق الأعمش به.
والحديث أخرجه البيهقي في الشعب (١/ ٢/ ٢٥٥) وابن زادان في فوائده (١/ ١٠٤/ب) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه وكيع في الزهد (رقم ١٤٧) وفي نسخته عن الأعمش (رقم ٣٧) عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.
وكذا أخرجه أحمد في الزهد (١٧) عن وكيع به ولم يرد فيه (عن بعض أصحاب النبي ﷺ) وجهالة الصحابي لا تضر لأن الصحابة كلهم عدول، وقد مضى الحديث من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وقد قال الحافظ ابن حجر في التقريب: أبوصالح عن بعض الصحابة هو أبوهريرة (التقريب ٢/ ٥٨٧).

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٦٨١) لابن المنذر.

٢٢٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصلت، ثنا بشر يعني ابن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: ﴿اعْمَلُوا آل دَاودَ شُكْراً﴾ [سبأ: ١٣] قال: اعملوا آل داود شكراً لله على ما أنعم الله به عليكم.(١)

٢٣٠ ـ حدثنا حامد بن عمرو بن حفص بن عمر بن عبيدالله بن أبي بكرة، قال: حدثني أبوبكرة(٢) بن عبدالعزيز بن أبي بكرة صاحب [ق ٤٠/ب] رسول الله ﷺ، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ أتاه فتح، فسجد.(٣)

٢٣١ ـ حدثنا يوسف بن موسى القطان؛ ومحمد بن يحيى، قالا: ثنا أبوعاصم النبيل(٤)، عن بكار بن عبدالعزيز، عن أبيه، عن أبي بكرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا جاءه الشيء مما يسربه، أو سرور، خَرَّ ساجداً شكراً لله(٥)

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٦٨٠) لابن أبي حاتم.

(٢) هو بكار بن عبدالعزيز، صدوق يهم/ خت د ت ق (التقريب ١/ ١٠٥).

(٣) والحديث حسن لغيره كما سيأتي في رقم (٢٣١).

(٤) على هامشه: هو الضحاك بن مخلد الشيباني.

(٥) إسناده حسن لغيره كما سيأتي.
وأخرجه أبو داود: الجهاد، باب في سجود الشكر (٣/ ٢١٦) عن مخلد بن خالد، والترمذي: السير، باب ماجاء في سجدة الشكر (٤/ ١٤١) عن ابن مثنى، وابن ماجه: إقامة الصلاة (١/ ٤٤٦) عن عبدة بن عبدالله، وأحمد بن يوسف، والبيهقي (٢/ ٣٧٠)، وابن عدى في الكامل (٢/ ٤٧٥) من طريق محمد بن المثنى خمستهم عن أبي عاصم به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من=

=حديث بكار بن عبدالعزيز، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، رأوه سجدة الشكر، وبكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة مقارب الحديث».

قلت: وبكار هذا: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن عدى: هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم، ثم قال فيه: أرجو أنه لا بأس به (الكامل ٢/٤٧٥)

وأخرجه أحمد (٥/٤٥) وابن عدى (٢/٤٧٥) وأبونعيم في أخبار أصبهان (٢/٣٤) والحاكم (٤/٢٩١) من طريق أبي بكرة بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة به ولفظه: إن النبي ﷺ أتاه بشير يبشره بظفر خيل له، ورأسه في حجر عائشة فقام، فحمد الله ساجدا، فلما انصرف أنشأ يسأل الرسول، فحدثه، فكان فيما حدثه من أمر العدو، وكانت تليهم امرأة (وفي رواية أحمد: إنه ولي أمرهم امرأة» فقال النبي ﷺ: هلكت الرجال حين أطاعت النساء، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي.

وتعقب الألباني على الذهبي بقوله: وهذا ذهول منه عما ذكره في ترجمة بكار هذا من الميزان، ثم ذكر الأقوال فيه وقال: وأنا أظن أن هذا الحديث عن أبي بكرة، له أصل بلفظ آخر، وهو ما أخرجه البخاري في صحيحه (١٣/٤٦ - ٤٧) عنه لما بلغ النبي ﷺ أن فارسا ملكوا ابنة كسرى قال: «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة» قال: وأخرجه الحاكم أيضا، وأحمد (٥/٣٨، ٤٣، ٤٧، ٥٠، ٥١) من طرق عن أبي بكرة.

هذا هو أصل الحديث، فرواه حفيده عنه باللفظ الأول، فأخطأ والله أعلم، وبالجملة فالحديث بهذا اللفظ ضعيف لضعف راويه، وخطئه فيه. (الصحيحة رقم ٤٣٦)

أما حديث الباب فهو حسن لشواهده

فقد جاء في حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ بشر بحاجة، فخر ساجدا رواه ابن ماجه (١٣٩٢) عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة السهمي عنه.

وقال الألباني: وهذاسند لا بأس به في الشواهد فإن رجاله ثقات غير ابن لهيعة فإنه سيء الحفظ.

=

**٢٣٢** ـ حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبدالرحمن بن بكار بن عبدالملك بن الوليد بن بشر بن أبى أرطاة[1] القرشي العامري، ثنا الوليد بن مسلم، قال: سألت مالك بن أنس عن سجدة الإمام عند قدوم الفتح عليه؟ فلم

---

= ثم ذكر المحدث الألباني حديث سعد، وعبدالرحمن بن عوف، والبراء بن عازب.

وأما حديث سعد، وابن عوف فسيأتي عند المؤلف برقم (**٢٣٤ و ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢**)

وأما حديث البراء بن عازب: فقد أخرجه البيهقي (**٢/٣٦٩**) من طرق عن أبي عبيدة بن أبي السفر قال: سمعت إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام، فلم يجيبوه، ثم إن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب، وأمره أن يقفل خالداً ومن كان معه، إلا رجل ممن كان مع خالد أحب أن يبقى مع عليّ رضى الله عنه، فليعقب معه، قال البراء: فكنت ممن عقب معه، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلى بنا علي رضى الله عنه وصفنا صفا واحدا، ثم تقدم بين أيدينا، فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعا، فكتب علي رضى الله عنه إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم، فلما قرأ رسول الله ﷺ الكتاب، خر ساجدا، ثم رفع رأسه، فقال: السلام على همدان، السلام على همدان.

وقال البيهقي: أخرج البخاري صدر الحديث عن إبراهيم بن يوسف، فلم يسقه بتمامه، وسجود الشكر في تمام الحديث صحيح على شرطه.

وأقره ابن التركماني، فلم يتعقبه بشيء.

وقال الألباني: وبالجملة فلا يشك عاقل في مشروعية سجود الشكر بعد الوقوف على هذه الأحاديث لاسيما وقد جرى العمل عليها من السلف الصالح رضى الله عنهم. (الإرواء/ **٤٧٥**).

(١) وفي تهذيب الكمال (ابن أرطاة) ويقال: ابن أبي أرطاة (**١/٢٩**).

يعرفها. وسألت أبا عمرو عن ذلك، فعرفه، وأخبرني عن يحيى بن أبى كثير أن الله أنعم على رسوله بنعمه، فسجد رسول الله ﷺ سجدة الشكر.

٢٣٣ - حدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد، قال: وسألت عبدالله بن زيد بن أسلم عن ذلك؟ فحدثني عن أبيه زيد بن أسلم أنه حدثه عن جده أسلم قال: سمعت عمر بن الخطاب بالمدينة يقول، والمسلمون يقاتلون الروم باليرموك، وذكر اهتمامه بحربهم، وأمرهم، وقال: والله إني لأقوم إلى الصلاة، لا أدري في أول السورة أنا أم في آخرها، ولأن لاتفتح قرية من الشام أحبّ إليّ من أن يهلك أحد من المسلمين ضيعة، قال أسلم: فبينما أنا ذات يوم ممايلي البنية بالمدينة، إذ أشرف منه ركبة من المسلمين [ق ٤١/أ] فقام إليهم من يليهم من المسلمين، فاستخبروهم، فأسمعهم يقولون: أبشروا معشر المسلمين بفتح الله، ونصره، قال أسلم: فانطلقت أسعى حتى أتيت عمر بن الخطاب، فقلت: أبشر، أمير المؤمنين بفتح الله، ونصره، فخر عمر ساجدا.

قال الوليد: فذاكرت عبدالله بن المبارك سجدة الفتح، وحدثته هذا الحديث، فقال لي عبدالله: خدثك بهذا عبدالله بن زيد؟ فقلت: نعم! فقال: ماسمعت في سجدة الشكر، والفتح بحديث أثبت من هذا.

قال الوليد: وأقول: إن أحسن ما سمعت من شكر الإمام

بفتح الله ونصره ما كان من هدى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وغسله، وصلاته في بيت أم هانيء ثمان ركعات، وتواضعه عند دخوله مكة.

قال: وأخبرني مرزوق بن أبى الهذيل، عن ابن شهاب الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن عمه عبيدالله بن كعب، عن أبيه: كعب بن مالك أن النبي ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب، نزع لأُمَته، واغتسل، واستجمر.

**[سجدته عليه الصلاة والسلام شكراً حين أعطى له أمته:]**

٢٣٤ ـ حدثني محمد بن إسماعيل، ثنا عبدالرحمن بن شيبة، حدثني ابن أبى فديك، حدثني موسى بن يعقوب، عن يحيى بن الحسن[1] بن عثمان، عن الأشعث بن إسحاق بن سعد، عن عمه عامر بن سعد، عن أبيه أن النبي ﷺ خرج من مكة، فسايرت به ناقته القصوى حتى تركت الطريق، وأبعدت به، ثم نزل، فرفع يديه قدر ما يقرأ الإنسان [ق ٤١/ب] سورة ذكرها، ثم خرَّ ساجداً، فمكث طويلا، ثم قام، فرفع يديه مرة أخرى قدر ما يقرأ الإنسان سورة هود، ثم خرَّ ساجدا، فمكث طويلا، ثم قام فرفع يديه مثل المرة الأولى، ثم خرَّ ساجدا، فمكث طويلا، ثم قام، فقال: سألت ربي، ورغبت إليه،

(١) ورد في الأصل: (يعقوب بن حسين بن عثمان) والصواب ما أثبتناه.

فأعطاني ثلث أمتي، فخررت ساجدا لربي شكرا، ثم رفعت، فسألت فأعطاني الثلث الآخر، فخررت ساجدا شكرا، ثم سألته الثلث الآخر، فأعطاني الثلث الآخر، فخررت ساجدا.[1]

٢٣٥ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يزيد بن عبدربه، ثنا بقية، عن صفوان بن عمرو قال: حدثني الحجاج بن عثمان السكسكي، عن معاذ بن جبل قال: أقبلت إلى النبي ﷺ، فإذا به قائم يصلي، وسجد سجدة، ظننت أن نفسه قبضت فيها، فقلت: رأيتك يارسول الله! سجدت سجدة، فظننت أن نفسك قد قبضت فيها؟! قال: إني صليت ما كتب لي ربي، فقال لي: يامحمد! ما أفعل بأمتك؟ قلت: يارب أنت أعلم! قال: إني لن أخزيك في أمتك، يامحمد! فسجدت لربي بها، وربك شاكر يحب الشاكرين.[2]

---

(١) أخرجه أبو داود: الجهاد (٣/٢١٧ رقم ٢٧٧٥) وعنه البيهقي (٢/ ٣٧٠) عن أحمد بن صالح، عن ابن أبي فديك به، وقال أبو داود: أشعث بن إسحاق، أسقطه ابن صالح حين حدثنا به، فحدثني به عن موسى بن سهل الرملي.
وهذا سند ضعيف، يحيى مجهول، وشيخه الأشعث أيضا مجهول الحال لم يوثقه غير ابن حبان. قاله الألباني في الإرواء، حيث أورده شاهدا لحديث أبي بكرة. (في رقم ٤٧٤ من الإرواء).

(٢) في سنده بقية بن الوليد ضعيف، وفيه الحجاج بن عثمان السكسكي مجهول، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (ج ١ ق ٢/ ٣٧٥) والرازي في الجرح (ج ١ ق ٢/ ١٦٤) وسكتا عليه، ولم يذكرا من روى عنه غير صفوان، ومن شيوخه غير =

[سجدته ﷺ شكراً لصلاته تعالى على من صلى عليه ﷺ :]

٢٣٦ ـ حدثني محمد بن معاذ بن يوسف، ثنا خالد بن مخلد، • ثنا سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، عن عبدالواحد بن محمد بن عبدالرحمن بن عوف، عن عبدالرحمن بن عوف أن النبي ﷺ قال له: إني لقيت جبريل [ق ٤٢/أ] فبشَّرني، وقال: إن الله يقول لك: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلّم عليك سلّمت عليه، فسجدت لله شكراً.(١)

---

= معاذ.

وذكره ابن حبان في أتباع التابعين وقال يروى المراسيل (الثقات ٢٠١/٦).

(١) أخرجه أحمد (١٩١/١) والحاكم (٥٥٠/١) والبيهقي (٣٧١/٢) من طريق سليمان بن بلال به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي، وتعقبهما الألباني فقال: بل هذا اسناد ضعيف، وفيه علتان: الأولى جهالة حال عبدالواحد هذا، فقد أورده ابن أبي حاتم (٢٣/١/٣) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وسبقه إلى ذلك البخاري، أما ابن حبان فأورده في الثقات (١٣٧/١)

الثانية: الاختلاف فيه على عمرو بن أبي عمرو. وهو مع صدقه قد يهم، فقال عنه سليمان بن بلال عنه هكذا.

«قلت: وهكذا رواه عن عمرو بن أبي عمرو: عبدالعزيز الدراوردي كما سيأتي عند المؤلف برقم (٢٣٧):

ثم قال الألباني: وقال يزيد بن عبدالهاد: عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير، عن عبدالرحمن بن عوف به.

وعبدالرحمن هذا هو ابن معاوية بن الحويرث، وهو سيء الحفظ كما في التقريب=

٢٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا علي بن بحر القطان، ثنا عبدالعزيز الدراوردي، أنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالواحد بن محمد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده بهذا الحديث.[1]

---

= والله أعلم.

قلت: طريق يزيد أخرجه أحمد (١/ ١٩١) عن أبي سلمة منصور بن سلمة، ثنا ليث، عن يزيد بن الهاد به.

وأخرجه البيهقي (٢/ ٣٧٠) بسنده عن الليث عن ابن الهاد.

ثم قال الألباني: ثم وجدت له طريقا أخرى عن عبدالرحمن بن عوف عند ابن أبي شيبة (٢/ ١٢٣/ ١) بسند ضعيف، فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف، ومن طريقه رواه ابن أبي الدنيا وأبو يعلى كما في الترغيب (٢/ ٢٧٨) فالحديث بالطريقين حسن. (الإرواء تحت رقم ٤٧٤).

قلت: وطريق موسى بن عبيدة أخرجه القاضي إسماعيل في فضل الصلاة على النبي ﷺ (رقم ١٠) عن علي بن عبدالله، ثنا زيد بن الحباب، حدثني موسى بن عبيدة، قال: أخبرني قيس بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبدالرحمن بن عوف، وسياق المرفوع: هذه سجدة سجدتها شكرا لربي فيما آتاني في أمتي، من صلّى علي صلاة كتب الله له عشرة حسنات

وقال الألباني: صحيح بطرقه وشواهده.

(١) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (رقم ٧) عن يحيى بن عبدالحميد، ثنا عبدالعزيز بن محمد به وفيه (أبي عمرة) قال عبدالرحمن بن عوف: أتيت النبي ﷺ وهو ساجد، فأطال السجود، قال: أتاني جبريل، قال، وذكر الحديث مثل ماتقدم.

وقال المحدث الألباني: حديث صحيح بطرقه وشواهده، وقد رواه أحمد، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

## [سجدة كعب بن مالك عند قبول توبته:]

٢٣٨ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا زياد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري ثم السلمي أنّ أباه عبدالله بن كعب ـ وكان قائد أبيه كعب، حين أصيب بصره ـ حدثه قال: سمعت أبي: كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وحديث صاحبيه، قال: كمل لنا خمسون يوما من حين نهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا، ثم صليت الصبح صبحَ خمسين على ظهر بيت من بيوتنا على الحال التي ذكرها الله منا، قد ضاقت علينا الأرض بما رحبت، وضاقت عليّ نفسي إذ سمعت صوت صارخٍ، فأوفى على سلع يقول بأعلى صوته: ياكعب بن مالك! أبشر، فخررت ساجدا، وعملت أن قد جاء الفرج، فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني، نزعت ثوبي، فكسوتهما إياه لبشارته، والله ما أملك غيرهما، واستعرت ثوبين فلبستهما.(١)

---

(١) أخرجه أحمد (٤٥٦ ـ ٤٥٩) والبخاري في التفسير (٨/ ٣٤١ ـ ٣٤٢) والنذور والإيمان (١٢/ ٥٧٢) ومناقب الإنصار (٧/ ٢١٩) ومسلم في التوبة (٤/ ٢١٢٠، ٢١٢١ و ٢١٢٣) وأبوداود في الطلاق (٢/ ٦٥٣) والنسائي في الطلاق (٢/ ٩٢ رقم ٣٤٥١) بأسانيدهم عن الزهري به.

وذكر أحمد ومسلم الحديث بسياقه الطويل، وأما الآخرون فذكروا من الحديث مايتعلق بتراجم أبوابهم.

وساقه البخاري في مكان آخر الحديث مطولا كما سيأتي ذكره.

٢٣٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: لم أتخلف عن النبي ﷺ في غزوة غزاها حتى [ق ٤٢/ب] كانت غزوة تبوك إلا بدراً، وكانت آخر غزوة غزاها، فلما قضى النبي ﷺ غزوة تبوك، وقفل، جعل يأتيه من تخلف، فيحلفون له، ويعتذرون إليه، ويستغفر لهم، يقبل علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله، فجئت، فجلست بين يديه، فقلت: والله ما كنت قط أيسر، ولا أخف حاذا مني حين تخلفت عن رسول الله ﷺ.

فقال رسول الله ﷺ: أما هذا، فقد صدقكم، قم، حتى يقضي الله فيك أمره، فقمت، وقام في إثري ناس من قومي، يؤنبونني، فمازالوا يؤنبونني حتى هممت أن أرجع، فأكذب نفسي، فقلت: هل قال هذا القول أحدٌ قبلي؟! فقالوا: قاله هلال بن أمية، ومرارة بن ربيعة، فذكروا رجلين صالحين، قد شهدا بدرا، لي فيهما أسوة، ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة، فلما تمت[1] أربعون ليلة إذا رسول من النبي ﷺ قد أتاني، فقال: اعتزل امرأتك! فقلت: أطلقها؟ قال: لا، ولكن لاتقربها، حتى إذا مضت خمسون ليلة من حين نهى رسول الله ﷺ الناس عن كلامنا، صليت على ظهر بيتٍ

---

(١) ورد على هامشه: مضت.

لنا صلاة الصبح، ثم جلست وأنا في المنزلة التي قال الله: ضاقت علينا الأرض بما رحبت، وضاقت علينا أنفسنا إذ سمعتُ نداءً من ذورة سلع أن أبشر كعب بن مالك! فخررت ساجدا، وعرفت أن الله قد جاء بالفرج، ثم جاء رجل يركض على فرس يبشرني، [ق ٤٣/أ] فكان الصوت أسرع من فرسه، فأعطيته ثوبي بشارة، ولبست ثوبين آخرين (١).

قيل لعبد الرزاق: رواه معمر عن غير عبدالرحمن بن كعب؟ قال: نعم، رواه مرة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن كعب، ومرة عن عبدالرحمن بن كعب.

٢٤٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه. (٢)

٢٤١ ـ وحدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك أن عبدالله بن كعب بن مالك ـ وكان قائد كعب من بنيه حين عمي ـ قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه. (٣)

---

(١) أخرجه أحمد (٦/٣٨٧ ـ ٣٩٠) عن عبدالرزاق به. واسناده صحيح.

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

(٣) أخرجه أحمد (٣/٤٥٩ ـ ٤٦٠) عن حجاج، والبخاري: الوصايا (٥/٣٨٦)=

٢٤٢ ـ قال محمد بن يحيى: وحدثنا أحمد بن شعيب الجزري، ثنا موسى بن أعين، حدثني إسحاق بن راشد أن الزهري حدثه، قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: سمعت أبي: كعب بن مالك، واقتصوا الحديث، وبعضهم يزيد على بعض، وهذا حديث عبدالرزاق، فذكر نحوه.[1]

## [سجدة عمر رضي الله عنه عندما بشر بالفتح:]

٢٤٣ ـ حدثنا سعدان بن نصر، ثنا موسى بن داود، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده أن حذيفة قدم بفتح حمص، قال: فدخلت على عمر فبشرته، فسجد.[2]

---

= والجهاد (٦/١١٣) والمناقب (٦/٥٦٥) ومناقب الأنصار (٧/٢١٩) وفي موضعين من المغازي (٧/٢٨٥ و٨/١١٢) وفي موضعين من التفسير (٨/٣٤٢و ٣٤٣) وفي الاستئذان (١١/٤٠) وفي الأحكام (١٣/٢١٦) مطولا ومختصرا عن يحيى بن بكر، ومسلم في التوبة (٤/٢١٢٨) عن حجين بن المثنى، والنسائي في الطلاق (٢/٨٣ رقم ٣٤٥٤) عن يوسف بن سعيد، عن حجاج ابن محمد أربعتهم عن الليث بن سعيد به.

وساق البخاري الحديث في المغازي في باب حديث كعب بسياقه الطويل (٨/١١٣).

(١) أخرجه البخاري: التفسير (٨/٣٤٢) من طريق أحمد بن شعيب به:
وأخرجه النسائي في الطلاق (٢/٩٣ رقم ٣٤٥٣) من طريق محمد بن موسى عن أبيه به ـ وسياق البخاري طويل.

(٢) في سنده عبدالرحمن بن زيد ضعيف.

٢٤٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا حفص بن غياث، عن موسى بن عبيدة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه أن عمر بن الخطاب جاءه فتح من قبل الشام، فسجد سجدة الشكر.[١]

[سجدة عمر رضي الله عنه عند نزول الدهاقين:]

٢٤٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، حدثني السري بن يحيى، حدثني الحسن بن أبي [ق ٤٣/ب] الحسن، قال: قدم على عمر بن الخطاب دهاقين فارس، فخرج على حمارٍ، فاستقبلهم، فلما قيل لهم: هذا أمير المؤمنين، نزلوا عن دوابهم، وخرّواله سجدا، فمضى حتى إذا كان من ورائهم نزل، فخر لله ساجداً.[٢]

[سجدة علي رضي الله عنه عند وجدانه المخدج في القتلى:]

٢٤٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على شريك، عن محمد بن قيس، عن رجل يكني أبا موسى، قال: رأيت عليا سجد سجدة الشكر حين وجد المخدج[٣]، فقال:

---

(١) في سنده موسى بن عبيدة الربذي ضعيف.

(٢) إسناده منقطع بين الحسن البصرى، وعمر بن الخطاب.

(٣) ورد في الأصل (المجدح) والصواب (المخدج).

والله ماكَذَبْتُ، ولا كُذِبت. [1]

٢٤٧ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبيدالله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبدالأعلى، عن طارق بن زياد قال: خرجنا مع عليّ إلى الخوارج، نقتلهم، ثم قال: اطلبوا، فإن نبي الله ﷺ قال: سيخرج قوم يتكلمون بالحق، لا يجاوز حلوقهم، سيماهم أن فيهم رجلا أسود مخدج اليد، في يده شعيرات سود، إن كان فيهم فقد قتلتم شر الناس، وإن لم يكن فيهم، فقد قتلتم خير الناس، فبكينا، ثم قال: اطلبوا، فطلبنا، فوجدنا المخدج، فخررنا سجوداً، وخرّ علي رضي الله عنه معنا

---

(١) في سنده شريك وهو ابن عبدالله القاضي، وتابعه سفيان الثوري عند البيهقي (٢ / ٣٧١)، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة (٢ / ١٧٢ / ١) من طريق محمد بن قيس: عن رجل يقال له: أبوموسى يعني مالك بن الحارث قال: كنت مع على فقال: اطلبوه يعني المخدج، فلم يجدوه فجعل يعرق جبينه ويقول: والله ما كذبت ولا كذبت، فاستخرجوه من ساقيه فسجد.
وأبوموسى مالك بن الحارث قال الحافظ ابن حجر: مقبول، (التقريب ٢ / ٢٢٤) ووثقه ابن حبان، وتابعه ريان بن صبرة الحنفي: أنه شهد يوم النهروان، قال: وكنت فيمن استخرج ذا الثدية، فبشر به علياً (كذا) قبل أن ننتهي إليه، فانتهينا إليه، وهو ساجد فرحاً به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢ / ١٢٣ / ١).
وريان هذا لم يوثقه غير ابن حبان (١ / ٤٩) ولكن الحديث قوي بهذه الطرق الثلاثة. قاله الألباني في الإرواء (رقم ٤٧٦) والطريق الثالث هو الآتي عند المؤلف برقم (٢٤٧).

ساجداً. (١)

[سجود أهل السماء:]

- قال أبو عبدالله رحمه الله: ويروى أن الله تبارك وتعالى إذا نزل إلى السماء الدنيا، نادى مناد: ألا! نزل الخالق العليم، فيسجد أهل السماء، فلا يمر بأهل سماء إلا وهم سجود.

- وعن النبي ﷺ أنه قال: «مامنها أربع أصابع إلا عليه ملك ساجد» يخبرك أن جميع أهل السموات ليس شيء عندهم أعظم من السجود، إذا علموا أن الله تعالى قد تجلى للسموات اعتصموا بالسجود تعظيماً وإجلالاً له.

٢٤٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، قال: أخبرني عبيد بن السباق أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: ينزل ربنا من آخر الليل، فينادي مناد في السماء العليا: ألا! نزل الخالق العليم، فيسجد له أهل

---

(١) حسنه الألباني وأخرجه أحمد (١/١٠٧ ـ ١٠٨، ١٤٧) عن الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني، وأبي نعيم كلاهما عن إسرائيل به.
قال الالباني: وهذا إسناد ضعيف، طارق بن زياد مجهول كما في التقريب، ولم يوثقه غير ابن حبان. لكنه لم يتفرد بموضع الشاهد منه (يعني أن علياً سجد حين وجد ذا الثدية في الخوارج) ثم ذكر الشاهدين المذكورين في حديث رقم ٢٤٦، وتعليقه وقال في الأخير: الحديث قوي بهذه الطرق الثلاث والله أعلم (الإرواء رقم ٤٧٦ ـ ٢/٢٣٠ ـ ٢٣١).
قلت: وقد أخرج الآجري في الشريعة عدة نصوص في الباب (٣٢).

السموات، ثم ينادي فيهم مناد بذلك، فلا يمر بأهل سماء إلا وهم سجود.»[1]

٢٤٩ - [ق ٤٤/أ] حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عبدالرحمن بن البيلماني، قال: بلغني أنه ما من ليلة إلاّ وينزل ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا، فلا يمر بأهل سماء إلا سجدوا له، فلا يرفعون رؤسهم حتى يرجع، فإذا نزل إلى سماء الدنيا تأطت، ورعدت، من خشية الله تعالى، فإذا بقى ثلث الليل نادى: ألا من سائل، فأعطيه، ألا من مستغفر فأغفر له، ألا من داع، فأجبيه حتى ينفجر الصبح.»[2]

٢٥٠ - حدثنا عمرو بن زرارة، قال: أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن صفوان بن محرز، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ

---

(١) ابن أخى ابن شهاب هو محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري، المعروف بابن أخي الزهري، صدوق له أوهام، وأخرج له الجماعة (التقريب ٢/١٨٠).
وعمه هو الزهري: محمد بن مسلم، وعبيد بن السباق بمهملة وموحدة شديدة المدني الثقفي، أبوسعيد، ثقة من الثالثة/ ع (التقريب ١/٥٤٣)
والحديث إسناده مرسل.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبدالرحمن البيلماني، وهو مولى عمر. مع كونه من بلاغاته.

مع أصحابه رضي الله عنهم إذ قال لهم: هل تسمعون ما أسمع؟ قالوا: مانسمع من شيء، قال نبي الله ﷺ: إني لأسمع أطيط السماء، وما تلام أن تئط، وما فيها موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد أو قائم.[1]

٢٥١ ـ حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مورق، [ق ٤٤/ب] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إني أرى مالا ترون، وأسمع مالا تسمعون، أطَّت السماء، وحقَّ لها أن تئط، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته، ساجداً لله، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً.[2]

٢٥٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى،

---

(١) الحديث خرّجه الألباني في الصحيحة (رقم ١٠٦٠) عن المؤلف وقال: هذا إسناد صحيح، ورجاله كلهم ثقات.
وعزاه السيوطي في الدر (٧/١٣٦) لابن مردويه.

(٢) أخرجه أحمد (٥/١٧٣)، والترمذي (٤/٥٥٦)، وابن ماجه (٢/١٤٠٢) كلاهما في الزهد، والحاكم (٤/٥٧٩) وأبونعيم في الحلية (٢/٢٣٦) بأسانيدهم عن إسرائيل به.
وقال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وأقره الذهبي.
وراجع زهد وكيع رقم (٣٣) و(١٩) و(١٧).

قال: حدثنا إسرائيل بهذا الإسناد مثله.[1]

٢٥٣ ـ حدثنا محمد بن عبدالله بن القهزاد، قال: حدثنا أبومعاذ الفضل بن خالد النحوي، قال: حدثنا عبيد بن سليمان الباهلي، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم يحدث عن مسروق بن الأجدع، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: مافي السماء الدنيا موضع قدم، إلا عليه مَلَك ساجد، أو قائم، وذلك قول الملائكة: ﴿ومَا مِنّا إلا مَقَامٌ مَعْلُوْمٌ، وإنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّوْنَ، وإنَّا لَنَحْنُ المُسَبِّحُوْنَ﴾ [الصافات: ١٦٥ ـ ١٦٦][2]

٢٥٤ ـ حدثني محمود بن آدم قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن

---

(١) وهو مكرر الذي قبله وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبري (٢٣ / ٧١) عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، ثنا أبومعاذ الفضل بن خالد به.
وقال: حدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ به.
وخرجه الألباني في الصحيحة (رقم ١٠٥٩) عن المؤلف، وقال: إسناده حسن في الشواهد، رجاله ثقات غير الفضل هذا، فقد ترجمه ابن أبي حاتم (٣ / ٢ / ٦١) من رواية ثقتين عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ثم ذكر الحديث الآتي برقم (٢٦١) وقال: فذكره موقوفاً عليه باختصار وهو في حكم المرفوع، وإسناده صحيح.
والحديث عزاه السيوطي للمرزوى في الصلاة، وابن جرير الطبري، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه (الدر ٧ / ١٣٥).

من السموات سماء، ما فيها موضع شبر إلا وعليه جبهة ملك، أو قدماه قائما، ثم قرأ ﴿ وإنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّوْنَ، وإنَّا لَنَحْنُ المُسَبِّحُوْنَ﴾ [الصافات: ١٦٥ - ١٦٦][1]

٢٥٥ - حدثني أحمد بن سيار، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن خالد الدمشقي [ق ٤٥/أ] المعروف بابن أمه، قال: حدثني المغيرة بن عثمان بن عطية من بني عمرو بن عوف، قال: حدثني سليمان بن أيوب من بني سالم بن عوف، قال: حدثني عطاء بن يزيد بن مسعود من بني الحبلى، قال: حدثني سليمان بن عمرو بن الربيع من بني سالم، قال: حدثني عبدالرحمن بن العلاء من بني ساعدة، عن أبيه العلاء بن سعد - وقد شهد الفتح وما بعدها - أن النبي ﷺ قال يوما لجلسائه: هل تسمعون ما أسمع؟! قالوا: وماتسمع يارسول الله؟! قال: أطت السماء، وحقَّ لها أن تئط، إنه ليس فيها موضع قدم إلا وعليه ملك قائم، أو راكع، أو ساجد، وقالت الملائكة:

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري (٢٣ / ٧١) من طريق أبي معاوية، وسفيان كلاهما عن الأعمش به.
وذكره الألباني عن المؤلف في الصحيحة وقال: إسناده صحيح وهو في حكم المرفوع.
وعزاه السيوطي (٧/ ١٣٥) لعبدالرزاق، والفريابي، وسعيد بن منصور، والبيهقي في شعب الإيمان.
وأورده ابن كثير في تفسيره (٧/ ٣٨) وقال: وكذا قال سعيد بن جبير.

﴿وإنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّوْنَ، وإنَّا لَنَحْنُ المُسَبِّحُوْنَ﴾ [الصافات: ١٦٥ ـ ١٦٦][١]

[قصة عمر رضي الله عنه في صرع أبي جحش:]

٢٥٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن إسماعيل الفروي، قال: حدثنا عبدالله بن قدامة، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء والصلاة قائمة، ونفر ثلاثة جالسون، أحدهم أبوجحش الليثي، فقال: قوموا، فصلوا مع رسول الله ﷺ، فقام اثنان، وأبى أبوجحش أن يقوم، فقال له عمر رضي الله عنه: صل يا أبا جحش مع النبي ﷺ! فقال: لا أقوم حتى يأتي رجل هو أقوى مني ذراعين، أو أشدّ مني بطشا فيصرعني، ثم يدس وجهي في التراب، قال عمر رضي الله عنه، فقمت إليه فكنت أشد منه ذراعين، وأقوى منه بطشا، فصرعته، ثم دسست وجهه

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/١٣٥) لمحمد بن نصر، وابن عساكر، وقال ابن كثير: وقال ابن عساكر في ترجمته لمحمد بن خالد بسنده إلى عبدالرحمن بن العلاء بن سعد عن أبيه وساق الحديث (٧/٣٨).
وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة العلاء بن سعد الساعدي: روى ابن منده من طريق عطاء بن يزيد بن مسعود به.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة محمد بن خالد من طريق ابن منده بهذا الإسناد (الإصابة ٢/٤٩٨).

في التراب، فأتى عليّ عثمان بن عفان رضي الله عنه، فحجزني عنه.

فخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه مغضبا حتى انتهى الى النبي ﷺ، فلما رآه النبي ﷺ قال: ماذا بك يا أبا [ق ٤٥/ب] حفص؟ فقال: يارسول الله! أتيت على نفر جلوس على باب المسجد، فقص القصة إلى قوله: فأتى عليَّ عثمان، فحجزني عنه، ماذاك إلا أنه ضافه ليلة فأحب أن يشكرها له، فسمع ذلك عثمان، فقال: يارسول الله! ألا تسمع ما يقول لنا عمر عندك؟! فقال رسول الله ﷺ: إن رضي عمر رحمةٌ، والله على ذاك لوددت أنك كنت جئتني برأس الخبيث، فقام عمر، فوجه، فلما أبعد شيئا، ناداه، فقال: اجلس، حتى أخبرك بغنى الرب عن صلاة أبى جحش، إن لله في السماء الدنيا ملائكة خشوعا لا يرفعون رؤسهم حتى تقوم الساعة، فإذا قامت الساعة رفعوا رؤسهم ثم قالوا: ربنا ماعبدناك حق عبادتك، وأن لله في السماء الثانية ملائكة سجودا، لا يرفعون رؤسهم حتى تقوم الساعة، فإذا قامت الساعة رفعوا رؤسهم، ثم قالوا: ربنا ماعبدناك حق عبادتك، وأن لله في السماء الثالثة ملائكة ركوعا لايرفعون رؤسهم حتى تقوم الساعة، فإذا قامت الساعة رفعوا رؤسهم، وقالوا: سبحانك ماعبدناك حق عبادتك، فقال له عمر: وما يقولون يارسول الله؟! قال: أما أهل

سماء الدنيا فيقولون: سبحان ذي الملك والملكوت، وأما أهل السماء الثانية فيقولون: سبحان ذي العز والجبروت، وأما أهل السماء الثالثة فيقولون: سبحان الحي الذي لايموت، فقلها ياعمر في صلاتك! فقال عمر: يارسول الله! [ق ٤٦/أ] فكيف الذي علمتني وأمرتني أن أقوله في صلاتي؟! قال: قل هذه مرة، وهذه مرة، وكان الذي أمره به أن قال: قل أعوذ بعفوك من عقابك، وأعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بك منك، جل وجهك.(١)

٢٥٧ ـ حدثنا أحمد بن سيار، ثنا سليمان بن داود العتكي، ثنا يعقوب القُمِّي(٢) عن جعفر(٣)، عن سعيد بن جبير، قال:

---

(١) في سنده عبدالله بن قدامة: قال الذهبي: لايدري من هو، روى عن عبدالله بن دينار موضوعات (الميزان ٢/٤٧٢) وقال الحافظ ابن حجر: وأنا أخشى أن يكون عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامى، فإنه كان لم يدرك عبدالله بن دينار، فقد روى عن مالك عنه (اللسان ٣/٣٢٧) وقال في ترجمة عبدالله القدامى المصيصى أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب، وقال ابن عدي: عامة حديثه غير محفوظة (اللسان ٣/٣٣٤ ـ ٣٣٥).

قلت: ويلاحظ أن رواية عبدالله بن قدامة عن عبدالله بن دينار عند المؤلف بواسطة عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار.

(٢) هو ابن عبدالله بن سعد الأشعري، أبوالحسن القمى بضم القاف وتشديد الميم، صدوق يهم/ خت ٤ (التقريب ٢/٣٧٦).

(٣) هو جعفر بن أبي المغيرة القمى صدوق يهم/ بخ د ت س فق (التقريب ١/١٣٣).

كان رسول الله ﷺ قائما يصلي ، فمرّ رجل من المسلمين على رجل من المنافقين ، فقال له : النبي ﷺ يُصلي ، وأنت جالس؟! قال : مر إلى عملك ، قال : ما أظن إلا سيمر عليك من ينكر عليك ، فمرَّ عليه عمر بن الخطاب ، فقال : هاالنبي ﷺ يصلي ، وأنت جالس؟! فقال له : مر إلى عملك ، إن كان لك عمل ، قال : هذا من عملي ، فوثب عليه ، فضربه ، حتى انبهر ، ثم دخل ، فصلى مع النبي ﷺ ، فلما انفتل ، قام إليه عمر ، فقال : يارسول الله ! إني مررت على فلان آنفا ، وأنت تصلي ، فقلت : النبي يصلي وأنت جالس! فقال : مر إلى عملك ، إن كان لك عمل ، قال : فهلا ضربت عنقه ، فقام عمر مسرعا ليضرب عنقه ، فقال : ياعمر! ارجع ، فإن غضبك عزٌ ، ورضاك حكم ، ثم قال له : إن لله في السموات السبع ملائكة يصلون ، غنى عن صلاة فلان ، فقال عمر : يا رسول الله ! وما صلاتهم؟ فلم يرد عليه شيئا حتى جاءه جبريل ، فقال : يامحمد! أو يانبي الله ! سألك عمر عن صلوات أهل السموات؟! قال : نعم! قال : [ق ٤٦/ب ] اقرأ عمر السلام ، وأخبره أن أهل السماء الدنيا سجود إلى يوم القيامة ، يقولون : سبحان ذي الملك ، والملكوت ، وأهل السماء الثانية ركوع إلى يوم القيامة ، يقولون : سبحان ذى العز والجبروت ، وأهل السماء الثالثة قيام إلى قيام الساعة ، يقولون : سبحان الحي

الذي لا يموت.[1]

٢٥٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن كثير، عن عمر بن المغيرة، عن هشام، عن الحسن قال: جاء عمر، والناس مجتمعون على أبي جحش يقولون له: صل، فقال: والله لا أفعل حتى يأخذني رجل هو أشد مني ذراعا، فيلوثني في الأرض، فقال عمر: أنا أشد منك ذراعا، فأخذه، فلاثه بالأرض لوثا، ثم أتى النبي ﷺ وقد أتعبه، فقال: خلّ عنه! فخلى سبيله، ثم قال النبي ﷺ: هل أخبرك بغنى الله عن صلاة أبي جحش، إن لله ملائكة في السماء الدنيا قياما من يوم خلق الله السموات والأرض إلى أن تقوم الساعة، لو قيس بينهم بشعرة ما انقاست فإذا كان يوم القيامة، قالوا: سبحانك ماعبدناك حق عبادتك وإن لله ملائكة في السماء الثانية ركوعاً من يوم خلق الله السموات والأرض إلى أن تقوم الساعة، لو قيس بينهم بشعرة ما انقاست، فإذا كان يوم القيامة قالوا: سبحانك ماعبدناك حق عبادك، وإن لله ملائكة في السماء الثالثة سجود من يوم خلق السموات والأرض إلى أن تقوم الساعة، لو [ق ٤٧/أ] قيس بينهم بشعرة ما انقاست، فإذا كان يوم القيامة قالوا: سبحانك ماعبدناك حق عبادتك، فهذا غنى الله عن صلاة أبي جحش، ولأبي

---

(١) إسناده ضعيف للإرسال، ولوجود يعقوب وجعفر وهما صدوقان يهمان.

جحش في النـار مثـوى. فقال عمر: يارسول الله! فما يقـول أهـل السماء الدنيا، وأهل السماء الثانية، وأهل السمـاء الثالثة؟! قال: لا أدري، فأتاه جبريل، فقال: يقول أهل السماء الدنيا: سبحان ذى الملك والملكوت، ويقول أهل السماء الثانية: سبحان ذي العزة والجبروت، ويقول أهل السماء الثالثة: سبحان الحي الذي لا يموت.[1]

٢٥٩ ـ حدثنا عباس بن محمد الدوري، ثنا زكريا بن عدي، عن عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن عطاء، عن جابر قال: مافي السموات السبع موضع إلا وعليه ملك قائم، أو راكع، أو ساجد.

٢٦٠ ـ حدثنـا محمـد بن عبـدالله بن القهـزاد، أنا النضر، أنا عبـاد بن منصـور قال: سمعت عدى بن أرطـاة ـ وهـو يخـطبنـا على منبـر المـدائن ـ قال: سمعت رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ: مابيني وبين رسول الله ﷺ غيره يحـدثني عن رسـول الله ﷺ قال: إن لله ملائكة ترعد فرائصهم من خيفته، ما منهم ملك يقطر دمعه من عينه إلا وقعت ملكا قائما يصلي، وإن منهم ملائكة سجودا منذ

---

(١) إسناده ضعيف للانقطاع بين الحسن البصري وعمر رضى الله عنه، ولأنه من رواية هشام بن حسان القردوسي، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما. (راجع: التقريب).

خلق الله السموات والأرض، لم يرفعوا رؤسهم، لايرفعونها إلى يوم القيامة، وإن منهم ركوعا لم يرفعوا رؤسهم منذ خلق الله السموات والأرض، فلا يرفعونها إلى يوم القيامة، فإذا رفعوا رؤسهم ونظروا إلى [ق ٤٧/ب] وجه الله، قالوا: سبحانك ماعبدناك كما ينبغي لك.

## [جميع أعمال الصلاة توحيد لله وتعظيم له]

● قال أبو عبدالله: فلا عمل بعد توحيد الله أفضل من الصلاة لله، لأنه افتتحها بالتوحيد، والتعظيم لله بالتكبير، ثم الثناء على الله، وهي قراءة فاتحة الكتاب، وهي حمد لله، وثناء عليه، وتمجيد له، ودعاء، وكذلك التسبيح في الركوع، والسجود، والتكبيرات عند كل خفض ورفع، كل ذلك توحيد لله، وتعظيم له، وختمها بالشهادة له بالتوحيد، ولرسوله بالرسالة، وركوعها، وسجودها، خشوعا له، وتواضعاً، ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع، ورفع الرأس، تعظيما لله، وإجلالا له، ووضع اليمين على الشمال بالانتصاب لله، تذللا له، وإذعانا بالعبودية.

## [افتخاره ﷺ بأنه أول مأذون للسجود يوم القيامة:]

ثم النبي ﷺ يبتهج، ويخبر أمته تعظيم نعمة الله عليه مما يخصه به يوم القيامة، بأن يجعله أول مأذون له بالسجود

يوم القيامة، وأخبر أنه إذا قصد إلى الله عز وجل ليشفع لأهل التوحيد، خرّ ساجداً، بين يدي الله عز وجل، فلايزال كذلك حتى يؤمر برفع رأسه ويجاب إلى ما سأل.

## [أحاديث الشفاعة:]

٢٦١ - حدثنا محمد بن مقاتل المروزي، ثنا ابن المبارك، أنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبى حبيب، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير أنه سمع أبا ذر، وأبا الدرداء قالا: قال رسول الله ﷺ: أنا أول من يؤذن له(١) في السجود يوم القيامة، وأول من يؤذن له برفع رأسه، فأنظر بين يدي، فأعرف أمتى من بين الأمم، فأنظر عن يميني فأعرف [ق ٤٨/أ] أمتى من بين الأمم، فأنظر عن شمالي، فأعرف أمتي من بين الأمم، فقال رجل: يارسول الله! كيف تعرف أمتك من بين الأمم؟! قال: غرٌّ محجلون من آثار الطهور، ولا يكون أحد من الأمم كذلك غيرهم، فأعرفهم أنهم يؤتون كتبهم بأيْمَانهم، وأعرفهم بسيماهم في وجوهم من أثر السجود، وأعرفهم بنورهم يسعى بين أيديهم(٢)

(١) على هامشه: (لى)/خ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/١٩٩) عن يعمر، ثنا عبدالله بن المبارك به، وإسناده حسن وأخرجه (٥/١٩٩) عن حسن، ثنا ابن لهيعة به، وعن قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة به.

٢٦٢ ـ حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك، ويقولون: لو استشفعنا إلى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيأتون آدم، فيقولون: أنت آدم، أبو الخلق، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة، فسجدوا لك، اشفع لنا إلى ربك، حتى يريحنا من مكاننا هذا! فيقول: لست هناكم فيذكر خطيئته التي أصاب، فيستحيى ربه منها، ولكن ائتوا نوحا أول رسول بعثه الله، فيأتون نوحا، فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب، فيستحيى ربه منها، ولكن ائتوا إبراهيم الذي اتخذه الله خليلا، فيأتون ابراهيم، فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب، فيستحيى ربه منها، ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله، فيأتون موسى، فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب، فيستحيى ربه، ولكن ائتوا عيسى روح الله، وكلمته، فيأتون عيسى، فيقول: لست هناكم، ولكن ائتوا محمدا، عبداً قد غفر الله له ماتقدم من ذنبه، وما [ق ٤٨ /ب ] تأخر، قال رسول الله ﷺ: فيأتوني، فأستأذن على ربي، فيأذن[١] لي، فإذا أنا رأيته، وقعت له ساجدا، فيدعني ماشاء، ثم يقال: يامحمد! ارفع رأسك، قل؛ يُسمع، وسل

(١) فوقه/ فيؤذن/ خ.

تعطه، واشفع تشفع، فيحد لي حدا، فأخرجهم من النار، فأدخلهم الجنة، ثم أعود، فأقع ساجدا، فيدعني ماشاء أن يدعني، ثم يقال لي: ارفع يامحمد رأسك! قل يُسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع! فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد علمنيه، ثم أشفع، فيحد لي حدا، فأخرجهم من النار، وأدخلهم الجنة، قال: فلا أدري، أقال في الثالثة، أم الرابعة، فأقول: يارب! ما بقى في النار إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود.(١)

٢٦٣ - حدثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن أبى عدى، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: يجمع المؤمنون يوم القيامة، وذكر الحديث.(٢)

---

(١) أخرجه البخاري: الرقاق، باب صفة الجنة والنار (٤١٧/١١) عن مسدد، ومسلم: الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٨٠/١) وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٨٠٥ - ٨٠٦) عن أبي كامل الجحدري، ومحمد بن عبيد بن حساب ثلاثتهم عن أبي عوانة الوضاح به.

(٢) أخرجه البخاري: التفسير، سورة البقرة (١٦٠/٨) عن خليفة ثنا يزيد بن زريع، ومسلم: الإيمان (١٨١/١) وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٨٠٨) عن أبي موسى محمد بن المثني؛ وبندار ثلاثتهم عن ابن أبي عدي به.
وأخرجه مسلم من طريق يزيد بن زريع، عن ابن أبي عروبة، وهشام صاحب الدستوائي به.
وأخرجه أبو عوانة (١٧٨/١-١٧٩) من طريقين عن هشام الدستوائي عن قتادة به.
وأخرجه النسائي في التفسير في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٠٧/١) عن أبي الأشعث، وابن ماجه: الزهد (١٤٤٢/٢) عن نصر بن علي كلاهما عن=

٢٦٤ - حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبى، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ نحوه.[1]

٢٦٥ - حدثنا أبو جعفر محمد بن الجنيد، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: إنه لم يكن نبي إلّا له دعوة يتنجزها[2] في الدنيا، وإنى اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي، وأنا سيد ولد آدم يوم القيامة، ولا فخر، وأنا أول من ينشق عنه

---

= خالد بن الحارث. وابن أبي عاصم في السنة (٨٠٧ و ٨١٠) وأبوعوانة (١/ ١٧٩ - ١٨٠) من طريق محمد بن بشر، ويحيى بن سعيد ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة به.

وأخرجه أبوعوانة (١/ ١٨٠) من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه عن قتاة به.

وبعضهم يزيد على بعض الحديث، وحديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبوالقاسم ابن عساكر (انظر تحفة الأشراف ١/ ٣٠٧)

وأخرجه البخاري في التوحيد (١٣/ ٤٢٢) وأحمد (٣/ ٢٤٤، ١١٦) وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٨٠٤) وابن خزيمة في التوحيد (١٦٠ - ١٦٣) وأبوعوانة (١/ ١٧٨ - ١٨٠) من طرق أخرى عن قتادة به.

(١) أخرجه البخاري في التفسير (سورة البقرة ٨/ ١٦٠) والتوحيد (١٣/ ٤٧٧) عن مسلم بن إبراهيم، وفي التوحيد (١٣/ ٣٩٢) عن معاذ بن فضالة، ومسلم: الإيمان (١/ ١٨١) وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٨٠٩) عن أبي موسى محمد بن المثنى عن معاذ بن هشام، والنسائي في التفسير في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/ ٣٥١) عن إبراهيم بن الحسن، عن الحارث بن عطية كلهم عن هشام الدستوائي به.

كما أخرجه مسلم عن محمد بن منهال الضرير عن يزيد بن زريع عن سيعد بن أبي عروبة وهشام به.

(٢) وعلى هامشه: خ: ينجزها، وبعده: صوابه: (يتنجزها)

الأرض ولا فخر، وبيدي لواء الحمد، ولا فخر، وآدم فمن دونه تحت لوائي، فيطول يوم القيامة على الناس حتى يقول بعضهم لبعض: انطلقوا بنا إلى آدم [ق ٤٩/أ] أبي البشر، فيشفع لنا ربنا، فليقض بيننا، فيأتون آدم، فيقولون: ياآدم! أنت الذي خلقك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، اشفع لنا إلى ربك، فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني أُخرجت من الجنة بخطيئتي، وإنه لايهمني إلا نفسي، ولكن ائتوا نوحا، رأس النبيين، فيأتون نوحا، فيقولون: يانوح! اشفع لنا إلى ربك، فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني دعوت دعوة أغرقت أهل الأرض، وإني لا يهمني إلا نفسي، ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرحمن، فيأتون إبراهيم، فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني كذبت في الإسلام ثلاث كذبات، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، فقال رسول الله ﷺ: وإن حاول بهن إلا عن دين الله: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَه كبيرُهُمْ هَذَا﴾ وقوله لامرأته: إنها أختى، وأنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن ائتوا موسى الذي اصطفاه الله برسالته، وبكلامه! فيأتون موسى، فيقولون: ياموسى! أنت الذي اصطفاك الله برسالته، وبكلامه، فاشفع لنا إلى ربك، فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناك، وإني قتلت نفسا بغير

نفس، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن ائتوا عيسى روح الله، وكلمتـه! فيأتون عيسى، فيقولون: ياعيسى! أنت روح الله، وكلمتـه، اشفـع لنا إلى ربك، فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني اتُّخِذتُ إلها من دون الله، وإني لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن أرأيتم لو كان متاع في وعاء مختوم [ق ٤٩/ب] عليه، أكان يُقدر على ما في الوعاء حتى يفض الخاتم؟! فيقولون: لا، فيقول: إن محمداً خاتم النبيين وقد حضر اليوم، وقد غفر الله له ما تقـدم من ذنبه وما تأخر، قال رسول الله ﷺ: فيأتـوني، فيقـولـون: يامحمـد! اشفـع لنا إلى ربك، فليقض بيننا، فأقول: نعم، أنا لها حتى يأذن الله لمن يشاء ويرضى، فإذا أراد الله أن يصدع بين خلقه، نادى مناد: أين أحمد وأمته؟ فنحن الآخِرون، والأولون آخر الأمم، وأول من يحاسب، فيفرج لنا الأمم عن طريقنا، فنمضي غرّاً محجلين من آثـار الطهور، فتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن يكونوا أنبياء كلها، فآتى باب الجنة، فآخـذ بحلقـة البـاب فأقـرع الباب، فيقال: من أنت؟ فأقـول: محمـد، فيفتـح لي، فأرى ربي، وهـو على سريره، أو كرسيه، فأخـر ساجدا، فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد قبلي، ولن يحمده بها أحد بعدي، فيقال لي: ارفع رأسك، وقل، يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفـع! فأرفـع رأسي، فأقول: أي رب! أمتي أمتي!!

فيقول: أخرِجْ من كان في قلبه مثقال شعيرة! فأخرجهم، ثم أعود، فأَخر ساجدا، فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحـد قبلي، ولن يحمده بها أحد بعدي، فيقال: ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع! فأرفـع رأسي، فأقـول: أي رب! أمتي أمتي!! فيقال: أخرج من النار من كان في قلبه مثقال برة، ثم أعود، فأخرّ ساجدا، فأحمده بمثل ذلك، فيقال: ارفع رأسك، وقل، يسمـع لك، وسـل [ق ٥٠/أ] تعط، واشفـع، تشفع! فأقول: أي رب! أمتي؟! فيقال: أخرج مِنَ النار مَنْ كان في قلبه مثقال ذرة.»[1]

٢٦٦ ـ حدثنا محمد بن الجنيد البغدادي، ثنا عمرو بن عاصم، ثنـا حمـاد، عن علي بن زيد، عن أبي نضـرة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بمثله، غير أنه قال: أخرج من كان في قلبه كذا وكذا، ولم يحفظ حماد، وفي الثانية كذا وكذا، ولم يحفظ حماد.»[2]

٢٦٧ ـ حدثنا محمد بن الجنيد، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا حماد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، عن النبي ﷺ بمثل حديث

---

(١) أخرجه أحمد (١/٢٩٦) في مسند ابن عباس عن حسن ثنا حماد بن سلمة به. وأحال على لفظ حديث ابن عباس. وإسناده صحيح.

(٢) في سنده على بن زيد بن جدعان ضعيف. وقد أخرجه أحمد (١/٢٩٥ ـ ٢٩٦) عن حسن ثنـا حماد بن سلمـة به. وأخرجه (١/٢٨١ ـ ٢٨٢) عن عفان عن حماد بن سلمة به.

ثابت.[1]

٢٦٨ ـ حدثنا علي بن سعيد النسوي، ثنا يونس بن محمد، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد، عن عمرو بن أبى عمرو، عن أنس بن مالك قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إني لأول الناس تنشق الأرض عن جمجمتي يوم القيامة، ولا فخر، وأعطي لواء الحمد، ولا فخر، وأنا سيد الناس يوم القيامة، وأنا أول من يدخل الجنة يوم القيامة ولا فخر، آتى باب الجنة، فآخذ بحلقتها، فيقولون: من هذا؟ فأقول: محمد، فيفتحون لي، فأدخل، فأجد الجبار تبارك وتعالى مستقبلي، فأسجد له، فيقول: ارفع رأسك يامحمد! وتكلم، أسمع منك، وقل، يقبل منك، واشفع، تشفع! فأرفع رأسي، فأقول: أمتي، أمتي، يارب! فيقول: اذهب الى أمتك، فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة! فأقبل، فمن وجدت في قلبه ذلك، فأدخلهم الجنة، فأرى [ق ٥٠/ب] الجبار مستقبلي، فأسجد له، فيقول: ارفع رأسك يامحمد! وتكلم، أسمع منك، وقل، يقبل، واشفع، تشفع! فأرفع رأسي، فأقول: أمتي أمتي يارب! فيقول: اذهب إلى أمتك، فمن وجدت في قلبه مثقال نصف حبة من شعير

(١) أي المتقدم برقم (٢٦٥) وفي سنده يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف.

من الإيمان، فأدخله الجنة، فأذهب، فمن وجدت في قلبه مثقال ذلك، أدخلتهم الجنة، فأجد الجبار مستقبلي، فأسجد له، فيقول: أرفع رأسك يامحمد! وتكلم، يسمع منك، وقل، يقبل منك، واشفع تشفع! فأرفع رأسي، فأقول: أمتي أمتي، يارب! فيقول: اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من خردل من الإيمان، فأدخله الجنة! فأذهبُ، فمن وجدت في قلبه ذلك، أدخلتهم الجنة، وفرغ من حساب الناس، وأدخل من بقى من أمتي النار مع أهل النار، فيقول أهل النار: ما أغنى عنكم، إنكم كنتم تعبدون الله، لا تشركون به شيئا، فيقول الجبار: بعزتي لأعتقنهم من النار، فيرسل إليهم، فيخرجون من النار، قد امتحشوا، فيدخلون في نهر الحياة، فينبتون فيه، كما ينبت الحبة في غثاء السيل، يكتب بين أعينهم «هؤلاء عتقاء الله»، فيذهب بهم، فيدخلون الجنة، فيقول لهم أهل الجنة: هؤلاء الجهنميون، فيقول الجبار: هؤلاء عتقاء الجبار.[1]

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح.
وأخرجه أحمد (٣/١٤٤) عن يونس به وورد فيه (عمرو بن أنس) مصحفا
واخرجه الدارمي في المقدمة (١/٢٧) عن عبدالله بن صالح حدثني الليث به.
وأخرجه النسائي في النعوت في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/٢٩٥ - ٢٩٦)
عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن شعيب - وهو ابن الليث - عن ابن الهاد به.

٢٦٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن زياد النميري، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: أنا أول من ينفلق [ق ٥١/أ] الأرض عن جمجمته، ولا فخر، وأنا سيد الناس يوم القيامة، ولا فخر، وأنا أول من يفتح له الجنة، ولا فخر، فآخذ بحلقة الجنة، فأستفتح، فيقال: من هذا؟ فأقول: محمد، فيفتح لي، فيستقبلني وجه الجبار تبارك وتعالى، فأخر له ساجدا، فيقول: يامحمد! قل، يسمع، واشفع، تشفع، وسل تعطه! فأقول: يارب! أمتي أمتي؟! فيقول: اذهب، فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير إيمانا فأدخله الجنة، فأذهب، فأدخل من شاء الله برحمته، ثم أدخل الجنة، فيستقبلني الجبار تبارك وتعالى، فأخر له ساجدا، فيقول: يامحمد! قل، يسمع، واشفع، تشفع، وسل تعطه! فأقول: يارب! أمتي، أمتي؟! فيقول: اذهب، فمن وجدت في قلبه نصف مثقال حبة من شعير إيمانا، فأدخله الجنة! فأذهب، فأدخل من شاء الله برحمته أن يدخل، ثم أدخلُ، فيستقبلني الجبار تبارك وتعالى، فأخر له ساجدا، فيقول: يامحمد! قل، يسمع، واشفع، تشفع، وسل، تعطه! فأقول: يارب! أمتي أمتي؟! فيقول: اذهب، فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فأدخله الجنة! فأذهب، فأميز، وأدخل

من شاء الله أن يدخل برحمته، وآخذ من شاء بذنبه فأدخله النار، فقال ناس كانوا يشركون بالله، لناس لم يشركوا أدخلهم الله النار بذنوبهم: ما أغنى عنكم إسلامكم؟ فيقول الله تبارك وتعالى: بعزتي، وجبروتي، وعلو مكاني، لأخرجنهم منها، فيخرجون [ق ٥١/ب] فيلقون في نهر الحياة، فينبتون كما ينبت الحبة في حميل[1] السيل، أو لم تروا مايلي الشمس منها أخضر، ومايلي الظل أصفر، قالوا: يارسول الله! لقد كنت دعيت، فيقولون: هؤلاء الجهنميون، فيقول الرحمن: لا تقولوا: «الجهنميون»، ولكن قولوا: هؤلاء عتقاء الرحمن[2].

٢٧٠ ـ حدثنا أبوقدامة عبيد الله بن سعيد، ثنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا أبوحيان التيمي، قال: حدثني أبوزرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة قال: أتى رسول الله ﷺ بلحم، فدفع[3] إليه الذراع، وكانت تعجبه، فنهس منها نهسةً، فقال: أنا سيد الناس يوم القيامة، وهل تدرون لم ذاك؟! قال: يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيسمعهم الداعي، وينفذهم البصر، وتدنو الشمس، فيبلغ الناس من الكرب والغم مالا يطيقون،

---

(١) ورد في الاصل، (حمار) وفوقه (حميل)

(٢) على هامشه: الله/ خ

(٣) كذا في الأصل وفي المراجع الأخرى (فرفع)

ولا يحملون، فيقول بعض الناس لبعض: ألا ترون إلى ما أنتم فيه؟! ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟! فيقول بعض الناس: آدم، فيأتون آدم، فيقولون: يا آدم! أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وعلمك أسماء كل شيء، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟! ألا ترى ما قد بلغنا؟! فيقول آدم: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة، فعصيته، نفسي، نفسي، نفسي، نفسي، أربع مرات، اذهبوا [ق ٥٢/أ] إلى نوح! فيأتون نوحاً، فيقولون: يانوح! أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وسمّاك الله عبداً شكوراً، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى ما قد بلغنا! فيقول لهم نوح: إن ربي قد غضب اليوم غضبا، لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوةٌ دعوتها على قومي، نفسي، نفسي، نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم! فيأتون إبراهيم، فيقولون: ياإبراهيم! أنت نبي الله، وخليله من أهل الأرض، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟! فيقول: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، إذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى! فيأتون موسى، فيقولون: ياموسى! أنت رسول الله، الذي اصطفاك الله

برسالته، وبكلمته على الناس، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى مانحن فيه؟! ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟! فيقول لهم موسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبا، لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، إني قَتَلْتُ نفسا لم أؤمر بقتلها، نفسي، نفسي، نفسي، نفسي، اذهبوا إلى عيسى! فيقولون: ياعيسى! أنت رسول الله، وكلمة منه، ألقاها إلى مريم، وروح منه، وكلمت الناس في المهد، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟! ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟! فيقول لهم عيسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن [ق ٥٢/ب] يغضب بعده مثله، ولم يذكر له ذنبا، نفسي، نفسي، نفسي، نفسي، اذهبوا إلى محمد! فيأتوني، فيقولون: يامحمد! أنت رسول الله، وخاتم الأنبياء، غفر الله لك ماتقدم من ذنبك، وما تأخر، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ماقد بلغنا، فأقوم، فآتي تحت العرش، فأقع ساجدا لربي، ثم يفتح الله عليّ، ويلهمني من محامده، وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على أحد قبلي، فيقال: يامحمد! ارفع رأسك، وسل تعطه، واشفع، تشفع! فأقول: يارب! أمتي أمتي! يارب! أمتي أمتي! يارب أمتي أمتي! فيقول: يامحمد! أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب، والذي

نفس محمد بيده، لما بين مصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر، أو كما بين مكة وبصرى.»[1]

٢٧١ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة قال: وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قصعة من ثريد، فتناول الذراع، وكان أحب الشاة إلى رسول الله ﷺ، فنهس نهسة، فقال: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، ثم نهس أخرى، فقال: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، ثم نهس أخرى، فقال: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، فلما رأى أن أصحابه لا يسألونه، قال: ألا [ق ٥٣/أ] تقولون: كيف هو ؟! قالوا: يارسول الله! كيف هو[2]؟! قال: يقوم الناس لرب العالمين، فيسمعهم

---

(١) أخرجه ابن المبارك (زيادات نعيم بن حماد ١١٠) وأحمد (٢/٤٣٥)، وابن أبي شيبة (١١/٤٤٤) وهناد في الزهد (رقم ١٨٣) والبخاري: التفسير، سورة بني إسرائيل (٨/٣٩٥)، وأحاديث الأنبياء (٦/٣٩٥)، ومسلم: الإيمان (١/١٨٤)، والترمذي: صفة القيامة (٤/٦٢٢ - ٦٢٣)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٤٥١)، وابن ماجه في الأطعمة (٢/١٠٩٩)، وابن خزيمة في التوحيد (٢٤٢)، وأبوعوانة (١/١٧١ - ١٧٤) من طريق أبي حيان به.

(٢) كذا في الأصل، وورد في مسند إسحاق ومسلم: (كيفه) وهذه الهاء هي هاء السكت، تلحق في الوقف، أماقول الصحابة: كيفه يارسول الله! فإنهم قصدوا اتباع لفظ النبي ﷺ الذي حثهم عليه. (من هامش صحيح مسلم) ومنه الزيادة في الموضعين.

الداعي، وينفذهم البصر، وتدنو الشمس من رؤسهم، فيشتد عليهم حرها،] ويشق عليهم دنوها منهم، قال: ] فينطلقون من الضجر والجزع [مما هم فيه]، فيأتون آدم، وذكر الحديث بمثل معناه.(١)

٢٧٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن أبى حيان التيمي، عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبى هريرة قال: أُتِي رسول الله ﷺ بلحم، وعنده نفر من أصحابه، فتناول الذراع، وكان أحب الشاة إليه، فنهس نهسة، وذكر مثل حديث عمارة.(٢)

٢٧٣ ـ حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي، ثنا إسماعيل بن رافع المديني، عن محمد بن يزيد بن أبى زياد، عن محمد بن كعب القرظي، عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة قال: حدثنا رسول الله ﷺ قال: إن الله لما خلق السموات والأرض، خلق الصُور، فأعطاه إسرافيل، فهو واضعه على فيه، شاخص بصره إلى العرش، ينتظر متى يؤمره.

قال أبو هريرة: فقلت: يارسول الله! ما الصور؟ قال:

---

(١) الحديث في مسند إسحاق (ق ٣٢ـ٣٣/أ) وأخرجه مسلم: الإيمان (١/١٨٦) عن زهير بن حرب، عن جرير به.

(٢) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (ق ٣٤) وزاد في آخره: وقال في الحديث في ذكر عيسى، ولم يذكر ذنبا، وقال: مابين المصراعين كما بين بصرى ومكة، أو مكة وهجر.

القـرن، يأمر الله إسرافيل أن ينفخ فيه ثلاث نفخات: الأولى: نفخة الفزع، والثانية: نفخة الصعق، والثالثة: نفخة القيام لرب العالمين، فإذا نفخ نفخة البعث خرجت الأرواح كأنها النحل قد ملأت ما بين السماء والأرض، فيقـول الجبـار: وعـزتي وجلالي لترجعن كل روح إلى جسده، فتدخل الأرواح في الأرض على [ق ٥٣/ب] الأجسـاد، ثم تمشى في الخياشم[١]، ثم تنشق عنهم الأرض، وأنـا أول من تنشق عنـه الأرض، فيخـرجون سراعا إلى ربكم، ينسلون مهطعين إلى الداعِ، يوقفون في موقف واحد مقدار سبعين عاماً، حفاةً عراةً، غلفا،[٢] غرلا،[٣] لاينظر إليكم، ولا يقضي بينكم، ثم يضجون، فيقولون: من يشفع لنا إلى ربنا ليقضي بيننا، فيقولون: ومن أحق بذلك من أبيكم آدم، فيؤتي آدم، فيطلب ذلك إليه، فيأبى، فيستقرأون الأنبياء، نبيا نبيا، كلما جاؤا نبيا أبى، قال رسـول الله ﷺ: حتى يأتوني، وإذا جاؤني، انطلقت حتى آتى الفحص، فأخر ساجدا، فيبعث إليّ و لي ملكا، فيأخذ بعضدي، ويرفعني.

قال أبـوهـريرة: فقلت: يارسول الله! وما الفحص؟ قال: قدام العـرش، فأقول: يارب! وعدتني الشفاعة،

---

(١) الخياشم والخياشيم جمع الخيشوم: أقصى الأنف.

(٢) الغلف جمع أغلف: أي غير مختونين.

(٣) الغُرل جمع الأغرل، وهو الأقلف، والغَرلة: القلفة. (النهاية ٣/٣٦٢)

فشفعني في خلقك، فاقض بينهم، فيقول الله عز وجل: أنا آتيكم، فأقضي بينكم، قال رسول الله ﷺ: فأرجعُ، فأقفُ مع الناس، فبينما نحن كذلك وقوفا إذ سمعنا حسا من السماء شديدا، فهالنا، فينزل أهل السماء الدنيا بمثلي من في الأرض من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض، فأشرقت الأرض لنورهم وأخذوا مصافهم، فقالوا: أفيكم ربنا؟ قالوا: لا، وهو آت علينا، ثم ينزل أهل السماء الثانية بمثلي من نزل من الملائكة، وبمثلي من فيها من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض أشرقت [ق ٥٤/أ] الأرض لنورهم وأخذوا مصافهم، فقالوا: أفيكم ربنا؟ قالوا: لا، وهو آت علينا، ثم ينزل أهل السموات أهل سماء سماء على قدر ذلك من التضعيف، حتى ينزل الجبار تبارك وتعالى في ظل من الغمام والملائكة تحمل عرشه ثمانية، وهم اليوم أربعة، أقدامهم على تخوم الأرض السفلى، والأرضون، والسموات على حجزهم، والعرش على مناكبهم، لهم زجل[1] من التسبيح، ثم يضع الله عرشه حيث يشاء من الأرض فيقول: وعزتي وجلالي لا يجاوزني أحد اليوم بظلم، ثم ينادي نداء يسمع الخلق كلهم، فيقول: إني أنصت لكم منذ خلقتكم، أبصر أعمالكم، وأسمع

(١) زجل أي صوت.

قولكم، فأنصتوا لي، فإنما هي صحفكم، وأعمالكم، تقرأ عليكم، فمن وجد منكم خيرا، فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه، فيقضي الله تعالى بين خلقه غير الثقلين: الجن والإنس، يقيد بعضهم من بعض، حتى إنه لتقيد الجماء من ذات القرن، فإذا لم يبق تبعة لواحدة عند أخرى، قال الله لها: كوني ترابا، فعند ذلك يقول الكافر: ياليتني كنت ترابا، ثم يقضي الله بين الثقلين: الإنس والجن حتى إنه ليكلف شائب اللبن بالماء ثم يبيعه؛ أن يخلص الماء من اللبن، حتى إذا لم يبق لأحد عند أحد تبعة، نادى مناد أسمع الخلائق كلهم: ألا! ليلحق كل قوم بآلهتهم، وما كانوا يعبدون من دون الله، فلا يبقى أحد عبد دون الله شيئا إلا مثلت له الآلهة بين [ق ٥٤/ب] يديه، ثم يقودهم آلهتهم إلى النار، وهي التي يقول الله: ﴿لَوْ كَانَ هؤلاءِ آلهةً ماوَرَدُوْهَا﴾ [الأنبياء: ٩٩]. ثم يقول الله تعالى لسائر الناس، الحقوا بإلهكم وما كنتم تعبدون، فيقولون: مالنا إله إلا الله، وما كنا نعبد غيره، فيقول: وهل بينكم وبين ربكم من آية تعرفونها، فيكشف عن ساق، فيتجلى لهم من عظمة الله ما يعرفون أنه ربهم، فيخرون سجدا، ويجعل الله أصلاب المنافقين كصياصي البقر، فيخرون على أقفيتهم، ثم يأذن الله أن يرفعوا رؤسهم، ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم كقد الشعرة، أو كحد

السيف، له كلاليب[1] وخطاطيف،[2] وحسك[3] كحسك السعدان، دونه جسر، دحض مزلقة، فيمرون كطرف العين، وكلمح البرق، وكمر الريح، وكأجاويد[4] الخيل، وكأجاويد الركاب، وكأجاويد الرجال، فناج سالم، وناج مخدوش مكدوش[5] على وجهه، فيقع في جهنم خلق من خلق الله، أَوْبَقتهم أعمالهم، فمنهم من تأخذ النار قدميه، لا تجاوز ذلك ومنهم من تأخذ إلى نصف ساقيه، ومنهم من تأخذ إلى حقويه، ومنهم تأخذ كل جسده، إلا صورهم حرمها الله على النار، فإذا أفضى أهل الجنة إلى الجنة، وأهل النار إلى النار، قالوا: من يشفع لنا إلى ربنا، فيدخلنا الجنة فيقولون: ومن أحق بذلك من أبيكم آدم، خلقه الله بيده، ونفخ فيه من

---

(١) الكلاليب جمع الكُلَّاب: حديدة معوجة الرأس يُنشل بها الشيء، أو يعلق (المعجم الوسيط ٢/ ٨٠٠)

(٢) الخطاطيف جمع الخطاف: كل حديدة معوجة (المعجم الوسيط ١/ ٢٤٤)

(٣) الُحسك: جمع حسكة: وهي شوكة صلبة معروفة، وفي المعجم الوسيط: نبات له ثمرة خشنة تتعلق بأصواف الغنم وأدبار الإبل، وعنه حَسك السعدان، ويقال: كأن جنبه على حسك السعدان: قلق متململ (١/ ١٧٣).

(٤) أجاويد الخيل: هي جمع أجواد، وأجواد جمع جود.

(٥) ورد في طرق أخرى من حديث الصراط: «ومنهم مكدوس في النار) وفي رواية: مكردس وفي رواية: مكروس، ومعنى مكدوس في النار أي مدفوع، ويروى بالشين المعجمة: من الكدش: وهو السوق الشديد، والكدش: الطرد والجرح أيضا. والمكردس: الذي جمعت يداه ورجلاه ألقى إلى موضع، ومكروس بمعنى مكردس (انظر النهاية ٤/ ١٥٥و ١٦٢ و ١٦٣).

روحـه، وكلمـه قبـلا، فيؤتي آدم، فيطلب ذلـك إليه، فيأبى، ويقول: [ق ٥٥/أ] عليكم بنوح، ثم ذكر رسولا رســولا كلهم يأبى، فيأتــوني، ولي عنــد ربي ثلاث شفـاعات، وعدني بهن، فآتى باب الجنة، فأستفتح، فيؤذن لي، فأدخل الجنة، فإذا دخلتها، نظرت إلى ربي على عرشـه، فخـررت ساجـدا، فأسجد ماشاء الله أن أسجد، فيأذن لي من حمده وتمجيده بشيء ما أذن به لأحد من خلقه، فيقول: ارفع رأسك يامحمد! واشفع تشفع، وسل تعطه! فأقول: يارب! من وقع في النار من أمتي!! فيقول الله عز وجل: اذهبوا فمن عرفتم صورته، فأخرجوه من النار، فيخرجوا أولئك، ثم يقول: اذهبوا، فمن كان في قلبـه مثقال دينار من إيمان، فأخرجوه من النار! ثم يقول: ثلثي دينار، ثم يقول: نصف دينار، ثم يقول: ثلث دينار، ثم يقول: قيراطا، ثم يقول: من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، قال: فيخرجون أولئك فيدخلون الجنة.[1]

---

(١) الحديث ضعيف لضعف إسماعيل بن رافع، ولمحمد بن يزيد بن أبي زياد فإنه مجهول، وإسناده لايثبت كما سيأتي، ولجهالة الرجل الأنصاري.
وقد ورد في إسناد المؤلف: محمد بن كعب القرظي عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة. وورد في المراجع الأخرى: عن رجل عن محمد بن كعب القرظى عن أبي هريرة، فقـد أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/١/ ٢٦٠) من طريق إسماعيل بن رافع، وقال: حديث الصور مرسل ولم يصح، وقال الخلال: سئل أحمد عن حديثه؟ فقال: رجاله لا يعرفون. =

٢٧٤ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، ثنا معبد بن هلال، قال: انطلقت إلى أنس بن مالك في رهط من أهل البصرة، لم يعلمنا إلا هذا الحديث، وتشفعنا بثابت، فانتهينا إليه، وإذا هو يصلي الضحى، فاستأذن ثابت، فأذن لنا، فدخلنا عليه فجلس ثابت معه على سريره، أو على فراشه، فقلت لأصحابنا: لا تسألوه عن [شيء] أولَّ من هذا الحديث، فإنا خرجنا له، قال ثابت: يا أبا حمزة! إن إخوانك من أهل البصرة، جاؤا يسألونك عن حديث رسول الله ﷺ في الشفاعة؟! قال: [ ق ٥٥/ب ] نعم! حدثنا رسول الله ﷺ، قال: إذا كان يوم القيامة صار الناس بعضهم في بعض، فيؤتي آدم، فيقال له: يا آدم! اشفع لنا إلى ربك! فيقول: لست لها،

---

= وحديث الصور هذا أخرجه ابن عدى في الكامل (٦/ ٢٢٧٠) عن إبراهيم بن دحيم عن هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن رافع، وقال: رواه الوليد بن مسلم وأبوعاصم النبيل وغيرهما عن إسماعيل بن رافع به. وذكر قول البخاري: وقال: وهذا الذي قال البخاري انه لايصح لأنه ذكر في إسناد رجل.

والحديث أخرجه الطبري في التفسير (٣٠/ ١١٩) عن عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن إسماعيل بن رافع المدني به. لكن ورد عنده: (يزيد بن أبي زياد) بدل (محمد بن يزيد بن أبي زياد) ويزيد هذا أيضا ضعيف.

وخلاصة القول أن الحديث ضعيف وفيه ثلاث علل:

١ ـ إسماعيل بن رافع المدني ضعيف الحفظ.

٢ ـ ومحمد بن يزيد بن أبي زياد مجهول وإسناده لايثبت راجع ترجمته في التهذيب (٩/ ٥٢٤) وتهذيب الكمال (١٢٩٠) والكامل، والضعفاء للعقيلي (٤/ ١٤٧)

٣ ـ والرجل المبهم من الأنصار.

ولكن عليكم بابراهيم، فهو خليل الله، فيؤتي إبراهيم فيقول: لست لها، ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله، فيؤتي موسى، فيقول: لست لها، لكن عليكم بعيسى، فهو روح الله وكلمته، فيؤتي عيسى، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد، فأوتي، فأقول: أنا لها، فأنطلق، فأستأذن على ربي، فيؤذن لي عليه، فأقوم بين يديه، ويعلمني محَامد لا أقدر عليها الآن، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقول لي: محمد! ارفع رأسك، وقل، يسمع لك، وسل، تعطه، واشفع، تشفع! فأقول: يارب! أمتي، أمتي، فيقال لي: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال برة، وإما قال: شعيرة من إيمان، فأخرجه منها! فأنطلق، فأفعل ذلك، ثم أعود، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقال لي: محمد! ارفع رأسك! وقل، يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: أي رب! أمتي أمتي! فيقال لي: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال خردلةٍ من إيمانٍ، فأَخْرِجْه منها! فأنطلق، فأفعل، ثم أعود، فأحمده بتلك المحامد، فأخر له ساجدا، فيقال لي: يامحمد! ارفع رأسك، وقل، يسمع لك، وسل، تعط، واشفع، تشفع! فأقول: أي رب! أمتي أمتي! فيقال لي: انطلق، فمن كان في قلبه أدنى [ق ٥٦/أ] من ثلثي مثقال من خردل، فأخرجه من النار! فأنطلق، فأفعل.

هذا حديث أنس، الـذي أنبـانـا حتى إذا كنـا بظهـر الجبان[1]، قلنا: لو ملنا إلى الحسن، وهو مستخف في منـزل أبي خليفة[2] فأتيناه، فدخلنا عليه، فقلنا: يا أبا سعيد! جئنا من عند أخيك أبي حمزة، فلم نسمع بمثل حديث حدثنا في الشفاعة، فقال: هاتوا كيف حدثكم، فحدثناه، حتى إذا فرغنا، قال: هيه، فقلنا: ما زادنا على هذا، فقال الحسن: والله لقد حدثني بهذا الحديث منذ عشرين سنة، وهو جميع[3] فما أدري أَ نَسِيَ الشيخُ أم كره أن يحـدثكم، فتنكلوا، فقلنا: ياأبا سعيد! حدِّثنا! فضحك، وقال: خلق الإنسان عجولا، إني لم أذكر هذا إلا وأنـا أريد أن أحـدثكموه، حدثني كما حدثكم منذ عشـرين سنـة، قال: ثم أقـوم الـرابعـة فأحمـده بتلك المحامد، ثم أخرُّ له ساجدا، فيقال لي: يامحمد! ارفع رأسـك، وقـل، يسمع، وسل، تعط، واشفع، تشفع! فأرفع رأسي، فأقول: أي رب! ائذن لي فيمن قال: لا إلـه إلا الله! فيقـال لي: ليس ذلك لك، ولكن وعزتي

---

(١) الجبان: قال أهل اللغة: الجبان، والجبانة هما الصحراء، ويسمى بهما المقابر، لأنها تكون في الصحراء، وهو من تسمية الشيء باسم موضعه، وقوله: بظهر الجبـان أي بظاهـرهـا وأعلاها المرتفع بها (تعليق الأستاذ فواد عبدالباقي على صحيح مسلم ١/١٨٣).

(٢) هو حجاج بن عتاب العبدي البصري والد عمر بن أبي خليفة سماه البخاري في تاريخه، وتبعه الحاكم أبو أحمد في الكنى (الفتح ١٣/٤٧٦).

(٣) كذا في المخطوط، وفي مسلم: وهو يومئذ جميع: أي مجتمع القوة والحفظ.

وجلالي [1] وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال: لا إله إلا الله، فأشهد تحدثنا بهذا يوم سمعنا أنسا. [2]

### [موضع السجود لا تأكله النار:]

● قال أبو عبدالله: ومن فضل الصلاة على سائر الأعمال أنَّ مَن دخل النار مِنَ المؤمنين لم يجدوا شيئا من الأعمال التي عملوها بجوارحهم تمنع شيئا من أجسامهم من الاحتراق إلا السجود له في الدنيا، فإن النار لم تصب مواضع السجود من المصلين خاصة، [ق ٥٦/ب] كذلك أخبر النبي ﷺ.

٢٧٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم؛ ومحمد بن رافع قالا: ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، في قوله: ﴿كُلُّ أُمةٍ تُدعى إلى كِتَابِهَا﴾ [الجاثية: ٢٨] عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة قال: قال الناس: يارسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: هل تضارون في رؤية الشمس، ليس دونها سحاب؟! قالوا: لا، يارسول الله! فقال: هل تضارون في القمر ليلة البدر، ليس دونه

---

(١) ورد في المخطوط (جبريائي) وفوقه (كذا)، وعلى هامشه (المعروف: وجلالي) قلت: وكذا في المراجع الأخرى.

(٢) أخرجه البخاري: التوحيد (١٣/٤٧٣ ـ ٤٧٤) عن سليمان بن حرب، ومسلم: الإيمان (١/١٨٢ ـ ١٨٤) عن أبي الربيع الزهراني، وسعيد بن منصور، والنسائي في التفسير في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/٤٠٩) عن يحيى بن حبيب بن عربي أربعتهم عن حماد بن زيد به، وفيه حديثه عن الحسن البصري، عن أنس (انظر تحفة الأشراف رقم ٥٢٣) ولم يذكره النسائي.

سحابٌ؟ فقالوا: لا، يارسول الله! فإنكم ترونه يوم القيامة كذلك، يجمعُ الله الناس يوم القيامة، فيقول: من كان يعبد شيئا، فليتبعه، فيتبع من كان يعبد القمر، القمر، ومن كان يعبد الشمس الشمس، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها، فيأتيهم الله، فيقول: أنا ربكم، فيعرفونه، فيتبعونه، ويضرب جسر على جهنم، قال النبي ﷺ: فأكون أول من يجوزه، ودعوى الرسل يومئذٍ: اللهم سلِّم، سلِّم، وبها كلاليب كشوك السعدان، هل تعرفون شوك السعدان؟ قالوا: نعم، يارسول الله! قال: فإنها مثل شوكِ السعدانِ غير أنها لا يعلم قدر عظمها إلا الله، فتخطفُ الناس بأعمالهم، فمنهم الموبق بعمله، ومنهم المخردل، ثم يتجلى، حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد، وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يرحم، ممن كان شهد أن لا إله إلا الله، أمر الملائكة أن يخرجوهم، فيعرفونهم بعلامة آثار [ق ٥٧ / أ] السجود، وحرّم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود، فيخرجونهم، قد امتحشوا، فيصبُّ عليه من ماء يقال له: ماء الحياة، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل [(١)]

---

(١) أخرجه البخاري: التوحيد، باب قول الله: «وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة» (١٣ / ٤١٩) عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، وعن محمود، عن عبدالرزاق، عن معمر (الرقاق: باب الصراط جسر جهنم ١١ / ٤٤٤)=

● قال أبو عبدالله: وأحدهما يزيد على الآخر الشيء، والمعنى واحد.

[عتقاء الله:]

٢٧٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: إذا خلص المؤمنون من النار، وأمنوا، فما مجادلة أحدكم لصاحبه بالحق، يكون له في الدنيا بأشد مجادلة من المؤمنين لربهم في إخوانهم الذين أُدخلوا النار، يقولون: ربنا! إخواننا كانوا يصلون معنا، ويصومون معنا، ويحجون معنا، أدخلتهم النار؟! فيقول الله: اذهبوا، فأخرجوا من عرفتم منهم، فيعرفونهم بصورهم، لا تأكل النار صورهم، فمنهم من أخذته النار إلى نصف ساقيه، ومنهم من أخذته إلى كعبيه، فيخرجون بهم، ثم يقول الله: أخرجوا من النار من كان في قلبه وزن دينار من إيمان، ثم يقول: من كان في قلبه

---

=كلاهما عن الزهري به.

وأخرجه الآجري في الشريعة (٢٥٩) من طريق عبدالرزاق، ومحمد بن ثور كلاهما عن معمر به.

وأخرجه البخاري (١١/٤٤٤) من طريق الزهري، عن سعيد؛ وعطاء بن يزيد، عن أبي هريرة، وأخرجه مسلم: الإيمان: باب معرفة طريق الرب (١١/١٦٣ ـ ١٦٤) عن زهير بن حرب، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به.

والحديث أخرجه النسائي أيضا راجع تحفة الأشراف (١٠/٢٧١).

وزن نصف دينار من إيمان، حتى يقول: من في قلبه مثقال ذرة من إيمان. قال أبوسعيد: فمن لم يصدق بهذا، فليقرأ: ﴿إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، وإِنْ تَكُ حَسَنَة يضاعِفها، ويُؤتِ مِن لَدُنْهُ أجراً عظيماً﴾ [النساء: ٤٠] فيقولون: ياربنا! أخرجنا من أمرتنا، فلم يبق أحدٌ في النار فيه خير، فيقول الله: شفعت الملائكة، وشفعت الأنبياء، وشفع المؤمنون، وبقى أرحم الراحمين، فيخرج الله [ق ٥٧/ب] قبضة أو قبضتين من النار ناساً لم يعرفوا لله خيراً قط، وقد احترقوا حتى صاروا حمما، فيؤتي بهم إلى ماء، يقال له: ماء الحياة، فينبتون كما ينبت الحبة في حميل السيل، فيخرجون من أجسادهم مثل اللؤلؤ في أعناقهم الخاتم: «عتقاء الله» فيقول لهم: ماغنمتم، أو ما رأيتم من شيء فهو لكم، فيقولون: ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحداً من العالمين، فيقول: إن لكم عندي فضلا، أعطيكموه، فيقولون: ربنا! وما أفضل مما أعطيتنا، فيقول: رضاي عنكم، فلا أسخط عليكم بعده أبدا. [١]

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٩٤) عن عبدالرزاق به.

وأخرجه النسائي: الإيمان، باب زيادة الإيمان (٢/ ٢٦٦ رقم ٥٠١٣) عن محمد بن رافع، وابن ماجه: المقدمة، باب في الإيمان (١/ ٢٣) عن محمد بن يحيى كلاهما عن عبدالرزاق به.

كما أخرجه أبوعوانة (١/ ١٨٣) من طريق محمد بن عبيد، عن محمد بن ثور، عن معمر به.

[امتياز المنافقين يوم القيامة من المؤمنين بالسجود:]

● قال أبو عبدالله: ومن ذلك أن المنافقين ميزوا يوم القيامة من المؤمنين بالسجود، قال الله: ﴿يومَ يُكشَفُ عن ساقٍ، وَيُدعَونَ إلى السُّجُودِ، فَلَا يَسْتَطِيعُونَ، خَاشِعَةً أبصَارُهُم، ترهَقُهم ذِلَّةٌ﴾ [القلم: ٤٣] وذلك أن المؤمنين لما نظروا إلى ربهم، خرّوا له سجدا، ودعى المنافقون الى السجود، فأرادوه، فلم يستطيعوا، حيل بينهم وبين ذلك عقوبة لتركهم السجود لله في الدنيا، قال الله: ﴿وقَدْ كَانُوا يُدعَونَ إلى السُّجُودِ﴾ يعنى في الدنيا، ﴿وهُمْ سَالِمُونَ﴾ [القلم: ٤٣] مما حدث في ظهورهم مما حال بينهم وبين السجود.

٢٧٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا جعفر بن عون، أنا هشام بن سعد، ثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدري قال: قلنا: يارسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟! قال: هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً، ليست في [ق ٥٨/أ] سحاب؟! قلنا: لا، يارسول الله! قال: فهل تضارون في رؤية القمر في ليلة البدر صحواً، ليس فيها سحاب؟! قالوا: لا، قال: ماتضارون في رؤيته يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، إذا كان يوم القيامة نادى مناد: ألا! تلحق ـ لعلّه قال ـ: كل أمة بما كانت تعبد، فلا يبقى أحد كان يعبد صنما ولا وثنا، ولا صورة إلا ذهبوا حتى يتساقطوا في

النار، ويبقى من كان يعبد الله وحده من برٍ وفاجر، ثم يبتدىء الله لنا فيقول: أيها الناس! لحقت كل أمة بما كانت تعبد، وبقيتم، فلا تكلمه يومئذ إلا الأنبياء، لحقت كل أمة بما كانت تعبد، ونحن ننتظر ربنا الذي كنا نعبد، فيقول: هل بينكم وبين الله من آية تعرفونها؟ فيقولون: نعم! فيكشف عن ساق، فيخر سجدا أجمعون، فلا يبقى أحد كان يسجد في الدنيا سمعة ولا رياء، ولا نفاقا إلا على ظهره طبق واحد، كلما أراد أن يسجد، خرّ على قفاه، قال: ثم يرفع بريئنا، ومسيئنا، فيقول: أنا ربكم، فيقول: نعم، أنت ربنا ثلاث مرات، ثم يضرب الجسر على جهنم، وذكر الحديث بطوله[1]

٢٧٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبوغسان مالك بن إسماعيل، ثنا عبدالسلام بن حرب النهدي، قال: ثنا يزيد بن عبدالرحمن أبوخالد الدالاني، ثنا المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود قال: يجمع الله الناس يوم القيامة، وينزل الله في ظل من الغمام، فينادي مناد: يا أيها الناس! ألم ترضوا

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (١ / ١٧١) عن ابن أبي شيبة، عن جعفر بن عون به.
كما أخرجه أحمد (٣/ ١٦) والطيالسي (منحة المعبود ٢ / ٢٢٢) والبخاري في التفسير (٨/ ٤٤٩) والتوحيد (١٣/ ٤٢٠ ـ ٤٢١) والنسائي: الإيمان (٢ / ٢٦٦) وأبوعوانة (١ / ١٦٦، ١٨١ ـ ١٨٢) والآجرى في الشريعة (٢٦٠) بأسانيدهم عن زيد بن أسلم به.

من ربكم الـذي خلقكم، [ق ٥٨/ب ] وصـوركم، ورزقكم أن يولي كل إنسان منكم ما كان يعبد في الدنيا، ويتولى، أليس ذلكم من ربكم عدل؟! قالوا: بلى! قال: فلينـطلق كل إنسان منكم إلى ما كان يتولى في الدنيا! قال: ويمثل لهم ماكانوا يعبدون في الدنيا، قال: ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى، ويمثل لمن كان يعبـد عزير شيطان عزير، حتى بمثـل لهم الشجـرة، والعود، والحجر، ويبقى أهل الإسلام جثوما، فيقول لهم الـرب تبـارك وتعالى: ما لكم لا تنطلقون، كما انطلق الناس؟! فيقولون: إن لنا ربا، ما رأيناه بعد، فيقول: فبم تعرفون ربكم إن رأيتموه؟! قالوا: بيننا وبينه علامة، إن رأينـاهـا، عرفناه، قال: فيكشف عند ذلك عن ساق، قال: (فيخر كل من كان بظهره الطبق، ساجدا) [1] ويبقى قوم ظهـورهم كصياصى البقـر يريدون السجـود، فلا يستـطيعـون، ثم يؤمـرون، فيرفعون رؤسهم، فيعطون نورهم على قدر أعمالهم، قال: فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل بين يديه، ومنهم من يعطى نوره فوق ذلك، ومنهم يعطى نوره مثل النخلة بيمينه، ومنهم من يعطى نوره دون ذلـك، حتى تكون آخر من يعطى نوره على إبهام قدمه يضىء مرة ويطفيء مرة، فإذا أضاء، قدم قدمة

---

(١) كذا في الأصل، وورد في السنة لعبدالله بن أحمد: فيخر كل من كان ظهره طبق.

وإذا أطفيء قام، قال: فيمـر، ويمرون على الصراط، والصراط كحد السيف، دحض مزلة، قال: فيقول لهم: انجـوا على قدر نوركم، فمنهم من يمـر كانقضـاض الكوكب، [ق ٥٩ / أ] ومنهم من يمر كالطرف، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كشد الرحل، ويرملون رملا، فيمرون على قدر أعمالهم حتى يمر الذي نوره على إبهام قدمه، قال: تخِرُّ يدٌ، وتعلق يد وتخر رجل وتعلق أخرى، وتصيب جوانبه النـار، فاذا خلصـوا، قالوا: الحمد لله الذي نجانا منك بعد الذي أراناك، لقد أعطانا الله مالم يعط أحـدا، قال: فينـطلقـون إلى ضحضاح عند باب الجنـة، فيغتسلون، فيعـود إليهم ريح أهـل الجنـة، وألوانهم، ويرون من خلل باب الجنة وهو مصفق منزلا في أدنى الجنـة، فيقـولـون: ربنا أعطنا ذلك المنزل، فيقـول لهم: أتسألوني الجنة، وقد نجيتكم من النار؟! فيقولون: ربنا! أعطناه اجعل بيننا وبين النار هذا الباب، لا نسمـع حسيسهـا، فيقول: لعلكم إن أعطيتكموه أن تسـألوا غيره، فيقولون: لا، وعزتك، لا نسألك غيره، وأي منزل يكون أحسن منه، فيدخلون الجنة، ويرفع لهم منزل أمام ذلك كان الذي رأوه قبل ذلك، حلما عنده، فيقولون: ربنا! أعطنا ذلك المنزل، فيقول لهم: لعلكم إن أعطيتكموه أن تسألوا غيره، فيقولون: لا، وعزتك لا نسألك غيره، وأي منزل أحسن منه، فيعطونه، ثم يرفع

لهم منزل أمام ذلك كان الذي أعطوه قبل ذلك كان حلما عند الذي رأوا، فيقولون: ربنا! أعطنا ذلك المنزل، فيقول. لعلكم إن أعطيتموه، تسألوا غيره؟! فيقولون: لا، وعزتك [ق: ٥٩/ب] لا نسألك غيره، وأي منزل أحسن منه، ثم يسكتون، ليقال لهم: مالكم لا تسألون؟! فيقولون: ربنا! قد سألناك حتى استحيينا، فيقول لهم الرب تبارك وتعالى: ألا ترضون أن أعطيكم مثل الدنيا منذ خلقتها إلى يوم أفنيتها، وعشرة أضعافها؟! فيقولون: أتستهزيء بنا، وأنت رب العالمين؟!

قال مسروق: فما بلغ عبدالله هذا المكان من هذا الحديث إلا ضحك. فقال له رجل: ياأبا عبدالرحمن! لقد حدثت هذا الحديث مرارا، فما بلغت هذا المكان من هذاالحديث إلا ضحكت؟! فقال عبدالله: سمعت رسول الله ﷺ يحدثه مرارا، فما بلغ هذا المكان من هذا الحديث إلا ضحك، حتى تبدو لهواته، يقول الإنسان: أتستهزيء بنا، وأنت رب العالمين!! فيقول: لا، ولكني على ذلك قادر، فسلوني، فقالوا: ربنا ألحقنا الناس، فيقال لهم: ألحقوا الناس، فينطلقون، يرفلون في الجنة، حتى يبدو للرجل منهم قصر درة مجوفة، فيخر ساجدا، فيقال له: ارفع رأسك! فيرفع رأسه فيقول: رأيت ربي، فيقال له: إنما ذلك منزل من منازلك، فينطلق، فيستقبله رجل، فيتهيأ للسجود، فيقال له: ما لك؟ فيقول: رأيت مَلِكا أو مَلَكا - شك أبوغسان - فيقال له:

إنمـا ذلـك قهـرمان من قهارمتك، عبد من عبيدك، فيأتيه، فيقول: إنما قهرمان من قهارمتك على هذا القصر، تحت يدي ألف [ق ٦٠/أ] قهرمان، كلهم على ما أنا عليه، فينطلق عند ذلك، فيفتح[1] له القصر، وهو درة مجوفة، سقائفها، وأبوابها وأعلاقها، ومفاتيحها منها، قال: فيفتح له القصر، فيستقبله جوهرة خضراء، مبطنة بحمراء سبعين ذراعا فيها ستون بابا، كل باب يفضي إلى جوهرة حمراء مبطنة بخضراء، فيها ستون بابا، كل باب يفضي إلى جوهرة على غير لون صاحبتها، في كل جوهرة سرر وأزواج ويصائف أو قال: ووصائف ـ هكذا قال في الحديث ـ فيدخل، فإذا هو بحوراء عيناء، عليها سبعون حلة يرى مخ ساقهـا من وراء حللهـا، كبـدها مرآته، وكبده مرآتها، إذا أعرض عنها إعراضة ازدادت في عينه سبعين ضعفا عما كانت قبل ذلك، فإذا أعرضت عنه إعراضة ازداد في عينها سبعين ضعفا، عما كان عليه قبل ذلك، فتقول له: ازددت في عيني سبعين ضعفا، ويقول لها مثل ذلك، فيشرف على ملكه مد بصره مسيرة مائة عام.

فقال عمر بن الخطاب عند ذلك: ألا تسمع ياكعب إلى مايحـدثنا به ابن أم عبد عن أدنى أهله الجنة ما له، فكيف بأعلاهم، فقال: ياأمير المؤمنين! ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، إن الله كان فوق العرش، والماء، فخلق لنفسه دارا

---

(١) على هامش: ف: (حتى) أي حتى يفتح.

بيده، فزينهـا بمـا شاء، وجعـل فيهـا ماشـاء من الثمـرات والشراب، ثم أطبقها، فلم يرها أحد من خلقه منذ خلقها، جبـريل، ولا غيره من المـلائكة، ثم قرأ كعب: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ [ق ٦٠/ب] مَا أُخفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أعيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] الآية، وخلق دون ذلك جنتين، فزينهما بماشاء، وجعل فيهمـا ما ذكـر من الحرير، والسندس، والاستبرق، وأراهما ماشاء من خلقه من الملائكة، فمن كان كتابه في عليين، له تلك الدار، فإذا ركب الرجل من أهل عليين في ملكه لم يبق خيمـة من خيام الجنـة إلا دخلها من ضوء وجهه حتى إنهم ليستنشون ريحه، يقولون: واهاً لهذه الريح الطيبة، ويقولون: لقـد أشـرف علينـا اليوم رجـل من أهل عليين، فقال عمر: ويحك ياكعب! إن هذه القلوب قد استرخت، فاقبضها، فقال كعب: يا أمير المؤمنين! إن لجهنم زفرة، ما من ملك مقرب، ولا نبي إلا يخر لركبتيه، حتى يقول إبراهيم خليل الله: رب نفسي نفسي، حتى لو كان لك عمل سبعين نبياً إلى عملك، لظننت أن لن تنجو منها.(١)

(١) وأخرجه الذهبي في العلو (٧٣) بسند ين عن زيد بن أبي أنيسة، عن المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة به، وذكره مختصرا، وقال في الأول: إسناده حسن.
وقال الألباني بعد أن ساق متن الحديث الثاني: هو كما قال، أو أعلى، وقد ذكره مختصرا من طريق جمع من المخرجين منهم عبدالله بن أحمد، ثم أخرجه بأتم منه هكذا بتمامه بسنده المتصل إلى ابن مسعود، وقد أخرجه مرفوعاً بتمامه عبدالله بن أحمد في السد" (ص ١٧٧) وقال المؤلف في الأربعين (١/١٨٦): وهو حديث صحيح (مختصر العلو/١١٠ ـ ١١١).

٢٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن الأعمش، عن المنهال، عن قيس بن السكن؛ وأبي عبيدة، عن عبدالله قال: إذا حشر الناس قاموا أربعين عاما شاخصة أبصارهم إلى السماء، لا يكلمهم بشر، الشمس على رؤسهم، حتى يلجمهم العرق، كل بر منهم، وفاجر، ثم ينادي مناد من السماء: أيها الناس! أليس ذلك عدلا من ربكم الذي خلقكم، وصوركم، ورزقكم، ثم توليتم غيره أن يولي كل عبد منك ماتولى، قال: يقولون: بلى، ثم يناديهم بمثل ذلك [ق ٦١/أ] ثلاث مرات، وساق الحديث بنحو حديث أبي غسان، ولم يستوعب الحديث استيعابه، ولم يرفعه.

٢٨٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي، قال: وثبتنيه بعض أصحابه، عن يزيد، يعنى أباه، عن زيد بن أبي أنيسة، عن منهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق بن الأجدع، عن عبدالله بن مسعود، قال: إذا جمع الله الأولين، والآخرين، قال: ويأتي الله في ظلل من الغمام ثم يناديهم، فيقول: ألم أحسن إليكم، وأرزقكم، وأنعم عليكم؟! فيقولون: بلى، ربنا! فيقول: أليس ذلك عدل أن أولى كل قوم ماكانوا يعبدون؟! فيقولون: بلى ربنا! فيرفع لهم شيطان في تمثال عيسى، ويرفع لهم شيطان في تمثال عزير، ويرفع لهم تمثال كل صنم، وتمثال كل وثن، ويتبع من

كان يعبد الشمس، الشمس، وحتى يتبع كل قوم ماكانوا يعبدون.

قال رسول الله ﷺ: فأبقى أنا وأمتي، فيقال: مالهؤلاء لايتحركون؟! فيقول: ربنا! نادي مناد: أن يتبع كل قوم ما كانوا يعبدون، نحن كنا نعبد الله وحده، لا نشرك به شيئا، وكان رسولنا قد جاءنا بعلامة: ﴿يَومَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ، ويُدعَـونَ إلـىَ السُّجُـودِ﴾ [القلم: ٤٣] قال: فيكشف عن ساق، ونخر له سجدا، فيصير ظهور أقوام يومئـذ مثل صياصي البقر، فلا يستطيعون سجودا، ثم يؤمر من سجد، فيرفع رأسه، ويعطى نوره، فيعطى [ق ٦١/ب] الـرجل يومئذ نوره مثل الجبل العظيم، حتى يعـطى أدنـاهم نوره على إبهـام قدمـه، فيطفيء مرة، ويضيء أخرى، فيمرون بجهنم، عليها جسر، مثل حد السيف، دحضـا، مزلـة، فيمـر بهـا أقوام مثل البرق، وآخرون مثل الريح، وآخرون، حتى يجيء الذي نوره على إبهام قدمه، فيمر على الجسر، يحبو حبوا تزل رجل مرة، وتثبت أخرى، وتزل يد مرة، وتثبت أخرى، حتى يجوز الجسر، فيقول: الحمد لله الذي نجاني منك، لقد أعطاني الله من الخير؛ مالم يعط أحداً؛ إذ نجانى من جهنم، فينطلق به إلى غدير عند باب الجنة، فيغتسل، فيصير لونه مثل ألوان أهل الجنة، فيغتسل فيه، فيصير ريحـه مثـل رائحتهم، ثم يقـول: رب كما نجيتني من

جهنم، فأدخلني الجنة، فيقول له: فلعلك تسأل سوى ذلك؟! فيقول: لا، وعزتك، ثم ذكر الحديث نحو حديث أبي غسان.

٢٨١ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، ثنا قيس بن السكن؛ وأبوعبيدة بن عبدالله أن عبدالله، حدث عمر بن الخطاب هذا الحديث، قال: إذا حشر الناس يوم القيامة قاموا أربعين عاما، على رؤسهم الشمس، شاخصة أبصارهم إلى السماء، ينتظرون الفصل، كل بر منهم، وفاجر، لا يتكلم منهم بشر، ثم ينادي مناد من السماء: أليس عدل من ربكم، الذي خلقكم، وصوركم، ثم رزقكم، ثم عبدتم غيره، أن يولي كل قوم ما تولوا؟! [ق ٦٢/أ] فيقولون: بلى! قال: فينادي بذلك ملك ثلاثا، ثم تمثل لكل قوم آلهتهم التي كانوا يعبدون، قال: فيتبعونها حتى توردهم النار، قال: ويبقى المسلمون والمنافقون، قال: فيقال لهم: ماشأنكم؟! قد ذهب الناس، وبقيتم، قال: فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، قال: فيقال لهم: هل تعرفونه، إذا رأيتموه؟! قال: فيقولون: إذا تعرف إلينا، عرفناه، قال: ﴿فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٦٨] قال: فيخر المؤمنون سجدا، قال: ويدمج أصلاب المنافقين، فتكون عظما واحدا كأنها صياصي البقرة، ثم يقال: ارفعوا رؤسكم إلى نوركم بقدر أعمالكم، قال:

فيرفع الرجل رأسه، ونوره بين يديه مثل الجبل، ويرفع الرجل رأسه، ونوره بين يديه مثل القصر، ويرفع الرجل رأسه، ونوره بين يديه، مثل البيت حتى ذكر مثل الشجرة، ثم يمضون على الصراط، كالبرق، وكالريح، وكحضر الفرس، وكاشتداد الرجل، حتى يبقى آخر الناس، نوره على إبهام رجله مثل السراج، فأحيانا يضيء له، فيمشي، وأحيانا يخفى عليه فيشعث منه النار، فلا يزال كذلك، حتى يخرج، فيقول: مايدري أحد ما نجى منه غيري، ولا أصاب أحد مثل ما أصبت، إنما أصابني حرها، ونجوت منها، ثم يفتح له باب من الجنة، فيقول: يارب! أدخلني هذا، فيقول: لعلك إن أدخلتك، تسألني غيره؟! قال: ويقول: وعزتك لئن أدخلتني، لا أسألك غيرها، قال: فيدخله، فبينما هو معجب [ق ٦٢/ب ] بما هو فيه، إذ فتح له باب آخر، فينحقر في عينه الذي هو فيه، فيقول: بعزتك أدخلني في هذا! فيقول: أَوَلَمْ تزعم، أنك لا تسألني غيره؟! قال: يقول: وعزتك، لئن أدخلتنيه، لا أسألك غيره، قال: فيدخله حتى يدخل أربعة أبواب، كلها يسألها، قال: ثم يستقلبه رجلٌ عليه النور، فإذا هو رآه، هوى ليسجد له، قال: يقول: ماشأنك؟! قال: يقول: ألستَ ربي؟! قال: يقول: أنا قهرمان لك، في ألف قهرمان، على ألف قصر، يرى أقصاها، كما يرى أدناها، قال: ثم

يفتح له باب من زمردة خضراء، فيها سبعون بابا، في كل باب منها أزواج، وسرر، ومناصف، قال: فيقعد مع زوجته، قال: فتناوله الكأس، فيقول: لأنت منذ ناولتك الكأس، أحسن منك، قبل ذلك سبعين ضعفا، قال: ويقول: وأنت منذ ناولتيني الكأس، أحسن منك قبل ذلك سبعين ضعفا، قال: وعليها سبعون حلة، ألوانها شتى، يرى منها ساقها، قال: ويلبس ثيابه على كبدها، وكبدها مرآته.

٢٨٢ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا سفيان، قال: حدثني سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن عبدالله بن مسعود، قال: تقوم الساعة على شرار الناس، ثم يقوم ملك بالصور بين السماء والأرض، فينفخ، فلا يبقى خلق لله في السموات والأرض، إلا مات، إلا من شاء ربك، ثم يكون ما بين النفختين ماشاء الله، ثم يقوم ملك بالصور بين السماء [ق ٦٣/أ] والأرض، فينفخ فيه، فينطلق كل نفس إلى جسدها، تدخل فيه، فيقومون، فيحيون بحياة رجل واحد قياماً لرب العالمين، ثم يلقاهم الله تبارك وتعالى، حين يلقى المسلمين، فيقول: من تعبدون؟! فيقولون: نعبد الله، لا نشرك به شيئا، فينتهرهم مرتين أو ثلاثا، من تعبدون؟ فيقولون: نعبد الله وحده، ولا نشرك به شيئا، فيقول: هل تعرفون ربكم؟ فيقولون: سبحانه إذا اعترف لنا، عرفناه،

فعند ذلك، يكشف عن ساق فلا يبقى مؤمن، إلا خر لله ساجدا، ويبقى المنافقون ظهورهم طبقا واحدا، فكأنما فيها السفافيد[1] فيقولون: ربنا! فيقول: ﴿قَدْ كُنْتُم تُدْعَـونَ الَى السُّجُـودِ، وأنتُم سَالمـونَ﴾ ثم يأمر الله بالصراط، فيضرب على جهنم، فيمر الناس على قيد أعمالهم، زمرا، زمرا، يمر عليه كلمح البرق، ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، ثم كمر البهائم، حتى يمر الرجل سعيا، وحتى يمر الرجل مشيا، حتى يجيء آخرهم يتلبط على بطنه، فيقول: يارب! لم بطأت بي؟ فيقول: إني لم أبطىء بك، إنما أبطأ بك عملك، ثم يأذن الله في الشفاعة.[2]

٢٨٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، قال: ذكر لنا: أن نبي الله ﷺ كان يقول: يؤذن للمؤمنين في السجود يوم القيامة قال: فيسجد المؤمنون، وبين كل مؤمنين منافق، فيقسو

---

(١) سفافيد: جمع السفود: عود من حديد ينظم فيه اللحم ليشوى (المعجم الوسيط ١/ ٤٣٥).

(٢) قال الذهبي في العلو بعد ما أخرج حديث ابن مسعود: روى بعضه سفيان الثوري، وغيره عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود وفيه: فيتمثل الله للخلق، ثم يأتيهم في صورته قال: وهذا الحرف محفوظ في حديث أبي هريرة وأبي سعيد (٧٤).
قلت: يشير المؤلف إلى حديث الرؤية الطويل في الآخرة في الصحيحين وقد تقدم عند المؤلف.

ظهره عن السجود، ويجعل سجود المؤمنين على المنافقين، توبيخاً وصغاراً، وذلاً، وندامةً [ق ٦٣/ب] وحسرة، ﴿وقَدْ كانوُا يُدْعَونَ إلَى السُّجُودِ، وهُم سَالمُونَ﴾ [القلم: ٤٣].

٢٨٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبيد، حدثني سلمة، عن الضحاك بن مزاحم، قال: إن جهنم لتزفر زفرة، لا يبقى ملك مقرب، ولا نبي مرسل، إلّا خرَّ ساجدا، يقول: رب نفسي نفسي.[1]

٢٨٥ ـ حدثنا هدبة، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة القرشي، عن أبي بردة[2]، قال: وفدت إلى الوليد بن عبدالملك، وكان الذي يعمل في حوائجي عمر بن عبدالعزيز، فلما قضيت حوائجي أتيته، فودعته، وسلمت عليه، ثم مضيت، فذكرت حديثا، حدثني به أبي، سمعه من رسول الله ﷺ، فأحببت أن أحدثه لما أولاني في قضاء حوائجي، فرجعت إليه، فلما رآني، قال: لقد رد الشيخ حاجة، فلما قربت منه، قال: ماردك؟ أليس قد قضيت حوائجك؟! قلت: بلى، ولكن حديث، سمعته من أبي، سمعه من رسول الله ﷺ،

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وسلمة هو ابن نبيط، وأخرجه هناد (رقم ٣٤١) عن محمد بن عبيد به.

(٢) تصحف في الأصل إلى (أبي برزة).

فأحببت أن أحدثك به؛ لما اوليتني، قال: وماهو؟ قلت: حدثني أبي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا كان يوم القيامة مثل لكل قوم ما كانوا يعبدون في الدنيا، فذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون في الدنيا، ويبقى أهل التوحيد، فيقال لهم: ماينتظرون، وقد ذهب الناس؟! فيقولون: إن لنا ربّا، كنا نعبده في الدنيا، لما نراه، قال: وتعرفونه إذا رأيتموه؟! فيقولون: نعم، فيقال لهم: وكيف تعرفونه، ولم تروه؟ قالوا: إنه لاشبه [ق ٦٤/أ] له، فيكشف لهم عن الحجاب، فينظرون إلى الله تبارك وتعالى، فيخرون له سجدا، وتبقى أقوام، في ظهورهم مثل صياصي البقر، فيريدون السجود فلا يستطيعون، فيقول الله: عبادي ارفعوا رؤسكم فقد جعلت بدل كل رجل منكم رجلا من اليهود، والنصارى في النار، فقال عمر بن عبدالعزيز: والله الذي لا إله إلا هو، لحدثك أبوك هذا الحديث سمعه من رسول الله ﷺ، فحلف له ثلاثة أيمان على ذلك، فقال عمر بن عبدالعزيز: ماسمعت في أهل التوحيد بحديث هو أحب إليّ من هذا.(1)

(١) أخرجه ابن الجوزي في سيرة عمر بن عبدالعزيز كما في مختصره (١٧) من طريق علي بن زيد به. قال الذهبي: عمارة القرشي عن أبي بردة صاحب حديث: يتجلى الله لنا ضاحكا، قال الأزدي: ضعيف جدا، روى عنه علي بن زيد بن جدعان وحده (الميزان ٣/١٧٨ واللسان ٤/٢٧٩) قلت: فالحديث ضعيف جدا، وعلي بن زيد بن جدعان أيضا ضعيف.

[أحاديث في فضل السجود والركوع: ]

● قال أبو عبدالله: ومما روى في فضل السجود:

٢٨٦ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، قال: كنت في حلقة بالمدينة، فإذا رجل قائم، يصلي، يركع، ويسجد، لا يقعد فيها، فقلت: ما أرى هذا يدري، لينصرف على شفع، أو وتر، فقالوا: ألا تقول له؟! فلما صلى، قلت له ذلك، فقال: لكن الله يدري، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من سجد لله رفع الله له بها درجة، وكتب له بها حسنة، أو حط عنه بها خطيئة، قلت: من أنت؟ فقال: أبوذر، فرجعت إلى أصحابي، فقلت: لا أعلم جلساء أشر منكم، أمرتموني أن آتى رجلا من أصحاب النبي ﷺ، فأعلمه.(١)

٢٨٧ - حدثنا إسحاق، ثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير أبوخيثمة، [ق ٦٤/ب] عن أبي إسحاق، عن [أبي] المخارق، قال: خرجنا حجاجا، فأتينا أبا ذر بالربذة، فإذا هو يصلي، يكثر الركوع، والسجود، ولا يطيل القيام، فقلت له؟ فقال: ما آلوت أن أحسن، سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وأخرجه أحمد (١٤٨/٥) عن حماد بن سلمة به، لكن الحديث له طرق أخرى كما سيأتي.

من ركع ركعة، أو سجد سجدة، رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة.[1]

٢٨٨ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا الأوزاعي، ثنا هارون بن رئاب، عن الأحنف بن قيس، قال: دخلت مسجد دمشق، فإذا أنا برجل يصلي، يكثر الركوع، والسجود، فقلت: لا أنتهي، حتى أنظر، أيدري على شفع ينصرف، أم على وتر، فلما انصرف، قلت له: أتدري على شفع تنصرف، أم على وتر؟! قال: إن لم أدر، فإن الله هو يدري، حدثني خليلي أبو القاسم ﷺ، ثم بكى، ثم قال: حدثني خليلي أبو القاسم، ثم بكى، ثم قال: حدثني خليلي أبو القاسم ﷺ، قال: مامن عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها سيئة.

فتقاصرت إليّ نفسي، قال الفريابي: هو أبوذر.[2]

---

(١) إسناده ضعيف لأجل أبي المخارق وهو مجهول، والراوي عنه أبو إسحاق وهو السبيعي، وهو مدلس وقد عنعن، وقد اختلط.
والحديث أخرجه أحمد (١٤٧/٥) عن يحيى بن آدم به. وورد فيه (المخارق) وصوابه (أبوالمخارق)
وللحديث طريق آخر وهو الحديث الآتي.

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح. وأخرجه أحمد (١٦٤/٥) عن عبدالرزاق، قال: سمعت الأوزاعي به. وفيه: دخلت بيت المقدس، وآخره: قال: قلت: أخبرني من أنت؟ يرحمك الله! قال: أنا أبوذر صاحب رسول الله ﷺ فتقاصرت إلي نفسي.
=

٢٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، حدثني الأوزاعي، حدثني الوليد بن هشام، عن معدان بن أبي طلحة، قال: سألت ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وقلت: حدثني حديثا ينفعني الله به! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة.[1]

٢٩٠ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا ابن لهيعة، قال: [ق ٦٥/أ] حدثني الحارث بن يزيد،

---

= وأخرجه الدارمي (١/ ٣٤١) وأبونعيم في الحلية (٣/ ٥٦) عن محمد بن كثير، عن الأوزاعي به.

والحديث صححه الألباني على شرط مسلم، وقال: وله في المسند (٥/ ١٤٧ و ١٤٨) طريقان آخران عن أبي ذر (الإرواء رقم ٤٥٧)

قلت: هما تقدمابرقم (٢٨٦ و ٢٨٧) عند المؤلف.

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٦) عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي به.

وأخرجه مسلم: الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه (١/ ٣٥٣) عن زهير بن حرب، والترمذي (٢/ ٢٣٠) والنسائي كلاهما في الصلاة عن أبي عمار الحسين بن حريث، وابن ماجه في الصلاة (١/ ٤٥٧) عن عبدالرحمن بن دحيم، وأبوعوانة (٢/ ١٨٠) والبيهقي من طريق الوليد بن مزيد أربعتهم عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي به.

وعند الجميع سوى ابن ماجه: قال ثوبان: ثم لقيت أباالدرداء، فسألته، فقال لي مثل ما قال لي ثوبان، وبعضهم ذكروا السياق بكامله.

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي أمامة، وأبي فاطمة، وقال: «وحديث ثوبان، وأبي الدرداء في كثرة الركوع والسجود حديث حسن صحيح».

وللحديث طريق أخرى كما ستأتي في رقم (٣٠٠)

قال: حدثني كثير الأعرج، قال: كنا بذى الضواري[1]، ومعنا أبوفاطمة الأزدى[2] وكان قد اسودت جبهته، وركبتاه من كثرة السجود، فقال لنا ذات يوم: قال لي رسول الله ﷺ: يا أبا فاطمة! أكثر السجود، فإنه ليس من عبد مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة.[3]

---

(١) كذا ورد في المخطوط (بذى الضوارى) بالضاد المعجمة، وسيأتي في حديث آخر (الضوارى) وقد ورد في زهد ابن المبارك والإصابة والكنى للدولابي (١/٤٨). (بذى الصوارى) بالصاد المهملة.

(٢) أبوفاطمة الأزدى، وقيل: الدوسي وقيل: الليثي، ولا يعرف اسمه، وهو صحابي رضى الله عنه، شهد فتح مصر، وسكنها، وابتنى بها دارا.

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٥٧) وعنه أورده الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/١٥٤) قلت: فيه ابن لهيعة لكن الراوي عنه هو ابن المبارك، وهو أحد العبادلة الذين روايتهم عنه صحيحة، وقد روى عنه المقرىء وهو أحد العبادلة، وغيره كما سيأتي، وفيه كثير الأعرج، وهو ابن قليب أو ابن مرة وقيل: إنهما واحد، الصدفي المصري، الأعرج قال الحافظ ابن حجر: مقبول (التقريب ٢/١٣٣، والتهذيب (٨/٤٢٥) والتاريخ الكبير (٤/١/٢٠٦).
وكثير الأعرج تابعه أبو عبدالرحمن الحبلى عبدالله بن يزيد المعافري وهو ثقة كما سيأتي برقم (٢٩٢)
وللحديث طرق أخرى:
١ - رواه الوليد بن مسلم عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن كثيربن مرة، عن أبي فاطمة: أخرجه ابن ماجه: الصلاة (١/٤٥٧) وابن الأثير في أسد الغابة (٥/٢٧١) وفيه بدون ذكر (كثيربن مرة). وحسن المحدث الألباني إسناده (الإرواء ٢/٢١٠).
٢ - وأخرجه النسائي في السير من الكبرى (تحفة الأشراف ٦/٢٤٠) وفي البيعة (رقم ٤١٧٢/٢/١٧٥) من طريق محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع عن=

٢٩١ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا ابن لهيعة، حدثني الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج الصدفي، قال: سمعت أبا فاطمة وهو معنا بالضوارى يقول: قال رسول الله ﷺ: يا أبا فاطمة! أكثر من السجود، فإنه ليس من مسلم، يسجد لله سجدة، إلا رفعه الله بها درجة.[1]

---

=زيد بن واقد عن كثير بن مرة. ولفظ النسائي في البيعة: يارسول الله! حدثني بعمل أستقيم عليه، واعمله، قال له رسول الله ﷺ: عليك بالهجرة فإنه لا مثل لها. وأشار إلى هذا اللفظ المزي، ولعل موضع الشاهد ورد في الكبرى.

٣ - ورواه الهيثم بن حميد عن زيد بن واقد عن سليمان بن موسى عن كثير بن مرة عن أبي فاطمة ذكره المزي في التحفة (٩/ ٢٤٠)

والخلاصة أن الحديث صحيح بمجموع طرقه، وشواهده المتقدمة في الأحاديث التي قبلها.

(١) وهو مكرر لما قبله، وأخرجه ابن عبدالحكم في فتوح مصر (١١٠ و٣٠٨ - ٣٠٩) عن أبي الأسود؛ ونصر بن عبدالجبار؛ وسعيد بن أبي مريم كلاهما عن ابن لهيعة به.

وأخرجه أحمد (٣/ ٤٢٨) عن حسن بن موسى، وعن يحيى بن إسحاق، وابن سعد (٧/ ٥٠٨) عن عبدالله بن يزيد المقرىء، وأبوداود في الصلاة (كما في رواية أبي الطيب الاشنائي / تحفة الأشراف ٩/ ٢٤٠ والتهذيب ٨/ ٤٢٥) وابن عبدالبر في الاستيعاب (٢/ ٧٠٢) عن قتيبة بن سعيد، والدولابي في الكنى (١/ ٤٨) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء أربعتهم عن ابن لهيعة به.

(راجع تعليق أحمد شاكر على حديث ثوبان في سنن الترمذي ٢/ ٢٣٢) وقال الألباني في رواية أحمد: وفيها ابن لهيعة وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد (الإرواء ٢/ ٢١٠).

٢٩٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبى مريم، أنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن عمرو المعافري، قال: سمعت أبا عبدالرحمن الحبلي، يخبر أنه سمع أبا فاطمة الأسدي، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم يسجد لله سجدة، إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة.[1]

[تساقط الذنوب بالركوع والسجود:]

٢٩٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، ثنا ثور بن يزيد، عن أبي المنيب قال: رأى ابن عمر فتى، قد أطال الصلاة، وأطنب، فقال: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل: أنا أعرفه، فقال: أما إني لو عرفته، لأمرته بكثرة الركوع، والسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن العبد إذا قام إلى الصلاة أتى بذنوبه كلها فوضعت على عاتقيه، فكلما ركع أو سجد، تساقطت عنه.[2]

---

(١) في سنده ابن لهيعة، وتابعه الليث كما سيأتي،
وأخرجه ابن عبدالحكم في فتوح مصر (٣٠٨ ـ ٣٠٩) عن سعيد بن أبي مريم به.
وأخرجه الدولابي في الكنى (١/٤٨) من طريق أبي صالح عبدالله بن صالح كاتب الليث أن الليث حدثه عن يزيد المعافري به.
فالحديث حسن، وهو بمجموع طرقه وشواهده صحيح كما تقدم.
ومن شواهده حديث ربيعة بن كعب الأسلمي، وعبادة بن الصامت خرجهما الألباني في الإرواء (تحت رقم ٤٥٧).

(٢) أخرجه المؤلف في قيام الليل (٥٦)
=

٢٩٤ - [ق ٦٥/ ب] حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبوصالح، ثنا معاوية بن صالح، عن أبي [وهب] العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، أن عبدالله بن عمر رأى فتى، وهو قائم يصلي قد أطال صلاته، وأطنب فيها، فقال: من يعرف هذا؟ فقال رجل: أنا، فقال عبدالله بن عمر: لو كنت أعرفه، لأمرته أن يطيل الركوع، والسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن العبد إذا قام يصلي، أتى بذنوبه، فجعلت على رأسه وعاتقه، فكلما ركع، أو سجد، تساقطت عنه.[1]

---

= وأخرجه أبونعيم في الحلية (٦/ ٩٩ - ١٠٠) من طريق إسحاق بن راهويه به.
ورجاله ثقات وإسناده صحيح، عيسى بن يونس هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وثور بن يزيد هو أبوخالد الحمصي، وأبو المنيب هو الجرشي، الدمشقي، ثم رأيت الألباني خرجه في الصحيحة عن المؤلف، وصححه وقال: وتابعه جبير بن نفير (رقم ١٣٩٨) وراجع أيضا صحيح الجامع (٢/ ٧٨)
قلت: وهو الحديث الآتي عند المؤلف.
والحديث عزاه السيوطي للطبراني، وأبي نعيم في الحلية، والبيهقي في السنن (صحيح الجامع ٢/ ٧٨)
وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي المنيب، وثور لم نكتبه إلا من حديث عيسى بن يونس.

(١) إسناده حسن بما قبله. والزيادة من التقريب والتهذيب.
قال الألباني: رجاله ثقات غير أبي صالح، واسمه عبدالله بن صالح، وفيه ضعف، لكن تابعه ابن وهب: حدثني معاوية بن صالح به، فهو سند جيد لولا أن العلاء كان اختلط، أخرجه البيهقي (٣/ ١٠) وتابعه أيضا آدم بن على البكري قال: كنت قاعدا مع ابن عمر، وشاب قائم يصلى فجعل يطيل القيام، =

[إكثار الدعاء في السجدة: ]

٢٩٥ - حدثنا يونس بن عبدالأعلى، أنا ابن وهب، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن سمى مولى أبى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، عن النبي ﷺ قال: إن أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد، فأكثروا الدعاء.[1]

٢٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، حدثني الليث، عن يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن سمى مولى أبى بكر بن عبدالرحمن، عن أبى صالح

---

= فقال: ياآدم! أتعرف هذا؟ الحديث أخرجه ابن بشران في الكراس الأخير من الجزء الثلاثين من الأمالي (١/٧) عن عبيد بن إسحاق العطار؛ ثنا عبدالله بن اليماني؛ حدثني آدم بن علي الكبري.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة اليمامي هذا، وضعف عبيد العطار، وقال: وفيما تقدم غنية عنه (الصحيحة رقم ١٣٩٨).

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٢١) وابنه عبدالله عن هارون، ومسلم: الصلاة (١/٣٥٠) عن هارون بن معروف وعمرو بن سواد عن يونس بن عبدالأعلى وأبي الطاهر بن السرح، وأبو داود: الصلاة (٨٧٥) عن أحمد بن صالح وابن السرح، ومحمد بن سلمة والنسائي (١/١٣٤) رقم ١١٣٨ عن محمد بن سلمة، وأبو عوانة (٢/١٨٠) من طريق رجاء بن السندي، والبيهقي (٢/١١٠) من طريق عمرو بن سواد كلهم عن ابن وهب به.

وراجع الإرواء (رقم ٤٥٦) وصحيح الجامع الصغير (١/٣٨٠).

السمان، عن أبى هريرة، عن النبي ﷺ بمثله.[1]

٢٩٧ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا الليث بن سعد، قال: حدثني عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبى بكر بن عبد الرحمن، عن أبى صالح، عن أبي هريرة قال: إن أقرب ما يكون العبد إلى الله، إذا كان ساجداً، فأكثروا الدعاء عند ذلك.[2]

[مباهاة الرب تبارك وتعالى ملائكته بسجود عباده:]

٢٩٨ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا المبارك [ق ٦٦/أ] بن فضالة، عن الحسن قال: أنبئت أن ربنا تبارك وتعالى يقول إذا نام العبد، وهو ساجد: انظروا إلى عبدي، روحه عندي، وجسده في طاعتي.[3]

٢٩٩ ـ حدثنا الدورقي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا سلام، يعنى ابن مسكين، قال: سمعت الحسن يقول: إذا نام الرجل في سجوده، باهى الله به الملائكة، يقول: انظروا إلى عبدى، يعبدني، وروحه عندي.

٣٠٠ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبى، ثنا شعبة، عن

---

(١) وهو مكرر الذي قبله، وفيه أبو صالح كاتب الليث وفيه ضعف لكن تابعه ابن المبارك في الرواية الآتية.

(٢) إسناده صحيح وبه يتقوى الحديث الذي قبله والحديث صحيح كما تقدم.

(٣) إسناده ضعيف لأجل المبارك بن فضالة وهو مدلس وقد عنعن، ولأن فيه الحسن البصري وقد أرسله.

عمرو بن مرة، عن سالم بن أبى الجعد، عن ثوبان، مولى النبي ﷺ قال: ما من عبد يؤمن، يسجد لله سجدة، إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة. (١)

٣٠١ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وهب بن جرير، حدثني أبى، قال: سمعت محمد بن أبى يعقوب، يحدث عن رجاء بن حيوة، عن أبى أمامة قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: مرنى بأمر أنتفع به، قال: اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة. (٢)

٣٠٢ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبدالأعلى، ثنا هشام بن

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٧٦، ٢٨٣) عن محمد بن جعفر، عن شعبة به، وسياقه: قال: قيل لثوبان: حدثنا عن رسول الله ﷺ؟ فقال: تكذبون علي، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم يسجد لله سجدة إلّا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة.
ورجاله ثقات وإسناده منقطع بين سالم بن أبي الجحد، وثوبان رضى الله عنه. وبه أعله الألباني في الإرواء (٢/٢٠٨) وقد صح الحديث بسند آخر كما تقدم برقم (٢٨٩).
أما قول المحدث الألباني في الإرواء في تخريج طرق حديث ثوبان: وله طريق أخرى عند أبي نعيم في الحلية (٣/٥٦) فليس كما قال، فقد تقدم في رقم (٢٨٨) أنه عن أبي ذر رضى الله عنه.

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وهب بن جرير هو ابن حازم بن زيد الأزدى البصري، ثقة، ومحمد بن أبي يعقوب هو محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب التيمى، قال الحافظ ابن حجر: وقد ينتسب إلى جده (التقريب ٢/١٨١).
وراجع الحديث الآتي بعده برقم (٣٠٢).

حســان، عن واصـل، عن[1] مهـدي بن ميمـون، عن محمد بن أبي يعقوب الضبي، عن رجاء بن حيوة، عن أبى أمامة، أن النبي ﷺ قال له: أعلم أنك لا تسجد لله سجدة، إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة.[2]

## [كثرة الركوع والسجود أفضل، أم طول القيام؟]

● قال أبو عبدالله: وقد اختلف الناس في طول القيام في [ق ٦٦/ب] الصلاة، وكثرة الركوع، والسجود أيهما أفضل؟

٣٠٣ ـ فحـدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالله قال: أفضل الصلاة: الركوع والسجود.[3]

٣٠٤ ـ حدثنـا الحسن بن عيسى، أنـا ابن المبـارك، أخبـرني

---

(١) تصحف في الأصل إلى (بن).

(٢) وهو مكرر الذي قبله، ورجاله ثقات وإسناده صحيح، وأشار إليه الترمذي في البـاب (٢/٢٣٢) ولم يخرجه المحدث المباركفوري، كما لم يجده أحمد شاكر، وقد أخرجه أحمد (٥/٢٤٨ ـ ٢٤٩) عن روح، عن هشام (عن همام ـ كذا ـ) عن واصل به في ضمن حديث طويل في ذكر غزوة. ثم أخرجه (٥/٢٤٩) عن روح ثنا مهدي بن ميمون به، وأخرجه عن فطر بن حماد بن واقد، ثنا مهدي بن ميمون به.

(٣) رجاله ثقات، وإسناده صحيح ولو فيه الأعمش لأن روايته معنعنة عن إبراهيم النخعي، وأمثاله محمولة على الاتصال، وهكذا رواية النخعي عن ابن مسعود صححها العلماء.

ابن لهيعة، قال: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عمران بن عوف الغافقي، عن إسماعيل بن عبيد الأعور، قال: قلت لابن عمر: أ طول الركوع في الصلاة أفضل في القيام، أم طول السجود؟ قال: ياابن أخي! إن خطايا الإنسان في رأسه، وإن السجود يحط الخطايا. (١)

٣٠٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى القطان، حدثني الحجاج بن حسان، قال: سألت أبا مجلز: أيهما أحب إليك: طول القيام، أم الركوع والسجود؟! قال: طول القيام. (٢)

٣٠٦ ـ حدثنا حسين بن الأسود، ثنا يحيى بن آدم، قال: سمعت شريكا يقول: كان يقال: طول القنوت بالليل، وكثرة الركوع، والسجود بالنهار، وهو قول يحيى بن آدم.

---

(١) فيه ابن لهيعة لكن الراوي عنه ابن المبارك، وجعفر بن ربيعة ـ هو ابن شرحبيل ابن حسنة الكندي أبوشرحبيل المصري، ثقة من الطبقة الخامسة/ ع (التقريب ١/ ١٣٠) وعمران بن عوف الغافقي، مصري، سمع ابن عمر، روى عنه سليمان بن زياد، ومصعب الحميري، وموسى بن أبي حملة ترجم لهما البخاري (ج ٣ ق ٢/ ٤١٤) والرازي في الجرح والتعديل (ج ٣ ق ١/ ٣٠٠) وسكتا عليه.
وإسماعيل بن عبيد الأعور كذا ورد في المخطوط، ولم أعثر على ترجمته، ولعله يكون اسماعيل بن عبدالرحمن الأعور السدي الكبير، صدوق يهم، ورمي بالتشيع وأنه رأى ابن عمر (التهذيب ١/ ٣١٣ والتقريب ١/ ٧٢).

(٢) إسناده حسن، الحجاج بن حسان هو القيسي البصري، لا بأس به (التقريب ١/ ١٥٢)، وأبو مجلز اسمه لاحق بن حميد.

● قال أبو عبدالله: في الأخبار المروية في صفة صلاة النبي ﷺ بالليل دليل على اختياره طول القيام، وتطويل الركوع والسجود، لا على كثرة الركوع والسجود، وذلك أن أكثر ما صح عن النبي ﷺ، أنه صلى من الليل ثلاث عشرة ركعة بالوتر، وقد صلى إحدى عشرة ركعة، وتسع ركعات، وسبعا، فطول فيها القراءة، والركوع، والسجود جميعاً، فذلك دليل على تفضيل [ق ٦٧/أ] التطويل على كثرة الركوع، والسجود. وقد روي عنه ﷺ أنه سئل أي الصلاة أفضل؟ فقال: طول القيام.

٣٠٧ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا الحجاج، عن ابن جريج قال: حدثني عثمان بن أبي سليمان، عن علي الأزدي، عن عبيد بن عمر، عن عبدالله بن حبشي الخثعمي أن رسول الله ﷺ سئل أيّ الصلاة أفضل؟ فقال: طول القيام.(١)

٣٠٨ ـ حدثنا علي بن حجر، أنا خلف بن خليفة، عن

(١) أخرجه أبوداود: الصلاة، باب افتتاح صلاة الليل بركعتين (٢/ ٨٠) وباب طول القيام (٢/ ١٤٦) عن أحمد بن حنبل، وأخرجه النسائي: الزكاة (١/ ٢٨٧) برقم ٢٥٢٧) عن عبدالوهاب بن عبدالحكم الوارق، والدارمي (١/ ٣٣١) عن أحمد ابن عبدالله، والبيهقي (٣/ ٩) من طريق أحمد بن الوليد أربعتهم عن حجاج بن محمد به.

والحديث إسناده حسن، رجاله كلهم ثقات، إلا علي بن عبدالله البارقي الأزدي، فهو صدوق ربما أخطأ/ م ٤ (التقريب ٢/ ٤٠).

حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن عبيد بن عمير، عن عمرو بن عبسة، أن رجلا أتى النبي ﷺ؛ فقال: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت.[1]

٣٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، أن رسول الله ﷺ سئل: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت.[2]

٣١٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبومعاوية، عن الأعمش، بهذا الإسناد مثله.[3]

٣١١ ـ حدثنا علي بن حجر، أنا يزيد بن هارون، عن الحجاج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ سئل: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت.[4]

---

(١) في سنده محمد بن ذكوان وهو البصري الأزدي الجهضمي مولاهم، خال حماد بن زيد، ضعيف (التقريب ٢/ ١٦٠) وفيه خلف بن خليفة، وهو صدوق، وقد اختلط في الآخر.
ولكن الحديث صح من حديث جابر كما سيأتي.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (رقم ١٠١٤) والبيهقي (٣/٨) عن يعلي عن الأعمش به.
وأخرجه مسلم عن عبد بن حميد، وابن ماجه (١/ ٤٥٦) عن بكر بن خلف، والبيهقي (٣/٨) من طريق أبي قلابة كلاهما عن أبي عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير به.

(٣) وهو مكرر الذي قبله. وأخرجه مسلم (١/ ٥٢٠) والبيهقي ٣/ ٩) من طريق أبي معاوية به.

(٤) وهو مكرر الذي قبله. وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٥٣٦) عن ابن عيينة،

٣١٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن أحنف، عن صلة بن زفر، قال: قال حذيفة: صليت ليلة مع رسول الله ﷺ، فافتتح سورة البقرة فقرأ، فقلت: يقرأ مئة آية، ثم يركع، فمضى، فقلت: [ق ٦٧/ب] يقرأها في ركعتين، فمضى، فقلت: يختمها، ثم يركع، فمضى، ثم قرأ سورة النساء، ثم قرأ سورة آل عمران، ثم ركع نحواً من قيامه، يقول: «سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم». ثم رفع رأسه، فقال: «سمع الله لمن حمده» «ربنا لك الحمد» فأطال القيام، ثم سجد، فأطال السجود، وهو يقول: «سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى» فأطال السجود، وكان لا يمر بآية، فيها تخويف، أو تعظيم لله، إلا كررها.[1]

---

= والترمذي: الصلاة (٢/٢٢٩) عن محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني عن ابن عيينة عن ابي الزبير به. وسياق الترمذي مثل سياق المؤلف، ولفظ الحميدي: أفضل الصلاة طول القيام، وأفضل الجهاد من أهريق دمه وعقر جواده، وأفضل الصدقة جهد المقل، وما تصدق به عن ظهر غنى.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال: وفي الباب عن عبدالله بن حبشي، وأنس بن مالك. وقال: وقد روى من غير وجه عن جابر.

(١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (١/٥٣٦ ـ ٥٣٧) عن إسحاق بن إبراهيم، وزهير بن حرب كلاهما عن جرير به. وأخرجه النسائي: الصلاة (١/١٣٣ رقم ١١٣٣) عن إسحاق بن راهويه به.

وأخرجه عن ابن أبي شيبة عن أبي معاوية وعبدالله بن نمير، وعن محمد بن عبدالله =

٣١٣ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ، قال: حدثني أبي، ثنا شعبة، عن عمرو، قال: سمعت أبا حمزة مولي الأنصار يحدث عن رجل من بني عبس، عن حذيفة، أنه صلى مع النبي ﷺ، فقام إلى جنبه، فسمعه حين افتتح الصلاة، قال: الله أكبر، ذو الملكوت، والجبروت، والكبرياء، والعظمة، وقرأ بالبقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، في أربع ركعات وكان يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم، وكان يقول إذا رفع رأسه من الركوع: لربي الحمد، لربي الحمد، وفي سجوده: «سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى» وبين السجدتين: «رب اغفر لي، رب اغفر لي، وكان ركوعه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده وما بين السجدتين نحواً من قيامه.[1]

---

=ابن نمير، عن أبيه كلاهما عن الأعمش به.

وأخرجه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي معاوية به (١/ ١٢٤ رقم ١٠٤٧) وأخرجه الطيالسي في مسنده (رقم ٤١٥) والترمذي (٢/ ٤٨ ـ ٤٩) وأبوداود: الصلاة (١/ ٥٤٣). والنسائي: الصلاة (١/ ١٢١ رقم ١٠٠٩) والنعوت في الكبرى (تحفة الأشراف ٢/ ٤١) من طريق شعبة عن الأعمش به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي (١/ ١٩٨ رقم ١٦٦٣) من طريق عبدالله بن نمير، ومن طريق حفص (١/ ١٢١ رقم ١٠١٠) كلاهما عن الأعمش به.

وقال المزي: وهكذا رواه زائدة وأبو عوانة وغير واحد عن الأعمش (تحفة الأشراف ٣/ ٤٢).

(١) أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده (ص ٥٦ رقم ٤١٦) عن شعبة به، وفيه أن=

[السؤال عند آية الرحمة، والتعوذ عند آية العذاب:]

٣١٤ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ، حدثني أبي، ثنا شعبة، عن الأعمش مثل ذلك، وزاد فيه: وما مر بآية زحمة إلا وقف، فسأل، ولا بآية [ق ٦٨/أ] عذاب إلا تعوذ.

قال الأعمش: حدثنيه سعد بن عبيدة، عن مستورد، عن صلة بن زفر، عن حذيفة عن النبي ﷺ بمثله.

٣١٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير؛ وأبومعاوية، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن أحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة قال: صليت مع النبي ﷺ ليلة، فكان إذا مرّ بآية رحمة سأل، وإذا مر بآية عذاب تعوذ، وإذا مر بآية فيها تنزيه لله سبح.[1]

---

= شعبة يرى أن الرجل العبسي هو صلة بن زفر.

وأخرجه أبوداود: الصلاة (١/٥٤٤) عن أبي الوليد الطيالسي، وعلي بن الجعد، والترمذي في الشمائل (رقم / ٢٦٠) عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر: غندر، والنسائي في الصلاة (١/١٢٧ برقم ١٠٧٠) عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع، وعن محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث خمستهم عن شعبة به.

وقال النسائي: أبوحمزة عندنا طلحة بن يزيد، وهذا الرجل يشبه أن يكون صلة. وتقدم أن في الطيالسي أن شعبة يرى أنه صلة.

وحديث طلحة بن يزيد: أخرجه النسائي (١/١٢١) عن محمد بن آدم، عن حفص بن غياث، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن طلحة بن يزيد، عن حذيفة.

(١) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٣١٢) فراجع تخريجه هناك.

[اعتزال الشيطان عند السجدة:]

٣١٦ - حدثنا إسحاق، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قرأ ابن آدم السجدة، فسجد، اعتزل الشيطان يبكي، ويقول: ويل له، أُمِرَ ابنُ آدم بالسجود، فسجد، فله الجنة، وأُمِرْتُ بالسجود، فعصيتُ، فلي النارُ.[1]

٣١٧ - حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، ثنا معمر، ثنا أبوإسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، قال: إن الشيطان إذا رأى ابن آدم ساجدا، صاح، وَرَنَّ، وقال: له الويل، أُمِرَ ابنُ آدم بالسجود، فأطاع، فله الجنة، وأُمرتُ بالسجود، فعصيت، فلي النارُ.

٣١٨ - حدثنا أبو زرعة، ثنا عمرو بن رافع البجلي، ثنا كنانة بن جبلة، عن سهيل بن أبي حزم، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله أمر آدم بالسجود، فسجد، فقال: لك الجنة، ولمن سجد من ولدك، وأمر

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٤٣) عن وكيع، ويعلي، ومحمد، ومسلم: الايمان (١/٨٧) عن ابن أبي شيبة، وأبي كريب، وابن ماجه عن ابن أبي شيبة (١/٣٣٤) أربعتهم عن الأعمش به.
ورواية الأعمش عن أبي صالح: ذكوان السمان وأمثاله محمولة على الاتصال، ثم الحديث في صحيح مسلم.
وراجع صحيح الجامع (١/٢٦٠) وتخريج إصلاح المساجد (٦٩) كلاهما للألباني حفظه الله.

إبليس بالسجود، فأبى أن يسجد، فقال: لك النار، ولمن أبى من ولدك أن يسجد.»[1]

٣١٩ - حدثنا [ق ٦٨/ب] الحسن، أنا ابن المبارك، ثنا حسين بن علي، حدثتني فاطمة بنت الحسين، أن رجلا قال: يارسول الله! ادع الله أن يجعلني من أهل شفاعتك! قال: أعني[2] بكثرة السجود.[3]

[سجود الشمس:]

● قال أبو عبدالله: وقال النبي ﷺ لأبي ذر: أتدري أين تغرب الشمس؟! تذهب حتى تسجد تحت العرش.

٣٢٠ - حدثنا بذلك إسحاق بن إبراهيم، أنا إسماعيل بن

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سهيل بن أبي حزم ولجهالة كنانة بن جبلة.

(٢) كذا في المخطوط، وورد الدعاء في الحديث بلفظ: أعني على نفسك..

(٣) حسين بن علي هو زين العابدين، ورجال الإسناد ثقات. والحديث مرسل، وقد ثبت هذا المعنى في حديث ربيعة بن كعب الأسلمي: أخرجه أحمد (٤/٥٩) ومسلم (١/٣٥٣) واللفظ له، وأبوداود: التطوع (٢/٧٨) والنسائي (١/٣٥٣) عن ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لي: سل. فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك؟ قلت: هو ذاك، قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود.
وسياق أحمد أطول منه، وفيه: يارسول الله! اشفع لي إلى ربك عز وجل، فليعتقني من النار، فقال: من أمرك بهذا؟ فقلت: لا، والله ما أمرني به أحد، ولكني نظرت في أمري، فرأيت أن الدنيا زائلة من أهلها، فأحببت أن آخذ لآخرتي، قال، فذكر الحديث، وأخرجه بسند آخر حسنه الألباني، حيث خرج حديث ربيعة هذا في الإرواء تحت رقم ٤٥٧ (٢/٢٠٨).

إبراهيم، عن يونس بن عبيد، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، عن رسول الله ﷺ قال: أتدري أين تذهب هذه الشمس؟! فقالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنها تجري حتى ينتهي إلى مستقرها؛ تحت العرش، فتخر ساجدة، فلا يزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي، ارجعي من حيث جئتِ طالعةً، فترجع، فتطلع من مطلعها، ثم تجرى، لا يستنكر الناس منها شيئا، حتى ينتهي إلى مستقرها تحت العرش، فيقال لها: ارتفعي، فاطلعي من مغربك، فتطلع من مغربها.

قال رسول الله ﷺ: «أتدرون متى ذاكم»؟! ذلك حين ﴿لا يَنْفَعُ نَفْساً إِيْمَانُهَا، لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ إِوْ كَسَبَتْ فِيْ إِيْمَانِهَا خَيْراً﴾ [سورة الأنعام: ١٥٨][1]

---

(١) أخرجه مسلم: الإيمان (١/١٣٨ ـ ١٣٩) عن إسحاق بن إبراهيم به. وعن يحيى ابن أيوب عن إسماعيل بن علية ـ وهو إسماعيل بن إبراهيم ـ به، وعن عبدالحميد ابن بيان الواسطى أخبرنا خالد بن عبدالله عن يونس بن عبيد به.
وأخرجه النسائي في التفسير في الكبرى (تحفة الأشراف ٩/١٨٩) عن إسحاق ابن إبراهيم به.
وأخرجه البخاري في التفسير (٨/٥٤١) والتوحيد (١٣/٤٠٤ و٤١٦) وبدء الخلق (٦/٢٩٦) ومسلم (١/١٣٨ ـ ١٣٩) والترمذي في الفتن (٦/٤٧٩) والتفسير سورة يس (٥/٣٦٤) والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ٩/١٨٩) بأسانيدهم عن الأعمش، عن إبراهيم التيمى به.
وحديث وكيع عن الأعمش به مختصر: سألت النبي ﷺ عن قوله: والشمس تجرى لمستقرها؟ قال: مستقرها تحت العرش.
وأخرجه أبوداود في الحروف والقراءات (٤/٢٩٤) من طريق الحكم بن عتيبة عن=

[الصلاة قرّة عين النبي ﷺ : ]

● قال أبوعبدالله : ولو لم يستدل المؤمن على أن الصلاة أحب الأعمال إلى الله إلا بما ألزم قلب حبيبه المصطفى محمد ﷺ من حب الصلاة، وجعل قرة عينه فيها دون سائر الأعمال كلها، وإن كان ﷺ محباً لجميع [ق ٦٩/أ] الطاعات، ولكنه خص الصلاة؛ فأخبر أن قرة عينه جعل في الصلاة لربه لكفاه بذلك دليلا.

٣٢١ ـ حدثنا يحيى بن عثمان، ثنا هقل، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قام من الليل، وامرأة تصلى بصلاته، فلما أحس، التفت إليها، فقال لها: اضطجعي إن شئتِ، قال: إني أجد نشاطا، قال: إنكِ لستِ مثلي، إنما جعل قرة عيني في الصلاة.

٣٢٢ ـ حدثنا عبدالواحد بن غياث أبوبحر، ثنا سلام أبو المنذر القارىء، ثنا ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ : إنما حبب إليّ من دنياكم: النساء، والطيب، وجعل قرة عيني في الصلاة[1]

---

= إبراهيم التيمي به نحوه مختصراً.

وعزاه السيوطي أيضا لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ وابن مردويه، والبيهقي (الدار المنثور ٣/ ٣٩٠).

(١) أخرجه أحمد (١٢٨/٣) عن أبي سعيد مولي بني هاشم، وعن عبدالواحد أبي=

٣٢٣ ـ حدثنا إبراهيم بن الحسن العلاف، ثنا سلام أبو المنذر القارىء، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ مثله.[1]

[آخر وصيته ﷺ الصلاة:]

● قال أبوعبدالله: ثم لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه، فصار إلى الحال التي انكسر فيها لسانه، لم يكن له وصية أكثر من الصلاة.

٣٢٤ ـ كما حدثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا جرير، عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: كانت آخر وصية رسول الله ﷺ، وهو يغرغر بها في صدره، فلا يكاد يفيض بها لسانه: الصلاة، الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم.[2]

---

= عبيدة(٣/١٩٩) وعن عفان (٣/٢٨٥)، والنسائي (٢/٨٣) عن الحسن بن عيسى القومسي، عن عفان بن مسلم، والبيهقي (٧/٧٨) من طريق موسى بن إسماعيل وعلي بن الجعد كلهم عن سلام أبي المنذر القارىء به.

وساق البيهقي لفظ علي بن الجعد مثل لفظ المؤلف وقال: وفي رواية موسى: قال: قال رسول الله ﷺ: حبب إلي من الدنيا وقال: تابعه سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس، وروى ذلك جماعة من الضعفاء عن ثابت والله أعلم.

والحديث عزاه السيوطي لأحمد، والنسائي، والحاكم، والبيهقي، وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٣/٨٧).

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) أخرجه النسائي: في الوفاة في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/٣٢٠) عن=

٣٢٥ - حدثنا يوسف بن موسى ، [ق ٦٩/ب ] ثنا محمد بن فضيل ، عن المغيرة ، عن أم موسى ، عن علي ، أنه كان آخر كلام رسول الله ﷺ : الصلاة ، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم .(١)

---

= إسحاق بن إبراهيم عن جرير بن عبدالحميد به .
وأخرجه ابن ماجه : الوصايا (٢/ ٩٠٠) عن أبي الأشعث أحمد بن المقدام ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه به .
ورواه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/ ٤٤٨) عن هلال بن العلاء عن الخطابي - عبدالله بن عمر - عن المعتمر، عن أبيه عن قتادة عن صاحب له به .
وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف : قال البزار: لا أعلم أحداً تابع التيمي ، وانما رواه غيره عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن سفينة ، عن أم سلمة (١/ ٣٢٠)
قال البوصيري : إسناده حسن لقصور أحمد بن المقدام عن درجة أهل الضبط ، وباقي رجاله على شرط الشيخين .
قلت : ويشهد له الحديث الآتي بعده ثم أحمد بن المقدام توبع كما تقدم في تخريج الحديث .

(١) إسناده حسن لما تقدم .
وأخرجه أبوداود : الأدب ، باب في حق المملوك (٥/ ٣٥٩) عن زهير بن حرب ، وعثمان بن أبي شيبة ، وابن ماجه : الوصايا (٢/ ٩٠١) عن سهل ثلاثتهم عن محمد بن فضيل به .
وفيه أم موسى : سرية عليٍّ ، قيل اسمها فاختة ، وقيل : حبيبة ، مقبولة (التقريب ٢/ ٦٢٥) لكن الحديث له شاهد من حديث أنس المتقدم . فهو لا ينزل عن مرتبة الحسن .

### [ساعات الصلاة أفضل من غيرها:]

● قال أبو عبدالله: وفضل الله ساعات الصَلوات على سائر الساعات، اختارها ليناجيه عباده فيها لصلاحهم.

٣٢٦ - كذلك حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن سهيل، عن أبيه، عن السلولي، عن كعب، قال: اختار الله البلاد، فأحب البلاد إلى الله البلد الحرام، واختار الزمان، فأحب الزمان إلى الله الأشهر الحرم، وأحب الأشهر الحرم إلى الله ذو الحجة، وأحب ذو الحجة إلى الله العشر الأول، واختار الله الأيام، فأحب الأيام إلى الله يوم الجمعة، واختار الليالي منها، فأحب الليالي الى الله ليلة القدر، واختار الله الساعات، فأحب ساعات الليل والنهار إلى الله ساعات الصلوات المكتوبات، واختار الله الكلام، فأحب الكلام إلى الله «لا إله إلا الله، والله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله».

### [مصلى المؤمن يبكي عليه بعد موته:]

● قال أبو عبدالله: ثم جعل البقعة التي يصلى عليها المؤمن، هي الباكية عليه، دون سائر البقاع.

٣٢٧ - حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبوبكر بن عياش، عن عاصم، عن المسيب، عن علي، قال: إذا مات المؤمن بكى عليه مصلاه من الأرض، وبابه من السماء.

٣٢٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جرير، عن منصور، عن [ق: ٧٠/أ] المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، قال: سئل ابن عباس: أتبكي السماء والأرض على أحد؟! قال: نعم! إنه ليس من الخلائق أحد إلا له باب من السماء، أو باب في السماء، يصعد فيه عمله، وينزل فيه رزقه، فإذا مات المؤمن، بكت عليه معادنه من الأرض التي كان يذكر الله فيها، ويصلي فيها، وبكى عليه بابه الذي كان يصعد فيه عمله، وأما قوم فرعون، فلم يكن لهم في الأرض آثار صالحة، ولم يكن يصعد إلى الله منهم خير، فلم تبك عليهم السماء والأرض.

قال أبو عبدالله: يريد قوله: ﴿فما بكت عليهم السماء والأرض﴾ [الدخان: ٢٩]. حدثنا محمد بن يحيى.

**[إباء الخلفاء الثلاثة عن قتل مصل، أمره النبي ﷺ لقتله:]**

● قال أبو عبدالله: وقد بعث النبي ﷺ أبا بكر، يقتل رجلا فرآه مصليا، فعلم أن للصلاة عند الله منزلة أعظم من سائر الطاعات، فأمسك عنه.

٣٢٩ ـ حدثنا محمد بن حرب الواسطي، ثنا يزيد بن هارون، أنا العوام بن حوشب، حدثني أبوسفيان طلحة بن نافع، عن جابر بن عبدالله قال: مرّ رجلٌ على رسول الله ﷺ، فقالوا فيه، وأثنوا عليه، فقال رسول الله ﷺ: من يقتله؟ فقال أبوبكر: أنا، يارسول الله! فانطلق، فإذا هو قد خط على

نفسه، وهو قائم يصلي فيها، فلما رآه على حاله ذلك، رجع، ولم يقتله، فقال رسول الله ﷺ: من يقتله؟! فقال عمر: أنا، فذهب، فإذا هو قائم يصلي في خطته، فرجع، ولم يقتله [ق ٧٠/ب] فقال النبي ﷺ: مَن له، من يقتله؟! قال علي: أنا له، قال: أنت ولا أراك تدركه، قال: فانطلق فلم يدركه.[1]

٣٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن محمد الجرمي، ثنا أبو تميلة، ثنا موسى بن عبيدة، عن هود بن عطاء، عن أنس بن مالك، قال: كان في عهد رسول الله ﷺ رجل، تعجبنا تعبده، واجتهاده، فذكرنا لرسول الله ﷺ اسمه، فلم يعرفه، فوصفناه بصفته، فلم يعرفه، فبينا نحن نذكره، إذ طلع الرجل، فقلنا: هو هذا، يارسول الله! إنكم لتخبروني[2] عن رجل، إن على وجهه لسفعة من الشيطان، قال: فأقبل، حتى وقف على المجلس، فقال له رسول الله ﷺ: أنشدك الله، هل قلت حين وقفت على المجلس مافي القوم[3] أحد أفضل مني، أو خير مني، فقال: اللهم نعم، ثم دخل، يصلي، فقال رسول الله

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده ضعيف، فيه أبوسفيان وهو مدلس وقد عنعن. وأخرجه أبو يعلي في مسنده (رقم ٢٢١٥/ ٤/ ١٥٠) عن أبي خيثمة حدثنا يزيد بن هارون به.

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلي ورجاله رجال الصحيح (٦/ ٢٢٧).

(٢) على هامشه: لتحدثوني / خ.

(٣) على هامشه: المجلس / خ.

ﷺ: من يقتل الرجل؟ فقال أبو بكر: أنا، فدخل، فوجده يصلي، فقال: سبحان الله أقتل رجلا يصلي، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين، فخرج، فقال له رسول الله ﷺ: مه! قال: وجدته بأبي وأمي أنت، يصلي، وقد نهيتنا عن ضرب المصلين، قال: من يقتل الرجل؟! قال عمر: أنا، فدخل فوجده ساجداً، قال: أقتل واضعا وجهه لله، لقد رجع أبوبكر، وهو أفضل مني، فخرج، فقال له رسول الله ﷺ مه! قال: يارسول الله! [ق ٧١/أ] بأبي أنت وأمي، وجدته ساجدا، فكرهت أن أقتله وهو واضع وجهه لله، قال: من يقتل الرجل؟! قال عليّ: أنا، قال: أنت إن أدركته، فوجده علي قد خرج، قال: وجدته بأبي وأمي أنت، قد خرج، قال: لو قتل، لما اختلف في أمتي رجلان، كان آخرهم وأولهم.(١)

● قال: وسمعت محمد بن كعب القرظي يقول: وهو الذي قتله علي رضي الله عنه: ذو الثدية. حدثنا محمد بن يحيى.

---

(١) على هامشه: لكان هذا أولهم / خ، وأيضا ورد: «بلغ».

(٢) أخرجه أبويعلي (رقم ٨٨-٨٩- ٩٠) والآجري في الشريعة (٣٠) من طريق موسى بن عبيدة الزبدي به وإسناده ضعيف لأجل موسى بن عبيدة الزيدي هذا وهو متفق على ضعفه. ولأجل هود ابن عطاء، ترجم له البخاري (٢٤١/٢/٤) والرازي (١١/٢/٤) وسكتا عليه. وعزاه الهيثمي لأبي يعلي، وقال: فيه موسى بن عبيدة وهو متروك وراجع مجمع الزوائد (٢٢٦/٦ و ٢٥٧/٧-٢٥٨).

[الهدايا في الجنة بمقادير الصلاة:]

● قال أبو عبدالله: وقد روى في بعض الحديث: إن الله تبارك وتعالى قد خص أهل جواره بخاصة اللطف، في جنته من الهدايا، ثوابا لهم على صلاتهم من بين سائر الأعمال، فجعل هداياه إلى أوليائه في جنته بمقادير صلواتهم في الأوقات، التي كانوا يصلونها، وكذلك جعل تسليم ملائكته عليهم بمقادير أوقات صلواتهم، من بين جميع الطاعات، وأوقاتها، فكفى بالصلاة فضلاً، وحسن عاقبة في الآخرة.

● قال بعض أهل العلم: إن كان متواضعا في الدنيا في صلاته، خاشعا، يأخذ بيده اليسري باليمنى، حُشر على إخباته في صلاته، ثواباً لخشوعه في صلاته، علامة له من بين الخلائق أنه هكذا كان لله في الدنيا متذللا إذا قام بين يديه يناجيه.

[حشر الناس على قدر صنيعهم في الصلاة:]

٣٣١ - حدثنا محمود بن غيلان، ثنا أبوالنضر[١]، ثنا سعيد المؤدب، عن سفيان الثوري، عن أبي مالك[٢] عن أبي حازم[٣]، عن أبي هريرة، قال: يحشر الناس يوم القيامة على قدر صنيعهم في الصلاة، وقبض أبوالنضر شماله بيمينه، وانحنى هكذا.

---

(١) أبو النضر هو هاشم بن القاسم.

(٢) أبو مالك هو سعد بن طارق الأشجعي.

(٣) أبو حازم هو الأشجعي اسمه سلمان.

٣٣٢ ـ حدثنا أبوقدامة، ثنا [ق ٧١/ب ] عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، قال: يبعث الناس يوم القيامة هكذا، ووضع إحدى يديه على الأخرى، ووضع عبدالرحمن يمينه على يساره. (١)

[ثواب الفريضة، والنافلة: ]:

٣٣٣ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا إسماعيل بن علية، ثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، قال: قال كعب: لو أن أحدكم رأى ثواب ركعتين من التطوع، لرأى أعظم من الجبال الرواسي، فأما المكتوبة فهي أعظم أن يقال فيها، أو كما قال. (٢)

٣٣٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم، عن بعض أشياخه، أن عمر بن الخطاب، قال: لا تنتظروا بالصلاة أن يُناد بها ولكن تأهبوا لها، فاتُوْها، وعليكم السكينة، والوقار. (٣)

٣٣٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا سفيان بن عيينة، عن شيخ من طيء أن عدي بن حاتم قال: ما دخل وقت صلاة قط، حتى أشتاق إليها (٤)

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، أبوقدامة هو عبيدالله بن سعيد السرخسي، وسفيان هو الثوري، وذكوان هو أبوصالح السمان، ورواية الأعمش عنه وعن أمثاله محمولة على السماع.

(٢) في سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف. وكعب هو كعب الأحبار.

(٣) في سنده من لم يسم.

(٤) في سنده راو مبهم وهو شيخ من طيء.

## [شهادة الله لمن أقام الصلاة بالإيمان:]

● قال أبو عبدالله: وشهد الله بالإيمان لمن أقام الصلاة لربه، فقال: ﴿إِنَّما يَعْمُرُ مَسَاجِدَ الله مَنْ آمَنَ بِالله واليَومِ الآخرِ﴾ [التوبة: ١٨]

٣٣٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا ابن لهيعة، قال: حدثني أبو السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد، فاشهدوا له بالإيمان. قال الله: ﴿إِنَّما يَعْمُرُ مَسَاجِدَ الله مَنْ آمَنَ بِالله واليَومِ الآخرِ﴾ [التوبة: ١٨]. (١)

## [شهادته ﷺ للمصلى بالإيمان:]

٣٣٧ - حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن منصور، ثنا

---

(١) أخرجه أحمد (٣/٧٦) عن حسن، عن ابن لهيعة به.
وأخرجه الدارمي (١/٢٧٨)، وأحمد (٣/٦٨) والترمذي: الإيمان (٥/١٢) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج أبي السمح به وأخرجه في التفسير: سورة التوبة (٥/٢٧٧) وابن ماجه: المساجد (١/٢٦٣) عن أبي كريب، عن رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن أبي السمح به.
وعزاه السيوطي لأحمد، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي.
ومدار الاسناد على دراج أبي السمح عن أبي الهيثم، ودراج صدوق في حديثه، لكنه عن أبي الهيثم ضعيف كما في التقريب (١/٢٣٥) ولأجل هذا أورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (١/١٨٤).

محمـد بن جعفـر المـدائني، ثنـا حمـزة الزيات، عن أبي [ق ٧٢/أ] سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان: الصلاة، فمن فرغ لها قلبه، وحافظ عليها بحدّها، ووقتها، وسنتها فهو مؤمن.(١)

[سمى الله سبحانه الصلاة إيمانا:]

● قال أبو عبدالله: وسماها الله إيمانا، وإسلاما، ودينا، فقال: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيْعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]

٣٣٨ ـ حدثنـا يحيى بن يحيى، أنـا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة، قالوا: كيف بمن مات من إخـواننـا قبل ذلك؟! فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيْعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].(٢)

---

(١) إسنـاده ضعيف فيه محمـد بن جعفـر المـدائني أبوجعفر البزاز صدوق فيه لين (التقريب ٢/ ١٥١) وقال أحمد: لا أحدث عنه أبداً، وقال مرة: لا بأس به، وقال أبوحاتم: لا يحتج به (المغنى ٥٦٢) وفيه حمزة الزيات، وهو ابن حبيب، صدوق زاهد ربما وهم (التقريب ١/ ١٩٩).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ورقم ٢٧٧٦) عن خلف، وعن يحيى بن آدم كلاهما عن إسرائيل به.
وأخرجه الترمذي: سورة البقرة (٥/ ٢٠٨) عن هناد، وأبي عمار، وأبوداود: السنة (٥/ ٥٩ ـ ٦٠) عن محمد بن سليمان الأنباري، وعثمان بن أبي شيبة أربعتهم عن وكيع به.
=

٣٣٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا الملائي، ثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كنا لا ندري ما نقول في الذين ماتوا وهم يصلون إلى البيت المقدس، قبل تحويل القبلة، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيْعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣][1]

٣٤٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو الوليد، ثنا شريك، عن أبي اسحاق، عن البراء، في قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيْعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال: صلاتكم إلى بيت المقدس.[2]

---

= وأخرجه الطبري (٢/١١) من طريق عبيدالله، ووكيع به.
وأخرجه الحاكم (٢/٢٦٩) من طريق عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل به.
وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي.
والحديث عزاه السيوطي أيضاً لوكيع، والفريابي، والطيالسي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن حبان، والطبراني (الدر المنثور ١/٣٥٣).

(١) أخرجه البخاري: الإيمان (١/٩٥) عن عمرو بن خالد، وابن جرير الطبري (٢/١١) عن المثنى ثنا عبدالله بن محمد بن نفيل الحراني كلاهما عن زهير به.
وزهير بن معاوية سماعه من السبيعي بعد أن بدأ تغيره، لكن تابعه عليه إسرائيل بن يونس عند البخاري: كتاب الآحاد (١٣/٢٣٤)، وأخرجه البخاري: التفسير (٨/١٧٤) من طريق سفيان الثوري حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء، قال: صلينا مع النبي ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر، أو سبعة عشر شهراً ثم صرفه نحو القبلة. وأبو إسحاق مدلس وقد اختلط، لكن الثوري من رواته القدماء، ثم صرح هنا السبيعي بسماعه وأخرج البخاري في الإيمان (١/٩٥) بالإسناد المذكور حديثاً طويلاً في تحويل القبلة، وفيه: «أنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً».

(٢) في سنده شريك وهو ضعيف، وأبو إسحاق هو السبيعي مدلس، واختلط، وقد=

٣٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا إبراهيم بن الحكم، قال: حدثني أبي، عن عكرمة، أن رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا، ثم إن الله ولى وجهه إلى البيت العتيق، فقال له المسلمون: فما كانت صلاتنا ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس؟! فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيْعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس.(١)

٣٤٢ ـ حدثنا محمود بن غيلان، ثنا المؤمل بن [ق ٧٢/ب] إسماعيل، ثنا سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، في قول الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيْعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال: صلاتكم نحو بيت المقدس.(٢)

---

= عنعن. لكن صح هذا المعنى من غير وجه كما تقدم.

وأخرجه الطبري (٢/١١) عن أحمد بن إسحاق الأهوازي، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا شريك به. كما أخرجه عن إسماعيل بن موسى عن شريك به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن أبي حاتم (١/٣٥٣).

(١) إسناده ضعيف للإرسال، ولضعف إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، قال الحافظ ابن حجر: وصل مراسيل (التقريب ١/٣٤) وأبوه: الحكم بن أبان العدني صدوق عابد وله أوهام.

إلا أن أصل الحديث صحيح عن البراء رضي الله عنه. راجع (رقم ٣٣٩).

(٢) أخرجه الطبري (٢/١٢) عن محمد بن إسماعيل الفزاري عن المؤمل به. ورجاله ثقات، غير المؤمل بن اسماعيل فهو صدوق سيء الحفظ.

٣٤٣ ـ حدثنا إسحاق، ثنا عمرو، عن أسباط، عن السدى: ﴿وَمَا كَانَ الله لِيُضِيْعَ إيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال: صلاتكم قبل بيت المقدس، يقول: إن تلك كانت طاعة وهذه طاعة. (١)

٣٤٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن يوسف، قال: قال سفيان في قول الله: ﴿وَمَا كَانَ الله لِيُضِيْعَ إيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال: صلاتكم إلى بيت المقدس.

● قال أبو عبدالله:

وقال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الدِّيْنَ عِنْدَ الله الإِسْلاَمُ﴾ [آل عمران: ١٩]

وقال: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمُ الاسْلاَمَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣]

وقال: ﴿وَوَصّى بِهَا إِبْرَاهِيْمُ بَنِيْهِ، وَيَعْقُوْبُ، يَابَنِيَّ! إِنَّ الله اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّيْنَ﴾ [البقرة: ١٣٢] الذي ارتضاه، واصطفاه. هو الإسلام ثم قال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيْناً، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]

فدل بذلك أن الإيمان المقبول الذي وعد الله عليه الثواب، هو الإسلام، لأنه لو كان غير الإسلام، لكان من دان الله بالإيمان

---

(١) أخرجه الطبري (١٢/٢) عن موسى بن هارون، حدثني عمرو بن حماد به مرفوعاً: لما توجه رسول الله ﷺ قِبَلَ المسجد الحرام، قال المسلمون: ليت شعرنا عن إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون قبل بيت المقدس هل تقبل الله منا ومنهم أم لا؟ فأنزل الله جل ثناؤه فيهم: (وما كانَ الله لِيُضِيْعَ إِيْمَانَكم) قال: صلاتكم قبل بيت المقدس، يقول: إن تلك طاعة، وهذه طاعة.

غير مقبول منه إياه، لقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِيْناً، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فلما اجتمعت الأمة على أن من دان الله بالإيمان، فجائز أن يقبل منه، ثبت بذلك أن الإيمان هو الإسلام، وهو الدين المرتضى، وثبت بذلك أيضا أن الصلاة، والزكاة، وسائر ما يدان الله به إسلام، وإيمان، لأنها لو لم تكن إيمانا، وإسلاما، لم يَجُزْ أنْ [ق ٧٣/ أ] يقبل ممن دان الله بها لقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِيْناً، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] فلما كانت الصلاة، والزكاة، وسائر الفرائض مقبولة من المسلمين، إذا دانوا الله بها عند جميع الأمة، ثبت أنها كلها من الإسلام، والإيمان، لاغيره، لأنها لو كانت غير الإسلام، لم تجز أن تقبل من أحد، دان الله بها لقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِيْناً، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

**[الطاعات كلها دين:]**

ثم أبان الله عز وجل، أن الطاعات كلها دين لقوله: ﴿وَمَا أُمِرُوْا إلَّا لِيَعْبُدُوا الله، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، حُنَفَاء، وَيُقِيْمُوا الصَّلاةَ، ويُؤتُوا الزَّكاةَ، وَذَلِكَ دِيْنُ القيمَةِ﴾ [البينة: ٥].

ومعقول في اللغة، وعند العلماء أن عبادة الله هي التقرب إليه بطاعته، والاجتهاد في ذلك، ألا ترى إلى ماروينا عن النبي ﷺ أنه قال: إن لله ملائكة سجوداً إلى أن تقوم الساعة، فإذا رفعوا رؤسهم، قالوا: ربنا! ماعبدناك حق عبادتك، وقال الله: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَايَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَلَا يَسْتَحْسِرُوْنَ،

يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ والنَّهارَ، لَايَفْتُرُوْنَ﴾ [الأنبياء: ٢٠].

٣٤٥ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبوصالح كاتب الليث، عن ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار الهذلي، أن عبدالملك بن مروان كتب إلى سعيد بن جبير، يسأله عن هذه المسائل؟ فأجابه فيها: سألت عن الإيمان؟ قال: فالإيمان، هو التصديق، أن يصدق العبد بالله، وملائكته، وما أنزل من كتاب، وما أرسل من رسول، وباليوم الآخر، وتسأل عن التصديق؟! [ق ٧٣/ب] والتصديق: أن يعمل العبد بما صدق به من القرآن، وما ضعف عن شيء منه، وفرط فيه، عرف أنه ذنب، واستغفر الله، وتاب منه، ولم يصر عليه، فذلك هو التصديق، وتسأل عن الدين؟! والدين: العبادة، فإنك لن تجد رجلا من أهل دين، يترك عبادة أهل دينه، ثم لا يدخل في دين آخر، إلا صار لا دين له، وتسأل عن العبادة؟! والعبادة: هي الطاعة، وذلك أنه من أطاع الله فيما أمره به، وفيما نهاه عنه، فقد أتم عبادة الله، ومن أطاع الشيطان في دينه، وعمله، فقد عبدالشيطان، ألم تر أن الله قال للذين فرطوا: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ، يَابَنِي آدَمَ! أَن لَّا تَعْبُدُوْا الشَّيْطَانَ﴾ [يس: ٦٠].

وإنما كانت عبادتهم الشيطان أنهم أطاعوه في دينهم، فمنهم مَن أمرهم فاتخذوا أوثانا، أو شمسا، أو قمرا، أو بشرا، أو ملكا، يسجدون له من دون الله، ولم يظهر

الشيطان لأحد منهم، فيتعبد له، أو يسجد له، ولكنهم أطاعوه، فاتخذوها آلهة من دون الله، فلما جمعوا جميعا يوم القيامة في النار، قال لهم الشيطان: ﴿إِنِّى كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾ [ابراهيم: ٢٢] ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُوْنَ مِنْ دُوْنِ الله حَصَبُ جَهَنَّمَ، أَنْتَمْ لَهَا وَارِدُوْنَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] فعبد عيسى، والملائكة من دون الله، فلم يجعلهم الله في النار، فليس للشمس، والقمر ذنب، وذلك يصير إلى طاعة الشيطان فيجعلهم معهم، فذلك قوله حين تقربوا منهم: ﴿تَالله إن كُنَّا لَفِىْ ضَلَالٍ مُبِيْنٍ، إذ نُسَوِّيكُم بِرَب العَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٨] [ق ٧٤/أ] وقالت الملائكة حين سألهم الله: ﴿أَهٰؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُوْنَ؟ قَالُوا: سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُوْنِهِمْ، بَلْ كَانُوا يَعْبُدُوْنَ الجِنَّ، أكثرهُم بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠ ـ ٤١] قال: أفلا ترى إلى عبادتهم الجن، إنما هي أنهم أطاعوه في عبادة غير الله، فيصير العبادة إلى أنها طاعة.[1]

٣٤٦ ـ حدثني الحسين بن عيسى البسطامي، ثنا ابن حرب، ثنا

---

(١) إسناده ضعيف، فيه أبو صالح عبدالله بن صالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة (التقريب) لكن تابعه ابن حرب في الرواية الآتية.
وفيه ابن لهيعة وهو عبدالله بن لهيعة صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. وفيه عطاء ابن دينار الهذلي المصري، صدوق إلّا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفته (التقريب).

ابن لهيعة، ثنا عطاء بن دينار الهذلي: أن عبدالملك بن مروان كتب إلى سعيد بن جبير يسأله عن هذه المسائل، فأجابه فيها: سألت عن الإيمان، فذكر بمثله.[1]

٣٤٧ـ حدثنا أبوسلمة يحيى بن خلف، ثنا عبدالأعلى، عن سعيد الجريري، عن أبي الورد، عن أبي محمد الحضرمي قال: قال كعب: والذي نفس كعب بيده ﴿إِنَّ فِى هذَا لَبَلَاَغاً لِقَوْمٍ عَابِدِيْنَ﴾ [الأنبياء: ١٠٦] إنها لفي الصلاة.[2]

٣٤٨ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا خارجة، عن الجُريري، عن أبي الورد، عن أبي محمد الحضرمي، عن كعب في قوله: ﴿إِنَّ فِىْ هذَا لَبَلَاَغاً لِقَوْمٍ عَابِدِيْنَ﴾ [الأنبياء: ١٠٦] قال: هم أهل الصلوات الخمس.[3]

٣٤٩ـ حدثنا يحيى، ثنا عطاف بن خالد المخزومي، عن

---

(١) وهو مكرر الذي قبله، وإسناده ضعيف أيضاً كما تقدم.

(٢) وأخرجه الطبري (١٧/٨٢) عن الحسين بن يزيد الطحان، عن ابن علية، عن سعيد بن إياس الجُريري به.
وقال: صوم شهر رمضان، وصلاة الخمس قال: هى ملء اليدين والنحر عبادة.
وإسناده ضعيف، فيه أبوالورد بن ثمامة بن حزن القشري البصري مقبول. كما في التقريب، وفيه: أبومحمد الحضرمي غلام أبي أيوب الأنصاري مجهول كما في التقريب.

(٣) أخرجه الطبري (١٧/٨٢) عن يعقوب بن إبراهيم ثنا ابن علية عن الجريري به وإسناده ضعيف أيضاً كما تقدم.

عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب أنه كان يقـول: من حافظ على الصلوات الخمس، فقـد ملأ اليدين، والنحر من عبادة الله.[1]

● قال أبو عبدالله: فلما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوْا إلَّا لِيَعبُدُوا الله مُخْلِصِينْ لَهُ الدِّيْنَ﴾ [البينة: ٥] كانت الطاعات كلها اللاتي يتقرب بها إلى الله داخلة في عبادته، ثم خص [ق ٧٤/ب] الصلاة، والزكاة من بينهما، فأعاد ذكرهما تأكيداً لأمرهما، وتعظيماً لشأنهما كما قال: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوات والصَّلاةِ الوُسطى﴾ [البقرة: ٢٣٨] والوسطى داخلة في الصلوات إلا أنه أعاد ذكرها، فخصها بالأمر بالمحافظة عليها خاصا تأكيدا لأمرها، وقال الله عز وجل: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ، وأَتممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِيْ، وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإسْلاَمَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣] فأخبر الله تبارك وتعالى أنه أكمل للمؤمنين دينهم في ذلك اليوم، ولو كان قبل ذلك اليوم مكملا تاما مالم يكن لإكمال ما أكمل وتم معنى.

ويروى أنها نزلت في حجة النبي ﷺ يوم عرفة، والنبي ﷺ واقف بعرفات.

٣٥٠ ـ كذلك حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبدالله بن إدريس، عن أبيه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن

---

(١) إسناده حسن.

شهاب قال: قال يهودي لعمر: لو علينا معشر يهود نزلت، لاتخذناه عيدا: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ، وأَتَممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِيْ، وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣].

فقال عمر: قد علمتُ اليوم الذي نزلتْ فيه، نزلتْ يوم الجمعة، ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات."(١)

٣٥١ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبدالرحمن، ثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: قالت اليهود لعمر: إنكم لتقرأون آية، لو نزلت فينا، لاتخذناه عيدا، فقال عمر: إني لأعلم حين أنزلت، وأين أنزلت، أنزلت يوم عرفة، ورسول الله ﷺ واقف بعرفة.

قال سفيان: [ق ٧٥/أ] وأشك قال: يوم الجمعة، أم لا ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ، وأَتَممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِيْ، وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣].(٢)

---

(١) أخرجه النسائي: الحج (٢/٣٨ رقم ٣٠٠٥) عن إسحاق بن إبراهيم به.
وأخرجه مسلم: التفسير (٤/٢٣١٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، والطبري (٦/٥٣) عن أبي كريب، وابن وكيع ثلاثتهم عن عبدالله بن إدريس به.

(٢) أخرجه البخاري في المغازي (٨/١٠٨) عن محمد بن يوسف وفي التفسير (٨/٢٧٠) عن محمد بن بشار: بندار عن عبدالرحمن بن مهدي كلاهما عن الثوري به.
وأخرجه مسلم (٤/٢٣١٢) عن زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، والطبري (٦/٥٣) عن محمد بن بشار، وابن وكيع أربعتهم عن ابن مهدي به. =

٣٥٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبيد الله بن موسى، عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. قالوا: كنا عند عمر بن الخطاب، فذكر هذه الآية، فقال رجل من أهل الكتاب: لو نعلم، فذكر نحوه، وقال: يوم عرفة، واليوم الثاني النحر، فأكمل الله لنا الأمر، فعرفنا أن الأمر بعد ذلك في انتقاص.(١)

٣٥٣ ـ حدثنا عبدالله بن محمد المسندي؛ ومحمد بن يحيى؛ قالا: ثنا عبدالله بن صالح، ثنا معاوية بن صالح، حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿لِيَزْدَادُوْا إِيْمَاناً مَعَ إِيْمَانِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]

---

= والحديث أخرجه الحميدي، عن ابن عيينة، عن مسعر، وغيره، عن قيس.
ومن طريقه أخرجه البخاري: الاعتصام (١٣/٢٤٥) والترمذي في التفسير سورة المائدة (٤/٢٥٠).
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وأخرجه أحمد (١/٢٨) وعبد بن حميد (رقم ٣٠) والبخاري: الإيمان (١/١٠٥) ومسلم، والنسائي في الإيمان (٢/٢٦٦ رقم ٥٠١٥) والطبري في تفسيره (٦/٥٣) من طرق عن جعفر بن عون، عن أبي العُميس: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود المسعودي، عن قيس به.
والحديث عزاه السيوطي أيضاً لابن المنذر، وابن حبان، والبيهقي في سننه (الدر المنثور ٣/١٧).

(١) عزاه السيوطي في الدر (٣/١٨) لاسحاق بن راهويه في مسنده وعبد بن حميد. وإسناده ضعيف لضعف رواية أبي جعفر الرازي عن الربيع.

قال: بعث الله نبيه رسول الله ﷺ بشهادة أن لا إله إلا الله، فلما صدق بها المؤمنون، زادهم الصلاة، فلما صدقوا بها؛ زادهم الصيام، فلما صدقوا به، زادهم الزكاة، فلما صدقوا بها زادهم الحج، فلما صدقوا به زادهم الجهاد، ثم أكمل الله لهم دينهم فقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ، وأَتممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِىْ﴾ [المائدة: ٣].

٣٥٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا حجاج، ثنا حماد بن زيد، عن عمار بن أبي عمار، قال: كنا عند ابن عباس، وعنده يهودي، فقرأ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ، وأَتَممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِىْ، وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإسْلاَمَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣].

فقال اليهودي: لو أنزلت هذه علينا، لاتخذنا يومها عيدا. فقال ابن عباس: فإنها نزلت في عيدين اثنين يوم جمعة، ويوم عرفة(١).

٣٥٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا عمرو بن محمد، عن أسباط، عن [ق

---

(١) أخرجه الترمذي في تفسير سورة المائدة (٥/ ٢٥٠) عن عبد بن حميد، عن يزيد ابن هارون، والطبري (٦/ ٥٣) من طريق وكيع، وقبيصة، والحجاج بن منهال، كلهم عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس، وهو صحيح.
وعزاه السيوطي للطيالسي، وعبد بن حميد، والترمذي، والطبري، والطبراني، والبيهقي في الدلائل (الدر المنثور ٣/ ١٨).

٧٥/ب ] السدي: ﴿اليومَ يَئِسَ الَّذينَ كفروْا مِنْ دِيْنِكُم﴾ قال: يئسوا أن ترجعوا إليهم، ﴿فَلَا تَخْشوهُم﴾ لا تخشوا أن أردّكم إليهم، قال الله: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ، وأَتَممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِىْ﴾ [المائدة: ٣]. قال: نزلت بعرفات يوم عرفة، ولم ينزل بعدها حلال، ولا حرام، ورجع رسول الله ﷺ فمات، صلوات الله عليه.(١)

٣٥٦ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. قال: أخلص الله لهم دينهم، ونفى المشركين عن البيت، وبلغنا أنها نزلت في يوم عرفة، ووافق يوم جمعة.(٢)

٣٥٧ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿اليَوْمَ يَئِسَ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا مِنْ دِيْنِكُمْ﴾ ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾ هذا حين فعلت.

---

(١) وأخرج الطبري (٦/١٥) عن محمد بن الحسين، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط به وزاد في آخره: فقالت أسماء بنت عميس: حججت مع رسول الله ﷺ تلك الحجة، فبينما نحن نسير إذ تجلى له جبريل ﷺ على الراحلة، فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن، فبركت، فأتيته، فسجيت عليه برداء كان عليّ.

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه الطبري (٦/٥٢ و٥٤) عن الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق به إلى قوله: عن البيت.
وأخرجه (٦/٥٢) عن بشر، ثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن هذه الآية (اليوم أكملت) نزلت على رسول الله ﷺ يوم عرفة، يوم جمعة، حين نفى الله المشركين عن المسجد الحرام وأخلص للمسلمين حجهم.

٣٥٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا إسرائيل، ثنا ثور بن أبي فَاخِتَة، عن محمد بن علي، في قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. قال: يوم الحج الأكبر، يوم النحر.

٣٥٩ ـ حدثنا (محمد بن عبدالله بن قهزاد)[1]، ثنا أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي، ثنا عبيد بن سليمان الباهلي، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم، يقول في قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. ذلك حين نفى المشركين عن المسجد الحرام وخلص الحج للمسلمين.

٣٦٠ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان في قوله: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوْا مِنْ دِيْنِكُمْ﴾ نزلت على النبي ﷺ، وهو بعرفات، يوم عرفة، يقول: قد يئسوا أن تعود الجاهلية، [ق ٧٦/أ] فلا تخشوهم، فإن الجاهلية لا تعود أبدا، ﴿واخشَوْنِ﴾ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ، وأَتممْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِيْ، وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣]. وذلك حين نفي الله المشركين عن المسجد الحرام، وأتم الله الحج للمسلمين،

---

(١) في الأصل بياض، وعلى هامشه: «لعله: «محمد بن عبدالله بن قهزاد، وقد تقدم: ثنا محمد بن عبدالله بن قهزاد ثنا الفضل بن خالد».

فلم يخالطهم مشرك، ودخل الناس أفواجا في دين الله.

قال: وروى أبو عبيد، عن الحجاج، عن ابن جريج، أن النبي ﷺ لم يبق بعد هذه الآية إلا إحدى وثمانين ليلة.

● قال أبوعبدالله:

قال أبوعبيد: فأخبر الله عز وجل أنه إنما أكمل الدين الآن، في آخر الإسلام في حجة النبي ﷺ، وزعم هؤلاء أنه كان كاملا قبل ذلك بعشرين سنة في أول ما نزل عليه الوحي بمكة، حين دعى الناس إلى الإقرار به، ولو كان ذلك كذلك ما كان لذكر الإكمال معنى، وكيف يكمل ما قد استقصى من عند آخره وفرغ منه، هذا قول غير مقبول، حتى لقد اضطر بعضهم حين أدخلت عليه هذه الحجة إلى أن قال: إن الإيمان ليس بجميع الدين، ولكن الدين ثلاثة أجزاء، فالإيمان جزء، والفرائض جزء، والنوافل جزء.

وقال أبو عبيد: وهذا غير ما نطق به الكتاب، ألم تسمع إلى قول الله عز وجل: ﴿إن الدّينَ عندَ الله الإِسلاَمُ﴾ [آل عمران: ١٩]

وقال: ﴿ومَنْ يَبْتَغِ غيرَ الإسلام ديناً، فَلَن يُقبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]

وقال: ﴿ورَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣]

فأخبر أن الإسلام هو الدين برمته، وزعم هؤلاء أنه

ثلث الدين فصيروا ما سمى الله دينا كاملا ثلث الدين.

٣٦١ - حدثنا [ق ٧٦/ب] محمد بن يحيى؛ وعلي بن سعيد، قالا: ثنا هوذة بن خليفة البكراوي، عن عوف، عن علقمة بن عبدالله المزني، قال: حدثني فلان، أنه شهد عمر بن الخطاب يقول لرجل من جلسائه: يافلان! كيف سمعت رسول الله ﷺ ينعت الاسلام؟! فقال: سمعته يقول: إن الإسلام بدأ جذعا، ثم ثنيا، ثم رباعيا، ثم سدسيا، ثم بازلا، فقال عمر: وما بعد البزول إلا النقصان. (١)

## [آيات دالة على أن كمال الإيمان بالصلاة، وسائر الطاعات:]

● قال أبوعبدالله:

ووصف الله عز وجل المؤمنين بالأعمال، ثم ألزمهم حقيقة الإيمان، ووصفهم بها بعد قيامهم بالأعمال من الصلاة، والزكاة، وغيرهما فقال: ﴿إنَّما المُؤْمِنُونَ الَّذِيْنَ إذَا ذُكِرَ الله، وَجِلَتْ قُلُوبُهُم، وإذا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ، زَادَتْهُمْ إيمَاناً، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُوْنَ، الَّذِيْنَ يُقِيْمُونَ الصَّلاةَ، ومِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الأنفال: ٢] ثم قال: (أولئِكَ هُمُ المُؤْمِنُونَ حَقاً﴾ [الأنفال: ٤] فوصفهم بحقيقة الإيمان بعد قيامهم بالأعمال التي

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٥٢) عن روح، ثنا عوف، عن علقمة بن عبدالله المزني به. وعزاه السيوطي في الدر (٣/ ٢٠) لأحمد، وإسناده ضعيف لأجل الرجل المبهم. وقد أورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٢/ ٢٦).

ذكرها.

فليس لأحد أن يعارض خبر الله بالرد، ويقلب وصفه، ويبدّله، فيقول: إن المؤمنين الذين إذا ذكر الله لم تجل قلوبهم، وإذا تليت عليهم آياته لم تزدهم إيمانا، ولا يتكلون على ربهم، ولا يقيمون الصلاة، ولا يؤتون الزكاة، أولئك هم المؤمنون حقا، فيبدِّل وصف الله، ويقلِّب حكمه، فثبتت أول الآية، وثبتت آخرها بالحقيقة لمن آمن بالله، ويلقى مابين أولها، وآخرها من العمل، فيسمى المؤمن مؤمنا حقا بإلغاء مابين أول الآية، وآخرها من العمل [ق ٧٧/أ] فيكون قد عارض حكم الله بالرد، ولو كان كل مؤمن مؤمنا حقا، لما كان لقول الله: ﴿أولئِكَ هُمُ المُؤمِنُونَ حَقاً﴾ [الأنفال: ٤] بعد الأعمال التي وصفهم بها معنى، إذ كان من عمل تلك الأعمال، ومن لم يعملها مؤمنا حقا، ألا ترى؟ أنه لا يجوز أن يقال: هذا إنسان حقاً، لأنه لا يكون إنسان باطلا، ويجوز أن يقال: هذا إنسان حقا ليميز بينه وبين الإنسان الباطل الذي ليس بإنسان حقا، وكذلك لا يجوز أن يقال: مؤمن حقا، لو كان ليس للإيمان خصوص، وعموم، كما أن ليس للإنسان خصوص وعموم، كما يقول القائل: فلا رجل حقا، لايريد أنه ذكر حقا، ليس بأنثى، لأنه لا جائز ان يكون ذكرا باطلا، ولكنه يريد بقوله: رجلا حقا: أي كاملا في قوته وبصره، وحسن تدبيره، فجاز ذلك على هذا المعنى، فكذلك قوله: ﴿أولئِكَ هُمُ المُؤمِنُونَ حَقاً﴾ [الأنفال: ٤] أبانه عن استكمال

الإيمان، وفي ذلك دلالة على أن من المؤمنين مَنْ ليس بمؤمن حقا، من طريق الكمال إلا أنه لا يكون مؤمنا باطلا، إذ لم يكن مؤمنا حقا، لأنه لا يجوز أن يكون مؤمنا باطلا. فلما لم يجز أن يكون مؤمنا باطلا، ثبت أن قول الله عز وجل: ﴿أولِئكَ هُمُ المُؤمِنُونَ حَقاً﴾ خصوصية، خص هؤلاء بها دون سائر المؤمنين، كما يقول القائل: هذا رجل عربي، لأن مِنَ الرجال مَنْ ليس بعربي، ولو كان كل رجل عربيا، ولا يكون رجل غير عربي، لكان قول القائل: هذا[ق ٧٧/ب] رجل عربي؛ لا معنى له. وذلك كما يقول القائل: هذا رجل بصير، لأن في الناس من ليس ببصير، ولو كانوا كلهم بصراء، ما كان لقولك: هذا رجل بصير معنى، و لكان[1] قولك كقول القائل: هذا إنسان آدمي بشري، ولا معنى لهذا التكرار، إلا العيّ، ولو قلت: هذا إنسان قوى، لجاز في اللغة، والمعقول، إذ كان في الناس مَن هو ضعيف، ليس بالقوى، ولولا أن في المؤمنين مَنْ ليس بمؤمن كامل من قبل الحقيقة والكمال[2]، لما قال الله: (أولِئكَ هُمُ المُؤمِنُونَ حَقاً﴾ يمدحهم بذلك، دون غيرهم من المؤمنين، إلا ولا جائز أن يكون مؤمنا باطلا، ولو جاز أن يكون مؤمنا من باطل، لجاز أن يقال: مؤمنا حقا، يريد أنه مقر ليعلم عباده أنه ليس كمن آمن باطلا، فإذا لم يجز أن يكون مؤمنا باطلا، لم يكن لقوله:

---

(١) ورد في الأصل: (ولو كان) وورد على هامشه: (صوابه «ولكان»).

(٢) على الهامش: لعله (والكمال) وورد في الأصل (للكمال).

«حقـا» معنى، إلا حقيقـة الكمال، والتمام، لأنه قد يكون مؤمن، مقصر عن الحقيقة، وآخر قد بلغ [1] الحقيقة، فلذلك قال: ﴿أولِئكَ هُمُ المُؤمِنُونَ حَقاً﴾ ولو لم يكن ذلك، كذلك لم يكن لخصوصية الرب قوماً وصفهم بالحقيقة، دون غيرهم معنى يصح، وهذا لايجوز أن يوصف به بعض أهل العقل، والبصر باللغة من المسلمين، فكيف بالله تبارك وتعالى، ومما يدل ويحقق ما ذكرنا أن من الرجال من قد يجوز أن يسمى بالإيمان، ويوصف به، ولما لم تبلغ حقيقته استكماله الخبر المروي عن النبي ﷺ، الذي: [ق ٧٨/أ]

٣٦٢ ـ حدثنا محمد بن مقاتل المروزي، ثنا يوسف بن عطية، ثنا ثابت، عن أنس بن مالك، قال: بينما رسول الله ﷺ يمشي، إذ استقبله شاب من الأنصـار، فقـال له النبي ﷺ: كيف أصبحت ياحارث؟! قال: أصبحت مؤمنا بالله حقـا، قال: انـظر ما تقول! إن لكل قول حقيقة، فما حقيقـة قولـك؟ قال: يارسـول الله! عزفت نفسي عن الدنيا، فأسهرتُ ليلي، وأظمأت نهاري، وكأني بعرش ربي بارزاً، أو كأني أنظر إلى أهل الجنة، كيف يتزاورون فيهـا، وكأني أنظر إلى أهل النار، كيف يتعاوون فيها، قال: أبصـرتَ، فالزم، عبد نور الله الإيمان في قلبه، فقال: يارسول الله! ادع الله لي بالشهادة، فدعا رسول

---

(١) وورد بالأصل (بالغ) وعلى هامشه: صوابه «بلغ».

الله ﷺ له بالشهادة، فنودي يوما في الخيل فكان أول فارس ركب، وأول فارس استشهد، فبلغ أمه، فجاءت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يارسول الله! أخبرني عن ابني؟ إن يك في الجنة، لم أبك ولم أحزن، وإن يك غير ذلك بكيته ماعشت في الدنيا، قال: يا أم حارث! إنها ليست بجنة واحدة، ولكنها جنة في جنان، فالحارث في الفردوس الأعلى، فرجعت، وهي تضحك وتقول: بخٍ بخٍ لك ياحارث! (١)

---

(١) إسناده ضعيف جداً لأجل يوسف بن عطية، وهو الصفار البصري، متروك كما في التقريب، وأخرجه البيهقي في الشعب، والبزار كما في كشف الأستار (١/ ٢٦) من طريق يوسف بن عطية به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١١٥) والمصنف (١/٨٨) عن ابن نمير عن مالك بن مغول عن زبيد معضلاً.
وكذا رواه ابن المبارك معضلاً عن معمر عن صالح بن مسمار أن النبي ﷺ قال فذكره.
وكذا أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن صالح بن مسمار وجعفر بن برقان أن النبي ﷺ قال فذكره، وجاء عن طرق موصولة.
وأخرجه الطبراني (٣/٣٣٦٧) من طريق ابن لهيعة عن خالد بن يزيد السكسكي عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن أبي الجهم، وابن مندة من طريق سليمان بن سعيد عن الربيع بن لوط كلاهما عن الحارث بن مالك به.
وقال الهيثمي (١/ ٥٧) وفيه ابن لهيعة وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه.
وقال الألباني: وقد روى موصولاً عن الحارث بن مالك نفسه رواه عبد بن حميد والطبراني وأبونعيم وغيرهم بسند ضعيف، وله طرق أخرى مرسلة، وبعضها موصول (الايمان رقم ١١٥)
قلت: وراجع للتفصيل: الإصابة (١/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠).

● قال أبـو عبدالله: أفلا ترى أن النبي ﷺ أنكر قوله: أصبحت مؤمنا حقا، حتى سأله عن حقيقة إيمانه ماهي؟ فلما أخبـره بالعـلامات التي تدل على حقائق الإيمان واستكمـاله، أجاز ذلك له حينئذ، وقال: [ق ٧٨/ب] عبـد نور الله الإيمـان في قلبـه، فحقيقـة الإيمـان، واستكماله لايجوز إلا بأداء الأعمال المفترضة، واجتناب المحارم، فأما اسم الإيمان وحكمه، فإنه يلزم بالدخول في الإيمـان وإن لم يكن يستكمله، وكـذلـك جميع الأعمـال؛ إذا دخـل النـاس فيهـا استحقوا اسمها عند ابتـدائها، والدخول فيها، ثم يتفاضلون في استكمالها بالازدياد في الأعمال، فمن ذلك: القوم يصلون فمن بين مستفتـح للصـلاة، قائم، وراكـع، وساجد، وجالس، فيقال لهم جميعا: «مصلون» قد لزمهم الاسم بالدخول في الصـلاة، وإن لم يستكملوهـا، وكـذلـك الصيام، والحج، وسائر الأعمال، لو أن نفراً أمروا أن يدخلوا دارا، فدخلها أحدهم، فلما تغيب الباب أقام مكانه، وجاوزه الثاني بخطى، ومضى الثالث إلى وسطها، والرابع إلى منتهاها، لَقيل لهم جميعا: «داخلون» وإن كان بعضهم أكثر دخوّلاً من بعض، وهذا لا يدفعه أحد يعرف كلام العرب، فكذلك الإيمان؛ الدخول فيه في سائر الأعمال.

قال الله جل وعز: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة:

٢٠٨] وقال: ﴿إذا جَاءَ نَصْرُ الله، والفتحُ، وَرَأيتَ النَّاسَ يَدخُلُونَ فِى دِيْنِ الله أفواجاً﴾ [النصر: ٢]

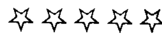
● قال أبو عبدالله:

وقال الله عز وجل: ﴿ولكِنَّ اللّهَ حَبَّبَ إليكُمُ الايْمَانَ، وزيَّنَه فى قُلُوبكُم، وكَرَّه إليكُمُ الكُفْر، والفُسُوقَ، والعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]

●قال أبوعبدالله: لما كانت المعاصي بعضها كفرا، وبعضها ليس بكفر؛ فرق بينهما، فجعلها ثلاثة أنواع: نوع [ق ٧٩/أ] منها كفر، ونوع فسق؛ وليس بكفر، ونوع عصيان؛ وليس بكفر، ولا فسوق، وأخبر أنه كَرَّهَها كلها إلى المؤمنين، ولما كانت الطاعات كلها داخلة في الإيمان، وليس شىء منها خارجاً منه، لم يفرق بينهما، فيقول: حبب الإيمان، والفرائض، وسائر الطاعات، بل أجمل ذلك فقال: «حبب إليكم الإيمان» فدخل في ذلك جميع الطاعات، لأنه قد حبب إلى المؤمنين الصلاةَ والزكاةَ، وسائر الطاعات؛ حبَّ تَدَيُّنٍ، لأن الله أخبر أنه حبب ذلك إليهم، وزينه في قلوبهم، لقولهِ: ﴿حَبَّبَ إليكم الإيمان﴾ ويكرهون جميع المعاصي منها، والفسوق، وسائر المعاصي، كراهة تدين، لأن الله أخبره أنه كره ذلك إليهم لقوله: ﴿وكَرَّهَ إلَيْكُمُ الكُفْرَ وَالفُسُوْقَ والعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]

ومن ذلك قول رسول الله ﷺ : «من سرَّته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن»، لأن الله حبب إلى المؤمنين الحسنات، وكره إليهم السيئات.

● قال أبو عبدالله: قد ذكرنا بعض ما حضرنا من الآيات المنزلات، الدالات على أن الصلاة، والزكاة، وسائر الطاعات، كلها إيمان، وإسلام ودين الله عز وجل، وأمسكنا عن كبير منها اختصارا، وكراهة للتطويل، واستغنينا بما ذكرناه، عما لم نذكره، ثم نبني الآن بذكر الآخبار المروية عن المصطفى رسول رب العالمين ﷺ الدالة على مثل ما دل عليه كتاب الله.



# بـــاب

## ذكر الأخبار المفسرة بأن الإيمان، والإسلام تصديق وخضوع بالقلب، واللسان، وعمل بسائر الجوارح وتصديق لما في القلب

## [ ق ٧٩/ ب ] بـــاب

## ذكـر الأخبـار المفسـرة بأن الإيمان، والإسلام تصديق، وخضـوع بالقلب، واللسـان، وعمـل بسـائر الجوارح، وتصديق لما في القلب

[طـرق حديث ابن عمـر عن عمر رضي الله عنهما في الإيمان والإسلام والإحسان:]

٣٦٣ ـ حدثنـا، أبـو سلمـة يحيى بن خلف، ثنـا المعتمـر بن سليمان، قال: سمعت كهمساً يحدث عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر قال: كان أول من قال بالبصرة في القـدر معبـد الجهني، فانـطلقت أنـا، وحميد بن عبدالـرحمن الحميري حَاجَّين، فقلنا: لو لقينا بعض أصحاب رسول الله ﷺ، فسألنَاه عما يقول هؤلاء القوم في القدر، فوافقنا عبدالله بن عمر، وهو يدخل المسجد، فاكتنفنـاه أنـا وصاحبي، أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، وظننت أن صاحبي سيكَل الكلام إليّ، فقلنا: يا أبا عبدالرحمن! إنه قد ظهر قِبَلنا ناسٌ يقرأون القرآن، ويتقفرون [1] العلم، وأنهم يزعمون أنه لا قدر، إنما الأمر

(١) يتقفرون العلم: أي يطلبونه، ويتتبعونه، وقيل: معناه يجمعونه.

أنف؟! قال: إذا لقيت أولئك؛ فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم بُراء مني، فوالذي يحلف به عبدالله بن عمر لو كان لأحدهم مثل أُحدٍ ذهباً، فأنفقه، ماقَبِلَ الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: أخبرني عمر بن الخطاب، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحدٌ حتى جلس إلى رسول الله ﷺ، فوضع ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على [ق ٨٠/أ] فخذيه. ثم قال: يامحمد! أخبرني عن الإسلام؛ ما الإسلام؟! قال: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا، قال: صدقت، فعجبنا له، يسأله، ويصدقه.

ثم قال: أخبرني عن الإيمان؟! قال: الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله واليوم الآخر، والقدر كله؛ خيره، وشره، قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان، ما الإحسان؟! قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك.

قال: فأخبرني عن الساعة؟! قال: ما المسئول عنها بأعلم بها من السائل.

قال: فأخبرني عن أمارتها؟! قال: أن تلد الأمةُ رَبَّتَها، وأن ترى الحُفاةَ، العُراة، العَالة، رعاءَ الشاه، يتطاولون

في البنيان، ثم انطلق، قال عمر: فلبثت ثلاثا[1] ثم قال رسول الله ﷺ: ياعمر! أتدري مَن السائل؟! قلت: الله ورسوله أعلم! قال: فإنه جبريل، أتاكم، يعلمكم دينكم.[2]

٣٦٤ ـ حدثنا إسحاق، ثنا النضر بن شميل، ثنا كهمس بن الحسن التميمي[3]، ثنا عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن

---

(١) ورد في الأصل «ثلاثاً» وعلى هامشه: لعله «ملياً»، قلت: وكذا في مسلم، ويؤيد ما في الأصل الرواية الآتية في رقم (٣٦٧).

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (٢٠٥) عن الفريابي، حدثني محمد بن عبدالأعلى، ثنا المعتمر بن سليمان به.
وأخرجه مسلم: الإيمان (١/٣٦) والآجرى (١٨٨) وأبوداود: السنة (٥/٦٩ ـ ٧٠) والترمذي (٥/٧) من طريق معاذ بن معاذ ثنا كهمس به.
وأخرجه أحمد (١/٥١) عن محمد بن جعفر، وعن يزيد بن هارون كلاهما عن كهمس به.
كما أخرجه مسلم (١/٣٨) عن محمد بن حاتم، وأبو داود (٥/٧٣) عن مسدد كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عثمان بن غياث، عن عبدالله بن بريدة به.
وأخرجه مسلم عن حجاج بن الشاعر، عن يونس بن محمد المؤدب، عن المعتمر ابن سليمان، عن أبيه، عن يحيى بن يعمر. كما أخرجه الترمذي (٥/٧) عن طريق ابن المبارك وأخرجه أبو داود (٥/٧٣ ـ ٧٤) من طريق الفريابي عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة عن يحيى بن بعمر به.
وقال الترمذي: حسن صحيح، وقد روى من غير وجه نحو هذا عن عمر. وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي ﷺ، والصحيح هو عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ. قلت: وستأتي هذه الطرق عند المؤلف.

(٣) ورد في الأصل «القيسي» والصواب ما أثبتناه.

يعمر، قال: كان أول من قال بالقدر بالبصرة معبد الجهني، وذكر الحديث بطوله، نحو حديث المعتمر.[1]

٣٦٥ - حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا كهمس بن الحسن، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: ما الإيمان؟! قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، [ق ٨٠/ب] وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، قال: صدقت.[2]

٣٦٦ - حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين الجحدري، ثنا حماد بن زيد، عن مطر الوراق، عن عبدالله بن بُريدة، عن يحيى بن يعمر، قال: لما تكلم معبد بما تكلم به في شأن القدر، أنكرنا ذلك، قال: فحججت أنا، وحميد بن عبدالرحمن الحميري، فلما قضينا نسكنا، قال لي: لو

---

(١) أخرجه النسائي في الإيمان (٢/٢٦١ رقم ٤٩٩) عن إسحاق بن إبراهيم به.
وأخرجه الآجري في الشريعة (١٨٩ و٢٠٥) عن الفريابي عن إسحاق بن راهويه به.

(١) وهو مكرر الذي قبله، وأخرجه مسلم (١/٣٦) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، والترمذي في الإيمان (٥/٦) عن أبي عمار الحسين بن حريث الخزاعي، وابن ماجه: المقدمة (١/٢٤) عن علي بن محمد ثلاثتهم عن وكيع به.
وأخرجه أحمد (١/٥٢) وأبو نعيم في الحلية (٩/٢٤٥) عن عبدالله بن يزيد المقريء عن كهمس به.
وكهمس بن الحسن تابعه غير واحد كما مر، وكما سيأتي.

ملت بنا إلى المدينة، فلقينا مَنْ بها من أصحاب محمد ﷺ، فسألناه عما جاء به معبد، فقدمنا المدينة، فدخلنا المسجد، نؤمّ[1] عبدالله بن عمر، وأبا سعيد الخدري، فإذا عبدالله بن عمر قاعد، فاكتنفناه، وقدّمني حميد للمنطق، وكنت أجرأ على المنطق منه، فقلت:

أبا عبدالرحمن! إن قوما نشأوا بالعراق عندنا، قرأوا القرآن، وفقهوا في الإِسلام، يقولون: لا قدر؟!

قال: فإذا أنتَ لقيتَهم، فأخبرهم أن عبدالله بن عمر منكم بريء، وأنتم منه براء، والله لو أنفقوا جبال الأرض ذهباً، ما قبله الله منهم، حتى يؤمنوا بالقدر.

قال: وحدثني عمر: أن آدم؛ وموسى اختصما إلى الله، فقال له موسى: أنت آدم الذي أشقيتَ الناسَ، وأخرجتهم من الجنة؟! فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته، وبكلامه، وأنزل عليك التوراة! قال: نعم، قال: فوجدته قَدَّره عليَّ قبل أن يخلقني؟! قال: نعم! قال: فحج آدم موسى.

قال: وحدثني عمر، قال: بينا نحن مع رسول الله ﷺ [ق ٨١/أ] إذ جاءه رجل، هيئتُه هيئة مسافر، وثيابه ثيابُ مقيمٍ، أو قال: هيئته هيئة مقيمٍ، وثيابهُ ثياب مسافرٍ، قال: يارسول الله! أدنو منك؟! قال: «نعم!» فدنا منه،

(١) ورد في الأصل «نام» وعلى هامشه: لعله «نؤم» وهو كما قال.

حتى وضع يديه على ركبتيه، فقال: يارسول الله! ما الإسلام؟! قال: «أن تُسلمَ وَجهكَ لله، وتُقيم الصلاةَ، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت».

قال: فإذا فعلتُ ذلك فقد أسلمتُ؟! قال: «نعم!» قال: صدقت، قال: قلنا: انظروا كيف يسأله؟ وكيف يصدقه؟!

فقال: يارسول الله! ما الإحسان؟! قال: «أن تخشى الله، أو تعبد الله؛ كأنك تراه، فإنك إن لا تكن تراه، فإنه يراك»، قال: صدقتَ.

قال: قلنا: انظروا كيف يسأله، وكيف يصدقه؟! فقال: يارسول الله! ما الايمان؟! قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والموت، والبعث، والجنة، والنار، وبالقدر كله».

قال: فإذا فعلتُ ذلك، فقد آمنتُ؟! قال: «نعم!» قال: صدقتَ، قال: قلنا: انظروا كيف يسأله، وكيف يصدقه!!

قال مطر: وحدثني شهر، عن أبي هريرة: وبالقدر كله، خيره، وشره.

ثم قال: يارسول الله! متى الساعة؟! قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل»، ثم ولّى، فقال رسول الله ﷺ: «عليّ الرجل»، فطلب، فما وجدوه، فقال:

«هذا جبريل، جاء ليعلم الناس دينهم». [1]

٣٦٧ ـ حدثنا سعيد بن مسعود، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن معاوية، ثنا عبدالله بن عطاء، قال: حدثني عبدالله بن بريدة، أن يحيى بن يعمر حدثه، أنه حجَّ، فلقى عبدالله [ق ٨١/ب ] بن عمر، قال: كنت إذا لقيته أعجبته، وصافحني، وسألني عن أهلي، وعن حاجتي، ثم سألني عن الناس، وأني أخبرته أن الناس قد كثر قراءة القرآن منهم، وأنهم يزعمون أنهم يستأنفون العمل استئنافاً، قال: يحيى: فأرخى يده من يدي، ثم قال: إذا جئتهم، فقل: إن عبدالله بن عمر يقول: إنكم براء مني، وأنا بريء منكم، ثلاث مرات قالها، والذي نفسي بيده، لو أن لكل إنسان منكم مثل أحد ذهبا، أنفقه في سبيل الله، ما يقبله الله منه حتى يؤمن بالقدر كله.

وحدثني عمر بن الخطاب أنه كان جالسا مع رسول الله ﷺ في قوم، فأقبل رجل شاب، عليه ثياب بياض، لا يلوح [في] وجهه سفر، ولا يعرف، حتى قام على القوم، فسلم، فقال: يامحمد! أدنو منك؟! فقال رسول

---

(١) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٣٧) عن أبي النعمان، ومسلم: الإيمان (١/٣٨) عن محمد بن عبيد بن حساب، وأبي كامل الجحدري، وأحمد بن عبدة الضبي، والآجري في الشريعة (٢٠٤، ٢٠٥) عن أبي محمد عبدالله بن صالح البخاري، ثنا محمد بن سليمان لوين، وعن الفريابي، ثنا محمد بن عبيد بن حساب، كلهم عن حماد بن زيد به.

الله ﷺ: نعم، ادن مني! فدنا منه، حتى وضع ركبتيه على ركبتي رسول الله ﷺ، ويديه على فخذي رسول الله ﷺ، ثم قال بصوت عال: يامحمد! أسألك؟! فقال رسول الله ﷺ: نعم، يجيبه بمثل صوته بالارتفاع، فقال: يامحمد! ماالإسلام؟! قال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده، ورسوله، وتصلي الخمس، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت»، قال: فإذا فعلتُ ذلك، فأنا مسلم؟! قال: نعم! فقال عمر: فعجبنا من مسألته رسول الله ﷺ ولا يعرفه أحد منا، ثم قال له: ما الإيمان [ق ٨٢/أ] يامحمد؟! فقال: «الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، والجنة، والنار، والميزان، والقدر كله؛ خيره وشره».

قال: فإذا فعلتُ ذلك، فأنا مؤمن؟! قال: نعم!

قال: يامحمد! فما الإحسان؟! قال: «الاحسان أن تعمل لله كأنك تراه، فإنك إن لا تراه فإنه يراك».

قال: فإذا فعلتُ، فأنا محسنٌ؟! قال: نعم! قال: محمد! فمتى قيام الساعة؟!

قال: «والذي نفسي بيده، ما المسئول عنها بأعلم من السائل»، قال: صدقتَ، فتعجبنا من تصديقه رسوله الله، ولا يعرفه قال: «إنها فيما استثنى بالله[1]: ﴿إنَّ الله

(١) وعلى هامشه: لعله «الله».

عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، ويُنَزِّلُ الغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الأرحَام، وَمَا تَدْرِيْ نَفْسٌ ماذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِيْ نَفْسٌ بأَيِّ أَرْضٍ تَمُوْتُ، إن الله عَلِيْمٌ خَبير﴾ [لقمان: ٣٤] ولكن من أشراطها: أن تلد الأمةُ رَبَّتَها، وأن ترى الصُّمَّ، البُكمَ، العمى، الحُفاةَ رعاءَ الشاه يتطاولون في البناء ملوك الناس، فقام؛ فانطلق، فقلنا: يارسول الله! من هؤلاء الذين نعت؟! قال: هم العرب. قال: حتى إذا كان بعد ثالثة؛ قال عمر بن الخطاب: لقيني رسول الله ﷺ، فقال: يابن الخطاب! هل تدري مَن السائل؟! قال: قلت: الله ورسوله أعلم: قال: ذاكَ جبريل، أتاكم، ليعلمكم دينكم.»[1]

● قال أبوعبدالله: ورواه يحيى بن سعيد القطان، عن عثمان بن غياث، قال: حدثني عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر؛ وحميد بن عبدالرحمن، أنهما لقيا عبدالله بن عمر، فذكر القصة، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله [ق ٨٢/ب] عليه وسلم بنحو ذلك في الإسلام، والإيمان، والإحسان.[2]

---

(١) وهو مكرر الذي تقدم قبله، وفيه عبدالله بن عطاء الطائفي صدوق، يخطىء ويدلس، وقد صرَّح هنا بالتحديث، ثم تابعه غير واحد كما مر.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان (١/٣٨)، وأبوداود (٥/٧٣) وأحمد (١/٢٧) (رقم ١٨٤ بتحقيق أحمد شاكر).

[طرق حديث ابن عمر:]

● قال أبو عبدالله: وقد روى جماعة من الرواة هذا الخبر عن ابن عمر أنه كان حاضرا للنبي ﷺ، حين جاءه جبريل. وسأله عن هذه المسائل، وأسقطوا ذكرَ عمر فيما بينه؛ وبين النبي ﷺ، وزادوا، ونقصوا من متن الحديث، وغيَّروا بعض ألفاظه.

فمن ذلك ما:

٣٦٨ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، قال: سألت ابن عمر، أو سأله رجلٌ، فقلت: إنا نسير في هذه الأرض، فتلقانا أقوام، يقولون: لا قدر، فقال ابن عمر: إذا لقيتَ أولئك فأخبرهم أن عبدالله بن عمر منهم بريء، وهم منه براء، قالها ثلاث مرات، ثم أنشأ يحدثنا، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ؛ إذ جاءه رجل، فقال: يارسول الله! أدنو؟! قال: «ادن»، فدنا رتوة، حتى كادت ركبته تمسُّ ركبة رسول الله ﷺ، قال: يارسول الله! ما الايمان؟! قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وبكتابه، وبرسله، وباليوم الآخر، وتؤمن بالقدر»، قال: أراه، قال: «خيره وشره»، قال: صدقت، قال: فما الاسلام؟! قال: «إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة»، كل ذلك يقول له: صدقت، ونحن نقول: ما رأينا رجلا أشد توقيراً لرسول الله [ق

٨٣/أ] ﷺ مِنْ هذا، كأنــه يعلم رســول الله، فلمــا استبعد، قال: «التمسوا الرجل!» فالتمسوه، فلم يوجد، قال رســول الله ﷺ: «هـذا جبـريل، جاءكم يعلمكم دينكم، لم يأت في صورة إلا عرفتهُ غير هذه الصورة.»[١]

٣٦٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبونعيم، ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن ابن يعمر، قال: قلت لابن عمـر: إنـا نسافر فنلقى أقواما، يقولون: لا قدر، فذكر الحديث بمثل معناه.[٢]

---

(١) أخرجه أحمد (١/٥٣) (رقم ٣٧٥ تحقيق أحمد شاكر) عن أبي أحمد به. وصحح أحمد شاكر إسناده. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٢٠٢) من طريق عبدالعزيز ابن أبي رواد ثنا علقمة ثنا سليمان بن بريدة قال: بصر يحيى بن يعمر وحميد بن عبدالرحمن بعبد الله بن عمر فقال أحدهما لصاحبه: لو كنا في قطر من أقطار الأرض لكان ينبغي لنا أن نأتي هذا، نسأله، فأتياه، فقالا له، وذكر الحديث. وقـال: صحيح ثابت رواه غير واحد عن سليمان بن بريدة، أخرجه مسلم في صحيحه من حديث علقمة وسليمان.

(٢) أخرجه أحمد (١/٥٢ في مسند عمر) عن أبي نعيم به، وذكر الحديث، وفيه أن ابن عمر شاهد القصة، وصحح أحمد شاكر إسناده. وبسط القول أحمد شاكر في تحقيق هذا الحديث، وملخصه أن الأخوان: عبدالله، وسليمان ابني بريدة اختلف فيمن حضر سؤالات جبريل: عمر، أم ابن عمر؟! فروى عنه ابنه عبدالله بن عمر؛ ولا يحتمل أن يكونا حضراه معا، وأن ابن عمر كان يحكيه مرة عن نفسه، ومرة عن أبيه لأن مخرج الحديث واحد، وأن يحيى بن يعمر سأل ابن عمر عن القدر، فحدثه الحديث، فلا يعقل أن يسأله مرتين، فيحـدثه إياه مرتين، ورجح أن رواية عبدالله ابن بريدة أن عمر هو الذي حضر، وحدث ابنه، فإنها زيادة ثقة مقبولة، ويكون الوهم في حذف عمر في هذا الإسناد من سليمان بن بريدة، أو من علقمة. (المسند ١/٣١٤ بتحقيق أحمد شاكر).

٣٧٠ ـ حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي ؛ ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا يزيد بن هارون ، أنا شريك : عن الركين بن الربيع ، عن يحيى بن يعمر؛ وعن [1] عطاء بن السائب ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، قال : حججنا ، أو اعتمرنا ، ثم قدمنا المدينة ؛ فأتينا ابن عمر ، فسألناه ، فقلنا : يا أبا عبدالرحمن! إنا نغزو هذه الأرض ، فنلقى أقواما ، يقولون : لا قدر ، فأعرضَ بوجهه عنا ، ثم قال : إذا لقيتَ أولئك ، فأعلِمهم أن ابن عمر بريء منهم ، وأنهم منه براء ، ثم قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ؛ إذ أقبل رجلٌ حسن الوجه ، وحسنَ الشارة ، وطيب الريح ، فتعجبنا لحسن وجهه ، وشارته ، وطيب ريحه ، فسلَّم على رسول الله ﷺ ، ثم قام ، فقال : أدنو يارسول الله؟! قال : نعم! فدنا ، ثم قام ، فتعجبنا لتوقيره رسول الله ، ثم قال : أدنو يارسول الله؟ قال : نعم! فدنا ، حتى وضع فخذه على فخذ رسول الله ﷺ ، ثم قال : يارسول الله! ما الإيمان؟!

قال : «أن تؤمن [ق ٨٣/أ] بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والبعث بعد الموت ، والحساب ، والقدر : خيره ، وشره ، حلوه ، ومره. قال : صدقت ،

---

(١) أي . . شريك عن عطاء.

فتعجبنا لقوله رسولَ الله ﷺ: صدقت، ثم قال: ما الإسلام؟! قال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، وتغتسل من الجنابة».

قال: صدقت، قال: فتعجبنا من تصديقه رسول الله.

ثم قال: يارسول الله! فما الإحسان؟!

قال: «تخشى الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك»، قال: صدقت، فتعجبنا من تصديقه رسولَ الله. ثم قال: يارسول الله! فمتى الساعة؟! قال: «ما المسئول عنها بأعلم بها من السائل، قال: صدقت؛ فتعجبنا لتصديقه رسولَ الله، ثم انكفى راجعاً، فقال رسول الله ﷺ: «عليّ بالرجل!» فطلبناه فلم نجده، فقال رسول الله ﷺ: «هذا جبريل، جاء يعلمكم أمر دينكم، وما أتاني قط في صورة إلا عرفتهُ إلا في صورته هذه».[1]

---

(١) أخرجه النسائي في العلم في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤/٤٤٤) عن أبي داود الحراني، عن يزيد بن هارون به.
وقال النسائي: والمحفوظ حديث عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر.
قلت: وقد تقدمت طرق حديث عمر في أول الباب (من رقم **٣٦٣ ـ ٣٦٧**).

٣٧١ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا **حماد** بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يحيى بن يعمر، **قال**: قلت لابن عمر: إن عندنا رجالاً بالعراق، يقولون: إن شاؤا علموا، إن شاؤا لم يعلموا، وإن شاؤا دخلوا الجنة، وإن شاؤا دخلوا النار، وإن شاؤا، وإن شاءوا.

قال: أخبرهم أني منهم بريء، وأنهم مني براء، ثم قال: إن جبريل أتى النبي ﷺ [ق ٨٤/أ] فقال: يامحمد! ما الإسلام؟! قال النبي ﷺ: «تعبد الله، ولاتشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت».

قال: فإذا فعلت ذلك، فأنا مسلم؟! قال: صدقت!

قال: فما الإحسان؟! قال: «تخشى الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك»، قال: فإذا فعلتُ ذلك فأنا محسن؟! قال: نعم، قال: صدقت.

قال: فما الإيمان؟! قال: «تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث من بعد الموت، والجنة، والنار، والقدر كله».

قال: فإذا فعلت ذلك، فأنا مؤمن؟! قال: نعم! قال: صدقت. (١)

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٠٧) رقم ٥٨٥٦) عن عفان، ثنا حماد بن سلمة به.
وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، على بن زيد هو ابن جدعان، والحديث من مراسيل الصحابة، فإن ابن عمر إنما رواه عن أبيه: عمر، وقد سبق في مسنده مطولاً (١٨٤، ٣٦٧، ٣٦٨) وقد سبق في مسند عمر أيضاً (٣٧٤، ٣٧٥) معناه=

٣٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا حجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن سويد، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي، فقال: يامحمد! ما الإسلام؟ حتى ذكر هذا الكلام مثله.[1][2]

٣٧٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالأعلى، ثنا داود بن أبي هند، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، قال: جاء رجل الى النبي ﷺ، فقال: ما الإسلام؟! قال: «أن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت»[3]
فقال: فإذا فعلتُ هذا، فقد أسلمتُ؟! قال: نعم! قال: صدقت، فعجبنا لقوله لرسول الله ﷺ: صدقت.
قال: فما الإيمان؟ يارسول الله! قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالبعث بعد الموت، والجنة، والنار، والقدر كله خيره وشره». قال: صدقت، قال: [ق ٨٤/ب] فعجبنا لقوله لرسول الله ﷺ:

---

= مطولاً، ولكنه جعله من حديث ابن عمر، وأن هو الذي شهد سؤالات جبريل، وقد رجحنا هناك أنه من حديث عمر، وأن جعله من حديث ابن عمر وهم، وقد مضى معناه كذلك في حديث ابن عباس (٢٩٢٦ م).

(١) ورد في الأصل: «قبله».

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٠٧ ورقم ٥٨٥٧) عن عفان عن حماد بن سلمة به.
وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

(٣) جاء على هامشه: سقط الصيام.

صدقت.
قال: فما الإحسان؟! يارسول الله! قال: «أن تعمل لله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك».
قال: فإذا فعلتُ ذلك، فقد أحسنتُ! قال: نعم.
قال: فمتى الساعة؟ قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وهي خمس لا يعلمهن إلا الله: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوْتُ، إن الله عَلِيْمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤] وسأنبيك بأشراطها: إذا ولدت الأمة ربها، وإذا تطاولوا في البناء، وإذا رأيت ملوك الناس؛ العراة، العالةَ، قلت: من هم؟! قال العرب؛ ثم ولى الرجل، قال رسول الله ﷺ: التمسوه! فذهبوا، فلم يروا شيئا، فقال: «ذاك جبريل جاءكم يعلمكم دينكم.

٣٧٤ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا روح بن عبادة، ثنا العوام بن حوشب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ، إذ جاء رجل أبيض الثياب، طيب الريح، فوضع يده على ركبة رسول الله ﷺ، فقال له: يارسول الله! ماالإسلام؟!
قال: «تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، وتغتسل من الجنابة».

قال: إذا فعلتُ هذا، فقد أسلمتُ؟! قال: نعم! قال:

صدقتَ، فقلنا: انظروا كيف يسأل رسول الله ﷺ، ويصدقه.

قال: يارسول الله! فما الإيمان؟! قال: «أن تؤمن بالله، واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبيين، وتؤمن بالجنة.

[ق ٨٥/أ] والنار، وتؤمن بالقدر؛ خيره وشره».

قال: فإذا فعلتُ هذا، فقد آمنتُ؟! قال: نعم! قال: صدقت! قلنا: انظروا، كيف يسأل رسول الله ويصدقه.

قال: يارسول الله! فما الإحسان؟ قال: «أن تعمل لله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك».

قال: فإذا فعلتُ هذا، فقد أحسنتُ؟! قال: نعم! قال: صدقت، قال: فمتى الساعة؟ قال: «فما المسئول عنها بأعلم من السائل»، ثم أدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «ردوا عليّ الرجل!» فالتمسوه، فلم يجدوه، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك جبريل، جاءكم يعلمكم، ليريكم أمر دينكم».

٣٧٥ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا النضر بن شميل، ثنا عبدالملك بن قدامة الجمحي، ثنا عبدالله بن دينار، قال: سمعت عبدالله بن عمر، يقول: بينما رسول الله ﷺ ونحن معه، إذ أقبل رجل، فسلم على رسول الله ﷺ، فرد رسول الله، ورد الملأ، فقال: يارسول الله! أخبرني: ما الإيمان؟! قال: «الإيمان أن تؤمن بالله،

وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالبعث بعد الموت، والحساب، والميزان، والجنة، والنار، والقدر: خيره وشره».

قال: فإذا فعلتُ هذا، فقد آمنتُ؟! قال: نعم! قال: صدقت! قال: فعجب أصحاب رسول الله ﷺ من قوله لرسول الله: صدقت!

قال: فما الإسلام؟! قال: «أن تقيم وجهك لله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة».

قال: فإذا فعلتُ ذلك فقد [ق ٨٥/أ] أسلمتُ؟! قال: نعم! قال: صدقت!

قال: فما الإحسان؟! قال: «أن تخشى الله، كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك»، قال: صدقت!

قال: فمتى الساعة؟! قال: «سبحان الله العظيم ثلاثاً، ما المسئول عنها بأعلم من السائل، استأثر الله بعلم خمس: ﴿إن الله عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعةِ ويُنزّلُ الغَيثَ﴾ الآية. [لقمان: ٣٤] قال: «ولكن إن شئتَ أخبرتك بشيء يكون قبلها: إذا ولدت الأمة ربّتها، وتطاول أهل البناء في البنيان، وتصير الحفاة، العراة على رقاب الناس»

قال: ثم ولى الرجل، فأتبعه رسول الله طرفه إليه طويلا، ثم رد طرفه عليهم، فقال: هل تدرون: من الرجل؟! «ذاك جبريل أتاكم، ليعلمكم دينكم، أو يتعاهد دينكم».

٣٧٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي أويس، ثنا عبدالملك بن قدامة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، قال: بينا رسول الله ﷺ في مَلأ من أصحابه؛ إذ أقبل رجل، وذكر الحديث بمثل معناه،

٣٧٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي أويس، قال: حدثني عبدالملك بن قدامة، عن إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، عن سعيد بن أبي سعيدالمقبري مثل ذلك.

**[طرق حديث أبي هريرة:]**

٣٧٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، ثنا أبوفروة الهمْداني، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة؛ وأبي ذر، قالا: كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهراني أصحابه، فيجيء الغريب، فلا يعرفه، ولا يدري أين هو، حتى يسأل، فقلنا: يارسول الله! لو جعلنا لك [ق ٨٦/أ] مجلساً، تجلس فيه، حتى يعرفك الغريب، فبنينا له دكانا[1] من طين، فكنا نجلس بجانبيه، فكنا جلوسا، ورسول الله ﷺ محتبىً في مجلسه، إذ أقبل أحسن الناس وجها، وأطيب الناس ريحا، وأنقى الناس ثوبا، كأنَّ ثيابه لم يصبها دنس، حتى سلم من عند طرف

(١) هو الدكة المبنية للجلوس عليها.

السِّمَـاطِ[1] فقـال: السـلام عليك يامحمـد! فرد عليه السلام، ثم قال له: أدنو يامحمد؟! قال: ادن! فمازال يقول: أدنو يامحمد؟! فيقول محمد: ادن، حتى وضع يديه على ركبتي رسـول الله ﷺ، فقـال: يامحمد! ما الإسلام؟ قال: «أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت»، قال: فإذا فعلتُ ذلك، فقد أسلمتُ؟! قال: نعم! قال: صدقت، فأنكرنا منه قوله: صدقت.

قال: يامحمد! فأخبرني [عن الإيمان؟

قال: (أن تؤمن) بالله والمـلائكـة، والكتـاب، والنبيين وبالقدر كله]

فقال: يامحمد! أخبرني عن الإحسان؟! قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك، قال: صدقت.

قال: يامحمد! فأخبرني عن الساعة؟! قال: فنكس، ولم يجبه، ثم عاد، فلم يجبه، ثم عاد، فلم يجبه، ثم رفع رأسـه، فحلف بالله، أو قال: «والـذي بعث محمـدا بالهـدى، ودين الحق، ما المسئـولِ عنهـا بأعلم من السـائل، ولكن لها علامات تعرف بها: إذا رأيتَ رعاء

---

(١) السِّماط: الجماعة من الناس، والنخل، والمراد به في الحديث: الجماعة الذين كانوا جلوساً عن جانبيه (النهاية ٢ / ٤٠١).

البهم، يتطاولون في البنيان، ورأيت الحفاةَ العراةَ: ملوك الأرض، وإذا ولدت الأمة ربّها في خمس من الغيب لا يعلمها إلا الله، ثم قرأ: ﴿إنَّ الله عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ [ق ٨٦/ب ] ويُنَزّلُ الغَيْثَ﴾ إلى ﴿عَلِيمٌ خبيرٌ﴾، [لقمان: ٣٤] ثم سطع غبار[١] من السماء، فقال رسول الله ﷺ: «والذي بعث محمداً بالهدى ودين الحق، ما أنا بأعلم به من رجل منكم، وإنه لجبريل، جاء ليعلمكم في صورة دحية الكلبي.»[٢]

---

(١) كذا في الأصل، ومسند إسحاق بن راهويه وعلى هامش المخطوط: لعله: «عنان».

(٢) الحديث في مسند إسحاق بن راهويه (ق/ ٣٠/ أ ـ ب) والزيادة مابين المعقوفتين منه، والزيادة ما بين الهلالين في هذه الزيادة اقتضاها السياق وسقط في مسند إسحاق ورجاله ثقات، وإسناده صحيح.
وأخرجه النسائي في العلم في الكبرى (تحفة الأشراف ٩/ ١٣٩) عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير به مختصراً من غير سؤال السائل.
وأخرجه أبوداود: السنة (٥/ ٧٤) عن عثمان، والنسائي في الإيمان (رقم ٤٩٩٤) عن محمد بن قدامة كلاهما عن جرير به.
والحديث عزاه السيوطي لأحمد والصحيحين وابن ماجه عن أبي هريرة، والنسائي عن أبي هريرة وأبي ذر معاً وساق مختصراً في تفسير الإسلام. (صحيح الجامع ٢/ ٤١١).
وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٣٧ وطبعة النشار ١٤٩) عن محمد بن سلام عن جرير به وسياقه: أقبل رجل، فقال: السلام عليك يامحمد!. فردّ عليه، ثم قال: يامحمد! ما الإيمان؟ قال: الإيمان بالله والملائكة، والكتاب، والنبي وأن تؤمن بالقدر كله قال: فإذا فعلت ذلك آمنت؟ قال: نعم. =

٣٧٩ - حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يوما بارزاً للناس، إذ أتاه رجل، فقال: يامحمد! ما الإيمان؟! قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ولقائه، وتؤمن بالبعث الآخر».

قال: يارسول الله! فما الإسلام؟! قال: «لا تشرك بالله شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤتى الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان».

قال: يامحمد! فما الإحسان؟! قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك» قال: يامحمد! فمتى الساعة؟! قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وسأحدثك عن أشراطها: إذا ولدتْ الأمة ربّتها، وإذا رأيت العراةَ الحفاةَ رؤساء الناس، في خمس لا يعلمهن إلا الله: ﴿إنَّ الله عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، ويُنَزِّلُ الغَيْثَ﴾ الآية [لقمان: ٣٤] ثم انصرف الرجل، فالتمسوه، فلم يجدوه، فقال: «ذاك جبريل، جاء ليعلم الناس دينهم»[1].

---

= وتحرف في الطبعتين (جرير عن ابي فروة) الى جرير بن فروة) وجرير هو ابن عبدالحميد، وابوفروة الهمداني هو عروة بن الحارث ثقة.

(١) الحديث في مسند إسحاق بن راهويه (ق ٣٠/ ب، ٣١/ أ) وأخرجه البخاري: التفسير، سورة لقمان (٨/٥١٣) عن إسحاق به.

وأخرجه البخاري في الإيمان (١/١١٤) عن مسدد، ومسلم في الإيمان (١/٣٩) عن ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن ماجه: في المقدمة (١/٢٥) بتمامه، =

٣٨٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ يوما لأصحابه: سلوني؟! فهابوا أن يسألوه، فجاء رجلٌ حتى وضع يديه على ركبتيه. [ق: ٨٧/أ] قال: يامحمد! أخبرني عن الإيمان؟ فذكر نحوه[١]، وزاد: «وتؤمن بالبعث، وبالقدر كله»، ويقول في كل ما سأله: صدقت، وقال: «إذا رأيت الحفاة، العراة، الصم، البكم: ملوك الأرض، ورأيت رعاء البهم يتطاولون في البنيان، وقال: أن تخشى الله كأنك تراه»[٢].

[طرق حديث أنس:]

٣٨١ ـ حدثنا محمد بن علي الوراق؛ ومحمد بن إسماعيل البخاري، قالا: ثنا حرمي بن حفص، قال: حدثني الضحاك بن نبراس، ثنا ثابت، عن أنس بن مالك، قال: بينما رسول الله ﷺ جالس مع أصحابه، إذ جاءه رجلٌ؛ عليه ثياب السفر، يتخطى الناس حتى جلس بين

---

= وفي الفتن (٢/١٣٤٣) ببعضه عن ابن أبي شيبة ثلاثتهم عن إسماعيل بن ابراهيم ـ وهو ابن علية ـ عن أبي حيان به. وأخرجه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير عن محمد بن بشر عن أبي حيان به.

(١) ورد في الأصل: (فذكر نحوه) وفي مسند إسحاق بن راهويه: (فذكر مثله).

(٢) الحديث في مسند إسحاق بن راهويه (ق ٣١/ أ) وفي آخره: وقال في الحديث: هذا جبريل قال أبوزرعة: أراد أن يعلموا أن تسألوه.
وأخرجه مسلم (١/٤٠) عن زهير بن حرب، ثنا جرير به.

يدي رسول الله ﷺ، فوضع يده على ركبة رسول الله ﷺ، فقال: يارسول الله! ما الإسلام؟! قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده، ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت ما استطعت إليه سبيلا».

قال: فإذا فعلتُ ذلك فأنا مسلم؟! قال: نعم!

قال: صدقت! قال أصحاب رسول الله: هو يسأله، ويصدقه، كأنه أعلم منه، أتعرفون الرجل؟! قالوا: ما نعرفه.

ثم قال: يامحمد! ما الإيمان؟! قال: «الإيمان بالله، واليوم الآخر، وبالملائكة، وبالكتاب، وبالنبيين، وبالموت، وبالبعث، وبالحساب، وبالجنة، وبالنار، وبالقدر كله».

قال: فإذا فعلتُ ذلك فأنا مؤمن؟! قال: نعم! قال: صدقت!

قال: يامحمد! ما الإحسان؟! قال: «أن تخشى الله، كأنك تراه [ق: ٨٧/ب] فإن لم تكن تراه، فإنه يراك».

قال: فإذا فعلتُ ذلك فأنا محسنٌ؟! قال: نعم! قال: صدقت!

قال: يامحمد! متى تقوم الساعة؟! قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل، ولكنْ لها أشراط»، ثم قام، فذهب.

فقال رسول الله ﷺ: عليّ بالرجل! فاتبعوه، يطلبونه، فلم يروا شيئا، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يارسول الله! إنا اتبعنا الرجل، فطلبناه، فما رأينا شيئا، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون من ذاك؟! ذاك جبريل جاءكم يعلمكم أمر دينكم، أما إنه لم يأتني على حالة أنكرته قبل اليوم» .[1]

٣٨٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبيدالله بن موسى، ثنا أبوجعفر، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: جاء جبريل الى رسول الله ﷺ في صورة رجل لا نعرفه، وكان قبل ذلك يأتيه في صورة دحية، فدنا منه، حتى وضع يديه على ركبتيه، أو منكبيه، فقال: ما الإسلام؟! قال: «أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة»، قال: فإذا فعلتُ هذا، فقد أسلمتُ؟! قال: نعم! قال: فصف الإيمان؟! قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ولقائه، والجنة، والنار، وتؤمن

---

(١) أخرجه البزار (كشف الأستار ١ / ٢٠) عن محمد بن مرزوق ثنا حرمي بن حفص به.
وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٣٨) عن موسى بن إسماعيل عن الضحاك بن نبراس به.
وقال البزار: غريب من حديث أنس، لا نعلمه إلا بهذا الإسناد، والضحاك بن نبراس ليس به بأس، قد روى عن ثابت غير حديث. وقال الحافظ ابن حجر بعد أن عزاه للبخاري والبزار: إسناده حسن (فتح الباري ١/١١٦).

بالبعث بعد الموت»، قال: فإذا فعلتُ هذا، فقد آمنتُ؟! قال: نعم!

قال: فما الإحسان؟! قال: «أن تعبد الله، كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

قال: فإذا فعلتُ هذا، فقد أحسنتُ؟! قال: نعم.

قال: فمتى الساعة؟! قال: «هي في مفاتيح خمس [ق: ٨٨/أ] من الغيب لا يعلمهن إلا الله: ﴿إِنَّ اللهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، ويُنَزِّلُ الغَيْثَ﴾ إلى آخر الآية «[لقمان: ٣٤] ولكن أبين لك من شرائطها، إذا رأيت كذا، وكذا، فاعلم أن الساعة قد اقتربت»، ثم ولى، فقال رسول الله ﷺ: «عليّ الرجل!» فاتبعوه، فلم يجدوا أحداً، فقال رسول الله ﷺ: «هذا جبريل، جاءكم يعلمكم دينكم».

**[تفسير حديث جبريل في الإيمان:]**

● قال أبوعبدالله: اختلف الناس في تفسير حديث جبريل عليه السلام هذا، فقال طائفة من أصحابنا: قول النبي ﷺ: «الإيمان: أن تؤمن بالله»، وما ذكر معه، كلام جامع مختصر، له غور، وقد أوهمت المرجئة في تفسيره، فتأولوه على غير تأويله، قلةَ معرفةٍ منهم بلسان العرب، وغورِ كلامِ النبي ﷺ، الذي قد أعطى جوامع الكلم، وفواتحه، واختصر له الحديث اختصاراً ﷺ.

● أما قوله: «الإيمان: أن تؤمن بالله»: أن توحده، وتصدق

به بالقلب واللسان، وتخضع له، ولأمره، بإعطاء العزم للأداء لِما أمر، مجانباً للاستنكاب، والاستكبار، والمعاندة، فإذا فعلتَ ذلك لزمتَ محابه، واجتنبتَ مساخطه.

● وأما قوله: «وملائكته»: فأن تؤمن بمن سمى الله لك منهم في كتابه، وتؤمن بأن لله ملائكة سواهم، لا تعرف أساميهم، وعددهم، إلا الذي خلقهم.

● وأما قوله: «وكتبه»: فأن تؤمن بما سمى الله من كتبه في [ق: ٨٨/ب] كتابه من التوراة، والإنجيل، والزبور خاصة، وتؤمن بأن لله سوى ذلك كتبا، أنزلها على أنبيائه، لا يعرف أسماءها، وعددها إلا الذي أنزلها، وتؤمن بالفرقان، وإيمانك به غير إيمانك بسائر الكتب، إيمانك بغيره من الكتب؛ إقرارك به بالقلب، واللسان، وإيمانك بالفرقان؛ إقرارك به، واتباعك بما فيه.

● وأما قوله: «ورسله»: فأن تؤمن بمن سمى الله في كتابه من رسله، وتؤمن بأن لله سواهم رسلاً، وأنبياءَ لا يعلم أسماءهم إلا الذي أرسلهم، وتؤمن بمحمد ﷺ، وإيمانك به غير إيمانك بسائر الرسل، إيمانك بسائر الرسل: إقرارك بهم، وإيمانك بمحمد ﷺ إقرارك به، وتصديقك إياه، واتباعك ماجاء به، فإذا اتبعت ماجاء به، أديتَ الفرائض، وأحللتَ الحلال، وحرَّمتَ الحرام، ووقفتَ عند الشبهات، وسارعت في الخيرات.

● وأما قوله: «واليوم الآخر»: فأن تؤمن بالبعث بعد الموت،

والحساب، والميزان، والثواب، والعقاب، والجنة، والنار، وبكل ماوصف الله به يوم القيامة.

● وأما قوله: «وتؤمن بالقدر كله، خيره وشره»: فأن تؤمن بأن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك، لم يكن ليصيبك، ولا تقل: لولا كذا وكذا، لكان كذا، وكذا، ولو كان كذا وكذا، لم يكن كذا، وكذا، قال: فهذا هو الإيمان بالله، [ق: ٨٩/أ] وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر.[(١)]

واستدلوا على أن الإيمان هو ما ذكروه بالآيات التي تلوناها. عند ذكر تسمية الله الصلاةَ، وسائر الطاعات إيمانا وإسلاما، ودينا.

واستدلوا أيضا بما قص الله جل وعز من نبأ إبليس؛ حين عصى ربه في سجدة؛ أمر أن يسجدها لآدم، فأباها، ثم قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنه، خَلَقْتَنِى مِنْ نَارٍ، وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِيْنٍ﴾ [الأعراف: ١٢] قال الله تبارك وتعالى: ﴿وإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ: اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إلّا إِبْلِيسَ، أَبىَ وَاسْتَكْبَر وَكَانَ مِنَ الكَافِرِيْنَ﴾ [البقرة: ٣٤] فهل جحد إبليس ربه؟ وهو يقول: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِى لأَزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِىْ الأرض، ولأغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٣٩] ويقول: ﴿رَبِّ فَأنظِرْنِىْ إِلَى يَومِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦] إيماناً منه

---

(١) كلام المؤلف من أوله إلى هنا أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان له (٢٩٦ - ٢٩٧).

بالبعث، وإيمانا بنفاذ قدرته، في إنظاره إياه إلى يوم البعث، أو هل جحد أحداً من أنبيائه، وأنكر شيئاً من سلطانه، وهو يحلف بعزته؟! وهل كان كفره إلا بترك سجدةٍ واحدة، أمره بها، فأباها!!

واستدلوا أيضا بما قصّ الله علينا من نبأ ابنى آدم: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً، فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا، ولَمْ يُتَقَبَّلُ مِنَ الآخر﴾ إلى قوله: ﴿فقَتَلَهُ، فَأصبَحَ مِنَ الخَاسِرِيْنَ﴾ [المائدة: ٢٧] إلا بركوبه ماحرم عليه من قتل أخيه [قالوا: ] وهل جحد ربه، وكيف يجحده، وهو يقرب له القربان؟

وقالوا: قال الله تبارك وتعالى ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بآيَاتِنَا الَّذِيْنَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا، خَرُّوا سُجَّداً، وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِم﴾ إلى [ق: ٨٩/ب] قوله: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦ ـ١٧] ولم يقل: «إنما يؤمن بآياتنا الذين إذا ذكروا بها، أقروا بها» فقط، وقال الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ، يَتْلُونَه حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُوْلئِكَ يُؤمنونَ به﴾ [البقرة: ١٢١](١)"

٣٨٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبدالأعلى، أنا ابن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿يَتْلُوْنَه حَقَّ تِلَاوَتِه﴾ [البقرة: ١٢١] قال: يتبعونه حق اتباعه.(٢)

---

(١) ذكره شيخ الإسلام في الإيمان بتصرف يسير (٣٠٠ ـ ٣٠١).

(٢) أخرجه الطبري (١/٤١١) عن محمد بن المثنى، حدثني ابن أبي عدي، وعبدالأعلى، وعن عمرو بن علي ثنا ابن أبي عدي، جميعاً عن داود بن أبي هند به. وإسناده صحيح.

=

٣٨٤ - حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿يَتْلُوْنَه حَقَّ تِلاَوَتِه﴾ [البقرة: ١٢١] قال: يتبعونه حق اتباعه.[1]

٣٨٥ - حدثنا إسحاق، أنا عتاب بن بشير، عن خُصَيف، عن مجاهد، قال: يعلمون به حق عمله، أولئك يؤمنون به.

٣٨٦ - حدثنا إسحاق، أنا عمرو بن محمد، ثنا أسباط بن نَصْر الهمداني، عن السدى، عن أبي مالك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿الَّذِينَ آتيناهُمُ الكِتَابَ، يَتْلُوْنَه

---

= وأخرجه أيضاً (١/ ٤١١) عن أحمد بن إسحاق ثنا الزبيري، ثنا عباد بن العوام، عمن ذكره، عن عكرمة، عن ابن عباس.

كما أخرجه (١/ ٤١٢) عن المثنى، عن عمرو بن عون، أخبرنا هشيم، عن داود به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٢) لأبي عبيد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والهروى في فضائله، وزاد: ثم قرأ: «والقمر إذا تلاها» يقول: اتبعها.

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وسفيان هو الثوري وأخرجه الطبري (١/ ٤١٢) من طريق مغيرة عن مجاهد: قال: عملا به.

ومن طريق ابن المبارك، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، وقيس بن سعد، عن مجاهد: يعملون به حق عمله.

ومن طريق هشيم، عن عبدالملك، عن قيس بن سعد، عن مجاهد: يتبعونه حق اتباعه.

ومن طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن مجاهد: يتبعونه حق اتباعه.

ومن طريق أبي أيوب، عن أبي الخليل، عن مجاهد: يتبعونه حق اتباعه (١/ ٤١١ - ٤١٢). وله طرق أخرى كما سيأتي في رقم (٣٨٧).

حَقَّ تِلَاوَتِـه﴾ [البقـرة: ١٢١] قال: يحلون حلالـه، ويحرمون حرامه، ولايحرفون عن مواضعِه. (١)

٣٨٧ - حدثنـا أبـوسلمـة يحيى بن خلف، ثنـا أبوعاصم، عن عيسى بن ميمـون، ثنـا ابن أبى نجيح، عن مجـاهد: ﴿يَتْلُوْنَه حَقَّ تِلَاوَتِه﴾ [البقرة: ١٢١] قال: يتبعونه حق اتباعه. (٢)

٣٨٨ - حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿يَتْلُوْنَه حَقَّ تِلَاوَتِه أُولئِكَ يُؤْمنونَ به﴾ [البقرة: ١٢١] هؤلاء أصحـاب محمـد ﷺ، آمنوا بكتاب الله، وصدقوا به، أحلوا حلاله، وحرموا حرامه، وعملوا بما فيه.

ذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول: والله إن حق تلاوته أن تحل حلاله، وتحرم [ق: ٩٠/أ] حرامه، وأن تقرأ كما

---

(١) أخرجه الطبري (١/٤١١) عن موسى، عن عمرو به.
كما أخرجه عن الحسن بن عمرو العبقري، حدثني أبي، عن أسباط به.
وعزاه السيوطي (١/٢٧٢) لابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه.

(٢) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٣٨٤).
وتفسير مجاهد هذا ورد في تفسيره من طريق ابن أبي نجيح عنه (٨٧)
وأخرجه الطبري (١/٤١٢) عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم به، وعن المثنى، ثنا أبوحذيفة ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح به.
وعزاه السيوطي (١/٢٧٣) لابن جرير الطبري.

أنزله الله، ولا تحرف عن مواضعه.[1]

٣٨٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وكيع، عن المبارك، عن الحسن: ﴿يَتْلُوْنَـه حَقَّ تِلَاوَتِـه﴾ [البقرة: ١٢١] قال: يعملون بمحكمه، ويؤمنون بمشابهه، ويكلون ما أشكل عليهم إلى عالمه.[2]

## [الأحاديث التي تدل على أن الأعمال داخلة في الإيمان:]

## [أحاديث وفد عبدالقيس:]

---

(١) أخرجه الطبري (٤١٢/١) عن بشر بن معاذ، ثنا يزيد بن زريع به.
وأخرجه (٤١٢/١) عن عمرو، ثنا أبوداود، ثنا الحكم بن عطية، سمعت قتادة نحوه بدون ذكر قول ابن مسعود.
وعزاه السيوطي (٢٧٣/١) لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري.
وقول ابن مسعود في تفسير الآية أخرجه الطبري (٤١١/١) قال: حدثت عن عمار، ثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عن أبي العالية، قال: قال عبدالله، وذكره نحوه.
وأخرجه عن عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، ومنصور بن المعتمر، عن ابن مسعود نحوه.

(٢) ورد بعده على هامشه (حدثنا محمد بن زرارة)
وأخـرجه الطبري (٤١٢/١) عن سفيان بن وكيع، حدثني أبي، عن المبارك، عن الحسن، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٧٣/١) لوكيع وابن جرير الطبري.

● قال أبو عبدالله[1]: قالوا: فإن قيل: فهل مع ما ذكرتَ من سنة ثابتة، تبين من أن العمل داخل في الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله؟! قيل: نعم، عامة السنن والآثار تنطق بذلك، منها ما:

**٣٩٠** - حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن ابي جمرة، قال: كنتُ قاعداً مع ابن عباس على سريره، فقال: إن وفد عبدالقيس أتوا النبي ﷺ، فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان بالله وحده، ثم قال: هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟! قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من الغنائم الخمس.[2]

---

(١) كلام المؤلف ذكره شيخ الإسلام في كتاب الإيمان (٣٠١) وأشار إلى حديث وفد عبدالقيس من رواية شعبة، وقرة بن خالد عن أبي جمرة، عن ابن عباس مرفوعاً، وذكر لفظه وقال: وذكر أحاديث كثيرة توجب دخول الأعمال في الإيمان ثم ذكر حديث أبي ذر المرفوع في تفسير الإيمان، وقراءة النبي ﷺ الآية: ليس البر أن تولوا الخ.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان (١/٤٨) عن عبيدالله بن معاذ به. وأخرجه البخاري في الإيمان (١/١٢٩) وأخبار الآحاد (١٣/٢٤٢) عن علي بن الجعد، وفي أخبار الآحاد (١٣/٢٤٢) عن إسحاق عن النضر، وفي العلم (١/١٨٣) عن بندار، عن غندر كلهم عن شعبة به.

وأخرجه مسلم في الإيمان (١/٤٧) عن ابن أبي شيبة، وأبي موسى، وبندار=

٣٩١ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا أبي، ثنا قرة بن خالد، عن أبي جَمرة، قال: قلت لابن عباس: إن جدة لي تنبذ نبيذاً حلوا في جرة، قال: قدم وفد عبدالقيس على رسول الله ﷺ فقال: مرحباً بالوفد، غير الخزايا، ولا الندامى، قالوا: يارسول الله! إن بيننا وبينك المشركين من مضر، وإنا لا نصل إليك إلا [ق: ٩٠ب] في أشهر الحرم، فحدثنا بمجمل من الأمر، إن عملنا بها؛ دخلنا الجنة، وندعو بها من ورائنا، قال: آمركم بالإيمان بالله وحده، [وقال: هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟] قالوا: الله ورسوله أعلم قال: شهادة أن لا إله إلا

---

= ثلاثتهم عن غندر، وأبوداود: السنة (٥/٥٧) عن أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد، والنسائي في الأشربة (٢/٣٣١ رقم ٥٦٩٤) عن محمد بن بشار: بندار عن محمد بن جعفر: غندر، وفي الصلاة في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٥/٢٦٢) عن محمد بن عبدالأعلى، عن خالد بن الحارث كلهم عن شعبة به.

والحديث رواه عن أبي جمرة نضر بن عمران الضبعي غير واحد من أصحابه منهم:

١ ـ قرة، وحديثه يأتي بعد هذا الحديث عند المؤلف.

٢ ـ ومنهم حماد بن زيد: أخرجه البخاري في الزكاة (٣/٦١) وفي فرض الخمس (٦/٢٠٨) والمغازي (٨/٨٥) والمناقب (٦/٥٤٠) ومسلم في الإيمان (١/٤٦) والأشربة (٣/١٥٧٩) وأبوداود: في الأشربة (٤/٩٤) والترمذي في السير (٤/١٥٣) والإيمان (٥/٨).

٣ ـ وعباد بن عباد: أخرجه البخاري في الصلاة (٢/٧) ومسلم في الإيمان (١/٤٦) والأشربة (٣/١٥٧٩) وأبوداود في الأشربة (٤/٣٦٩٢) والترمذي في السير (٤/١٥٣) والإيمان (٥/٨) والنسائي في العلم في الكبرى (تحفة الأشراف / ٢٦٢).

٤ ـ وأبوالتياح: أخرجه البخاري في الأدب (١٠/٥٦٣).

الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تعطوا من الغنائم الخمس، وأنهاكم عما ينتبذ في الحنتم، والدباء، والنقير، والمزفت.»[1]

● ـ قال أبوعبدالله: قالوا: فهذا رسول رب العالمين، الذي جاء بالإيمان، ودعا إليه، سأله الوفد عن أمرٍ يدخلهم الجنة، وينجيهم من النار، فأمرهم بالإيمان بالله، ثم قال لهم مخافة أن يحملوا ذلك على غير وجهه: أتدرون ما الإيمان بالله؟! ثم فسره لهم، فجعله توحيده، والإقرار برسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وإيتاء الخمس من الغنائم، فهذا مما يبين لك: أن الإيمان بالله إنما هو توحيده، وعبادته.

٣٩٢ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال له: «أسلم، تسلم». قال: وماالإسلام؟! قال: «أن تُسلِمَ قلبك لله، ويَسلَم المسلمون من لسانك، ويدك».

قال: فأي الإسلام أفضل؟! قال: «الإيمان».

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (١/٤٨) عن نصر بن علي به ومنه الزيادة في المتن وأخرجه البخاري في التوحيد (١٣/٥٢٧) عن عمرو بن علي، عن أبي عاصم، وفي المغازي (٨/٨٤) عن إسحاق، عن أبي عامر العقدي، والنسائي في الأشربة (٢/٣٣١ رقم ٥٦٥٩) عن أبي داود الحراني، عن أبي عتاب سهل بن حماد أربعتهم عن قرة به.

قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالبعث بعد الموت».

قال: فأيّ الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»

قال: وما الهجـرة؟ [ق: ٩١/أ] قال: «أن تهجـر السـوء»

قال: فأي الهجرة أفضل؟! قال: الجهاد

قال: وما الجهاد؟! قال: «أن تجاهد»، أو قال: «تقاتل الكفار إذا لقيتهم، ولا تغلّ، ولا تجبن».

ثم قال رسول الله ﷺ باصبعيه؟ ثم عملان هما أفضل الأعمـال، ألا! من عمل بمثلهما، قالها ثلاثا، «حجة مبرورة، أو عمرة».[١]

● قال أبــوعبـدالله: أَو لستَ ترى؟ أن النبي ﷺ قال له: «أسلم، تسلم»، فجعل دعاءه إلى الإسلام كلمة واحدة جامعةً، أي إنـــك إذا أسملتَ، سلمتَ مِن كل سوء، فلمـا سألـه: ما الإسلام؟! قال: «أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسـانك ويدك»، فزاده تفسيرا وبيانا، فلما قال له: أي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، فجعل الإيمان من الإسلام، فلما قال له: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وسكت له عن ذكر العمل، فكأنَّ الرجل علم أن العمل قد دخل في ذلـك، فقـال له: فأي الإيمـان أفضـل؟ قال: «الهجـرة»،

---

(١) في سنده ضعف لأجل الرجل المبهم.

فجعلها كلمة واحدة جامعة، فلما قال له: فما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء»، فزاده تفسيرا، وبياناً، فلما قال له: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، وقد قال له قبل ذلك: «الهجرة أن تهجر السوء»، أي إنك إذا هجرت السوء، رغبتَ في الخير، ومن خير ما أنت راغب فيه الجهاد في سبيل الله، ثم الحج، والعمرة من الإيمان، وقد بدأ قبل ذلك، فأخبره أن [ق: ٩١/ب] الإيمان إنما هو أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ففي ذلك بيان ماقلنا: إن الإيمان بكتاب الله، إنما هو اتباع مافيه، فقد أمر فيه بالهجرة، والحج، والعمرة، والجهاد، واجتناب السوء.

٣٩٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم؛ وسعيد بن عثمان أبوعثمان، قالا: أنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن مرة، عن معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء بن عازب، قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ، فقال: «أتدرون أي عرى الإيمان أوثق»؟ قالوا: الصلاة، قال: «إن الصلاة لحسنة، وماهي به»، قالوا: الزكاة، قال: «إن الزكاة لحسنة، وماهي به»، قالوا: الحج، قال: «إن الحج لحسن، وماهو به»، قالوا: الجهاد: قال: «إن الجهاد لحسن وماهو به؟» فلما رآهم يذكرون شرائع الإسلام، ولا يصيبون، قال لهم: «أوثق عرى الإيمان:

الحب في الله، والبغض في الله» .[1]

● قال أبو عبدالله: قالوا: فجعل ﷺ الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد من الإيمان، وجعل أوثق عرى الإيمان؛ الحب في الله، والبغض في الله، وذلك أن الله أمر بهما، ووكَّدهما في كتابه؛ فقال في الحب فيه: ﴿والمُؤْمِنُونَ، والمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُم أَولياءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] وقال: ﴿إنَّما وَلِيُّكُمُ الله، وَرَسُولُه، والَّذِينَ آمنُوا﴾ [المائدة: ٥٥]

وقال في البغض لله: ﴿لاتَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بالله، واليوم الآخر [ق: ٩٢/أ] يوادون من حاد الله، ورسوله﴾ [المجادلة: ٢٢] وقال: ﴿يَاأيُّها الَّذين آمنوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوّيْ وَعَدُوَّكُم أولِيَاءَ، تُلْقُونَ إليهم بالمَودَّةِ﴾ [الممتحنة: ١] وقال: ﴿يَاأيُّها الَّذِينَ آمنوا، لاتَتَوَلَّوا قَوْماً غَضِبَ الله عَلَيهم، قَد يَئِسُوا مِنَ الآخرَةِ، كَمَا يَئِسَ الكفَّارُ مِنْ أصْحَابِ القُبُورِ﴾ [الممتحنة: ١٣].

وقال النبي ﷺ: والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا.[2]

---

(١) أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ٢/٤٨) وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢/٢٤٣/ب) والإيمان رقم (١١٠) وأحمد (٤/٢٨٦) والبيهقي في الشعب (١/١١) من طريق ليث بن أبي سليم به.
وليث ضعيف لكنه لا بأس به في الشواهد والمتابعات، فالحديث له شواهد (كما سيأتي، وراجع زهدوكيع رقم ٣٢٩ و٣٣٥) وبها يبلغ الحديث إلى درجة الحسن.

(٢) حديث صحيح، وسيأتي عند المؤلف بالأرقام (٤٦٢ ـ ٤٦٦).

٣٩٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: **أفضل العمل الحب في الله، والبغض في الله** (١)

٣٩٥ ـ حدثنا هارون بن عبدالله البزاز، ثنا عبدالله بن يزيد المقريء، ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: **من أعطى لله، ومنع لله، وأنكح لله، وأحب لله، وأبغض لله، فقد استكمل إيمانه.** (٢)

---

(١) أخرجه أحمد (٥/١٤٦)، وأبوداود: السنة (٥/٦ ـ ٧) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد (عن رجل) عن أبي ذر مرفوعاً، كذا ورد عندهما.
الرجل مبهم بين مجاهد وأبي ذر. أما عند المؤلف في المخطوط فبدون ذكر الواسطة.
وقال المنذري: في إسناده يزيد بن أبي زياد الكوفي، ولا يحتج بحديثه، وقد أخرج له مسلم متابعة، وفيه أيضاً رجل مجهول (مختصر سنن أبي داود ٧/٥)
والحديث أورده الحافظ ابن حجر في الفتح، وسكت عليه (١/٤٧) وأورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (١/٣١٣، ٩٤.
والحديث أخرجه الخطيب في تاريخه (٦/٣٩١) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (٢/٢٤٧) وقال ابن الجوزي: لا يصح، وأعله بيزيد، وسوار بن عبدالله العنبري الراوي عن أبيه عن أبي عوانة عن يزيد بن أبي زياد.

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٤٠) والترمذي في صفة القيامة (٤/٦٧٠) من طريق المقريء به.
وقال الترمذي: «حسن» كذا في الطبعة المصرية، وفي النسخة الهندية مع شرحه تحفة الأحوذي: «حديث منكر» (٣/٣٢٣)، وجاء على هامشه: أنه حسن في=

٣٩٦ - حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا يحيى بن زكريا، عن ليث، عن مجاهد، قال: قال لي ابن عباس: يامجاهد! أَحبَّ في الله، وأبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله، فإنما تنال ما عندالله بذلك، ولن يجد عبدٌ حلاوةَ الإيمانِ؛ وإن كثر صلاته وصيامه، حتى يكون كذلك، وقد صارت مؤاخاة الناس اليوم، أو عامتهم في الدنيا، وذلك لا يجزىء عن أهله شيئا، ثم قرأ: ﴿الأَخِلَّاءُ يَومئِذٍ بَعْضُهُم لِبَعضٍ عَدُوٌّ إلّا المُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] وقرأ: ﴿لا تَجِدُ قَوماً يؤمِنُونَ بالله واليوم الآخر [ق: ٩٢/ب] يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ الله، وَرَسُوله﴾ [المجادلة: ٥٨] (١)

---

= نسخة، وكذا قال المنذري عنه: «منكر» وكذا في تحفة الأشراف (٨/٣٩٥).
والحديث حسنه الألباني (سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٣٨٠) وأورده الحافظ ابن حجر في الفتح، وسكت عليه (١/٤٧) وقال: وزاد أحمد فيه: «ونَصَحَ لله».
قلت: لم أجد هذه الزيادة في الموضعين المشار إليهما (٣/٤٣٨ و٤٤٠).
وأخرجه أحمد (٣/٤٣٨) عن حسن ثنا ابن لهيعة، ثنا زبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه.
وأورده السيوطي في الجامع الصغير وعزاه للطبراني عن معاذ بن أنس، وقال الألباني: كذا الأصل، والصواب «معاذ بن جبل».
وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ١/٣١٤).
قلت: وهو كما قال الشيخ الألباني، ولكن الحديثين ذكرهما أحمد في مسند معاذ بن سهل ثم ذكر الحديث من طريق زبان عن سهل بن معاذ، عن أبيه معاذ في مسند معاذ بن جبل.
وراجع للتفصيل زهد وكيع (رقم ٣٢٩، ٣٣٦) (٢/٦٠٢ و٦١١).

(١) إسناده ضعيف لأجل ليث وهو ابن أبي سليم.

٣٩٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا عبثر، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن كعب، قال: من أحب في الله، وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع في الله، فقد استكمل الإيمان.[1]

٣٩٨ ـ حدثني محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا محمد بن الصباح، ثنا الوليد بن أبي ثور، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وسمع وأطاع، فقد توسط الإيمان، ومن أحب في الله، وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع في الله، فقد استكمل الإيمان.[2]

٣٩٩ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا يحيى بن زكريا، عن مالك بن مغول، عن زبيد، عن مجاهد، قال: إن أوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله.[3]

---

(١) رجاله ثقات وإسناده صحيح، وأخرجه وكيع في زهده (٣٣٥) عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن عبدالله بن ضمرة، عن كعب الأحبار. وعنه أخرجه هناد في الزهد (٤٨٠)، ومن طريقه أبونعيم في الحلية (٦/ ٢١).
وأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١٣٣) وابن حبان في روضة العقلاء (٢٣٧) من طريق سفيان به.
وحسن الألباني إسناده (الصحيحة ٣٨٠).

(٢) في سنده الوليد بن أبي ثور وهو الوليد بن عبدالله بن أبي ثور الهمداني الكوفي، ضعيف (التقريب ٢/ ٣٣٣).

(٣) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وزبيد هو ابن الحارث اليامي ثقة ومن رجال الجماعة.

٤٠٠ ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا معن، ثنا مالك، عن عمه: أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيدالله يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل نجد، ثائر الرأس، يُسمع دَويُّ صوته، ولا يفقه مايقول؛ حتى دنا من رسول الله ﷺ ؛ فإذا هو يسأل عن الإسلام؟! فقال له رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة»، فقال: فهل عليّ غيرهن؟! قال: «لا، إلا أن تطوع»، قال رسول الله ﷺ: «وصيام رمضان»، قال: فهل عليّ غيره؟ قال: «لا، إلا أن تطوع»، وذكر رسول الله ﷺ الزكاة، فقال: هل عليّ غيرها؟! قال: «لا، إلا أن تطوع»، فأدبر الرجل، وهو يقول: لا أزيد على هذا، ولا [ق: ٩٣/أ] أنقص منه، فقال رسول الله ﷺ: «أفلح إن صدق»(١).

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب قصر الصلاة في السفر (١/١٧٥) ومن طريق مالك: أخرجه أحمد (١/١٦٢) والبخاري في الإيمان، باب الزكاة من الإسلام (١/١٠٦) والشهادات (٥/٢٨٧) ومسلم في الإيمان (١/٤٠ ـ ٤١) وأبوداود في الصلاة (١/٢٧٢). والنسائي: الصلاة (١/٥٣ رقم ٤٥٩) والإيمان، باب الزكاة (٢/٢٦٧ رقم ٥٠٣١).
وأخرجه الدرامي (١/٣٧٠). والبخاري في الصوم (٤/١٠٢) والحيل (١٢/٣٣٠) ومسلم (١/٤١) والنسائي في الصوم (١/٢٤٠ رقم ٢٠٩٢) وأبوداود في الصلاة (١/٢٧٣) من طريق اسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه مالك بن أبي عامر الأصبحي به.

٤٠١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا النضر بن شميل، ثنا بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يارسول الله! إني حلفت أن لا آتيك، ولا آتي دينك، وقد جئتَ أمراً لا أعقل منه شيئا، إلا ماعلمني الله منه ورسوله، وإني أسألك بوجه الله: بم بعثك إلينا ربك؟! فقال: باالإسلام، فقلت: يارسول الله! وما آيات الإسلام؟! قال: أن تقول: أسلمت وجهي لله، وتخليت، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وكل مسلم عن مسلم محرم، أخوان نصيران، لا يقبل الله ممن أشرك بعد إسلامه عملا، ألا! إني ممسك بحجزكم عن النار، ألا، وإن ربي داعني، وأنه سائلي: هل بلغت عبادي؟! وإني قائل: أي رب! قد بلَّغْتُهم، فليبلغ شَاهِكُم غَائِبكم، قال: قلت: يا رسول الله! هذا ديننا؟! فقال: هذا دينكم، وأينما تحسن يكفك.»(١)

(١) إسناده حسن.
وأخرجه النسائي: في الزكاة (١/ ٢٧١ ـ ٢٧٢ رقم ٢٤٣٨) و(١/ ٢٩٣ رقم ٢٥٧٠) عن محمد بن عبدالأعلى، عن معتمر بن سليمان، عن بهز بن حكيم به.
وذكر الحديث في الموضع الأول إلى قوله: وتؤتى الزكاة، وذكر في الموضع الثاني من أوله إلى قوله: من مشرك بعد ما أسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين.
وأخرجه ابن ماجه في الحدود (٢/ ٨٤٨) عن ابن أبي شيبة عن أبي اسامة، عن بهز به ببعضه: لا يقبل الله من مشرك أشرك بعد ما يسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين.

٤٠٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح بن عبادة، ثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يارسول الله! ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولاء، وقال بكفه على الأخرى، أن لا آتيك، ولا آتي في دينك فذكر مثله.(١)

٤٠٣ ـ حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا أبو النعمان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبوقزعة، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه أنه قال: يارسول الله! والذي بعثك بالحق، ماآتيتك حتى حلفت عدد أصابعي هذه الثلاث أن لا آتيك، فبالذي بعثك بالحق [ق: ٩٣/ب] ما بعثك به؟! فقال: الإسلام، قال: وما الإسلام؟! قال: أن تسلم قلبك لله، وأن توجه وجهك إلى الله، وأن تصلى الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة، أخوان نصيران، لا يقبل الله من عبد أشرك بعد إسلامه.(٢)

٤٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا النفيلي(٣)، ثنا زهير، ثنا محمد بن جحادة، حدثني الحجاج الباهلي، ثنا سويد بن حجير ـ وهو أبوقزعة ـ عن حكيم بن معاوية، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: إني حلفت

---

(١) وهو مكرر الذي قبله وإسناده أيضاً حسن.

(٢) إسناده حسن وأبو قزعة هو سويد بن حجير ثقة (التقريب ١ / ٣٤٠) وأبو النعمان هو محمد بن الفضل: عارم، وهو ثقة.

(٣) هو عبدالله بن محمد النفيلي.

عدد أصابعي هؤلاء، وأومأ إلى أصابعه، وهن عشر، ألا اتبعك، ولا أتبع ما جئت به، فأنشدك الله مادينك الذي بعثك الله به؟ قال: بعثني الله بالإسلام، فقلت: وما الإسلام؟ قال: تقول: أسلمت نفسي لله وخليت وجهي إليه، وتؤتي الزكاة، وتقيم الصلاة، أخوان نصيران، لا يقبل الله في أحد أشرك بعد إسلامه.[1]

٤٠٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا روح بن عبادة، ثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إنّ للإسلام صوى[2]، ومناراً كمنار الطريق، من ذلك أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئا، وأن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتسليمك على بني آدم إذا لقيتهم، فإن ردوا عليك ردَّتْ عليكَ، وعليهم الملائكة، وإن لم يردوا عليك، ردَّتْ عليك الملائكة، ولعنتهم، أو سكتت عنهم، وتسليمك [ق: ٩٤/أ] على أهل بيتك؛ إذا دخلت عليهم، فمن انتقص منهن شيئاً،

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.
وأخرجه النسائي في الزكاة (من الكبرى) كما في تحفة الأشراف (٨/٤٣٣) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن أبي بكير، عن شبل بن عباد، عن سويد بن حجيربه.

(٢) الصوى جمع صوّة وهي أعلام من حجارة منصوبة في الفيافي والمفازة المجهولة يستدل بها على الطريق وعلى طرفيها أراد أن للإسلام طرائق، وأعلاماً يهتدي بها.

فهـو سهم من الإسـلام، تركـه، ومن تركهن؛ فقد نبذ الإسلام وراء ظهره.»[1]

٤٠٦ ـ حدثنا يوسف بن موسى القطان، أنا عبيدالله بن موسى العبسي، ثنـا أبـوحمـزة الثمـالي، عن أبي اليقـظان

---

(١) رجاله ثقات وإسناده صحيح.
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/٢١٧ ـ ٢١٨) وفي أحاديث أبى القاسم الأصم (٢/١٢) عن محمد بن يونس الكديمي، ثنا روح بن عبادة به.
وقال المحدث الألباني: والكديمي متهم، وفي التقريب: ضعيف
ثم قال: لكنه لم يتفرد به، فقال أبونعيم عقبه: غريب من حديث خالد تفرد به ثور، حدث به أحمد بن حنبل والكبار عن روح.
قلت: وبمتابعة أحمد وغيره صح الحديث (الصحيحة رقم ٣٣٣)
وروح بن عبادة: تابعه أيضا الوليد بن مسلم أخرجه الحاكم (١/٢١) وصححه على شرط الشيخين، وتعقبـه الألبـاني بأن فيه ابن أبي السري وهـو محمد بن المتوكـل بن عبـدالـرحمن أبوعبدالله بن أبى السرى قال الحافظ في التقريب: صدوق عارف له أوهام كثيرة.
وتـابعه محمد بن عيسى بن سميع: أخرجه ابن شاهين في الترغيب والترهيب (ق ٣١٧/ أ) ومحمد بن عيسى صدوق يخطيء ويدلس.
والحديث أخرجه أبوعبيد القاسم بن سلام في كتاب الإيمان (رقم ٢) عن يحيى ابن سعيد العطار عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن رجل، عن أبى هريرة.
خرجه المحدث الألبانى في الصحيحة (رقم ٣٣٣) وذكر من خرجه عنه وقال: يحيى بن سعيد هذا شامي، وقد خالفه جماعة في إسناده، فلم يذكروا الرجل فيه، وهو الصواب، ثم ذكرهم، وقد مروا في التخريج.
ثم ذكر من شواهده: حديث أبى الدرداء مرفوعاً بنحوه.
وحسن إسناده في الشواهد.

عثمـــان بن عمـير البجلي ، عن زاذان ، عن جرير بن عبدالله ، قال : خرجنا مع النبي ﷺ على رواحلنا ـ وهي آكلة النـوى ـ من المدينة ، فرفع له شخص فقال : هذا رجـل لا عهـد له بأنيس منـذ كذا وكذا ، وإياي يريد ، فأسرع إليه النبي ﷺ ، وأسرعنا حتى إستقبله ، فإذا فتى شاب قد انسلقت شفتاه من أكل لحي الشجر ، فسأله : من أين أقبلت؟! فحدَّثه ، قال : وأنا أريد يثرب ، وأريد محمداً ﷺ لأبايعه ، قال : فأنا محمد رسول الله ، قال : السـلام عليك يارسـول الله! صف لي الاسلام؟ قال : «تشهد أن لا إله إلا الله ، وتقر بما جاء من عند الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت» ، قال : أقـررتُ ، ثم انصرف رسول الله ﷺ ، قال جرير : وازدحمنـا عليه حين أنشـأ يصف الإسـلام ، ننـظر إلى أي شيء ينتهي صفته ، وكنا نهابه إن نسأله ، وجعلنا إذا زحمنـا بكـره رغـا ، ونحـر على أكلة نوا ، ثم انصـرف فانصرفنا معه ، وتقع يد بكره في أخافيق الجرذان ، فأنثنت عنقه ، فمات ، فقالوا : قد مات ، فالتفت رسول الله ﷺ ، فقـــال : عليّ الـــرجـل ، فانحط عمـار [ق : ٩٤/ب ] وحـذيفة بن اليمان ، فوجداه ، قد انثنت عنقه ، فمات ، قالـوا : قد مات ، فأتـاه رسول الله ﷺ ، فنظر إليه ، ثم أعـرض بوجهه عنه ، وقال : إحملوه الى الماء ، فأمرنا ، فغسلنـاه ، وكفنـاه ، وحنـطنـاه ، ثم قال : «احفـروا له ،

وألحـدوا له، ولا تشقـوا، فإن اللحد لنا، والشق لأهل الكتاب»، وجلس على قبره لايحدثنا بشيء، ثم قال: «ألا أحدثكم حديث هذا الرجل، هذا ممن عمل قليلا، وأجر كثيرا، هذا ممن قال الله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] إني أعرضت عنه آنفا، وملكان يدسان في شدقه من ثمار الجنة، يعرفنا أن الرجل كان جائعاً.[1]

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٣٦٢) بسنده عن عبيدالله بن موسى به نحوه، وعبيدالله بن موسى: تابعه سفيان بن عيينة، عند الحميدي في مسنده (١/٣٥٣)

وفي سنده أبواليقظان عثمان بن عمير ويقال: ابن قيس الكوفي الأعمى، ضعيف واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع (التقريب ٢/١٣)،

وفيه أبو حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية، ضعيف رافضي.

أما أبو حمزة ثابت بن أبي صفية فقد تابعه غير واحد وهم:

١ ـ الثـوري: ومن طريقـه أخـرجـه أحـمـد (٤/٣٥٧) وابن سعد (٢/٢٩٤) والطبراني (٢/٣٦٠ ـ ٣٦١) والطحاوي في المشكل (٤/٤٤)

٢ ـ وقيس: وعنه أخرجه الطيالسي في مسنده (رقم ٦٦٩) والطحاوي (٤/٤٤)

٣ ـ وشريك: أخرجه الطيالسي، وابن ماجه (١/٤٩٦) والطبراني (٢/٣٦١٢)

٤ ـ وسلمـة بن عبـدالـرحمن: ومسلم بن عبـدالـرحمن: أخـرجـه عبدالرزاق (٣/٤٧٧) وعنه الطبراني (٢/٣٦١) والبيهقي (٣/٤٠٨)

٥ ـ وحجاج بن أرطأة: أخرجه أحمد (٢/٣٥٧ ـ ٣٥٨) والطحاوي (٤/٤٤)

٦ ـ وعمرو بن قيس: أخرجه الطبراني

وأمـا أبو اليقظان عثمان بن عمير فقد تابعه أيضا عمرو بن مرة: أخرجه أحمد (٤/٣٥٧) عن حماد بن سلمة عن الحجاج، عن عمرو بن مرة عن زاذان به. وحجاج ضعيف. =

٤٠٧ ـ حدثنا أبو جعفر عبدالله بن محمد المسندي، ثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبدالعزيز بن إسماعيل بن عبيدالله، عن سليمان بن حبيب، عن أبي أمامة الباهلي، قال: قال رسول الله ﷺ: لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، كلما انتقضت عروة، تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضاً الحكمُ، وآخرهن الصلاة.[1]

---

= وقال البيهقي: كذا رواه عبدالرزاق عن الثورى (عن مسلم بن عبدالرحمن، عن أبى اليقظان)

ورواه وكيع، والفريابى، وجماعة عن سفيان عن عثمان بن عمير، لم يذكروا فيه مسلم بن عبدالرحمن.

وللحديث طريق أخرى أخرجها أحمد (٤/٣٥٧) عن أسود بن عامر، ثنا عبدالحميد بن أبى جعفر الفراء، عن ثابت (وهو أبوحمزة الثمالى)، عن زاذان به.

وقال الألبانى بعد ماخرج الحديث من طريق عثمان بن عمير أبى اليقظان عن زاذان عن جابر: «وعثمان هذا ضعيف كما قال الحافظ، لكن رواه الطحاوى من طريق ثان، وأحمد من طريقين آخرين فهذه طرق أربعة لحديث جرير يقوى بعضها بعضا، فإذا ضمت إلى حديث ابن عباس شدت من عضده، وارتقى إلى درجة الحسن، بل الصحيح.

هذا، وقد خرج الألبانى هذا الحديث في مبحث اللحد والشق بعد أن أخرج حديث ابن عباس: «اللحد لنا والشق لغيرنا» وذكر تصحيح ابن السكن له، فقال: ولعله لشواهده وطرقه التي منها عن جرير مرفوعاً مثله. ثم ذكر حديث جابر هذا (الجنائز/١٤٥)

والحديث عزاه السيوطي في الدر (٣/٣٠٩) لأحمد، والطبرانى، وأبى الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب.

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٥١) عن الوليد بن مسلم به.

وأخرجه ابن حبان (موارد الظمآن رقم ٢٥٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم=

٤٠٨ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبدالله[1] بن يزيد المقرىء، والملائي، قالا: ثنا المسعودي، عن القاسم، قال: جاء رجل إلى أبي ذر، فسأله عن الإيمان، فقرأ: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوْا وُجُوْهَكُمْ قِبَلَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، وَلكنَّ البرَّ مَنْ آمَنَ باللهِ، واليوم الآخر﴾ إلى قوله: ﴿أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا، وأُولئِكَ هُمُ المُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] قال الرجل: ليس عن البر سألتك.

فقال: جاء رجل إلى النبي صلى الله [ق: ٩٥/أ] عليه وسلم، فسأله عن الذي سألتني عنه، فقرأ عليه الذي قرأتُ عليك، فقال له، الذي قلتَ لي، فلما أبى أن يرضى، قال له: إن المؤمن الذي إذا عمل الحسنة سرّته، ورجا ثوابها، وإذا عمل السيئة ساءته وخاف

---

= المروزي، عن الوليد بن مسلم به.

وعزاه السيوطي أيضاً للحاكم، وعزاه الألباني للبيهقي

وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٥/١٥)

وله شاهد من حديث فيروز الديلمي، ولفظه: لينتقضن الإسلام عروة عروة كما ينقض الحبل قوة قوة.

أخرجه أحمد (٤/٢٣٢)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٥/١١٠)

(١) تصحف في الأصل (عبدالله) إلى (عبيدالله)

عقابها.»[1]

٤٠٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، أن أبا ذر سأله رسول الله ﷺ عن الإيمان، فقرأ ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوْا وُجُوْهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ والمَغْرِبِ﴾ تلا إلى آخر الآية، [البقرة: ١٧٧].[2]

٤١٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا يزيد بن هارون، أنا سفيان بن الحسين، عن أبي علي الرحبي حسين بن قيس ـ قال إسحاق: وكان التيمي يسميه حنش ـ عن عكرمة، قال سئل الحسن بن علي بن أبي طالب مقبله من الشام عن الإيمان؟ فقرأ: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوْا وُجُوْهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ والمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧].[3]

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤١١) لإسحق بن راهويه في مسنده، وعبد بن حميد، وابن مردويه عن القاسم بن عبدالرحمن وذكره.
وقال الألباني: منقطعة (الإيمان ٣٠١)
قلت: والانقطاع هنا بين القاسم وأبي ذر، ثم المسعودي ممن اختلط.

(٢) قال الألباني: رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، فإن مجاهداً لم يدرك أبا ذر، وله طريق أخرى عند ابن نصر، وهي منقطعة أيضا (الإيمان ٣٠١)
قلت: والطريق المشار إليه تقدم قبله.
وعزاه السيوطي لابن أبي حاتم، وقال: وصححه، ولفظه: عن أبي ذر أنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان، فقال: (ليس البر أن تولوا وجوهكم) حتى فرغ منها، ثم سأله أيضا، فتلاها، ثم سأله، فتلاها، وقال: إذا عملت حسنة أحبها قلبك، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك. (١/ ٤١٠)

(٣) عزاه السيوطي في الدر (١/ ٤١١) لعبدالرزاق، وابن راهويه، وعبد بن حميد.

[وصف النبي ﷺ الإيمان بما وصف به الإسلام، والإسلام بما وصف به الإيمان:]

● قال أبوعبدالله: قالوا: فقد وصف رسول الله ﷺ الإسلام بما وصف به الإيمان، ووصف الإيمان بما وصف به الإسلام من القول والعمل جميعاً، ألا تراه وصفه بالإقرار، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والجهاد في سبيل الله، والأمر والنهي، والنصح لكل مسلم، وأخبر أن الإسلام بني من ذلك وغيره على خمس.

[أحاديث: بنى الإسلام على خمس:]

٤١١ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عاصم بن محمد قال: سمعت أبي، يحدث عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: [ق: ٩٥/ب] بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت.(١)

٤١٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن عطية مولى لبني عامر، عن يزيد بن بشر السكسكي قال: بعث عبدالملك إلى الكعبة بكسوة،

---

(١) أخرجه مسلم: الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (١/٤٥) عن عبيدالله بن معاذ، عن أبيه عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب به.
وكرره المؤلف من طريق شعبة عن عاصم بن محمد (برقم ٤١٥).

فلما قدمت المدينة، دخلت على عبدالله بن عمر، فسمعته يقول: ان الإيمان بنى على خمس: تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، كذلك حدثنا رسول الله ﷺ.[1]

٤١٣ ـ حدثنا أبوموسى إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا ابن فضيل، ثنا أبومالك الأشجعي، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، مثل حديث العلاء[2] إلا أنه قال: بني الإسلام على خمس دعائم وقال: كذلك سمعناه من في رسول الله.[3]

---

(١) أخرجه البخارى في التاريخ الكبير في ترجمة يزيد بن بشر السكسكى (ج٤ ق ٢ / ٣٢٢) عن عثمان بن جرير به.
وسكت عنه البخارى، وقال أبوحاتم: يزيد مجهول (الجرح والتعديل ج٤ ق ٢ / ٣٥٤)
وسيكرره المؤلف في رقم (٤١٨) بسند آخر

(٢) كذا في الأصل؟

(٣) أخرجه مسلم: الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (١ / ٤٥) عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبى خالد الأحمر، وعن سهل بن عثمان عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة كلاهما عن أبى مالك الأشجعي به.
وسياقه: بنى الإسلام على خمسة: على أن يوحد الله، واقام الصلاة، وإيتاء الزكاة وصيام رمضان، والحج، فقال رجل: الحج وصيام رمضان؟!
قال: لا، صيام رمضان، والحج، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ.
وقال الحافظ ابن حجر: اسم الرجل المذكور يزيد بن بشر السكسكى ذكره الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى (١ / ٥٠ الفتح)
قلت: مرّ حديث يزيد بن بشر السكسكى قبله برقم (٤١٢) وسيأتى برقم (٤١٨)

٤١٤ ـ حدثني أبـوعلي البسـطامي الحسـين بن عيسـى، ثنـا إسحـاق بن سليمـان، ثنـا حنظلة بن أبي سفيان، عن عكـرمـة بن خالد، أن رجلا قال لابن عمر: ألا نغزو؟ قال: إني سمعت رسـول الله ﷺ يقـول: بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان.[1]

٤١٥ ـ حدثنا إبراهيم بن راشد الأدمي، ثنا حجاج بن نصير، ثنا شعبـة، عن عاصم[2] بن محمد بن زيد العمري، عن أبيه، أن ابن عمر قال: بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، [ق: ٩٦/أ] وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت وصوم

---

(١) أخرجه البخارى في الإيمان (١/٤٩) عن عبيدالله بن موسى، ومسلم: الإيمان (١/٤٥) عن ابن نمير، عن أبيه، والترمذي في الإيمان (٥/٥-٦) عن أبي كريب عن وكيع، والنسائي في الإيمان (٢/٢٦٤ رقم ٥٠٠٤) عن محمد بن عبدالله بن عمار، عن المعافى بن عمران، أربعتهم عن حنظلة بن أبي سفيان به.

وقال الترمذي: حسن صحيح

وورد في مسلم: (سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا آن رجلا قال لعبدالله بن عمر)

وقال الحافظ في الفتح: اسم الرجل السائل حكيم ذكره البيهقي (١/٤٩)

(٢) تصحف في الأصل (عاصم) إلى (عمر)

رمضان.[1]

٤١٦ ـ حدثنا إبراهيم بن راشد، ثنا حجاج بن نصير، ثنا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن الحواري، عن ابن عمر مثل ذلك.[2]

٤١٧ ـ حدثني فضيل بن عبدالرحمن المروزي، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا سُعَير بن الخِمس التميمي[3] عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت.

قال الحميدي: وثنا سفيان مرة واحدة، عن سعير، ومسعر، بهذا الإسناد، ثم لم أسمع سفيان يذكر مسعرا بعد ذلك.[4]

---

(١) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٤١١)

(٢) جعفر بن أبى وحشية هو جعفر بن إياس أبو بشر ثقة.

(٣) تصحف في الأصل إلى (التيمى)

(٤) أخرجه الحميدي في مسنده (٢/٣٠٨) (رقم ٧٠٣ و٧٠٤)
وأخرجه الترمذي: الإيمان، باب ماجاء بني الإسلام على خمس (٥/٥) عن محمد بن يحيى بن أبى عمر عن سفيان بن عيينة به
وقال: حسن صحيح، وقد روى من غير وجه عن إبن عمر عن النبي ﷺ، وسعير بن الخمس ثقة عند أهل الحديث.

٤١٨ - حدثنا أبو جعفر محمد بن عمار الرازي، ثنا عبيدالله بن موسى قال: أنا اسرائيل، عن منصور، عن سالم، عن عطية العامري، عن يزيد بن بشير الجرشي، قال: بعثني عبدالملك بن مروان بكسوة الكعبة، فأتيتُ عبدالله بن عمر، فكنت عنده، فأتاه رجل، فقال: يا أباعبد الرحمن! آثرت الحج والعمرة على الجهاد ثلاث مرات، فقال: ويلك إن الإيمان بنى على خمس: أن تعبد الله، لا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، فقال الرجل: تصوم رمضان، وتحج البيت، فقال: لا، بل تحج البيت، وتصوم رمضان، هكذا حدثني رسول الله ﷺ.[1]

٤١٩ - حدثني [ق ٩٦/ب] سعيد بن مسعود، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا إسرائيل، عن جابر، عن الشعبي، عن جرير بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان.[2]

---

(١) وهو مكرر الذي تقدم (٤١٢)

(٢) أخرجه أحمد (٤/٣٦٣) عن هاشم بن القاسم ثنا إسرائيل به ولم يذكر «وأن محمدا رسول الله»

وجابر هو ابن يزيد الجعفي وهو ضعيف، وتابعه داود بن يزيد الأودي في الرواية الآتية.

٤٢٠ ـ حدثنا هارون بن عبدالله البزاز، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا داود بن يزيد الأودي، عن عامر، عن جرير بن عبدالله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان. [١]

٤٢١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبيدالله بن موسى، ثنا داود، يعني ابن يزيد، عن الشعبي، عن جرير، عن النبي ﷺ بمثله. [٢]

٤٢٢ ـ حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، ثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن جرير، قال، قال رسول الله ﷺ: بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان. [٣]

[شعب الإيمان:]

● قال أبو عبدالله: فقد دلّ ذلك من عقل على أن الإسلام كثير، لأن البنيان أكثر من الأصل، إنما هو بياض، والبنيان يكون

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٦٤) عن مكي به، وأشار إليه الترمذي في الباب (٥/٤)
(٢) وهو مكرر الذي قبله.
(٣) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٤١٩)

الحيطان، والبيوت، والعلالي، والغرف، والأبواب، والجذوع، والصفائح، وغير ذلك، وقد حفظ في بعض هذه الأحاديث من شرائع الإسلام [ق: ٩٧/أ] مالم يحفظ في بعض، فيمكن أن يكون الذين قصروا عن حفظها كلها تعلموا الإسلام قبل أن يفرض من شرائعه ماحفظ غيرهم، ويمكن أن يكونوا حفظوه، فأبدوا أساسه، وعمده، ومعالمه، وسكتوا عما يتبع ذلك، غير أن ذلك كله، وغير ذلك من شرائع الإسلام التي حفظها غيرهم من الإسلام، ليس لأحد أن يقول: ليس الإسلام إلا مافي حديث فلان دون غيره من الأحاديث، حتى تقرّ بها كلها.

وكذلك الإيمان لم يأت مفسرا بكماله في آية ولا آيتين، ولا حديث، ولا حديثين.

وكذلك الصلاة، والزكاة، والحج، والصوم، لم يأت شيء من ذلك بكماله في آية، ولا آيتين، ولا حديث، ولا حديثين.

ألا ترى إلى ما يكتب الناس من الأحاديث في سنن، كشريعة منها، ووجوهها، فكذلك الأحاديث التي تروى في الإيمان، والإسلام، كلها من الإيمان، والإسلام، لا يجوز جحود شيء منها، ولا دفعه، لأن الذي يجحد منها ويدفعه، إنما هو عن الذي يقبل منه، ويأتمنه رسول الله ﷺ الذي فرض الله عليك طاعته، وأمرك باتباعه، فالإسلام من الإيمان، والإيمان من الإسلام، ويسمى الإسلام إيمانا، والإيمان إسلاماً، وديناً، وملةً، وبرا، وتقوى، وإحسانا، وطاعةً، كل هذه الأسامي (١) لازم له.

---

(١) وعلى هامشه: (الأنبياء) / خ

[طرق حديث شعب الإيمان:]

٤٢٣ - حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبدالله، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: [ق: ٩٧/أ] قال رسول الله ﷺ: الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون باباً، فأفضلها: قول لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.[1]

٤٢٤ - حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن سهيل، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون شعبة، فأرفعها قول: لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.[2]

---

(١) انظر الكلام على الحديث في الطرق الآتية بعده.

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

وأخرجه مسلم: الإيمان (٦٣/١) عن زهير بن حرب عن جرير به.

وفيه: «فأفضلها مكان» وأرفعها

وأخرجه إبن ماجه في المقدمة (٢٢/١) عن عمرو بن رافع عن جرير به.

وجرير تابعه:

١ - سفيان في الحديث الآتى برقم (٤٢٧)

٢ - وحماد بن سلمة، في الحديث الآتى برقم (٤٣٠)

وسهيل بن أبى صالح: تابعه ابن عجلان في الحديث الآتى برقم (٤٢٥)

٤٢٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبوخالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مثله، وقال: ستون، أو سبعون، أو بضع، أحد العددين.[1]

٤٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث.

قال أبوعبدالله: هو عندي غلط، الحديث حديث أبي خالد.

٤٢٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان بضع

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٦٧) عن أبي خالد الأحمر، وعنه ابن ماجه في المقدمة (١/٢٢)
وأخرجه النسائي: الإيمان (١/٢٦٥ رقم ٥٠٠٩) عن يحيى بن حبيب بن عربي، عن خالد بن الحارث عن ابن عجلان به ببعضه: الحياء من الإيمان.
وقال الألباني: وابن عجلان حسن الحديث إلا عند المخالفة، وقد خالف الجميع في إسقاطه لفظه «بضع» فلا يحتج به.
قلت: لكن لفظة «بضع» موجودة عند المؤلف فيحتج به، وتكون روايته مثل رواية سهيل المتقدمة.

وسبعون شعبة، فأرفعها: لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق.[1]

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٤٥) عن وكيع به.
وأخرجه الترمذي في الإيمان (٥/١٠) عن أبى كريب، وابن ماجه: المقدمة (١/٢٢) عن علي بن محمد الطنافسي، كلاهما عن وكيع به.
كما أخرجه أبوعبيد في الإيمان (رقم ٤) والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٥٩٨) عن محمد بن كثير، والنسائي في الإيمان (رقم ٥٠٠٨) عن أحمد بن سليمان، عن أبى داود الحفري، وأبى نعيم ثلاثتهم عن سفيان به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وأخرجه البخاري: الإيمان، باب أمور الإيمان (١/٥١) عن عبدالله بن محمد الجعفى، ومسلم (١/٦٣) عن عبيدالله بن سعيد، وعبد بن حميد، والنسائي في الإيمان (٢/٢٦٥ رقم ٥٠٠٧) عن محمد بن عبدالله المخرمي أربعتهم عن أبى عامر العقدي، عن سليمان بن بلال، عن عبدالله بن دينار به.
كما أخرجه وكيع في الزهد (٣٨٤) عن سفيان، عن سهيل به، وعن وكيع أخرجه هناد (رقم ١٣٤٩) وذكر الشطر الأخير: الحياء شعبة من الإيمان.
ولفظ البخاري: الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان وعند مسلم والنسائي: بضع وسبعون شعبة.
إلا أن الحافظ ابن حجر قال: «قوله: وستون: لم تختلف الطرق عن أبى عامر شيخ شيخ المؤلف (أي البخاري) في ذلك، وتابعه يحيى الحماني بكسر المهملة وتشديد الميم ـ عن سليمان بن بلال.
وأخرجه أبو عوانة من طريق بشر بن عمرو عن سليمان بن بلال، فقال: «بضع وستون أو بضع وسبعون» وكذا وقع التردد في رواية مسلم من طريق سهيل بن أبى صالح، عن عبدالله بن دينار (قلت: وهي الرواية الآتية عند المؤلف) ورواه أصحاب السنن الثلاثة من طريقه، فقالوا: «بضع وسبعون» من غير شك.
ولأبى عوانة في صحيحه من طريق: «ست وسبعون، أو سبع وسبعون» ورجح البيهقي رواية البخاري لأن سليمان لم يشك وفيه نظر لما ذكرنا من رواية بشر بن=

=عمرو عنه، فتردد أيضاً، لكن يرجح بأنه المتيقن، وماعداه مشكوك فيه وأما رواية الترمذي بلفظ (أربع وستون) فمعلولة، وعلى صحتها لاتخالف رواية البخاري، وترجيح رواية «بضع وسبعون» لكونها زيادة ثقة - كما ذكره الحليمي (أي في المنهاج في شعب الإيمان، ثم عياض لايستقيم إذ الذي زادها لم يستمر على الجزم بها، لاسيما مع اتحاد المخرج، وبهذا يتبين شفوف نظر البخاري، وقد رجح ابن الصلاح الأقل لكونه المتيقن (الفتح ١/٥١ - ٥٢)

قلت : وقد ورد عند مسلم والنسائي (بضع وسبعون) من رواية أبى عامر العقدي، فليحرر.

وقال الألبانى : ومن العجيب أن تفوت ابن حجر رواية مسلم هذه أي التي فيها (سبعون)، ثم ذكر كلام الحافظ الذي تقدم نقله.

ثم قال : وأقول : ولاشك أن الأخذ بالأقل هو المتيقن عند اضطراب الرواة وعدم إمكان ترجيح وجه من وجوه الاضطراب، وليس الأمر كذلك هنا في نقدي، لأن رواية مسلم عن سليمان أرجح من رواية البخاري عنه، لأنها من طريقين كما سبقت الإشارة إليه عن أبى عامر عنه، خلافاً لقول الحافظ السابق : لم تختلف الطرق عن أبى عامر . . . ) ومتابعة الحمانى إياه لاتفيد فيما نحن فيه لأن الحمانى فيه ضعف. (الصحيحة ٤/٣٦٩ - ٣٧١)

قلت : ومما يرجح رواية مسلم على رواية البخاري أن النسائي رواه أيضاً عن محمد بن عبدالله عن أبى عامر العقدي.

ثم قال الألبانى : فإذا رجحت رواية مسلم عن أبى عامر، فيصير سليمان بن بلال متابعاً لسهيل بن أبي صالح من طريق سفيان، وحماد بن سلمة عنه بلفظ : (بضع وسبعون) وبهذه المتابعة يترجح هذا اللفظ على سائر الألفاظ، لاسيما وغالبها تردد فيها الرواة وشكوا، فإذا انضم إلى ذلك أن زيادة الثقة مقبولة، استقام ترجيح هذا اللفظ كما ذكره الحليمي، ثم عياض، ولم يرد عليه قول الحافظ : إذ الذي زادها لم يستمر على الجزم بها، لأنه يكفي القول بأن الجزم بها هو الراجح على مابينا، والله أعلم.

(سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ١٧٦٩، ٤/٣٦٩ - ٣٧١)

٤٢٨ ـ حدثنا أبوعلي البسطامي، ثنا الفضل بن دكين، ثنا سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله [ق: ٩٨/أ] عليه وسلم، قال: الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون، أفضلها: لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.(١)

٤٢٩ ـ حدثنا عبدالله بن محمد المسندي، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان تسعة، أو سبعة وسبعون شعبة، أعظم ذلك قول: لا إله إلا الله، وأدنى ذلك كف الأذى عن طريق الناس، والحياء شعبة من الإيمان.(٢)

٤٣٠ ـ حدثني أبوعلي البسطامي، ثنا موسى(٣) بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، قال: حدثني سهيل بن أبي صالح، قال: حدثني عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن

---

(١) وهو مكرر الذي قبله برقم (٤٢٧)

(٢) في سنده عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار مولى ابن عمر صدوق، يخطيء وقد تابعه سهيل وغيره كما تقدم وكما سيأتي.

(٣) تصحف في الأصل (موسى) إلى (المؤمل)

أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث.[1]

**[ما ابتلى أحد بهذا الدين، فقام به كله إلا إبراهيم عليه الصلاة والسلام:]**

٤٣١ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبدالله «ح» وحدثنا إسحاق، أنا عبدالأعلى، أنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ما ابتلى أحد بهذا الدين، فقام به كله غير إبراهيم ﷺ، ابتلى بكلمات، فأتمهن، فكتب الله له البراءة، فقال: ﴿وإبراهِيْمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧] فذكر عشر آيات في براءة: ﴿التَّائِبُونَ، العَابِدُوْنَ﴾ وعشر آيات في الأحزاب: ﴿إِنَّ المُسلمينَ والمُسلِمَاتِ﴾ الآية وعشر في المؤمنين، إلى قوله: ﴿والَّذِيْنَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُوْنَ﴾ [المؤمنون ١ ـ ٩] وعشر في «سأل سائل» [١ ـ ١٠]

**[فضائل سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر:]**

٤٣٢ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا حماد الأبح أبوبكر، عن أبي إسحاق الهمداني، عن جرى النهدي، عن رجل من بني سليم، قال: [ق: ٩٨/ب] عدّ رسولِ الله ﷺ في

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٤١٤) عن عفان، وأبوداود: السنة (٥/٥٥ ـ ٥٦) عن موسى ابن اسماعيل كلاهما عن حماد به مثل حديث سفيان برقم (٤٢٧) إلا أن فيه: «أفضلها» مكان «أرفعها» «والعظم» بدل «الأذى» وزاد «الحياء شعبة من الإيمان».

كفه خمسا: سبحان الله نصف الميزان، والحمد لله تملأ الميزان، والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض، والوضوء نصف الإيمان، والصوم نصف الصبر.»[1]

٤٣٣ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن جري النهدي، عن رجل من بني سليم، أن النبي ﷺ عقد في يده، فذكر بمثله.[2]

---

(١) في سنده حماد بن يحيى الأبح بالموحدة المفتوحة بعدها مهملة، أبوبكر السلمى البصرى، صدوق يخطىء (التقريب ١٩٨/١) وفيه أبو إسحاق السبيعي، وهو مدلس وقد عنعن، واختلط أيضاً، ولكنهما توبعا كما سيأتى، وجرى بن سليم النهدى مقبول، لكنه توبع أيضا كما سيأتى فالحديث حسن لغيره.
وأبـو إسحاق السبيعي الهمدانى: تابعه عاصم بن أبى النجود: أخرجه أحمد (٣٦٥/٥) عن يزيد، أنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبى النجود، عن جرى قال: التقى رجلان من بني سليم من أصحاب النبي ﷺ فقال أحدهما للآخر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سبحان الله نصف الميزان، والحمد لله يملؤه، والله أكبر يملأ ما بين السماء والأرض، والصوم نصف الصبر، والوضوء نصف الإيمان.
وأمـا حماد الأبح فتابعه شعبة في الرواية الآتية، وتابعه أيضاً أبو الأحـوص عند الترمذي كما سيأتي, وذكر الترمذي أن الثوري رواه أيضا عن السبيعي.

(٢) وهو مكرر الذي قبله
وأخرجه الدارمى (١٦٧/١) عن سعيد بن عامر، وأحمد (٢٦٠/٣) عن معاذ بن معاذ، وعن محمد بن جعفر (٣٧٠/٥) ثلاثتهم عن شعبة به.
كما أخـرجه الترمذي (٥٣٦/٥ ـ ٥٣٧) عن هناد عن أبى الأحوص عن أبي إسحاق به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد رواه شعبة، وسفيان الثورى عن أبى إسحاق.
=

٤٣٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبونعيم، ثنا يونس بن أبي إسحاق، قال: سمعت جرى النهدي، قال: يا أبا إسحاق![1] لقيت شيخا من بني سليم بالكناسة[2] فحدثني أن رسول الله ﷺ عَدَّ خمسا في يده، فقال: الطهور نصف الإيمان[3] .[4]

---

= وشعبة لايروى عن المدلسين إلا ماهو من مسموعاتهم، وقد روى عن السبيعي أيضاً قبل اختلاطه، فأمنا من تدليسه، واختلاطه، إلاّ أن مدار الحديث على جرى ابن كليب النهدي الكوفي، وقال الحافظ فيه: مقبول (التقريب ١/١٢٨) إلا أن الحديث له شاهد يتقوى به حديث الباب، وهو حديث أبى مالك الأشعرى، الآتي برقم (٤٣٥) وقد ذكرت هناك سياقه عند مسلم.

(١) أبو إسحاق هو السبيعي والديونس، ويونس يروي عنه وقد مضت رواية السبيعي عن جرى النهدي.

(٢) ورد تحته: «كذا» والكناسة بالضم: محلة بالكوفة (معجم البلدان ٤/٤٨١)

(٣) ورد في الأصل (الميزان) وعلى هامشه: لعله «الإيمان» قلت: وهو الصواب كما في المسند.

(٤) أخرجه أحمد (٥/٣٦٣) عن وكيع عن يونس بن أبى إسحاق قال: سمعت جرى بن كليب النهدي، عن رجل من بني سليم، وذكر الحديث.
وأخرجه أحمد (٥/٣٧٢) قال: ثنا أبو قطن، ثنا يونس، عن جرى النهدي أنه قال: لقيت شيخاً من بني سليم بالكناسة فحدثني أن رسول الله ﷺ عدَّ خمسا في يده أو فى يدي، فذكر الحديث.
وأبو قطن هذا اسمه عمرو بن الهثيم بن قَطَن، القُطعي، البصرى، ثقة من صغار التاسعة مات على رأس المأتين/ بخ م٤
(التقريب ٢/٨٠)

[الطهور شطر الإيمان:]

٤٣٥ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، ثنا حبان بن هلال، ثنا أبان، ثنا يحيى، أن زيداً حدثه، أن أبا سلام حدثه، عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: الطهور شطر الإيمان.[1]

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٣٤٢ و٣٤٢) عن يحيى بن إسحاق وعفان كلاهما عن أبان بن يزيد به.
وأخرجه مسلم في الطهارة، باب فضل الوضوء (١/٢٠٣) والترمذي: الدعوات (٥/٥٣٥ ـ ٥٣٦) عن إسحاق بن منصور عن حبان به،
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وأخرجه النسائى في عمل اليوم والليلة (ص ٢١٥) عن عمرو بن علي عن ابن مهدي، عن أبان بن يزيد به مختصراً: الحمد لله تملأ الميزان، لا إله إلا الله والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض.
وقال النسائي: خالفه معاوية بن سلام، رواه عن أخيه زيد عن أبى سلام عن عبدالرحمن بن غنم عن أبي مالك.
وقلت: وهو الحديث الآتى برقم (٤٣٧)
وسياق مسلم: الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله تملآن (أو تملأ) مابين السماوات، والأرض. والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو، فبايع نفسه،فمعتقهـا،أو موبقها.
وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف: هذه الرواية هي المعتمدة، فإن هدبة بن خالد حدث به أبان العطار، عن يحيى بن أبى كثير، عن زيد بن سلام عن أبى سلام أن الحارث الأشعري حدثه، وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريقة. =

٤٣٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، ثنا أبان، ثنا يحيى، عن زيد، عن أبي سلام، يعني جده ممطورا الحبشي، عن أبي مالك الأشعري، أن نبي الله ﷺ قال: الطهور شطر الإيمان.[1]

## [إسباغ الوضوء شطر الإيمان:]

٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن شعيب، قال: أخبرني معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن جده: أبي سلام الحبشي، عن عبدالرحمن بن غنم، أن أبا مالك حدثه أن رسول الله ﷺ قال: إسباغ الوضوء شطر الإيمان.[2]

---

= وأما إدخال عبدالرحمن بن غنم بين أبى سلام، وأبى مالك (كما سيأتى برقم ٤٣٧) فيحتمل أن يكون الحديث عند أبى سلام بإسنادين: أحدهما عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبى مالك، والآخر عن الحارث بن الحارث الأشعرى والحارث أيضا يكنى أبا مالك، لكنْ «أبومالك» ـ شيخ عبدالرحمن بن غنم ـ غيره فيما يظهر لي، والله أعلم (٩/٢٨٢ ـ ٢٨٣)

(١) وهو مكرر الذي قبله، وأخرجه الدارمي (١/١٦٧) عن مسلم بن إبراهيم به.

(٢) أخرجه النسائي في الزكاة، (١/٢٧١ رقم ٢٤٣٩) وعمل اليوم والليلة (ص ٢١٦) عن عيسى بن مساور، وابن ماجه في الطهارة (١/١٠٢ ـ ١٠٣) عن عبدالرحمن بن إبراهيم دحيم وابن حبان (موارد الظمآن رقم ٢٣٣٦) عن الحسن بن سفيان ثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، كلاهما عن محمد بن شعيب بن شابور به.

وقال المزى: روى عن يحيى بن أبى كثير، عن زيد بن سلام عن جده أبى سلام، عن أبى مالك (تحفة الأشراف ٩/٢٨٢ ـ ٢٨٣) =

[الوضوء نصف الإيمان:]

٤٣٨ ـ قال أبوعبدالله: قال إسحاق: قال يحيى بن آدم: [ق: ٩٩/أ] وذكر لأبي حنيفة هذا الحديث أن النبي ﷺ قال: الوضوء نصف الإيمان قال: فليتوضأ مرتين، حتى يستكمل الإيمان.

٤٣٩ ـ قال إسحاق: وقال يحيى بن آدم: الوضوء نصف الإيمان يعني نصف الصلاة لأن الله سمى الصلاة إيمانا، فقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] يعنى صلاتكم.

٤٤٠ ـ وقال النبي ﷺ: «لاتقبل صلاة إلا بطهور»، فالطهور نصف الإيمان على هذا المعنى، إذ كانت الصلاة لا تتم إلا به.

[حكاية قول أبي حنيفة في: «لا أدري نصف العلم»]

٤٤١ ـ قال أبوعبدالله: قال إسحاق: قال يحيى بن آدم: ذكر لأبي حنيفة قول من قال: لا أدري نصف العلم، قال: فليقل مرتين: لا أدري، حتى يستكمل العلم.

٤٤٢ ـ قال يحيى: وتفسير قوله: لا أدري نصف العلم أن العلم إنما هو أدرى، ولا أدرى، فأحدهما نصف الآخر.

---

=وقال الحافظ ابن حجر: هذه الرواية هي المعتمدة

قلت: وقد تقدم طريق يحيى برقم (٤٣٥).

[ست من كن فيه بلغ حقيقة الإيمان]:

٤٤٣ - حدثني أبو بكر محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا منصور بن بشير، ثنا أبومعشر المدني، عن يعقوب بن أبي زينب، عن عمر بن شبه، قال: دخلوا على أبي سعيد الخدري، فقالوا: حدثنا عن رسول الله ﷺ حديثا ليس فيه اختلاف؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ست من كن فيه؛ بلغ حقيقة الإيمان: ضرب أعداء الله بالسيف، وابتدار الصلاة في اليوم الدجن، وإسباغ الوضوء عند المكاره، وصيام في الحر، وصبر عند المصائب، وترك المراء؛ وأنت صادق.(١)

[الحياء من الإيمان]:

٤٤٤ - حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ: [ق: ٩٩/ب] مرّ برجل من الأنصار، وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: دعه، فإن الحياء من الإيمان.(٢)

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبى معشر المدنى، وللإعضال بين ابن شبه وأبى سعيد الخدرى.

(٢) أخرجه مالك (٢/٩٠٥) عن الزهري به. ومن طريقه أخرجه أحمد (٥/٥٦) والبخاري (١/٧٤)
وأخرجه أحمد (٢/١٤٧) وعبد بن حميد (رقم ٧٢٣) عن عبدالرزاق به، وعن عبد بن حميد أخرجه مسلم (١/٦٣)
وله طرق أخرى كما هو مخرج في زهد وكيع رقم (٣٨٤) وزهد هناد (رقم ١٣٥٠).

٤٤٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا بشر بن المفضل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلا من الأنصار يعظ أخاه في الحياء، فقال: دعه فإن الحياء من الإيمان.[1]

[فضل الحياء والعيّ، وضرر البذاء والبيان:]

٤٤٦ ـ حدثنا أحمد بن منيع، ثنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن مطرف، عن حسان بن عطية، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: الحياء والعيّ شعبتان من الإيمان، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق.[2]

٤٤٧ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبدالله، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء

---

(١) وهو مكرر الذي قبله، وعبدالرحمن بن إسحاق هو المدنى المعروف بعباد من رجال مسلم، وابن ماجه.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٩) عن حسين بن محمد وغيره قالا: ثنا محمد بن مطرف به.
والترمذي في البر (٤/ ٣٧٥) عن أحمد بن منيع به.
وقال: حسن غريب.
وقال الترمذي , والعيّ قلة الكلام، والبذاء: هو الفحش في الكلام، والبيان هو كثرة الكلام مثل هؤلاء الخطباء الذين يخطبون، فيوسعون في الكلام، ويتفصحون فيه من مدح الناس فيما لايرضى الله.

من الجفاء، والجفاء في النار.»[1]

٤٤٨ ـ حدثنا عباس بن الوليد النرسي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد بن عمرو، ثنا أبوسلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار.»[2]

٤٤٩ ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، عن عمران بن الحصين قال: قال رسول الله ﷺ: الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار.»[3]

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٥٠١) وهناد (١٣٥١) وابن أبى شيبة (٨/ ٥٢٣) والترمذي: البر والصلة (٤/ ٣٦٥)، وابن وهب في الجامع (٧٣) وابن حبان في صحيحه (الإحسان (٢/ ٣) والموارد ١٩٢٩) والحاكم (١/ ٥٢ ـ ٥٣) من طرق عن محمد ابن عمرو به.
ومحمد بن عمرو حسن الحديث تابعه سعيد بن أبى هلال عن أبى سلمة عند ابن حبان (موارده ١٩٣٠) فالحديث صحيح.
وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال: وفي الباب عن ابن عمر، وأبى بكرة، وأبى أمامة، وعمران بن حصين.

(٢) وهو مكرر الذي قبله. وورد في الهامش بعده: حدثنا عباس الدوري.

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر أن الطبرانى أخرجه عن عمران بن حصين بلفظ: الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة (فتح البارى ١٠/ ٥٢٢)
وأخرجه أحمد (٤/ ٤٤٠) عن عفان، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن عمران، عن النبي ﷺ مثله، وأحال على لفظ سابق: «الحياء خير كله».

[تفسير الحياء من الله :]

٤٥٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا يعلى بن عبيد، ثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، عن مرة، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ: [ق: ١٠٠/أ] أنه قال ذات يوم لأصحابه: استحيوا من الله حق الحياء. قالوا: يارسول الله! إنا لنستحيي، والحمدلله، قال: ليس ذاك، ولكن من استحيى من الله حق الحياء، فليحفظ الرأس، وما وعى، والبطن وما حوى، وليذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك، فقد استحيى من الله حق الحياء.

قال يعلى: كان أبان بن إسحاق في بني أسد وما رأينا أحدا ذكر إلا خيرا.[1]

---

(١) أخرجه أحمد (١/٣٨٧) عن محمد بن عبيد، وأخرجه الترمذي: صفة القيامة باب ٢٤ (٤/٦٣٧) عن يحيى بن موسى، حدثنا محمد بن عبيد، والحاكم (٤/٣٢٣) من طريق مروان بن معاوية، والسمرقندى في تنبيه الغافلين (٣٧٤) من طريق سفيان ثلاثتهم عن أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمداني، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: استحيوا، وذكر الحديث بدون ذكر قول يعلى.

وقال الترمذي: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد.

وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الألباني: حسن (صحيح الجامع الصغير (٢/٣١٨)

وعزاه السيوطي أيضاً للبيهقي في شعب الإيمان.

[المبايعة على الجهاد والصدقة :]

٤٥١ - حدثنا سعيد بن مسعود، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، قال: ثنا جبلة بن سحيم، عن أبي المثنى العبدي، قال: سمعت السدوسي يعنى ابن الخصاصية قال: أتيت رسول الله ﷺ لأبايعه، فاشترط عليّ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن أصلي الخمس، وأصوم رمضان، وأحج البيت، وأودي الزكاة، وأجاهد في سبيل الله، قال: فقلت: يارسول الله! أما اثنتان فما أطيقهما: الجهاد في سبيل الله، فإنهم زعموا أنه من ولّى الدبر فقد باء بغضب من الله، وأخشى إن حضرت ذلك خشعت نفسي؛ وكرهت الموت، والصدقة، فمالي إلا غنيمة، وعشر ذود، هنّ رسل أهلي، وحمولتهن[١] قال: فقبض رسول الله ﷺ يده، فقال: لاجهاد، ولا صدقة، فبم تدخل الجنة؟! قلت: يارسول الله! أنا أبايعك، فبايعته عليهن كلهن.[٢]

---

(١) كذا في الأصل، وفي المسند (وحمولتهم)

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٢٤) عن زكريا بن عدي به

وابن الخصاصية هو بشير بن معبد السدوسي المعروف بابن الخصاصية. وفيه أبو المثنى العبدى وهو مؤثر بضم أوله، وسكون الواو، وكسر المثلثة، ابن عفازة بفتح المهملة والفاء ثم زاي، الكوفى، مقبول من الثالثة/ ق (التقريب ٢/ ٢٨٠) وبقية رجاله ثقات - وعبيدالله هو ابن عمرو الرقى - غير سعيد بن مسعود ولم أجد من ترجم له، وقد ذكره المزى في ترجمة زكريا بن عدى الكوفي في عداد الآخذين عنه (تهذيب الكمال ١/ ٤٣٠) وقال: «المروزى».

٤٥٢ ـ حدثنا عباس بن الوليد النرسي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد، قال: ثنا أبوسلمة، عن أبي هريرة [ق: ١٠٠/ب] قال: قال رسول الله ﷺ: أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم.(١)

٤٥٣ ـ حدثنا أبوعلي البسطامي، ثنا عبدالله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: أكمل المؤمنين إيمانا؛ أحسنهم خلقا.(٢)

---

(١) محمد هو ابن عمرو، والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١٧، ١٨) والمصنف (٨/٣٢٧) وأحمد (٢/٢٥٠، ٤٧٢) وهناد في الزهد رقم (١٢٥٢) وأبو داود في السنة (٥/٦٠) والترمذي في النكاح (٣/٤٤٦) والآجرى في الشريعة (١١٥) والحاكم (١/٣) وأبو نعيم في الحلية (١/٢٤٨) بأسانيدهم عن محمد بن عمرو به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
والحديث إسناده حسن، أما أصل الحديث فهو صحيح لطرقه الكثيرة كما سيأتي بعده.
وراجع زهد هناد (رقم ١٢٥٢) والصحيحة للألباني (رقم ٢٨٤)

(٢) أخرجه الدارمى (٢/٣٢٣) وأحمد (٢/٥٢٧) وابن أبى شيبة في الإيمان (رقم ٢٠) والحاكم (١/٣) من طريق سعيد به.
قال الألبانى: إسناده أحسن من إسناد محمد بن عمرو عن أبى سلمة (أي الذي تقدم قبله) وخرجه الألباني في الصحيحة (رقم ٢٨٤) وحسنه
قلت: والحديث صحيح لطرقه وشواهده.

٤٥٤ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة، حدثني عيسى بن سيلان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: أكمل المؤمنين إيمانا أحاسنهم أخلاقا، وأن المرء ليكون مؤمنا، وأن في خلقه شيئا فينقص ذلك من إيمانه.[1]

٤٥٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى؛ وعبدالله بن محمد المسندي، قالا: ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أكملكم إيمانا أحسنكم خلقا.[2]

---

(١) في سنده ابن لهيعة، وفيه يحيى بن عثمان بن صالح السهمي صدوق رمي بالتشيع، ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله (التقريب ٢/٣٥٤) وعيسى ابن سيلان في اسمه خلاف، وثقه ابن حبان، وقال الدارقطنى: ابن سيلان، قيل: اسمه عيسى، وقيل: عبد ربه، حديثه يعتبر به.
(راجع تهذيب التهذيب ٢/٤٠)

(٢) الحديث ذكره المزى في ترجمة الحارث في تهذيب الكمال (١/٢١٦) وتبعه ابن حجر في التهذيب (٢/١٤٨) وأحمد بن خالد الوهبي صدوق، والحارث بن عبدالرحمن القرشي العامري خال ابن أبى ذئب، صدوق أيضاً كما في (التقريب ١/١٤٤) وفي سنده محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن وحديثه حسن لما رواه ابن أبى شيبة (٨/٥١٥) والإيمان (رقم ١٩) وأحمد (٦/٤٧، ٩٩) والترمذي في الإيمان (٥/٩) وابن السنى في عمل اليوم والليلة (٢٢٨) والحاكم (١/٥٣) من طريق خالد الحذاء، عن أبى قلابة عن عائشة مرفوعاً: إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وألطفهم بأهله.
=

٤٥٦ ـ حدثنا أحمد بن منصور بن سيار الرمادي، ثنا يونس بن محمد، ثنا أبو أويس، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: ألا أخبركم بأكملكم إيمانا؟ أحاسنكم أخلاقا الموطئون أكنافا، الذين يألفون، ويؤلفون.[1]

---

= وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس بن مالك، وقال: هذا حديث صحيح، كذا في الطبعة المصرية، وفي تحفة الأشراف: «حسن» (١١/٤٤٠) وقال: ولا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وقال الحاكم: فيه انقطاع، وقد ذكره الحاكم في المستدرك (١/٤) وقال: وأنا أخشى أن أبا قلابة لم يسمعه من عائشة.

قلت: والحديث صحيح لشواهده، ومتابعاته.

وراجع لشواهد الحديث زهد وكيع رقم (٤٢٠) وزهد هناد (رقم ١٢٥٢) وعند المؤلف رقم (٤٥٣، ٤٥٤)

(١) إسناده حسن، يونس بن محمد هو ابن مسلم البغدادي أبو محمد المؤدب، ثقة ثبت ومن رجال الجماعة (التقريب ٢/٣٨٦)

وأبو أويس هو عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي قريب مالك، وصهره على أخته، صدوق يهم/م٤ (التقريب ١/٤٢٦)

وله شاهد من حديث أبي هريرة: إن أحبكم إلى الله أحاسنكم أخلاقا، الموطئون أكنافا، الذين يألفون ويؤلفون، وإن أبغضكم إلى الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الإخوان، الملتمسون للبراء العثرات.

أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢/٦/ب) والخطيب في تاريخ بغداد (٥/٥٦٣) من طريق صالح المري، عن سعيد الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وصالح المرى ضعيف، وبقية رجاله ثقات، وقال العراقي: سنده ضعيف (تخريج العراقي على الإحياء ٢/١٤١) =

٤٥١ ـ حدثنا أحمد بن حفص بن عبدالله، قال: حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي البصري، عن سويد بن حُجير، عن العلاء بن زياد، قال: سأل رجل عبدالله بن عمر: [ق: ١٠١/أ] أي المؤمنين أفضل إيمانا؟ قال: أحسنهم خلقا، قال: أنت قلته ياعبدالله بن عمرو، أم رسول الله قاله؟! قال: بل رسول الله ﷺ قاله.(١)

---

= وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والصغير، وفيه صالح بن بشر المري، وهو ضعيف (مجمع الزوائد ٨/٢١)، وأشار إلى ضعفه المنذري (٣/٣٦٠)

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: أكمل المؤمنين إيماناً أحاسنهم أخلاقاً، الموطئون أكنافا الذين يألفون ويؤلفون ولا خير فيمن لا يألف، ولا يؤلف.

أخرجه الطبراني في الصغير (١/٢١٨) ومن طريقه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٦٧)

وعزاه الهيثمي أيضا للأوسط وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٧٥١) وذكر شواهده أيضاً.

(١) في سنده انقطاع بين العلاء بن زياد وعبدالله بن عمرو، وللحديث طريق آخر بسياق آخر: أفضل المؤمنين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده، وأفضل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، وأفضل المهاجرين من هجر مانهى الله عنه وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل.

عزاه السيوطي للطبراني ورمز لصحته.

وقال الهيثمي: إسناده حسن كما في الفيض (٢/٤٩)

وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ١/٣٦٩)

فالحديث صحيح لمتابعه وشواهده الكثيرة راجع زهد وكيع رقم (٤٢٠) وزهد هناد برقم (١٢٥٢، و١٢٥٦)

[لا يجتمع البخل وسوء الخلق في مؤمن:]

٤٥٨ - حدثنا هارون بن عبدالله البزاز، ثنا أبو داود، [عن][1] صدقة بن موسى، ثنا مالك بن دينار، عن عبدالله بن غالب[2]، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: خصلتان لاتجتمعان في مؤمن: البخل، وسوء خلق[3].

٤٥٩ - حدثنا يحيى بن يحيى، أنا إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، عن صفوان، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبدا[4].

---

(١) سقط من الأصل قوله «عن».

(٢) على هامشه: الحداني/خ

(٣) أخرجه الترمذي: البر والصلة (٤/٣٤٣) عن عمرو بن علي عن أبى داود الطيالسى به.
وقال: هذا حديث، لا نعرفه إلا من حديث صدقة.
وقال: وفي الباب عن أبى هريرة.
وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع الصغير ٣/١٢٢)
قلت: في سنده صدقة بن موسى صدوق له أوهام (التقريب ١/٣٦٦)

(٤) في سنده إسماعيل بن عياش وفي روايته عن غير بلديه ضعف، وشيخه سهيل بن أبى صالح مدنى.
وفيه صفوان مقبول كما سيأتى، والراوي عنه القعقاع بن اللجلاج، هو حصين اللجلاج، ويقال أيضا: خالد بن اللجلاج، وأبو العلاء بن اللجلاج، قال الحافظ ابن حجر: مجهول (التقريب ١/١٨٣)
أما إسماعيل بن عياش فقد تابعه غير واحد منهم: =

= ١ ـ جرير : ومن طريقه أخرجه النسائي في الجهاد (٢/٤٨ رقم ٣١١٢) والحاكم (٢/٧٢) وورد في النسائي : (القعقاع بن اللجلاج) وعند الحاكم (أبى اللجلاج)
٢ـ وحماد بن سلمة : ومن طريقه أخرجه النسائي (٢/٤٨ رقم ٣١١٣) وفيه : خالد بن اللجلاج ، والحاكم (٢/٧٢) وفيه (أبو اللجلاج) وذكر الحاكم الشطر الأخير من الحديث الآتى
٣ ـ وابن الهاد : ومن طريقه أخرجه النسائي في الجهاد (رقم ٣١١٤)
٤ ـ وخالد بن عبدالله : ومن طريقه أخرجه المؤلف في الرقم الآتي بعده (٤٦٠)
وتوبع سهيل بن أبى صالح أيضاً في روايته عن صفوان بهذا الاسناد ، فتابعه :
١ ـ محمد بن عمرو : أخرجه هناد في الزهد (٤٦٧) والنسائي في الجهاد (من طـرق عن محمد بن عمرو، والأول أتم (٢/٤٨ / ٣١١٥ـ ٣١١٦) وعندهما ورد اسم القعقاع : (حصين بن اللجلاج).
٢ ـ وعبيدالله بن أبى جعفر: ومن طريقه أخرجه النسائي (رقم ٣١١٧) وفيه : أبو العلاء بن اللجلاج .
أما صفوان بن أبى يزيد ، والقعقاع فلم يتفردا برواية هذا الحديث فللحديث طريق آخـر يقـويه ، وهو ما أخرجه النسائي في الجهاد (٢/٤٨ رقم ٣١١١ ـ ٣١١٠) عن عيسى بن حماد ، والحاكم (٢/٧٢) من طريق يحيى بن بكير كلاهما عن الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال : لايجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما الآخر، مسلم قتل كافرا ، ثم سدد المسلم وقارب ، ولايجتمعان في جوف عبد غبار في سبيل الله ، ودخان جهنم ولايجتمعان في قلب عبدٍ : الإيمان والشح .
وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الذهبي .
وعزاه السيوطي للنسائي ، والحاكم ، وصححه الألبانى (صحيح الجامع ٦/٢١٥)
وله طريق آخر بلفظ لايجتمع غبار في سبيل الله ، ودخان جهنم في منخرى مسلم أبدا . =

٤٦٠ ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد بن عبدالله، عن سهيل بن أبي صالح، عن صفوان بن أبي يزيد، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: لا يجتمع غبار في سبيل الله، ودخان جهنم في جوف عبد أبدا، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبدٍ أبدا.[1]

٤٦١ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا شعبة، عن قتادة أنه سمع أنس بن مالك يحدث أن نبي الله ﷺ قال: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.[2]

---

= أخرجه وكيع في الزهد (رقم ٢٣) والطيالسي (منحة المعبود ١/٢٣٤) وأحمد (٢/٥٠٥) وهناد في الزهد (٤٦٥) والبخاري في الأدب المفرد (١٠٦) والنسائي (٢/٤٨) والترمذي (٤/٥٥٥) و(٤/١٧١) وابن ماجه (٢/٩٢٧) والحاكم (٤/٢٦٠) والبيهقي في الشعب (١/١/١٦٦) والأصبهاني في الترغيب والترهيب (ق ٥٤/ب)

وصححه الترمذي، والحاكم، والذهبي، والألبانى (صحيح الجامع الصغير ٦/٢١٥)

وراجع أيضاً زهد وكيع رقم (٢٣)

(١) وهو مكرر الذي تقدم.

(٢) أخرجه النسائي: الإيمان، باب علامة الإيمان (٢/٢٦٦-٢٦٧ رقم ٥٠١٦ و٥٠١٩) عن حميد بن مسعدة به.

وأخرجه البخاري: الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه مايحب لنفسه (١/٥٦) عن مسدد عن يحيى، ومسلم: الإيمان (١/٦٧) عن أبى موسى محمد بن المثنى ومحمد بن بشار بندار كلاهما عن غندر، والترمذي: الزهد (٤/٦٦٧) والنسائي (٥٠٤٢) كلاهما عن سويد بن نصر عن عبدالله بن المبارك=

[إفشاء السلام:]

٤٦٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أَوَ لاأدلكم [ق: ١٠١/ب] على أمر إذا فعلتموه تحاببتم؟! قالوا: بلى، يارسول الله! قال: أفشوا السلام بينكم.[(١)]

٤٦٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا عمر بن عبيد؛ وأبو معاوية؛ ووكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله[(٢)]

---

= والنسائي: الإيمان (٢/٢٦٧ رقم ٥٠١٩) عن إسحاق بن إبراهيم، عن النضر بن شميل، وابن ماجه: المقدمة (١/٢٦) عن محمد بن بشار ومحمد بن المثنى كلاهما عن غندر أربعتهم عن شعبة به.

(١) أخرجه وكيع في الزهد (رقم ٣٣١) وفي نسخته عن الأعمش (رقم ٧) عن الأعمش به وعنه أخرجه أحمد (٢/٤٤٢)
كما أخرجه مسلم (١/٧٤) وابن ماجه (١/٢٦) وأبو عوانة (١/٣٠) وأبونعيم في أخبار أصبهان (٢/٣٣١) والبيهقي في شعب الإيمان (٢/١٧٣) والبغوى في شرح السنة (١٢/٢٥٨) من طريق وكيع، عن الأعمش به.
والحديث له طرق أخرى كما سيأتي.

(٢) وهو مكرر الذي قبله، وتقدم في التخريج من رواه عن وكيع. وأخرجه ابن أبى شيبة (٢/١/٨٩/١) عن أبى معاوية وابن نمير كلاهما عن الأعش به.
كما أخرجه الترمذي (٥/٥٢) وابن ماجه (١/٧٤) وابن حبان (الإحسان ١/٢٦٨ ـ ٢٦٩) وابن الأبار في معجمه (٣٢٣ ـ ٣٢٤) من طريق أبى معاوية به.
=

٤٦٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا يحيى بن آدم، أنا أبوبكر بن عياش، أنا عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله.[1]

٤٦٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرحمن بن مهدي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني يعيش بن الوليد أن مولى لآل الزبير حدثه أن الزبير بن العوام حدثه أن رسول الله ﷺ قال: دبّ إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد، والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين، والذي نفس محمد بيده! لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على ما يثبت ذلك، أفشوا السلام بينكم.[2]

---

= وقال الترمذي: حسن صحيح.
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢/٣٩١، ٤٩٥) ومسلم (١/٧٤) وأبوداود (٥/٣٧٨) وابن ماجه (٢/١٢١٧) بأسانيدهم عن الأعمش به.

(١) وهو مكرر الذي قبله، وأخرجه أحمد (٢/٥١٢) عن أسود بن عامر ثنا أبو بكر به.

(٢) أخرجه الطيالسي في مسنده رقم (١٩٣) عن حرب بن شداد به.
وأخرجه أحمد (١/١٦٧) والترمذي (٤/٦٦٤) وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (٢/١٨٤ ـ ١٨٥) من طريق عبدالرحمن بن مهدي به.
وأخرجه أحمد (١/١٦٧) عن إبراهيم بن خالد عن معمر، وابن عبدالبر من طريق ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون، عن شيبان، وهشام، ومن طريق موسى بن خلف العمي عن يحيى بن أبي كثير به. =

٤٦٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبوعامر العقدي، ثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني يعيش بن الوليد أن مولى لآل الزبير حدثه أن النبي ﷺ حدثه بمثله.(١)

---

= وقال المزي: وتابعه (أي حرب بن شداد) علي بن المبارك، وشيبان بن عبدالرحمن عن يحيى، ورواه موسى بن خلف العمى عن يحيى فقال: عن يعيش مولى الزبير عن الزبير، ورواه هشام الدستوائي، عن يحيى عن يعيش بن الوليد بن هشام عن الزبير لم يذكر بينهما أحداً.

وقد أخرجه أحمد (١/١٦٤، ١٦٥) عن يحيى بن أبى كثير عن يعيش بن الوليد بن هشام، وعن أبى معاوية شيبان (بن عبدالرحمن) عن يحيى بن أبى كثير عن يعيش، عن الزبير بدون ذكر واسطة الرجل المبهم.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠/٣٨٥) عن معمر، عن يحيى، عن يعيش رفعه إلى النبي ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديث قد اختلفوا في روايته عن يحيى بن أبى كثير فروى بعضهم عن يحيى بن أبى كثير عن يعيش بن الوليد، عن مولى الزبير، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه عن الزبير.

قلت: الحديث في أسانيده اضطراب فهو في صورة ذكر الرجل المبهم في الإسناد بين يعيش بن الوليد والزبير بن العوام رضى الله عنه فيه ضعف، وفي صورة عدم ذكره فيه انقطاع ثم الخلاف في كونه من حديث الزبير، أو من مرسل مولى آل الزبير، وخلاصة القول أن الحديث ضعيف الإسناد.

وقد أورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (١٤٨/٣)

واما الشطر الثاني من الحديث من قوله: والذي نفسى بيده الخ فقد ثبت من حديث أبى هريرة كما تقدم.

(١) وهو مكرر الذي قبله.

وأخرجه أحمد (١/١٦٧) عن أبى عامر به.

[حلاوة الإيمان :]

٤٦٧ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي بلج سمع عمرو بن ميمون سمع أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: من سره أن يجد حلاوة الإيمان فليحب العبد، لا يحبه إلا لله. (١)

٤٦٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا ابن أبي [ق: ١٠٢/أ] مريم، أنا موسى بن يعقوب، حدثني أبو الحويرث،

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٩٨ و٥٢٠)، والحاكم (١/٣) والبزار (كشف الأستار ١/٥٠) من طريق شعبة به.
وتصحف في كشف الأستار «شعبة» إلى «سعيد»
وقال الحاكم: هذا حديث لم يخرج في الصحيحين وقد احتجا جميعا بعمرو بن ميمون عن أبى هريرة، واحتج مسلم بأبى بلج، وهو حديث صحيح لايحفظ له علة.
وقال الذهبي: لايحتج به، وقد وثق، وقال البخاري، فيه نظر
قلت: أبو بلج هو يحيى بن سليم أو ابن سليم أو ابن أبى الأسود
قال: ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به. وذكره أيضا ابن حبان في الثقات، وقال: يخطىء
وقال الفسوي: كوفى لا بأس به، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى والأزدى: كان ثقة، ونقل ابن عبدالبر وابن الجوزي أن ابن معين ضعفه.
وقال الحافظ ابن حجر: صدوق ربما أخطأ (التقريب ٢/٤٠١ ـ ٤٠٢) وتهذيب التهذيب ١٢/٤٧)
وقال الحافظ الهيثمى: رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات (مجمع الزوائد ١/٩٠)
والحديث حسنة الألبانى وعزاه أيضا للمروزى (صحيح الجامع الصغير ٥/٣٠١)

قال: أخبرني نُعيم بن عبدالله المجمر أن أنس بن مالك أخبره أن رسول الله ﷺ قال: ثلاث من كن فيه فقد ذاق طعم الإيمان: من كان لا شيء أحب إليه من الله ورسوله، ومن كان لأن يُحرَّق بالنار أحب إليه من أن يرتد عن دينه، ومن كان يحب لله ويبغض في الله.[1]

٤٦٩ ـ حدثنا حميد بن زنجويه النسوي، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا صدقة بن خالد، ثنا عثمان بن أبي العاتكة

---

(١) أخرجه الطبرانى في الكبير (٢٢٤ رقم ٧٢٤) من طريق سعيد بن أبى مريم به.
قال الهيثمى: في إسناده أبو الحويرث ضعفه مالك، وابن معين، ووثقه ابن حبان.
قلت: وتوثيق ابن حبان لاعبرة له، وخاصة بعد ماضعفه الكبار، فالحديث ضعيف، وقد أورده المحدث الألبانى في ضعيف الجامع الصغير (٣/٥٧)
وقال: وهو منكر بهذا اللفظ، فالحديث في الصحيحين وغيرهما بنحوه بلفظ: وأن يحب المرء لايحبه إلا لله، بدل: ومن كان يحب لله ويبغض لله
وذكر الحديث الصحيح في صحيح الجامع الصغير (٣/٦٦ ـ ٦٧) وسياقه: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لايحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يلقى في النار.
وعزاه السيوطي لأحمد، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه
وحديث أنس المذكور في مسند أحمد (٣/١٠٣، ١٧٢، ١٧٤، ٢٠٧، ٢٣٠، ٢٤٨، ٢٨٨) والبخاري (الأرقام ٢١، ٦٠٤١، ٦٩٤١) ومسلم رقم (٤٣) والترمذي (٢٧٥٩) والنسائي (٤٩٩٠ ـ ٤٩٩٢) وابن ماجه (رقم ٤٠٣٣) وعبد بن حميد (رقم ١٣٢٦) وعبدالرزاق (١/٢٥٨ ـ ٢٥٩)

الأزدي، عن علي بن يزيد الألهاني[1]، عن القاسم، عن أبي أمامة أن النبي ﷺ كان يقول: لا يطعم أحدكم طعم الإيمان حتى أكون أنا أحب إليه من ولده، ووالده، ونفسه التي بين جنبيه، ومن الناس أجمعين.[2]

٤٧٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن عبدالمطلب بن ربيعة، قال: كنت عند النبي ﷺ، فجاءه العباس فقال: يارسول الله! مابال قريش إذا لقى بعضهم بعضا، لقوه بوجوه مشرفة، ويلقونا بوجوه غير ذلك؟! فقال: والذي نفسي بيده! لا يدخل قلب أحدهم الإيمان حتى يحبكم لله ولقرابتي، وقال: لا تؤذوني في عمي، فإن عم الرجل صنو أبيه.[3]

---

(١) تصحف في الأصل (الألهاني) إلى (الهلالي)

(٢) إسناده ضعيف لأجل رواية عثمان بن أبى العاتكة، عن علي بن يزيد الألهاني، قال الحافظ ابن حجر: ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني (التقريب ٣/١٠) وعلي بن يزيد الألهاني هذا صاحب القاسم بن عبدالرحمن ضعيف (التقريب ٢/٤٦)

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٦٥) عن جرير (بن عبدالحميد) به.
وأخرجه الحاكم (٣/٣٣٢) من طريق يحيى بن يحيى، وإسحاق بن إبراهيم، وأبى بكر بن أبى شيبة ثلاثتهم عن جرير به.
وذكره المزى في تحفة الأشراف (٤/٢٦٧ ـ ٢٦٨) وقال: وقيل إن ذلك هو الصواب.
وأخرجه الترمذي (٥/٦٥) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٨/٣٩١) من طريق أبى عوانة عن يزيد بن أبى زياد به. =

٤٧١ ـ حدثنا إسحاق، أنا يعلى بن عبيد، ثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن العباس، قال: قلت: يارسول الله! إذا لقى قريش بعضهم بعضاً، لقى بالبشارة، [ق: ١٠٢/ب] ويلقونا بوجوه غير ذلك؟! فقال: والذي نفسي بيده لا يدخل

---

= وورد عند أحمد والترمذي: «عبدالمطلب» وورد عند الحاكم (المطلب) وذكره المزى في ترجمة (المطلب بن ربيعة) وقال الحافظ ابن حجر: قرأت بخط شيخنا أبى الفضل الحافظ زين الدين في الأصول الصحيحة من الترمذي: «عبدالمطلب بن ربيعة» (النكت الظراف ٨/٣٩١).

وقد خرج الألباني في الصحيحة حديث: «العباس عم رسول الله ﷺ وان عم الرجل صنو أبيه» وذكر من خرجه من الصحابة وذكر منهم عبدالمطلب بن ربيعة، وحديثه عند أحمد (٤/١٦٥) من طريق جرير بن عبدالحميد، وقال: وهذا إسناد ضعيف من أجل يزيد بن أبي زياد، وهو الهاشمي مولاهم، فهو سيء الحفظ، ونحوه يزيد بن عطاء لكن ذكرت له شاهداً في المشكاة (٣١٥٦) يتقوى به.

قلت: وهو في المشكاة (برقم ٦١٤٧) وقال هناك: إسناد ضعيف لكن الجملة الأخيرة لها شواهد كثيرة، فهي صحيحة. انتهى.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن العباس بن عبدالمطلب نحوه أخرجه الحاكم (٣/١٠٢)

والحديث عزاه السيوطي لأحمد، والترمذي، والحاكم عن عبدالمطلب بن ربيعة، وللحاكم عن العباس.

وصحح الألباني شطره الأخير: ياأيها الناس من آذى عمى، فقد آذاني، فإنما عم الرجل صنو أبيه (صحيح الجامع ٦/١٠٢)

وراجع تحفة الأشراف (٤/٢٦٧ ـ ٢٦٨) و(٨/٣٩١) للاطلاع على طرق الحديث، وكلام الحافظ ابن حجر عليهما.

قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ولرسوله.[1]

## [حب الأنصار من الإيمان:]

٤٧٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي شميلة، عن سعيد الصواف، عن إسحاق بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: الأنصار مجنة، حبهم إيمان، وبغضهم نفاق.[2]

---

(١) سفيان الثوري: تابعه إسماعيل بن أبي خالد عن الحاكم (٣/١٠٢) كما تقدم في تخريج الحديث الذي تقدم. فراجعه.

(٢) إسناده ضعيف فيه عبدالرحمن بن أبي شميلة مقبول، وفيه: سعيد «الصواف» وقد ورد في الأصل «أبي سعيد الصواف» وورد في التقريب: سعيد الصراف، وفي تهذيب الكمال (٥٠٩): سعيد الصراف، وكذا في تهذيب التهذيب (٤/١٠٤) ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه غير عبدالرحمن.

وقال الحافظ ابن حجر: مدني مستور/ صد (التقريب ١/٣٠٩) وفيه إسحاق بن سعد بن عبادة الأنصاري، مستور مقل/ صد (التقريب ١/٥٧).

والحديث أخرجه المزي في تهذيب الكمال في ترجمة سعيد الصراف (٥٠٩) بسنده عن الطبراني، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد، ثنا حماد بن يزيد به، وقال: تابعه سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، وكذلك رواه إبراهيم بن سعد الجوهري، عن يونس بن محمد، عن حماد بن زيد.

ورواه أحمد بن حنبل عن يونس بن محمد، عن حماد بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي شميلة، عن رجل، عن سعيد الصراف.

وأخرجه البزار (كشف الأستار ١/٥٢) عن محمد بن موسى الحرشي، ثنا حماد ابن زيد، عن سعيد الصواف، عن ابن سعد بن عبادة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: الأنصار مجنة، لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق. =

٤٧٣ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت البراء بن عازب، يحدث عن النبي ﷺ أنه قال في الأنصار: لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله.

قال شعبة: فقلت لعدي: سمعته من البراء؟ قال: إياى حدث.(١)

---

=وقال البزار: وهذا لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، والبزار، وفي رجال أحمد راو لم يسم، وأسقطه الآخران، ورجالهما، وبقية رجال أحمد ثقات.

(١) أخرجه الطيالسي (٢/١٣٧) عن شعبة، وأخرجه أحمد في المسند (٤/٢٨٣، ٢٩٢) وفضائل الصحابة (١٤٥٥) عن محمد بن جعفر: غندر، وعن بهز، والبخاري في مناقب الأنصار (٧/١١٣) عن الحجاج بن منهال، ومسلم في الإيمان (١/٨٥) عن زهير بن حرب، عن معاذ، وعن عبيدالله بن معاذ، عن أبيه، والترمذي في المناقب (٥/٧١٢) عن محمد بن بشار، عن غندر، والنسائي في المناقب في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/٣٤) عن محمد بن المثنى، وعبدالله بن محمد بن عبدالرحمن، كلاهما عن معاذ بن معاذ، وابن ماجه: المقدمة (١/٥٧) عن علي بن محمد، وعمرو بن عبدالله الأودي كلاهما عن وكيع، والبيهقي في الأسماء والصفات (٥٠١) من طريق وهب بن جرير، وابن مندة في الإيمان (رقم ٥٣٤ ـ ٥٣٥) من طريق وهب بن جرير، وبشر بن عمر الزهراني، وأبي داود الطيالسي، وحجاج بن منهال وأبي الوليد، ومسلم بن إبراهيم، ومحمد ابن كثير، وأبي عمر الحوضي، وعلي بن الجعد، ويحيى بن سعيد، ومعاذ بن معاذ، وابن مهدي، وغندر، كلهم عن شعبة به.

ولفظ ابن ماجه: من أحب الأنصار أحبه الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله.

(وراجع الصحيحة رقم ٩٩١).

٤٧٤ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن عمرو، عن سعد بن المنذر بن[1] أبي حميد الأنصاري، عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري، عن الحارث بن زياد الأنصاري، عن رسول الله ﷺ قال: من أحب الأنصار أحبه الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله حتى يوم يلقاه.[2]

---

(١) تصحف في الأصل إلى «عن».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٢١) وفضائل الصحابة (رقم ١٤٥٤) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو به.

وأخرجه الطبراني (٣/٣٠٠ رقم ٣٣٥٨) عن إدريس بن جعفر العطار، وابن حبان (موارد رقم ٢٢٩١) عن جعفر بن أحمد بن سنان القطان، حدثنا أبي، كلاهما عن يزيد بن هارون، ثنا محمد بن عمرو به. وتصحف عندهما «سعد إلى سعيد».

كما أخرجه الطبراني من طريق ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر، ثنا محمد بن عمرو به، (رقم ٣٣٥٧) وفيه: سعد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي مقبول/ صد (التقريب ١/٢٨٩) ومن طريق الطبراني أخرجه المزى في تهذيب الكمال في ترجمة الحارث بن زياد الأنصاري الساعدي رضى الله عنه.

والحديث أخرجه أبوداود في فضائل الأنصار كما ذكره المزى في تهذيب الكمال في ترجمة سعد بن المنذر، ورمز هو وابن حجر لسعد والحارث أنهما من رجال أبي داود في فضائل الأنصار. وورد عندهما «سعد بن المنذر» كما في المخطوط.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد، والطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، غير محمد بن عمرو، وهو حسن الحديث (١٠/٣٨) قلت: ومدار الإسناد على سعد بن المنذر، وهو مقبول، وقد تابعه ابن الغسيل في الرواية الآتية، فالحديث حسن لهذه المتابعة.

٤٧٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبونعيم، ثنا ابن الغسيل[1]، عن حمزة بن أبي أُسَيد، عن الحارث بن زياد[2] الأنصاري قال: أتيت رسول الله ﷺ؛ وهو يبايع الناس يوم الخندق على الهجرة، فقلت: بايع هذا، قال: ومن هذا؟! فقلت: ابن عمي، فقال: إنكم يامعشر الأنصار! لاتهاجرون [ق: ١٠٣/أ] إلى الناس، ولكن الناس يهاجرون إليكم، والذي نفسي بيده! لا يحب الأنصار رجلٌ حتى يلقى الله؛ وهو يحبهم إلا أحبَّه الله، ولا يبغض الأنصار أحد حتى يلقى الله، وهو يبغضهم، إلا أبغضه الله.[3]

---

(١) هو عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة الأنصاري، المعروف بابن الغسيل، (لأن جد أبيه (حنظلة بن أبي عامر) غسيل الملائكة، رضى الله عنه) صدوق فيه لين/ خ م د تم ق (التقريب ١/٤٨٣).

(٢) ورد في المخطوط: «أسيد» وهو تصحيف عن «زياد».

(٣) إسناده حسن، وأخرجه أحمد (٤/٤٢٩) عن يونس بن محمد، ثنا عبدالرحمن بن الغسيل به.
وأخرجه الطبراني (٣/٢٩٩ رقم ٣٣٥٦ و٤/٥٤ رقم ٣٦٠١) عن محمد بن عبدالله الحضرمي، والحسين بن إسحاق التستري، قالا: ثنا يحيى الحماني، ثنا عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل به.
وعزاه الحافظ ابن حجر أيضاً لأبي داود في فضائل الأنصار، وابن أبي خيثمة، والبخاري في التاريخ والبغوي وغيرهم من طريق عبدالرحمن بن الغسيل به. (الاصابة ١/٢٧٩).
وقد خرجه الألباني في الصحيحة (رقم ١٦٧٢، ٤/٢٣٥) وحسن إسناده، فقال: رجاله ثقات رجال البخاري، وفي ابن الغسيل كلام لا يضره، وقد تابعه=

٤٧٦ ـ حدثنا أحمد بن عمرو، أنا جرير، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله، واليوم الآخر.(١)

٤٧٧ ـ حدثنا جعفر بن عمار، ثنا الأصبهاني، عن جرير، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت؛ وعدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله ورسوله.(٢)

---

= على بعض سعيد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي، عن حمزة مرفوعاً، وقال: سعيد بن المنذر لم أعرفه.

قلت: وقد سبق الكلام في «سعيد بن المنذر» أنه مصحف عن سعد بن المنذر، وهو مقبول كما تقدم.

(١) الحديث صحيح، انظر تخريجه فيما يأتي بعده.

(٢) أخرجه أحمد (١/٣٠٩) عن عبدالرحمن بن مهدي، والترمذي: المناقب (٥/٧١٤) عن محمود بن غيلان، عن بشر بن السرى، والمؤمل بن إسماعيل، ثلاثتهم عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد به. وحبيب كثير التدليس وقد عنعنه، لكن تابعه عدي بن ثابت عند المؤلف قبله، وفي هذا الحديث.

وأخرجه النسائي في المناقب في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤/٤٢٨) عن محمد بن آدم بن سليمان، ومحمد بن العلاء كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن عدي عن سعيد بن جبير به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري: أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤، ٤٩، ٩٣) وفضائل الصحابة برقم (١٤١٤ و١٤٢٠) ومسلم (١/٨٦) والطيالسي في=

٤٧٨ - حدثنا عبدالله بن محمد المسندي، ثنا يزيد بن هارون، أنا يحيى بن سعيد، عن سعد بن إبراهيم، عن الحكم بن ميناء، أن يزيد[١] بن جارية أخبره، أنه كان جالسا في نفر من الأنصار، وأن معاوية خرج عليهم، فسألهم عن حديثهم؟! فقالوا: كنا في حديث من حديث الأنصار، فقال معاوية: ألا أزيدكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ؟! قالوا: بلى يا أمير المؤمنين! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أحب الأنصار أحبه الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله.[٢]

٤٧٩ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن عبدالله[٣]، عن سعيد بن جبير[٤]، عن أبي سعيد الخدري أن النبي

---

= مسنده (رقم ٢١٨٢) (٢/ ١٣٩) وأبو يعلي في مسنده (رقم ١٠٠٧) وابن منده في الإيمان (٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨).

وشاهد من حديث أبي هريرة: أخرجه مسلم (١/ ٨٦) وأحمد (٢/ ٤١٩) وراجع: الصحيحة (رقم ١٢٣٤).

(١) تصحف في الأصل إلى «زيد» وهو مقبول.

(٢) وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد في المسند (٤/ ٩٦، ١٠٠) وفضائل الصحابة (رقم ١٤٤٧) عن يزيد بن هارون به.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٣٤٣ و٢/ ١/ ٣٨٩) من طريق يحيى ابن أيوب، ثنا سعد به.

(٣) هو أبو إسحاق السبيعي، وتصحف في الأصل (عبدالله) الى «عبيدالله».

(٤) تصحف في المخطوط «جبير» الى «عمير».

صلى [ق: ١٠٣/ب] الله عليه وسلم قال: لا يبغض الأنصار إلا منافق.(١)

٤٨٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا أفلح الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: حب الأنصار إيمان، وبغضهم نفاق.(٢)

٤٨١ ـ حدثنا محمد بن إدريس أبو حاتم الرازي، ثنا عبدالله بن يزيد بن راشد، ثنا صدقة بن عبدالله، عن عياض بن عبدالرحمن، عن موسى بن عقبة، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: قلت لأبي: أراك تصنع بهؤلاء الأنصار شيئا ما تصنعه بغيرهم؟! فقال لي أبي: بني! هل تجد في نفسك من ذلك شيئا؟! قلت: لا، ولكني أعجب من صنيعك إليهم، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: لا يحبهم إلّا مؤمن، ولا يبغضهم إلّا منافق.(٣)

---

(١) في سنده أبو إسحاق السبيعي، مدلس وقد عنعن، وقد اختلط أيضا، وقد صح الحديث بلفظ آخر كما تقدم برقم (٤٧٦ و٤٧٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٧٠) وفضائل الصحابة رقم (١٤١٧) عن حسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة به.
وإسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، فيه صدقة بن عبدالله السمين، أبومعاوية أو أبومحمد الدمشقي، ضعيف (التقريب ١/ ٣٦٦).
وعبدالله بن يزيد بن راشد: هو القرشي الدمشقي أبوبكر قال أبوحاتم: سمعت=

٤٨٢ - حدثنا يحيى بن حبيب، ثنا بشر بن المفضل، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن أبي ثِفال المُرّي، عن رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب أنه سمع جدته تحدث عن أبيها أن رسول الله ﷺ قال: لا يؤمن بالله من لايؤمن بي، ولايؤمن بي من لا يحب الأنصار.(١)

---

= دحيمًا، وذكر عبدالله بن يزيد بن راشد فأثنى عليه، ووصفه بالصدق والستر، وقال أبوحاتم في عبدالله: شيخ (الجرح والتعديل ٢/٢/٢٠٢).

(١) إسناده ضعيف، عبدالرحمن بن حرملة هو ابن عمرو بن سنه، الأسلمي، أبوحرملة المدني، صدوق، ربما أخطأ / م ٤ (التقريب ١/٤٧٧) وأبوثفال: بكسر المثلثة بعدها فاء، وهو ثمامة بن وائل بن حصين، وقد ينسب لجده، وقيل: اسمه وائل بن هاشم بن حصين، المرى بضم الميم ثم راء، مشهور بكنيته، مقبول (التقريب ١/١٢٠) وتصحف في الأصل «المرى» إلى «المزنى».

ورباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب القرشي العامري أبوبكر الحويطبي، المدني قاضيها، مشهور بكنيته، وقد ينسب إلى جد أبيه، مقبول (التقريب ١/٢٤٢).

وجدة رباح: هي أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، قال الحافظ ابن حجر: لم تسم في الكتابين (أي الترمذي وابن ماجه) وسماها البيهقي، ويقال: إن لها صحبة (التقريب ٢/٥٨٩).

والبيهقي سماها في سننه (١/٤٣) وقال الحافظ في النكت الظراف على تحفة الأشراف (٤/١٤): وهي فائدة حسنة.

وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي أحد العشرة المبشرة رضى الله عنه.

والحديث أخرجه البيهقي (١/٤٣) من طريق عفان، ثنا وهيب، ومن طريق ابن أبي فديك كلاهما عن عبدالرحمن بن حرملة به، وأوله: لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي إلخ. =

٤٨٣ ـ حدثنا عبدالله بن محمد المسندي، ثنا حبان، ثنا وهيب، ثنا عبدالرحمن بن حرملة، قال: سمعت أبا ثفال قال: حدثني رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، قال: حدثني جدتي أنها سمعت أباها يقول: انه سمع رسول الله ﷺ يقول: لا يؤمن [ق: ١٠٤/أ] بالله من لايؤمن بي، ولايؤمن بي من لا يحب الأنصار.[١]

[البذاذة من الإيمان:]

٤٨٤ ـ حدثنا البسطامي، حدثنا عبدالله بن حمران، قال: ثنا عبدالحميد[٢] بن جعفر، عن عبدالله بن ثعلبة، أنه أتى أبا عبدالرحمن[٣] بن كعب بن مالك، قال: فسلمتُ عليه، فقال: من هذا؟ قلتُ: عبدالله بن ثعلبة، قال: هل سمعت أباك[٤] يحدث حديثا حدثناه عن رسول[٥]

---

= وأما ما يتعلق بالوضوء: فحسنه الألباني لشواهده (راجع الإرواء رقم ٨١). وأورده في صحيح الجامع (٦/١٩٤) وقال: صحيح.

(١) وهو مكرر الذي قبله، وأخرجه البيهقي (١/٤٣) بسنده عن وهب به، وحبان هو ابن هلال الباهلي، ثقة، ثبت، ووهيب «مصغراً» ورد في الأصل «وهب» وصوابه «وُهَيْب»، وهو ابن خالد بن عجلان، ثقة ثبت، لكنه تغير قليلاً بأخرة / ع (التقريب ٢/٣٣٩).

(٢) تصحف فى الأصل إلى (عبدالمجيد)

(٣) كذا في الأصل وهو عبدالله بن كعب بن مالك وسيأتي عند الطحاوي والطبراني: (عبدالرحمن بن كعب).

(٤) واسم ابيه أبوامامة إياس بن ثعلبة.

(٥) وفوقه «النبى»

الله ﷺ؟ قلت: ماهو؟ قال: سمعت أباك يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إن البذاذة من الإيمان، يعنى التقشف.[1]

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤٧/١ رقم ٢٤٧) عن محمد بن عبدالله الحضرمى، أنا أحمد بن عاصم بن عنبسة العبادانى أنا عبدالله بن حمران به.
وأخرجه الطحاوى فى مشكل الآثار (٤٧٨/١) و(١٥١/٤) من طريق ابراهيم بن مرزوق، عن عبدالحميد بن جعفر عن عبدالله بن ثعلبة أنه أتى (عبدالرحمن بن كعب فقال له عبدالرحمن: سمعت أباك يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذكر الحديث، وعبدالله بن ثعلبة هو عبدالله بن أبى أمامة إياس بن ثعلبة نسب إلى جده فى هذه الرواية.
قال الالبانى: ورجال هذه الطريق ثقات كلهم.
وخرج الألبانى هذا الطريق، وطريق أبى داود، وطريق الطبرانى (فى تخريج الحديث الآتى فى الصحيحة (رقم ٣٤١) (وقبله خرج طريق ابن ماجه ومتابعاته (وهى تأتى عند المؤلف برقم ٤٨٨) فقال:
ومجموع هذه الطرق الثلاث تحملنا على الاقتناع بثبوت الواسطة، بين عبدالله بن أبى أمامة وأبيه. ثم ذكر فى تأييده الحديث الآتى برقم ٤٨٦ ثم قال: والظاهر أن هذا الرجل الذى لم يسم هو ابن كعب بن مالك وعلى هذا فيكون قد حدث بهذا الحديث عبدالله بن أبى أمامة على ماسبق فى الطريق المتقدمة، وابنه المنيب على مافى روايته هذه ثم تكلم على حديث (رقم ٤٨٦) وقال: وخلاصة القول أن الرواة قد اختلفوا على عبدالله بن أبى أمامة فى هذا الحديث.
فأسامة بن زيد، وصالح بن كيسان قالا: عنه عن أبيه (انظر رقم الحديث ٤٨٨ وتخريجه)
ومحمد بن إسحاق، وعبدالله بن عبيد الله بن حكيم، وعبدالحميد قالوا: عنه عن ابن كعب بن مالك عن أبى أمامة.
ويبدو أن رواية هؤلاء الثلاثة أرجح لأنهم أكثر، ولأن معهم زيادة علم، ومن علم حجة على من لم يعلم.
=

٤٨٥ - حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا أبوالنعمان، [(١)] ثنا حماد بن سلمة، ثنا محمد بن إسحاق، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبدالله بن كعب، عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله ﷺ قال: ألا تسمعون؟ ألا تسمعون؟ ألا! إن البذاذة من الإيمان.

قال أبو سلمة: [(٢)] البذاذة: الهيئة الرثة. [(٣)]

---

= ثم اختلف هؤلاء الثلاثة فى تسمية ابن كعب فالأولان (أى أسامة بن زيد، وصالح بن كيسان) سمياه عبدالله وسماه عبدالحميد بن جعفر «عبدالرحمن» ولاشك عندى فى أن روايته أصح من روايتهما لأنه ثقة احتج به مسلم وكذلك سائر الرواة، فالاعتماد على تقوية الحديث على هذا الطريق، لثقة رواتها وسلامتها من العلل.

قلت: وهذا بناء على ما جاء فى الطحاوى، وأما عند المؤلف ففيه: أبوعبدالرحمن وهو عبدالله بن كعب فيكون فى جميع الطرق: عبدالله والله أعلم.

ثم ساق الألبانى الحديث بسنده ومتنه من الطبرانى، ثم ذكر بعض التنبيهات على بعض الأوهام فى الحديث فراجعه (الصحيحة رقم ٤٣١)

وعزاه السيوطى لأحمد، وابن ماجه، والحاكم عن أبى أمامة الحارثى، وقال الألبانى: صحيح (صحيح الجامع الصغير ٣/ ٢٥)

(١) هو محمد بن الفضل : عارم

(٢) هو حماد بن سلمة.

(٣) فيه حماد بن سلمة ثقة عابد، وتغير حفظه بآخره، وفيه محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، ولم أجد مَنْ ذكر أبا أمامة بن سهل بن حنيف من شيوخه، وقد ذكر المزى من شيوخه: محمد بن أبى أمامة بن سهيل بن حنيف، وهكذا لم أجد فى تهذيب الكمال أن أبا أمامة يروى عن عبدالله بن كعب، بينما ذكر أنه يروى عن عبدالرحمن بن كعب.

ثم ورد فى الحديث (أبو أمامة الباهلى) وهو خطأ كما نبه عليه المؤلف، وقد ورد=

قال أبو عبدالله: هذا قد غلط في قوله: أبو أمامة الباهلي، وليس هو بالباهلي.

٤٨٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا عبدالله بن المنيب بن عبدالله بن أبي أمامة بن ثعلبة، قال: أخبرني أبي، قال: انصرفت من المسجد فإذا برجلٍ، عليه ثياب

---

= الحديث من طرق أخرى.

وأخرجه أبوداود فى الترجل (٤/٣٩٣ ـ ٣٩٤) عن النفيلي، ثنا محمد بن سلمة بن إسحاق بن عبدالله بن أبى أمامة بن ثعلبة الأنصارى، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبى أمامة قال: ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عنده الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا تسمعون؟ ألا تسمعون؟ إن البذاذة من الإيمان، يعنى التقحل.

وفيه محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن على أنه لم يتفرد به، فقد توبع عند الطبرانى (١/٢٤٦ رقم ٧٨٩) الذى أخرج الحديث من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيدالله، عن عبدالله بن عبيدالله بن حكيم بن حزام أن أبا المنيب بن أبى أمامة (هو عبدالله بن أبى إمامة) أخبره أنه لقى عبدالله بن كعب بن مالك: حدثنى أبوك قال فذكره.

وفى سنده عبدالعزيز بن عبيد الله وهو الحمصى ضعيف، وشيخه عبدالله بن عبيدالله بن حكيم بن حزام قال فيه الألبانى؛ لم أجد له ترجمة.

وله طريق آخر: عند الحميدى فى مسنده (رقم ٣٥٧) قال: ثنا سفيان، ثنا محمد بن إسحاق عن عبيد بن كعب، عن عمه أو أمه قال: تعلمن يا هؤلاء إن البذاذة من الإيمان.

وقال المحدث الألبانى: وابن اسحاق مدلس، وقد عنعنه، وقد سبق من طريقه بإسناد آخر له.

قلت: لابن إسحاق فى هذا الحديث ثلاث طرق:

طريق عند المؤلف، والطريقان المذكوران فى الصحيحة.

بياض، قميص؛ ورداء سابغ، وعمامة بغير قلنسوة، قد أرخى من ورائه مثل مابين يديه، فقال: أخبرني جدك أبوأمامة بن ثعلبة، عن رسول الله ﷺ قال: إن البذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان.»[1]

٤٨٧ - [ق: ١٠٤/أ] حدثنا محمد بن يحيى، ثنا إسحاق بن محمد الفروي، ثنا عبدالله بن منيب، عن أبيه منيب بن عبدالله أنه لقى رجلا بالسوق، عليه ثياب بيض، فأخذ بيدي، فقال: من أنت؟ فقلت: أنا المنيب بن عبدالله بن أبي أمامة، قال: أخبرني جدك أبوأمامة بن ثعلبة، عن رسول الله ﷺ يوم زارهم في الرعل خبراً لأن أكون حفظته كله أحب إليّ مما أمست البيت تحوز، أو ما أمست بنو عبدالأشهل تحوز، قال: وكان مما حفظت عنه أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: إن البذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان، فقلت: ياعم! ماأراك متبذذاً؟! فغمز يدي غمزةً شديدةً،

---

(١) أخرجه الطبرانى (١/٢٤٦ رقم ٧٨٨) بسند صحيح عن المنيب به كما قال الالبانى، وقال: ولكن المنيب هذا مجهول، ماروى عنه سوى ابنه عبدالله، وهو الذى روى هذا الحديث عنه، ولذلك فلا يعتمد على روايته.
وقال الألبانى أيضا: والظاهر أن هذا الرجل لم يسم هو ابن كعب بن مالك (الصحيحة رقم ٣٤١)
قلت: ولكن الظاهر هنا أن الرجل الذى لم يسم هو محمود بن لبيد كما فى الرواية المفسرة الآتية.

فقال: أكثر الله فينا من أمثالك، فسألتُ عنه؟ فقيل: هذا محمود بن لبيد الأنصاري من بني عبدالأشهل. [1]

٤٨٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا أبوحذيفة، أنا زهير، عن صالح بن كيسان أن عبدالله بن أبي أمامة أخبره، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: البذاذة من الإيمان، قالها ثلاث مرار. [2]

---

(١) وهو مكرر الذى قبله. وذكر المزى هذه الرواية فى تحفة الأشراف وقال: رواه عبدالله بن المنيب بن عبدالله بن أبى أمامة عن أبيه، عن محمود بن لبيد عن أبى أمامة (٢/٤٦١).

(٢) أخرجه القضاعى فى مسند الشهاب (رقم ١٥٧) من طريق زهير به وأخرجه الحاكم (١/٩) عن القطيعى، عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه قال: ثنا عبدالرحمن بن مهدى، ثنا زهير بن محمد، عن صالح بن أبى صالح، عن عبدالله بن أبى أمامة، عن أبيه.
وقال: قد احتج مسلم بصالح بن أبى صالح السمان، ووافقه الذهبى، وزهير تابعه سعيد بن سلمة بن أبى الحسام: أخرجه الطبرانى فى الكبير (١/٢٤٦ رقم ٧٩٠) من طريق سعيد، حدثنى صالح بن كيسان أن عبدالله بن أبى أمامة بن ثعلبة حدثه عن أبيه.
وقال المحدث الألبانى: قد اختلف سعيد بن سلمة وزهير بن محمد فى نسبة صالح هذا، فالأول قال: «ابن كيسان»، والآخر «ابن أبى صالح» وفى كل منهما ضعف من قبل حفظه، لكن سعيداً أحسن حالاً منه، وسواء كانت روايته أرجح، أو رواية زهير فإن كلا من الصالحين، ثقة فى الحديث لاسيما صالح بن كيسان، فإنه محتج به فى الصحيحين، وإن مما يرجح أنه هو أنهم ذكروه فى الرواة عن عبدالله بن أبى أمامة دون الآخر، والله أعلم.
ثم ذكر أن فى إسناد القضاعى «صالح بن كيسان» فقال: فجزمت بما رجحته وتبين أن مافى المستدرك وهم من بعض الرواة إن لم يكن من الحاكم نفسه=

٤٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن عمرو، قال: سمعت عبدالله بن أبي أمامة، يقول: قال رسول الله ﷺ: البذاذة من الإيمان.[1]

## [الغيرة من الإيمان، وعدمها من النفاق:]

٤٩٠ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، ثنا أبوعامر العقدي، ثنا أبومرحوم، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله [ق: ١٠٥/أ] ﷺ قال: الغيرة من الإيمان، والبذاء من النفاق، قال: قلت: وما البذاء؟ قال: الذي لا يغار.[2]

---

= (الصحيحة رقم ٣٤١)

قلت: ومما يرجح كونه صالح بن كيسان وروده عند المؤلف وقد ذكر الألبانى رواية سعيد بن سلمة، وزهير فى متابعة طريق ابن ماجه حيث أخرجه ابن ماجه (رقم ٤١١٨) عن أيوب بن سويد عن أسامة بن زيد عن عبدالله بن أبى إمامة الحارثى، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: البذاذة من الإيمان يعنى التقشف.

وقال: وهذا إسناد رجاله ثقات غير أيوب بن سويد، قال الحافظ: صدوق يخطيء ثم قال: قلت: فهو لا بأس به فى المتابعات، وقد توبع ثم ذكر رواية سعيد وزهير.

(١) إسناده ضعيف للإرسال، وقد مرت طرق الحديث موصولة.

(٢) إسناده ضعيف، وعلته أبومرحوم، وهو عبدالرحيم بن كردم بن أرطبان، قال الذهبى: هذا شيخ ليس هو بواه، ولا هو بمجهول الحال، ولا هو بالثبت، قال أبوالحسن بن القطان: قال ابن أبى حاتم: سألت أبى عنه؟ فقال: مجهول، ثم قال أبو الحسن: فانظر كيف عرفه برواية جماعة عنه، ثم قال فيه: مجهول، وهذا منه صواب، وقال الحافظ ابن حجر: يعنى مجهول الحال. =

٤٩١ - حدثنا المسندي، ثنا أبوعامر العقدي، ثنا أبومرحوم، عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد مثله، إلا أنه قال: قلت لزيد. [(١)]

٤٩٢ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معلي بن أسد، ثنا عبدالرحيم بن كردم بن أبي أرطبان، قال: سمعت زيد بن أسلم، يقول: ثنا عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: الغيرة من الإيمان، والبذاء من النفاق، فقال له إنسان: يا أبا أسامة! أي شيء البذاء؟ فقال: ياعراقي! الذي لا يغار. [(٢)]

[الأمانة والعهد من الإيمان:]

٤٩٣ - حدثنا يسار بن أبي شبيب الأيلي، ثنا أبوهلال، ثنا قتادة، عن أنس، قال: قلَّ ماخطبنا رسول الله ﷺ إلا قال:

---

=وقال: قلت: وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: كان يخطىء (٧/١٣٣) وقال أبوأحمد الحاكم: لا يتابع على حديثه، وأخرج له الحاكم فى المستدرك (الميزان ٢/٦٠٦، واللسان ٤/٧)

والحديث أخرجه البزار فى مسنده قال: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا أبوعامر به، قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا بهذا اللفظ، وتفرد به أبومرحوم، وهو ابن عم عبدالله بن عون بن أرطبان الإمام، وأورده الذهبى فى الميزان، وتبعه الحافظ فى اللسان.

(١) وهو مكرر الذى قبله. وإسناده ضعيف كسابقه.

(٢) وهو مكرر الذى قبله. وإسناده ضعيف كسابقه.

لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له.[1]

٤٩٤ ـ حدثنا المسندي أبوجعفر، ثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة، أنا المغيرة بن زياد الثقفي، سمع أنساً أن رسول الله ﷺ قال: لا إيمان، لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له.[2]

٤٩٥ ـ حدثنا البسطامي، ثنا عبدالله بن نمير، ثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين: حدثنا: أن الأمانة نزلت في جذر قلوب

---

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣/١٥٤) عن حسن، والبزار (كشف الاستار ١/٦٨) عن عمر بن موسى الشامى كلاهما عن أبى هلال به.
وأخرجه ابن أبى شيبة فى الإيمان (رقم ٧) عن مصعب بن المقدام، نا أبوالهلال عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا إيمان لمن لا أمانة له.
وقال الألبانى: إسناده حسن. وصحح الحديث لشواهده.
وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا اللفظ مرفوعا إلا أنس، ولا نعلم له إلا هذا الطريق، وأبوهلال روى عن جماعة وكان غير حافظ.
وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبويعلى، والبزار، والطبرانى فى الأوسط، وفيه: أبوهلال وثقه ابن معين، وغيره وضعفه النسائى وغيره (مجمع الزوائد ١/٩٦).
والحديث أورده شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتاب الايمان (١١) بدون عزوه إلى صحابى وقال الألبانى: رواه أحمد وغيره من طرق، وهو حديث صحيح.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أحمد (٣/٢٥١) عن عفان به.
وأخرجه ابن حبان (موارد الظمآن ٤١ ـ ٤٢) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فى خطبته وذكر الحديث.

الرجال، ثم نزل القرآن، فعلموا من القرآن، وعلموا من السنة، ثم حدثنا عن رفعها، فينام الرجل النومة، فتقبض الأمـانـة من قلبـه، فيظل أثـرهـا مثل أثر المجل [ق: ١٠٥/ب] كجمر، دحرجته على رجلك، فنفط، فتراه منتبراً، وليس فيه شيء، ولقد كنت وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلماً ليردنه عليّ دينه، ولئن كان نصرانيا ليردنه عليّ ساعيه، فأما اليوم فلم أكن[١] لأبايع منكم إلا فلانا وفـلانـا، فيصبـح النـاس يتبايعون، ما يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال: إن في بني فلان رجلا أمينا، وحتى يقال للرجل: ما أخلده، وأطرفه، وأعقله، وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان.[٢]

---

(١) ورد في الأصل: (فلم يكن).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٣٨٣) عن أبى معاوية، والبخارى: الرقـاق، بـاب رفـع الأمانة (١١/٣٣٣)، والفتن، باب إذا بقى فى حثالة من الناس (١٣/٣٨) عن محمد بن كثير عن الثورى، وفى الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٣/٢٤٩) عن على بن عبدالله عن سفيان بن عيينة، ومسلم الإيمان، باب رفـع الأمانة (١/١٢٦ - ١٢٧) عن أبى بكر عن أبى معاوية، ووكيع وعن أبى كريب عن أبى معاوية وعن ابن نمير عن أبيه، ووكيع، وعن إسحاق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس ستتهم عن الأعمش به.

وأخرجه الترمذى: الفتن، باب ما جاء فى رفع الأمانة (٤/٤٧٤) عن هناد بن السرى عن أبى معاوية، وابن ماجه: الفتن، باب ذهاب الأمانة (٢/١٣٤٦) عن على بن محمد عن وكيع وكلاهما عن الأعمش به.

٤٩٦ ـ حدثنا الحسين بن منصور، ثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قال عمر: لا يغرنا صلاة امريء، ولا صيامه، من شاء صام، وصلى، لا دين لمن لا أمانة له. (١)

قال وكيع: زاد فيه سفيان: عن هشام، عن أبيه قال: مَا نقصت أمانة عبد إلا نقص من إيمانه. (٢)

٤٩٧ ـ حدثنا محمد بن أبان البلخي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: ما نقصت أمانة عبد قط إلا نقص من إيمانه. (٣)

[تفسير الأمانة:]

٤٩٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا محمد بن يزيد، عن جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: قال الله لآدم: يا آدم! إني عرضتُ الأمانة على السموات والأرض، والجبال، فلم يطقنها، فهل أنت حاملها بما

---

(١) الإسناد الأول منقطع بين عروة بن الزبير وعمر بن الخطاب رضى الله عنه.
وأخرج ابن أبى شيبة فى الإيمان (رقم ١٣) عن وكيع نا هشام بن عروة، عن أبيه قال: لا يغرنكم صلاة امرىء، ولا صيامه، من شاء صام، ومن شاء صلى، لا دين لمن لا أمانة له.

(٢) انظر الرواية الآتية

(٣) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وسفيان هو الثورى.
وأخرجه ابن أبى شيبة فى الإيمان (رقم ١٠) عن وكيع به. وفيه نقص إيمانه.

فيها؟ قال: وما فيها؟ يارب! قال: إن حملتها أُجِرْتَ، وإن ضيعتها عذبت، قال: فأنا أحملها بما فيها، قال: فلم يلبثْ في الجنــة إلا قدر مابين صلاة الأولى إلى العصــر حتى أخرجه الشيطان منها، قال: والأمانة هي الفرائض التي ائتمن الله عليها[1] العباد. [2]

---

(١) ورد على هامشه: «الأمانة هى الفرائض لأن الصلاة أمانة بين العبد وبين الله تعالى. وكذلك سائر العبادات.

(٢) إسنـاده ضعيف جداً لأجـل جويبر على أنـه لم يتفـرد به فقـد أخرجه الطبرى (٢٢/٣٨) عن يعقوب بن إبراهيم، ثنا هشيم، عن العوام بن حوشب، وجويبر (وفى المطبوع جبير وهو تصحيف) كلاهما عن الضحاك به. وفى هذا الإسناد قرنه الطبرى بالعوام بن حوشب كما أخرجه (٢٢/٣٨) عن محمد بن سعد ثنى أبى، قال ثنى عمي، قال ثنى أبي، عن أبيه عن ابن عباس نحوه.

وأخرجه الطبرى أيضا (٢٢/٣٨) عن ابن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي بشر، عن سعيد عن ابن عباس نحوه.

وأخرجه أيضا (٢٢/٣٨) عن يعقوب بن إبراهيم عن هشيم عن العوام، عن الضحاك، عن ابن عباس فى قوله: (إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض، والجبال، فأبين أن يحملنها) قال: الأمانة الفرائض التى افترضها الله على عباده.

وهذا إسناد منقطع بين الضحاك، وابن عباس. قال ابن كثير بعد أن ذكر رواية أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: وقد روى الضحاك عن ابن عباس قريبا من هذا، وفيه نظر وانقطاع بين الضحاك وبينه، والله أعلم، وهكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، والحسن البصرى، وغير واحد: إن الأمانة هى الفرائض (٦/٤٧٧)

وقال: ابن كثير أيضا بعد ذكر أقوال المفسرين فى تفسير الأمانة أن بعضهم قالوا: إن الأمانة هى الفرائض، وقال آخرون: هى الطاعة، وقال قوم: الأمانة الدين والفرائض، والحدود، وقال بعضهم: الغسل من الجنابة الخ. =

٤٩٩ - [ق: ١٠٦/أ] حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الإِمَانَةَ عَلَى السَّموَاتِ والأرضِ وَالْجِبَالِ﴾ قال: الأمانة الفرائض عرضها الله على السموات، والأرض، والجبال، إن أدوها أثابهم، وإن ضيعوها عذبهم، فكرهوا ذلك، وأشفقوا من غير معصية، ولكن تعظيما لدين الله أن يقوموا به ﴿وَحَمَلَهَا الإنسَانُ، إنَّه كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾ [الأحزاب: ٧٢] غراً بأمر الله.[1]

٥٠٠ - حدثني محمد بن عبدالله بن القهزاد، ثنا أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي، ثنا عبيد بن سليمان الباهلي، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم، يقول في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢] قال: كان ابن عباس يقول: قال الله لآدم يوم خلقه: إني عرضت الأمانة على السموات، والأرض، والجبال، فلم يطقن

---

= قال: وكل هذه الأقوال لاتنافى بينها، بل هى متفقة، وراجعة إلى أنها التكليف، وقبول الأوامر والنواهى بشرطها، وهو أنه إن قام بذلك أثيب، وإن تركها عوقب، فقبلها الإنسان على ضعفه، وجهله وظلمه، إلا من وفق الله، وبالله المستعان (٦/٤٧٧).

(١) أخرجه الطبرى (٢٢/٣٨ و٤١) من طريق عبدالله بن صالح أبى صالح به.
وعزاه السيوطى أيضا لابن المنذر، وابن أبى حاتم، وابن الأنبارى فى كتاب الأضداد (الدر المنثور ٦/٦٦٨)
وذكره ابن كثير فى تفسيره (٦/٤٧٧).

احتمالها، فهل أنت يا آدم! آخذها بما فيها؟! قال آدم: وما فيها يارب؟! قال: إن أحسنت، أجرتَ، وإن أسأت، عوقبت، قال: قد تحملتُها، قال الله: قد حمَّلتُكها، فما مكث آدم إلا مابين الأولى إلى العصر، حتى أخرجه إبليس من الجنة، والأمانة الطاعة.(١)

٥٠١ ـ حدثنا إسحاق، أنا المخزومي، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا أبوروق عطية بن الحارث، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمواتِ والأرضِ وَالْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢] قال: لما خلق الله السموات، والأرض، والجبال عرض عليهن الأمانة وهو العمل، إن أحسنتن، جزيتن، وإن أسأتن عوقبتن ﴿فَأَبينَ أَنْ يَحْمِلنَهَا﴾ [ق: ١٠٦/ب] فلما خلق الله آدم عرض ذلك عليه فحملها ﴿إنَّه كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾ [الأحزاب: ٧٢] قال: ظالما في خطيئته، جاهلا بما حَمَّل ولده.(٢)

---

(١) إسناده منقطع بين الضحاك وبين ابن عباس
وأخرجه الطبرى (٣٨/٢٢) عن يعقوب بن إبراهيم ثنا هشيم عن العوام بن حوشب وجويبر كلاهما عن الضحاك عن ابن عباس نحوه وقد تقدم ذكره قبله
وأخرجه الطبرى أيضا (٣٩/٢٢) فقال: حدثت عن الحسين سمعت أبا معاذ به موقوفا على الضحاك.
وعزاه السيوطى فى الدر (٦٧/٦) لعبد بن حيد، وابن جرير الطبرى
(٢) أخرج الطبرى بسنده عن الضحاك نحوه (٣٩/٢٢ و٤١).

٥٠٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا أبوجعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، قال: الأمانة ما أمروا به، وما نهوا عنه ﴿فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلنَهَا، وأَشفَقْنَ مِنْهَا﴾ قال أبو العالية: في بعض القراءة: لم يطقها ﴿وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ، إنَّه كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾ [الأحزاب: ٧٢]. (١)

٥٠٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، عن النضر بن عربي، عن مجاهد في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّموَاتِ والأرضِ وَالْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢] قال: قال آدم: وماهي؟ قال: إن أحسنتَ، أجرت، وإن أسأت، عذبت، قال: فقد تحملتها، فما كان بين أن تحملَّها، وبين أن أُخْرِجَ من الجنة إلا كما بين الظهر، والعصر. (٢)

٥٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا محرز، قال: سألت الحسن عن قوله: ﴿إِنَّا عَرَضنَا الأَمَانَةَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢] فقال: هي على العبد في دينه كله.

٥٠٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا النضر بن عربي، عن مجاهد، قال: لما خلق الله الأمانة؛ عرضها على

---

(١) عزاه السيوطى (٦/٦٦٨) لابن أبى شيبة، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، وذكر إلى قوله: ومانهوا عنه، وقال: وفى قوله (وحملها الإنسان) قال: آدم.

(٢) إسناده حسن. وعزاه السيوطى فى الدر (٦/٦٦٩) لابن أبي حاتم.
وفيه: (أجرتك) بدل (أجرت) و (عذبتك) بدل (عذبت)

السمــوات، والأرض، والجبــال، فأبين أن يحملنهـا وأشفقن منهــا، فلمـا خلق آدم، عرضهـا عليه، قال: يارب! ومــاهي؟ قال: هي إن أحسنت، أجــرتــك، وجـزيتك، وإن أسأت، عذبتك، قال: فقد تحملتُها، قال: فما كان بين أن تحمَّلها، وبين أن أخرج من الجنة إلا كما بين الظهر والعصر.[1]

٥٠٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، ثنا هشام، عن الحسن، قال: لبث آدم [ق: ١٠٧/أ] في الجنـة ساعة من نهارِ تلك الساعةِ ثلاثون ومائة سنة من أيام الدنيا.

٥٠٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الحسن؛ وقتادة في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضنَا الأَمَانَةَ﴾ قالا: هي فرائض الله التي عرضها ﴿علَى السَّمواتِ والأرضِ وَالْجِبَالِ﴾ إلى آخر السورة. [الأحزاب: ٧٢].[2]

٥٠٨ ـ حدثنـا عبيدالله بن سعـد بن إبـراهيم، ثنـا الحسين بن محمـد، ثنـا شيبان، عن قتادة: ﴿إِنَّا عَرَضنَا الأَمَانَةَ﴾ قال: يعنى الفرائض التي افترض، والحدود.
﴿فَأبَينَ أنْ يَحْمِلنَهَا، وأَشفقنَ مِنْهَا﴾ قال: وأيم الله مابهن معصية، ولكن قيل لهن: تؤدين حقها، فقلن: لانطيق

(١) إسناده حسن
(٢) إسناده صحيح

ذلك. ﴿وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ﴾، قيل له: أتحملها؟! قال: نعم! قيل له: أتؤدي حقها؟! قال: نعم!

قوله: ﴿إِنَّه كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾ قال: ظلوم بحقها، جهول عن أمرها. ﴿لِيُعَذِّبَ الله المُنافِقِيْنَ، والمنافِقَاتِ، والمشرَكِينَ والمُشركَاتِ﴾ هذان اللذان ظلماها ﴿وَيتُوبَ الله عَلَى المُؤمِنِينَ والمؤمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٢ - ٧٣] قال: هذان اللذان أديا حقها.[1]

٥٠٩ - حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن زيد بن أسلم، قال: قال رسول الله ﷺ: الأمانة: الصلاة، والصيام، والجنابة.[2]

٥١٠ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن موسى بن أعين، ثنا أبي، عن مطرف، عن عطية العوفي: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمواتِ والأرضِ وَالْجِبَالِ، فَأَبينَ أَنْ يَحْمِلنَهَا﴾ [الأحزاب: ٧٢] فلما أبين، عرضها على آدم قال: وما الأمانة؟ يارب! قال: إن أحسنت أجرت، وإن

---

(١) أخرجه الطبرى (٢٢/ ٤٠ و٤١ و٤٢) عن بشر ثنا يزيد، ثنا سعيد عن قتادة. وإسناده صحيح
وعزاه السيوطى فى الدر (٦/ ٦٧٠) لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري.

(٢) إسناده ضعيف للإرسال. وعزاه السيوطى فى الدر (٦/ ٦٧١) لعبد الرزاق، وعبد بن حميد وفيه: والغسل من الجنابة.
وقال ابن كثير: قال مالك: عن زيد بن أسلم قال: الأمانة ثلاثة: الصلاة، والصوم، والاغتسال من الجنابة. (تفسير ابن كثير ٦/ ٤٧٧).

أسأت، عوقبت، فقال: نعم، فقبلها.[1]

٥١١ ـ حدثنا [ق: ١٠٧/ب] محمد بن يحيى، ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا يحيى بن حمزة، عن عتبة بن أبي حكيم، قال: حدثني طلحة بن نافع، قال: حدثني أبوأيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، وأداء الأمانة كفارة ما بينها[2]، فقلت له: وما أداء الأمانة؟ قال: غسل الجنابة، فإن تحت كل شعرة جنابة.[3]

---

(١) إسناده حسن.

(٢) كذا فى الأصل، وفى ابن ماجه: (لما بينهما)

(٣) أخرجه أحمد بن منيع فى مسنده عن الهيثم بن خارجة به كما فى مصباح الزجاجة (رقم ٢٣٤)، وأخرجه ابن ماجه فى الطهارة، باب تحت كل شعرة جنابة (١٩٦/١) عن هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة به.
وإسناده ضعيف للانقطاع بين طلحة بن نافع، وأبى أيوب، قال ابن أبى حاتم: طلحة لم يسمع من أبى أيوب (المراسيل ص١٠٠).
وقد ورد في الأصل، وفي سنن ابن ماجه ومصباح الزجاجة، ومسند أحمد بن منيع (حدثني أبو أيوب) وقوله: «حدثني» خطأ، ولعله من عتبة بن أبي حكيم، فقد قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق يخطىء كثيرًا (التقريب٢/٤) وقد ضعف الحافظ ابن حجر هذا الإسناد في التلخيص الحبير (١٤٢/١) والحديث عزاه السيوطى لابن ماجه والبيهقي في الشعب، والضياء، وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ٢٨٨/٣).
وللشطر الأخير شاهد من حديث أبي هريرة: تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر.
=

٥١٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثني أبي، عن ليث، قال: حدثني عبدالله بن أبي نجيح، عن أبيه قال: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص قال: إن أوّل ما خلق الله من الإنسان أو آدم فَرْجَه، ثم قال: هذه أمانة استودعتكها، فالفرج أمانة، والسمع أمانة، والقلب أمانة، واللسان أمانة، والبصر أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له.[(١)]

٥١٣ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا فضيل بن عياض، عن سليمان،[(٢)] عن مسلم،[(٣)] عن مسروق، عن أبي بن

---

= أخرجه الترمذى (١/١٧٨) وأبو داود (١/١٦١) وابن ماجه (١٩٦١) والبيهقى (١/١٧٥)، وهو حديث ضعيف، وعلته الحارث بن وجيه، ومداره عليه، وبه أعله الترمذى فقال: حديث الحارث بن وجيه غريب، لانعرفه إلا من حديثه، وهو شيخ ليس بذاك، وقال أبو داود: حديثه منكر، وهو ضعيف وقال البيهقي: تفرد به موصولاً الحارث بن وجيه، والحارث بن وجيه تكلموا فيه، وقال الحافظ ابن حجر في الحارث: ضعيف (التقريب ١/١٤٥).

أما موضع الشاهد منه فقد صح من حديث أبي هريرة عند مسلم، ولفظه: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن، مالم تُغْشَ الكبائر، وفي رواية: إذا إجتنب الكبائر. (كتاب الإيمان ١/٢٠٩).

(١) إسناده ضعيف لضعف ليث وهو ابن أبى سليم.
وعزاه السيوطى لابن أبى الدنيا فى الورع، والحكيم الترمذى (الدر المنثور ٦/٦٧١) بدون ذكر الشطر الأخير.

(٢) هو الأعمش.

(٣) هو أبوالضحى.

كعب قال: [1] إن الأمانة أن ائتمنت المرأة على فَرْجها. [2]

٥١٤ ـ حدثنا يحيى، أنا جرير، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن أبي بن كعب مثله. [3]

**[الصوم والصلاة وغسل الجنابة سرائر:]**

٥١٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا أبو صالح، حدثني يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عطاء في قول الله: ﴿يَوْمَ تُبلى السَّرائِرُ﴾ [الطارق: ٩] إن ذلك الصوم، والصلاة، وغسل الجنابة، وهن السرائر، لوشاء المرء أن يقول: قد صمت، وليس بصائم، وقد صليت، ولم يصل، وقد

---

(١) على هامشه (من) خ

(٢) أخرجه الطبرى (٢٢/ ٣٩) عن ابن بشار، ثنا عبدالرحمن بن مهدى، ثنا سفيان، عن الأعمش به

وأخرجه الحاكم (٢/ ٤٢٢) بسنده عن حفص بن غياث، عن الأعمش به. وسكت عليه هو والذهبي.

وأخرجه البيهقى (٧/ ٣٧١) بسنده عن شعبة، عن الأعمش به.

وإسناده صحيح، لأن رواية شعبة عن الأعمش معنعنة محمولة على الاتصال، لأنه لايروى عن المدلسين إلا ما هو من مسموعاتهم، ثم الأعمش من المدلسين الذين احتمل الأئمة عنعنتهم.

وعزاه السيوطى للفريابى، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والحاكم والبيهقى فى سننه (الدر ٦/ ٦٧١)، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والحاكم والبيهقى فى سننه (الدر ٦/ ٦٧١)، وذكره ابن كثير فى تفسيره (٦/ ٤٧٧)

(٣) وهو مكرر الذى قبله.

اغتسلت، ولم يغتسل.[1]

٥١٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى [ق: ١٠٨/أ] بن أبي كثير قال: السرائر: الصوم، والصلاة، والغسل من الجنابة.[2]

٥١٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا عثمان بن حكيم، عن محمد بن كعب القرظي قال: سمعت بالثلاث التي يذكر المنافق: إذا اؤتمن خان، وإذا وعد أخلف، وإذا حدث كذب، قال: فالتمستها في الكتاب زماناً حتى سقطت عليها بعد حين، وجدت الله يذكر فيه: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللهَ؛ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً في قُلُوبِهِمْ إلى يَوْمِ يَلْقَوْنَ بِمَا أَخْلَفُوا اللهَ مَا وَعَدُوْه، وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧]

ووجدت في الأحزاب: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّموات والأرضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَها، وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا، وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ، إِنَّه كَانَ ظَلُوْماً جَهُولاً﴾ [الاحزاب: ٧٢].[3]

---

(١) عزاه السيوطى (٨/٤٧٦) لابن المنذر

(٢) عزاه السيوطى (٨/٤٧٦) لابن المنذر.

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور (٤/٢٤٨) لأبى الشيخ، والخرائطى فى مكارم الأخلاق، وزاد: (وإذا جاءك المنافقون) إلى قوله: (والله يشهد إن المنافقين لكاذبون).

٥١٨ ـ حدثني محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّموات والأرض وَالْجِبَال فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَها، وَأَشفَقنَ مِنْهَا، وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ، إِنَّه كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾ [الأحزاب: ٧٢]. بلغنا أن الله جل وعز حين خلق خلقه، جمع من خلقه من الجن والإنس والسموات، والأرض، والجبال، فبدأ بالسموات، فعرض عليهن الأمانة، وهي الطاعة، فقال لهن: أتحملن هذه الأمانة، ويكن عليّ الفضل والكرامة والثواب في الجنة؟! فقلن: يارب! إنا لا نستطيع هذا الأمر، وليست بنا قوة، ولكنا لك مطيعين.

ثم عرض الأمانة على الأرضين [ق: ١٠٨/ب] فقال لهن: أتحملن هذه الأمانة وتقبلنها مني، وأعطيك الفضل، والكرامة في الجنة؟! فقلن: لا صبر لنا على هذا يارب، ولا نطيقه، ولكنا لك سامعين مطيعين، ولا نعصيك في شيء تأمرنا به.

ثم قربت الجبال كلها، فقلن لها مثل ذلك.

ثم قرب آدم، فقال له: أتحمل هذه الأمانة، وترعاها حق رعايتها؟! فقال عند ذلك آدم: مالي عندك؟! قال: يا آدم إن أحسنتَ، وأطعتَ، وَرعيتَ الأمانة، فلك عندي الكرامة، والفضل، وحسن الثواب في الجنة، وإن عصيتَ، ولم ترعها حق رعايتها، وأسأتَ، فإني معذبك

ومعــاقبـك، وأنـزلـك النـار، فقـال: قد رضيتُ رب، وتحملتها، فقال الله عند ذلك: قد حملتكها، فذلك قول الله عز وجل: ﴿وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ، إنَّه كَانَ ظَلُوْماً جَهُولاً﴾ [الأحـزاب: ٧٢] يقـول: ظلومـا لنفسـه في خطيئتـه، (جهولا) بعاقبة ما يحمل من الأمانة.

قوله: ﴿لِيُعَذِّبَ الله المُنَافِقِيْنَ، وَالمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالمُشْرِكَاتِ﴾ بما خانوا الأمانة، وكذبوا الرسل، ونقضوا العهد، والميثاق الذي أخذ عليهم، حين أخرجهم من صلب آدم.

﴿وَيَتُـوْبَ الله عَلَى الْمُؤمِنِيْنَ وَالمُؤمِنَـاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣] بأنهم أدوا الأمانة، ولم يكذبوا الرسل، ووفوا بالعهد والميثاق.

٥١٩ - حدثنـا حميد بن زنجـويه؛ وأحمـد بن الأزهر قالا: ثنا عبيدالله بن موسى، ثنـا إسـرائيل، عن منصـور، عن هلال، عن سلمة بن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: إنما الإيمان من أربعة: [ق: ١٠٩/أ] لا تشركوا بالله شيئا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تزنوا، ولا تسرقوا.

زاد حميد: فما أنا اليوم بأشحّ عليهن مني إذ سمعتهن من رسول الله ﷺ.(١)

---

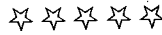
(١) أخرجه أحمد (٤/٣٣٩-٣٤٠) عن عبدالرحمن بن مهدى، عن سفيان، وعن هاشم ثنا أبومعاوية يعنى شيبان، والنسائى فى التفسير فى الكبرى كما فى تحفة=

= الأشراف (٤/٥١) عن قتيبة، عن جرير، والطبرانى فى الكبير (٤/٤٣ رقم ٦٣١٦ ـ ٦٣١٧) من طريق محمد بن كثير، ومن سفيان، ومن طريق جرير، وأبى الاحوص أربعتهم عن منصور به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع: ألا إنما هى أربع، فما أنا بأشح عليهن منى سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن لاتشركوا بالله شيئا.. الحديث

وهلال هو ابن يساف

وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات (١/١٠٤).

وقال الألبانى: وهذا إسناده صحيح، وقصر الهيثمى، ثم ذكر قوله (الصحيحة برقم ١٧٥٩) وراجع صحيح الجامع الصغير (٢/٣٧٤) وعزاه السيوطى أيضا للحاكم.



## [ بـــــاب
## لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ]

### [طرق حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن:]

٥٢٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: حدثني سعيد بن المسيب؛ وأبوسلمة بن عبدالرحمن؛ وأبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام كلهم يحدثون عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق؛ وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة[1] ذات شرف يرفع المسلمون إليها أبصارهم وهو مؤمن.

فقلت للزهري: ما هذا؟ فقال: على رسول الله البلاغ، وعلينا التسليم[2]

---

(١) ورد على هامشه: قوله: نهبة: النهب الغارة، والسلب: أى لا يختلس شيئا له قيمة عالية (نهاية ابن الاثير) (راجع النهاية (٥/١٣٣).

(٢) أخرجه النسائى فى الأشربة (٢/٣٢٨ رقم ٥٦٦٣) والرجم من الكبرى (تحفة الاشراف ١٠/ ٣٠) عن إسحاق بن إبراهيم به. =

٥٢١ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب؛ وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله[١]

---

= وأخرجه مسلم فى الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصى الخ (١/٧٦) عن محمد ابن مهران الرازى، عن عيسى بن يونس، وأخرجه النسائى فى الرجم من الكبرى كما فى تحفة الأشراف (١٠/٣٠) عن إسحاق بن منصور، وعمران بن بكار كلاهما عن أبى المغيرة، والنسائى، وأبوعوانة (١/١٩) وابن منده (رقم ٥١٠) من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، عن أبيه، وأبونعيم فى الحلية (٣/٣٦٩) والذهبى فى السير (٥/٣٤٦) من طريق الوليد بن مسلم كلهم عن الأوزاعى به ولم يذكر الإمام مسلم قول الزهرى هذا، وقد ذكره أبونعيم، والذهبى.

ولفظ أبى نعيم قال: فسألت الزهرى عنه: ماهذا؟ فقال: من الله العلم، وعلى رسوله البلاغ، وعلينا التسليم، أمروا أحاديث رسول الله ﷺ كما جاءت.

وفى السير: «عن الأوزاعى سمعت الزهرى لما حدث عن النبى ﷺ قال: لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، قلت له: فما هو؟ قال: من الله القول، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم، أمروا حديث رسول الله ﷺ كما جاء بلا كيف.

قلت: لم يذكر كلام الزهري هذا غير الوليد بن مسلم.

(١) وهو مكرر الذي قبله.

وأخرجه النسائي كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٠) عن إسحاق بن منصور، وعمران بن بكار كلاهما عن أبي المغيرة به، وزاد «أبا بكر بن عبدالرحمن» كما مر في الحديث السابق.

وأخرجه ابن منده في الإيمان رقم (٥١٠) من طريق أبي المغيرة عبدالقدوس به.

وأخرجه النسائي في الأشربة، والرجم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٠) عن إسحاق بن منصور، ومحمد بن يحيى بن عبدالله كلاهما عن محمد ابن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وحميد بن عبدالرحمن ثلاثتهم عن أبي هريرة مرفوعاً=

٥٢٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، ثنا الليث، حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يزنيّ الزاني حين يزني وهو مؤمن. فذكر مثله. (١)

٥٢٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: سمعت أبا سلمة بن عبدالرحمن؛ وابن المسيب يقولان: قال: أبو [ق: ١٠٩/ب] هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن.

---

= وأخرجه النسائي في الرجم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١١/٣٦) عن حميد بن مخلد النسائي، عن محمد بن يوسف، عن الأوزاعي، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(١) أخرجه البخاري في المظالم (٥/١١٨) عن سعيد بن عفير، وفي الحدود، باب الزنا وشرب الخمر (١٢/٥٨) عن يحيى بن بكير، وابن ماجه: الفتن (٢/١٢٩٨ ـ ١٢٩٩) والنسائي في الأشربة والرجم في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٠) كلاهما عن عيسى بن حماد، وابن منده في الإيمان (رقم ٥١١) من طريق يحيى بن بكير، ثلاثتهم عن الليث به.
كما أخرجه ابن منده من طريق النسائي به رقم ٥١١ ومن طريق عبدالملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جده الليث به.

قال ابن شهاب: وأخبرني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام أن أبا بكر كان يحدثهم هؤلاء عن أبي هريرة، ثم يقول: كان أبو بكر يلحق معهن: ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس فيها أبصارهم حين ينتهبها، وهو مؤمن.[1]

٥٢٤ ـ حدثنا أبو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري، ثنا أبوعوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزّاني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن.[2]

٥٢٥ ـ حدثنا أبو علي البسطامي؛ ومحمد بن يحيى، قالا: ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو

---

(١) أخرجه البخاري: الأشربة (١٠/ ٣٠) عن أحمد بن صالح، ومسلم في الإيمان (١/ ٧٦) وابن منده في الإيمان من طريق ابن وهب به.
وأخرجه ابن منده في الإيمان (رقم ٥١٢) من طريق ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد، وأبي بكر بن عبدالرحمن، ثلاثتهم عن أبي هريرة به.

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، ولو فيه الأعمش، وقد عنعن لأنه من روايته عن أبي صالح ذكوان السمان، وروايته عنه وعن أمثاله محمولة على السماع، ثم أبوعوانة تابعه شعبة في الرواية الآتية.
وله طرق أخرى كما سيأتي.

مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد.[1]

٥٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة أراه رفعه بمثله.[2]

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٧٩) عن محمد بن جعفر، والبخاري: الحدود، باب إثم الزناة (١٢/١١٤) عن آدم، ومسلم: الإيمان (١/٧٧) والنسائي: قطع السارق (٢/٢٥٠ رقم ٤٨٧٥) عن محمد بن المثني، عن ابن أبي عدي، وأبوعوانة (١/٢٠) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، وآدم بن أبي إياس، وابن منده في الإيمان (رقم ٥١٧) من طريق آدم، ووهب بن جرير، وعاصم بن علي، وابن أبي عدي، وعلي بن الجعد، ومحمد بن جعفر كلهم عن شعبة به.
وأخرجه الترمذي (٥/١٥) عن أحمد بن منيع، ثنا عبيدة بن حميد، عن الأعمش به، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.
وأخرجه أبوداود (٥/٦٤ ـ ٦٥) عن أبي صالح الأنطاكي، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش به.
وأخرجه الدارمي في الأشربة (٢/١١٥) بسنده عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.
وأخرجه أحمد (٢/٢٤٣) وابن منده في الإيمان (رقم ٥١٥) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة به.
وأخرجه مسلم (١/٧٧) وابن منده في الإيمان (رقم ٥١٦) من طريق العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة به.
وأخرجه النسائي (٢/٢٥٠ رقم ٤٨٧٧) بسندين عن أبي معاوية عن الأعمش به.

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٧٦) عن عبدالرزاق به، ومن طريقه ابن منده في الإيمان (رقم ٥١٨) وأخرجه مسلم: الإيمان (١٢/٧٧٠) عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق عن الثوري به.

٥٢٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: لا يزني [ق: ١١٠/أ] الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، وينزع الإيمان من قلبه، فإن تاب تاب الله عليه.(١)

٥٢٨ ـ حدثنا محمد بن عبدة بن الحكم، ثنا علي الحسن بن شقيق، ثنا أبوحمزة محمد بن ميمون السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن بمثل حديث شعبة.(٢)

٥٢٩ ـ وحدثني ابن القهزاد، ومحمد بن عبدة قالا: ثنا علي بن الحسن، ثنا أبو حمزة السكري، ثنا عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: لا يزني الرجل وهو مؤمن بمثله.

---

(١) وهو مكرر الذي قبله، وعاصم بن أبي النجود تابعه غير واحد كما مر.

(٢) أخرجه النسائي (١/ ٢٥٠ رقم ٤٨٧٦). عن أحمد بن سيار المروزي، عن عبدالله بن عثمان ـ وهو عبدان ـ عن أبي حمزة السكري به عن أبي هريرة من غير شك.

وأخرجه عن أبي علي محمد بن يحيى المروزي، عن عبدالله بن عثمان، عن أبي حمزة، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قوله.

وقال: ينزع منه الإيمان حتى يتوب، فإذا تاب، عاد إليه.

٥٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبوبكر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن، ثم التوبة معروضة بعد.

قال محمد: قال أحمد: هكذا معروضة.

٥٣١ ـ حدثنا أبوعلى البسطامي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبوشهاب، عن أبي حمزة، عن الحسن، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: لا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر [ق: ١١٠/أ] وهو مؤمن، فقيل: يارسول الله! فكيف يصنع من واقع شيئا من ذلك؟! قال: إن رجع، راجعه الإيمان، وإن ثبت لم يكن مؤمنا.

٥٣٢ ـ حدثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا علي بن عاصم، ثنا أبو هارون، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن.

٥٣٣ ـ وقال: حدثنا علي بن عاصم، ثنا حبيب بن الشهيد، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثل قول

أبي هارون، عن أبي سعيد.(١)

٥٣٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، ثنا معمر، أنا همام بن منبه، قال: ثنا أبوهريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يزني أحدكم حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو حين يشربها مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع المؤمنون إليه أعينهم وهو حين ينتهبها وهو مؤمن، ولا يغل أحدكم وهو حين يغل وهو مؤمن، فإياكم إياكم.(٢)

٥٣٥ ـ حدثنا إسحاق، أخبرني بقية بن الوليد، حدثني الأوزاعي، عن مكحول؛ والزهري، قالا: اقرأوا أحاديث رسول الله ﷺ، وأمِرُّوها على ماجاءت.(٣)

● قال أبو عبدالله: كان إسحاق إذا أملى حديث عبدالرزاق يملي حديث بقية على إثره.

٥٣٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا نافع بن يزيد، قال: حدثني ابن الهاد أن سعيد بن أبي

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٨٦) عن بهز وعفان قالا: ثنا همام عن قتادة عن الحسن وعطاء عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣١٧) عن عبدالرزاق به.
وأخرجه مسلم: الإيمان (١/٧٧) عن محمد بن رافع، وأبو عوانة (١/٢٠) وابن منده في الإيمان برقم (٥١٣) عن أحمد بن يوسف السلمي كلاهما عن عبدالرزاق به.

(٣) راجع لقول الزهري تعليقي على رقم (٥٢٠).

سعيد المقبري حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله [ق: ١١١/أ] عليه وسلم: إذا زنى الرجل؛ خرج منه الإيمان، وكان عليه كالظلة فإذا انقَلَعَ رجع إليه الإيمان.[١]

٥٣٧ - حدثنا أبوزرعة عبيدالله بن عبدالكريم، ثنا عبدالعزيز بن عبدالله العامري، ثنا سليمان بن بلال، عن عبدالعزيز بن المطلب، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار؛ وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق، وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها، وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف حين ينتهبها وهو مؤمن.[٢]

---

(١) أخرجه أبوداود في السنة (٥/٦٦) عن إسحاق بن سويد الرملي، عن سعيد بن أبي مريم به، وابن الهاد هو يزيد بن عبدالله بن الهاد وتصحف في سنن أبي داود «نافع بن يزيد» الى «نافع بن زيد» وهو الكلاعي.
وأخرجه ابن منده في الإيمان (رقم ٥١٩) بسنده عن ابن أبي مريم به.

(٢) أخرجه ابن منده في الإيمان (رقم ٥١٤) عن محمد بن الحسين بن الحسن، ثنا أبوزرعة به.
وأخرجه مسلم في الإيمان (١/٧٧) عن حسن الحلواني، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عبدالعزيز بن المطلب به.
وأخرجه النسائي في الأشربة، والرجم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٠) عن اسحاق بن منصور، ومحمد بن يحيى بن عبدالله كلاهما عن محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وحميد بن عبدالرحمن ثلاثتهم عن أبي هريرة به.

٥٣٨ ـ حدثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عمرو بن عبدالغفار، ثنا العوام بن حوشب، حدثني علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الإيمان سربال يسربله الله من شاء، فإذا زنى العبد نُزِعَ منه سربالُ الإيمان، فإن تابَ ردّ عليه.[1]

٥٣٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني ابن عجلان أن القعقاع أخبره عن أبي صالح، عن أبي هريرة: وسئل عن قوله: «لا يزني الزاني وهو مؤمن»: فأين يكون الإيمان منه؟ قال أبوهريرة: سيكون عليه هكذا، وقال بكفه، فإن نزع وتاب، رجع إليه الإيمان.[2]

---

(١) في سنده: عمرو بن عبدالغفار، وهو الفقيمي، قال أبوحاتم: متروك الحديث، وقال ابن عدي: اتهم بوضع الحديث وقال العقيلي وغيره: منكر الحديث (الجرح والتعديل ٣/١/٣٤٦، الكامل ١٧٩٦، الضعفاء للعقيلي ٣/٢٨٦، والميزان ٣/٢٧٢، واللسان ٤/٣٦٩.
والحديث ضعفه الألباني «ضعيف الجامع الصغير ٢/٣٨» وعزاه السيوطي لشعب الإيمان.

(٢) أخرجه النسائي في قطع السارق (٢/٢٤٩ رقم ٤٨٧٤) عن الربيع بن سليمان، ثنا شعيب بن الليث، قال: ثنا الليث عن ابن عجلان به مرفوعاً ولفظه: لا يزنى الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف، يرفع الناس إليها أبصارهم وهو مؤمن.

٥٤٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن [ق: ١١١/ب] جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ وأبي هريرة؛ وابن عمر قالوا: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الرجل وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا يغل وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف، وهو مؤمن.[1]

٥٤١ ـ حدثنا (محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عيسى)[2] ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن فضيل بن غزوان، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق، وهو

---

(١) في سنده جابر وهو ابن يزيد الجعفى، ضعيف، وقد ثبت الحديث من غيره وجه.
فالحديث أخرجه النسائي في الرجم في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٢٨٢) عن عصمة بن الفضيل النيسابوري، عن حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، عن شعبة، عن عمار بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن أبي هريرة مرفوعاً: لايزنى الزاني وهو مؤمن.
وقال المزى: رواه إسرائيل عن جابر عن عكرمة به (تحفة الأشراف ٥/١٦١)
وأخرج أحمد (٣/٣٤٦) عن موسى، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، قال: سألت جابراً: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزنى الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن؟ قال جابر: لم أسمعه، قال جابر: وأخبرني ابن عمر، وأنه قد سمعه.

(٢) وورد فوقه علامة: ح وعلى هامشه: سريج بن يونس/ صح، وفوقه «خ» ومن شيوخ محمد بن يحيى الذهلي: محمد بن عيسى الطباع، وقد يأتي عندالبخاري: «محمد بن المثنى» عن إسحاق بن يوسف الأزرق.

مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يقتل وهو مؤمن.[1]

٥٤٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا فضيل، عن عكرمة، عن ابن عباس بهذا الحديث.[2]

٥٤٣ ـ حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي، ومحمد بن يحيى، قالا: ثنا أبونعيم الفضل بن دكين الملائي، ثنا أبوأسامة يعنى زيدا وهو الحجام، حدثني عكرمة، عن ابن عباس قال: لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن.[3]

٥٤٤ ـ حدثنا الحسين البسطامي، ثنا جنيد الحجام، ثنا زيد أبوأسامة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ

---

(١) وأخرجه البخاري في الحدود، باب إثم الزناة (١٢/١١٤) عن محمد بن المثنى، عن إسحاق بن يوسف به.
وأخرجه النسائي: الرجم في الكبرى كما في تحفة الأشراف عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام، عن إسحاق بن يوسف به.
وأخرجه البخاري في الحدود أيضاً (١٢/٨١) عن عمرو بن علي، عن عبدالله بن داود، عن فضيل به ببعضه؛ أي اقتصر فيه على ذكر الزنا والسرقة.
وفضيل بن غزوان تابعه زيد الحجام عن عكرمة كما سيأتي في رقم (٥٤٣، ٥٤٤).

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

(٣) وهو مكرر الذي قبله، زيد الحجام أبوأسامة الكوفي تابعه فضيل بن غزوان كما مضى (٥٤١، ٥٤٢).

بهذا الحديث.»[1]

٥٤٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبوالنعمان؛[2] وسليمان بن حرب، قالا: ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: لا يزني العبد حين يزني [ق: ١١٢/أ] وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن.»[3]

٥٤٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محاضر، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن.»[4]

٥٤٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، ثنا أبوبكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عبدالعزيز بن المطلب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: حفظت هاتين الخصلتين من رسول

---

(١) أخرجه النسائي في الرجم في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٥/١٣٥) عن قتيبة، عن الجنيد أبي عبدالله الحجام به.

(٢) هو محمد بن الفضل: عارم.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٧٣) عن سليمان بن حرب، عن حماد به. وقال الألباني: «وإسناده صحيح على شرط مسلم، وتقدم عن أبي هريرة مثله. رقم (٣٨).

(٤) إسناده حسن، وهو صحيح لما قبله.

الله ﷺ قالت: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن.

٥٤٨ ـ حدثني الحسين البسطامي، ثنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه قال: كنا عند عائشة فمروا على بابها برجل قد ضُرِبَ في الخمر، فقالت: أعوذ بالله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يشرب الرجل الخمر، حين يشربه وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن فإياكم إياكم.[1]

٥٤٩ ـ حدثنا أبوبكر بن خلاد، ثنا يحيى القطان، ثنا شعبة، ثنا فراس، عن مدرك بن عمارة، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ [ق: ١١٢/ب] قال: لا يسرق حين يسرق

---

(١) أخرجه أحمد (٦/١٢٩) وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٥/٤) وفي الإيمان (رقم ٣٩) عن يزيد بن هارون به.
وقال الألباني: حديث صحيح، رجاله ثقات، لولا عنعنة ابن اسحاق.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد، والبزار ببعضه، والطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، إلا أن ابن اسحاق مدلس، ورجال البزار رجال الصحيح (١/١٠٠)
وقال الألباني: قلت: وهو في صحيح مسلم بهذه الزيادة: «فإياكم وإياكم» عن أبي هريرة في بعض الطرق عنه.
قلت: وحديث أبي هريرة هذا تقدم عند المؤلف برقم (٥٣٤).

وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات سرف أو شرف وهو مؤمن.[(١)]

٥٥٠ ـ حدثنا هارون بن عبدالله البزاز، ثنا أبي، ثنا أبوداود، عن شعبة، عن الحكم، عن رجل سمع ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ نحوه، وزاد فيه: ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن.[(٢)]

٥٥١ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن مدرك بن عمارة، عن عبدالله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ قال: لا يزني الزاني حين يزني، وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع

---

(١) إسناده حسن، أخرجه الطيالسي في مسنده (رقم ٨٢٣) عن شعبة به.
وأخرجه أحمد (٣٥٢/٤) عن يحيى بن سعيد القطان، وابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤١) والمصنف (٤٠٤/٤) عن الحسن بن موسى، كلاهما عن شعبة، عن فراس به.
وقال الألباني في هذا الإسناد، وفي الذي يأتي برقم (٥٥١) عند المؤلف وهو عند ابن أبي شيبة برقم (٤٠) مدارهما على مدرك، وهو ابن عمارة القرشي، ترجمه ابن أبي حاتم (٣٢٧/١/٤) برواية جماعة عنه، وأورده ابن حبان في الثقات (٤٤٥/٥).

(٢) أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده (رقم ٨٢٣ ص ١١٠) وفيه من لم يسم، وهو الراوي عن عبدالله بن أبي أوفى.

إليها المسلمون رؤسهم حين ينتهبها؛ وهو مؤمن. (١)

٥٥٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة أن رجلا من أسلم حدثه عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ بمثله. (٢)

٥٥٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن الحكم، عن رجل عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ نحوه. (٣)

٥٥٤ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبيدالله بن موسى، عن حريث بن أبي مطر، عن مدرك بن عمارة، عن رياح ابن الحارث قال: سمعت عبدالله بن أبي أوفى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: [ق: ١١٣/أ] لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق، وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربه، وهو مؤمن،

---

(١) إسناده حسن لما تقدم برقم (٥٤٩) وفي سنده ليث بن أبي سليم، وتابعه فراس فيما تقدم وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٠٤) والإيمان (رقم ٤٠) عن إسماعيل بن علية عن ليث به.
وسياقه في الإيمان مثل سياق المؤلف، وذكر في المصنف الشطر الأول منه. وقال الألباني: إسناده حسن للإسناد الثاني (الذي مضي برقم (٥٤٩).

(٢) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٥٥٠) وفيه من لم يسم.

(٣) وهو مكرر الذي قبله، وفيه من لم يسم.

ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليها أعينهم وهو مؤمن.[1]

٥٥٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا حسن بن بشر، ثنا قيس بن الـربيع، عن أشعث، عن علي بن مدرك، عن زاج العجلى، عن ابن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة، تشرف أعين الناس إليه وهو مؤمن.

٥٥٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن الأعمش، عن مجاهد قال: كان ابن عباس يسمى غلمانه أسماء العرب، وكان يقول لهم: تزوجوا، فإن الرجل إذا زنى نزع منه نور الإيمان، فإن شاء الله أعطاه بعد، وإن شاء منعه.

٥٥٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، أنا سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد قال: كان ابن عباس

---

(١) إسناده ضعيف، وعلته حريث بن أبي مطر الفزاري قال الحافظ ابن حجر: ضعيف (التقريب ١/ ١٥٩).
ورياح بن الحارث هو التيمي المجاشعي قال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكره في القسم الأول من الإصابة: ذكر ابن سعد (في الطبقات ٢/ ١٦١) في وفد بني تميم وتبعه الطبري (١/ ٥٢٣) وورد في ابن سعد: «رباح» وهو تصحيف.

يعـرض على مملوكـه البـاءة، ويقـول: من أراد منكم البـاءة، زوَّجْتُـه، فإنـه لا يزني زان إلا نزع الله منه نور الإيمان، فإن شاء أن يرده رده، وإن شاء أن يمنعه منعه.»[1]

٥٥٨ ـ حدثنـا محمد بن يحيى، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا فضيل يعنـى ابـن غزوان، عن عثمـان بن أبي صفية، عن ابن عباس أنه كان يقول لغلمانه: [ق ١١٣/ب] يافلان! أزوجك، يافلان! أزوجك، فإنه ليس من زان يزني إلا نزع الله منه نور الإيمان.[2]

٥٥٩ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرني [سفيان بن[3]] عبدالملك، عن ابن المبارك أنه ذكر هذا الحديث: لا يزني الزاني

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة فى الإيمان (رقم ٩٤) عن ابن مسهر عن سفيان به. وقال الألبانى: «إسناده حسن موقوف، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن المهـاجـر، وهـو البجلى الكوفى، فمن رجال مسلم وحده، وهو صدوق، لين الحفظ، كما فى التقريب، ثم ذكر السند الآتى بعده.

(٢) أخرجه أبن أبى شيبة فى الإيمان (رقم ٧٢) عن عبدالله بن نمير، نا فضيل بن غزوان به.
وقال الألبانى: لم أعرف عثمان بن أبى صفية (الأنصارى) هذا، لكنه لم يتفرد به، ثم ذكر السند الذى تقدم قبله.

(٣) الزيادة من سند إسحاق بن راهويه، وسقط فى الأصل، وسفيان هو من كبار تلاميذ ابن المبارك.

وهو مؤمن، فقال فيه قائل: ماهذا؟! على معنى الإنكار، فغضب ابن المبارك، وقال: يمنعنا هؤلاء الأنان[1] أن نحدث بحديث رسول الله ﷺ، كلما جهلنا معنى حديث تركناه، لا، بل نرويه كما سمعنا، ونلزم الجهل أنفسنا.[2]

تم الجزء الأول ويليه الثاني

---

(١) ورد فى الأصل مارسمه: (الامتان) ورسمه فى مسند إسحاق (الابان) ولعل الصواب ما أثبته، ويكون من الأننة: وهو الكثير الكلام والبث والشكوى (لسان العرب ١٣/٢٨). والمعجم الوسيط ويكون المراد هنا الثرثار.

(٢) أخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده (ق/٥٧/أ) بعد ذكر الأثر الآتى رقم (٥٦٣) ولفظه: أخبرنا سفيان بن عبدالملك قال: قال ابن المبارك حين ذكر هذا الحديث، وأنكره بعضهم، فقال: يمنعنا هؤلاء الأنان أن يترك حديث رسول الله ﷺ فلا يحدث به كلما جهلنا معنى حديث تركناه، لا، بل نرويه كما سمعنا، ونلزم الجهل أنفسنا.

## [مبحث الفرق بين الإسلام والإيمان]

قال أبو عبدالله(1): اختلف أصحابنا في تفسير قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» فقالت طائفة منهم: إنما أراد النبي ﷺ إزالة اسم الإيمان عنه من غير أن يخرجه من الإسلام، ولا يزيل عنه اسمه، وفرقوا بين الإيمان والإسلام، وقالوا: إذا زنى، فليس بمؤمن، وهو مسلم، واحتجوا لتفريقهم بين الإيمان والإسلام بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا، قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوْا وَلَكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فقالوا: الإيمان خاص يثبت الاسم به بالعمل بالتوحيد(2)، والإسلام عام يثبت الاسم(3) به بالتوحيد والخروج من ملل الكفر، واحتجوا بحديث سعد بن أبي وقاص الذي:

٥٦٠- حدثنا إسحاق بن إبراهيم [ق ١١٤/أ] أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه أن رسول الله ﷺ أعطى رجالاً، ولم يعط رجلا منهم شيئا، فقلت: يا رسول الله! أعطيتَ فلانا وفلانا ولم

---

(1) من أوله إلى آخر حديث رقم (٥٦٠) ذكره شيخ الإسلام في الإيمان (٣٠١-٣٠٢)

(2) كذا في الأصل، وفي الإيمان (مع التوحيد)

(3) كذا في الأصل، وفي الإيمان بدون (به)

تعط فلانا، وهو مؤمن؟!، فقال النبي ﷺ: أَوَ مسلم؟ حتى أعادها سعد(١) ثلاثا، والنبي يقول: أَوَ مسلم؟! ثم قال: إني أعطي رجالا، وأمنع آخرين، هم أحب إليَّ منهم مخافةَ أن يكبوا على وجوههم في النار.

قال الزهري: فنَرى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل (٢).

**٥٦١ـ** حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا معتمر، ثنا عبدالرزاق، عن معمر بن راشد، عن الزهري، عن

---

(١) تصحف في الأصل إلى (سعيد)

(٢) أخرجه مسلم في الزكاة (١٣٢/١) عن إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق به.

وأخرجه أبو داود في السُنة (٥/ ٦١ ـ ٦٢) وعبدالله بن أحمد في السُنة (٩١) عن أحمد بن حنبل عن عبدالرزاق به، ومن طريق محمد بن ثور وسفيان كلاهما عن معمر، والنسائي في الإيمان (٢/ ٢٦٣ رقم ٤٩٩٥ ـ ٤٩٩٦) من طريق محمد بن ثور وسلام بن أبي مطيع كلاهما عن معمر به.

وأخرجه اللالكائي (٨١٣/٢) بسنده عن أحمد بن منصور والذهلي عن عبدالرزاق به. وبسند آخر عن سلام به.

وقال الحافظ ابن حجر: وفي رواية عبدالرزاق، عن معمر من الزيادة: قال الزهري: فنرى أن الإسلام كلمة، والإيمان العمل.

وقد استشكل هذا بالنظر إلى حديث سؤال جبريل، فإن ظاهره يخالفه، ويمكن أن يكون مراد الزهري أن المرء يحكم بإسلامه، ويسمى مسلماً إذا تلفظ بالكلمة ـ أي الشهادة، وأنه لا يسمى مؤمناً إلّا بالعمل، والعمل يشمل عمل القلب والجوارح، وعمل الجوارح يدل على صدقه، وأما الإسلام المذكور في حديث جبريل فهو الشرعي الكامل المراد بقوله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً﴾ (فتح الباري ١/ ٨١ ـ ٨٢)

عامر بن سعد، عن أبيه بهذه القصة(1).

٥٦٢ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، (2) عن ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه بهذا الحديث(3).

---

(١) أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى (تحفة الأشراف ٣/٢٩٩) عن موسى بن سعيد، عن مسدد بن مسرهد، عن المعتمر بن سليمان، عن معمر به.

وقال ابن عساكر في حديث المعتمر عن معمر: سقط منه عبدالرزاق.

قال الحافظ ابن حجر: كذا وقع لنا في الجزء الثاني من حديث أبي الطاهر المخلص (محمد بن عبدالرحمن الذهبي ت ٣٩٣) حدثنا البغوي، حدثنا صالح بن حاتم، حدثنا معتمر به (النكت الظراف على تحفة الأشراف ٣/٢٩٩)

(وراجع للتفصيل: فتح الباري ١/٨١)

(٢) كذا ورد في الأصل، وكذا رواه مسلم: (عن يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب) وصنيع المزي يشعر بأن رواية زهير بن حرب أيضاً عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه عن صالح بن كيسان، عن الزهري (تحفة الأشراف ٣/٢٩٧ ـ ٢٩٨) مثل رواية الحلواني، وعبد بن حميد.

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان (١/١٣٢) والزكاة (٢/٧٣٤) عن زهير بن حرب، عن يعقوب بن إبراهيم به.

وورد الحديث من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الزهري:

أخرجه البخاري في الإيمان (١/٧٩) عن أبي اليمان، عن شعيب، وفي الزكاة (٣/٣٤٠) عن محمد بن غُرير، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري به. =

● قال أبو عبدالله: واحتجوا بإنكار عبدالله بن مسعود على من شهد لنفسه بالإيمان فقال: أنا مؤمن من غير استثناء، وكذلك أصحابه من بعده، وجل علماء أهل الكوفة على ذلك، واحتجوا بحديث أبي هريرة: «يخرج منه الإيمان، فإن رجع، رجع إليه»، وبما أشبه ذلك من الأخبار، وبما روى الحسن، ومحمد بن سيرين أنهما كانا يقولان «مسلم»، ويهابان «مؤمن»(١)، واحتجوا بقول أبي جعفر الذي:

٥٦٣ـ حدثناه إسحاق بن إبراهيم، أنا وهب بن جرير بن [ق ١١٤/ب] حازم، قال: حدثني أبي، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين أنه سئل عن قول النبي ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن،

---

= وأخرجه مسلم في الإيمان (١/١٣٣) وفي الزكاة (٢/٧٣٢) عن الحسن بن علي الحلواني، وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح، عن الزهري به.

وقال البخاري عقيب حديث أبي اليمان: ورواه يونس، ومعمر، وصالح، وابن أخي الزهري، عن الزهري. وراجع لهذه الطرق (الفتح ١/٨١)

كما أخرجه البخاري (٣/٣٤٠)، ومسلم (١/١٣٣) و (٢/٧٣٣) من طريق يعقوب، عن أبيه، عن صالح، عن اسماعيل بن محمد، قال: سمعت محمد بن سعد يحدث هذا، فقال في حديثه: فضرب رسول الله ﷺ بيده بين عنقي وكتفي، ثم قال: أقتالاً؟ أي سعد! إني لأعطي الرجل.

(١) انظر رقم (٥٦٧)

[ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن] فقال أبو جعفر: هذا الإسلام، ودوّر دارة واسعة، وقال: هذا الإيمان، ودوّر دارة صغيرة في وسط الكبيرة، [قال: والإيمان مقصور في الإسلام] فإذا زنى أو سرق خرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام إلا الكفر بالله (١).

● قال أبو عبدالله: واحتجوا بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا، قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوْا، وَلٰكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا، وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيْمَانُ فِيْ قُلُوْبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤].

٥٦٤- فحدثنا إسحاق، أنا جرير، عن مغيرة قال: أتيت إبراهيم النخعي فقلت: إن رجلا خاصمني، يقال له: سعيد العنزي، فقال إبراهيم: ليس بالعنزي، ولكنه زبيدي، قوله: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ: آمَنَّا، قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوْا، وَلٰكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] فقالوا: هو الاستسلام، فقال إبراهيم: لا، هو الإسلام.

٥٦٥- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم قال: لا، هو الإسلام.

● قال أبو عبدالله: واحتجوا بما روى عن النبي ﷺ أنه قال: أسلم الناسُ، وآمن عمرو بن العاص.

---

(١) أخرجه ابن راهويه في مسنده (ق ٥٧) ومنه الزيادتان ما بين المعقوفتين، والنص أورده شيخ الإسلام في كتاب الإيمان (٣٠٢)

٥٦٦ـ حدثنا بذلك يحيى بن يحيى، أنا ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر الجهني، أن النبي ﷺ قال: أسلم الناس، وآمن عمرو بن العاص(١).

٥٦٧ـ حدثنا الحسين بن منصور، ثنا أحمد بن حنبل [ق ١١٥/أ] ثنا مؤمل، عن حماد بن زيد، قال: سمعت هشاماً يقول: كان الحسن، ومحمد يقولان: مسلم، ويهابان مؤمن(٢).

---

(١) ذكره شيخ الإسلام في الإيمان عن المؤلف (٣٠٣)، والحديث أخرجه أحمد (١٥٥/٤) عن أبي عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقرىء. والترمذي في المناقب (٦٨٧/٥) عن قتيبة، والروياني في مسنده (٩/ ٥٠/ ١ ـ ٢) من طريق ابن أبي مريم، وعبدالله بن وهب أربعتهم عن ابن لهيعة به وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة، عن مشرح، وليس إسناده بالقوي.

قال الألباني: قلت: بل هو حسن، فإن ابن لهيعة، وإن كان سيىء الحفظ، فهو صحيح الحديث إذا روى عنه العبادلة، وهم: ابن وهب، وابن يزيد المقرىء، وابن المبارك كما حققه ابن القيم في إعلام الموقعين، وهذا قد رواه عنه الأولان منهم، فثبت الحديث، والحمد لله (الإيمان ٣٠٣)

وله شاهد من حديث أبي هريرة: ابنا العاص مؤمنان: هشام وعمرو.

أخرجه الألباني، والذي قبله في الصحيحة برقم (١٥٥ و ١٥٦) فراجعه للتفصيل.

(٢) أخرجه عبدالله بن أحمد في السُنة (٧٨) عن أبيه به، وأخرجه اللالكائي (٨١٥/٢) بسنده عن أحمد به، وفي إسناده ضعف لأن رواية هشام وهو ابن حسان القردوسي عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين فيها مقال كما أفاده الحافظ ابن حجر في التقريب.

وفيه مؤمل، وبه أعل المؤلف هذا الأثر فيما يأتي قبل رقم (٦١٤)

٥٦٨ـ حدثنا إسحاق بن منصور، ثنا أحمد بن حنبل، ثنا أبو سلمة الحراني، قال: قال مالك؛ وشريك؛ وأبو بكر بن عياش؛ وعبدالعزيز بن أبي سلمة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد: الإيمان المعرفة، والإقرار، والعمل إلّا أن حماد بن زيد يفرق بين الإيمان والإسلام، يجعل الإيمان خاصاً، والإسلام عاماً(١).

● قال أبو عبدالله: قالوا: فلنا في هؤلاء أسوة، وبهم قدوة، مع ما يثبت ذلك من النظر، وذلك أن الله جعل اسم المؤمن اسم ثناء وتزكية، ومدحة، أوجب عليه الجنة، فقال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِيْنَ رَحِيْماً، تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلاَمٌ، وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْراً كَرِيْماً﴾ [الأحزاب: ٤٤].

وقال: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِيْنَ آمَنُوْا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢].

وقال: ﴿يَوْمَ تَرَىٰ الْمُؤْمِنِيْنَ والْمُؤْمِنَاتِ، يَسْعىٰ نُوْرُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيْهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ الآية [الحديد: ١٢].

وقال: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللهُ النَّبِيَّ وَالَّذِيْنَ آمَنُوْا مَعَهُ نُوْرُهُمْ يَسْعىٰ بَيْنَ أَيْدِيْهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [التحريم: ٨].

---

(١) ذكر شيخ الإسلام كلام حماد بن زيد في التفريق بين الإيمان والإسلام نقلاً عن المؤلف في كتاب الإيمان (٣٠٣)

وقـال: ﴿الله وَلِيُّ الَّـذِيْنَ آمَنُوْا، يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إلىٰ النُّوْرِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وقال: ﴿وَعَدَ الله الْمُؤْمِنِيْنَ والمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِيْ مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ٧٢]

قال: ثم أوجب الله النار على الكبائر، فدل بذلك على أن اسم الإيمان زائل عن مَنْ أتى كبيرة، قالوا: ولم نجد الله أوجب الجنة باسم الإسـلام، فثبت أن اسم [ق ١١٥/ب] الإسلام له ثابت على حاله، واسم الإيمان زائل عنه.

فإن قيل لهم في قولهم هذا: ليس الإيمان ضد الكفر.

قالوا: الكفر ضد لأصل الإيمان، لأن للإيمان أصلاً وفرعاً، فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان الذي هو ضد الكفر.

فإن قيل لهم: فالــذي زعمتم أن النبي ﷺ أزال عنـه اسم الإيمان، هل فيه من الإيمان شيء؟!.

قالوا: نعم، أصله ثابت، ولولا ذلك لكفر، ألـم تسمع إلى ابن مسعود، أنكر على الذي شهد أنه مؤمن، ثم قال: لكنا نؤمن بالله، ومـلائكتـه، وكتبه، ورسله، يخبرك أنه قد آمن من جهة أنه قد صدق، وأنـه لايستحق اسم المؤمن إذ كان يعلم أنه مقصر، لأنه لايستحق هذا الاسم عنده إلاّ من أدى ما وجب، وانتهى عما حرم عليه من الموجبات للنار التي هي الكبائر.

قالـوا: فلما أبان الله أن هذا الاسم يستحقه مَنْ قد استحق

الجنـة، وأن الله قد أوجب الجنـة عليه، وعلمنـا أنـا قد آمنـا، وصـدقنـا، لأنـه لا يخـرج من التكـذيب إلا بالتصـديق، ولسنا بشاكين، ولا مكذبين، وعلمنا أنا له عاصون مستوجبون للعذاب، وهو ضد الثواب الذي حكم الله به للمؤمنين على اسم الإيمان، علمنا أنا قد آمنا، وأمسكنا عن الاسم الذي أثبت الله عليه الحكم بالجنـة، وهـو من الله اسم ثنـاء وتزكية، وقد نهانا الله أن نزكي أنفسنـا، وأمـرنـا بالخـوف على أنفسنـا، وأوجب لنـا العـذاب بعصياننـا، [ق ١١٦/أ] فعلمنا أنا لسنا بمستحقين بأن نتسمى مؤمنين، إذ أوجب الله على اسم الإيمـان الثنـاء، والتزكية، والرحمة، والرأفة، والمغفرة، والجنة، وأوجب على الكبائر النار، وهذان حكمان يتضادان.

فإن قيل: فكيف أمسكتم عن اسم الإيمان أن تسموا به، وأنتم تزعمـون أن أصـل الإيمان في قلوبكم، وهو التصديق بأن الله حق، وما قاله صدق؟!.

قالوا: إن الله، ورسوله، وجماعة المسلمين سموا الأشياء بما غلب عليها من الأسماء، فسموا الزاني فاسقاً، والقاذف فاسقاً، وشـارب الخمـر فاسقاً، ولم يسموا واحداً من هؤلاء متقياً، ولا ورعاً، وقد أجمع المسلمون أن فيه أصل التقى والورع، وذلك أنه يتقي أن [يكفر، أو يشرك بالله شيئاً، وكذلك يتقي الله أن يترك الغسل من الجنابة أو الصلاة، ويتقي(١)] أن يأتي أمه، فهو في

---

(١) الزيادة ما بين المعقوفتين من كتاب الإيمان لابن تيمية (٣٠٥) وهي غير موجودة في النسخة.

جميع ذلك متق، وقد أجمع المسلمون من المخالفين والموافقين أنهم لا يسمونه متقياً، ولا ورعاً [إذا كان يأتي بالفجور، فلما أجمعوا أن أصل التقى والورع ثابت فيه، وأنه قد يزيد فيه فروعاً بعد الأصل كتورعه عن إتيان المحارم، ثم لا يسمونه متقياً ولا ورعاً(١)] مع إيتانه بعض الكبائر، وسموه فاسقاً وفاجراً مع علمهم أنه قد أتى بعض التقى والورع، فمنعهم من ذلك أن اسم التقى اسم ثناء وتزكية، وأن الله قد أوجب عليه المغفرة والجنة.

قالوا: فكذلك لا نسميه مؤمناً، ونسميه فاسقاً، زانياً، وإن كان أُصِّل في قلبه اسم الإيمان(٢) [لأن] الإيمان اسم أثنى الله به على المؤمنين، وزكاهم به، فأوجب عليه الجنة، فمن ثم قلنا: «مسلم» ولم نقل «مؤمن».

قالوا: ولو كان أحد من المسلمين الموحدين يستحق أن لايكون في قلبه [ق ١١٦/ب] إيمان، ولا إسلام (من الموحدين(٣)) لكان أحق الناس بذلك أهل النار الذين دخلوها، فلما وجدنا النبي ﷺ يخبر أن الله يقول: أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة [من إيمان] ثبت أن شر المسلمين في قلبه

---

(١) الزيادة من كتاب الإيمان
(٢) كذا في الأصل، وفي الإيمان لابن تيمية: (وإن كان في قلبه أصل اسم الإيمان)
(٣) بدونه في الإيمان

إيمان ولما وجدنا الأمة(١) يحكم عليهم بالأحكام التي ألزمها الله المسلمين، ولا يكفرونهم، ولا يشهدون لهم بالجنة، ثبت أنهم مسلمون، إذ أجمعوا أن يمضوا عليهم أحكام المسلمين، وأنهم لا يستحقون أن يسموا مؤمنين، إذ كان الإسلام ثبتا للملة التي يخرج بها المسلم(٢) من جميع الملل، فتزول عنه أسماء الملل، [إلا اسم الإسلام وتثبت أحكام الإسلام عليه، وتزول عنه أحكام جميع الملل(٣)].

فإن قال لهم قائل: لِمَ لَمْ تقولوا: كافرون إن شاء الله، تريدون به كمال الكفر، كما قلتم: مؤمنين إن شاء الله، تريدون به كمال الإيمان؟!.

قالوا: لأن الكافر منكر للحق، والمؤمن أصلي الإقرار(٤)، والإنكار لا أول له ولا آخر، فينتظر به الحقائق.

والإيمان أصله التصديق، والإقرار ينتظر به حقائق الأداء لما أقر، والتحقيق لما صدق، ومثل ذلك كمثل رجلين عليهما حق لرجل، فسأل أحدهما حقه، فقال: ليس لك عندي حق، فأنكر، وجحد، فلم تبق له منزلة يحقق بها ما قال إذ جحد؛ وأنر، وسأل الآخر حقه، فقال: نعم، لك عليَّ كذا وكذا، فليس إقراره بالذي

---

(١) في الإيمان (لأمة)

(٢) وفي الإيمان (الإنسان)

(٣) الزيادة ما بين المعقوفتين من كتاب الإيمان لابن تيمية

(٤) وفي الإيمان: (والمؤمن أصل إيمانه الإقرار)

يصل إليه بذلك حقه، دون أن يوفيه، وهو منتظر له أن يحقق ما قال إلا بأداءه[1]، ويصدق إقراره بالوفاء [ق ١١٧ / أ] ولو أقر، ثم لم يؤد حقه، كان كمن جحده في المعنى، إذا استويا في الترك للأداء، فتحقيق ما قال أن يؤدي إليه حقه، فإن أدى جزءاً منه، حقق بعض ما قال، ووفّى ببعض ما أقر به، وكلما أدى جزءاً، ازداد تحقيقاً لما أقرَّ به، وعلى المؤمن الأداء أبداً لما أقر به[2]، حتى يموت فَمِنْ ثَمَّ قلنا: «مؤمن إن شاء الله» ولم يقل «كافر إن شاء الله[3]».

## [قول طائفة ثانية في مغايرة الإيمان:]

● قال أبو عبدالله: وقالت طائفة أخرى أيضاً من أصحاب الحديث بمثل مقالة هؤلاء، إلا أنهم سموه مسلماً لخروجه من ملل الكفر، ولإقراره بالله، وبما قال، ولم يسموه مؤمناً، وزعموا أنه مع تسميتهم إياه بالإسلام كافرٌ، لا كافر بالله، ولكن كافر من طريق العمل، وقالو: كفر لا ينقله عن الملة، وقالوا: محال أن يقول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»، والكفر ضد الإيمان، فيزيل[4] عنه اسم الإيمان إلا واسم الكفر لازم له، لأن الكفر ضد الإيمان إلا أن الكفر كفران: كفر هو جحد بالله، وبما قال، فذلك

---

(١) كذا في الأصل، وفي الإيمان: (بالأداء)

(٢) كذا في الأصل، وفي الإيمان: «بما أقر به»

(٣) كلام المؤلف من أوله إلى هنا نقله شيخ الإسلام في الإيمان (٣٠٣ ـ ٣٠٦)

(٤) كذا في الأصل، وفي الإيمان لابن تيمية (٣٠٧): فلا يزول

ضده الإقرار بالله، والتصديق به، وبها قال، وكفر هو عمل ضد الإيمان الذي هو عمل، ألا ترى ما روى عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه» قالوا: فإذا لم يؤمن فقد كفر، ولا يجوز غير ذلك إلا أنه كفر من جهة العمل [إذ لم يؤمن من جهة العمل[1]] لأنه لا يضيع المفترض عليه[2]، ويركب الكبائر إلا من خوفه، وإنما يقل خوفه من قله تعظيمه لله، ووعيده، فقد ترك [ق ١١٧/ب] من الإيمان التعظيم الذي [صدر[3]] عنه الخوف، والورع عن الخوف، فأقسم النبي ﷺ أنه «لا يؤمن إذا لم يأمن جاره بوائقه».

ثم قد روى جماعة عن النبي ﷺ أنه قال: «قتال المسلم كفر[4]»، وأنه [قال:] «إذا قال المسلم لأخيه: «يا كافر» ولم يكن كذلك، فقد باء بالكفر»، فقد سماه النبي ﷺ بقتاله أخاه كافراً، وبقوله له: يا كافر؛ كافراً، وهذه الكلمة دون الزنا، والسرقة، وشرب الخمر.

قالوا: وأما قول من احتج علينا، فزعم أنا إذا سميناه كافراً، لزمنا أن نحكم عليه بحكم الكافرين بالله، فنستتيبه، ونبطل الحدود عنه، لأنه إذا كفر، فقد زالت عنه أحكام المؤمنين، وحدودهم، وفي ذلك إسقاط الحدود، وأحكام المؤمنين عن كل

(١) و(٣) من الإيمان (٣٠٧)
(٢) وفي الإيمان: «افرض عليه»
(٤) وفي الإيمان: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر.

من أتى كبيرة، فإنا لم نذهب في ذلك إلى حيث ذهبوا، ولكنا نقول: للإيمان أصل وفرع، وضد الإيمان الكفر في كل معنى، فأصل الإيمان: الإقرار، والتصديق، وفرعه إكمال العمل بالقلب، والبدن، فضد الإقرار والتصديق الذي هو أصل الإيمان: الكفر بالله، وبما قال، وترك التصديق به، وله.

وضد الإيمان الذي هو عمل، وليس هو إقرارٌ، كفر، ليس بكفر بالله [ينقل عن الملة،] ولكن كفر يضيع العمل كما كان العمل إيماناً، وليس هو الإيمان الذي هو إقرار بالله، فكما كان من ترك الإيمان الذي هو إقرار بالله كافراً يستتاب، ومن ترك الإيمان الذي هو عمل [ق ١١٨/أ] مثل الزكاة، والحج، والصوم، أو ترك الورع عن شرب الخمر، والزنا، فقد زال عنه بعض الإيمان، ولا يجب أن يستتاب عندنا، ولا عند من خَالَفَنا من أهل السُنة، وأهل البدع ممن قال: إن الإيمان تصديق وعمل إلا الخوارج(١) وحدها، فكذلك لا يجب بقولنا: كافر من جهة تضييع العمل أن يستتاب، ولا يزول عنه الحدود، وكما لم يكن بزوال الإيمان الذي هو عمل استتابته، ولا إزالة الحدود عنه، إذ لم يزل أصل الإيمان عنه، فكذلك لا يجب علينا استتابته، وإزالة الحدود، والأحكام عنه بإثباتنا له اسم الكفر من قبل العمل، إذْ لم يأت بأصل الكفر الذي هو جحد بالله، أو بما قال.

---

(١) في الأصل (الجوارح) والتصحيح من الإيمان

قالـوا: ولمـا كان العلم بالله إيماناً، والجهل به كفراً، وكان العمـل بالفـرائض إيمـاناً، والجهل بها قبل نزولها، ليس بكفر (وبعد نزولها من لم يعملها ليس بكفر(١)) لأن أصحاب رسول الله ﷺ قد أقروا بالله في أول ما بعث الله رسولَه ﷺ إليهم، ولم يعملوا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك، فلم يكن جهلهم ذلك كفـراً، ثم أنـزل الله عليهم هذه الفرائض، فكان إقرارهم بها، والقيام بها إيماناً، وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبرَ الله، ولو لم يأت خبرٌ من الله، ما كان بِجَهْلِهَا كافراً، وبعد مجيء الخبر، من لم يسمـع بالخبـر من المسلمين، لم يكن بجهلهـا كافراً، والجهل بالله في كل حال [ق ١١٨/ب] كفر قبل الخبر، وبعد الخبر.

قالوا: فمن ثم قلنا: إن ترك التصديق بالله كفر به، وإن ترك الفرائض مع تصديق الله أنه أوجبها، كفرٌ، ليس بكفر بالله، إنما هو كفـر من جهـة ترك الحق، كما يقول القائل: كفرتني حقي ونعمتي، يريد ضيَّعت حقي، وضيَّعت شكر نعمتي،

قالوا: ولنا في هذا قدوة بمن روى عنهم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين، إذ جعلوا للكفر فروعاً، دون أصله، لا تنقل صاحبه عن ملة الإسلام، كما ثبتوا للإيمان من جهة العمل فرعاً للأصل، لا ينقل تركه عن ملة الإسلام، من ذلك قول ابن عباس في قولـه: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُوْنَ﴾

(١) بدونه في الإيمان لابن تيمية

[المائدة: ٤٤].

٥٦٩- حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا سفيان بن عيينة، عن هشام يعني ابن حجير، عن طاوس، عن ابن عباس: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فَأُولئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ليس بالكفر الذي يذهبون إليه(١).

٥٧٠- حدثنا محمد بن رافع ومحمد بن يحيى، قالا: ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله، فَأُولئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] قال: هي! به كفر.

قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله(٢).

٥٧١- حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: هو به كفره، وليس كمن كفر بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله(٣).

---

(١) قال الألباني: إسناده صحيح.

(٢) قال الألباني: إسناده صحيح.

(٣) قال الألباني: «إسناده صحيح».
والأثر أخرجه الطبري (٦/١٦٦) من طريق وكيع به، ولفظه: هي به كفر، وليس كفراً بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله.
وأخرجه الطبري بسند آخر عن سفيان به نحوه، وأخرجه من طريق عبدالرزاق، عن معمر به.

٥٧٢- [ق ١١٩/أ] حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قلت لابن عباس: من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر؟!، قال: هو به كفره، وليس كمن كفر بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر(١).

٥٧٣- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، عن سفيان، عن رجل، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: كفر لا ينقل عن الملة(٢).

٥٧٤- حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن سعيد المكي، عن طاوس قال: ليس بكفر ينقل عن الملة(٣).

٥٧٥- حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق(٤)(٥).

---

(١) وهو مكرر الذي قبله، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه الطبري (٦/١٦٦) عن هناد، وسفيان بن وكيع كلاهما عن وكيع به.
وعن الحسن بن يحيى، عن عبدالرزاق به.

(٣) أخرجه الطبري (٦/١٦٦) بالإسناد المتقدم عن وكيع به.

(٤) إسناده صحيح.
وأخرجه الطبري (٦/١٦٦) عن هناد عن وكيع به، وعن سفيان بن وكيع عن وكيع به.
وأخرجه الطبري (٦/١٦٦) عن الحسن بن يحيى، عن عبدالرزاق، عن الثوري، عن رجل، عن طاوس، عن عطاء.

● قال أبو عبدالله: (قالوا: (١)) وقد صدق عطاء، قد يسمى الكافر ظالماً، ويسمى العاصي من المسلمين ظالماً، فظلم ينقل عن ملة الإسلام وظلم لا ينقل.

قال الله: ﴿الَّذِيْنَ آمَنُوْا وَلَمْ يَلْبِسُوْا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].

وقال: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيْمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

٥٧٦ـ فحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود قال: لما نزلت ﴿الَّذِيْنَ آمَنُوْا، وَلَمْ يَلْبِسُوْا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شقَّ ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟! قال رسول الله ﷺ: ليس بذلك، ألا تسمعون إلى قول لقمان: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيْمٌ﴾

---

= وأخرجه (٦/ ١٦٥) عن محمد بن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان به.

وعن محمد بن بشار، عن عبدالرحمن، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عطاء مثله.

وعن المثنى، ثنا الحجاج، ثنا حماد، عن أيوب بن أبي تميمة، عن عطاء بن أبي رباح بنحوه.

(٥) وهذه الفقرة أوردها شيخ الإسلام من أول قوله إلى هنا في الإيمان (٣٠٧ـ ٣١٠).

(١) من الإيمان.

[لقمان: ١٣](١).

٥٧٧- قال إسحاق: أنا أبو معاوية، ووكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله بهذا الحديث.

وقال: إنما [ق ١١٩/ب] هو الشرك(٢).

٥٧٨- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الحجاج بن المنهال، عن

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب ظلم دون ظلم (١/٨٧) وأحاديث الأنبياء، باب قول الله: ولقد آتينا لقمان الحكمة (٦/٤٦٥) عن أبي الوليد، وعن بشر بن خالد، عن غندر، وفي التفسير، باب: ولم يلبسوا إيمانهم بظلم (٨/٢٩٤) عن بندار عن ابن أبي عدي ثلاثتهم عن شعبة، وفي أحاديث الأنبياء (٦/٣٨٩) عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، وفيه أيضاً (٦/٤٦٥) عن إسحاق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس وفي التفسير، باب لا تشرك بالله (٨/٥١٣) عن قتيبة، عن جرير، ومسلم (١/١١٤، ١١٥) عن إسحاق بن إبراهيم، وعلي بن خشرم كلاهما عن عيسى بن يونس، وعن منجاب بن الحارث عن علي بن مسهر، وعن أبي كريب، عن ابن ادريس ستتهم عن الأعمش به.

وأخرجه الترمذي من طريق عيسى (٥/٢٦٢)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف من طريق عيسى، وغندر ثلاثتهم عن الأعمش به.

وراجع أيضاً الدر المنثور (٣/٣٠٨)

(٢) أخرجه البخاري: استتابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين (١٢/٣٠٣) عن إسحاق بن إبراهيم، ويحيى كلاهما عن وكيع به، وأخرجه مسلم: الإيمان (١/١١٤) عن ابن أبي شيبة، عن عبدالله بن إدريس، وأبي معاوية، ووكيع كلهم عن الأعمش به.

حماد يعني ابن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب كان إذا دخل بيته نشر المصحف، فقرأ، فدخل ذات يوم، فقرأ، فأتى على هذه الآية: ﴿الَّذِيْنَ آمَنُوْا، وَلَمْ يَلْبِسُوْا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ إلى آخر الآية [الأنعام: ٨٢]، فانتعل، وأخذ رداءه، ثم أتى أُبي بن كعب، فقال: يا أبا المنذر! أتيت قبل على هذه الآية: ﴿الَّذِيْنَ آمَنُوا، وَلَمْ يَلْبِسُوْا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ وقد ترى أنا نظلم، ونفعل؟! فقال: يا أمير المؤمنين! إن هذا ليس بذلك، يقول الله ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيْمٌ﴾ [لقمان: ١٣] إنما ذلك الشرك(١).

٥٧٩ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب أن عمر أتى على هذه الآية ﴿الَّذِيْنَ آمَنُوْا، وَلَمْ يَلْبِسُوْا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ فذكر الحديث(٢).

---

(١) في سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وعزاه السيوطي لابن المنذر، والحاكم، وابن مردويه (الدر ٣/٣٠٨)

(٢) وهو مكرر الذي قبله، وإسناده أيضاً ضعيف لضعف ابن جدعان، وذكر شيخ الإسلام من أول كلام المؤلف إلى هنا، واختصر حديث ابن مسعود بقوله: وذكر حديث ابن مسعود المتفق عليه.

## [أنواع الفسق، والشرك والكفر:]

● قال أبو عبدالله: قالوا(١): وكذلك الفسق فسقان: فسق ينقل عن الملة، وفسق لا ينقل عن الملة، فيُسمى الكافرُ فاسقاً، والفاسقُ من المسلمين فاسقاً، ذَكرَ الله إبليسَ، فقال: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِهِ﴾ [الكهف: ٥١] وكان ذلك الفسق منه كفراً.

وقال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِيْنَ فَسَقُوْا، فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾ [السجدة: ٢٠] يريد الكفارَ، دَلّ على ذلك قوله: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوْا أَنْ يَخْرُجُوْا مِنْهَا أُعِيْدُوْا فِيْهَا، وَقِيْلَ لَهُمْ: ذُوْقُوْا عَذَابَ النَّارِ الَّذِيْ كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُوْنَ﴾ [السجدة: ٢٠].

وسمي القاذف من المسلمين فاسقاً [ق ١٢٠/أ] ولم يُخْرجه من الإسلام(٢) قال الله: ﴿وَالَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ الْمُحْصَنَات، ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ، فَاجْلِدُوْهُمْ ثَمَانِيْنَ جَلْدَةً، وَّلَاتَقْبَلُوْا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً، وَأُوْلَئِكَ هُمُ الفَاسِقُوْنَ﴾ [النور: ٤].

وقال الله: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ، فَلَا رَفَثَ، وَلَا فُسُوْقَ، وَلَا جِدَالَ فِي الحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

فقالت العلماء في تفسير الفسوق ههنا: هي المعاصي.

قالوا: فكما كان الظلمُ ظلمين، والفسوق(٣) فسقين، كذلك

---

(١) قوله: (قالوا) غير موجود في كتاب الإيمان.

(٢) ورد في الأصل (النار) بدل (الإسلام)، والتصحيح من الإيمان لابن تيمية.

(٣) كذا في الأصل، وفي الإيمان (الفسق).

الكفر كفران: أحدهما ينقل عن الملة، والآخر لا ينقل عنها، فكذلك الشرك شركان: شرك في التوحيد ينقل عن الملة، وشرك في العمل لا ينقل عن الملة، وهو الرياء، قال الله جل وعز: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوْ لِقَاءَ رَبِّهِ، فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً، وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾ [الكهف: ١١٠] [يريد بذلك المراءاة بالأعمال الصالحة، وقال النبي ﷺ: الطيرة شرك(١)].

● قال أبو عبدالله: فهذان مذهبان هما في الجملة محكيان عن أحمد بن حنبل في موافقيه من أصحاب الحديث.

٥٨٠ـ حكى الشالنجي إسماعيل بن سعيد أنه سأل أحمدَ بنَ حنبل عن المُصِرِّ على الكبائر يطلبها بجهده(٢)، إلاّ أنه لم يترك الصلاة، والزكاة، والصوم هل يكون مصراً، من كانت هذه حاله؟! قال: هو مُصِرٌّ مثل قوله: «لا يزني حين يزني وهو مؤمن» يخرج من الإيمان، ويقع في الإسلام، ومن نحو قوله: «لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»، «ولا يسرق حين يسرق، وهو مؤمن»، ومن نحو قول ابن عباس في قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ [ق ١٢٠/ب] فَأُوْلَئِكَ هُمُ الكَافِرُوْنَ﴾، [المائدة: ٤٤]

---

(١) من الإيمان، وبدونه في الأصل. وكلام المؤلف نقله شيخ الإسلام في الإيمان (٣١١-٣١٢)
(٢) ورد في الأصل (يطلبه بجهده)، وما أثبتناه فهو في الإيمان (٣١٢) لابن تيمية.

فقلت له: ما هذا الكفر؟ قال: كفرٌ لا ينقل عن الملة مثل الإيمان بعضه دون بعض، فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه.

٥٨١ـ وقال ابن أبي شيبة: لا يزني حين يزني وهو مؤمن، لا يكون مستكمل الإيمان يكون ناقصاً من إيمانه.

٥٨٢ـ قال: وسألت أحمد بن حنبل عن الإسلام والإيمان؟! فقال: الإيمان قول وعمل، والإسلام إقرار، قال: وبه قال أبو خيثمة.

٥٨٣ـ وقال ابن أبي شيبة: لا يكون الإسلام إلّا بإيمان، ولا إيمان إلّا بإسلام(١). وإذا كان على المخاطبة، فقال: قد قبلت الإيمان فهو داخل في الإسلام، وإذا قال: قد قبلت الإسلام فهو داخل في الإيمان.

٥٨٤ـ قال: وحكى الميموني عبدالملك بن عبدالحميد بن ميمون بن مهران أنه سأل أحمد بن حنبل عن رأيه في مؤمن إن شاء الله؟ فقال: أقول: مؤمن إن شاء الله، وأقول: مسلم، ولا أستثني.

٥٨٥ـ وقال: قلت لأحمد: يُفرق بين الإسلام والإيمان؟ فقال

---

(١) أورد شيخ الإسلام ابن تيمية كلام المؤلف من أوله إلى هنا في الإيمان له (٣١٢ - ٣١٣)

لي: نعم، قلت له: بأي شيء تحتج؟ قال لي: قال الله: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ: آمَنَّا، قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوا، وَلَٰكِن قُولُوٓا: أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] وذكر أشياء(١)

٥٨٦ـ وقال الشالنجي: سألت أحمد عن من قال: أنا مؤمن عند نفسي من طريق الأحكام، والمواريث، ولا أعلم ما أنا عند الله؟ فقال: ليس هذا بمرجيء.

٥٨٧ـ وقال أبو أيوب: الاستثناء [ق ١٢١/أ] جائز، قال: أنا مؤمن، ولم يقل عند الله، ولم يستثن، فذلك عندي جائز، وليس بمرجيء، وبه قال أبو خيثمة، وابن أبي شيبة.

٥٨٨ـ وحكى غير هؤلاء أنه سأل أحمد عن قول النبي ﷺ: (لا يزني الزاني حين يزني، وهو مؤمن) فقال: من أي هذه الأربعة أو مثلهن، أو فوقهن، فهو مسلم، ولا أسميه مؤمناً، ومن أتى دون ذلك يريد دون الكبائر، سميته مؤمناً ناقص الإيمان.

## [قول طائفة ثالثة باتحاد الإيمان والإسلام:]

● قال أبو عبدالله: وقالت طائفة ثالثة وهم الجمهور الأعظم من أهل السُنة والجماعة وأصحاب الحديث: الإيمان الذي دعا الله العبادَ إليه، وافترضه عليهم هو الإسلام الذي جعله ديناً،

---

(١) ذكر شيخ الإسلام في الإيمان (ص ٣٦٣) رواية الميموني هذه بتفصيل أكثر، فليراجع للتفصيل.

وارتضاه لعباده، ودعاهم إليه، وهو ضد الكفر الذي **سخطه**، فقال: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧].

وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣].

وقال: ﴿فَمَنْ يُرِدِ الله أَنْ يَهْدِيَه يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وقال: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ الله صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُوْرٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

فمدح الله الإسلام بمثل ما مدح به الإيمان، وجعله اسم ثناءٍ وتزكيةٍ، فأخبر أن مَنْ أسلم، فهو على نور من ربه، وهدى، وأخبر أنه دينه الذي ارتضاه، فقد أحبَّه، وامتدحه، ألا ترى أن أنبياء الله ورسله، رغبوا فيه إليه، وسألوه إيّاه، فقال إبراهيم خليل الرحمن، وإسماعيل ذبيحه: ﴿رَبَّنَا، وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ، [ق ١٢١/ب] وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِماً، وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِيْنَ﴾ [يوسف: ١٠١].

وقال: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيْمُ بَنِيْهِ، وَيَعْقُوْبُ: يَا بَنِيَّ! إِنَّ الله اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّيْنَ فَلَا تَمُوْتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُوْنَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وقال: ﴿وَقُلْ لِلَّذِيْنَ أُوْتُوْا الْكِتَابَ، وَالأُمِّيِّيْنَ: أَأَسْلَمْتُمْ؟ فَإِنْ أَسْلَمُوْا، فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾ [آل عمران: ٢٠].

وقال في موضع آخر: ﴿قُوْلُوْا: آمَنَّا بالله، وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا، وَمَا أُنْزِلَ إِلىٰ إِبْرَاهِيْمَ﴾ إلى قوله: ﴿ونَحْنُ لَهُ مُسْلِمُوْنَ، فَإِنْ آمَنُوْا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ، فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾ [آل عمران: ٢٠].

فحكم الله بأن مَنْ أسلم، فقد اهتدى، ومَنْ آمن فقد اهتدى، فقد سوى بينهما.

● قال أبو عبدالله: وقد ذكرنا تمام الحجة في أن الإسلام هو الإيمان وأنهما لا يفترقان، ولا يتباينان من الكتاب، والأخبار الدالة على ذلك في موضع غير هذا، فتركنا إعادتَه في هذا الموضع كراهيةَ التطويل والتكرير، غير أنا سنذكر ههنا من الحجة في ذلك ما لم نذكره في غير هذا الموضع، ونبين خطأ تأويلهم، والحجج التي احتجوا بها من الكتاب، والأخبار التي استدلوا بها على التفرقة بين الإسلام والإيمان(١).

قال الله عز وجل: ﴿يمنونَ عليكَ أَنْ أسلموا، قل: لَا تَمُنُّوْا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ، بَلِ الله يَمُنُّ عَلَيْكُمْ، أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيْمَانِ، إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ﴾ [الحجرات: ١٧] فدَلَّ ذلك على أن الإسلام هو الإيمان.

**٥٨٩ـ** حدثنا محمد بن رافع، أنا عبد [ق ١٢٢/أ] الرزاق، أنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ، بَلِ

---

(١) من أول كلام المؤلف إلى هنا ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في الإيمان (٣٤٩) ثم شرح مقصود المؤلف، وتعقب عليه، فليراجع.

الله يَمُنُّ عَلَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٧] قال: منوا على النبي ﷺ حين جاءوا، فقالوا: إنا أسلمنا بغير قتال، لم نقاتلك، كما قاتلك بنو فلان، وبنو فلان، وقال الله لنبيه: ﴿يَمُنُّوْنَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوْا، قُلْ: لاَ تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلاَمَكُمْ، بَلِ الله يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيْمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧] (١).

٥٩٠ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿يَمُنُّوْنَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوْا﴾ [الحجرات: ١٧] إنهم أعراب بني أسد بن خزيمة، قالوا: يا رسول الله! أتيناك بغير قتالٍ، وتركنا العشائَر، والأموالَ، وكل قبيلة من الأعراب قاتلتك حتى دخلوا في الاسلامِ كرها، فلنا عليك حق، فأنزل الله:

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده مرسل.

وأخرجه الطبري (٢٦/ ٩٠) عن بشر، ثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة قال: ولعمري ما عمت هذه الآية الأعراب، إن من الأعراب من يؤمن بالله، واليوم الآخر، ولكن إنّما أنزلت في حي من أحياء العرب، امتنوا بإسلامهم على نبي الله ﷺ، فقالوا: أسلمنا، ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان وبنو فلان، فقال الله: لا تقولوا: آمنا، ﴿وَلٰكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا﴾، حتى بلغ (في قلوبكم).

وأخرجه أيضاً عن ابن عبدالأعلى، ثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة: ﴿لَمْ تُؤْمِنُوْا، وَلٰكِنْ قُوْلُوْا أَسْلَمْنَا﴾، قال: لم تعم هذه الآية الأعراب، إن من الأعراب من يؤمن بالله، واليوم الآخر، ويتخذ ما ينفق قربات عند الله، ولكنها طوائف من الأعراب (٢٦/ ٩٠)

﴿يَمُنُّوْنَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوْا، قُلْ: لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيْمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧] فله بذلك المنُّ عليكم ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ﴾ وفيهم أنزلت: ﴿وَلَا تُبْطِلُوْا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣].

ويقال في الكبائر التي حتمت بنار: كل موجبة من ركبها ومات عليها لم يتب منها.

● قال أبو عبدالله: وقال الله عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوْا اللهَ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّيْنَ﴾ الآية [البيّنة: ٥].

وقال: ﴿إِنَّ الدِّيْنَ عِنْدَ اللهِ الإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] فسمى إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة ديناً قيِّماً، وسمى الدين إسلاماً، فمن لم يؤد الزكاةَ، فقد ترك من الدين القيِّم الذي أخبر الله [ق ١٢٢/ب] أنه عنده الدين، وهو الإسلام بعضاً.

وقد جامعتنا هذه الطائفة التي فرّقت بين الإيمان والإسلام على أن الإيمان قولٌ وعملٌ، وأن الصلاة والزكاة من الإيمان، وقد سماهما الله ديناً، وأخبر أن الدين عند الله الإسلام، فقد سمى الله الإسلام بما سمى به الإيمان، وسمى الإيمان بما سمى به الإسلام، وبمثل ذلك جاءت الأخبار عن النبي ﷺ، فمن زعم أن الإسلام هو الإقرار، وأن العمل ليس منه، فقد خالف الكتابَ والسُنةَ، ولا فرق بينه وبين المرجئة، إذ زعمتْ أن الإيمانَ إقرار

بما عمل(١).

فقد بيَّن الله في كتابه، وسُنةِ نبيه ﷺ أن الإسلامَ والإيمان لا يفترقان، فمن صدق الله فقد آمن به، ومن آمن بالله فقد خضع لله، وقد أسلم لله، ومن صام، وصلى، وقام بفرائض الله، وانتهى عما نهى الله عنه، فقد استكمل الإيمان، والإسلام المفترض عليه، ومن ترك من ذلك شيئاً، فلن يزول عنه اسم الإيمان، ولا

---

(١) ذكر شيخ الإسلام كلام المؤلف إلى هنا، ثم قال: أما قوله: إن الله جعل الصلاة، والزكاة من الدين، والدين عنده هو الإسلام فهذا كلام حسن موافق لحديث جبريل، وَردُّه على من جعل العمل خارجاً من الإسلام كلام حسن.
وأما قوله: «إن الله سمى الإيمان بما سمى به الإسلام، وسمى الإسلام بما سمى به الإيمان» فليس كذلك، فإن الله إنما قال: ﴿إِنَّ الدِّيْنَ عِنْدَ اللهِ الإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] ولم يقل قط: إن الدين عند الله الإيمان، ولكن هذا الدين من الإيمان، وليس إذا كان منه يكون هو إياه، فإن الإيمان أصله معرفة القلب، وتصديقه، والعمل تابع لهذا العلم، والتصديق ملازم له، ولا يكون العبد مؤمناً إلّا بهما.
وأما الإسلام فهو عمل محض مع قول، والعلم والتصديق ليس جزء مسماه، لكن يلزمه جنس التصديق، فلا يكون عمل إلا بعلم، لكن لا يستلزم الإيمان المفصل الذي بيَّنه الله ورسوله كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا المُؤْمِنُوْنَ الذِيْنَ آمَنُوْا باللهِ ورسولِه، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوْا، وَجَاهدوا بِأَموالِهِمْ، وأَنْفُسِهِمْ فِيْ سَبِيْلِ اللهِ أُولَئِكَ هُمُ الصادقوْنَ﴾ [الحجرات: ١٥]
وقوله: ﴿إِنمَا المؤْمنوْنَ الذيْنَ إذا ذكر الله وجلتْ قُلُوبهُمْ، وَإِذا تلِيتْ عليْهِمْ آياتُهْ، زادتْهُمْ إِيمَاناً، وَعَلىٰ ربهِمْ يَتَوكَّلونَ﴾ [الأنفال: ٢]
وسائر النصوص التي تنفي الإيمان عمن لم يتصف بما ذكره، فإن كثيراً من المسلمين مسلم باطناً وظاهراً، ومعه تصديق مجمل، ولم يتصف بهذا الإيمان.

الإسلام إلّا أنه أنقص من غيره في الإسلام والإيمان من غير نقصان من الإقرار بأن الله، وما قال حق لا باطل، وصدق لا كذب، ولكن ينقص من الإيمان الذي هو تعظيم للقدر، خضوع للهيبة والجلال، والطاعة للمصدق به، وهو الله عز وجل، فمن ذلك يكون النقصان، لا من إقرارهم، [ق ١٢٣/أ] بأن الله حق، وما قاله صدق.

قالوا: ومما يدلك على تحقيق قولنا أَنَّ مَنْ فَرّق بين الإيمان والإسلام قد جامعنا أن من أتى الكبائر التي استوجب النار بركوبها، لن يزول عنه اسم الإسلام، وشرّ من الكبائر وأعظمهم ركوباً لها من أدخله الله النارَ، فهم يروون الحديثَ عن النبي ﷺ، ويثبتونه أن الله يقول: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان، ومثقال برة، ومثقال شعيرة»، فقد أخبر الله تبارك وتعالى أن في قلوبهم إيماناً، أخرجوا بها من النار، وهم أشر أهل التوحيد الذين لا يزول في قولنا، وفي قول من خالفنا عنهم اسم الإسلام، ولا جائز أن يكون مَنْ في قلبه إيمانٌ يستوجب به الخروج من الإيمان، ودخول الجنة، ليس بمؤمن بالله إذ لا جائز أن يفعل الإيمان الذي يثاب عليه بقلبه من ليس بمؤمن، كما لا جائز أن يفعل الكفر بقلبه من ليس بكافر.

### [أجوبة أدلة القائلين بتغاير الإيمان والإسلام]

● وأما ما احتجوا به مما روى في بعض الحديث في الزاني أنه يخرج من الإيمان، وينزع منه الإيمان، ونحو ذلك، فقد روينا

عن ابن عباس أنه قال: ينزع منه نور الإيمان، ونور الإيمان ليس هو كل الإيمان، فإنما أراد بقوله: «ينزع منه الإيمان» بعض الإيمان، لا كل الإيمان حتى لا يبقى فيه شيء من الإيمان، فلو [ق ١٢٣/ب] كان كذلك، لكان كافراً، إذ زال عنه اسم الإيمان بأسره، فلما قال النبي ﷺ عن الله عز وجل: «أخرجوا مِنَ النار مَنْ كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان» لأن من دخل النار، فقد لقى الله بالكبائر، وقد أخبر النبي ﷺ أن في قلوبهم أجزاء من الإيمان، استحقوا بذلك اسم الإيمان، ووجب لهم عليه الثواب، لولا ذلك ما دخلوا الجنةَ، لأنه لا يدخل الجنة من البالغين العاقلين مَنْ ليس بمؤمن لأن الله عز وجل قال في كتابه: ﴿وجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّماءِ، وَالأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِيْنَ آمَنُوْا بالله وَرُسِله﴾ [الحديد: ٢١] وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة إلاّ نفس مؤمنة»، وفي بعض الحديث: «لا يدخل الجنة إلاّ نفس مسلمة»، وليس ذلك بمتناقض؛ ولا مختلف، لأن معناهما واحدٌ، ولما أخبر النبي ﷺ أن الله يُخْرِجُ من النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان، فيدخله الجنة، علمنا أنه لم يدخله الجنة إلاّ وهو مسلم مؤمن.

قالوا: ومما يدل على بطلان قول من خالفنا، ففرق بين الإيمان والإسلام، وتحقيق قولنا: أنا وجدنا الله عز وجل افترض الفرائض، وأحلّ الحلال، وحرّمَ الحرام، ووضع الأحكام، والحدود بين المسلمين على اسم الإيمان، لا على اسم الإسلام، فزعم هؤلاء أن مَنْ أتى كبيرة، فهو خارج [ق ١٢٤/أ]

من الإيمـــان، وليس بمؤمن، ثم حكمـــوا عليه، ولـه بأحكـام المؤمنين، ولو كان الأمر كما قالوا فيمن أتى كبيرةً، للزم إسقاطُ عامةِ الفرائضِ والأحكامِ، والحدودِ التي أوجبها على المؤمنين عن من أتى كبيرة، لأن اسم الإيمان قد زال عنه، وفي ذلك خروج من أحكام الكتاب، ومما أجمعتْ عليه الأمةُ.

فإن قالـوا: إنمـا أجـرينـا عليه أحكام المؤمنين، لأنه مسلم عندنا، وإن لم يكن مؤمناً.

قيل لهم: فإنمـا أوجب الله عز وجـل الفرائض، والحلال، والحرام على المؤمنين، باسم الإيمان لا باسم الإسلام، قال الله عز وجل:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا إِذَا قُمْتُمْ إِلىٰ الصَّلاَةِ، فَاغْسِلُوْا وُجُوْهَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٦].

وقـال: ﴿إِنَّ الصَّـلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُـؤْمِنِيْنَ كِتَـاباً مَوْقُـوْتاً﴾ [النساء: ١٠٣].

وقال: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِيْنَ آمَنُوْا يُقِيْمُوْا الصَّلاَةَ﴾ [ابراهيم: ٣١].

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا إِذَا نُوْدِىَ لِلصَّلاَةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَاسْعَوْا إِلىٰ ذِكْرِ اللهِ﴾ [الجمعة: ٩].

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣].

﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا أَنْفِقُوْا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ، وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٧].

﴿وَيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥].

وقال: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لاَ تَأْكُلُوْا الرِّبا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠].

﴿وَيَا أَيُّهَـا الَّـذِيْنَ آمَنُوْا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى، فَاكْتُبُوْهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لاَ تَقْتُلُوْا الصَّيْدَ، وأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥].

وقـال: ﴿قُـلْ لِلْمُؤْمِنِيْنَ يَغُضُّوْا مِنْ أَبْصَارِهِمْ [ق ١٢٤/ب] وَيَحْفَظُوْا فُرُوْجَهُمْ﴾.

﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ: يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ [النور: ٣٠].

وقـال: ﴿الـزَّانِيْ لاَ يَنْكِـحُ إِلاَّ زَانِيَةً، أَوْ مُشْرِكَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ﴾ [النور: ٣].

وقال: ﴿وَتُوْبُوْا إِلىٰ اللهِ جَمِيْعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُوْنَ﴾ [النور: ٣١].

● قال أبو عبدالله: فإنما أمرهم بأن يتوبوا من ذنوبٍ أَحْدَثُوْها، ليست بكفرٍ ولا شركٍ، ولو كانت الذنوبُ أخرجَتْهُمْ من الإيمان، لمـا سماهم الله مؤمنين، ولكن سماهم مؤمنين، وافترض عليهم

التوبةَ من الذنوب، فمن زعم أن من أتى كبيرةً، زال عنه اسم الإيمان، لزمه أن يسقط عنه هذه الفرائض كلها، لأن الله إنما أوجبها على المؤمنين باسم الإيمان، وقال الله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوْا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ، وَلَا تَنْكِحُوْا الْمُشْرِكِيْنَ، حَتَّى يُؤْمِنُوْا﴾ [البقرة: ٢٢١] ثم خَصَّ المحصنات من أهل الكتاب فأحلَّ نكاحهن، وقال: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ، وطَعَامُ الَّذِيْنَ أُوْتُوْا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، والْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِيْنَ أُوْتُوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوْهُنَّ أُجُوْرَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥] فلو أن مسلمة سَرقَتْ، أو شَرِبَتْ جرعةً من خمر، لكان اسم الإيمان قد زال عنها في قول هؤلاء، فوجب تحريم نكاحها عليهم، لأن الله إنما أباح نكاح المحصنات من المؤمنات، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب، وليست هذه من المؤمنات، ولا من أهل الكتاب [ق ١٢٥/أ]. وقال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ، فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥].

فيسألون عن من لا يستطيع طولاً لنكاح المحصنة، وخاف العنتَ، فأراد أن يتزوج أَمة مسلمة تصوم، وتصلي، إلّا أنها قد سرقتْ درهماً، أيحل له نكاحها؟! فإن أباحوا نكاحها، وليست عندهم بمؤمنة، خرجوا من حكم الكتاب، وإن حرَّموا نكاحها خرجوا من لسان الأمة إلّا طائفة من الخوارج، وقال الله عز وجل:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إلاّ خَطَأً، وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً، فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنةٍ، وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إلى أَهْلِهِ﴾ الآية [النساء: ٩٢].

فيسألون عن رجل أتى كبيرة، فقتله رجل خطأ: أعليه عتق رقبة مؤمنة ودية مسلمة؟!.

فإن قالوا: نعم! قيل لهم: فمن أين أوجبتم عليه ذلك؟ وإنما أوجب الله عتق الرقبة، والدية على من قتل مؤمنا، وهذا المقتول ليس بمؤمن من عندكم، ولا هو من أهل الكتاب الذين بيننا، وبينهم ميثاق، فلا ينبغي أن يكون على قاتله عندكم دية، ولا عتق رقبة، وقال الله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] فما تقولون في أمة، أو عبد مسلم يصوم ويصلي، ويؤدي الفرائض إلاّ أنها سرقت، أو شربت خمراً، هل يجوز عتقها، عن من عليه عتق رقبة؟!.

فإن أجازوا عتقها، فقد أثبتوا لها اسم الإيمان، وتركوا قولهم، وإن [ق ١٢٥/ب] قالوا: ليست بمؤمنة، وعتقها جائز، خالفوا حكم الكتاب، وإن زعموا أن عتقها ليس بجائز، خرجوا من لسان الأمة، وقد قال النبي ﷺ في الأَمَةِ السوداء حين امتحنها بالشهادتين، فأقرت: «أعتقها، فإنها مؤمنة(١)» ولم يقل: إنها مسلمة.

---

(١) يشير المؤلف إلى حديث الجارية الصحيح المشهور، وهو حديث معاوية بن الحكم السلمي قال: كانت لي غنم بين أحد، والجوانية فيها جارية لي، فاطلعتها ذات يوم، فإذا الذئب قد ذهب منها بشاة ـ وأنا رجل من بني آدم ـ =

قال أبو عبدالله: ويسألون عن نكاح الوثنيات والمجوسيات هل يحللن، فمن قولهم إنهن لا يحللن.

ويقال لهم: فإن وثنية دخلت في الإسلام، وتبرأت من دينها، فأقرت بجميع ما جاء من عند الله عز وجل، وصدقت به غير أنها قد كانت سرقت في شركها سرقة، فلم تتب من السرقة غير أنها قد عرفت أن السرقة حرام، وأقرت به، هل تكون مؤمنة؟.

فإن قالوا: ليست بمؤمنة، ولكنها مسلمة، قيل: فهل يحل نكاحها للمسلمين، وهي تصلي وتصوم، وتؤدي الفرائض إلا أنها لم تتب من السرقة، أو من شرب الخمر؟ فإن أحلوا نكاحها، خالفوا كتاب الله على مذهبهم، لأنه قال: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾، وهذه أسلمت، ولم تؤمن في مذهبهم،

= فأسفت فصككتها، فأتيت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فعظم ذلك عليّ، فقلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟! قال: ادعها، فدعوتها، فقال لها: أين الله؟ قالت: في السماء، قال: من أنا؟ قالتْ: أنتَ رسول الله ﷺ، قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة». أخرجه الطيالسي في مسنده رقم (١١٠٥) وأحمد (٥/٤٤٧ و ٤٤٨ و ٤٤٩) وابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٨٤)، وابن أبي عاصم في السُنة (رقم ٤٨٩) ومسلم في كتاب المساجد (١/٣٨٢) وأبو داود: الصلاة (١١/٥٧٢) والنسائي: الافتتاح (١/١٤٢ رقم ١٢١٩) والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٢٢) والدارمي في الرد على بشر المريسي (٩٥) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد أثار الكوثري الشك حول هذا الحديث تبعاً لهواه، وقد فند المحدث الألباني مزاعمه في مختصر العلو للإمام الذهبي، فليراجع للتفصيل (٨١-٨٤).

وإن حرَّموا نكاحها خرجوا من قول أهل العلم.

قال: ويقال لهم: ما تقولون في يهودية تمجستْ، أَيَحلُّ نكاحها؟

فإن قالوا: لا، لأنه قد زال عنها اسم أهل الكتاب.

قيل لهم: فإنْ شربتْ مؤمنـــة خمـراً، أليس قد خرجْت من الإيمان، كما خرجت اليهودية [ق ١٢٦/أ] من أهل الكتاب حين تمجست؟!.

فإن قالوا: نعم، قيل: فهل حُرِّمت على زوجها، أو هل يحل نكاحها، إن لم يكن لها زوج؟!.

فإن قالوا: لا تُحرَّم على زوجها، ولا يُحرَّم نكاحها على المؤمنين.

قيل لهم: وكيف؟ وقد زال عن هذه اسم الإيمان، كما زال عن تلك اسم أهـل الكتـاب، وإنما أباح الله نكاح المحصنات من المؤمنات، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب، وهذه ليست من واحد من هذين الصنفين، ففي إجماع المسلمين على أن نكاح هذه حلال، دليل على أن شاربـةَ الخمـر، والسـارقةَ مؤمنةٌ في الحكم، والاسم، لا مؤمنـة مستكملة الإيمان، ومستحقة ثواب المؤمنين، لأن الله أحلَّ نكاح تلك على اسم الإيمان، لا على اسم الإسلام، وهذه حجة لازمةٌ لهم، لا سبيل لهم إلى الخروج منها إلا بالشغب والمكابرة، أو الرجوع إلى الحق، والله أعلم.

وقال الله عز وجل: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا، فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُما﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ، فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُم﴾ [الحجرات: ٩] فسمّاهم مؤمنين، وقد اقتتلوا، وأمر بالإصلاح بينهم، وجعلهم إخوة في الدين.

وقد (١) ولي علي بن أبي طالب رضي الله عنه قتالَ أهل البغي، وروى عن النبي ﷺ فيهم ما روى، وسماهم مؤمنين، وحكم فيهم بأحكام المؤمنين، وكذلك عمار بن ياسر.

٥٩١ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا يحيى بن آدم، ثنا مفضل بن مهلهل، [ق ١٢٦/ب] عن الشيباني، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: كنت عند عليّ حين فرغ من قتال أهل النهروان، فقيل له: أمشركون هم؟! قال: مِنَ الشرك فَرُّوا، فقيل: منافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلاّ قليلاً، قيل: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا، فقاتلناهم (٢).

٥٩٢ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن مسعر، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل قال: قال رجل: من دعا إلى البغلة الشهباء يوم قتل المشركين، فقال عليّ: مِنَ الشركِ فروا، [قال: المنافقون؟] قال: إنّ المنافقين لا يذكرون الله إلاّ

---

(١) من هنا إلى (رقم ٦٠٠) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة عن المؤلف (٣/٦١-٦٢).

(٢) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في المنهاج عن المؤلف (٣/٦٠).

قليلاً، قال: فما هم؟! قال: قوم بغوا علينا، فقاتلناهم، فنصرنا عليهم(١).

٥٩٣ـ وحدثنا وكيع، ثنا ابن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، قال: قالوا لعلي حين قتل أهل النهروان: أمشركون هم؟! قال: مِنَ الشركِ فروا، قيل: فمنافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلآ قليلاً، قيل: فما هم؟ قال: قوم حاربونا، فحاربناهم، وقاتلونا، فقاتلناهم(٢).

٥٩٤ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: سمع عليّ [يوم] الجمل، أو يوم صفين رجلاً يغلو في القول، فقال: لا تقولوا، إنما هم قوم زعموا أنا بغينا عليهم، وزعمنا أنهم بغوا علينا، فقاتلناهم، فذكر لأبي جعفر أنه أخذ منهم السلاح، فقال: ما كان أعناه عن ذلك(٣).

---

(١) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة عن المؤلف (٣/ ٦٠) ومنه الزيادة مابين المعقوفتين، وأخرج الهيثم بن عدي في كتابه الخوارج عن إسماعيل عن خالد عن علقمة بن عامر قال: سُئل علي عن أهل النهروان أمشركون هم؟ فقال: من الشرك فروا، قيل: أفمنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، فقيل: فما هم يا أمير المؤمنين؟ قال: إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم ببغيهم علينا، ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٢٩٠) وقال: فهذا ما أورده ابن جرير وغيره في هذا المقام.

(٢) أورده عن المؤلف: شيخ الإسلام ابن تيمية في المنهاج (٣/ ٦١) وانظر تعليقه على هذه الآثار.

(٣) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في المنهاج (٣/ ٦١).

٥٩٥ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن خالد، ثنا محمد بن راشد، عن مكحول أن أصحاب عليّ سألوه عن من قتل [ق ١٢٧/أ] من أصحاب معاوية ما هم؟ قال: هم المؤمنون(١).

٥٩٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن خالد، ثنا عبدالعزيز ابن [ عبدالله ] بن أبي سلمة، عن عبدالواحد بن [أبي] عون قال: مرَّ عليٌّ وهو متكيء على الأشتر على قتلى صفين، فإذا حابس اليماني مقتول، فقال الأشتر: إنا لله وإنا إليه راجعون، حابس اليماني معهم يا أمير المؤمنين! عليه علامة معاوية، أما والله لقد عهدته مؤمناً، فقال عليّ: والآن هو مؤمن، قال: وكان حابس رجلاً من أهل اليمن، من أهل العبادة والاجتهاد(٢).

٥٩٧ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا مختار بن نافع، عن أبي مطر، قال: قال عليّ: متى ينبعث أشقاها؟ قيل: من أشقاها؟ قال: الذي يقتلني، فضربه ابن ملجم بالسيف، فوقع برأس عليّ، وهَمَّ المسلمون بقتله، قال: لا تقتلوا الرجل، فإن برئتُ فالجروح قصاص، وإن متُّ

---

(١) أورده شيخ الإسلام عن المؤلف (٣/ ٦١).

(٢) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في المنهاج عن المؤلف (٣/ ٦١) وعبدالعزيز هو ابن الماجشون، والزيادة في اسمه من التهذيب، والزيادة الأخرى في اسم شيخه من المنهاج والتهذيب.

فاقتلوه، فقال: إنك ميِّت، قال: وما يدريك؟ قال: كان سيفي مسموماً[1].

٥٩٨- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الحسن - وهو ابن الحكم النخعي - عن رياح بن الحارث قال: إنا بوادي الظبي، وإن ركبتي لتكاد تمس ركبة عمار بن ياسر، فأتى رجل، فقال: كفر - والله - أهل الشام، فقال عمار: لا تقل ذلك، قبلتنا واحدةٌ، ونبيّنا واحد، ولكنهم قوم مفتونون، فحق علينا قتالهم حتى يرجعوا إلى الحق[2].

٥٩٩- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن الحسن بن الحكم، [ق ١٢٧/ب] عن رياح بن الحارث، عن عمار بن ياسر قال: ديننا واحد، وقبلتنا واحدة، ودعوتنا واحدة، ولكن قوم بغوا علينا، فقاتلناهم[3].

٦٠٠- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى، ثنا مسعر، عن عبدالله بن رياح، عن رياح بن الحارث، قال: قال عمار بن ياسر: لا تقولوا كفر أهل الشام، قولوا: فسقوا، قولوا: ظلموا[4].

---

(١) أورده شيخ الإسلام في المنهاج عن المؤلف (٣/٦١)، وفي سنده مختار بن نافع تصحف في الأصل إلى (عمار) وهو ضعيف، ومنكر الحديث ولم يوثقه غير العجلى، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: ضعيف وراجع: تهذيب التهذيب (١/ ٦٩-٧٠).

(٢) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية عن المؤلف في المنهاج (٣/٦٢)

(٣) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية عن المؤلف في المنهاج (٣/٦٢)

(٤) أورده شيخ الإسلام ابن تيمية عن المؤلف في المنهاج (٣/٦٢)

● قال أبو عبدالله: وهذا يدل على أن الخبر الذي روى عن عمار بن ياسر أنه قال لعثمان: «هو كافر»، خبرٌ باطلٌ، لا يصح، لأنه إذا أنكر كفرَ أصحابِ معاويةَ، وهم إنما كانوا يظهرون أنهم يقاتلون عن دم عثمان، فهو لتكفير عثمان أشدُّ إنكاراً[1].

٦٠١ـ حدثنا هارون بن عبدالله، ثنا محمد بن عبيد، ثنا مسعر، عن ثابت بن أبي الهذيل، قال: سألت أبا جعفر عن أصحاب الجمل؟ فقال: مؤمنون، أو قال: ليسوا كفاراً.

٦٠٢ـ حدثنا هارون، ثنا يعلى، ثنا مسعر، عن ثابت بن أبي الهذيل، عن أبي جعفر نحوه.

٦٠٣ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى، ثنا مسعر، عن ثابت بن أبي الهذيل قال: سألت أبا جعفر عن أصحاب الجمل؟ فقال: مؤمنون، وليسوا بكفار.

● قال أبو عبدالله: وقال الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلى، الْحُرُّ بِالْحُرِّ، والْعَبدُ بِالْعَبدِ، والأُنْثَى بِالأنثى﴾ [البقرة: ١٧٨] فأوجب بينهم القصاصَ باسم الإيمان، والقصاص لا يجب إلاّ على من

(١) نقل شيخ الإسلام قول المؤلف هذا ثم قال: قلت: ـ والمروى في حديث عمار أنه لما قال ذلك أنكر عليه عليّ رضي الله عنه، وقال: أتكفر بربّ آمن به عثمان؟! وحدثه بما يبين بطلان ذلك القول. فيكون عمار إن قال ذلك متأولاً رجع عنه حين تبين له أن قوله باطل (منهاج السنة ٣/٦٢).

قتل متعمداً، ثم قال: ﴿فَمَنْ عُفِيَ له مِنْ أَخِيْه شَيْءٌ [ق ١٢٨/أ] فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَدَاءٌ إِلَيْه بِإِحْسَان﴾ [البقرة: ١٧٨] فجعل القاتل أخا المقتول في الإيمان، فدلَّ على أنهما جميعاً مؤمنان في الاسم والحكم.

٦٠٤ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة:

١ ـ قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلى: الْحُـرّ بالْحُرِّ، والعبدُ بالْعبدِ، والأُنْثَى بِالأُنْثَى﴾ [البقرة: ١٧٨] قال: كان أهل الجاهلية فيهم بغي وطاعة للشيطان، فكـان الحي منهم إذا كان فيهم عدة ومنعة، فقتل عبدُ قومٍ آخرين عبداً لهم، قالوا: لا نقتل به إلّا حراً تعززاً بفضلهم على غيرهم في أنفسهم، فإذا قتلت لهم إمرأة قتلتْها امرأة قوم آخرين، قالوا: لا نقتل بها إلّا رجلاً، فأنـزل الله هذه الآية: ﴿الْحُـرُّ بِالْحُـرِّ، والْعَبـدُ بِالْعَبْد، والأُنْثى بِالأُنْثى﴾ ونهاهم عن البغي.

ثم أنـزل الله في سورة المـائـدة بعد ذلك: ﴿وكَتَبْنا عَلَيْهم فِيْها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْس، وَالْعَيْنَ بِالْعَين، والأَنْفَ بِالأَنْـفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ، وَالـسِّـنَّ بِالـسِّـنِ، وَالْـجُـرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥].

٢ ـ قولـه: ﴿فَـمَـنْ عُفِـي لَه مِنْ أَخِيْهِ شَيءٌ فَاتِّبَـاعٌ بِالْمَعْرُوْفِ، وَأَدَاء إِلَيْه بِإِحْسَان﴾ [البقرة: ١٧٨].

يقول: من قتل عمداً فعفى عنه، وقبلت منه الدية يقول: ﴿فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فأمر المتبع أن يتبع بمعروف، وأمر المؤدي أن يؤدي بإحسان، والعمد قود اليد قصاص، لا عقل فيه إلّا أن يرضوا بذلك.

٣ ـ قوله: ﴿تَخْفِيفٌ مِن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] وإنما هي رحمة [ق ١٢٨/ب] رحم الله بها هذه الأمة، أطعمهم الديةَ وأحلّها لهم، ولم تحلّ لأحد قبلهم، فكان في التوراة: إنما هو قصاص، أو عفو، ليس بينهما أرش، وكان أهل الإنجيل إنما هو عفو أمروا به، وجعل الله لهذه الأمة العفو، أو القود، أو الدية إن شاؤا، وأحلّها لهم، ولم تكن لأمة قبلهم.

٤ ـ ﴿فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَه عَذَابٌ أَلِيم﴾ [البقرة: ١٧٨] يقول: من اعتدى بعد أخذه الدية، فقتل ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيْمٌ﴾.

٥ ـ قوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ، لَعَلَّكُم تَتَّقُوْن﴾ [البقرة: ١٧٩]، جعل الله هذا القصاص حياةً، ونكالاً، وعظة لأهل السفه والجهل، كم من رجل قد هَمَّ بداهيةٍ لولا مخافة القصاص لوقع بها، ولكن الله تبارك وتعالى حجز بالقصاص بعضهم عن بعض، وما أمر الله بأمر قط إلّا وهو أمر صلاحٍ في الدنيا والآخرة، ولا نهى الله عز وجل عن أمر إلّا وهو أمر فسادٍ في الدنيا، وفي الدين، والله أعلم بالذي

يصلح خلقه(١).

٦٠٥ـ حدثنا محمد بن المثنى، وعبيدالله بن سعيد قالا: ثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: انطلقت أنا والأشتر إلى عليّ، فقلنا: هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة؟! قال: لا، إلّا ما كان في كتابي هذا، فأخرج كتاباً من قراب سيفه، فإذا فيه: المؤمنون تكافأ [ق ١٢٩/أ] دماؤهم، ولا يقتل مؤمن

---

(١) ورد على آخره في الهامش: (آخر كلام قتادة) خ.
وأخرجه الطبري (٢/٦٣ ـ ٦٧) عن بشر بن معاذ، عن يزيد بن زريع به.
كما أخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة نحوه مختصراً.
وتفسير الفقرة الأولى: عزاه السيوطي في الدر لعبد بن حميد، وأبي داود في ناسخه، وأبي القاسم الزجاجي في أماليه، والبيهقي في سُننه (الدر ١/٤١٩).
والبيهقي أخرجه في سُننه (٨/٢٦) بسنده عن يونس بن محمد، عن شيبان، عن قتادة.
وتفسير الفقرة الثالثة عزاه السيوطي لابن جرير الطبري، والزجاجي في أماليه (الدر ١/٤٢٠).
وتفسير الفقرة الرابعة: عزاه السيوطي لابن جرير الطبري، وابن المنذر، وزاد: وذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال: لا أعافي رجلاً قتل بعد أخذه الدية.
وتفسير الفقرة الخامسة: عزاه السيوطي (١/٤٢١) لعبد بن حميد، كما عزاه لعبدالرزاق، وابن جرير عن قتادة: (ولكم في القصاص حياة) يعني نكالاً، وعظة، إذا ذكره الظالم المعتدي كف عن القتل.

بكافرٍ، ولا ذو عهد في عهده(١).

---

(١) أخرجه أحمد (١/١٢٢) عن يحيى بن سعيد به.
وأخرجه أبو داود: الديات، باب أيقادُ المسلمُ بالكافر (٤/٦٦٦ - ٦٦٧) عن أحمد بن حنبل، ومسدد، والنسائي: الديات والقسامة والقود (٢/٢٣٥ رقم ٤٧٣٨) وفي السير في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٤٣٩) عن ابن مثنى ثلاثتهم عن يحيى به.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم ٣٣٨) والبيهقي (٨/٢٩) من طريق يزيد بن زريع، ثنا سعيد به.
قال الألباني: «ورجاله ثقات، رجال الشيخين». (الإرواء رقم ١٠٥٧)
وللحديث طرق أخرى:
١ - عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟! قال: لا، إلاّ كتاب الله، أوْ فَهْمٌ أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟! قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر.
أخرجه الحميدي في مسنده (١/٢٣)، وابن أبي شيبة (٩/٢٩٣)، وعبدالرزاق (١٠/١٠٢) والدارمي (٢/١٩٠) وأحمد (١/٧٩) والبخاري: العلم (١/٢٠٤) والجهاد (٦/١٦٧) والديات (١٢/٢٤٦ و٢٦٠) والترمذي: الديات (٤/٢٤)، والنسائي (٢/٢٣٦ رقم ٤٧٤٨) وابن ماجه: الديات، باب لا يقتل مسلم بكافر (رقم ٢٦٥٨) وابن الجارود (٧٩٤) والبيهقي (٨/٢٨) من طريق الشعبي، عن أبي جحيفة به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
٢ - وعن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن علي مرفوعاً.
أخرجه أحمد (١/١١٩) وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١/١٢٢) وأبو داود: المناسك (٢/٥٣٢ رقم ٢٠٣٥) والنسائي (٢/٢٣٦ رقم ٤٧٤٩)، وصحح الألباني إسناده على شرط مسلم، (الإرواء رقم ١٠٥٧).
٣ - وأخرجه النسائي (رقم ٤٧٤٩) بسنده عن الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن الأشتر أنه قال لعلي، وفيه موضع الشاهد منه.

٦٠٦ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد أنه دخل هو والأشتر على عليّ زمن الجمل فذكر مثله(١).

● قال أبو عبدالله: فيقال لهؤلاء: ما تقولون في مسلمٍ شرب خمراً، أو سرق عشرة دراهم، فقتله مسلمٌ متعمداً، أَهَلْ يقتص له منه؟! فإن زعموا أنه يقتص له منه، فيقتل به، فقد جعلوا القصاصَ بين غير المؤمنين، وجعلوا دمَ مَنْ ليس بمؤمنٍ كحقن دمِ المؤمن، وخالفوا الكتاب والسُنة، وإن قالوا: لا يقتصُ منهما، لأنهما ليسا بمتكافئين؛ لأن النبي ﷺ قال: «المؤمنون تتكافأ دماؤهم»، وهذان أحدهما مؤمن، والآخر غير مؤمن، خرجوا من قول أهل العلم.

## [حكاية قول المعتزلة في تلك المسألة:]

● قال أبو عبدالله: وهذه الحجج التي كتبناها هي داخلةٌ على المعتزلة، وذلك أنها زعمتْ أن كل من أتى كبيرة، فقد خرج من الإيمان، وإذا خرج من الإيمان، فقد خرج من الإسلام، لأن الإيمان والإسلام عندهم واحدٌ، فهو عندهم غير مؤمن ولا مسلم، ولكنه موحد، زان، فاسق، غير مسلم، ولا كافر، واحتجوا نحو ما حكينا عن هؤلاء من الحجج وقالوا: قال الله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً﴾ [الأحزاب: ٤٣] فوصف نبيه بالرأفة والرحمة بالمؤمنين،

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.

فقال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ [ق ١٢٩/ب] رَسُوْلٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ، عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ، حَرِيْصٌ عَلَيْكُمْ، بِالْمُؤْمِنِيْنَ رَؤُفٌ رحِيْمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] وقال في الزانِيَيْن: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِيْنِ اللهِ﴾ [النور: ٢] قالوا: فلو كانا مؤمنين لما أمر بترك الرأفة بهما، وكيف يصف رسول الله ﷺ بالرأفة بالمؤمنين، ويأمره أن لا يأخذه رأفة بالزانِيَيْن، لولا أن الزانِيَيْن ليسا بمؤمنين، لأنهما لو كانا مؤمِنَيْن، لكان الذي وصفه به من الذي نهاه عنه، وغيرُ جائزٍ أن يصفه بصفةٍ، وينهاه عنها، لأن ذلك يتضاد، ويختلف، قالوا: فدل ما وصفنا على أن الزانِيَيْن ليسا بمؤمِنَيْن.

## [حكاية قول الرافضة فيها:]

وقالت الرافضة بمثل قول المعتزلة، إلّا طائفة منها ذهبت إلى ما روى عن محمد بن علي أبي جعفر أنه يخرج من الإيمان إلى الإسلام، وأجمع هؤلاء كلهم على أن أحكام المؤمنين جائزةٌ عليهم، مع نفيهم اسم الإيمان عنهم، وفي هذا من التناقض واختلاف القول ما قد بيَّناه.

وأما احتجاجهم بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ: آمَنَّا، قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوْا، وَلَكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] وبحديث سعد بن أبي وقاص أنه قال لرجل: أراه مؤمنا، فقال النبي ﷺ: «أومسلم؟» فإن ذلك ليس بخلاف مذهبنا، وذلك أنا نقول: إن الرجلَ قد يسمى مسلماً على وجهين: أحدهما أن يخضع لله بالإيمان، والطاعة تديناً بذلك، يريد الله بإخلاص نيةٍ

[ق ١٣٠/أ] والجهة الأخرى أن يخضع، ويستسلم للرسول، وللمؤمنين خوفاً من القتل، والسبي، فيقال: قد أسلَمَ أي خضع خوفاً وتقيةً، ولم يسلم لله، وليس هذا بالإسلام الذي اصطفاه الله، وارتضاه، الذي هو الإيمان الذي دعا الله العباد إليه، والدليل على ذلك قوله: ﴿قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوْا، وَلَكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا، وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيْمَانُ فِيْ قُلُوْبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] يريد: ولم يدخل الإيمان في قلوبكم، نظير ذلك قوله: ﴿وَآخَرِيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوْا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] يريد: لم يلحقوا بهم، وغير جائز أن يخبر الله عن من أتى بالإسلام الذي هو دين الله الذي لا يقبل ديناً غيره، ولا يقبل عملاً إلاّ به، أن الإيمان لم يدخل قلبه، لأن من لم يدخل الإيمان في قلبه، وهو كافر بالله، فكيف يكون كافراً بالله، مسلماً لله، هذا من المحال الذي لا يجوز أن يكون، فثبت بما ذكرناه أن قوله: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ إنما هو استسلمنا للناس مخافة السبي والقتل.

٦٠٧- وكذلك حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان، عن مجاهد في قوله: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ: آمَنَّا، قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوْا، وَلَكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] قال: استسلمنا خوف السبي والقتل(١).

(١) إسناده صحيح، وأخرجه الطبري (٢٦/ ٩٠) عن ابن حميد ثنا مهران، عن سفيان، عن رجل، عن مجاهد: (قولوا: أسلمنا) قال: استسلمنا.

● قال أبو عبدالله: فإذا ثبت بالدليل الذي ذكرنا أن الله لم يأمرهم أن يقولوا: «أسلمنا» يريد الإسلام الذي اصطفاه، وارتضاه الذي هو خضوع لله بالطاعة [ق ١٣٠/ب] تصديقاً به، وإخلاصاً له، فكذلك قول النبي ﷺ لسعد: «أومسلم؟» إنما يريد الإسلام الذي هو استسلامٌ مِنْ مخافةِ النبي ﷺ، والمسلمين، وذلك إسلام المنافقين، وليس بإسلام المؤمنين.

فإن قال قائل: فهل كان قول هؤلاء: «أسلمنا» طاعة لله؟!.

قيل له: إن الله لم يخبرنا عن هؤلاء أنهم قالوا: «أسلمنا» بعد أن قال الله تبارك وتعالى لهم: ﴿قُولُوْا: أَسْلَمْنَا﴾ ولو قالوا غير مخلصين له، ولا مؤمنين به، لم يكونوا مطيعين، لأن الطاعة لا تكون طاعةً إلّا بالتقرب إلى الله، والإخلاص له، وقد أخبر الله عز وجل عن هؤلاء أن الإيمان لم يدخل قلوبهم، وغير جائز أن يتقرب إلى الله بالطاعة مَنْ لم يؤمن به، وقد قالوا: آمنا، ولم يكن ذلك منهم طاعةً، لأنهم لم يكونوا آمنوا، والقول لا يكون طاعة، ولا إيماناً، ولا إسلاماً، إلّا من المؤمنين، قال الله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَّقُوْلُ: آمَنَّا بِالله، وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ، وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِيْنَ﴾ [البقرة: ٨].

وقال الله تعالى: ﴿قُوْلُوْا: آمَنَّا بالله وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا، وَمَا

أُنْـزِلَ إِلَى إِبْـرَاهِيْم، وَإِسْمَـاعِيْلَ وَإِسْحَـاقَ، وَيَعْقُـوْبَ، وَالْأَسْبَاط، وَمَا أُوْتِيَ مُوْسَى، وَعِيْسَى، وَمَا أُوْتِيَ النَّبِيُّوْنَ مِنْ رَبِّهِمْ، لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ، وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُوْنَ﴾ [البقرة: ١٣٦] فهؤلاء قوم مؤمنون مسلمون، قد آمنوا بالله بقلوبهم، وأسلموا له، فأمرهم الله أن يعبروا [ق ١٣١/أ] عن إيمانهم، وإسلامهم بألسنتهم أمرَ تعبدٍ، تعبدهم به، فكانت تلك العبادة منهم طاعةً لله، ألا تراه كيف أمرهم في آخر ما أمرهم أن يقولوا: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُوْنَ﴾ ليدلَّ على أن الإسلام المخلص لله الذي هو الإيمان، ولم يقل لأولئك الأعراب: قولوا: أسلمنا لله، وذلك أنهم لم يكونوا أسلمـوا لله، وإنما أسلموا للناس، فكانوا منافقين، غير مؤمنين بالله، ولا مسلمين له.

وقد قال بعض أهل النظر: ليس قوله لهؤلاء: «قولوا: أسلمنا» أمر تعبد، يكونوا مطيعين به لو قالوه، إنما هو نظير قوله في المنافقين: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ الله انْبِعَاثَهُمْ، فَثَبَّطَهُمْ، وَقِيْلَ: اقْعُدُوْا مَعَ الْقَاعِدِيْنَ﴾ [التوبة: ٤٦].

### [الأمر من الله ورسوله على وجوه:]

● قال أبو عبدالله: والأمر من الله، ورسوله قد يتجه على وجوه:

[أمر التكوين :]

فوجه منه أمر تكوينٍ للشيء، قال الله : ﴿وَمَا أَمْرُنَا إلاّ وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠] فهذا أمر التكوين الذي لا يأمر الله به إلّا مرة واحدة، حتى يكون المأمور به كما أراد الله من غير إياه، ولا امتناع لأن الله يتولى تكوَّنه بقدرته، قال الله تبارك وتعالى : ﴿إنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ: كُنْ، فَيَكُوْنُ﴾ [النحل : ٤٠].

ومن ذلك قوله للذين اعتدوا : ﴿كُوْنُوْا قِرَدَةً خَاسِئِيْنَ﴾ [البقرة : ٦٥] فكانوا قردةً، ولم يكن لهم في كونهم قردة نية، ولا إرادة، ولا كانوا مطيعين طاعةً يستوجبون بها ثواباً، ومن [ق ١٣١ /ب] ذلك قوله : ﴿أَنَّ مَثَلَ عِيْسَى عِنْدَ الله كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : كُنْ فَيَكُوْنُ، الحَقُّ مِنْ رَّبِّكَ﴾ [آل عمران : ٥٩] فكان آدم كما أمره الله من غير أن يكون بذلك مطيعاً طاعةً يستوجب بهاثواباً، لأنه لم يكن منه في كونه كما أراد الله نيةٌ ولا إرادةٌ.

[أمر التعبد :]

ومنه أمر التعبد : قال الله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا كُوْنُوْا قَوَّامِيْنَ بِالْقِسْطِ، شُهَدَاءَ لله، وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النساء : ١٣٥] فهذا الأمر بخلاف الأمر الأول، هذا أمرُ تعبدٍ، يكون المأمور به بين أمرين : إن عمل بما أمره الله بنية وإرادة، كان مطيعاً لله عاملاً

له، وإن ترك أمره، قاصداً لذلك كان عاصياً لله، وذلك بتقدير العزيز العليم، والأمر الأول هو أمر التكوين لا يجوز أن يكون من المأمور به خلاف ما أمر به، والمأمورون بأمر التعبد يختلف أفعالهم، فيطيع بعضهم ويعصي بعض، وأمر التعبد يعيده مرةً بعد أخرى، ويكرره، ويَعِدُ على العمل به، ويوعد على ترك العمل به، وأمر التكوين لا يكون إلاّ مرة واحدة، ولا وعد فيه، ولا وعيد، ثم أمر التعبد يكون على وجهين: أمر افتراض، وإيجاب، وأمر ندب واختيار، فأمر الإيجاب نحو قوله: ﴿آمِنُوْا بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ، وَأَقِيْمُوْا الْصَّلاَةَ، وَآتُوْا الْزَّكَاةَ﴾، وما أشبه ذلك، والدليل على إيجاب هذه، وافتراضها تأكيد الله إياها بإعلامه افتراضها، وتغليظه [ق ١٣٢/أ] على تاركيها بالوعيد.

وأمر الندب والاختيار نحو قوله: ﴿وَمِنَ الْلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ، وَأَدْبَارَ الْسُّجُوْدِ﴾ [ق: ٤٠] ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِيْنَ تَقُوْمُ، وَمِنَ الْلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ﴾ [الطور: ٤٨ ـ ٤٩].

فقال رجل من أهل العلم بالتفسير: أدبار السجود الركعات بعد المغرب، وأدبار النجوم الركعات قبل الفجر.

وقال بعضهم: هو التسبيح في أدبار الصلوات، وكل ذلك تطوع وقال الله: ﴿وَمِنَ الْلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]، فأمر به، وأعلمه أنه نافلة.

[أمر الإباحة والإحلال:]

● ووجـه ثالث من الأمر مخرجه ولفظه لفظ الأمر، وهو في المعنى إباحة وإحلال، من ذلك قوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوْا﴾ [المـائدة: ٢] ذلك أن الله حظر الصيد على المؤمنين ما داموا حرما، ثم أطلقه لهم بعد الإحلال.

ومنه قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوْا فِيْ الأَرْضِ، وَابْتَغُوْا مِنْ فَضْلِ اللهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وذلك أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة: إيتان الجمعة، وحظر عليهم البيعَ بقوله: ﴿وَذَرُوْا الْبَيْعَ﴾ ثم أطلق لهم؛ إذا هم قضوا الصلاة ما كان حظر عليهم قبل ذلك، فهذه أربعة وجوه له (لأن الأوامر واحدة)(١) ومعانيها مختلفة.

[أمر الدعـاء:]

ونوع خامس: لفظه لفظ الأمر [ومعناه معنى(١)] الدعاء، من ذلك دعاء العبد ربه، فيقول: رب اغفر لي وارحمني، فهذا لفظه لفظ الأمر وإنما هو دعاء، ومسألة.

[أمر السـؤال:]

ونـوع سادس: لفـظه لفظ الأمر ومعناه [ق ١٣٢/ب] معنى السؤال، ولا يسمى دعاء، من ذلك سؤال الرجل أخاه الشيء،

---

(١) في الأصل محو، المثبت من «م».

فيقـول: «أعطني كذا» «تصدَّق عليّ بكذا»، «هب لي بكذا»، فهذالفظه لفظ أمر، وإنما هو مسألة، ومن ذلك سؤال الرجل أخاه عن حاله فيقول: أنا بخير، فيقول: كن بخير، جعلك الله بخير، فقوله: «كن بخير»، لفظه لفظ الأمر، ومعناه الدعاء له.

[أمر معناه الخبر:]

ونـوع آخـر لفظه لفظ الأمر، ومعناه الخبر، من ذلك حديث النبي ﷺ: ((إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى، إذا لم تستحي فاصنع ما شئت(١)).

● قال أبو عبدالله: إنما هو من لم يستحي، صنع ما شاء على جهةالذم لترك الحياء، ولم يرد بقوله: «فاصنع ما شئت» أن يأمره بذلك أمراً، ولكنه أمر بعض الخبر، ألم تسمع حديث النبي ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار(٢)» ليس وجهه أنه أمـره بذلك، إنما معناه «من كذب عليّ متعمداً تبوأ مقعده من النـار». إنمـا لفظه أمر على معنى الخبر، وتأويل الجزاء، ومنه قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوْا، فَأْذَنُوْا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُوْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٩] فقوله: «فَأْذَنُوْا» هو في اللفظ على مخرج الأمر، وتأويله:

---

(١) أخـرجـه أحمـد (٤/١٢١و ١٢٢و ٥/٢٧٣) والبخاري: الأنبياء (٥١٥٦)، والأدب (١٠/٥٢٣) وابن ماجه: الزهد (٢/١٤٠٠).

(٢) حديث متواتر: راجع لطرقه تحذير الخواص لأحاديث القصاص للسيوطي، ومقدمة الموضوعات لابن الجوزى، وصحيح الجامع الصغير للألباني.

﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوْا فَآذَنْتُمْ (١)﴾ بالحرب أي كنتم أهل حرب.

[أمر معناه الاستثناء:]

● قال أبو عبدالله: ونوع آخر: لفظه لفظ أمر على معنى الاستثناء، وليس هو بأمر تعبد، فمن ذلك قوله: ﴿لَنْ نُؤْثِرَكَ عَلَى مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ، وَالَّذِيْ فَطَرَنَا فَاقْضِ [ق ١٣٣/أ] مَا أَنْتَ قَاضٍ، إِنَّمَا تَقْضِيْ هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ [طه: ٧٢] فلم يكن أمرهم إيّاه بأن تقضي ما هو قاض على معنى التكذيب، ولا على الإباحة، لأن يفعل بهم ما قد تواعدهم، ولكنهم أعلموه أنهم قد استعدوا له بالصبر على ما حلّ بهم من عذابه، وأنهم غير تاركين لدينهم جزعاً مما تواعدهم به، فليفعل ما هو فاعل، فإنهم يستقلون ذلك في جنب ما يتوقعونه من ثواب الله عز وجل، وما يرجون أن يصرفه الله عنهم من عذابه ثواباً على بذلهم أنفسهم.

[وجه آخر من الأمر:]

● قال أبو عبدالله: ووجه آخر من الأمر مخرجه مخرج أمر التعبد، وليس به، وذلك كقول نوح لقومه: ﴿إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِيْ، وَتَذْكِيْرِيْ بِآيَاتِ اللهِ، فَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْتُ، فَأَجْمِعُوْا أَمْرَكُمْ، وَشُرَكَاءَكُمْ، ثُمَّ لاَ يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً، ثُمَّ اقْضُوْا إِلَيّ، وَلاَ

---

(١) بقدر ثلاث كلمات مطموسة في النسختين، ولعل الصواب ما استطعنا قراءته وإثباته..

تُنْظِرُوْنَ﴾ [يونس: ٧١]، فهذا ظاهره أمرٌ، وهو في المعنى نهي، لأنهم لو فعلوا ما أمرهم به، كانوا عاصين لله، وله، ولم يأمرهم بذلك ليطيعوه، ولكن أخبرهم بهوانهم عليه، وصِغَرِ قدرتهم عنده، وأنهم لا يقدرون على ضره، ولا إيذائه، إلّا بأمر ربه، وذلك لقوة توكله على ربِّه، وفي ذلك دليلٌ على تفاضل المؤمنين، والصالحين من الأنبياء وغيرهم في التوكل، ألا ترى إلى قول لوط، لما أرادهُ قومُه، وقصدوا له بالأذى: ﴿لَوْ أَنَّ لِيْ بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِيْ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيْدٍ﴾ [هود: ٨٠] قيل في التفسير: إلى جمع، وعشيرة، روى عن النبي ﷺ أنه قال: «صلوات الله على أخي لوط [ق ١٣٣/ب] إن كان ليأوى إلى ركن شديد(١)» وقد كان معه

---

(١) أخرج البخاري في الأدب، والترمذي وحسنه (التفسير ٥/٢٩٣)، وابن جرير (٥٣/١٢) وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والحاكم وصححه (٣٤٧/٢)، وابن مردويه، من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة في قوله: (أو آوى إلى ركن شديد) [هود: ٨٠] قال: قال رسول الله ﷺ: رحم الله لوطاً، كان يأوى إلى ركن شديد ـ يعني الله تعالى ـ فما بعث الله بعده نبياً إلّا في ثروة من قومه. (الدر المنثور٤/٤٥٩) وله طرق أخرى عند الطبري (٥٣/١٢) وأخرج سعيد بن منصور، والبخاري، وابن مردويه، من طريق الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: يغفر الله للوط، إنه كان ليأوى إلى ركن شديد (الدر المنثور ٤/٤٥٩ ـ ٤٦٠) وعزاه السيوطي أيضاً لابن مردويه عن أُبي بن كعب مرفوعاً.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره عن الحسن نحوه مرسلاً.

وعن قتادة مرسلاً (٥٣/١٢)، وأوردهما السيوطي في الدر المنثور (٤٥٩/٤)

جبريل، والملائكة، وهو لا يشعر، ولو لم يكونوا معه لكان في كون الله معه كفاية، وقد كان بالله واثقاً، عليه متوكلاً، ولكنها حالات يخص الله عباده العارفين بما يشاء من تأييده، ولقد كان بايَنَ قومه، غضباً لله أن يعصي ويخالف أمره توكلاً على الله، غير أن الذي حكى الله عن نوح، وهود، يدل على فضل توكلهما وقوتهما، وحكى عن نوح ما قد ذكرناه، وعن هود أنه قال لقومه، وهم يريدونه قد باينوه بالعداوة، فقال لهم: ﴿إِنِّيْ أُشْهِدُ الله، واشْهَدُوْا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُوْنَ من دونه﴾ [هود: ٥٤ ـ ٥٥]، ثم أخبرهم بهوانهم عليه، كما فعله نوح، فقال: ﴿فَكِيْدُوْنِيْ جَمِيْعاً، ثُمَّ لَاتُنْظِرُوْنِ﴾ [هود: ٥٥] أي أعجلوا عليّ، ثم أخبرهم بالذي حمله على هذا القول، وقوله عليهم، وهون شأنهم عنده حتى سألهم أن يجتمعوا له، ولا ينظروه، وذلك موجود في كلام العرب، ومخاطباتهم، إذا هان القومُ على القوم، قالوا لهم: اجتمعوا واجتهدوا، ولا تخزوا ما تريدون، فأخبرهم ما الذي شجع قلبه، وهوّن عليه كيدهم، فقال على إثر قوله هذا: ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى الله رَبِّيْ وَرَبِّكُمْ﴾ [هود: ٦] ثم أخبر بالذي أورث قلبه التوكل وَثَبَّتَه عليه، فقال: ﴿مَا مِنْ دَابَّةٍ إلاّ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِها﴾ فلم يخبر أنه شجع قلبَه قوةُ بدنه، ولا ناصر مَن الخلق يرجو نصره، ولكن توكلاً على ربه، وأن الذي [ق ١٣٤/أ] بعثه على التوكل معرفتُه بربه، وأن النواصي كلها بيده، وأنه لا يكون شيء

إلّا بإرادته، ونحو ذلك قول موسى للسحرة: ﴿أَلْقُوْا مَا أَنْتُمْ مُلْقُوْنَ﴾ [يونس: ٨٠] أي العاقبة يكون لي، وعليكم يكون الدائرة، ثقةً منه بربه، وتوكلاً عليه.

[أمر التهدد والوعيد:]

ووجه آخر: لفظه لفظ الأمر، والمراد به التهدد، والوعيد، من ذلك قوله: ﴿قُلِ: اللهَ أَعْبُدُ مُخْلِصاً لَهُ دِيْنِيْ، فَاعْبُدُوْا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُوْنِهِ﴾ [الزمر: ١٤].

وقوله: ﴿قُلِ: اسْتَهْزِأُوْا، إِنَّ اللهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُوْنَ﴾ [التوبة: ٦٤].

وقوله لابليس: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ، وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ، وَرَجِلِكَ، وَشَارِكْهُمْ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلَادِ، وَعِدْهُمْ، وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُوْراً﴾ [الإسراء: ٦٤].

وقوله: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] كل هذا على الوعيد والتغليظ تحذيراً، وتهديداً، لا على أمر التعبد، ولا على الإباحة.

ومنه حديث المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ: «من باع الخمر فليشقص الخنازير».

٦٠٨ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا طعمة الجعفري، عن

عمـر بن بيان التغلبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: من باع الخمر فليشقص الخنازير(١).

قال وكيع: يقصبها(٢).

قال أبـو عبـدالله: قوله: «فليشقص الخنازير» ظاهره أمـر، وبـاطنـه نهي، فكـذلـك قوله: ﴿قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا﴾ [الحجـرات: ١٤]، ليس هو أمر تعبد لهم بأن يقولوا: أسلمنـا لغير الله، ولـو قالـوه، ما كانـوامـطيعين، وكانوا كالـذين قال: ﴿وَلٰكِنْ [ق ١٣٤/ب] كَرِهَ الله انْبِعَـاثَهُمْ فَثَبَّـطَهُمْ، وَقِيْلَ: اقْعُـدُوْا مَعَ القَاعِدِيْنَ﴾ [التوبة: ٤٦] فقعدوا، ولـم يكونوا مطيعين بالقعود، لأن قعودهم لـم يكـن لله، وكذلك أولئك لـم يكن إسلامه لله، ولو كانوا أسلموا

---

(١) أخرجه أبو داود: البيوع (٣٤٧٢) عن عثمان بن أبي شيبة، عن ابن إدريس ووكيع كلاهما عن طعمة بن عمرو الجعفري به.
وأخـرجـه الحميدي (٢/٣٣٥ رقم ٧٦٠) وأحمد (٤/٢٥٣) كلاهما عن وكيع به، وأخرجه الطبراني (٢٠/٣٧٩) عن علي بن عبدالعزيز، ثنا أبو غسان النهدي، ثنا طعمة بن عمرو به. وإسناده ضعيف، لأن مدار جميع الطرق على عمر بن بيان التغلبي، وهو مقبول حيث يتابع، ولم يتابع، فالحديث ضعيف.

(٢) وفي النهاية: أي فليقطعها قطعاً، ويفصلها أعضاء كما تفصل الشاة اذا بيع لحمهـا، يقال: شقّصه يشقّصه، وبه سمى القصاب مشقصاً. المعنى: من استحل بيع الخمر، فليستحل بيع الخنزير، فإنهما في التحريم سواء، وهذا لفظ أمر، معناه النهي، تقديره: من باع الخمر فليكن للخنازير قصاباً (مادة: شقص ٢/٤٩٠)

لله مخلصين له دينهم، ثم قالوا: أسلمنا، لكانوا مطيعين لله، مؤمنين به، لأن الإيمان بالله والإسلام لله لا يفترقان.

٦٠٩- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، عن ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار الهذلي، أن عبدالملك بن مروان كتب إلى سعيد بن جبير، فأجابه: سألتَ عن الإسلام؟! فالإسلام: الإخلاص، قال تبارك وتعالى لإبراهيم: ﴿أَسْلِمْ﴾ [البقرة: ١٣١] يقول: أَخْلِصْ ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله﴾ [البقرة: ١١٢] يقول: من أخلص دينه لله، وتسأل عن الإخلاص؟! فالإخلاص أن يخلص العبد دينه، وعمله لله، فلا يرائي بعمله أحداً، ويكون ذلك في سبيل الحق كله فذلك الإخلاص(١).

٦١٠- حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا محمد بن حرب المكي، ثنا ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار الهذلي بمثله(٢).

٦١١- حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة قال: ﴿لَمْ تُؤْمِنُوْا وَلٰكِنْ قُوْلُوْا: أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] قال: لم يعن بهذه الأعرابُ إن ﴿مِنَ الأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنْ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ

---

(١) إسناده ضعيف، فيه علتان: ابن لهيعة، وفيه عطاء بن دينار الهذلي وهو صدوق، إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفته (التقريب ٢/ ٢١).

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللهِ﴾ [التوبة: ٩٩] ولكنها لطوائف من الأعراب(١).

.[بقية الجواب عن القائلين بمغايرة الإيمان والإسلام:]

● قال أبو عبدالله: وأما احتجاجهم بأن الله جعل اسمَ مؤمن اسمَ ثناءٍ وتزكية، وأوجب عليه الجنة، ثم أوجب النار [ق ١٣٥/أ] على الكبائر، فدل بذلك على أن اسمَ الإيمانِ زائل عن كل من أتى كبيرة، فإنا نقول: إن اسم المؤمنِ قد يطلق على وجهين: اسم بالخروج من ملل الكفر، والدخول في الإسلام، وبه تجب الفرائض التي أوجبها الله على المؤمنينَ، ويجري عليه الأحكامُ، والحدود التي جعلها الله بين المؤمنين، واسم يلزم بكمال الإيمان، وهو اسم ثناء وتزكية، يجب به دخول الجنة، والفوز من النار، فالمؤمنون الذين خاطبهم الله بالفرائض، والحلالِ، والحرام، والأحكام، والحدود، الذين لزمهم الاسم بالدخول في الإسلام بالإقرار، والتصديق، والخروج من ملل الكفر، والمؤمنون الذين زكاهم، وأثنى عليهم، ووعدهم الجنة هم الذين أكملوا إيمانهم باجتناب كل المعاصي، واجتناب الكبائر، دل على ذلك في آيات كثيرة، نعتَ فيها المؤمنينَ، ثم وعدهم الجنةَ

---

(١) إسناده صحيح، وأخرجه الطبري (٢٦/ ٩٠) عن ابن عبدالأعلى، ثنا محمد بن ثور، عن معمر به. وفيه: لم تعم هذه الآية الأعراب.. الخ.

على تلك النعوت، قال الله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ، يَأْمُرُوْنَ بِالْمَعْرُوْفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيُقِيْمُوْنَ الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوْنَ الزَّكَاةَ، وَيُطِيْعُوْنَ اللهَ وَرَسُوْلَه، أُولٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللهُ﴾ [التوبة: ٧١].

ثم قال: ﴿وَعَدَ اللهُ الْمُؤْمِنِيْنَ والمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ، تَجْرِيْ مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ٧٢] يريد هؤلاء الذين نعتهم بهذه النعوت.

وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُوْنَ الَّذِيْنَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوْبُهُمْ، وإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُه، زَادَتْهُمْ إِيْمَاناً، وَعَلىٰ رَبِّهِمْ يَتوكَّلُوْنَ، الَّذِيْنَ يُقِيْمُوْنَ الصَّلاَةَ، وَمِمَّا [ق ١٣٥/ب] رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُوْنَ، أُولٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُوْنَ حَقّاً، لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [الأنفال: ٢ - ٣ - ٤] فوصفهم بالأعمال الصالحة، ثم أوجب لهم الجنةَ، وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُوْنَ، الَّذِيْنَ هُمْ فِيْ صَلاَتِهِمْ خَاشِعُوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُوْنَ، الَّذِيْنَ يَرِثُوْنَ الْفِرْدَوْسَ، هُمْ فِيْهَا خَالِدُوْنَ﴾ [المؤمنون: ١ - ١١] فأوجب لهم الجنةَ، بعدما وصفهم بالأعمال التي بها يكمل الإيمان، وقال: ﴿وَبَشِّرِ المؤمِنينَ الَّذِيْنَ يَعْمَلُوْنَ الصَّالِحَاتَ، أنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً، مَاكِثِيْنَ فِيْهِ أَبَداً﴾ [الكهف: ٣].

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْتِه مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ، فَأُولٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ العُلىٰ﴾ [طه: ٧٥].

٦١٢- يُروى عن الحسن في قوله: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ﴾ [طه: ٧٥] قد أكمل إيمانه.

● قال أبو عبدالله: فكل آيةٍ وعدَ الله المؤمنينَ فيها الجنةَ، وبشَّرهم بها، فإنَّما أراد المؤمنينَ الذينَ عملوا الصالحاتِ، استدلالاً بهذه الآياتِ، ولو لم يكن ذلك كذلك، للزمنا أن نثبت الشهادة بالجنةِ لكل من لزمه اسم الإيمان، وجرتْ عليه الأحكام التي أجراها الله على المؤمنين على أي حال مات من تضييع الفرائض، وارتكاب المحارم بعد أن لا يكفر بالله، فأما تفرقتهم بين قول الرجل: أنا مؤمن، وبين قوله: «آمنت بالله، وملائكته، وكتبه ورسله» فقالوا: لا يجوز أن يقول: أنا مؤمن حتى يستثنى، فإنه إن قال: أنا مؤمن بلا استثناء، لزمه أن يشهد أنه في الجنة، ولكنه يقول: آمنت بالله، [ق ١٣٦/أ] وملائكته، وكتبه، ورسله.

قلنا: لم نجد بين قوله: «أنا مؤمن»، وبين قوله: «آمنت بالله» فرقاً في المعنى، سواء عليه قال: «آمنت بالله، أو أنا مؤمن بالله»، لأن معنى «آمنت» فعلت الإيمان، و «أنا مؤمن»، «أنا فاعلُ الإيمان»، فهو مؤمن.

فإن قالوا: من قال: «أنا مؤمن»، لزمه أن يقول: إني في الجنة، لأن الله وعد المؤمنين الجنة.

قيل: وكذلك من قال: «آمنت بالله، ورسله» لزمه أن يقول: «إني في الجنة» لأن الله وعد الذين آمنوا بالله، ورسله الجنةَ، كما وعد المؤمنين الجنةَ، قال الله: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كعَرْضِ السَّمَاءِ والأَرْضِ، أُعِدَّتْ لِلَّذِيْنَ آمَنُوْا بِالله وَرُسُله﴾ [الحديد: ٢١].

وقَال: ﴿يَوْمَ تَرَىٰ المُؤْمِنِيْنَ وَالمْؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُوْرُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيْهِمْ، وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢].

قال: ﴿يَوْمَ لا يُخْزِي الله النَّبِيَّ وَالَّذِيْنَ آمَنُوْا مَعَهُ، نُورهم يسعى بَيْنَ أَيْدِيْهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [التحريم: ٨].

وقَال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِأن لَهُمْ مِنَ الله فَضْلاً كَبِيْراً﴾ [الأحزاب: ٤٧].

وقال في موضع آخر: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِيْنَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢] فبشر الذين آمنوا كما بشر المؤمنين، ووعد الله الذين آمنوا بالله ورسله، كما وعد المؤمنينَ، لا فرق بين الأمرين في كتاب، ولا سُنة، ولا لغة، ولا معقول.

فإن قالوا: فإن الله لم يُرِدْ بإيجابه الجنةَ لِلذينَ آمنوا بالله ورسله كلَّ مَنْ لزمه هذا الاسم.

قيل لهم: قد أطلق الله لهم الوعدَ على هذا الاسم،

فمن ثبت له هذا الاسم بوجه من الوجوه، لزمكم أن توجبوا له الجنةَ على ظاهر دعواكم في المؤمنين.

فإن قلتم: [ق ١٣٦/ب] إنما عنى الله مَنْ لم يأت بكبيرة من الذين آمنوا بالله، ورسله.

قيل لهم: وكذلك عنى بقوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِيْنَ﴾ و ﴿وَعَدَ اللهُ الَّذِيْنَ آمَنُوْا مِنْكُمْ وَعَمِلُوْا الصَّالِحَاتِ﴾ بورعهم عن الكبائر، وقيامهم بواجب حق الله، فكمل لهم الإيمانُ بذلك، فوجب لهم الجنة.

● قال أبو عبدالله: وأما احتجاج مَن احتج بأن الله وصف النبيَّ ﷺ بالرأفةِ، والرحمةِ للمؤمنين ثم قال: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِيْ دِيْنِ اللهِ﴾ [النور: ٢] فإن الله عز وجل أوجب على الزانيين الحدَّ، وأمر بإقامته عليهما، ونهاهم أن يأخذ بهما رأفةٌ، فيعطلوا عنهما الحدّ الذي أوجبه الله عليهما رأفةً منهم بهما، فالرأفة على وجهين: رأفة تدعو إلى تعطيل الحدِّ، وهي المنهى عنها، ورأفة تدعو إلى إقامة الحدِّ عليهما، شفقةً عليهما من عذاب الآخرةِ، فهذه غيرُ منهى عنها، فالنبي ﷺ قد كان بالمؤمنين رؤفاً رحيماً، وكانت رأفته بهم لا تحمله على تعطيل الحدود عنه، فالرأفة التي تدعو إلى تعطيل الحدِّ منهية عن النبي ﷺ، والرأفة التي وجبت للمؤمنين

بالإيمان هو موصوف بها، ألا تراه كان يقيم الحدودَ عليهم مع ظهور شدةِ ذلك، ومشقّتِه عليه، ولولا رحمته ورأفته لما شقَّ عليه.

٦١٣- حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبي ماجد، قال: قال عبدالله: إنَّ الله عَفُوٌّ يُحِبُّ العَفْوَ [ق ١٣٧ / أ] ولا ينبغي لوالٍ أن يؤتى بحدٍّ إلاّ أقامه، ثم أنشأ يحدث قال: إن أول رجل جيء به رسولَ الله ﷺ في المسلمين، أو قال: في الإسلام لَرجلُ أتى به رسول الله ﷺ، فقيل: سرق هذا، قال: فقال: اذهبوا به، فاقطعوه، قال: وكأنما سفّ في وجه رسول الله ﷺ رماد، فقال له بعض جلسائه: كأَنَّ هذا قد شق عليك يا رسول الله؟! قال: وما يمنعني أن تكونوا أعوان الشيطان، إنه لا ينبغي لوال أن يؤتى بحد إلاّ أقامه، والله عفو يحب العفو، ثم قرأ: ﴿وَلْيَعْفُوْا، وَلْيَصْفَحُوْا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢](١).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤١٩) عن يحيى بن آدم، وعن عبدالرزاق (١/ ٤٣٨) كلاهما عن سفيان، عن يحيى بن عبدالله به.

وفي سنده: أبو ماجد، ويقال: أبو ماجدة، ويقال: ابن ماجدة، السهمي عن ابن مسعود، قيل: اسمه عائذ بن نضلة، مجهول، لم يرو عنه غير يحيى الجابر، من الطبقة الثانية، ورمز الحافظ لكونه من رجال أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، (التقريب ٢/ ٤٦٨) وله حديث واحد فقط في هذه الكتب.

والراوي عنه يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر بالجيم الموحدة، أبو الحارث الكوفي، ليّن الحديث (التقريب ٢/ ٣٥١)

٦١٤ـ حدثنا إسحاق، حدثنا النضر يعني ابن شميل، ثنا شعبة، ثنا يحيى، عن رجل من التيم، قال سمعت أبا ماجد رجلاً من أصحاب عبدالله، يقول: كنت عند ابن مسعود، فجاء رجل بابن أخيه، فذكر نحوه(١).

● قال أبو عبدالله: أفلا ترى إلى مشقة هذا على رسول الله ﷺ، حتى ظهر ذلك في لونه، ولولا رأفته به، ورحمته إيّاه لما شق ذلك عليه، قد كان النبي ﷺ رؤفاً رحيماً، ولم يكن يرحمهم الرحمة التي تدعوه إلى تعطيل الحدود، وذلك الذي نهى عنه. والله أعلم.

● قال أبو عبدالله: وأما ما احتجوا به مما روى عن بعض الصحابة، والتابعين، أنه ينزع منه الإيمانُ [ق ١٣٧/ب] ويتنحى عنه الإيمان: أي الإيمان الذي هو عمل بالقلب، والبدن زيادةً على التصديق، والإقرار، بل غير جائز أن يكونوا أرادوا الإيمان بأسره، لأن في ذلك إبطال الأحكام، وحدوده عنهم؛ على ما بينا، ولو زال عنهم الإيمان بأسره لوجب استتابتهم، أو القتل لقول النبي ﷺ: (من بدَّلَ دينَه فاقتلوه(٢)) ومَن ترك الإيمان

(١) وهو مكرر الذي قبله، وإسناده ضعيف كسابقه، وفيه أيضاً رجل مبهم.
(٢) أخرجه البخاري وغيره من حديث ابن عباس، وله شواهد أخرى راجع الإرواء (رقم ٢٤٧١)

بأسره فقد بدَّل دينه، وذلك يوجب مخالفة الكتاب، والخروج من قول العلماء، فمعناهم عندنا في هذا القول موافق لقول ابن عباس: «ينزع منه نور الإيمان»، إلّا أنه حين يزني، ويسرق، ويشرب الخمر، فلن يفعل ذلك إلّا من قلَّةِ خوفه من الله، ولو كان لله مطيعاً مجلاً، ولعقابه معظِّماً، لخاف الله أن يركب معاصيه، أو يأتي ما يوجب غضبه، فإذا أتى ذلك كان تاركاً للخوف، والورع اللذيْنِ هما من الإيمان، فجائز أن يكونوا عنوا به منه هذا الإيمان الذي هو زيادةٌ على الإقرار، ولا جائز أن يظن بهم غير ذلك، ومن نسبهم إلى غير ذلك، فقد نسبهم إلى أنهم خالفوا أحكام الله في كتابه، وخرجوا من قول جميع العلماء.

وأما ما روي عن الحسن، وابن سيرين أنهما [ق ١٣٨/أ] «كانا يقولان: مسلم، ويهابان مؤمن»، فإن هذا حديث لم يروه عن حماد بن زيد غيرُ المؤمل، وإذا انفرد بحديثٍ وجب أن توقف، ويتثبت فيه، لأنه كان سيء الحفظ، كثير الغلط (١).

٦١٥- وقد حدثنا الدورقي أحمد بن إبراهيم، ثنا أبوالسري، ثنا سفيان، عن أبي موسى، قال: سمعت الحسن يقول:

---

(١) تقدم الأثر برقم (٥٦٧)

الإسلام، وما الإسلام، السر والعلانية فيه مستوية، وأن تسلم قلبك لله، ويسلم منك كل مسلم، وذي عهد.

● قال أبو عبدالله: وهل يوصف الإيمان بأكثر مماوصف به الحسن بالإسلام مع أخبار سوى هذا، قد رويت عنه تحقق هذا، قد ذكرناها في موضع غير هذا.

وأما ما روي(١) عن أبي جعفر أنه دوَّر دوارة، وأخرى في وسطها صغيرة، فإن فضيل بن يسار الراوي لهذا الحديث كان رافضياً كذاباً، ليس ممن يحتج به، ولا ممن يعتمد بحديثه(٢)، ولا نعلمه روى عنه حديث غير هذا.

٦١٦ـ حدثني أحمد بن منصور الرمادي، ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي، قال: كان فضيل بن يسار هذا الذي روى عنه جرير بن حازم رجل سوءٍ(٣)، كان يقول: «عمر بن عبدالعزيز خير من أبي بكر، وعمر، وكان يقول: إن (نبيلاً) خير من عمر بن عبدالعزيز».

---

(١) على هامشه: قف، وتأمل هذا المحل فإنه مهم.

(٢) قال الحافظ ابن حجر نقلاً عن المروزي أنه قال: كان رافضياً كذاباً ليس ممن يحتج به، ولا يعتمد عليه.

(٣) قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان: الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر محمد بن علي قوله في الإيمان، وعنه جرير بن حازم: قال محمد بن نصر المروزي، ثنا أحمد بن منصور، ثنا موسى أن إسماعيل قال: كان فضيل بن يسار رجل سوء (٤/ ٤٥٤)

فالذي صح عندنا في معنى قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» وما روى عنه من الأخبار مما يشبه هذا أن معنى [ق١٣٨/ب] ذلك كله أن من فعل تلك الأفعال لا يكون مؤمناً مستكملَ الإيمان، لأنه قد ترك بعض الإيمان، نفى عنه الإيمان، يريد به الإيمان الكامل، ولا جائز أن يكون معناه غير ذا، قلنا: لأن في إزالة الإيمان بأسره عنه حتى لا يبقى فيه منه شيء إزالةً لاسم الإيمانِ عنه، وفي إزالة اسم الإيمان عنه إسقاطُ الفرائضِ، والأحكامِ التي أوجبها الله تبارك وتعالى، وإسقاط الحدود عنه.

وفي اتفاق أهل العلم على وجوب الفرائض التي أوجبها الله على المؤمنين، وإحلال الحلال، وتحريم الحرام الذي أحلَّه الله، وحرَّمه على المؤمنين عليه، وله، وإقامة الحدود عليه، دليل على أن الإيمان لم يزل كله عنه، ولا اسمه، ولولا ذلك لوجب استتابته، وقتله، وسقطت عنه الحدود، وإذا زال عنه الإيمان من المدركين العاقلين فهو كافر، لأنه ليس بين الإيمان والكفر منزلة ثالثة.

فإن قال قائل: فالمنافق ما هو؟.

قيل له: المنافق الذي ينافق في التوحيد، هو كافر عند

الله في كتابه، لا اختلاف بين الأمة في ذلك.

وهكذا فسّر أبو عبدالله رحمه الله هذه الأخبار في كتابه المنسوب إليه في الإيمان(١).

● قال أبو عبدالله: والذي عندنا أن المعاصي لا تزيل الإيمان، ولا توجب الكفر، ولكنها تنفي حقائق الإيمان الذي نعت الله تبارك وتعالى [ق ١٣٩/أ] بها أهله في مواضع من كتابه، منها قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُوْنَ الَّذِيْنَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوْبُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُوْنَ حَقّاً﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤].

وقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُوْنَ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ١٠].

وقوله: ﴿إِنَّ اللهَ اشْتَرىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ الآية [التوبة: ١١١].

قال: فهذه الآيات التي هي شرحتِ الإيمانَ، وأبانت سبله التي وصف الله أهله بها، ونفى عنه المعاصي التي نزهه الإيمان عنه، فلما خالطت ذلك الإيمان المنعوت

(١) قوله: هكذا فسر أبو عبدالله الخ) من قول راوي الكتاب عن المروزي. وله كتاب الإيمان كما صرح به المؤلف انظر المقدمة مبحث مؤلفاته.

عند الله عز وجل، وعند رسوله ﷺ بالبعد من الأدناس، والذنوب، والمعاصي، قيل لأهله: ليست هذه الخلال من الشرائط التي نَعَتَ الله بها المؤمنين، ولا الأمارات التي يعرف بها أهلُها، فنفتْ عنهم حقيقته، ولم يزائلهم اسمه.

فإن قيل: كيف يقال: ليس بمؤمن، واسمُ الإيمان لازم له؟!.

قيل: هذا كلام العرب المستفيض عنها غير المستنكر عندها، قد وجدناه في الآثار وغيرها.

من ذلك قول النبي ﷺ للذي لم يتم صلاته: «ارجع، فصل، فإنك لم تصل(١)» فأخبره أنه لم يصلِ، وقد رآه يصليها، ولكنه لمّا لم يكملها، جعله غيرَ مصلٍّ، وكذلك

---

(١) حديث المسيء صلاته: أخرجه البخاري في الأذان (٢/٢٣٧ و ٢٧٧) والاستئذان (١١/٣٦) والأيمان والنذور (١٢/٥٤٩)، ومسلم في الصلاة (١/٢٩٨) من حديث أبي هريرة، وسياقه: إن رجلاً دخل المسجد يصلي، ورسول الله في ناحية المسجد، فجاء، فسلم عليه، فقال له: ارجع، فصلِّ، فإنك لم تصل، فرجع، فصلى، ثم سلم، فقال: وعليك، ارجع، فصلِّ، فإنك لم تصل، قال في الثالثة: فأعلمني، قال: إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة، فكبِّرْ، واقْرَأْ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركَعْ حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفَعْ رأسك، حتى تعتدل قائماً، ثم اسجُدْ حتى تطمئن ساجداً، ثم ارْفع، حتى تستوي قائماً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها.

حين سئل عن من صام الدهر؟ فقال: «ما صام ولا أفطر(١)» فجعله غير صائم، وقد زاد على صيام الناس، ولكنه لما أخطأ به موضعه، جعله غيرَ صائمٍ.

قال: [ق ١٣٩/ب] وكذلك كلام العرب، ألا تراهم يقولون للصانع إذا كان غير حاذقٍ بعمله، ولا متقن له: «فلان ليس بصانع»، وهم يعلمون أنه يعالج ذلك العلاجَ، وأنه من أهله، غير أنهم إنما نفوا عنه تجويدَ العملِ، لا الصناعة برُمَّتِها، وكذلك يقول الرجل لصاحبه إذا عمل عملاً غير إحكام، أو تكلم بكلام لم يقم فيه بحجته: «ما صنعتَ شيئاً»، ولو سئلوا عنه: لكان تاركاً للعمل، أو الكلام؟! لقالوا: لا، ولكنه ترك موضعَ الإصابةِ فيه، فكثر هذا في ألفاظهم حتى تكلموا بهذه

(١) ورد الحديث في الإنكار على سرد الصيام من غير وجه:
١ ـ **حديث عبدالله بن عمرو بن العاص**: أخرجه البخاري (٤/٢٢١، ٢٢٤) ومسلم (٢/٨١٥) كلاهما في الصيام.
٢ ـ **وحديث أبي قتادة**: أخرجه أحمد (٥/٢٩٧، ٣١١) ومسلم (٢/٨١٩) والترمذي (٣/١٣٨) وقال الترمذي: حسن.
٣ ـ **وحديث عمران بن حصين**: أخرجه أحمد (٤/٤٢٦، ٤٣١، ٤٣٣) والنسائي (١/٦٦٤) الأرقام: (٢٣٨١ ـ ٢٣٨٥، و ٢٣٨٩)
٤ ـ **وحديث عبدالله بن الشخير**: أخرجه أحمد (٤/٢٤، ٢٥، ٢٦) من طرق كثيرة، والدارمي (٢/١٨)
٥ ـ **وحديث أبي موسى**: ذكره الترمذي في الباب.

المعاني فيما هو أعجب مما ذكرنا.

● قال أبو عبدالله: وذلك مثل قولهم للرجل يعق والديه، ويدخل عليهم الأذى، ويجرم عليها الجرائم: «ليس ذاك بولد، إنما هو عدو» وكذلك يقول الرجل لمملوكه إذا كان مضاراً له: «ما أنت بعبد»، وهم يعلمون أن ذلك ابن هذا لصلبه، وأن هذا ملك يمينه، ولكنه لما كان أكبر من الحقوق الواجبة على الولد، وكان على المملوك الطاعة، أزال ذلك عنهم، أمكنهم أن يصفوهما بزوال البنوة، والعبودية في المنطق، فإذا صارا في الأحكام ردت الأشياء إلى أصولها، فجرت بينهم الموارثة في النسب وغيره، وكذلك العتق، والبيع، ونحوه في المملوك، فكذلك هذه الذنوب التي ينفي بها أهلها من الإيمان، فقيل: «ليس بمؤمن من فعل كذا»، [ق ١٤٠/أ] إنما أحبطت الذنوب عندنا حقائق الإيمان، ونفت اسم استكماله التي نعت الله بها أهله، فهم في الأسماء، والأحكام مؤمنين، وهم في الحقائق على غير ذلك، كالذي مثلت لك في الصانع، والولد، والمملوك.

قال: وقد وجدنا لمذهبنا بياناً في التنزيل، والسُنة، قال عز وجل: ﴿وإِذْ أَخَذَ الله مِيْثَاقَ الَّذِيْنَ أُوتُوا الْكِتَابَ، لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ، ولا تَكْتُمُوْنَه، فَنَبَذُوْهُ وَرَاءَ ظُهُوْرِهِمْ﴾ [آل

عمران: ١٨٧].

قال الشعبي: «أما إنه كان بين أيديهم، ولكنهم نبذوا العمل به(١)» فجعلهم في الحقيقة نابذينَ له، ثم قد أحلَّ لنا ذبائحهم، ونكاح نسائهم، إذ كانوا بالألسنة له منتحلين، وبه مقرين، وفي الحقيقة للكتاب مفارقين، وهم بالأحكام، والأسماء فيه داخلون.

قال: وأما السُنة فحديثه في صلاة المرأة العاصية لزوجها، والعبد الآبق، والمصلي بالقوم الكارهين(٢) له أنها غير مقبولة، ومنه حديثه في شارب الخمر أن صلاته غير مقبولة (٣).

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الإيمان (ص ٩٣) فقال: حدثنا الأشجعي، عن مالك عن الشعبي في هذه الآية قال، فذكره.

(٢) والحديث أخرجه ابن ماجه: إقامة الصلاة (١/ ٣١١) وابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن رقم ٣٧٧)، والضياء في المختارة عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة، إمام قوم وهم له كارهون...» الحديث. وله شاهد من حديث أبي أمامة حسنه الترمذي، قاله الألباني في تعليقه على الإيمان لأبي عبيد (ص ٩٣)

(٣) قال أبو عبيد: «ومنه حديث عبدالله بن عمر في شارب الخمر: أنه لا تقبل له صلاة أربعين ليلة»

أخرجه أحمد (٢/ ٣٥) والترمذي (٤/ ٢٩٠) من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ مَنْ شرب الخمر لم تقبل صلاته أربعين ليلة. قال المحدث الألباني: ورجاله ثقات، وحسَّنه الترمذي، وقال: وأحمد (٢/ ١٩٧) من حديث ابن عمر، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (موارد الظمآن رقم ١٣٧٨)

وقول علي: «لا صلاة لجار المسجد إلاّ في المسجد(1)».

وقول عمر: «من قدم ثقله(2) ليلة النفر، فلا حج له».

فكل هذه الأحاديث إنما معناها عندنا لا على إبطال الحقائق، والاستكمال، فأما الأسماء والأحكام فإن لهم في ذلك مثلما لغيرهم إلى ههنا كلام أبي عبيد(3).

---

(1) قال المحدث الألباني: لا يصح هذا عن علي، رواه عنه الحارث الأعور، وهو متروك، أخرجه الدار قطني (161) بنحوه، وأخرجه من حيث جابر، وأبي هريرة مرفوعاً بلفظ الكتاب، ولا يصح أيضاً.

(2) الثقل: متاع المسافر، والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (4/41) عن ابن إدريس، عن الأعمش، عن عمارة قال: قال عمر: من قدم ثقله ليلة النفر، فلا حج له.

(3) عبارة أبي عبيد في الإيمان له كالآتي: وقد وجدنا مع هذا شواهد لقولنا من التنزيل والسُنة:

فأما التنزيل فقول الله جل ثناؤه في أهل الكتاب حين قال: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه، فنبذوه وراء ظهورهم﴾

قال أبو عبيد: حدثنا الأشجعي، عن مالك بن مغول، عن الشعبي في هذه الآية قال: أما إنه كان بين أيديهم، ولكن نبذوا العمل به.

ثم أحل الله لنا ذبائحهم، ونكاح نسائهم، فحكم لهم بحكم الكتاب إذا كانوا به مقرين، وله منتحلين، فهم بالأحكام والأسماء في الكتاب داخلون، وهم لها بالحقائق مفارقون، فهذا ما في القرآن.

وأما السُنة فحديث النبي ﷺ الذي يحدث به رفاعة في الأعرابي الذي صلّى صلاة، فخففها، فقال له رسول الله ﷺ: ارجع، فصلّ، فإنك لم تصلّ، حتى فعلها مراراً، كل ذلك يقول: فصلّ، وهو قد رآه يصليها، أفلست ترى أن مُصل بالاسم، وغير مصلّ بالحقيقة، وكذلك في المرأة العاصية لزوجها، والعبد=

● قال أبو عبدالله: ونظير ما ذكرنا من الأخبار قول النبي [ق ١٤٠/ب] ﷺ: «ليس الصيام من الطعام، والشراب فقط، ولكن الصيام من اللغو والرفث(١) يقول: الصيام التام الكامل المتقبل الإمساك عن هذه المعاني، كما قال في حديث آخر: «من لم يدع قولَ الزور، والعملَ به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه،

---

= الأبق، والمصلي بالقوم الكارهين له، انها غير مقبولة، ومنه حديث عبدالله بن عمر في شارب الخمر أنه لا تقبل له صلاة أربعين ليلة، وقول علي عليه السلام: لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد، وحديث عمر رضي الله عنه في المقدم ثقله ليلة النفر: أنه لا حج له، وقال حذيفة: من تأمل خلق امرأة من وراء الثياب، وهو صائم أبطل صومه (الإيمان ٩١ ـ ٩٢).

**وحديث رفاعة بن رافع الزرقي**: أخرجه أبو داود (رقم ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠)، والترمذي (٣٠٢)، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي، وخرجه الألباني أيضاً في الإرواء، وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة بنحوه. قاله الألباني. وحديث رفاعة أخرجه النسائي أيضاً راجع تحفة الأشراف (١٦٩/٣)

**وحديث حذيفة**: من تأمل في خلق امرأة: قال الألباني: روى مرفوعاً ولكنه موضوع كما في اللآلى المصنوعة للسيوطي.

(١) أخرجه البيهقي في سُننه (٢٧٠/٤) والحاكم (٤٣٠/١) وابن خزيمة (٢٤٢/٣)، وابن حبان (الموارد رقم ٨٩٦) عن أبي هريرة مرفوعاً: «ليس الصيام من الأكل والشرب، إنما الصيام من اللغو، والرفث فإنْ سابّك أحد، أو جهل عليك، فقل: إني صائم، إني صائم»، وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي.

**وقال الألباني**: صحيح (صحيح الجامع الصغير ٨٧/٥ ـ ٨٨)

وشـــرابــه(١)»، لأن الله قد عفى عن هذه الأشياء، فإذا ارتكب في صومـه بعض ما نهي عنه، كان تاركاً لبعض الصيام، وإذا ترك بعض الصيام جاز أن يقــال: «ليس بصـائم»، يراد ليس بصـائم صومـاً كاملاً، وذلك تأويل قوله: «ما صام مَنْ ظل يأكل لحوم الناس(٢)» يقول: لم يصم صياماً كاملاً.

ومما يشبه ذلك قوله: «ليس المسكين بالطوَّاف الذي ترده اللقمة، واللقمتان، ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس، ولا يتفطن له، فيتصدق عليه(٣)» يريد أن

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٦١) وهناد في الزهد (رقم ١٢٠٠) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠/٣٠٨) وابن ماجه (١/٥٣٩)

وأخرجه أحمد (٢/٤٥٢، ٥٠٥) وفي الزهد (٤٥) والبخاري في الصوم (٤/١١٦) والأدب (١٠/٤٧٢) والتـرمـذي (٣/٨٧) وأبـو داود (٢/٧٦٧) والنسـائي في الكبـرى كمـا في تحفـة الأشـراف (١٠/٣٠٨) وابن خزيمـة (٣/٢٤١) والبيهقي (٤/٢٧٠) من طريق محمـــد بن عبدالـرحمن بن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) أخـرجـه هنـاد في الزهد (رقم ١٢٠٦) وابن أبي شيبة (٣/٤) عن وكيع عن الـربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبـان، عن أنس مرفـوعـاً، وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، والراوي عنه الربيع صدوق سيء الحفظ.

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (٣/٣٤٠) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة مرفوعاً: ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذي ليس له غنى، ويستحي، أو لا يسأل الناس إلحافاً.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٢٣) ومن طريقه البخاري (٣/٣٤١) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ليس=

من كان ذا مالٍ كثيرٍ ليس بغني النفس، لا يسمى غنياً في اللغة، ولا يجب عليه ما أوجب الله على الأغنياء في أموالهم من الزكوات وغير ذلك، ولا أن الذي ترده اللقمة، واللقمتان، لا يجوز أن يسمى مسكيناً في اللغة، ولا يجوز أن يحكم له بحكم المساكين في التصدق عليه من الزكوات، وكفارات الأيمان، وغير ذلك، ولكنه يريد أن الغنى الممدوح، والمسكنة الممدوحة، المرغوب فيهما ليسا بهذين، ولكنهما اللذان [ق ١٤١/أ] وصفهما.

ومن ذلك قول بعض أصحاب النبي ﷺ لبعضهم: «لا جمعةَ لك، لأنه تكلم، والنبي ﷺ يخطب، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال: صدق(١)»، ولم يأمره بأن يصلي

= المسكين الذي يطوف على الناس، ترده اللقمة، واللقمتان، والتمرة، والتمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن به فيتصدق عليه، ولا يقوم، فيسأل الناس.

كما أخرجه مسلم بسنده عن أبي الزناد به (٢/٧١٩) وبسند آخر عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً.

(١) أخرج ابن أبي شيبة (٢/١٢٥) عن هشيم قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، أن أبا ذر، أو الزبير بن العوام سمع أحدهما من النبي ﷺ آية يقرؤها وهو على المنبر يوم الجمعة، قال: فقال لصاحبه: متى أنزلت هذه الآية؟! قال: فلما قضى صلاته، قال له عمر بن الخطاب: لا جمعة لك، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، قال: فقال: صدق عمر.

وأخرج عن أبي أسامة، عن مجالد، عن عامر، عن جابر قال: قال سعد =

الظهر، وقد اتفق أهل العلم أن صلاته جائزة، وليس عليه أن يصلي الظهر.

٦١٧ـ حدثنا الحسين بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا محمد بن علاثة، قال: سألت الزهري: عن الرجل يتكلم، والإمام يخطب يوم الجمعة؟! قال: لا جمعة له، قلت: فيصلي ظهراً أربعاً، أو يقتدي بالإمام؟! قال: يقتدي بالإمام، ويستغفر ربّه [1].

٦١٨ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا مؤمل، ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء قال: إنْ تكلم يوم الجمعة، والإمام يخطب، فليصل ركعتين، ولا حظ له في أجر الجمعة [2].

---

= لرجل يوم الجمعة: لا صلاة لك، قال: فذكر ذلك الرجل للنبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! إن سعداً قال: لا صلاة لك، فقال النبي ﷺ: لِمَ يا سعد؟ فقال: إنه تكلم، وأنت تخطب. فقال: صدق سعد (٢/ ١٢٥ ـ ١٢٦)

وورد نحو هذه القصة عن أُبي بن كعب عند أحمد (٥/ ١٤٣) وابن ماجه (رقم ١١١١) وعن جابر عند ابن حبان في صحيحه (الموارد رقم ٥٧٧) وعن أبي هريرة عند الطيالسي في مسنده (٢٣٦٥)، وعن أبي ذر أيضاً عند ابن خزيمة (٣/ ١٥٤) (وراجع: مصباح الزجاجة بتحقيق الدكتور عوض الشهري رقم ٤٠٢).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٢٧ ـ ١٢٨) عن عبدالله بن المبارك، عن ابن جريج، عن عطاء، وعن ابن المبارك، عن الحسن، وعن ابن علاثة، عن الزهري في الذي يتكلم، والإمام يخطب يوم الجمعة، قالوا: يصلي ركعتين.

(٢) رواية عطاء تقدم ذكرها في الأثر الذي قبله.

٦١٩ـ حدثنا الحسين بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا المبارك بن فضالة، عن الحسن في الرجل يتكلم، والإمام يخطب، قال: لا جمعة له، ويصلي الجمعة مع الإمام.

● قال أبو عبدالله: ونظير ذلك قوله: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً(١)»، فلو أن رجلاً شرب الخمر، ثم جاء يستفتي لم يجز أن يقال له: دع الصلاة أربعين يوماً، فإنك إن صليتَ، لم تقبل منك، بل قد أجمعوا أن عليه أن يصلي، وأنه إذا صلى، فصلاته جائزة، وليس [ق ١٤١/ب] له أن يعيد صلاة أربعين

---

(١) تقدم تخريج حديث ابن عمر فيه قبله، وصح الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص: «من شرب الخمر، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً». فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب لم يتب الله عليه، وسقاه من نهر الخبال.

أخرجه الدارمي (٢/١١١) وأحمد (٢/١٧٦، ١٨٩) والترمذي (٤/٢٩١) والنسائي (٢/٣٢٩ رقم ٥٦٦٧).

وعزاه السيوطي لأحمد، والنسائي، والحاكم عن ابن عمرو، ولأحمد والترمذي عن ابن عمر، وصححه الألباني.

وأخرجه ابن ماجه (٢/١١٢٠ ـ ١١٢١) وأوله: من شرب الخمر وسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً وذكر الحديث نحوه.

وعزاه السيوطي لابن ماجه، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٥/٣٠٦)

يوماً، وتأول قوله: «لا تقبل له صلاة» أي لا يثاب على صلاته أربعين يوماً عقوبةً لشربه الخمر، كما قالوا في المتكلم يوم الجمعة، والإمام يخطب: «إنه يصلي الجمعة، ولا جمعة له»، يعنون أنه لا يعطى ثواب الجمعة عقوبةً لذنبه، ومثل ذلك قوله ﷺ: «لا تؤمنوا حتى تحابوا، ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

٦٢٠- حدثنا حُميد بن مِسْعَدة، ثنا بِشْر بن المفضل، ثنا شعبة(١)، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك، يحدث النبي ﷺ قال: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه(٢).

٦٢١- حدثنا إسحاق، أنا روح بن عبادة، ثنا حسين المعلم، عن قتادة، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: والذي نفسي بيده، لا يؤمن عبدٌ حتى يحبَ لأخيه من الخير ما يحب

---

(١) تصحف في الأصل (شعبة) إلى (سعيد) وهو تصحيف فاحش.

(٢) أخرجه النسائي (٢/٢٦٧ رقم ٥٠١٩) عن حميد بن مسعدة به.

وأخرجه الدارمي (٢/٣٠٧) وأحمد (٣/١٧٦ و ٢٧٢ و ٢٠٧ و ٢٧٥) والبخاري (١/٥٧) ومسلم (١/٦٧) والترمذي (٤/٦٦٧) والنسائي (٢/٢٦٧ رقم ٥٠١٩، و ٢/٢٦٩ رقم ٥٤٢٠) وابن ماجه (١/٢٦) وأبو عوانة (١/٣٢) من طريق شعبة به.

كما أخرجه أحمد (٣/١٧٦، ٢٧٢، ٢٧٥) من طريق حجاج بن محمد عن قتادة به.

لنفسه(١).

● قال أبو عبدالله: يريد لا يؤمن الإيمان كلَّه، وكذلك قوله: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»،

---

(١) أخرجه أحمد (٣/٢٠٦) عن روح به مثله، إلاّ أنه ذكر قوله (من الخير) في آخر الحديث.

وأخرجه البخاري في الإيمان (١/٥٦ ـ ٥٧) عن مسدد، ومسلم (١/٦٨) عن زهير بن حرب كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، عن حسين المعلم به.
وليس عندهما قوله: (من الخير).

وقال الحافظ ابن حجر: رواه أبو نعيم في المستخرج من طريق إبراهيم الحربي، عن مسدد شيخ المصنف، عن يحيى القطان، عن حسين المعلم به.

وأخرجه النسائي (٢/٢٦٧ رقم ٥٠٢٠) من طريق أبي أسامة، عن حسين المعلم به، وبزيادة قوله (من الخير)

وأخرجه الطيالسي (رقم ٢٠٠٤) عن همام، وأحمد (٣/٢٥١) و(٣/٢٨٩) وأبو عوانة (١/٣٣) من طريق همام عن قتادة به، وفي المسند بزيادة (من الخير).

والحديث خرّجه الألباني في الصحيحة برقم (٧٣) وذكر كلمة (من الخير) أن هذه الزيادة لأبي عوانة والنسائي، وأحمد في رواية لهم.

وقال: واعلم أن هذه الزيادة «من الخير» زيادة هامة تحدد المعنى المراد من الحديث بدقة، إذ أن كلمة «الخير» كلمة جامعة تعم الطاعات، والمباحات الدنيوية، والأخروية، وتخرج المنهيات لأن اسم الخير لا يتناولها، كما هو واضح، فمن كمال خلق المسلم أن يحب لأخيه المسلم من الخير مثلما يحب لنفسه، وكذلك أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه من الشر، وهذا وإن لم يذكره في الحديث، فهو من مضمونه لأن حب الشيء مستلزم لبعض نقيضه، فترك التنصيص عليه اكتفاءً كما قال الكرماني، ونقله الحافظ في فتح الباري، وأقره.

وقـولـه: «ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»، يقول: ليس بمؤمن كامـل الإيمـان، وقوله: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه، ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمـائهم، وأموالهم، يقول: المسلم المكمل لإسلامه، المحسن فيه مَنْ كان كذلك ألا تراه قال في حديث آخر: «أفضـــل المسلمين إســـلامـــاً من سلم [ق ١٤٢/ب] المسلمون من لسانه ويده»، وقوله: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»، يريد المؤمن الكيِّس المتيقظ المتعاهد لإيمانه.

وسنذكر الأخبار المروية على هذا المثال في «كتاب الإيمان» خاصة، من ذلك ما:

٦٢٢ـ حدثنـا بحـر بن نصـر الخولاني، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قال: وما ذاك؟ قال: جار لا يأمن جاره بوائقه.

٦٢٣ـ حدثنـا إسحاق، أنا جرير، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يؤمن عبد حتى يأمن جواره بوائقه(١).

---

(١) إسنـاده ضعيف جداً، لكن الحديث صحيح من غير وجه. راجع هناد (رقم ١٠٣٣) وكما سيأتي.

٦٢٤ـ حدثنا إسحاق، أنا يعلى بن عبيد، ثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، عن مُرَّة، عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ قال: والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن قلبه، ولا يؤمن قلبه حتى يأمن جاره بوائقه، قيل: يا رسول الله! ما بوائقه؟ قال: غشمه، وظلمه(١).

٦٢٥ـ حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: ليس بمؤمن مَنْ لا يأمن جارُه غوائلَه(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (١/٣٨٧) عن محمد بن عبيد، ثنا أبان بن إسحاق به في ضمن حديث طويل.
وفي إسناده الصباح بن محمد ضعيف (التقريب ١/٣٦٤) لكن الحديث صحيح من غير وجه منها:
١ ـ **حديث أبي شريح الخزاعي مرفوعاً**: والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه.
أخرجه أحمد (٦/٣٨٥، ٤/٣١) والبخاري في الأدب (١٠/٤٤٣)
٢ ـ **وحديث أبي هريرة مرفوعاً**: لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه.
أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٤٥) وأحمد (٢/٢٨٨، ٣٣٦، ٣٧٢ و ٣٧٣) ومسلم في الإيمان (١/٦٨).
٣ ـ **وحديث أنس**: وهو الآتي برقم ٦٢٥ ـ ٦٢٦

(٢) في سنده سعد بن سنان ويقال: سنان بن سعد الكندي، قال الحافظ: صدوق، له أفراد. وفي روايته عن أنس كلام للاختلاف في اسمه. =

٦٢٦- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن خالد الواهبي، ثنا ابن اسحاق، عن [ق ١٤٢/ب] يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يؤمن مَنْ لا يأمن جاره غوائله(١).

٦٢٧- حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: ليس

---

= ولكنه لم يتفرد به، فالحديث رواه أحمد (١٩٨/٣)، وعزاه المنذري لابن أبي الدنيا من طريق علي بن مسعدة الباهلي، ثنا قتادة، عن أنس مرفوعاً: «لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه، ولا يدخل الجنة رجل لا يأمن جاره بوائقه»

وحسّن الألباني إسناده، راجع الإيمان لابن أبي شيبة (٧) وزهد هناد (رقم ١٠٣٣)

وأخرجه أحمد (١٥٤/٣) عن حسن، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، ويونس بن عبيد، وحميد، عن أنس يعني ابن مالك، قال: قال النبي ﷺ: المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه.

وأخرجه أيضاً ابن حبان (الموارد رقم ٢٦) والحاكم (١١/١) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، وحميد، عن أنس، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وأقره الذهبي، ووافقهما الألباني (الصحيحة ٨٢/١)

وله شاهد من حديث طلق بن علي عند الطبراني في الكبير (٤٠١/٨) ولفظه: ليس المؤمن الذي لا يأمن جاره بوائقه. وصححه الألباني (صحيح الجامع ٨٨/٥).

(١) وهو مكرر الذي قبله.

بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله(1).

٦٢٨ـ حدثنا علي بن حجر، أنا علي بن مسهر، عن الأعمش، عن حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير قال: دخل ابن عباس على ابن الزبير، فقال له ابن الزبير: أنت الذي تؤنبني وتُبخِّلني؟! قال ابن عباس: نعم، إن رسول الله ﷺ قال: إنَّ المسلمَ(2) الذي يشبع، ويجوع جاره، ليس بمؤمن(3).

٦٢٩ـ حدثنا إسحاق، أنا عمرو بن عبيد، ثنا سفيان، عن عبدالملك بن أبي بشير، عن عبدالله بن المساور، أنه سمع ابن عباس، وهو يبخِّلُ ابن الزبير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس المسلم من شبع، وجاره جائع إلى جنبه(4).

---

(١) تقدم بمثله سنداً ومتنا برقم (٦٢٥)

(٢) ورد في المخطوط: (إن المسلم ليس الذي يشبع) وقوله (ليس) مقحم هنا.
(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٦٣٧) عن الساجي، ثنا اسماعيل بن موسى الأسدي، ثنا علي بن مسهر به.
وحكيم بن جبير هذا ضعيف، ولكن أصل الحديث صحيح كما سيأتي.
(٤) أخرجه هناد في زهده (رقم ١٠٤٤)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ١١٢) وابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١٠٠) والطبراني في الكبير (١٢/١٥٤) والحاكم (٤/١٦٧) والخطيب في تاريخ بغداد (١٠/٣٩٢) وابن عساكر في تاريخه (٩/١٣٦/٢) والضياء في المختارة (٦٢/٢٩٢/١) من طريق =

٦٣٠ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، وإسماعيل بن أبي خالد، عن عامر قال: سمعت عبدالله بن عمروٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: إن المسلم مَنْ سَلِمَ المسلمونَ مِنْ لسانِه ويدِه، والمهاجر مَنْ هجر ما نهى الله عنه(١).

٦٣١ـ حدثنا يحيى، أنا أبو معاوية، عن داود، عن الشعبي، قال: سمعت عبدالله [ق ١٤٣/أ] بن عمرو يقول: وربِّ هذه البنية لسمعت رسول الله ﷺ يقول: المهاجر مَنْ هجر السيئاتِ والمسلم مَنْ سَلِمَ المسلمون مِنْ لسانه

= عبدالملك بن أبي بشير به.

وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، ومدار الإسناد علي ابن المساور وهو مجهول، وقد وثقه ابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، ولم يرو عنه غير عبدالملك هذا، لكن الحديث له شواهد، وبها صح الحديث، كما خرجها الألباني، ودرسها في الصحيحة (برقم ١٤٩) وراجع زهد هناد.

(١) أخرجه البخاري (١/٥٣) من طريق عبدالله بن أبي السفر، وإسماعيل به.

كما أخرجه هو في الرقاق (١١/٣١٦) والدارمي (٢/٣٠٠) عن أبي نعيم، عن زكريا، عن عامر الشعبي به.

وأخرجه أبو داود (٣/٩) والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ٦/٣٤٥) والصغرى (٢/٢٦٣) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به.

وللحديث طرق أخرى كما سيأتي، وراجع زهد هناد رقم (١١٣٢)

ويده(١).

٦٣٢ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي، عن عبدالله بن عمرو أن رجلاً قال له: ما نحن من أحاديثك في شيء، لا تحدثنا إلّا بشيء سمعته مِنْ رسول الله ﷺ، فوجم لها ساعةً، ثم قال: ها، وربِّ الكعبةِ، لا أحدثك إلّا بشيءٍ سمعتُه مِنْ رسول الله ﷺ، قال: المسلم مَنْ سَلِمَ المسلمون مِنْ لسانه ويده، والمهاجر مَنْ هجر السوء، وربما قال: مَنْ هجر ما نهى الله عنه(٢).

٦٣٣ـ حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن الشعبي أن رجلاً قال لعبدالله بن عمرو: حدثني بشيء سمعته مِنْ رسول الله ﷺ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: المسلم مَنْ سَلِمَ المسلمون مِنْ لسانه ويده، والمهاجر مَنْ هجر ما نهى الله عنه(٣).

---

(١) أخرجه البخاري تعليقاً جازماً فقال: قال أبو معاوية به، ووصله إسحاق بن راهويه في مسنده عنه، كما أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريقه.
كما في الإحسان (١/ ٢٤ و ٣٧٢)
وأخرجه أحمد (٢/ ١٦٢ و ١٦٣ و ٢٠٥) والبخاري معلقاً (١/ ٥٣) والحميدي (٢/ ٢٧١) من طريق داود بن أبي هند به.

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

(٣) إسناده حسن، وهو صحيح كما تقدم.

٦٣٤ـ حدثنا إسحاق، أنا المقرىء، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو أن رجلاً سأل النبي ﷺ، فقال: مَنِ المسلم؟ قال: مَنْ سَلِمَ المسلمون مِنْ لسانه ويده، قال: فَمَنِ المؤمن؟ قال: مَنْ أمنه الناس على أنفسهم، وأموالهم، قال: فَمَنِ الْمُهاجر؟ قال: مَنْ هجر السيئات، قال: فَمَنِ المجاهد؟ قال: مَنْ جاهد نفسه لله(١).

٦٣٥ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن أبي عدي، وأبو داود، قالا: ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث ـ وكان معلماً ـ عن أبي كثير الزبيدي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: إيّاكم والظلم، فإنَّ الظلم ظلمات يوم القيامة، وإيّاكم والفحش، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش، وإيّاكم والشح، فإنَّه أهلك مَنْ قبلكم، أمرهم بالقطيعة، فقطعوا أرحامهم، وأمرهم بالفجور، ففجروا، وأمرهم بالبخل، فبخلوا، فقال رجل: يا رسول الله! أي المسلمين أفضل؟ أو قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: أن يسلم المسلمون

---

(١) أخرجه هناد في الزهد (رقم ١١٣٣) عن عبدة، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي به.

والإفريقي ضعيف لكن صح الحديث من غير وجه كما تقدم.

مِنْ لسانك ويدك. قالوا: يا رسول الله! فأي الهجرة أفضل؟ قال: أن تَهْجُرَ ما كره الله، قال: وقال رسول الله ﷺ: الهجرة هجرتان: هجرة البادي، وهجرة الحاضر، أما البادي فيجيب إذا دعى، ويطيع إذا أُمر، فأما الحاضر، فهو أعظمها بليةً، وأعظمها أجراً(١).

(١) إخرجه الطيالسي في مسنده (رقم ٢٢٧٢) عن شعبة، والمسعودي، وأحمد (٢/ ١٥٩) عن ابن أبي عدي، وعن محمد بن جعفر (٢/ ١٩٥) عن شعبة كلاهما عن عمرو بن مرة به، كما أخرجه أحمد (٢/ ١٩١) عن وكيع: ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة به.

وأخرجه المزي في تهذيب الكمال في ترجمة أبي كثير (١٦٤٠) من طريق الطيالسي، عن شعبة به.

وأخرجه الحاكم، وصححه (١/ ١١) من طريق معاذ بن معاذ، ومن طريق سليم بن حرب كلاهما عن شعبة نحوه، ومن طريق الفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة به. وسكت عليه الذهبي، وتعقبه الألباني كما سيأتي.

وأخرجه أبو داود: الزكاة، باب في الشح (٢/ ٣٢٤) عن حفص بن عمر، عن شعبة به، وذكر بعضه من قوله: «إياكم والشح إلى قوله: ففجروا».

وعزاه السيوطي أيضاً للحاكم، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٢/ ٣٨٤)

وأخرجه النسائي في التفسير في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٦/ ٢٩٠) عن عبدة بن عبدالله، عن حسين الجعفي، عن فضيل بن مرزوق، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة به، وسياقه أتم من سياق أبي داود، وأوله: اتقوا الظلم.

**وقصة الهجرة** رواها النسائي في البيعة (٢/ ١٧٤ رقم ٤١٧٠) وفي السير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٦/ ٢٩٠)، وتهذيب الكمال (١٦٤٠) عن أحمد بن عبدالله بن الحكم، عن غندر، عن شعبة به.

٦٣٦ـ حدثنا إسحاق، أنا الملائي، ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن أبي كثير

---

= وقصة الهجرة رواها أيضاً ابن حبان (موارد الظمآن رقم ١٥٨٠ ـ ١٥٨١) والحاكم (١/١١) وصححه من طريق عمرو بن مرة به.

ورجاله ثقات، غير أبي كثير وهو زهير بن الأقمر الزبيدي، قال الذهبي: ما حدث عنه سوى عبدالله بن الحارث الزبيدي، ووثّقه العجلي، والنسائي، وكأنه مات في خلافة عبدالملك، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول (٢/٤٦٥) وقال الألباني بعد ذكر الحديث، وكلام الذهبي، وابن حجر في أبي كثير: فقول الحاكم: «صحيح» غير مقبول.

لكن صححه لشاهده من حديث ابن عمر مرفوعاً عند ابن عرفة في جزئه (برقم ٩٠ بتحقيقي) وعنه البيهقي في الشعب (٢/٤١٦/١) وقال: إسناده صحيح (الصحيحة رقم ١٢٦٢).

وعزاه السيوطي في الجامع الصغير للنسائي، وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (٦/٩٣)

أما الشطر الأول من الحديث: إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة.

فأخرجه الدارمي (٢/٢٤٠) عن أبي الوليد، عن شعبة به.

وله شاهد من حديث ابن عمر: أخرجه أحمد (٢/١٣٧، ١٥٦) والبخاري: المظالم (رقم ٢٤٤٧) ومسلم (٤/١٩٩٦) ولفظه: إن الظلم ظلمات يوم القيامة.

وأخرجه أحمد (٢/٩٦، ١٠٥ ـ ١٠٦) بسند آخر عن ابن عمر مرفوعاً ولفظه: يا أيها الناس اتقوا الظلم فإنه ظلمات.

وأما الشطر الأول: إياكم والظلم، والشطر الثالث: وإياكم والشح: فله شاهد من حديث:

١ ـ جابر بن عبدالله: أخرجه أحمد (٣/٣٢٣) ومسلم (٤/١٩٩٦) ولفظه: اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من =

الزبيدي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ نحوه في المعنى(١).

٦٣٧ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا الليث، ثنا ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: المسلم من سلم

---

= كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم.

٢ ـ **ومن حديث أبي هريرة** وسياقه نحو حديث جابر: أخرجه أحمد من عدة طرق (٢/٤٣١) والحاكم (١/١٢)

**وأما الشطر الثاني**: إياكم والفحش، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش.

١ ـ فأخرجه أحمد (٢/١٦٢) بسنده عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً بلفظ: إن الله لا يحب الفحش، أو يبغض الفاحش والمتفحش.

٢ ـ وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: أتى النبي ﷺ ناس من اليهود، فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم! قال: وعليكم، قال: ففطنت بهم عائشة، فسبتهم، فقال رسول الله ﷺ: به، يا عائشة: فإن الله لايحب الفحش والتفاحش.

أخرجه أحمد (٦/١٣٥، ٢٢٩) ومسلم في السلام (٤/١٧٠٧).

٣ ـ وشاهد من حديث أبي الدرداء في ضمن حديث طويل: إنكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا رحالكم، وأصلحوا لباسكم، فإن الله لا يحب الفحش والتفاحش.

أخرجه أحمد (٤/١٨١)، وأبو داود (٤/٣٤٩ ـ ٣٥٠)

**وأما الشطر الرابع**: أي الإسلام أفضل.. الخ، فله أيضاً شواهد كثيرة كما سيأتي.

وخلاصة القول أن الحديث صحيح لشواهده.

(١) وهو مكرر الذي قبله، وتقدم هناك من أخرجه من هذا الطريق.

المسلمون [ق ١٤٣/أ] من لسانه، ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم(١).

٦٣٨ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الإسلام أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: مَنْ سلم المسلمون من لسانه، ويده(٢).

٦٣٩ـ حدثنا محمد بن حفص بن عبدالله، قال: حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن سويد بن حجير، عن

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٧٩) والترمذي: الإيمان، باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (٥/١٧) والنسائي: الإيمان (٢/٢٦٣ رقم ٤٩٩٨) عن قتيبة عن ليث بن سعد به. وأخرجه الحاكم (١/١٠) من طريق يحيى بن بكير عن ليث به.

وقال الترمذي: حسن صحيح، ويروى عن النبي ﷺ: أنه سُئل: أي المسلمين أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده.

وقال الحاكم: صحيحة على شرط مسلم (أي الشطر الثاني) حيث الشطر الأول متفق عليه، وقال الذهبي: لم يخرج مسلم نصفه الثاني. وقال الترمذي: وفي الباب عن جابر، وأبي موسى، وعبدالله بن عمرو.

ثم أخرج حديث أبي موسى وقال: صحيح غريب حسن من حديث أبي موسى، عن النبي ﷺ:

**وأما حديث عبدالله بن عمرو فقد تقدم قبله.**

**وأما حديث جابر فقد خرجته في زهد هناد تحت رقم (١١٣٤)**

(٢) في إسناده يحيى بن عبيدالله بن موهب وهو متروك الحديث، وفي الأحاديث الصحيحة في هذا الباب غنى عن حديث أمثاله.

العلاء بن زياد قال: سأل رجل عبدالله بن عمرو بن العاص، فقال: أي المؤمنين أفضل إسلاماً؟ قال: مَنْ سلم المسلمون مِنْ لسانه ويده. قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: مَنْ جاهد نفسه في ذات الله، قال: فأي المهاجرين أفضل؟ قال: مَنْ جاهد لنفسه، وهواه في ذات الله، قال: أنت قلتَه يا عبدالله بن عمرو، أو رسول الله ﷺ قال؟! قال: بل رسول الله ﷺ قاله(١).

٦٤٠- حدثنا أبو عبيدالله أحمد بن عبدالرحمن بن وهب قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبو هانيء، عن عمرو بن مالك أن فضالة بن عبيد حدَّثه عن رسول الله ﷺ أنه قال في حجة الوداع: سأخبركم مَنِ المسلم، مَنْ سلم المسلمون مِنْ لسانه ويده، والمؤمن مَنْ أمنه الناس على

---

(١) خَرّجه المحدث الألباني من هذا الكتاب في الصحيحة (برقم ١٤٩١) وقال: إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقال: تنبيه: كذا وقع في الأصل: (وأفضل المهاجرين من جاهد... الخ)، ولا يخفى ما فيه، ولعل الصواب ما في الجامع الصغير من رواية الطبراني في الكبير عن ابن عمرو بلفظ: و...... وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلقاً، وأفضل المهاجرين من هجر ما نهى الله عنه، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل.

قال المناوي: وإسناده حسن، ذكره الهيثمي.

ثم ذكر أن لبعضه شاهداً مرسلاً بإسناده، صحيح، وهو ما خرجه المؤلف برقم (٦٤٣)

أمـوالهم، وأنفسهم، والمهـاجـر من هجـر الخـطايا، والذنوب، والمجاهد مَنْ جاهد نفسه، وهواه في طاعة الله(١).

٦٤١- [ق ١٤٣/ب] حدثنـا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، حدثنـي الليث، حدثني أبـو هانيء الخـولاني، عن عمـرو بن مالك الجنبي، عن فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: ألا أخبركم بالمؤمن، مَنْ أمنه الناس على أنفسهم، وأموالهم، والمسلم مَنْ سلم النـاس مِنْ لسـانه ويده، والمجاهد مَنْ جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر مَنْ هجر الخطايا والذنوب(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه: الفتن (١٢٩٨/٢) عن أحمد بن عمرو بن السرح المصري عن عبـدالله بن وهب به. وذكـر الشـطر الثـاني والثـالث، وعم أحمـد بن عبـدالرحمن بن وهب هو عبـدالله بن وهب هذا، وقـال البوصيري: إسناده صحيح، رجاله ثقات، وأبو هانيء اسمه حميد بن هانيء الخولاني. وصححه الألباني (صحيح الجامع ٧/٦) والصحيحة (٥٤٩).

(٢) أخـرجـه الحاكم (١/ ١٠ ـ ١١) من طريق سعيد بن أبي مريم، وعبدالله بن صالح أبي صالح كاتب الليث كلاهما عن الليث بن سعد به، وفي أبي صالح كلام وقرنه الحاكم بابن أبي مريم، وتابعه أيضاً عبدالله بن المبارك عند الإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢١) قال: حدثنا علي بن إسحاق ثنا عبدالله أنا ليث أي ابن سعد به.

قال المحدث الألباني: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات (الصحيحة ٥٤٩) وتـابعه أيضاً عبدالوارث بن عبيدالله: أخرجه ابن حبان كما في موارد الظمآن (٢٥) عن محمد بن عبدالله بن الجنيد عن عبدالوارث بن عبيدالله عن =

٦٤٢- حدثنا عبدالله بن شبيب، وأبو حاتم الرازي قالا: ثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني إسماعيل بن عبدالله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم الجدعاني، عن أبيه، عن جده قال: سمعت أبا مالك كعب بن عاصم الأشعري، يقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع في أوسط أيام الأضحى: أليس هذا يوم حرام؟! قالوا: بلى، يا رسول الله! قال: فإن حرمتكم بينكم إلى يوم القيامة، كحرمة هذا اليوم، ثم أنبئكم: مَنِ المسلم؟ مَنْ سلم المسلمون مِنْ لسانه ويده، وأنبئكم: مَنِ المؤمن؟ مَنْ أمنه المؤمنون على أنفسهم، وأنبئكم مَنِ المهاجر؟ مَنْ هجر السيئات، وهجر ما حرَّم الله عليه، والمؤمن حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم، لحمه عليه حرام أن يأكله، أويغتابه بالغيب، وعرضه عليه حرام أن يخرقه، ووجهه عليه حرام أن يلطمه، ودمه عليه حرام أن يسفكه، وحرام عليه أن يدفعه دفعة يغشه (١).

---

= الليث بن سعد به.

وأخرج ابن حبان (رقم ٢٦) والحاكم (١/١١) شاهداً له من حديث أنس مرفوعاً ولم يذكر الشطر الأخير: المهاجر.... الخ.

وصححه الحاكم على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وقال الألباني: وهو كما قال. (راجع الصحيحة ٥٤٩).

(١) في سنده إسماعيل بن عبدالله بن خالد قال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه، إلا ابن أبي أويس وأرى في حديثه ضعفاً، وهو مجهول (الجرح والتعديل =

٦٤٣- حدثنا محمد بن يحيى، [ق ١٤٤/أ] ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه عبيد بن عمير أن رسول الله ﷺ قيل له: ما الإسلام؟ قال: إطعام الطعام، وطيب الكلام، قيل: فما الإيمان؟ قال: السماحة، والصبر، قيل: فَمَنْ أفضل المسلمينَ إسلاماً؟ قال: مَنْ سلم المسلمون مِنْ لسانه ويده، قيل: فَمَنْ أفضل المؤمنينَ إيماناً؟ قال أحسنهم خُلقاً، قيل: فما أفضل الهجرة؟ قال: مَنْ هجر ما حرم الله عليه(١).

٦٤٤- حدثنا علي بن حجر، ثنا خلف بن خليفة، عن حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن عبيد بن عمير، عن عمرو بن عبسة، قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: ما الإسلام؟ قال: طيب الكلام، وإطعام الطعام، قال: فما الإيمان؟ قال: الصبر والسماحة، قال: أَيّ الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، قال: أَيّ الصدقة أفضل؟ قال: جهد من مُقِلٍّ، قال: أَيّ الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره الله، قال: أَيّ الجهاد أفضل؟ قال: أن

---

= ١/١/ ١٨٠) وراجع: (الميزان ١/ ٢٣٥ واللسان ١/ ٤١٨)

(١) إسناده مرسل صحيح كما قال الألباني في الصحيحة (برقم ١٤٩١) وراجع جامع التحصيل للعلائي (٢٨٥) والإصابة (٣/ ٧٩)

تجاهد بمالك، ونفسك، فيعقر جوادك، ويهراق دمك، قال: أيّ الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الغابر(١).

٦٤٥ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، ثنا حبان بن هلال، ثنا سويد أبو حاتم، قال: حدثني عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال: [ق ١٤٤/ب] إطعام الطعام، ولين الكلام، قال: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال: السماحة والصبر، قال: يا رسول الله! فأي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده، قال: يا رسول الله! أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: أحسنهم

---

(١) في سنده محمد بن ذكوان وهو الهضيمي الطاحي، ضعيف.
أخرجه أحمد (٤/٣٨٥) عن ابن نمير، ثنا حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة به، وسياقه أطول من سياق المؤلف، وفي سنده أيضاً شهر بن حوشب، وهو ضعيف لكثرة أوهامه.
وأخرجه أحمد (٤/١١٤) عن عبدالرزاق، ثنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة: قال: قال رجل: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك لله عز وجل، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان، قال: وما الإيمان؟ قال: تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟! قال: الهجرة، قال: فما الهجرة؟ قال: تهجر السوء، قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد، قال: وما الجهاد؟ قال: أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم، قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده، وأُهريق دمه، قال رسول الله ﷺ: ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما حجة مبرورة، أو عمرةٍ.

خلقاً، قال: يا رسول الله! أي القتل أشرف؟ قال: من أُريق دمه، وعقر جواده، قال: يا رسول الله! فأيّ الجهاد أفضل؟ قال: الذين جاهدوا بأموالهم، وأنفسهم في سبيل الله، قال: يا رسول الله! فأيّ الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، قال: يا رسول الله! فأيّ الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، قال: يا رسول الله! فأيّ الهجرة، أفضل؟ قال: مَنْ هجر السوء(١).

٦٤٦- حدثنا علي بن حُجْر، ثنا يزيد بن هارون، عن حجاج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله، قيل: يا رسول الله! أيّ الإسلام أفضل؟ قال: مَنْ سلم المسلمون من لسانه ويده، قيل: فأيّ الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، قيل: فأيّ الجهاد أفضل؟ قال: مَنْ عقر جواده، وأهريق

(١) أعاده المؤلف في رقم (٨٨٢) وفي سنده سويد أبو حاتم وهو ضعيف، وفيه عبدالله بن عبيد بن عمير قال البخاري في ترجمته سمع أباه (٣/١/١٤٣) وحكي عن ابن جريج أنه لم يسمع من أبيه شيئاً ولا يذكره (التاريخ الكبير ج ٣ ق ١/٤٥٥)

وأخرجه الحاكم (٣/٦٢٦) من طريق بكر بن خنيس، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده مرفوعاً به دون ذكر الطعام، والكلام، والهجرة. وذكر بديلها: أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر.

وخَرّج الألباني حديث المؤلف، والحاكم في الصحيحة في الشواهد تحت (رقم ١٤٩١؛ ٣/٤٧٩)

دمه، قيل: فأيّ الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك(١).

٦٤٧ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن، عن جابر بن عبدالله، قال: قيل: يا رسول الله! أيّ الإسلام أفضل؟ قال: مَنْ سلم المسلمون مِن لسانه ويده، قيل: فأيّ الإيمان أفضل؟ قال: الصبر والسماحة، قيل: فأيّ المؤمنين أكمل [ق ١٤٥/أ] إيماناً؟ قال: أحسنهم خُلقاً، قيل: فأيّ الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، قيل: فأيّ الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، قيل: فأيّ الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما حرم الله عليك(٢).

---

(١) في إسناده حجاج وهو ابن أرطاة، ضعيف، وفيه أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي، مدلس، وقد عنعن، ولكن يأتي تصريحه بالسماع. فأخرجه مسلم: الإيمان (١/٦٤)، وابن حبان كما في الإحسان (١/٢٤١) والموارد (٣٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. هذا لفظ مسلم، ولفظ ابن حبان: أسلم المسلمين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤٣) عن حسين بن علي به وساق الحديث مختصراً فذكر ما يتعلق بالصبر والسماحة، وحُسن الخُلق. وقال المحدث الألباني: حديث صحيح، رجاله ثقات لولا عنعنة الحسن وهو البصري لكن له شاهد من حديث عمرو بن عبسة في المسند (٤/٣٨٥) واخر =

٦٤٨- حدثنا حميد بن زنجويه، ثنا عثمان بن صالح، ثنا ابن لهيعة، حدثني درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: المؤمنون في الدنيا على ثلاثة أجزاء: الذين آمنوا بالله ورسوله، ثم لم يرتابوا، وجاهدوا بأموالهم، وأنفسهم في سبيل الله، ثم الذي يأمنه الناس على أموالهم، وأنفسهم، ثم الذي أشرف على طمع تركه(١).

---

= من حديث عبادة بن الصامت (٥/٣١٨ - ٣١٩)

قلت: حديث عمرو بن عبسة تقدم عند المؤلف برقم (٦٤٤)

وقد أخرج بعضه أبو يعلى في مسنده عن عبيد بن جنّاد الحلبي ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبدالله قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الإيمان؟ قال: الصبر والسماحة. وفي سنده يوسف بن محمد بن المنكدر، ضعيف (التقريب ٢/٣٨٢) ولهذا الشطر شاهد من حديث معقل بن يسار مرفوعاً: أفضل الإيمان الصبر والسماحة، أخرجه الديلمي (١/١/١٢٨) وفيه زيد العمى وهو ضعيف، وفيه عبدالعزيز بن الزبير قال الشيخ الألباني: لم أعرفه وقال الديلمي: ويروي عن الحسن مرسلاً، وقال الشيخ الألباني: وصله عبدالله بن أحمد في زوائد الزهد (١٠) وأسنده ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤٣) وهو الذي تقدم ذكره، ثم قال: والحديث صحيح المتن لشاهده من حديث عمرو بن عبسة وعبادة، ثم ذكر شاهداً آخر مرسلاً عند المروزي في الصلاة عن عبيد بن عمير وقد تقدم.

راجع الصحيحة (رقم ١٤٩٥ و ١٤٩١)

(١) إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة، وروايته من غير العبادلة عنه ضعيفة، وفيه درّاج أبو السمح، وهو صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعيف كما في التقريب (١/٢٣٥)

٦٤٩ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو عامر العقدي، ثنا عكرمة بن عمار(١)، عن طيسلة بن علي أبي مدرك، قال: أتيت ابن عمر بعرفة، فسأله رجل من أهل العراق: مَنِ المؤمن؟ قال: المؤمن الذي إذا حدَّث صدق، وإذا وعد أنجز، وإذا ائتمن أدى، وما من آمن أمسى بعقوبة بوائقه من عارف أو منكر(٢).

٦٥٠ـ حدثنا الحسن بن علي، ثنا ابن المبارك، أنا سعيد بن أبي أيوب الخزاعي، ثنا عبدالله بن الوليد، عن أبي سليمان الليثي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: مثل المؤمنِ ومثل الإيمانِ كمثل الفرس في آخيته(٣)، يجول، ثم يرجع إلى [آخيته، وأن المؤمن يسهو، ثم يرجع إلى] الإيمان، فأطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا [ق

---

(١) ورد في الأصل: (علي) بدل (عمار) والصواب: عكرمة بن عمار.

(٢) أخرج أبو داود في مسائله عن الإمام أحمد قال أحمد: ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن طيسلة بن علي أن ابن نزل الاراك يوم عرفة (١١٨)، وطيسلة هذا مقبول كما في التقريب (١/ ٣٨١)

(٣) الآخية: بالمد والتشديد: حبيل، أو عويد يعرض في الحائط، ويدفن طرفاه فيه، ويصير وسطه كالعروة، وتشد فيها الدابة، وجمعها الأواخيّ مشدداً، والأخايا على غير قياس، ومعنى الحديث أنه يبعد عن ربه بالذنوب، وأصل إيمانه ثابت (النهاية ١/ ٢٩ ـ ٣٠)

١٤٥/ب] معروفكم المؤمنين(١).

٦٥١ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، ثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يُلدغُ المؤمنُ من جُحرٍ واحدٍ مرتين(٢).

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٤) ومنه الزيادة ما بين المعقوفتين.
وأخرجه أحمد (٣/٥٥) عن يعمر بن بشر، عن عبدالله بن المبارك به.
وأخرجه أيضاً (٣/٥٥) عن أبي عبدالرحمن المقرىء (عبدالله بن يزيد)، وهذا أتم.
وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (الكنى ٣٧) عن عبدالله بن يزيد عن سعيد بن أبي أيوب وذكر آخره: أطعموا طعامكم.
وفي سنده عبدالله بن الوليد بن قيس التجيبي المصري، أورده ابن حبان في الثقات (٧/٩)، وقال الحافظ ابن حجر: ليّن الحديث (راجع تهذيب الكمال ٧٥٢، والتقريب ١/٤٥٩)
وفيه: أبو سليمان الليثي: ترجم له البخاري (الكنى ٣٨) وترجم له الحافظ في اللسان (٧/٥٨) وذكر فيه أن الحديث أخرجه ابن المبارك.
وقال: وذكره الحاكم أبو أحمد في كتاب الكنى فيمن لا يعرف اسمه، وقال: وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٥٦٩)، وقال ابن طاهر في الكلام الذي جمعه على أحاديث الشهاب: هذا الحديث غريب، لا يعرف، ولا نذكر إلّا في هذا الإسناد.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح، غير أبي سليمان الليثي، وعبدالله بن الوليد التميمي (كذا) وكلاهما ثقة (١٠/٢٠١) كذا قال، وسبق أنه لم يوثقهما غير ابن حبان!
(٢) أخرجه مسلم: الزهد (٤/٢٢٩٥) عن زهير بن حرب، ومحمد بن حاتم كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عبدالله بن أخي الزهري به.

٦٥٢- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معلى بن منصور الرازي، ثنا ليث بن سعد، عن عُقيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يُلدغُ المؤمنُ مِنْ جُحْرٍ مرتين (١).

٦٥٣- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، قال: قال رسول الله ﷺ: لا يُلْدَغُ المسلمُ مِنْ جُحْرٍ مرتين(٢).

٦٥٤- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، ثنا عبيدالله بن موسى، عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يُلْدَغُ المؤمنُ مِنْ جُحْرٍ مرتين (٣).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٩)، والبخاري: الأدب، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (١٠/ ٥٢٩)، ومسلم (٤/ ٢٩٥) وأبو داود: الأدب (٥/ ١٨٥) جميعاً عن قتيبة، وابن ماجه: الفتن، باب العزلة (رقم ٣٩٨٢) عن محمد بن الحارث المصري، والدارمي (٢/ ٣١٩) عن عبدالله بن صالح ثلاثتهم عن الليث بن سعد، عن عُقيل بن خالد به. وذكر إسحاق بن راهويه رواية عُقيل هذه.
وأخرجه أحمد (٢/ ١١٥) عن الفضل بن دكين، ثنا زمعة وابن راهوية (ق ٥٨/أ) عن عتاب بن بشير الجزري عن اسحاق بن راشد كلاهما عن ابن شهاب الزهري به.

(٢) أخرجه إسحاق بن راهوية (ق ٥٨/أ) عن عبدالرحمن بن عمرو عن يونس به.
وأخرجه مسلم (٤/ ٢٢٩٥) عن أبي الطاهر بن السرح، وحرملة بن يحيى كلاهما عن ابن وهب، عن يونس به.

(٣) وهو مكرر الذي تقدم قبله.

## [أدلة أخرى عَلى أنَّ المراد بنفي الإيمان عن مرتكب المعاصي نفي استكمال الإيمان : ]

● قال أبو عبدالله : ومما يدل على أن تأويل هذه الأخبار التي فيها نفي الإيمان عن من ارتكب المعاصي المذكورة فيها إليه ما ذهبنا مِنْ أن المراد بها نفي استكمال الإيمان، لا نفي الإيمان كله بأسره، حتى لا يبقى منه شيء ما:

**٦٥٥ـ** حدثنا إسحاق، أنا ابن عيينة، عن الزهري، [ق ١٤٦/أ] عن أبي إدريس الخولاني عايذ الله بن عبدالله، عن عبادة بن الصامت قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فقال: تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، وتلا سفيان: ﴿يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئاً، ولا يَسْرِقْنَ، وَلَا يَزْنِيْنَ﴾ الآية كلها [الممتحنة: ١٢]. ثم قال: «من وفى منكم، فأجره على الله، ومَنْ أصاب مِنْ ذلك شيئاً، فستره الله عليه، فهو إلى الله، إنْ شاء عذبه، وإنْ شاء غفر له»(١).

---

(١) أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٩١) عن سفيان بن عيينة به.
وأخرجه البخاري في الحدود، باب الحدود كفارة (١٢/٨٤) عن محمد بن يوسف، وفي التفسير: سورة الممتحنة (٨/٦٣٧ ـ ٦٣٨) عن علي بن عبدالله، ومسلم: الحدود (٣/١٣٣٣) عن يحيى بن يحيى، وأبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن عبدالله بن نمير، والترمذي: الحدود (٤/٤٥)، والنسائي: البيعة (٢/١٧٩ رقم ٤٢١٥) عن قتيبة، ثمانيتهم عن سفيان بن عيينة به.

٦٥٦ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن عبادة بن الصامت قال: بايع رسول الله ﷺ نفراً أنا فيهم، وتلا آية النساء، فذكر مثله(١).

٦٥٧ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالوهاب الثقفي، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني(٢)، عن عبادة بن الصامت، قال أخذ علينا رسول الله ﷺ ستاً كما أخذ على النساء مثله، وزاد: لا يَعْضَه بعضكم بعضاً، ولا تعصوني في معروف آمركم به.

قال إسحاق: لا يَعْضَه بعضكم بعضاً: لا يبهت بعضكم بعضاً(٣).

---

(١) أخرجه البخاري تعليقاً (التفسير، سورة الممتحنة /٨/٦٣٨) عن عبدالرزاق، عن معمر به.
ووصله في الحدود، باب توبة السارق (١٢/١٠٨)، والتوحيد (١٣/٤٤٦) عن عبدالله بن محمد عن هشام عن معمر به.
وأخرجه مسلم: الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها (٣/١٣٣٣) عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق به.
وأخرجه النسائي: البيعة: (٢/١٧٦ رقم ٤١٨٣) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن غندر، عن معمر به.

(٢) هو شراحبيل بن آده، ثقة من الثانية.

(٣) أخرجه مسلم في الحدود (٣/١٣٣٣) عن إسماعيل بن مسلم، عن هشيم؛ وابن ماجه: الحدود (٢/٨٦٨) عن محمد بن المثنى، عن عبدالوهاب الثقفي، وابن أبي عدي ثلاثتهم عن خالد الحذاء به.

٦٥٨- حدثنا إسحاق، أنا سفيان، عن خالد الحذاء بهذا الإسناد نحوه(١).

٦٥٩- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ لنا في مجلس: تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا [ق ١٤٦/ب] تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم، وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن وفّى منكم، فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً، فستره الله في الدنيا، فأمره إلى الله، إن شاء عاقبه، وإن شاء عفا عنه، قال: نبايعناه على ذلك(٢).

---

وذكره ابن ماجه مختصراً: من أصاب منكم حداً، فعجلت له عقوبته، فهو كفارته، وإلا فأمره إلى الله.

وورد في مسلم: «لا يعضه بعضنا بعضاً» أي لا يرميه بالعضيهة، وهي البهتان والكذب.

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري تعليقاً في الأحكام (٢٠٣/١٣) فقال: وقال الليث: حدثني يونس (عن الزهري) الخ، ووصله في الأحكام (٢١٣/١٣)، والإيمان (٦٤/١)، والمغازي (٣١٤/٧) عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، وفي مناقب الأنصار (٢١٩/٧) عن إسحاق بن منصور، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي الزهري كلاهما عن الزهري به.

كما أخرجه النسائي في البيعة (١٧٤/٢) (رقم ٤٠٦٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الزهري به.

٦٦٠ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو سفيان سعيد بن يحيى الواسطي، ثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: مَن يبايعني على هؤلاء الآيات الثلاث: ﴿قُلْ: تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ حتى انتهى إلى آخرهن، ثم قال: من وفاهن، فأجره على الله، ومن انتقص منهن شيئاً، فعوقب في الدنيا كان كفارته في الآخرة، ومن لم يُعاقب في الدنيا، فأمره إلى الله، إنْ شَاءَ أخذ، وإنْ شاء ترك.

٦٦١ـ حدثنا عباس النرسي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن عبادة بن الصامت قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء ستا، وقال: من أصاب منكم منهن، فعجلت عقوبته، فهو كفارة، ومن أخر عنه، فأمره إلى الله، إن شاء عذَّبه، وإن شاء رحمه.

٦٦٢ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا زياد، عن ابن إسحاق، قال: ثنا ابن شهاب الزهري، عن عايذالله بن عبدالله [ق ١٤٧/أ] الخولاني أبي إدريس أن عبادة بن الصامت يحدث قال: بايعنا رسول الله ﷺ ليلةَ العقبةِ الأولى على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل

أولادنا، ولا نأتيه ببهتان، نفتريه بين أيدينا، وأرجلنا، ولا نعصه في معروف، فإن وَفَّيْتُم، فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئاً، فأخذتم بحده في الدنيا، فهو كفارة له، وإن سترتم عليه إلى يوم القيامة، فأمركم إلى الله، إنْ شاء عذب، وإنْ شاء غفر.

٦٦٣- حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قالوا: يا رسول الله! على ما تبايعنا؟ قال: على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلاّ بالحق، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، فمن أصابَ مِنْ ذلك شيئاً، فأُقيم عليه الحدُّ، فالحدُّ كفارةٌ له، ومن أتى من ذلك شيئاً، فستره الله عليه، فحسابه على الله، ومن لم يأتِ مِنْ ذلك شيئاً، ضمنت له الجنة(١).

● قال أبو عبدالله: ففي هذا الحديث دلالتان على أن السارق، والزاني، وَمَنْ ذكر في هذا الحديث غير خارجين من الإيمان بأسره إحداهما: قوله فَمَنْ أَصَابَ من ذلِكَ شَيْئاً، فَعُوْقِبَ فِيْ الْدُّنْيَا، فَهُو كفارة له ، والحدود لا تكون كفارات إلا للمؤمنين، ألا ترى قوله: «من [ق

(١) في سنده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وتقدم الحديث عن عبادة من طرق كثيرة صحيحة.

١٤٧/ب] ستر الله عليه، فأمره إلى الله، إنْ شاء غفر له، وإنْ شاء عذَّبه». فإذا غفر له أدخله الجنة، ولا يدخلُ الجنةَ من البالغين المكلفين إلاّ مؤمنٌ.

وقوله ﷺ:

«إنْ شاء غفر له، وإنْ شاء عذبه» هو نظير قول الله تبارك وتعالى: ﴿إنَّ الله لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِه، وَيْغفِرُ مَا دُوْنَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فحكم بأن الشرك غير مغفور للمشرك يعني إذا مات غير تائب منه لقوله: ﴿قُلْ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوْا: إنْ يَنْتَهُوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] مع آيات غير هذه تدلُّ على أن التائب من الشرك مغفور له شركُه، فثبت بذلك أن الشركَ الذي أخبر الله أنه لا يغفره: هو الشرك الذي لم يتب منه، وأن التائبَ مغفورٌ له شركُه، وأخبر أنه يغفر ما دون الشرك لمن يشاء، يعني لِمَنْ أتى ما دون الشرك، فلقى الله غير تائبٍ منه، لأنه لو أراد أن يغفر ما دون الشركِ للتائبِ، دون من لم يتب لكان قد سوى بين الشرك؛ وما دونه، ولو كان كذلك لم يكن لفصله بين الشرك، وما دونه معنى. ففصله بينهما دليلٌ على أن الشركَ لا يغفره لو مات وهو غير تائبٍ منه، وأن يغفر ما دون ذلك الشرك لمن يشاء ممن ماتَ وهو غير تائب، ولا جائز أن يغفر له، ويدخله الجنة، إلاّ وهو مؤمن، كذلك

[ق ١٤٨/أ] أخبر المصطفى رسولُ ربِ العالمينَ ﷺ أنه لا يدخل الجنة إلّا مؤمن.

٦٦٤ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبير، عن بشر بن سحيم أن رسول الله ﷺ أمر منادياً، فنادى: إنَّ الجنةَ لا يدخلها إلّا نفسٌ مؤمنةٌ(١).

---

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٣٥) عن ابن مهدي، عن سفيان، عن حبيب به، وأخرجه أحمد (٣/٤١٥) عن وكيع، عن سفيان، عن ابن مهدي، عن سفيان، والنسائي في الصوم (تحفة الأشراف ٢/٩٧) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمن، عن سفيان، وعن ابن مثنى، عن أبي النعمان الحكم بن عبدالله، عن شعبة، وابن ماجه: الصيام (١/٥٤٨) عن ابن أبي شيبة، وعلي بن محمد كلاهما عن وكيع، عن سفيان كلاهما عن حبيب به. وزاد: وانها [أي أيام التشريق] أيام أكل وشرب.

وأخرجه النسائي (تحفة الأشراف ٢/٩٨) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن بشر قال: سمعت النبي ﷺ على المنبر، فذكره، ولم يذكر نافع بن جبير.

وأخرجه أحمد (٤/٣٣٥) عن سُريج، والنسائي في الإيمان (٢/٢٦٣ رقم ٤٩٩٧) عن قتيبة كلاهما عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن بشر به.

وأخرجه أحمد (٣/٤١٥)، والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ٢/٩٨) عن محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه بعث بشر بن سحيم، فأمره أن ينادي أنه لا يدخل الجنة.

وأخرجه عن بهز، عن شعبة، أخبرني حبيب أنه سمع نافع بن جبير، يحدث =

٦٦٥ـ حدثنا إسحاق، ومحمد بن يحيى قالا: أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً، فنادى: إنه لا يدخل الجنة إلّا نفس مسلمة، وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر(١).

٦٦٦ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا أبو اليمان، أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه(٢).

٦٦٧ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو عامر العقدي، وأبو النضر هاشم بن القاسم، قالا: ثنا عكرمة ـ وهو ابن عمار

---

= عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له: بشر بن سحيم أن النبي ﷺ خطب، وذكر الحديث.

وأخرجه النسائي كما في تحفة الأشراف عن قتيبة مرة أخرى عن حماد، عن عمرو، عن نافع «أن النبي ﷺ أمر نادياً»، هكذا مرسلاً، وعن قتيبة عن داود العطار عن عمرو قال: أرسل النبي ﷺ رجلاً يقال له بشر، فذكره مرسلاً.

(١) أخرجه البخاري: القدر (١١/٤٩٨ ـ ٤٩٩) عن حبان بن موسى، عن ابن المبارك، وفي الجهاد (٦/١٧٩) عن محمود بن غيلان، عن عبدالرزاق، ومسلم: الإيمان (١/١٠٥ ـ ١٠٦) عن محمد بن رافع، وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق، كلاهما عن معمر به في ضمن سياق طويل.

(٢) أخرجه البخاري: الجهاد، باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر (٦/١٧٩) عن أبي اليمان به.

اليماني - عن أبي زميل سماك الحنفي، عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: لمّا كان يوم خيبر، قُتِلَ ناسٌ من أصحاب النبي ﷺ، فجعلوا يقولون: قُتِلَ فُلانٌ شهيداً، وفُلانٌ شهيداً، حتى ذكروا رجلاً، فقال رسول الله ﷺ: اخرج يا ابن الخطاب! فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلّا مؤمن، فخرجت، فناديت(١).

٦٦٨- [ق ١٤٨/ب] حدثنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم، عن مغيرة، عن عامر، عن المحرر بن أبي هريرة، عن أبيه قال: كنت مع علي بن أبي طالب حيث نادى ببراءة، فكان ينادي بها، فإذا ثقل صوته، أمرني، فناديت، فقلت: يا أبة! ما كنتم تنادون به؟ قال: كنا نادي أنه لا يدخل الجنة إلّا مؤمن، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان(٢).

---

(١) أخرجه مسلم: الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول (١/١٠٧) عن زهير بن حرب، عن أبي النضر هاشم بن القاسم به.
وأخرجه الترمذي: السير، باب ما جاء في الغلول (٤/١٣٩) عن الحسن بن علي، عن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن عكرمة بن عمار به نحوه، مختصراً. وقال: حسن صحيح غريب.

(٢) أخرجه الدارمي (١/٣٣٢ و ٢/٢٣٧) وأحمد (٢/٢٩٩) والنسائي في الحج والتفسير من الكبرى (تحفة الأشراف (١٠/٣١٨) والصغرى (٢/٣٤) (رقم ٢٩٦٠) من طريق شعبة، عن المغيرة به.
وورد الحديث من طريق آخر عن أبي هريرة في البخاري في الصلاة =

٦٦٩ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أثيع سألنا عليّا: بأي شيء بعثت؟ قال: بأربع: لا يدخل الجنة إلاّ نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريانٌ، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد، فأجله إلى مدته، ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا(١).

٦٧٠ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أثيع، سألنا عليّا: بأي شيء بعثت؟ ـ قال سفيان: حين بعثه إلى مكة حين حج بالناس أبو بكر ـ قال: بعثت

---

= (١/٤٧٧ ـ ٤٧٨) وفي الحج، والجزية، والمغازي، والتفسير، ومسلم في الحج (٢/٩٨٢) والنسائي (٢/٣٤ رقم ٢٩٦٠) وأبو داود (٢/٤٨٣)

(١) أخرجه أحمد (١/٧٩) عن سفيان به. وأخرجه أحمد (١/٣) عن وكيع، عن اسرائيل، قال: قال أبو إسحاق به.

وأخرجه أبو يعلى (رقم ١٠٤) عن إسحاق بن إسماعيل عن وكيع عن إسرائيل به.

وأخرجه الترمذي: الحج، باب ما جاء في كراهية الطواف عرياناً (٤/٢٢٢) والتفسير: سورة التوبة (٥/٢٧٦) عن علي بن خشرم، ونصر بن علي، وابن أبي عمر ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة به.

وقال الترمذي: حسن صحيح كذا في تحفة الأشراف، وفي الطبعة المصرية «حسن» وقال: ورواه الثوري عن أبي إسحاق، عن بعض أصحابه، عن علي وقال خشرم: ابن أثيع، وقالا: ابن يثيع، ورواه شعبة يعني عن أبي إسحاق فقال: زيد بن أثيل، وَهِمَ فيه.

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة.

بأربع: لا يدخل الجنة إلّا نفس مؤمنة، وذكر الحديث بطوله(١).

٦٧١ـ حدثنا محمد بن عمار الرازي، ومحمد بن عبدالرحيم البزار، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث أبابكر، ثم أتبعه عليّا، فدفع إليه كتابَ رسولِ الله ﷺ [ق ١٤٩/أ]، فأمره على الموسم، وأمر علينا أن ننادي بهؤلاء الكلمات، فانطلقنا، فحججنا، فقام عليّ أيام التشريق، فنادى: ذمة الله ورسوله بريةٌ من كل مشرك، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلّا مؤمنٌ، وكان عليّ ينادي بهذا، فإذا بحّ، قام أبو هريرة، فينادي بهن(٢).

٦٧٢ـ حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا حسين بن محمد، ثنا سليمان بن قرم، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) أخرجه الترمذي: التفسير: سورة التوبة (٥/٢٧٥ ـ ٢٧٦) عن محمد بن إسماعيل، عن سعيد بن سليمان به.
وقال: حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

ببراءة، ثم أتبعه عليا، فكان الذي بعث به عليّ أربع: لا يدخـل الجنـة إلّا نفس مسلمـة، ولا يحج بعد العام مشـركٌ، ولا يطوف بالبيت عريانٌ، وَمَنْ كان بينـه وبين رسول الله ﷺ عهدٌ، فهو إلى مدته.

٦٧٣ـ حدثنـا سعيد بن مسعـود، ثنـا محمـد بن سابق، ثنـا إبـراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن ابن كعب بن مالـك، عن أبيه أنـه حدثـه أن رسـول الله ﷺ بعثـه، وأوس بن الحـدثـان في أيام التشريق فناديا: ألا يدخل الجنة إلّا مؤمن، وأيام منى أيام أكل وشرب(١).

● قال أبـو عبدالله: فثبت بما ذكرنا أنَّ المُصِرَّ على ما دون الشرك حتى يموت مؤمنٌ غير [ق ١٤٩/ب] كافرٍ، ولا مشركٍ، وهو بين خوف، ورجاء، يخاف أن يعاقبه الله على معصيته إيّاه بما استحق من العقوبة، ونرجو أن يتفضل الله عليه فيعفو عنه، ويغفر له ذنبه(٢).

---

(١) أخرجه مسلم: الصوم (٢/٨٠٠ ـ ٨٠١) عن ابن أبي شيبة، عن محمد بن سابق به، وعن عبد بن حميد، عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان به، وابن كعب هو عبدالله بن كعب بن مالك.

(٢) على هامشه «بلغ».

## [غلو الخوارج والمعتزلة والرافضة في تأويل الأحاديث التي وردت في نفي الإيمان عمن ارتكب الكبيرة:]

● قال أبو عبدالله: وقد غلت في تأويل هذه الأخبار التي جاءت في نفي الإيمان عن مَنْ ارتكب الكبائرَ طوائفُ مِنْ أهلِ الأهواءِ، والبدعِ، منهم: الخوارجُ، والمعتزلةُ، والرافضةُ.

فأما الخوارج فتأولتها على إكفار المسلمين بالمعاصي، وسفكِ دمائهم.

قالوا: تأويل قوله: «لا يزني الزاني حين يزني، وهو مؤمن» أنه كافر بالله، لأن الإيمان ضد الكفر، فإذا لم يكن مؤمناً، فهو كافر، لأنهما فعلان متضادان، أحدهما ينفي الآخر، فإذا فعل الإيمانَ، قيل: «مؤمن» لفعله الإيمان، وإذا فعل الكفر، قيل: «هو كافر»، لفعله الكفر.

قالوا: فسواء قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني، وهو مؤمن، أو قال: «لا يزني إلاّ وهو كافرٌ» لا يصح في القول غير ذلك.

قالوا: ومن الدليل على ذلك قول الله عز وجل: ﴿لا يَصْلاَهَا إلاّ الأَشْقى الَّـذِيْ كَذَّبَ، وَتَـوَلّىٰ﴾ [الليل: ١٦] فأخبر أنه لا يصلى النار إلاّ مكذب، ثم قال: ﴿لَا تَأْكُلُوْا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَـاطِـلِ، إلاّ أَنْ تَكُـوْنَ تِجَـارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ، وَلَا تَقْتُلُوْا أَنْفُسَكُمْ، إنَّ الله كَانَ بِكُمْ رَحِيْمـاً، ومَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ عُدْوَاناً [ق

١٥٠/أ] وَظُلْماً، فَسَوْفَ نُصْلِيْهِ نَاراً، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيْراً﴾ [النساء: ٢٩ ـ ٣٠].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يَأْكُلُوْنَ أَمْوَالَ الْيَتَامىٰ ظُلْماً، إِنَّما يَأْكُلُوْنَ فِيْ بُطُوْنِهِمْ نَاراً، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيْراً﴾ [النساء: ١٠] فأوجب في آيات كثيرة النارَ لمن ارتكب الكبائرَ نحو القاتل، والزاني، وغيرهما، وجاءت الأخبارُ عن النبي ﷺ بإيجاب النارِ لشارب الخمر، وغيره ممن ارتكب الكبائر، فقال: «من اقتطع مال امرىء مسلم بيمينه، حرم الله عليه الجنة، وأوجب له النار(١).

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (١/١٢٢) من حديث أبي أُمامة مرفوعاً: من اقتطع حق امريء مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرَّم عليه الجنة، فقال له رجل: «وإن كان شيئاً يسيراً، يا رسول الله؟ قال: وإن قضيباً من أراك».

وأخرجه البخاري (١٣/٤٢٣) ومسلم (١/١٢٢ ـ ١٢٣) من حديث عبدالله بن مسعود مرفوعاً: من اقتطع مال امريء مسلم بيمين كاذبة، لقي الله، وهو عليه غضبان، الخ.

وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر، ليقتطع بها مالَ امريء مسلم، ورجل منع فضل ماء، فيقول الله يوم القيامة: اليوم أمنعك فضلي، كما منعت فضل ما لم تعمل يداك (١٣/٤٢٣ ـ ٤٢٤)

وقال: «لا يدخل الجنة قتات(١)، ولا قاطع رحم(٢)»، وقال: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة(٣)»، ونحو هذه الأخبار.

قالوا: فلما أخبر الله عز وجل أنه لا يصلى النار إلّا مكذب، ثم أخبر أنه يصلاها هؤلاء، علمنا أنهم كفار مكذبون.

قالوا: ومن لم يقطع بذلك، ويشهد به، كذب بأخبار الله ورسوله، أو شكَّ فيهما.

● وأما المعتزلة، والرافضة فقالوا: كل من ارتكب كبيرة، فهو خارج من الإِيمان، فليس بكافر، ولا مؤمن، ولكنه فاسق، وقال بعضهم: منافق، واحتجوا بقول النبي ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقاً» مع سائر الأخبار التي رويت في ذكر النفاق بالأعمال، منها ما:

٦٧٤ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٠/ ٤٧٢) ومسلم (١/ ١٠١)
والقتات هو النمام، والحديث في زهد وكيع برقم (٤٤٢) وهناك توسعتُ في تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (١٠/ ٤١٥) ومسلم (٤/ ١٩٨١) من حديث جبير بن مطعم أنه سمع النبي ﷺ يقول: لا يدخل الجنة قاطع. أي قاطع رحم كما قال سفيان. وكما ورد في بعض طرق الحديث، راجع الفتح (١٠/ ٤١٥).

(٣) أخرجه البخاري في الجزية والموادعة (٦/ ٢٦٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً مثله، وزاد: وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً.

قال: أربع خلال [ق ١٥٠/ب] مَنْ كُنَّ فيه، كان منافقاً خالصاً، إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، فمن كانت فيه خصلْة منهن، ففيه خصلة من النفاق، حتى يدعها(١).

٦٧٥ـ حدثنا عبدالأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ثلاثٌ من كن فيه فهو منافق، وإنْ صام، وصلى، وزعم أنه مسلم: مَنْ إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، فقال رجل: يا رسول الله! قد مضت اثنتان، وبقيت واحدة؟ قال: فإن في قلبه شعبةً من النفاق ما بقى فيه منهن شيء(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١/٨٩) و(٥/١٠٧، و٦/٢٧٩) من طريق سفيان، وجرير، وشعبة، ومسلم (١/٧٨) من طريق عبدالله بن نمير، وسفيان كلهم عن الأعمش به.
والحديث أخرجه وكيع في زهده عن سفيان، عن الأعمش به، وهناك توسعت في تخريجه برقم (٤٧٣) فليراجع للتفصيل.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان (١/٧٩) عن أبي نصر التمار، وعبدالأعلى بن حماد، والفريابي في صفة النفاق وذم المنافقين (٥) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١/٢٧٩) من طريق أبي نصر، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة به، ومن طريق الفريابي أخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/٢٢٠)

٦٧٦ـ حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا محمد بن القاسم، ثنا أبو جعفر، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله(١).

٦٧٧ـ حدثنا الحسين بن عيسى، ثنا يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن عمارة، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، قال: اعتبروا المنافق بثلاثٍ: إذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، ثم قال: اقرأوا: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللهَ، لَئِنْ آتانَا مِنْ فَضْلِه، لَنَصَّدَّقَنَ، وَلَنَكُوْنَنَّ مِنَ الصَّالِحِيْنَ، فَلَمَّا آتاهُمْ مِنْ فَضْلِه بَخِلُوْا به، وَتَوَلَّوْا، وَهُمْ مُعْرِضُوْنَ، فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِيْ قُلُوْبِهم إلى يَوْمِ يَلْقَوْنَه بِمَا أَخْلَفُوْا اللهَ مَا وَعَدُوْهُ، وَبِمَا كَانُوْا يَكْذِبُوْنَ﴾ [التوبة: ٧٥](٢).

---

= وله طرق أخرى عن أبي هريرة:

١ ـ عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة: آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان.

أخرجه البخاري (١/ ٨٩) (وراجع الأرقام ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٦٠٩٥) ومسلم (١/ ٧٨)

٢ ـ وعن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة: من علامات المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، واذا ائتمن خان.

وفي رواية: آية المنافق ثلاث، وإن صام وصلى، وزعم أنه مسلم، أخرجه مسلم (١/ ٧٨)

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) أخرجه وكيع في زهده (رقم ٤٠٠ و ٤٧٢) عن الأعمش به. =

٦٧٨- حدثنا إسحاق، أنا أبو [ق ١٥١/أ] عامر العقدي، ثنا عكرمة بن عمار اليماني، عن طيسلة بن علي النهدي، قال: أتيت ابن عمر، وعنده عراقي، فقال له العراقي: ما المنافق؟ قال: المنافق الذي إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، وذنب بالليل، وذنب بالنهار[1].

٦٧٩- حدثنا إسحاق، أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا الأوزاعي، عن هارون بن رئاب، أن عبدالله بن عمرو قال في مرض موته: إني قلت لفلان قولاً شبيهاً بالعدة أن أنكحه ابنتي، فأنكحوها، فإني أكره أن ألقى الله بثلث النفاق.

٦٨٠- حدثنا محمد بن بشار[2]، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود، قال: الغناء ينبت النفاق في

---

= وعنه أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١/٨٧/ب) والمروزي في زيادات الزهد (٣٧٧) وابن أبي الدنيا في الصمت (٣/٢٦/ب) وقد أخرجه غير هؤلاء كما هو مبسوط في زهد وكيع.

(١) في سنده: طيسلة: بفتح أوله وسكون التحتانية، وفتح المهملة وتخفيف اللام، مقبول (التقريب ١/٣٨١)، ومعناه ثابت مرفوعاً.

(٢) ورد على هامشه: انظر رحمك الله إلى هذا الحديث.

القلب(١).

٦٨١- حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عريب الهمداني، قال: قلت لعبدالله بن عمر: إنا إذا دخلنا على الأمراء، زكّيْنَاهم بما ليس فيهم، فإذا خرجنا من عندهم دعونا الله عليهم، قال: كنا نعد ذلك النفاق(٢).

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (٥٤٤/٨١/ب) قال: ثنا أبو خيثمة، وعبيدالله بن عمر قالا: ثنا غندر (محمد بن جعفر) به ومن طريقه أخرجه البيهقي (٢٢٣/١٠) ورجاله ثقات، وإسناده صحيح، وإبراهيم هو النخعي وروايته عن ابن مسعود صحيحة عند أهل العلم على أنه لم يتفرد به، فقد ورد عنه من طرق أخرى:

فأخرجه ابن أبي الدنيا عن علي بن الجعد، ابنا محمد بن طلحة، عن سعيد بن كعب المرادي، عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود قال: الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع، والذكر ينبت الإيمان في القلب، كما ينبت الماء الزرع.

ومن طريقه أخرجه البيهقي (٢٢٣/١٠).

وورد الحديث عنه مرفوعاً أخرجه أبو داود (٥٧٦/٢) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (٨١/٥٤٤) والآجري في تحريم النرد (٢٠١) والبيهقي (٢٢٣/١٠) من طريق سلام بن مسكين، عن شيخ، عن أبي وائل، عن ابن مسعود مرفوعاً.

وإسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي وائل.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (١٤١/٤/ب) عن أبي إسحاق (السبيعي) الهمداني، عن عَريب الهمداني به.

وعزاه الحافظ ابن حجر لعبدالرحمن بن عمر الأصبهاني في كتاب الإيمان (الفتح ١٣/ ١٧٠)

٦٨٢ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي المِقْدَام، عن أبي يحيى، قال: سئل حذيفة بن اليمان: من المنافق؟ [قال:] الذي يصف الإسلام، ولا يعمل به(١).

---

= وقال هذا الكلام غير واحد لابن عمر منهم عروة بن الزبير، ومجاهد، وأبو إسحاق الشيباني، والأسود بن سعيد الهمداني وغيرهم، وقد توسعتُ في تخريج طرق حديث هؤلاء في زهد وكيع (رقم ٢٩٩) فليراجع إليه للتفصيل.
وراجع حديث رقم (٦٩٠) عند المؤلف.

(١) أبو المقدام هو ثابت بن هرمز، صدوق يهم، وأبو يحيى هو عبيد الكوفي، لم يوثقه غير ابن حبان (الثقات ٥/ ١٣٩) وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٢/ ٣و٧) والرازي في الجرح والتعديل (٣/ ١/ ٧) ومسلم في الكنى (رقم ٣٦٤٣) وابن عبدالبر في الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى (٢/ ٩٩٤) وكلهم ذكروا أنه روى عن حذيفة، وروى عن ثابت بن هرمز، فهو مجهول العين، فالإسناد ضعيف، والحديث ذكره البخاري في ترجمة عبيد أبو يحيى ٣/ ٢/ ٣.
والأثر أخرجه وكيع في الزهد (رقم ٤٧١) عن الأعمش، وسفيان، عن أبي المقدام ثابت بن هرمز به.
ومن طريقه أخرجه الفريابي في صفة النفاق (رقم ٧٠) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٨١ ـ ٢٨٢).
وأخرجه الخرائطي في مساويء الأخلاق (٢/ ٢٧/ ب) من طريق الثوري، عن أبي المقدام به.
وأخرج الفريابي في صفة النفاق (رقم ٩٧) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٤٢) عن الأوزاعي قال: إن المؤمن يقول قليلاً، ويعمل كثيراً، وإن المنافق يقول كثيراً، ويعمل قليلاً. وإسناد الفريابي فيه عبدالرحيم بن حبيب اتهمه ابن حبان بالوضع وإسناد أبي نعيم صحيح.

٦٨٣- حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن معلى بن زياد، قال: قال أبو عثمان النهدي: سمعت عمر بن الخطاب وهو على منبر رسول الله ﷺ [١٥١/ب] يقول أكثر من عدد أصابعي هذه: إنَّ أخوفَ ما أخاف على هذه الأمة، المنافق العليم، قالوا: كيف يكون منافقاً عليماً؟: قال: عالم اللسان، جاهل القلب والعقل(١).

٦٨٤- حدثنا إسحاق، أنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أبي سويد، عن الحسن قال: لما قدم وفد أهل البصرة على عمر بن الخطاب، فيهم الأحنف بن قيس، سرحهم، وحبسه عنده، ثم قال: أتدري لِمَ حبستُك؟! إن رسول الله ﷺ حذرنا كل منافق عالم اللسان، وإني أتخوف أن تكون منهم، وأرجو أن لا تكون منهم، فافرغ من صنعتك، والحق بأهلك(٢).

---

(١) إسناده حسن إن سمعه المعلى بن زياد من أبي عثمان النهدي.
وأخرجه الفريابي صفة النفاق وذم المنافقين (رقم ٢٦) عن قتيبة بن سعيد، ثنا جعفر به. وفيه «والعمل» بدل «والعقل» ولعل الصواب عند الفريابي.
وسيأتي نحوه في الأثر الذي بعده وبه يتقوى الأثر.

(٢) أبو سويد هو عبيد بن سوية بفتح المهملة وكسر الواو وتشديد التحتانية الأنصاري، أبو سوية، ووقع عند ابن حبان «أبو سويد» بدال مصغراً، والصواب «أبو سوية» صدوق، من الثالثة (التقريب) والحسن هو البصري.
وأخرجه الفريابي في صفة النفاق (رقم ٢٧) واللفظ له، وابن سعد (٧/ ٩٤) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن الأحنف بن =

٦٨٥ـ قال(١) حماد بن زيد: قال ميمون الكردي: عن أبي عثمان، قال: سمعت عمر بن الخطاب يخطب، وأنا بجنب المنبر، عدد أصابعي هذه، وهو يقول: إن أخوف ما أخاف عليكم المنافقَ العليمَ، قالوا: وكيف يكون المنافق عليماً؟! قال: يتكلم بالحكمة، ويعمل بالجور، أو قال: المنكر(٢).

---

= قيس قال: قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فاحتبسني عنده حولاً، فقال: يا أحنف! إني قد بلوتك، وخبرتك، فرأيت علانيتك حسنة، وأنا أرجو أن تكون سريرتك على مثل علانيتك، وإنا كنا نتحدث: إنما يهلك هذه الأمة كل منافق عليم.

وفي سنده علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

ومدار الإسنادين على الحسن البصري وهو مدلس، ولم يصرح سماعه من الأحنف بن قيس. لكنه يتقوى بما تقدم.

(١) انظر السند الذي تقدم قبله.

(٢) في سنده ميمون الكردي مقبول (التقريب ٢/٢٩٢) وتقدم نحوه في الأثر الذي قبله وصح عن عمر هذا المعنى مرفوعاً:

أخرجه أحمد (١/٢٢ و ٤٤) وابن بطة في الإبانة (٥/٢٨/٢) والفريابي في صفة النفاق (رقم ٢٤و٢٥) والبزار (كشف الأستار ١٦٨) من طريق ميمون الكردي، عن أبي عثمان النهدي، قال: كنت عند عمر وهو يخطب الناس، فقال في خطبته، فذكره مرفوعاً: إن أخوف ما أخاف على أُمتي كل منافق عليم اللسان. وقال الهيثمي: رواه البزار وأحمد وأبو يعلي ورجاله موثقون (١/١٨٧).

وصحح الألباني إسناده في الصحيحة (رقم ١٠١٣) وذكر أن ابن بطة أخرجها أيضاً من طريق عبدالله بن بريدة أن عمر بن الخطاب قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ، فذكره. وقال: رجاله ثقات لكنه منقطع.

٦٨٦ـ حدثنا يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن الجعد أبي عثمان، قال: قلت لأبي رجاء العطاردي: يا أبا رجاء! أرأيت مَنْ أدركت من أصحاب النبي ﷺ، أكانوا يخافون على أنفسهم؟! فقال: أما إني بحمد الله قد أدركتُ منهم صدراً حسناً، قال: نعم شديداً(١).

٦٨٧ـ حدثنا يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن المعلى بن زياد، قال: سمعت الحسن يحلف بالله الذي لا إله إلّا [ق ١٥٢/أ] هو: ما مضى مؤمن قط، ولا بقى إلّا وهو من النفاق مُشْفِقٌ، ولا مضى منافق قط ولا بقى إلّا وهو من النفاق آمن(٢).

٦٨٨ـ حدثنا أحمد بن عمرو، ثنا بهز بن أسد، عن الصلت بن دينار، ثنا عبدالله بن أبي مليكة، قال: أدركت زيادةً على

---

(١) أخرجه الفريابي (رقم٨١) وأبو نعيم في الحلية (٢/٣٠٧) من طريق جعفر بن سليمان به. ولفظه: هل أدركت ممن أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ يخشون النفاق؟! وكان قد أدرك عمر رضي الله عنه قال: نعم، إني أدركت بحمد الله منهم صدراً حسناً، نعم شديداً، نعم شديداً.

وإسناده حسن، وأبو رجاء العطاردي هو عمران بن ملحان (التهذيب).

(٢) إسناده حسن، أخرجه الفريابي (رقم ٨٧) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا جعفر بن سليمان به مثله، وزاد: قال: وكان يقول: من لم يخف النفاق فهو منافق.

وأخرجه الفريابي (رقم ٨٨) عن أبي قدامة عبيدالله بن سعيد السرخسي، أنبانا مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد، عن أيوب قال: سمعت الحسن يقول: والله ما أصبح ولا أمسى مؤمن إلّا وهو يخاف النفاق على نفسه. وفي سنده مؤمل بن إسماعيل صدوق سيء الحفظ كما في التقريب.

خمسين من أصحاب رسول الله ﷺ، ما مات أحد منهم إلّا وهو يخاف النفاقَ على نفسه، قال(١): فما رضى أحد من هؤلاء حتى قال: إنه على إيمان جبريل صلى الله عليه، فوالذي نفسي بيده ما كان يتفوه محمد ﷺ بذلك.

٦٨٩ـ حدثنا أبو جعفر بن المنادي محمد بن أبي داود، ثنا شبابة، حدثنا يوسف بن الخطاب المديني، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: قال رسول الله ﷺ: ثلاث من النفاق: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان(٢).

٦٩٠ـ حدثنا أحمد بن منصور المروزي يلقب بزاج، ثنا سلمة بن سليمان، ثنا عبدالله، ثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي الشعثاء، عن ابن عمر قال: جاء ناسٌ، فوقعوا في رجلٍ، قال: ما تقولون له إذا شهدتموه؟! قال: نثني عليه في وجهه، قال: ذلكم النفاق(٣).

---

(١) ورد فوقه: يعني ابن أبي مليكة/خ وراجع الفتح ١/ ١١٠ والتغليق ٢/ ٥٢.

(٢) وأخرجه ابن حبان (الإحسان ١/ ٢٧٨) من طريق جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ أخرجه بعد حديث عبدالله بن عمرو الذي أوله: أربع خلال من كن فيه، وقال بمثله.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٤/ ١٤١/ب) وأبو نعيم في صفة النفاق (ق ٣٣/أ)، والأصبهاني في الترغيب والترهيب (ق ١٣/أ) وتقدم برقم (٦٨١)

٦٩١- حدثنا يحيى، ثنا عبدالله بن دكين، عن فراس بن عبدالله، عن الشعبي، قال: إن الغناءَ ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع، وإن [ق ١٥٢/ب] الذِكر ينبت الإيمانَ في القلب، كما ينبت الماءُ الزرعَ.

● قال أبو عبدالله: فاحتجوا بهذه الأخبار، وما أشبهها، وقالوا: كل من أتى كبيرةً فهو منافق، كما روى النبي ﷺ وأصحابه.

(و) أخبر عبدالله بن مسعود أن الغناء ينبت النفاق في القلب.

وقال علي بن أبي طالب: يبدأ النفاق لُمْظَةً(١) سوداء في القلب. فكلما ازداد النفاق ازدادت اللمظة حتى يكمل النفاق، ولم يرد الريبَ لأنَ الريبَ لا أول له، ولا آخر، إنما هو شك، وإنما أرادوا الأعمالَ بالقلب، لأنه جزء النفاق لمظات في القلب، كما جزء الإيمان، ألا ترى إلى قول النبي ﷺ: «ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق»، فذلك قوله هذا أنه يريد العمل، ولا يريد الشك، لأن الشك لا أول له، ولا آخر، فيتفرق خصالاً.

---

(١) اللُّمظة: بالضم: مثل النكتة (النهاية ٤/ ٢٧١)

واحتجوا بهذه الأخبار، وزعموا أنه منافق، مخلَّدٌ في النار، وقد وافقهم على ذلك فرقة ممن يقول بالحديث، فزعموا أنه منافق، لما جاء فيه من الأخبار على غير تلخيص، ولا شهود عليه بالنار، ولكن اتباعاً للأخبار على ما جاءت يسمونه بالنفاق، ولا يسمونه مؤمناً، ولا مسلمًا، ولا كافراً.

● قال أبو عبدالله: وقد اتفقت هذه الفرقُ التي ذكرناها مِنْ أهل البدع مع اختلافها في اسم مَنْ ارتكب الكبائر [ق ١٥٣/أ] على أن كل من ارتكب كبيرة، فمات غير تائب منها، فهو من أهل النار، خالداً مخلداً لا يخرِج منها أبداً، وأيسوه من رحمة الله، وجميع ما كتبناه من الحجج على الطائفتين اللتينِ ذكرنا خلافهم لنا من أصحاب الحديث، فهي داخلة على هؤلاء، ولازمة لهم.

**[أدلة أخرى على ضلالة الخوارج وفساد مذهبهم:]**

● قال أبو عبدالله: ومن الدليل على ضلالة الخوارج سوى ما ذكرنا مخالفتهم لجماعةِ أصحابِ رسول الله ﷺ، اقتتل المسلمون يوم الجَمَلِ، ويوم صفين، وأصحاب رسول الله ﷺ مِنَ المهاجرين، والأنصار متوافِرُوْنَ، فقتل بينهم خلقٌ كثيرٌ، لم يشهد بعضهم على بعض بالكفر، ولا استحل بعضُهم مالَ بعضٍ، وقعد عن الفريقين جميعاً جماعةٌ مِنْ

أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فلم يشهد القاعدون عليهم بالكفر، ولا شهدوا أولئك على هؤلاء بالكفر، ولم يحجب أحد منهم عن أحد صلاته، واستغفاره تأثماً من ذلك، ولا حرم أحدٌ امرأة على زوجها بذنب أصابه، وظهر عليّ على أهل النهروان، ولم يحكم عليهم، وفيهم بحكم الكفار، بل حكم عليهم بأحكام المسلمين، مع ما روى عن النبي ﷺ أنه قال في الذي قتل نفسه: «أما أنا فلا أُصلي عليه(١)» مع أنه لم ينه الناس عن الصلاة عليه. وقال في الذي غلّ من الغنائم: «صلوا على صاحبكم(٢)».

● وقد ذهب جماعة من العلماء إلى [ق ١٥٣/ب] أن القاتلَ نفسه، والغال، ومن أشبههما إذا مات، ولم يظهر منه توبة، فإن إمامَ المسلمينَ يمتنع مِنَ الصلاةِ عليه عقوبةً له، وموعظةً لغيره، ويصلي عليه سائرُ المسلمين.

٦٩٢ـ حدثنا بذلك إسحاق، ثنا الملائي، ثنا زهير أبو خيثمة، عن سِماك بن حرب، عن جابر بن سمرة أن رجلاً قتل نفسه بمشقص، فقال رسول الله ﷺ: أما أنا فلا أُصلي عليه (٣).

---

(١) سيأتي تخريج الحديث بعد قليل.

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٩٠) عن حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، ومسلم في الجنائز=

٦٩٣ـ حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ماتَ، فرجع النبي ﷺ مِنْ خيبر، فآذنوا به النبي ﷺ، قال: صلُّوْا على صاحبِكم، فتغيرت ألوانُ وُجوهِهِم، فلما رأى النبي ﷺ ما قد لقوا، قال: «صلُّوا على صاحبكم، فإن صاحبكم قد غلَّ في سبيل الله»، ففتشوا متاعه، فوجدوا خرزاً من خرز اليهود، لا يساوي درهمين(١).

---

= (٢/ ٦٧٢) عن عون بن سلام، وأبو داود في الجنائز (٢/ ٥٢٦) عن ابن نفيل، والنسائي في الجنائز (١/ ٢٢٥ رقم ١٩٦٦) عن إسحاق بن منصور، عن أبي الوليد أربعتهم عن زهير بن معاوية به نحوه، وسياق أبي داود طويل.

وأخرجه أحمد (٥/ ٩١) عن أسود بن عامر، وعن أبي كامل (٥/ ٩٤) كلاهما عن شريك، وأخرجه الترمذي في الجنائز (٣/ ٣٨٠ رقم ١٠٦٨) عن يوسف بن عيسى، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، وشريك، وابن ماجه (١/ ٤٨٨ رقم ١٥٢٦) عن عبدالله بن عامر بن زرارة، عن شريك، كلاهما عن سماك به نحوه.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال: واختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: يصلي على كل من صلى إلى القبلة، وعلى قاتل النفس، وهو قول الثوري، وإسحاق وقال أحمد: لا يصلي الإمام على قاتل النفس، ويصلي عليه غير الإمام.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٤٥٨)، وأحمد (٤/ ١١٤)، (٥/ ١٩٢)، وأبو داود (٣/ ١٥٥ رقم ٢٧١٠) والنسائي: الجنائز (١/ ٢٢٥ رقم ١٩٦١) وابن ماجه (٢/ ٩٥٠ رقم ٢٨٤٨) والحاكم (٢/ ١٢٧) والبيهقي (٩/ ١٠١)=

٦٩٤- حدثنا إسحاق، أنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني، أن رجلاً توفى بخيبر مع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «صلُّوْا على صاحبكم، فإنه قد غلَّ»، فنظروا فوجدوا في متاعه خرزاً من خرز اليهود، ما يساوي درهمين(١).

٦٩٥- [١٥٤/أ] حدثنا إسحاق، أنا عبدالوهاب الثقفي، ثنا يحيى بن سعيد، قال: سمعت محمد بن يحيى، يحدث عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني أن رجلاً من أَشْجَعَ من أصحاب رسول الله ﷺ توفى، فقال رسول الله ﷺ: «صلّوا على صاحبكم، فانه قد غلّ في سبيل الله»، قال: ففتشنا متاعه، فوجدنا فيه خرزاً من خرز اليهود، ما يساوي درهمين(٢).

● قال أبو عبدالله: فأمره بالصلاة عليه دليلٌ على أنه ليس

---

= بأسانيدهم عن يحيى بن سعيد به.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وقال: وأظنهما لم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وتعقبهما الألباني، وأعلّ الحديث بأبي عمرة الذي قال فيه الذهبي: ما روى عنه سوى محمد بن يحيى بن حبان، قال الألباني: قلت: فهو مجهول العين. راجع الإرواء رقم (٧٢٦).

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

بكـافـرٍ، لأنه لا يجوز أن يأمر بالصلاةِ على كافرٍ، ففي جميع ما ذكـرنـا دليلٌ على ضلالـة الخوارج، وغلوِّهم، ومروقهم مِنَ الدين. وبذلك وصفهم النبي ﷺ، فقال: «يمـرقـون من الدين كما تمرق السهم من الرمية» فغلا هؤلاء بتأويل هذه الأخبار على ما بيَّنا، وقصرت المرجئةُ عنه وافترقَتْ فيه ثلاث فرق:

## [فرق المرجئة وفساد مذهبهم:]

١ - ففرقة من أهل الجهل منهم والمعاندة أنكرت هذه الأخبار وردَّتهـا، وذلـك لقلة معـرفتهم بالآثار، وجهلهم بتأويلها، وذلك لقلة اتساعهم في كلام العرب، ومذاهبها، واتباعهم أهوائهم، فلما لم توافق مذاهبهم، ورأوا أنهم إن أقروا بها لزمتهم الحجـة، ووجب عليهم الانتقـال عن مذاهبهم، لم يجدوا أمراً أسهل عليهم من جحودها، والكفر بها.

٢ - وفرقة منهم كرهوا أن يُنْسَبوا إلى مخالفة الآثار، والتكذيب بها [ق ١٥٤/ب] فأقـروا بهـا، وحـرَّفـوها، فتأولوها على غير تأويلها، فقالوا: ليس قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» خبراً، إنما هو نهي، لا خبر، فقالوا: «لا يزني» أي لا يأتي الزنا، وهو مؤمن على معنى النهي، كما

قال: «لا يصلي أحـدكم وهو يدافع الأخبثين[1]»، ينهاه أن يصلي وهـو حاقن للبول، ممسك للغائط يدافعه، وكذلك نهى أن يزني، وهو مؤمن تنزيهاً للإيمان، وتعظيماً للمؤمن أن يأتي بالزنا وهو مؤمن.

٦٩٦- وقد حدث محمود بن آدم، ثنا أبو معاوية، عن جويبر، عن الضحاك قال: إنما كانت هذه الرواية نهياً، لا ينبغي للمؤمن أن يزني، ولا ينبغي للمؤمن أن يسرق، فوضعها النـاس على غير وجهها، فقـالوا: لا يزني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن[2].

٦٩٧- حدثني أحمد بن بكر بن سيف، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، عن محمد بن زيد العبدي، عن سعيد بن جبير، قال: بلغه أن الحسين قال: قال رسـول الله ﷺ: لا يزني مؤمن، ولا يسرق مؤمن، ولا يشرب الخمر مؤمن.

قال سعيد بن جبير: رحم الله الحسين، سمـع، وليس هكـذا قال رسـول الله ﷺ، إنمـا قال رسـول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه مسلم في المساجد (١/٣٩٣ رقم ٥٦٠) من حديث عائشة في ضمن حديث طويل، قالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان».

(٢) إسناده ضعيف جداً لأجل جويبر، فلا يلتفت إليه.

لا يزنين مؤمن، ولا يسرقن مؤمن، ولا يشربن الخمر مؤمن(١).

● قال أبو عبدالله: وهذا المذهب شبيهاً [ق ١٥٥/أ] بمذهب الفرقة الأولى، إنما هو إنكار للخبر، وتكذيب به. والخبر إذا ثبت برواية أهل العدل والحفظ والإتقان، لم يبطل بإنكار من أنكره، وهذا خبر قد اشتهر واستفاض برواية العدول، والحفاظ من علماء أهل الحجاز، والعراق جميعاً بألفاظ مفسّرة، لا يحتمل النهي، لأن الخبر معقول، والنهي معقول، وأنت إذا قرأتَ الأخبارَ المرويةَ في هذا الباب، فَهِمْتَها وعلمتَ أنها خبرٌ، ولا يحتمل النهي، وهكذا كما رووا عن إبراهيم النخعي قال: قولهم: «كل مسكر حرام» خطأ، إنما هو كل سكر حرام، فزاد الناس ميماً.

وهذه زلة منهم، تدل على قلة معرفتهم بالأخبار، لأن الأخبار قد استفاضت عَن النبي ﷺ بالأسانيد الثابتة التي روتْها الثقاتُ العدولُ من أهل الحفظ، والإتقان الذين لا يجوز اتهامهم بألفاظ مفسّرة مبينة أنه قال: «كل مسكر

(١) إسناده ضعيف للانقطاع بين سعيد بن جبير، والحسين.

حرام، وكـل مسكـر خمر(١)»، «وما أسكر كثيره، فقليله حرام(٢)»، «وما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام(٣)».

٣ ـ وفرقة ثالثة من المرجئة كانتْ أشدَّ اتساعاً في معرفة الأخبار، فلم يمكنها جحودُ الأخبار، وإنكارُها لعلمها باستفاضتها، وشهرتها عند العلماء، فأقَّرتْ بها، وتأولتها على غير تأويلها، فادَّعَتْ أن قوله: «لا يزني حين يزني وهو مؤمن»، إنما هو أن يزني مستحلاً للزنا، غير مقر بتحريمه [ق ١٥٥/ب] فأما من زنى، وهـو يعلم أن الـزنا عليه حرام، ويُقِرُّ به، فهو مؤمن مستكمـل الإيمان، ليس ينقص زناه، ولا سرقته من إيمانه قليلاً، ولا كثيراً، وإن ماتَ مضيِّعـاً للفـرائض، مُرتكبـاً للكبائر، مُصِرّاً على ذلك بعد أن لا يجحدها، لقى الله مؤمناً مستكملَ الإيمانِ مِنْ أهل الجنةِ، وَسَنَدُل على إفساد هذا التأويل، واستحالته فيما بعد في «باب الإكفار بترك الصلاة» إن شاء الله.

---

(١) انظر باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام من الأشربة في صحيح مسلم (٣/١٥٨٥ ـ ١٥٨٨) والترمذي (٤/٢٩١ ـ ٢٩٢) وأبو داود (٤/٨٥)

(٢) أخـرجه الترمذي (٤/٢٩٢)، وأبو داود (٤/٨٧) من حديث جابر: ما أسكر كثيره فقليله حرام، وقال الترمذي: حسن غريب من حديث جابر، وقال: وفي الباب عن سعد، وعائشة، وعبدالله بن عمر، وابن عمرو، وخوات بن جبير.

(٣) أخرجه أحمد (٦/٧١ و ٧٢ و ١٣١) والترمذي (٤/٢٩٣) وأبو داود (٤/٩١) من حديث عائشة، وحسنه الترمذي.

● قال أبو عبدالله: فَغَلَتِ الخوارجُ، والمعتزلةُ، والرافضةُ في تأويل هذه الأخبار، وكفرت بها المرجئةُ شكّاً منهم في قول الرسول ﷺ، أو تكذيباً منهم لِمَنْ رواها من الأئمة الذين لا يجوز اتهامهم، ولا الطعن عليهم، جعلاً منهم بما يجب عليهم، وهكذا عامة أهل الأهواء والبدع، إنَّما هم بَيْنَ أمرينِ غلواً في دين الله، وشدةَ ذهاب فيه، حتى يمرقوا منه بمجاوزتهم الحدود التي حدَّها الله، ورسوله، أو إحفاء وجحوداً به حتى يقصروا عن حدود الله التي حدَّها، ودين الله موضوع فوق التقصير، ودون الغلو، فهو أن يكون المؤمن المذنب خائفاً لما وعد الله مِنَ العقابِ على المعاصي، راجياً لما وَعَدَ، يخاف أن يكون المعاصي التي ارتكبها، قَدْ أحبطتْ أعمالَه الحسنة، فلا يتقبلها الله منه، عقوبةً له على ما ارتكب مِنْ معاصيه، ونرجو أن يتفضل الله [ق ١٥٦/أ] عليه بطوله، فيعفو له عما أتى به من سيئة، ويتقبل منه حسناته التي تقرب بها إليه، فيدخله الجنة، فلا يزال على ذلك حتى يلقى الله، وهو بين رجاء وخوف.

٦٩٨ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا وكيع، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون أنه لا يضر مع لا إله إلّا الله ذنب، كما لا ينفع مع الشرك عملٌ، فنزلت: ﴿أَطِيعُوْا الله،

وأَطِيْعُوْا الرَّسُوْلَ، وَلَا تُبْطِلُوْا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣] فخافوا أن يبطل الذنب العمل(١).

٦٩٩- حدثني محمد بن عبدالله بن القهزاذ - قال: حدثني ابن وهب، قال: حدثني أبو جميل، ثنا عبدالله بن المبارك، أنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا معشر أصحاب رسول الله ﷺ نرى أنه ليس شيء من حسناتنا إلا مقبول حتى نزلت: ﴿أَطِيْعُوْا الله، وأَطِيْعُوْا الرَّسُوْلَ، وَلَا تُبْطِلُوْا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣] فقلنا: ما هذا الذي يبطل أعمالنا؟! فقلنا: الكبائر الموجبات، والفواحش حتى نزلت: ﴿إِنَّ الله لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُوْنَ ذلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فلما نزلت، كففنا عن القول في ذلك، فكنا نخاف على من أصاب الكبائر والفواحش، ونرجو لمن لم يصبها(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/٥٠٤) لعبد بن حميد، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة، وابن أبي حاتم مثله، قال: ولفظ عبد بن حميد: فخافوا الكبائر أن تحبط أعمالكم.

(٢) عزاه السيوطي لابن نصر، وابن جرير، وابن مردويه، (الدر المنثور (٧/٥٠٤) وأخرج ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٧/٢٩٠) وابن جرير الطبري (٥/٨٠) من طريق الهيثم بن جماز، عن سلام بن أبي مطيع، ثنا بكر بن عبدالله المزني عن ابن عمر قال: كنا معشر أصحاب النبي ﷺ لا نشك في =

٧٠٠- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، قال: سمعت سفيان يقول: الناس مسلمون، مؤمنون في أحكامهم، ومواريثهم [ق ١٥٦/ب] والصلاة عليهم، والصلاة خلفهم، لا يحاسب الأحياء، ولا يقضي على الأموات، فنسمع بالشديد، فنخشاه، ونسمع باللين فنرجوه، ونَكِلُ عِلْمَ ما لانعلم إلى الله تبارك وتعالى(١).

---

= قاتل النفس وآكل مال اليتيم، وشاهد الزور، وقاطع الرحم حتى نزلت هذه الآية: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ فأمسكنا عن الشهادة.

وأخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٧/ ٢٩٠) قال: حدثنا عبدالملك بن أبي عبدالرحمن المقرىء، حدثنا عبدالله بن عاصم، حدثنا صالح - يعني المري أبو بشر - عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا لا نشك فيمن أوجب الله النار في الكتاب، حتى نزلت علينا هذه الآية: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ قال: فلما سمعناها كففنا عن الشهادة، وأرجينا الأمور إلى الله عز وجل. وفي سنده صالح المرى ضعيف كما في التقريب.

(١) أخرج أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٩) عن القاضي أبي أحمد، ثنا أبو الفوارس عبدالغفار بن أحمد، ثنا يحيى بن عثمان، ثنا الفريابي، قال: قال سفيان الثوري: نسمع التشديد فنخشى، ونسمع اللين فنرجوه لأهل القبلة، ولا نقضي على الموتي، ولا نحاسب الأحياء، ونكل ما لم نعلمْ إلى عالمه، ونتهم رأينا لرأيهم.

وأخرجه أبو نعيم أيضاً (٧/ ٣٣) عن ابراهيم بن عبدالله، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق، ثنا أبو بكر الحنفي قال: =

٧٠١- حدثني ابن القهزاذ، حدثني أبو الوزير، قال: قال محمود(١): يا أبا عبدالرحمن(٢)! إن هؤلاء يسألونا: ما أنتم؟! فما تقول؟ قال: قل: آمنت بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وما جاء من عنده، قال: لا يرضون، قال عبدالله: لا رضوا.

٧٠٢- وقال عبدالله(٣): إن المرجئة يقولون حسناتنا متقبلة، وأنا لا أجترىء عليه، ولا آمن أن أخلد في النار، ويقولون: هي في الجنة، ويقولون: إيماننا مثل إيمان جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، وكيف أجترىء أن أقول ذلك، وبلغني أن اسرافيل قَدَمَاهُ تحت الأرضين السابعة على الصخرة التي عليها قرار الأرض، وقد نفذ جميع السماوات والعرش على كاهله.

قال: وقال رجل لعبدالله: إني قتلت نفساً، فهل لي من توبة؟! قال: ألك أبوان؟ قال: أُمي حية. قال: الزمها، وبرها، واجعل التراب على رأسك، وابك على نفسك ما بقيتَ، وإياك أن تيأس من رحمة الله، فإنك إن

= سمعت سفيان الثوري يقول: الصلاة والزكاة من الإيمان، والإيمان يزيد، والناس عندنا مؤمنون مسلمون، ولكن الإيمان متفاضل، وجبريل أفضل إيماناً منك.

(١) محمود هو ابن خداش الطالقاني أبو محمد.

(٢) (٣) هو عبدالله بن المبارك الإمام.

أيست من رحمة الله، كان أعظم عليك من هذا الذنب الذي ركبته.

٧٠٣ـ حدثنا أحمد بن سيار، حدثني محمد بن عبدالعزيز بن غزوان ـ وهو ابن أبي رزمة ـ ثنا أبو الوزير، قال: جاء شيبان إلى [ق ١٥٧/أ] عبدالله بن المبارك، فقال: يا أبا عبدالرحمن! إن هؤلاء المرجئة أهلكوا الناسَ، ويقولون كذا، ويقولون كذا، فقال عبدالله: إن المرجئة لا تقبلني، إن المرجئة تقول: إن حسناتنا متقبلة، وأنا لا آمن أن أخلد في النار، ويقولون: إيماننا مثل إيمان جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، كيف أجترىءُ أن أقولَ مثلَ ذلك، وبلغني أن إسرافيل قدماه تحت الأرض السابعة على الصخرة التي عليها قرار الأرض، وقد نفذ جميع السماوات، والأرض، والعرش على كاهله، وأنه ليضال الأحمان من عظمة الله حتى يصير مثل الوضع، والوضع العصفور الصغير، حتى ما يحمل عرشه إلاّ عظمته.

وبلغني أن لله ملائكةَ قيامٍ، وملائكةَ ركوعٍ، وملائكةَ سجودٍ، لم يرفعوا رؤوسهم، ولم تشق ظهورهم منذ خلقهم الله، ولا يرفعون رؤوسهم إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة يقولون: يا ربنا! ما عبدناكَ كنه عبادتك، وما ينبغي لكَ أن نعبد.

قال: وبلغني أن لله ملائكة يطوفون حول العرش، فإذا نظروا إلى إسرافيل، خفضوا أبصارهم هيبةً له، فكيف أجترىء أن أقول: إيماني مثل إيمان جبريل(١).

---

(١) قال إسحاق بن راهويه في مسنده (ق ١٥٥/أ): أخبرنا محمد بن أعين قال: قال ابن المبارك وذكر له الإيمان، فقال: قوم يقولون: إيماننا مثل جبريل، وميكائيل. . . . . . . . . وجبريل ربما صار مثل الوضع من خوف الله تعالى، وذكر أشباه ذلك.

قال: فقيل له: إن قوماً يقولون: إن سفيان الثوري حين كان يقول: إن شاء الله كان ذلك منه شك؟ فقال ابن المبارك: أترى سفيان كان يستثني في وحدانية الرب أو في محمد ﷺ، إنما كان استثناؤه في قول إيمانه وما هو عند الله.

قال ابن أعين: قال ابن المبارك: والاستثناء ليس بشك، ألاترى إلى قول الله: ﴿ليدخلن المسجد الحرام إن شاء الله﴾ ما كان شكاً.

قال: وقال شيبان لابن المبارك: يا أبا عبدالرحمن! ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر، ونحو هذا، أمؤمن هو؟ قال ابن المبارك: لا أخرجه من الإيمان.

فقال علي: . . . . صرت مرجئاً؟ فقال له ابن المبارك: يا أبا عبدالله! إن المرجئة لا تصلي، أنا أقول: الإيمان يزيد، والمرجئة لا تقول ذلك، والمرجئة تقول: حسناتنا متقبلة، وأنا لا أعلم تقبلت مني حسنة.

وقال غير ابن أعين: قال له ابن المبارك: ما أحوجك إلى أن تأخذ سبورجه فتجالس العلماء.

قال إسحاق: وأخبرني عدة: أحمد بن زهير وعدة ممن شهد ابن المبارك بالذي يقال له المستملي: يا أبا عبدالرحمن! إن ههنا قوم يقولون: الإيمان لا يزيد؟ فسكت عبدالله، حتى سأله ثلاثاً، فأجابه، فقال: لا يعجبني هذه الكلمة منكم، إن ههنا قوم ينبغي أن يكون أمركم جميعاً.

٧٠٤ـ حدثنا أحمد بن سيار، حدثني عبدالكريم بن عبدالله، قال: أخبرني وهب بن زمعة، قال: أخبرني محمد بن أعين، قال: سمعت عبدالله(١)، يقول: المرجئة تقول: [ق ١٥٧/ب] حسناتنا متقبلة، وأنا لا أدري تقبل مني حسنةٌ أم لا، ويقولون: إنهم في الجنة، وأنا أخاف أن أخلد في النار، وتلا عبدالله هذه الآية: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا! لَا تُبْطِلُوْا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] وتلا أيضاً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لَا تَرْفَعُوْا أَصْوَاتَكُمْ فَوقَ صَوْتِ النَّبِيّ﴾ إلى قوله: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُوْنَ﴾ [الحجرات: ٢] وما يومني(٢).

● قال أبو عبدالله: قد أتينا على حكاية اختلاف الناس في تأويل قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» وما أشبه ذلك من الأخبار، وبيَّنَّا ما اخترنا من ذلك، واحتججنا لمذهبنا احتجاجاً مختصراً، وقد بيَّنَّا كلاماً وحججاً كثيرة من الخبر والنظر جميعاً لم نذكرها كراهة

---

= قال: وقال: عبدالله بن شوذب عن محمد بن جحادة عن سلمة بن كهيل عن هزيل بن شرحبيل قال: قال عمر بن الخطاب: لو وزن إيمان أبي بكر الصديق بإيمان أهل الأرض لرجحهم، بلى إن الإيمان يزيد، بلى إن الإيمان يزيد ثلاثاً، قال ابن المبارك: لم أجد بداً من الإقرار بزيادة الإيمان.

(١) هو ابن المبارك.

(٢) كذا في النسختين؟

للتطويل، وفي مقدار ما ذكرنا كفاية لأهل الفهم، والديانة.

## [عـودة إلى الاحتجـاج لمن فسّر: (الإيمان أن تؤمن بالله) على استكمال الإيمان بالله بالقلب واللسان وسائر الجوارح]

ثم نعود الآن إلى ما كُنّا فيه من الاحتجاج لِمَنْ فَسَّرَ قول النبي ﷺ في حديث جبريل: «الإيمان أن تؤمن بالله» على استكمال الإيمان بالله بالقلب، واللسان، وسائر الجوارح.

● قالـوا: قد تواتـرت الأخبـار، واستفاضت عن المصطفى رسولِ ربِ العالمينَ ﷺ، سيد المرسلين، وإمام المتقين بما يدل على جميع الطاعات التي يتكلف بجميع الجوارح، والإمساك عن جميع المحارم [ق ١٥٨/أ] من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وأن الذنوب وارتكاب المحارم توهن الإيمان، وتنقصه، وتذهب بحقائقه، وأن أعمال البر يزيد فيه، وكل ذلك عن رسول الله ﷺ بالأسانيد الثابتة التي لا اختلاف بين العلماء في صحتها، وثباتها، فمن دان بدين محمدٍ ﷺ، فليقبل ما أتاه على ما وافق رأيه، أو خالفه، ولا يشكن في شيء من قوله، فإن الشكَّ في قول النبي ﷺ كفر.

* * * * *

## [أدلـة الكتـاب والسُنـة على أن الإيمـان بالرسول عليه الصلاة والسلام إنما هو بتصديقه واتباع ما جاء به]

فإن قيل: فما الحجةُ في أن الإيمانَ برسول الله ﷺ إنما هو بتصديقه، واتباع ما جاء به؟!.

قيل: كتاب الله عز وجل، وسُنة رسوله ﷺ.

قال الله عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُوْنَ حَتَّى يُحَكِّمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوْا فِيْ أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوْا تَسْلِيْماً﴾ [النساء: ٦٥].

وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِيْنَ يُخَالِفُوْنَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيْبَهُمْ فِتْنَةٌ، أو يُصِيْبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيْمٌ﴾ [النور: ٦٣].

٧٠٥ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، قال: خاصم رجل من الأنصار الزبير في شرج(١) من الحرة، فقال النبي ﷺ: اسق يا زبير! ثم أرسل الماء إلى جارك، فقال الأنصاري: يا رسول الله! أَوَ أَن كان ابن عمتك، فتلوَّنَ وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: اسق يا زبير! ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماءَ إلى جارك، قال: [ق ١٥٨/ب] وكان أشار

---

(١) (شـرج) كذا ورد في المخطوط، والشرجة مسيل الماء من الحرة إلى السهل والشرج جنس لها، والشراج جمعها (النهاية ٢/ ٤٥٦)

عليهم قبل ذلك بأمرٍ كان لهما فيه سعة.

قال الزبير: فما أحسب هذه الآية نزلت إلّا في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُوْنَ حَتَّى يُحَكِّمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لا يَجِدُوْا فِيْ أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ، وَيُسَلِّمُوْا تَسْلِيْماً﴾ [النساء: ٦٥].

قال معمر: وسمعت غير الزهري يقول: نظر(١) في قول النبي ﷺ: «حتى يرجع الماء إلى الجدر» فكان ذلك إلى الكعبين(٢).

٧٠٦ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو الوليد، ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة أن عبدالله بن الزبير حدَّثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج الحرة التي يسقي بها النخلة، فقال الأنصاري: سَرِّحِ الماء يَمُرُّ، فأبى عليه

---

(١) ورد في المتن (نوظر) وورد على هامشه: (صوابه: نظر)

(٢) أخرجه البخاري: المساقاة، باب شرب الأعلى قبل الأسفل (٥/٣٨) عن عبدان، عن ابن المبارك، عن معمر، وفي باب شرب الأعلى إلى الكعبين (٥/٣٩) عن محمد بن سلام، عن مخلد، عن ابن جريج، وفي التفسير: سورة النساء، باب ﴿فلا وربِّك لا يُؤْمِنُونَ حتى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بينهم﴾ (٨/٢٥٤) عن علي بن عبدالله، حدثنا محمد بن جعفر غندر، عن معمر كلاهما عن الزهري به.

هذا، واختلف على الزهري عن عروة على أربعة أنحاء، وسيأتي بعض هذه الطرق عند المؤلف، وراجع للتفصيل تحفة الأشراف (٣/١٨٢ مع الهامش) و ٤/٣٢٥ ـ ٣٢٦ ومع النكت الظراف، وفتح الباري (٥/٣٥)

الزبير، فقال رسول الله ﷺ: اسق يا زبير! ثم أرسلْ إلى جارك، فغضب الأنصاري، وقال: يا رسول الله! انْ كان ابن عمتك، فتلوَّن وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: يا زبير! اسق، ثم احبس الماء، حتى يرجع إلى الجدر. قال الزبير: فوالله إني لأحسب هذه الآية نزلتْ في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ الآية [النساء: ٦٥](١).

٧٠٧ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو اليمان، أنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدثه أنه خاصم رجلاً من الأنصار، قد شهد بدراً إلى النبي ﷺ في شراج من الحرة كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبي ﷺ للزبير: اسق، ثم أرسل إلى جارك! فغضب الأنصاري [١٥٩/أ] فقال: يا رسول الله! ان كان ابن عمتك، فتلوَّن وجه رسول الله ﷺ، فقال للزبير: اسق،

---

(١) أخرجه البخاري في المساقاة (٥/٣٤) عن عبدالله بن يوسف، ومسلم في الفضائل (٤/١٨٢٩ ـ ١٨٣٠) عن قتيبة ومحمد بن رمح، وأبو داود في القضايا (٤/٥١) عن أبي الوليد الطيالسي، والترمذي في الأحكام (١٣٦٣) والتفسير سورة النساء (٥/٢٣٨) والنسائي في القضاة (٢/٣٠٧ رقم ٥٤١٨) والتفسير في الكبرى (تحفة الأشراف ٤/٣٢٦) كلاهما عن قتيبة، وابن ماجه في المقدمة (١/٧)، والرهون (٢٤٨٠) عن محمد بن رمح أربعتهم عن الليث به.

ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، فاستوعب النبي ﷺ حينئذٍ للزبير حقَّه، وكان النبي ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأيٍ فيه أراد سعةً له، وللأنصاري، فلما أحفظ(١) الأنصاري رسولَ الله ﷺ، استوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم.

قال عروة: قال الزبير: فما أحسب هذه الآية نزلت إلّا في ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية [النساء: ٦٥].

قال شعيب: والشراج اتحاد الماء كالمقاري(٢)

٧٠٨ - حدثنا هارون بن عبدة، أنا عبدالله بن الزبير، ثنا سفيان، ثنا عمرو بن دينار، عن سلمة رجلٍ من ولد أُم سلمة، عن أُم سلمة أن رجلاً خاصم الزبيرَ إلى النبي ﷺ فقضى النبي ﷺ للزبير، فقال الرجل: إنما قضى له لأنه ابن عمته، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿فعلا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ

---

(١) أحفظ بالحاء المهملة، والفاء والظاء المعجمة من أحفظه أي أغضبه.

(٢) أخرجه أحمد (١/١٦٥)، والبخاري في الصلح (٥/٣٠٩) عن أبي اليمان به.

وأخرجه الطبري (٥/١٠١) عن يعقوب، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري به.

وذكر الدارقطني في العلل أن ابن أبي عتيق وعمر بن سعد روياه... عن الزهري كذلك (هامش تحفة الأشراف ٣/١٨٣)

حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ الآية [النساء: ٦٥].

٧٠٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا محمد بن يزيد، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٥٦] قال: إثماً[1].

٧١٠ ـ حدثنا يحيى بن خلف أبو سلمة، ثنا أبو عاصم، عن عيسى بن ميمون المكي، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٥٦] قال: شكاً[2].

---

(١) أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٤٣ ـ ١٤٤) عن سفيان بن عيينة به، وأخرجه الطبراني (٢٣/٢٩٤) عن أحمد بن عمرو الخلال ثنا يعقوب بن حميد عن سفيان به. وفيه يعقوب وثقه ابن حبان، وضعفه آخرون (انظر: مجمع الزوائد ٧/٦).

وأخرجه الطبري (٥/١٠١) عن عبدالله بن عمير الرازي ثنا عبدالله بن الزبير به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/٥٨٤) للحميدي في مسنده، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، والطبراني في الكبير.

(٢) إسناده ضعيف جداً لأجل جويبر، وأخرجه الطبري (٥/١٠٠) من طريق جويبر به.

(٣) أخرجه الطبري (٥/١٠٠) عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم به.

وأخرجه الطبري أيضاً (٥/١٠٠) عن المثنى، ثنا أبو حذيفة، ثنا شبل، ومن طريق القاسم بن أبي بزة، عن مجاهد.

وعزاه السيوطي (٢/٥٨٦) لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

٧١١ - [ق ١٥٩/ب] حدثنا عمرو بن زرارة، أنا إسماعيل، عن داود بن أبي هنـد، عن الشعبي قال: كان رجـلٌ من الأنصار ممن يزعم أنه مسلم، بينه وبين رجل من اليهود خصومة، فجعل الذي من الأنصار يدعو اليهودي إلى أن يحاكمه إلى أهل دينه، لأنه قد عَلِمَ أنهم يأخذون الرشوة في الحكم، وكـان اليهـودي يدعوه إلى أن يحاكم إلى النبي ﷺ أو قال: إلى المسلمين، لأنه قد عَلِمَ أنهم لا يأخذون الرشوة في الحكم، فاتفقا على أن يتحاكما إلى كاهن من جهينة، فنزلت: ﴿أَلَمْ ترَ إِلَى الَّذِيْنَ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُمْ آمَنُوْا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ، وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوْا إِلَى الطَّاغُوْتِ﴾ أي إلى الكاهن ﴿وَقَدْ أُمِرُوْا أَنْ يَكْفُرُوْا بِهِ﴾ قال: أمر هذا في كتابه، وأمر هذا في كتابه: ﴿وَيُرِيْدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً﴾ حتى بلغ: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُوْنَ حَتَّى يُحَكِّمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية [النساء: ٦٥](١)

● قال أبو عبدالله: قالوا: فهذا الذي ظنَّ أنه ﷺ مال إلى الزبير لقرابتِهِ منه، فخرج بذلك من إيمانه، فأنزل الله تبارك وتعالى فيه القرآنَ، فكيف يكون به مؤمناً مَنْ يَرُدُّ عليه

---

(١) أخرجه الطبري (٥/١٠١) عن يعقوب، ثنا ابن علية (وهو إسماعيل بن علية) به مختصراً.

السُنةَ الثابتةَ المعروفةَ برأيه، أو برأي أحدٍ من الناس بعده تعمُّداً لذلك، أو شكَّاً فيها، أو إنكاراً لها حِينَ لم توافق هواه؟! ثم يزعم أنه مؤمن عند الله، مستكمل [ق ١٦٠/أ] الإيمان من ثابتة الأخبار التي روتها علماء الأمة بالأسانيد الثابتة عن رسول ﷺ أنه جعل العمل من الإيمان، فيقول: هو ليس كذلك، جحوداً بذلك، أو شكَّاً فيه، أو كيف يكون به مؤمناً من يأتيه الخبَرُ الثابتُ عن رسول الله ﷺ أنه أمر بكذا، أو نهى عن كذا، فيقول: قال أبو فلان كذا، خلافاً على رسول الله ﷺ، وَرَدَّاً لِسُنته. أم كيف يكون به مؤمناً مَنْ(١) تعرض سُنته على رأيه، فما وافق منها قبل، وما لم يوافقه منها احتال لردها. ألا ينظر الشقي على من اجترأ، وبين يدي من تقدم؟!

قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّها الذِين آمنُوْا لا تُقَدِّمُوْا بَيْنَ يَدَيِ الله ورسُوْله، وَاتَّقُوْا الله، إنَّ الله سَمِيْعٌ عَلِيْمٌ، يَأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لا تَرْفَعُوْا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبيِّ، وَلاَ تَجْهَرُوْا لَه بالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ، وأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُوْنَ﴾ [الحجرات: ١ - ٢]

---

(١) ورد في المخطوط: (من لم تعرض) وكلمة (لم) مقحمة هنا. ومفسدة للمعنى الذي يريد المؤلف إثباته.

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿لا تجعلُوْا دُعَاءَ الرَّسُوْلِ بَيْنكم كدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣]

فنهى الله المؤمنين أن يتقدموا بين يدي رسول الله ﷺ، ونهاهم أن يرفعوا أصواتهم فوقَ صوتِ النبي ﷺ، أو يجهروا له بالقولِ كجهرِ بعضهم لبعضٍ، إعظاماً له، وإجلالاً، وأعلم أن ذلك يحبط أعمالهم، فكيف بِمَنْ جعل رسول الله ﷺ وغيره في دين الله وأحكامه ملتين، ثم [ق ١٦٠/ب] يؤخر حديث رسولِ الله ﷺ، ويقدمه إذا حدث عن رسول الله ﷺ بما لا يوافقه، قال: هذا منسوخ، فإذا حدث عنه بما لا يعرفه قال: هذا شاذ.

فَمِنْ رسولِ الله ﷺ المنسوخُ، ومنه الناسخُ، ثم مِن رسول الله ﷺ الشاذُ، ومنه المعروفُ، ومن رسول الله ﷺ المتروك، ومنه المأخوذ.

٧١٢ـ وقد حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: مَنْ رغب عن سُنتي فليس مني(١).

(١) أخرجه النسائي في النكاح (٢/٦١ رقم ٣٢١٩) عن إسحاق بن إبراهيم به وسياقه: إن نفراً من أصحاب النبي ﷺ قال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، وقال بعضهم: أصوم فلا أفطر، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: =

٧١٣ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالصمد، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ مثله(١).

٧١٤ـ حدثنا عمر بن زرارة، ثنا محمد بن الحسن الهمداني، عن عباد المنقري، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك أنه سمع النبي ﷺ يقول: مَنْ أحيا سُنتي فقد أحبني، ومَنْ أحبني كان معي في الجنة(٢).

٧١٥ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿لَا تُقَدِّمُوْا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُوْلِه﴾ [الحجرات: ١] قال: لا تقولوا خلاف الكتابِ، والسُنة(٣).

---

= «ما بال أقوام يقولون كذا، وكذا، لكني أصلي، وأنام، وأصوم، وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سُنتي فليس مني».

وأخرجه أحمد (٣/ ٢٨٥) عن عفان به، وعن مؤمل (٣/ ٢٤١)، وعن أسود بن عامر (٣/ ٢٥٩) كلاهما عن حماد بن سلمة به.

وكذا أخرجه مسلم (٢/ ١٠٢٠) من طريق بهز، عن حماد به، وسياقهما نحو سياق النسائي.

وأخرجه البخاري في النكاح (٩/ ١٠٤) بسنده عن حميد الطويل، عن أنس، وسياقه أيضاً نحو سياق النسائي.

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف لأجل علي بن زيد، وهو ابن جدعان ضعيف.

(٣) أخرجه الطبري (٢٦/ ٧٤) عن أبي صالح، ثنى معاوية به. =

٧١٦ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لا تُقَدِّمُوْا بَيْنَ يَدَيِ [ق ١٦١/أ] اللهِ وَرَسُوْلِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال: إن ناساً كانوا يقولون: لولا أنزل في كذا، لولا أنزل في كذا.

قال معمر: وقال الحسن: هم قوم ذبحوا قبل أن يصلي النبيُ ﷺ، فأمرهم، فأعادوا الذبح(١).

٧١٧ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، ثنا عيسى(٢)، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لا تُقَدِّمُوْا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال: لا تفتأتوا على رسول الله بشيء، حتى يقضيه الله على لسانه.

---

= وعزاه السيوطي (٥٤٦/٧) لابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبي نعيم في الحلية.

(١) إسناده صحيح، وأخرجه الطبري (٧٤/٢٦) عن ابن عبدالأعلى ثنا ابن ثور عن معمر به، وأخرجه عن بشر ثنا يزيد ثنا سعيد عن قتادة.
وقول قتادة عزاه السيوطي (٥٤٦/٧) لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.
وقول الحسن عزاه لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، ، وابن المنذر.
كما عزاه لابن أبي الدنيا في الأضاحي عن الحسن قال: ذبح رجل قبل الصلاة فنزلت. (٥٤٧/٧)

(٢) ورد في الأصل: (عيسى بن أبي نجيح) مصحفاً.

قوله: ﴿كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ قال: لا تنادوه نداء، ولكن قولوا قولاً لَيِّناً: يا رسول الله، ﴿امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوىٰ﴾ [الحجرات: ٣] قال: أخلص(١).

٧١٨ـ حدثنا يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] أمرهم أن يدعوه: يا رسول الله في لين وتواضع، ولا يقولوا: يا محمد، في تجهم.

٧١٩ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة: ﴿لَا تَرْفَعُوْا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] قال: كانوا يرفعون، ويجهرون عند النبي ﷺ، فوعظوا، ونهوا عن ذلك(٢).

---

(١) أخرجه الطبري (٢٦/ ٧٤ ـ ٧٥ و ٧٦) عن محمد بن عمرو، ثنا أبو عاصم به، وعن الحارث، عن الحسن، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح به
وعزاه السيوطي (٧/٥٤٧) لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في شعب الإيمان.
وتفسير: (كجهر بعضكم): عزاه للمذكورين إلا ابن مردويه (٧/٥٤٨)
وتفسير: «امتحن» عزاه للفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، والبيهقي في الشعب (الدر ٧/٥٥١)
وسيأتي عند المؤلف برقم (٧٢٥)

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه الطبري (٢٦/ ٧٥) عن ابن عبدالأعلى، ثنا ابن ثور، عن معمر به، وعن بشر ثنا يزيد ثنا سعيد عن قتادة نحوه.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/٥٤٨) لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري.

٧٢٠ـ حدثنا إسحاق، ومحمد بن رافع، قال: أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿لَا تَجْعَلُوْا دُعَاءَ الرَّسُوْلِ بَيْنَكُمْ كدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] قال: أمرهم الله أن يُفَخِّمُوْه، ويُشَرِّفُوْه ﷺ(١).

٧٢١ـ حدثنا إسحاق، ثنا روح بن عبادة، ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿لَا تَجْعَلُوْا دُعَاءَ الرَّسُوْلِ بَيْنَكُمْ كدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] قال: أمر الله تبارك وتعالى أن يُهاب نبيه، [ق ١٦١/ب] وأن يُعَظَّم، وأن يُبَجَّل، وأن يُسَوَّد.

وقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ الله الّذِيْنَ يَتَسَلَّلُوْنَ مِنْكُمْ لِواذاً﴾ [النور: ٦٣] قال قتادة: عن نبي الله، وعن كتابه. ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِيْنَ يُخَالِفُوْنَ عَنْ أَمْرِه أَنْ تُصِيْبَهُمْ فِتْنَةٌ، أَوْ يُصِيْبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيْمٌ﴾ [النور: ٦٣].(٢)

٧٢٢ـ حدثنا محمد بن القهزاذ، ثنا أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي، قال: ثنا عبيد بن سليمان الباهلي، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم في قوله: ﴿لَا تَرْفَعُوْا

---

(١) إسناده صحيح.
(٢) إسناده صحيح.
وعزاه السيوطي (٦/ ٢٣١) لعبدالرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم
وتفسير: (قد يعلم الله) عزاه لعبد بن حميد (٦/ ٢٣٢)

أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] هو كقوله: ﴿لَا تَجْعَلُوْا دُعَاءَ الرَّسُوْلِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] نهاهم الله أن ينادوه كما ينادي بعضهم بعضاً، وأمرهم أن يُشرِّفوه، وأن يُعظِّموه، ويدعوه إذا دعوه باسم النبوة(١).

٧٢٣ـ حدثنا إسحاق، وحسين بن الأسود قالا: أنا عمرو يعني ابن محمد، ثنا إسرائيل، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير: ﴿لَا تَجْعَلُوْا دُعَاءَ الرَّسُوْلِ بَيْنَكُمْ كدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] قال: لا تقولوا: يا محمد، ولكن قولوا: يا رسول الله، بآبائنا أنت يا رسول الله(٢).

٧٢٤ـ حدثنا إسحاق، وحسين قالا: أنا عمرو، عن أسباط، عن السدي: ﴿قَدْ يَعْلَمُ الله الَّذِيْنَ يَتَسَلَّلُوْنَ مِنْكُمْ لِوَاذاً﴾ قال: يلوذ بالشيء: يستتر به من النبي ﷺ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِيْنَ يُخَالِفُوْنَ عَنْ أَمْرِه أَنْ تُصِيْبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ الشرك ﴿أو يُصِيْبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيْمٌ﴾ [النور: ٦٣] قال: القتل بالسيف من النبي ﷺ.

(١) أخرجه الطبري (٢٦/ ٧٥) فقال: حدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ به.

(٢) عزاه السيوطي (٦/ ٢٣١) لعبد بن حميد.

٧٢٥ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا [ق ١٦٢/أ] الَّـذِيْنَ آمَنُوْا لَا تُقَدِّمُوْا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ﴾ قال: لا تفتأتوا على رسول الله ﷺ بشيء حتى يقضيه الله على لسانه، وفي قوله: ﴿لَا تَجْهَرُوْا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُم لِبَعْضٍ﴾ لا تنادوا نداءً، لا تقولوا: يا محمد، ولكن قولوا قولاً ليِّناً: يا رسول الله! ﴿أُولَئِكَ الَّذِيْنَ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوْبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ١ ـ ٣] قال: أخلص(١).

٧٢٦ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، ثنا شِبْل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] قال: أمروا أن يدعوه: يا رسول الله في لين وتواضع، ولا يقولوا: يا محمد، في تجهم(٢).

٧٢٧ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا

---

(١) أخرجه الطبري (٢٦/ ٧٤ ـ ٧٥، ٧٦) عن الحارث، ثنا الحسن، ثنا ورقاء به. وتقدم برقم (٧١٧)

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري (١٨/ ١٣٤) من طريق ابن أبي نجيح به. وبسند آخر عن ابن جريج عن مجاهد.
عزاه السيوطي (٦/ ٢٣١) لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الَّذِيْنَ آمَنُوْا لا تُقَدِّمُوْا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ ورَسُوْلِه﴾ [الحجرات: ١] يعني بذلك في شأن القتال، وما يكون من شرائع دينهم، يقول: لا تقضوا في ذلك شيئاً إلا بأمر رسول الله ﷺ، ولا تقطعوا دونه أمراً.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لا تَرْفَعُوْا أَصْوَاتَكم فَوْقَ صَوْتَ النَّبِيِّ، وَلَا تَجْهَرُوْا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [الحجرات: ٢] نزلت في ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري، كان إذا جلس إلى النبي ﷺ رفعَ صوتَه إذا تكلم، فلما نزلتْ هذه الآيةُ انطلق مهموماً حزيناً، فمكث في بيته أياماً مخافة أن يكون قد حبط عمله، وكان سعدُ بن عبادة الأنصاري جارَه، فانطلق سعد، حتى أتى النبي ﷺ، فأخبره [ق ١٦٢/ب] أن ثابتاً يقول: إنه قد حبط عمله، وهو في النار، فقال النبي ﷺ: اذهب، فأخبر ثابتَ بن قيس أنك لم تعنَ بهذه الآية، ولستَ مِنْ أهلِ النارِ، بل أنتَ مِنْ أهلِ الجنةِ، ففرح ثابتٌ بذلك، ثم أتى النبي ﷺ، فلما أبصره النبي ﷺ، قال: مرحباً برجل يزعم أنه من أهل النار، بل غيرك من أهل النار، وأنتَ مِنْ أهلِ الجنة، فكان بعد ذلك، إذا جلس إلى النبي ﷺ خفض صوته، حتى ما يكاد يسمع الذي يليه، فنزلتْ فيه: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يَغُضُّوْنَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ، أُولَئِكَ الَّذِيْنَ امْتَحَنَ

الله قُلُوْبَهُمْ لِلتَّقْوىٰ﴾ يقول: أخلص الله قلوبهم للتقوى ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ، وأَجْرٌ عَظِيْمٌ﴾ [الحجرات: ٣] مغفرة لذنوبهم، وأجر عظيم: الجنة ثواب أعمالهم.

قال ثابت: ما يسرني أني لم أجهر بصوتي عند رسول الله ﷺ إذا امتحن الله قلبي للتقوى، فقتل(١).

٧٢٨- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصلت، ثنا بشر يعني ابن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: ﴿لَا تَجْعَلُوْا دُعَاءَ الرَّسُوْلِ بَيْنَكُمْ كدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] قال: كانوا يقولون: يا محمد! ويا أبا القاسم! فنهاهم الله عن ذلك، قال: قولوا: يا رسول الله، يا نبي الله!(٢).

٧٢٩- حدثنا أبو جعفر الجمال، ثنا حصين بن عمر، ثنا المخارق، عن طارق، عن أبي بكر الصديق، قال: لمّا نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يَغُضُّوْنَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُوْلِ الله [ق ١٦٣/أ] أُوْلٰئِكَ الَّذِيْنَ امْتَحَنَ الله قُلُوْبَهُمْ لِلتَّقْوىٰ، لَهُمْ

---

(١) أخرجه الطبري (٢٦/٧٥) عن أبي كريب، ثنا زيد بن حباب، ثنا أبو ثابت بن قيس بن الشماس، قال: ثنى عمي إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية، فذكره.

(٢) في سنده: بشر بن عمارة ضعيف. والضحاك لم يدرك ابن عباس (انظر المراسيل لابن أبي حاتم ٩٤)

مَغْفِرَةٌ وأَجْرٌ عَظِيْمٌ﴾ [الحجرات: ٣].

قال أبو بكر: عزمت على نفسي أن لا أُكلم رسول الله ﷺ إلاّ كأخي السرار(١).

٧٣٠ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، قال: قال سفيان في قوله: ﴿لَا تُقَدِّمُوْا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ﴾ [الحجرات: ١] لا تقضوا أمراً دون رسول الله ﷺ.

٧٣١ـ حدثنا أبو بكر الأعين، ثنا أبو سلمة يعني الخزاعي(٢)، قال: كان مالك بن أنس إذا أراد أن يخرج ليحدِّثَ، توضأ وضوءه للصلاة، ولبس أحسن ثيابه، ولبس قلنسوةً، ومشَّط لحيته، فقيل له في ذلك؟ فقال: أُوَقِّرُ به حديث رسول الله ﷺ(٣).

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حصين بن عمر الأحمسي (٢/٨٠٣) من طريق حصين بن عمر هذا وهو متروك. والمخارق هو ابن خليفة الأحمسي، ثقة، وطارق هو ابن شهاب البجلي الأحمسي رأى النبي ﷺ، وروى عنه مرسلاً، وعن الخلفاء الأربعة.

(٢) هو منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي ثقة ثبت حافظ، وتصحف في الأصل (الخزاعي) إلى (الحراني)

(٣) أخرجه الرامهزي في المحدث الفاصل (٥٨٥) بسنده عن أبي بكر الأعين به.

وأخرج أبو نعيم في الحلية (٦/٣١٨) عن إبراهيم بن عبدالله، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا الجوهري، ثنا ابن أبي أويس، قال: كان مالك إذا أراد أن يحدث توضأ، وجلس على فراشه، وسرَّح لحيته، وتمكن في الجلوس بوقار وهيبة، ثم=

قال الأعين: وسمعت إسحاق بن الطباع، يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: أفكل ما جاء رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل إلى النبي ﷺ(١)!!.

---

= حدث، فقيل له في ذلك؟! فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ، ولا أحدث به إلّا على طهارة متمكناً، وكان يكره أن يحدث في الطريق وهو قائم، أو يستعجل فقال: أحب أن أتفهم ما أُحدِّث به عن رسول الله ﷺ.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٣١٨)، والخطيب في الجامع (١/٤١٠) وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (٢/٢٤٢) والذهبي في سير أعلام النبلاء (٨/٨٥ ـ ٨٦) من طريق المفضل بن محمد الجندي، يقول: سمعت أبا مصعب، يقول: كان مالك لا يحدث بحديث رسول الله ﷺ إلّا وهو على الطهارة إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٨٨) واللألكائي في شرح اعتقاد أصول أهل السنة (١/١٤٤) من طريق محمد بن أحمد، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا الحسن بن علي الحلواني، قال: سمعت إسحاق بن عيسى، يقول: قال مالك: أكلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما نزل به جبريل على محمد ﷺ لجدله؟

ومن طريقه أخرجه الذهبي في السير (٨/٨٨)

وأخرجه اللالكائي (١/١٤٤) عن الحسن بن عثمان أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم ثنا أحمد بن سعيد الجمال قال سمعت محمد بن حاتم بن بزيع قال سمعت ابن الطباع يقول: جاء رجل إلى مالك بن أنس، فسأله، فقال: قال رسول الله ﷺ كذا، فقال: أرأيت لو كان كذا؟ قال مالك: (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أويصيبهم عذاب أليم) قال: فقال مالك: أو كلما جاء رجل أجدل من الآخر، رد ما أنزل جبريل على محمد ﷺ.

٧٣٢ـ حدثني ابن القهـزاذ، قال: سمعت سليمان بن حرب، يقول: كان حماد بن زيد إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ، فسمع الناس يتكلمون، كفّ ويقول: أخاف أن ندخل في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لَا تَرْفَعُوْا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]

قال سليمان: فذكرته لابن عيينة، فأعجبه(١).

٧٣٣ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا محمد بن حميد، عن معمر، عن قتادة، قال: لقد كان يُستَحَب أن لا تقرأ الأحاديثُ عن رسول الله ﷺ إلّا على وضوء(٢).

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/١٩٥ ـ ١٩٦) بسنده عن محمد بن عمر البسطامي، نا ابن قهزاد به ولفظه: كان حماد بن زيد إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ، فرفع إنسان صوته، لم يحدثه.

وأخرجه الخطيب (١/١٩٦) بسنده عن أبي زرعة الرازي، نا سليمان بن حرب، قال: سمعت حماد بن زيد يقول في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّها الَّذِيْنَ آمَنُوْا لَا تَرْفَعُوْا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قال: أرى رفع الصوت عليه بعد موته كرفع الصوت عليه في حياته، إذا قُرِيء حديث وجب عليك أن تنصت له كما تنصت للقرآن.

وأخرجه (١/١٩٥) بسنده عن محمد بن هشام بن البختري، نا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، قال: كنا عند أيوب، فسمع لغطاً، فقال: ما هذا اللغط؟! أما بلغهم أن رفع الصوت عند الحديث عن رسول الله ﷺ، كرفع الصوت عليه في حياته!!

(٢) أخرجه الرامهزي في المحدث الفاصل (٥٨٦) والخطيب في الجامع لأخلاق الـراوي (١/٤٠٩ ـ ٤١٠) وابن عبـدالبـر في جامـع بيان العلم من طرق=

٧٣٤- [ق ١٦٣/ب] حدثنا يحيى، أنا محمد بن حميد، ثنا معمر، عن صدقة بن يسار أن ابن المسيب سئل عن ذلك فلم يَرَ به بأساً.

٧٣٥- قال أبو عبدالله: وسمعت إسحاق بن إبراهيم يقول: قال النضر بن شميل: إذا أخذتم عن رسول الله ﷺ، فاخرسوا.

٧٣٦- حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة في قوله: لـ (يعزروه) قال: لينصروه (ويوقروه) قال: ليعظموه، قال قتادة: وفي بعض الحروف: ﴿وَيُسَبِّحُوْا الله بُكْرَةً وأَصِيْلاً﴾(١).

---

= (٢/٢٤٣) عن عبدالرزاق، عن معمر به.

وأخرج ابن عبدالبر (٢/٢٤٢) من طريق البغوي، عن علي بن الجعد عن شعبة، والخطيب من طريق عبدالرزاق، عن معمر قالا: كان قتادة يكره للرجل أن يحدث بهذه الأحاديث التي عن رسول الله ﷺ إلا على وضوء.

هذا لفظ الخطيب، ولفظ ابن عبدالبر: كان قتادة لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلّا وهو على طهارة.

(١) ورد في المخطوط: «ليعزروه» و «ويوقروه»، وقرأ عامة قراء الأمصار بالتاء ﴿لتؤمنوا بالله ورسوله، وتعزروه، وتوقروه، وتسبحوه، بكرة وأصيلا﴾ [الفتح: ٩].

وقرأ أبو جعفر وأبو عمرو كله بالياء: ﴿ليؤمنوا، ويعزروه، ويسبحوه﴾ وقال الطبري: والصواب أن يقال: «إنهما قراءتان معروفتان، صحيحتا المعنى، فبأيهما قرأ القارىء فمصيب». =

٧٣٧ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة قوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيْراً﴾ [الفتح: ٩] أي شاهداً على أُمتك، وشاهداً على الأنبياء أنهم قد بلغوا ﴿ومبشراً﴾ يبشر بالجنة من أطاعه ﴿ونذيراً﴾ ينذر بالنار من عصاه. قوله: ﴿لِتُؤْمِنُوْا بِاللهِ، وَرَسُوْلِهِ، وَتُعَزِّرُوْهُ، وَتُوَقِّرُوْهُ﴾ أمر الله بتفخيمه، وتسويده، وتشريفه، وتعظيمه، وكان في بعض القراءة: ﴿وَيُسَبِّحُوْا اللهَ بُكْرَةً وَأَصِيْلاً﴾(١).

٧٣٨ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً﴾ على هذه الأُمة ﴿ومبشراً﴾ بالجنة، والنصر في الدنيا ﴿وَنَذِيْراً﴾ من النار، قوله: ﴿وَتُعَزِّرُوْهُ﴾ يقول: تنصروا النبي ﷺ بالسيوف، ﴿وتوقروه﴾ يقول: تعظموا

---

= ومعنى الآية على قراءة الجمهور: لتؤمنوا بالله ورسوله أنتم أيها الناس، ومعناها على قراءة أبي جعفر، وأبي عمرو بالياء: إنا أرسلناك شاهداً إلى الخلق ليؤمنوا بالله، ورسوله ويعزروه.

وأخرجه الطبري (٢٦/٤٧) عن ابن عبدالأعلى، عن ابن ثور، عن معمر مثله.

وعزاه السيوطي (٧/٥١٦) لعبدالرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير الطبري، ولم يذكر القراءة الثانية.

(١) أخرجه الطبري (٢٦/٤٧) عن بشر، ثنا يزيد ثنا سعيد بن أبي عروبة به.
وعزاه السيوطي (٧/٥١٦) لعبد بن حميد، وابن جرير الطبري.

النبي ﷺ، وتشرفوه، وتجلوه، ﴿وتسبحوه﴾ يقول: [ق ١٦٤/أ] وتسبحوا الله، يقول: وتصلوا لله بكرةً وأصيلاً يعني الغداة، والعشي.

٧٣٩ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن أبيه، عن الربيع بن خُثَيْم، قال: نعم المرءُ محمد ﷺ كان ضالاً، فهداه الله، وكان عائلاً فأغناه الله، وكان يتيماً، فآواه الله، شرح الله صدره، ووضع عنه وزره، وزراً أنقض ظهره، وعفا عنه، وهو يحاوره إذ يقول: ﴿عَفَا اللهُ عَنْكَ، لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] ثم يقول: حرف، وأيّما حرف: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُوْلَ، فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ [النساء: ٨٠] ففوض إليه، فلا يأمر إلّا بخير.

٧٤٠ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا سفيان، عن سالم بن أبي حفصة، عن منذر، عن الربيع بن خثيم، قال: نعم المرء محمد ﷺ، قال: كان ضالاً فهداه الله، وكان عائلاً، فأغناه الله، شرح له صدره، ويسر له أمره ثم يقول: حرفٌ وأيّما حرف: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُوْلَ، فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ [النساء: ٨٠] فوض إليه، فلا يأمر إلّا بخير(١).

---

(١) أخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٢٤٢) عن محمد بن عبدالملك، ثنا ابن الأعرابي، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان بن عيينة، (عن سالم بن أبي الجعد (كذا مصحفاً وإنما هو سالم بن أبي حفصة) =

٧٤١ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا أبو معمر، ثنا عبدالوارث، ثنا محمد بن ذكوان، قال: غدوت يوم السبت، فصليت الغداة في المسجد الجامع، وإذا النضر بن عمرو قاصّ من قصاص أهل الشام يقصُّ عليهم، فلما فرغ تكلم الحسن، فجمع القول واختصر، ثم سكت، فأقبل عليه النضر بن عمرو، فقال: يا أبا سعيد! إن الله تبارك وتعالى خلقَ الدنيا، وخلقَ ما فيها، فلم يخلق ما فيها من رئاستها، [ق ١٦٤/ب] وبهجتها، وزينتها، إلّا لعباده، فقال: ﴿كُلُوْا، وَاشْرَبُوْا، وَلاَ تُسْرِفُوْا إنَّه لا يُحِبُّ المُسْرِفِيْنَ﴾ [الأعراف: ٣١] وقال: ﴿قُلْ: مَنْ حرَّم زينَةَ الله الَّتِيْ أَخْرَجَ لِعِبَادِه، وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢] فأخذ في هذا النحو، فلما فرغ من قوله، أهوى الحسن بيده إلى ركبة النضر، فجعل يهزها.

وقال: أيها الرجل! اتق الله في نفسك، ولا توفك، ولا تهلك، وإياك وهذه الأماني، أن ترجح فيها، فإن أحداً لم يعط بأمنيته خيراً من خير الدنيا والآخرة، إنَّ الله اختار

---

= وأوله: كنا نقول: نعم المرء محمد ﷺ الخ.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١١٥/٢) عن أحمد بن محمد بن سنان، ثنا أبو العباس السراج، ثنا أبو قدامة عبيدالله بن سعيد، ثنا سفيان به مختصراً ولفظه: حرف وأيما حرف ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُوْلَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ وورد فيه: أبو قدامة عن عبيدالله وكلمة (عن) مقحمة.

نبيكم ﷺ لنفسه، وبعثه برسالاته، وجعله رسولاً إلى خلقه، ثم أنزل عليه كتابه، ثم وضعه من الدنيا موضعاً، وقوت له فيها قوتاً، حتى إذا نظر أهل الدنيا إلى مكانه من الدنيا، ومكانَ الدنيا منه. قال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيْ رَسُوْلِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، ههنا أمرنا أن نأخذَ بأمره، وأن نَقْتَدِي بهديه، وأن نسلك طريقه، وأن نعمل بسُنته، فما بَلَغْنا، فَبِمَنِّ الله، ورحمته، وما قَصَّرْنا، استغفرنا، فذاك باب مخرجنا، فأما الأماني فلا خير فيها، ولا في أحد من أهلها.

قال النضر عند ذلك: يا أبا سعيد! والله إنا على ما كان فينا لنحب ربنا.

قال الحسن: قد قال ذلك قوم على عهد نبيكم ﷺ، فقالوا: يا محمد! والله إنا لنحب ربنا، فأنزل الله على نبيه: ﴿قُلْ: إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ اللهَ فَاتَّبِعُوْنِيْ يُحْبِبْكُمُ اللهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فجعل الله اتباعَ [ق ١٦٥/أ] سُنةِ محمدٍ ﷺ عَلَماً لِحُبِّه، وأَكْذَبَ مَنْ خَالفَهَا.

أيها الرجل! اتق الله في نفسك، فإني قد أدركت أقواماً كانوا قبلك في صدر هذه الأمة، كانوا موافقين لكتابِ ربهم، ولسُنةِ نبيهم ﷺ، إذا جَنَّتْهم الليل قياماً على أطرافهم، يفترشون وجوههم يناجون الذي خلقهم في

فِكَاكِ رِقَابِهم، إنْ عملوا حسنةً، دأبوا في شكرها، وسأَلوا الله أن يتقبلها، وإنْ عَمِلُوْا سيئةً بَكَّتْهُمْ(١)، وسألوا الله أن يغفرها، إذا أشرف لهم شيء من الدنيا أخذوا منه قُوتَهم، ووضعوا العقل معادهم، وإن زوى عنهم، قالوا: هذا نظر من الله، وخيار، فكانوا كذلك، وعلى ذلك، والله ما سلموا من الذنوب، ولا بلغوا إلاّ بالمغفرة، وأصبحت أيها الرجل! مخالفاً للقوم في زِيِّهم، وخوفهم، وجدهم، واجتهادهم، فالله، الله في نفسك، فإني قد رأيت أقواماً كانوا قبلك بمثل مكانك، يخطبون على هذا الخْشب، تهتزُّ بهم الدواب، ويصونون الخرق، ويشيدون المدن، خرجوا من سلطانهم، ومن دنياهم، فقدموا على ربهم، ونزلوا على أعمالهم، فالله، الله اعْملْ في نفسك، اعْمَلْ لها، واحْذَرْ عليها إن كان لك حاجة فيها.

٧٤٢- حدثنا الدورقي أحمد، ثنا أبو النضر، ثنا الأشجعي، ثنا خلف بن حوشب، عن الحسن أنه كان يقول: إن الله لمّا بعثَ محمداً ﷺ [ق ١٦٥/ب] قال: هذا نبيي، هذا خياري، ائتسوا به، خذوا في سُنته، وسبيله، أما والله، ما كانت الأبواب تغلق دونه، ولا يكون دونه الحجاب، كان يجلس بالأرض، ويوضع طعامه بالأرض، ويركب

---

(١) من بَكَّاه أي أبكاه.

الحمار، ويردف خلفه، وكان ـ والله ـ يلعق يده، ولم يكن يغدى عليه، ويراح بالجفان، وكان يقول: مَنْ رغب عن سُنتي فليس مني، فما أكثر التاركينَ لِسُنةِ رسولِ الله ﷺ، وما أكثر الراغبينَ عنها(١).

٧٤٣ـ حدثني أبو علي البسطامي، ثنا أبو أسامة، عن المبارك، عن الحسن قال: اعلموا، رحمكم الله! إن أهلَ السُنةِ كانوا أقلَّ الناسِ فيما مضى، وهم أقل الناس فيما بقى، الذين لم يذهبوا مع أهل الأتراف في أترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سُنتهم، حتى لقوا ربَّهم، فكذلك فكونوا إن شاء الله.

٧٤٤ـ حدثنا أبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد، ثنا إسحاق يعني ابن سليمان الرازي، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن بعض أصحابه قال: علامةُ حبِ الله كثرةُ ذكرِه، وعلامةُ الدين الإخلاصُ لله، وعلامةُ العلمِ الخشيةُ لله، وعلامةُ الشكرِ الرضا بقضاءِ الله والتسليم لقدره.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٥٣/٢) بسنده عن أبي زرعة، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا مسلمة بن جعفر، قال: سمعت الحسن كان يقول، وذكره، وسياقه أطول.

٧٤٥ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال: خمس كان عليها أصحاب رسول الله ﷺ، والتابعين بإحسان: اتباع السُنة، ولزوم الجماعة، وتلاوة [ق ١٦٦/أ] القرآن، والجهاد في سبيل الله.

قال أبو عبدالله، وأظن قال: وعمارة المساجد.

٧٤٦ـ حدثنا ابن أبي القهزاذ، ثنا حاتم بن العلاء الجلاب، ثنا إسماعيل يعني ابن عياش، ثنا عمرو بن مهاجر الأنصاري، وبشر بن عبدالله بن سيار السلمي، وسوادة بن زياد أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى الناس أنه لا رأي لأحدٍ مع سُنة رسول الله ﷺ.

* * * * *

## [باب في شرح حديث: الدين النصيحة]

قال أبـو عبـدالله: وهذا باب جامع مختصر من نفس تفسير الإيمـان والإسلام شبيه بحديث جبريل على هذا التفسير الذي حكيناه، وهو قول النبي ﷺ: «إنما الدين النصيحة» بكلمة واحدة جامعـة، فلما قيل: لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم».

فجمعتْ هذه الكلمـةُ كلَّ خير يبتغى، ويُؤْمَـر به، وكـل شرّ يتقى، وينهى عنه، وسنذكر تفسيرها بعد ذكر الأخبار فيها.

### [طرق حديث: الدين النصيحة:]

٧٤٧ـ حدثنـا صدقـة بن الفضـل، أنا سفيان بن عيينة، قال: سمـعت سهيلاً يقــول: سمعت عطاء بن يزيد الليثي، يحدث عن تميم الداري، قال: قال رسول الله ﷺ: إنما الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟! قال: لله،

ولرسوله، ولكتابه، وأئمة المسلمين، وعامتهم(١).

٧٤٨ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا صفوان بن عيسى، ثنا ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: الدين النصيحة، قالوا: يا رسول الله! لمن؟! قال: لله [ق ١٦٦/ب] ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم(٢).

(١) أخرجه أحمد (٤/١٠٢) عن سفيان به، وفيه قصة في الاسناد وستأتي عند المؤلف كما أخرجه (٤/١٠٢) عن وكيع وعبدالرزاق ويحيى بن سعيد، عن سفيان به.

وأخرجه الحميدي (٢/٣٦٩)، وعنه البخاري في التاريخ الصغير (٢/٣٥)، وابن الأعرابي في معجمه (١٠/١٩٤/أ) والقضاعي في مسند الشهاب (١/٥/ب) من طريق سفيان بن عيينة، وعند البخاري أيضاً قصة في إسناد الحديث، وستأتي في رقم (٧٥١)

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٩٧)، والبخاري في التاريخ الصغير (٢/٣٥) والنسائي: البيعة، باب النصيحة للإمام (٢/١٧٨) والترمذي: البر والصلة، باب ما جاء في النصيحة (٤/٣٢٤) وتمام في الفوائد (١١/١٩٥/أ) من طريق محمد بن عجلان به.

٧٤٩ـ حدثنا إسحاق، أنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ مثله، وقال: «الدين النصيحة» ثلاثاً(١).

---

= والقعقاع تابعه زيد عند البخاري في الصغير (٢/ ٣٥)

وقال الترمذي: حسن صحيح. هذا، وسيأتي في آخر رقم (٧٥٠) أن المؤلف قال: هو غلط.. إلخ.

قال الحافظ بن حجر في التغليق (٢/ ٥٧): قلت: قد كشف محمد بن نصر عن علته، وأن ابن عجلان دخل عليه إسناد في إسناد.

وقد أخطأ فيه ابن عجلان خطأ آخر: رواه الليث بن سعد عنه، عن زيد بن أسلم، وعن القعقاع عن أبي هريرة، أخرجه النسائي من طريقه وزيد بن أسلم إنما رواه عن ابن عمر. والقعقاع إنما رواه عن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم.....

وقد أخطأ في غير واحد على سهيل عن ابن عجلان ويجوز أن يكون من سهيل لأنه تغير حفظه في الآخر.

قلت: انظر تفصيل هذه الطرق في التغليق (٢/ ٥٤ ـ ٦١).

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٢) عن ابن مهدي به، والبخاري في الصغير (٢/ ٣٥) عن محمد بن يوسف، عن سفيان به.

وأخرجه مسلم: الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (١/ ٧٥) عن محمد بن حاتم، عن ابن مهدي، عن الثوري، وعن أمين بن بسطام، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، وأبو داود: الأدب، باب النصيحة (٥/ ٢٢٣) وابن حبان في روضة العقلاء (١٩٤) من طريق زهير، والنسائي: البيعة، باب النصيحة للإمام (٢/ ١٧٨) عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن مهدي، عن الثوري، وأبو عوانة (١/ ٣٦، ٣٧) من طريق أبي نعيم، وقبيصة، ووهيب، وسفيان الثوري كلهم عن سهيل بن أبي صالح به. =

٧٥٠ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: إن الله يرضى لكم ثلاثاً: يرضى لكم أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، ولا تفرقوا، وأن تناصحوا مَنْ ولى الله أمركم(١).

قال سهيل: فَحَدَّثنَا عند ذلك عطاءُ بن يزيد الليثي قال: سمعت تميماً الداري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الدين النصيحة، إنما الدين النصيحة» ثلاثاً، فقيل: يا رسول الله! لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسله، وأئمة المسلمينَ، أو قال: أئمة المسلمين، وعامتهم(٢).

● قال أبو عبدالله: وحديث ابن عجلان(٣)، عن

---

= وفي رواية محمد بن عباد عند مسلم، ورواية محمد بن منصور عند النسائي كلاهما عن ابن عيينة قصة، وستأتي في رقم (٧٥١)

(١) أخرجه مسلم: الأقضية (٣/ ١٣٤٠) عن زهير بن حرب، عن جرير به.

(٢) طريق سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري تقدم في (٧٤٧ و ٧٤٩، وسيأتي في ٧٥١)

(٣) الحديث تقدم برقم (٧٤٨) وقد صححه الترمذي. وقد تقدم النقل عن الحافظ بن حجر في طرق هذا الحديث ووهم ابن عجلان.

وقد حصل اختصار مخل في نقلى عن المروزي في تعليقي على رقم (٣٤٨) من زهد وكيع، فليصحح. وبالله التوفيق.

القعقـاع، عن أبي صالـح، عن أبي هريرة غلط، إنما حدث أبـو صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث: إن الله يرضى لكم ثلاثاً، وعطاء بن يزيد حاضر ذلك، فحدثهم عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ: إنما الدين النصيحة.

٧٥١ـ حدثنـا إبـراهيم بن عبدالله الهروي، ثنا ابن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، سمعت من عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري قال: [ق ١٦٧/أ] قال رسول الله ﷺ: إنَّ الـدين النصيحـة، إن الـدين النصيحـة، إن الـدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟! قال: لله، ولكتابه، ولنبيه، ولأئمة المسلمين(١).

قال سفيان: كان عمرو بن دينار أخبرنا عن رجل، عن أبي صالـح، فلقيت سهيلاً، فقلت: كيف كان يحـدثه أبوك؟ قال: أنا سمعته مِمَّنْ كان يرويه أبي عنه(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١/٧٥) وعبدالله بن أحمد في زيادات المسند (٤/١٠٢) عن عبـاد بن محمـد، والنسـائي (٢/١٧٨) عن محمـد بن منصور ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة به.

(٢) وكلام سفيان ورد عند أحمد، والبخاري عن الحميدي، وعند محمد بن عباد، ومحمد بن منصور كلاهما عن ابن عيينة قال: قلت لسهيل: إن عمرا (هو ابن دينار) حدثنا عن القعقاع، عن أبيك، ورجوت أن يسقط عني رجلاً، فقال: =

٧٥٢ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولى الله أمركم، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال(١).

٧٥٣ـ حدثنا وهب، أنا خالد، عن سهيل، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟! قال: لله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، أو قال: المؤمنين، وعامتهم(٢).

٧٥٤ـ حدثنا حميد بن زنجويه، ثنا ابن أبي أويس، حدثني سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم الكناني، وعبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح السمّان، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة،

---

= سمعته من الذي سمعه منه أبي، ثم حدثنا سفيان، عن سهيل، عن عطاء بن يزيد، فذكره.

(١) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٧٥٠).
(٢) وهو مكرر الذي قبله (٧٥١).

قالوا: لمن يا رسول الله؟! قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، [ق ١٦٧/ب] ولأئمة المسلمين، وعامتهم(١).

٧٥٥- حدثنا محمد بن يحيى، أنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثني يحيى بن سعيد، عن سهيل بن أبي صالح السمّان، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري، عن رسول الله ﷺ قال: الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟! قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم(٢).

٧٥٦- حدثنا الحسين بن عيسى، أنا ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، قال: قال رسول الله ﷺ: إنما الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولرسوله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم(٣).

٧٥٧- حدثنا البسطامي، أنا جعفر بن عون، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، ونافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نحوه(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير (٢/٣٥) عن ابن أبي أويس به.

(٢) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٧٥٣).

(٣) إسناده ضعيف للإرسال، وسيأتي بعده موصولاً.

(٤) أخرجه البخاري في الصغير (٢/٣٦) والدارمي: الرقاق، باب الدين النصيحة =

٧٥٨- حدثنا محمد بن يحيى، ثنا جعفر بن عون، ثنا هشام بن زيد، ثنا نافع، وزيد بن أسلم، عن ابن عمر، قال لنا رسول الله ﷺ: الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولرسوله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم(١).

٧٥٩- حدثنا هارون البزاز، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا أبو جعفر الرازي، عن هشام، عن الحسن، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ قال: خَمْسٌ مَنْ جاء بهن لم يصد وجهه عن الجنة: النصح لله، ولدينه، ولكتابه، ولنبيه، ولجماعة المسلمين(٢).

٧٦٠- حدثنا يونس بن عبدالأعلى، ثنا أيوب [ق ١٦٨/أ] بن سويد، عن أُمية بن يزيد، عن أبي مصبح الحمصي، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: رأس الدين النصيحة، قلنا: يا رسول الله! لمن؟ قال: لله، ولدينه، ولكتابه،

---

= (٢/٣١١) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وراجع: تخريج زهد وكيع رقم (٣٤٦)

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) فيه هشام وهو ابن حسان القردوسي، وفي روايته عن الحسن البصري مقال، والحسن البصري مدلس، وقد عنعن، ثم الانقطاع بينه وبين تميم الداري.

ولأئمة المسلمين، وللمسلمين عامة(١).

٧٦١ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن اسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبدالله قال: بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم(٢).

٧٦٢ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا هشيم، أنا سيار، عن الشعبي، عن جرير قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السمعِ والطاعةِ، فلقنني فيما استطعتُ، والنصحَ لكل مسلم(٣).

٧٦٣ـ حدثنا إسحاق، أنا سفيان، عن زياد بن علاقة أنه سمع جرير بن عبدالله يقول: بايعنا رسول الله ﷺ على النصح

---

(١) أخرجه الروياني في مسنده (٢٥/١٣٥/ب) والطبراني في الأوسط كما عزاه إليه الهيثمي وقال: وفيه أيوب بن سويد، وهو ضعيف، ولا يحتج به (مجمع الزوائد ١/٨٧) وراجع: فيض القدير (٣/٥٥٥) وتحفة الأحوذي (٣/١٢٣)

(٢) أخرجه البخاري: الإيمان، باب قول النبي ﷺ: الدين النصيحة (١/١٣٧) ومواقيت الصلاة (٢/٧) والزكاة (٣/٢٦٧) والبيوع (٤/٣٧٠) والشروط (٥/٣١٢) ومسلم (١/٧٥) والترمذي: البر والصلة (٤/٣٢٤) والدارمي (٢/٢٤٨) وأبو عوانة (١/٣٧) من طريق إسماعيل به.

(٣) أخرجه الحميدي (٢/٣٥٠)، وأحمد (٤/٣٥٧، ٣٦١، ٣٦٤) والبخاري في الأحكام (١٣/١٩٣) ومسلم (١/٧٥) والنسائي في البيعة (٢/١٧٥، ١٧٧) وفي الكبرى في السير كما في تحفة الأشراف (٢/٤٢٤) وأبو عوانة (١/٣٨) من طريق الشعبي به.

لكل مسلم، فإني لكم لناصح(١).

٧٦٤ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي نخيلة البجلي، عن جرير بن عبدالله، قال: أتيتُ رسـول الله ﷺ، وبايعتُ، فقلت: يا رسول الله! ابسط يدك، أبايعك، وأشرط عليّ، فإنك أبصر بالشرط مني، فقال: تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق الشرك(٢).

---

(١) أخرجه وكيع في الزهد (٣٤٨) عن مسعر، وسفيان الثوري، عن زياد به.
كما أخرجه أحمد (٤/٣٦١، و ٣٦٦) والبخاري في الشروط (٥/٣١٢) من طريق الثوري به.
وأخرجه الحميدي (٢/٣٤٨ ـ ٣٤٩)، والشافعي (بدائع المنن ٢/٤٧١) ومسلم (١/٧٥) والنسـائي في الكبـرى كمـا في تحفة الأشراف (٢/٤٢١) والبغوي في شرح السُنة (٣/٩٢) من طريق ابن عيينة، عن زياد به.
كما رواه غير واحد من أصحاب زياد عنه كما هو مخرج في تخريجي لكتاب الزهد لوكيع رقم (٣٤٨).

(٢) أخرجه النسائي: البيعة (٢/١٧٥ رقم ٤١٨٢) عن محمد بن قدامة، عن جرير به.
وأخـرجـه عن محمـد بن قدامة، عن جرير، عن مغيرة، عن أبي وائل، والشعبي، كلاهما عن جرير بن عبدالله (رقم ٤١٧٩)
وأخرجه عن بشر بن خالد، عن غندر، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن جرير بمعناه (رقم ٤١٨٠)
وأخـرجـه أحمـد (٤/٣٦٥) عن يحيى بن ادم، والنسـائي (٤١٨١) عن محمـد بن يحيى بن محمـد الحراني، عن الحسن بن الربيع، كلاهما عن الأعمش، عن أبي وائل به.

٧٦٥- حدثنا هارون البزاز، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا المسعودي، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة أن جريراً كتب إلى معاوية: إني بايعت رسول الله ﷺ على الإسلام، [ق ١٦٨/ب] وأمسك رسول الله ﷺ يده، وأشرط عليّ «النصح لكل مسلم».

[جماع تفسير النصيحة:]

● قال أبو عبدالله: قال بعض أهل العلم: جماع تفسير النصيحة هو عناية القلب للمنصوح له مَنْ كان، وهى على وجهين: أحدهما فرض، والآخر نافلة، فالنصيحة المفترضة لله هي شدةُ العنايةِ مِنَ الناصحِ، باتباع محبة الله في أداء ما افترض، ومجانبة ما حرّم، وأما النصيحة التي هي نافلة، فهي إيثار محبته على محبةِ نفسه، وذلك أن يعرض أمران: أحدهما لنفسه، والآخر لربه، فيبدأ بما كان لربه، ويؤخر ما كان لنفسه، فهذه جملة تفسير النصيحة له، الفرض منه، والنافلة، وكذلك تفسير سنذكر بعضه ليفهم بالتفسير مَنْ لا يفهم الجملة، فالفرض منها مجانبةُ نهيه، وإقامةُ فرضه بجميع جوارِحه، مَا كان مطيعاً له، فإن عَجِزَ عن القيامِ بفرضه لآفةٍ حلَّتْ به مِنْ مرضٍ، أو حبسٍ،

---

= وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف: رواه ابن شهاب، عن الأعمش بزيادة ألفاظ ـ وهو في فوائد الآجري (٤٢٢/٢)

وأبو نخيلة صحابي رضي الله عنه.

أو غير ذلك، عزم على أداء ما افترض عليه، متى زالت عنه العلة المانعة له، قال الله عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلى الضُّعَفَاءِ، ولاَ عَلَى الْمَرْضىٰ، ولاَ عَلَى الَّذِيْنَ لاَ يَجِدُوْنَ مَا يُنْفِقُوْنَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوْا لله، وَرَسُوْلِه ما عَلَى الْمُحْسِنِيْنَ مِنْ سَبِيْلٍ﴾ [التوبة: ٩١] فسمّاهم محسنين نصيحتهم لله بقلوبهم، لما [ق ١٦٩/أ] منعوا من الجهاد بأنفسهم، وقد يرفع الأعمالُ كلها عن العبد في بعض الحالات، ولا يرفع عنهم النصح لله لو كان من المرض بحال لا يمكنه عمل بشيء من جوارحه بلسانٍ ولا غيره، غير أن عقله ثابتٌ لم يسقط عنه النصحُ لله بقلبه، وهو أن يَنْدَمَ على ذنوبه، وينوي إنْ يصحَّ أن يقوم بما افترض الله عليه، ويتجنب ما نهاه عنه، وإلّا كان غيرَ ناصحٍ لله بقلبهِ، وكذلك النصحُ لله، ولرسوله فيما أوجبه على الناس على أمر ربه.

وَمِنَ النصح الواجب لله أن لا يرضى بمعصيةِ العاصي، ويحب طاعةَ مَنْ أطاع الله، ورسوله.

وأما النصيحة التي هي نافلةٌ لا فرض: فبذل المحمود بإيثارِ الله على كل محبوبٍ بالقلب، وسائرِ الجوارح حتى لا يكون في الناصح فضلاً عن غيره، لأن الناصحَ إذا اجتهدَ لِمَنْ ينصحه لم يؤثر نفسه عليه، وقام بكلِّ ما كان في القيامِ به سرورهُ، ومحبتهُ، فكذلك الناصح لربه، وَمَنْ تنفل لله بدون الاجتهاد فهو ناصح على قدر عمله، غير محق للنصح بالكمال.

● وأما النصيحة لكتاب الله: فشدة حبِّه، وتعظيم قدره إذْ هو كلام الخالق، وشدة الرغبة في فهمه، ثم شدةُ العنايةِ في تدبره، والوقوف عند تلاوته لطلب معاني ما أحبَّ مولاه أن يفهمه عنه، ويقوم له به بعد ما يفهمه، وكذلك الناصحُ مِنَ [ق ١٦٩/ب] الْقلبِ، يتفهم وصية مَنْ ينصحه، وإن ورد عليه كتاب منه عنى بفهمه، ليقوم عليه بما كتب به فيه إليه، فكذلك الناصحُ لكتابِ الله يعني يفهمه ليقوم لله بما أمر به كما يحب، ويرضى، ثم ينشر ما فَهِمَ مِنَ العبادِ، ويديم دراسته بالمحبة له، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه.

● وأما النصيحة للرسول ﷺ في حياته: فبذل المجهود في طاعته، ونصرته، ومعاونته، وبذل المالِ إذا أراده، والمسارعة إلى محبته.

وأما بعد وفاته فالعناية بطلب سُنته، والبحث عن أخلاقه، وآدابه، وتعظيم أمره، ولزوم القيام به، وشدة الغضب والإعراض عن من يدين بخلاف سُنته، والغضب على من ضيَّعها لأثرة دنيا، وإن كا متديناً بها، وحبّ مَنْ كان منه بسبيل مِنْ قرابة، أو صهر، أو هجرة، أو نصرة، أو صحبةِ ساعةٍ مِنْ ليلٍ أو نهارٍ على الإسلام، والتشبه به في زيِّه، ولباسه.

● وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فحبُّ طاعتِهم، ورشدِهم، وعَدْلِهم، وحبّ اجتماع الأمة كلهم، وكراهية افتراق الأمة

عليهم، والتـــدين بطاعتهم في طاعـــةِ الله، والبغض لمن رأى الخروج عليهم، وحب إعزازهم في طاعة الله.

● وأما النصيحة للمسلمين: فأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره [ق ١٧٠/أ] لنفسه، ويشفق عليهم، ويرحم صغيرهم، ويوقِّر كبيرهم، ويحزن لحزنهم، ويفرح لفرحهم، وإن ضره ذلك في دنياه، كرخص أسعارهم، وإن كان في ذلك ربح ما يبيع من تجـارتـه، وكـذلـك جميع ما يضـرهم عامـة، ويحب صلاحهم وأُلفتهم ودوام النعم عليهم، ونصـرهم على عدوهم، ودفع كل أذى ومكروه عنهم.

● قال أبو عبدالله رحمه الله: فهذه مقالْة مَنْ ذهب من أصحابنا إلى أن النبي ﷺ إنمـا أراد بقوله لجبريل صلوات الله عليهما: «الإِيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله»، الإِيمان الكامل.

قال: وقوله: «فإذا فعلتَ ذلك، فقد آمنت» يريد استكملت الإِيمان المفترض كله، قالوا: وذلك لا تكون إلا بأداء الفرائض، واجتناب المحارم، واحتجوا بالأخبار التي ذكرناها، والحجج التي قدمنـاها. قالوا: والإِسلام هو الخصال التي ذُكِرَتْ في حديث جبريل وجعلوا الإِيمان درجة فوق الإِسلام.

● وقـالت جماعة أخرى من أهل السُنة: إنَّ مراد النبي ﷺ بقـولـه: «أن تؤمن بالله» كمال الإِيمان، ولكنه أراد الدخولَ في

الإيمـان الذي يخرج به مِنْ ملل الكفر، ويلزم مَنْ أتى به اسم الإيمـان، وحكمه من غير استكمال منه [ق ١٧٠/ب] للإيمان كله، وهو التصديق الذي عنه يكون سائر الأعمال، فقالوا: قال الله: ﴿إِنَّ الدِّيْنَ عِنْدَ اللهِ الإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وقـال: ﴿وَمَنْ يَبْتَـغِ غَيْرَ الإِسْـلَامِ دِيْناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] وقال: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِيْناً﴾ [المائدة: ٣].

قالـوا: فالإسـلام الذي رضيه الله هو الإيمان، والإيمان هو الإسلام بقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِيْناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] فلو كان الإيمان غير الإسلام، لكان من دان الله بالإيمان غير مقبول منه.

قالوا: والإيمان في اللغة هو التصديق، والإسلام في اللغة هو الخضوع، فأصل الإيمان هو التصديق بالله، وما جاء من عنده، وإياه، أراد النبي ﷺ بقوله: «الإيمان أن تؤمن بالله» وعنه يكون الخضوع لله، لأنه إذا صدق بالله خضع له، وإذا خضع أطاع، فالخضوع عن التصديق، وهو أصل الإسلام، ومعنى التصديق هو المعرفة بالله، والاعتراف له بالربوبية بوعده، ووعيده، وواجبِ حقـه، وتحقيق ما صدق به من القول، والعمل، والتحقيق في اللغة تصديق الأصل، فمن التصديق بالله يكون الخضوع لله، وعن الخضوع تكون الطاعاتُ، فأول ما يكون عن خضوع القلب

لله الذي أَوْجَبه التصديق مِنْ عمل الجوارح الإقرار باللسان، لأنه لما صدق بأن الله [ق ١٧١/أ] ربُّه خضع لذلك العبودية مخلصاً، ثم ابتدأ الخضوع باللسان، فأقرَّ بالعبوديه مخلصاً كما قال الله عز وجل لإبراهيم: ﴿أَسْلِمْ، قَالَ: أَسْلَمْتُ﴾ [البقرة: ١٣١] أي أخلصتُ بالخضوع لك.

● قالوا: والدليل على ذلك ما وصف الله عن إبليس بقوله: ﴿خَلَقْتَنِيْ مِنْ نارٍ﴾ [الأعراف: ١٢ وص: ٧٦] وقوله: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِيْنَ﴾ [ص: ٨٢] فأخبر أنه قد عرف أن الله قد خلقه، ولم يخضع لأمره، فيسجد لآدم كما أمره، فلم ينفعه معرفته، إذ زايله الخضوع، ولم تكن معرفته إيماناً، إذْ لم يكن معها خضوع بالطاعة، فسلبه الله اسم الإيمان، والإسلام إذْ لم يخضع له، فيطيعه بالسجود، فأبى، وعاند، ولو عرف الله بالمعرفةِ التي هي إيمانٌ لَخضَعَ لجلاله، وانقاد لطاعتِه، ولم يرد عليه أمره.

والدليل على ذلك أيضاً شهادةُ اللهعلى قلوبِ بعضِ اليهود أنهم يعرفون النبي ﷺ وما أُنزل إليهم كما يعرفون أبناءهم، فلا أحدٌ أصدقَ شهادةٍ عَلى ما في قلوبهم مِنَ الله، إذ يقول لنبيه: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَاعَرَفُوْا كَفَرُوْا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩] وقال: ﴿يَعْرِفُوْنَه كَمَا يَعْرِفُوْنَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠ و ١٤٦] وقال: ﴿لَيَكْتُمُوْنَ الْحَقَّ، وَهُمْ يَعْلَمُوْنَ﴾ [البقرة: ١٤٦] فشهد على قلوبهم بأنها

عارفةٌ عالِمَةٌ بالنبي ﷺ، قال: وما أُنزل إليه أنه الحق من عند الله، ثم أكفرتم مع ذلك، ولم يوجب لهم اسمَ الإيمانِ بمعرفتهم، وعلمهم بالحق [ق ١٧١/ب] إذْ لم يقارن معرفتهم التصديق، والخضوع لله، ولرسوله بالتصديق له، والطاعة، لأنَّ مَنْ صدق خضع قلبه، وَمَنْ خضع قلبه أقر، وصدق بلسانه، وأطاع بجوارحه.

ومما يدل على أنَّ أصلَ الإسلامِ هو الخضوع في اللغة قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِيْ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾ [آل عمران: ٨٣] أي خضع له، فالمؤمن خضع بالطوع، والتدين، والكافر خضع بالاضطرار، وليس ذلك الخضوع لله إيماناً، إلّا أنه يدل على أن اسم الإسلامِ هو الخضوع، وعلى ذلك أُضيفت الأعمالُ إلى الإسلامِ.

وَمِنْ ذلك قول النبي ﷺ حين سأله جبريل: ما الإيمان؟ فقال: «أن تؤمن بالله»، يعني أن تصدق، وقال: «ما الإسلام؟» قال: «شهادة أن لا إله إلا الله» فأخبر أنَّ الإسلامَ خضوعٌ بالإقرار للإخلاص لله بالربوبية، والوحدانية، ولم يكن ذلك إلّا عن خضوعِ القلب بالتصديق، فكل خضوع عن خضوع القلب فهو إسلامٌ، وكل خضوع من القلب فهو مِنَ الإيمان لأن التصديق كلما ازداد صاحبه تصديقاً، ويقيناً، وبصيرةً ازداد إجلالاً لله، وهيبةً، فإذا ازداد إجلالاً، وهيبةً، ازداد خضوعاً وطمأنينة قلبٍ إلى

كل ما قال الله تبارك [ق ١٧٢/أ] وتعالى، حتى كأن لم يعاينه، ألم تسمع ما قال الله عز وجل لإبراهيم: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ؟ قَالَ: بَلَىٰ، وَلَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦] فأخبر أنه قد صدق، وأراد أن يزداد تصديقاً، وبصيرةً، ويقيناً ليزداد قلبه طمأنينة، فلما عاين ذلك ازداد يقيناً، وطمأنينةً من غير شك، كان منه بأن الله يُحيي الموتي، وكذلك قال النبي ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة».

٧٦٦ـ حدثنا بذلك عمرو بن زرارة، أنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ليس الخبر كالمعاينة(١)».

● قال أبو عبدالله: فقد أخبر الله المؤمنينَ عن القيامة، فصدقوا، ولم يشكّوا، فإذا عاينوها كانوا بها أعظم إيماناً، ويقيناً، ولم يكن يدخلهم الشكُّ في دنياهم قبل ذلك،

---

(١) أخرجه أحمد (١/٢١٥) عن هشيم به مثله، وعن سُريج بن النعمان، ثنا هشيم به (١/٢٧١) مثله، وزاد: إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل، فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح، فانكسرت. وأخرجه الخطيب (٦/٥٦) (٨/١٢) بسنده عن شعبة عن هشيم به مثله.
والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط والخطيب في تاريخ بغداد (٣/٢٠٠ و ٣٦٠) عن أنس، والخطيب في تاريخ بغداد (٨/٢٨) عن أبي هريرة، وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥/٨٧).
وكذا باللفظ الثاني عزاه السيوطي لأحمد، والطبراني في الأوسط، والحاكم عن ابن عباس، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٥/٨٧)

ولكن لما عاينوا الأمرَ عظم في قلوبهم أكثر مما كانوا يصدقون به في الجملة، حتى ذهلتْ عقولُ الرسل، فمن دِونهم، وأن ذلك لموجودٌ في فطرنا، يأتينا الصادقُ بالخبرِ بأن حبيبَ أحدِنا قد ماتَ، فنصدقه، ونستثير منه الحزن، ثم نتابع الأخبار عليه، فكل ما أخبره مخبرٌ ازداد يقيناً وتصديقاً من غير شكٍ منه في الخبر الأول، فإذا عاينه امتلأ قَلْبُه يقيناً بأنه قد مات، ثم أثار مِنْ قلبه مِنَ الحزن ما لم يكن [ق ١٧٢/ب] من قبل، حتى كأنه كان شاكاً في خبر المخبرين، فكذلك يزداد العبد بصيرةً، ويقيناً، وتصديقاً من غير أن يكون دخل في أصل تصديقه شك، وعن ذلك يكون الإجلال، والهيبة، وعن الإجلال والهيبة يزداد خضوعاً بالطاعة، ومسارعةً إلى رضا طلب رضا المولى.

٧٦٧ـ حدثنا يونس، أنا ابن وهب، قال: وأخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن عبدالرحمن بن بزرج، سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: ما أخاف على أُمتي إلّا ضعف اليقين(١).

---

(١) في سنده عبدالرحمن بن بزرج روى عن الحسن، والحسين، وأبي هريرة، وروى عنه سعيد بن أبي أيوب، وابن لهيعة، ترجم له الرازي، وسكت عليه (الجرح ٢/٢/٢١٦).

٧٦٨ـ قال ابن وهب: وأخبرني إبراهيم بن نشيط، عن قيس بن رافع، عن عبدالرحمن بن جبير، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: مِنَ اليقين يقينٌ، تجـ ا ه شديداً صلباً لا يغيره شيء، ولا يشركه الشيطان، ومن اليقين يقين تجد فيه ضعفاً.

● قال أبو عبدالله: وقد جَامَعَتْنَا في هذا المرجئةُ كلها، على أن الإقرار باللسان من الإيمان، إلاّ فرقةٌ من الجهمية كفرت عندنا، وعند المرجئة بزعمهم أن الإيمانَ هو المعرفة فقط بعد شهادةِ الله على قلوب مَنْ سماهم كافرين بأنهم عارفون، فضادّوا خبر الله، وسموا الجاحدَ بلسانه، العارف بقلبه مؤمناً، وأقرت [ق ١٧٣/أ] المرجئةُ إلاّ هذه الفرقةُ أن الإقرارَ مِنَ الإيمان، وليس هو منه عمل القلب، وقد تتابعت الأخبار عن الله عز وجل، وعن رسوله ﷺ أنه سمى الإقرار باللسان إسلاماً كما قال الله عز وجل: ﴿شَهِدَ الله أنه لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ، وأُوْلُوْا الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيْزُ الْحَكِيْمُ، إِنَّ الدِّيْنَ عِندَ الله الإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] فجعل شهادتهم دين الإسلام، وقال لإبراهيم: ﴿أَسْلِمْ، قَالَ: أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِيْنَ﴾ [البقرة: ١٣١] وقال يعقوب لبنيه: ﴿إِنَّ الله اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّيْنَ، فَلَا تَمُوْتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُوْنَ﴾

[البقرة: ١٣٢] يعني مخلصين لله بالقلب، واللسان، خضوعاً له بالعبودية.

وقال جبريل للنبي ﷺ: «ما الإسلام؟» قال: «شهادة أن لا إله إلا الله» ولا يمتنع جميع الأمة أن يقولوا للكافر إذا أقر بلسانه، فقال: «أشهد أن لا إله إلّا الله، وأن محمداً رسول الله»: قد أسلم قبل أن يصلي، وقبل أن يصوم، فكذلك كل من أسلم على يد النبي ﷺ إنَّما كان بدوإسلامه الشهادتين، ولا تدافع بين أهل اللغة في أن يسموا كل من شهد بذلك مسلماً في وقته ذلك مِنْ قبل أن يأتي وقت صلاة، ولا صوم، فلما أقرت المرجئة بأن الإقرارَ باللسان، هو إيمانٌ يكمل به تصديق [ق ١٧٣/ب] القلب، ولا يتم إلّا به، ثم بيَّن الله تعالى لنا، والرسول ﷺ: أنه أول الإسلام، ثبت أن جميع الإسلام من الإيمان، فإنْ يكن شيء من الإسلام ليس من الإيمان، فالإقرار الذي هو أول الإسلام ليس من الإيمان، فبإيجابهم أن أولَّ الإسلامِ بجارحة اللسان هو من الإيمان بالله، يلزمهم أن يجعلوا كلما بقى من الإسلام من الإيمان بعدَ ما سمى الله عز وجل، والرسول الإقرارَ باللسان إيماناً، ثم شهدت المرجئةُ أنَ الإقرارَ الذي سماه النبي ﷺ إسلاماً هو إيمانٌ، فما بال سائر الإسلام

لا يكون من الإيمان، فهو في الأخبار من الإيمان، وفي اللغة، والمعقول كذلك، إذ هو خضوع بالإخلاص، إلّا أن له أصلاً وفرعاً، فأصله الإقرار بالقلب عن المعرفة، وهو الخضوع لله بالعبودية، والخضوعُ له بالربوبية، وكذلك خضوعُ اللسانِ بالإقرارِ بالإلهية بالإخلاص له من القلب، واللسان، أنه واحد لا شريكَ له، ثم فروع هذين الخضوع له بأداء الفرائض كلها، ألم تسمع قول النبي ﷺ: «الإسلام شهادة أن لا إله إلّا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة» وما عدا من الفرائض، فَلِمَ جَعَلَتِ المرجئةُ الشهادةَ إيماناً، ولم تجعل جميعَ [ق ١٧٤/أ] ما جعله النبي ﷺ مِنَ الإسلام إيماناً؟! وكيف جعلتْ بعضَ ما سماه النبي ﷺ إسلاماً إيماناً، ولم تجعل جميعه إيماناً وتبدأ بأصله، وتتبعه بفروعه، وتجعله كله إيماناً؟!

● قال أبو عبدالله: زعم بعضُ المرجئةِ أنا إذا قلنا: إنَّ الإيمانَ اسمٌ لجميعِ الطاعاتِ، لَزِمَنا أن نكفر العاصي عند أولِ معصيةٍ يفعلها، لأنه إذا كان إنما يسمى إيماناً لاجتماع معاني، فمتى ما نقص من تلك المعاني مثقالُ خردلةٍ، زال عنه الاسم، وضربوا لذلك مثلاً، فقالوا: ومثل ذلك مثل قول القائل: عشرة دراهم، فإذا نقص

دانقٌ، لم تسم عشرة إلاّ على النقصانِ، فإنْ نقص درهمٌ لم تسم عشرة أبداً.

فقيل لهم: إنكم ضربتم المثلَ على غير أصلٍ، وقد غلطتم علينا، ولم تفهموا معنانا، وذلك أنا نقول: إنَّ الإيمانَ أصلٌ، مَنْ نقص منه مثال ذرة، زال عنه اسم الإيمان، ومن لَمْ يَنْقُصْ منه لم يزل عنه اسم الإيمان، ولكنه يزداد بعده إيماناً إلى إيمانه، فإنْ نقصتِ الزيادةُ التي بعد الأصلِ لم ينقص الأصل الذي هو إقرارٌ بأن الله حقٌ، وما قاله صدقٌ، لأن النقصَ مِنْ ذلكَ شكٌّ في الله، أَحَقٌّ هو أم لا؟ وفي قوله: أَصِدْقٌ هو أم كذب؟ ونقص من فروعه، وذلك كنخلة قائمة ذات أغصان، وورق، [ق ١٧٤/ب] فكلما قطع منها غصن لم يزل عنها اسم الشجرة، وكانت دون ما كانت عليه مِنَ الكمالِ مِنْ غير أن ينقلب اسمها، إلاّ أنها شجرة ناقصة من أغصانها، وغيرها مِنَ النخل مِنْ أشكالها أكمل منها لتمامها بسعفها، وقد قال الله عز وجل: ﴿مَثَلُ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ، أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِيْ السَّمَاءِ﴾ الآية [إبراهيم: ٢٤] فجعلها مثلاً لكلمةِ الإيمان، وجعل لها أصلاً، وفرعاً، وثمراً تؤتيه، فسأل النبي ﷺ أصحابه عن معنى هذا المثل مِنَ الله عز وجل، فوقعوا في شجر البوادي، قال ابن عمر:

فوقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت، فقال رسول الله ﷺ: «هي النخلة».

٧٦٩ـ حدثنا يحيى، أنا إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: إن من الشجر شجرةً لا يَسقُطُ وَرَقُها، فإنها مثلُ للمسلمِ، فحدثوني ما هي؟! فوقع الناسُ في شجر البوادي. قال عبدالله: ووقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييتُ، ثم قالوا: حدثنا، ما هي يا رسول الله؟! قال: هي النخلة(١).

٧٧٠ ـ حدثنا أبو قدامة عبيدالله بن سعيد، ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله، أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: أخبروني عن شجرة هي مثل المسلم تؤتى أُكلها كل حين بإذن ربها، لا يتحات [ق ١٧٥/أ] ورقها؟ قال: فوقع في نفسي أنها النخلة، فكرهتُ أن أتكلم، وثَمَّ أبو بكر، وعمر، فلما لم يتكلموا، قال رسول الله ﷺ: هي النخلة، فلما رجعت مع أبي،

(١) أخرجه البخاري: العلم (١/١٤٥) عن قتيبة، ومسلم: صفات المنافقين (٤/٢١٦٤ ـ ٢١٦٥) عن يحيى بن أيوب، وقتيبة، وعلي بن حجر، والنسائي في التفسير في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٥/٤٤٦) عن علي بن حجر ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر به.

قلت: يا أبتاه! وقعتْ في نفسي أنها النخلة، قال: ما منعك أن تقولها؟ لو كنتَ قُلْتَها كان أحب إليَّ مِنْ كذا وكذا؟! قلتُ: منعني أن أتكلم، إني لَمْ أَرَكَ، وَلاَ أبابَكرِ تَكَلَّمْتُمَا، فَكَرِهْتُ أَنْ أتكلَّم، ولم تُكَلِّما(١).

٧٧١ـ حدثنا عبدالأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد بن شعيب، عن الأعمش، عن مجاهد(٢)، عن ابن عمر قال: أتى النبي ﷺ بجمار، فقال: إن من الشجرة ما بركته كبركة المسلم، قال: فأردتُ أن أقول: هي النخلة، فنظرت فإذا أنا عاشر عشرة، وكرهتُ أن أقولَ، فقال رسول الله ﷺ: هي النخلة(٣).

٧٧٢ـ حدثنا إبراهيم بن الحسن العلاف، ثنا أبو عوانة، عن

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب (١٠/٥٣٦) عن مسدد، عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله بن عمر به.

(٢) ورد في الأصل (ابن مجاهد) وهو تصحيف.

(٣) أخرجه البخاري: الأطعمة، باب أكل الجمار (٩/٥٦٩) عن عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش، عن مجاهد به.

كما أخرجه في العلم، باب الفهم في العلم (١/١٦٥) عن علي بن عبدالله، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، وفي الأطعمة، باب بركة النخلة (٩/٥٧٢) عن أبي نعيم، عن محمد بن طلحة، عن زبيد، ومسلم: صفات المنافقين (٤/٢١٦٥ ـ ٢١٦٦) عن ابن أبي شيبة، وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، وعن محمد بن عبدالله بن نمير، عن أبيه، عن سيف بن سليمان، ثلاثتهم عن مجاهد به.

أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: كنتُ جالساً عند النبي ﷺ، وهو يأكل جُمّار نخل فقال: إنَّ مِنَ الْشَّجَرِ شجـرةً كالرجل المؤمن، وأردتُ أن أقول: هي النخلة، فنظرت في وجوه القوم، فإذا أنا أحدثهم، فقال ﷺ: هي النخلة(١).

٧٧٣ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن أبي الخليل، عن مجـاهـد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله [ق ١٧٥/ب] ﷺ يوماً لأصحابه: أخبـروني عن شجـرة مثلها مثل المؤمن؟! فجعل القوم يذكرون شجراً من شجر البوادي، قال ابن عمر: وألقى في نفسي، أو روعى أنها النخلة، فجعلتُ أريدُ أنْ أقولها فأرى أسنان القوم، فأهاب أن أتكلم، فلما سكتوا، قال رسول الله ﷺ: هي النخلة(٢).

● قال أبو عبدالله: ثم فسّر النبي ﷺ بسُنته الإيمانَ إذْ فهم عن الله عز وجل مثله، فأخبر أن الإيمان ذو شعبٍ، أعـلاهـا شهـادةُ أن لا إله إلا الله، فجعل أصله الإقرار

---

(١) أخرجه البخاري: البيوع، باب بيع الجمار وأكله (٤/٥٠٤) عن أبي الوليد، عن أبي عوانة به.
(٢) أخرجه مسلم: صفات المنافقين (٤/٢١٦٥) عن محمد بن عبيد بن حساب الغبري به.

بالقلب واللسان، وجعل شعبه الإيمان، ثم جعل في غير حديثٍ الأعمالَ شعباً مِنَ الإيمان، فاستعجم على المرجيِ ء الفَهْمُ، فضرب المثل بخلافِ ما ضربه الله، والرسول، وقال: «مثل عشرة دراهم»، ليبطل سُنة الرسول ﷺ، ويجعل قوله هو الحق بخلاف الآثار، لأن الذي سمى الإيمان التصديق، هو الذي أخبر أن الإيمانَ ذو شعب، فمن لم يسم الأعمال شعباً كما جعله الرسولﷺ، وكما ضرب الله المثلَ به، فقد خالف سُنةَ الرسول ﷺ، وليس له أن يفرق بين صفات النبي ﷺ للإيمان، فيؤمن ببعضها، ويكفر ببعضها، لأنه ﷺ حين سأله [ق ١٧٦ / أ] جبريل: «ما الإيمان؟» قال: «أن تؤمن بالله» إلى آخر القول، ثم قال في حديث ابن عباس لوفد عبدالقيس: «آمركم بالإيمان، ثم قال: أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، فبدأ بأصله، والشاهد بلا إله إلا الله، هو المصدق المقر بقلبه، يشهد بها لله بقلبه، ولسانه، يبتديء بشهادة قلبه، والإقرار به، ثم يثني بالشهادة بلسانه، والإقرار به كما قال من قال: لا إله إلا الله، يرجع بها إلى القلب مخلصاً يعني مخلصاً بالشهادة قلبه ليس كما شهدت المنافقون إذ ﴿قالوا: نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُوْلُ الله﴾ [المنافقون: ١] قال الله: والله

يشهد إنهم لكاذبون، فلم يكذب قلوبهم أنه حق في عينه، ولكن كذبهم من قولهم، فقال: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُوْلُهُ﴾ [المنافقون: ١] أي كما قالوا، ثم قال: ﴿وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِيْنَ لَكَاذِبُوْنَ﴾ [المنافقون: ١] فكذبهم من قولهم، لا أنهم قالوا بألسنتهم باطلاً، ولا كذباً، وكذلك حين أجاب النبي ﷺ جبريل بقوله: الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، لم يرد شهادة باللسان كشهادة المنافقين، ولكن أراد شهادة بدؤها مِنَ القلب بالتصديق بالله بأنه واحد.

وليس هذا مما ينقص قوله: «تؤمن بالله» لأنه بدأه بأول الإيمان، فقال: أن تؤمن بالله، ثم تقر بقلبك، ولسانك، فتشهد له بذلك، فابتدأ الإسلام [ق ١٧٦ / ب] بالشهادة، والإيمان بالتصديق، وهم مجامعونا أنهما جميعاً إيمانٌ، لا يفرقون بينَ الشهادةِ التي جعل النبي ﷺ أول الإسلام، وبين التصديق الذي سماه النبي ﷺ إسلاماً، فهم يجعلونهما جميعاً إيماناً، فما بال ما بقي لما سماه النبي ﷺ إسلاماً، لا يكون إيماناً، كيف نقصوه؟ فأضافوا بعض الإسلام إلى الإيمان، ونفوا باقيه عن الإيمان، وقد سماه النبي ﷺ إسلاماً كله، ثم أكد ذلك في قوله لوفد عبدالقيس: «أتدرون: ما الإيمان بالله وحده»، ينبئهم

للفهم عنه، ثم قال: «شهادة أن لا إله إلا الله»، وما ذكر معها من الإيمان، ثم فسّر ذلك في حديث أبي هريرة، فقال: «الإيمان بضع وسبعون شعبة».

فالعجب لِمَنْ طلب الحديث منهم، أو سمع الآثارَ، وإنْ لم يطلبها، كيف يسمع أن النبي ﷺ وصف الإيمان بصفاتٍ، ثم يفرق بينها، فيؤمن ببعض صفاته، ويجحد بعضاً، وليست التفرقةُ بالذي يزيل الاسم، لأنا قد وجدنا الله، والرسول يفرقان الصفة في أشياء، ويوجبان على المؤمنين أن يجمعوها لمن سمى بها باسم واحد.

مِنَ ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَالَّذِيْنَ آمَنُوْا بِالله، وَرُسُلِه، أولٰئِكَ هُمُ الصِّدِّيْقُوْنَ﴾ [الحديد: ١٩] ولم يذكر [ق ١٧٧ / أ] عملاً.

وقال: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ، وَالأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِيْنَ آمَنُوْا بِالله وَرُسُلِه﴾ [الحديد: ٢١] ولم يذكر عملاً.

وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُوْنَ الَّذِيْنَ إِذَا ذُكِرَ الله، وَجِلَتْ قُلُوْبُهُم﴾ إلى قوله: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ﴾ [الأنفال: ٢] فذكر الوجل، وإقامَ الصلاةِ، والإيمانَ لله، والإنفاقَ لله، والتوكلَ عليه، وأوجب لهم الجنة بذلك.

وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُوْنَ الَّذِيْنَ هُمْ فِيْ صَلَاتِهِمْ خَاشِعُوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلَئِكَ هُمُ الْوَارِثُوْنَ الَّذِيْنَ يَرِثُوْنَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيْهَا خَالِدُوْنَ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ١١].

فأوجب لهم الجنةَ بالأعمالِ التي ذكرها، ولم يذكر في هذه الآية الوجلَ، والتوكلَ، ولم يذكر في الآية التي في الأنفال كلَّ ما ذكر في هذه من الأعمال.

وقال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللهِ فَضْلاً كَبِيْراً﴾ [الأحزاب: ٤٧].

وقال في موضع آخر: ﴿وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِيْنَ الَّذِيْنَ يَعْمَلُوْنَ الصَّالِحَاتِ﴾ [الإسراء: ٩] فعَمّ الأعمال في هذه الآية.

وقال الله عز وجل: ﴿وَالَّذِيْنَ كَفَرُوْا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾ [فاطر: ٣٦].

وقال في موضع آخر: ﴿الَّذِيْنَ كَفَرُوْا وَصَدُّوْا عَنْ سَبِيْلِ اللهِ﴾ [محمد: ١].

وقال: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ لَا يُؤْتُوْنَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦ ـ ٧].

وقال: ﴿الَّذِيْنَ هُمْ يُرَاؤُنَ وَيَمْنَعُوْنَ الْمَاعُوْنَ﴾ [الماعون: ٦ ـ ٧].

فقد علمنا أن الكافرين في النار، وإن لم يصدوا عن سبيل الله.

وقال: ﴿ما سَلَكَكُمْ فِيْ سَقَر، قَالُوْا: لَمْ نَكُ مِنَ المُصَلِّيْنَ، وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِيْنَ﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٤] فالكافر في النار، ويزداد [ق ١٧٧/ب] عذاباً بهذه الأفعال، فهذه صفاتُ أهلِ النار، وأعمالهم، وتلك صفات أهل الجنة، وإن اختلفتْ، فكذلك وصفَ النبي ﷺ الإيمانَ بصفاتٍ، فكلها صفات الإيمان، وإنْ اختلفتْ.

فلو قال قائل: لا يدخل الجنةَ أحدُ إلاّ مَنْ جَمَعَ هذه الأعمالَ كلها، أو قال: ليست هذه بأعمال يستحق بها الجنة، لأنه قد فرقها، فيرجع إلى الأصل، يشهد أنَّ مَنْ صدق بالله، وبصفتها كلها، فهو في الجنة، فيشهد بالأصل، ويدع الفروع، لكان رادّاً على الله، قائلاً بغير الحق، إذا اقتصر على الأصل، وألقى الفروع.

فكذلك من شهد بأن الإيمان هو الأصل الذي قال النبي ﷺ، وألقى سائرهُ، فلم يشهد أنه إيمانٌ، لأن النبي ﷺ قد سمى الإيمانَ بالأصلِ، وبالفروعِ، وهو الإقرارُ، والأعمالُ، فسماه في حديث جبريل بالتصديق، وسمى الشهادة، والقيام بما أسمى من الفرائض إسلاماً، وسمى

فيمـا قال لوفـد عبدالقيس الشهادة، وما سمى معها من الفـرائض إيمـاناً، ثـم فسّر ذلك في حديث أبي هريرة، فجعل أصل الإيمان الشهادة، وسائر الأعمال شعباً، ثم أخبـر أن الإيمـان يكمل بعد أصله بالأعمال الصالحة، فقال في حديث [ق ١٧٨/أ] عائشة، وأبي هريرة: «أكمل المؤمنين أحسنهم خلقا في الإيمان، كأحسنهم خلقا فإنه مساوية في الكمال، فقد عاند سُنةَ رسولِ الله ﷺ، وقلَّبَ ما شهد به بأحسن المؤمنين خلقا، فجعله لأسوأهم خلقا، لو كان كما قال، لكان قول النبي ﷺ هذا لا معنى له، وهو أعلم بالله من ذلك، ثم حد الإيمان في قلوب أهل النار من المؤمنين، فأخبر عن الله عز وجل أنه يقول: «أخرجوا من في قلبـه مثال دينار من إيمان، مثقال نصف دينار، مثقال شعيرة، مثقال ذرة، مثقال خردلة».

فمن زعم أن ما كان في قلوبهم من الإيمان مستوياً في الوزن، فقد عارض قول النبي ﷺ بالرد، ومن قال: الذي في قلبه مثقال ذرة ليس بمؤمن، ولا مسلم، فقد رد على الله، وعلى رسوله، إذ يقول الرسول ﷺ: «لا يدخل الجنـة إلا نفس مسلمة مؤمنة» فقد حرَّم الله الجنة على الكافرين، وقد جزأ النبي ﷺ ما في قلوبهم من الإيمان بالقلة والكثرة، ثم أخبر أن أقلهم إيماناً، قد أدخل الجنة،

فثبت له بذلــك اسم الإيمـان، فإذا كان أقلهم إيمـانـاً يستحق الاسم، والآخرون أكثر منه إيماناً، دلّ ذلك أن له [ق ١٧٨/ب] أصـلاً، وفـرعـاً يستحق اسمـه من يأتي بأصله، ويتأولون في الزيادة بعد أصله، فتركوا أن يضربوا النخلة مثـلاً للإيمـان، مثـلاً كمـا ضربه الله عز وجل، ويجعل الإيمان له شعباً كما جعله الرسول ﷺ، فيشهدوا بالأصــل، وبــالفــروع، ويشهـدوا بالـزيادة، إذا أتى بالأعمـال، كما أن النخلة فروعها، وشعبها أكمل لها، وهي مزدادة بعد ما ثبت الأصل شعباً، وفرعاً، فقد كان يحق عليهم أن ينـزلـوا المؤمن بهذه المنزلة فيشهدوا له بالإيمان، إذ أتى بالإقرار بالقلب، واللسان، ويشهدوا له بالزيادة، كلما ازداد عملاً مِنَ الأعمال التي سماها النبي ﷺ شعباً للإيمان، وكان كلما ضيّع منها شعبةً، علموا أنه من الكمال، أنقص من غيره ممن قام بها فلا يزيلوا عنه اسم الإيمـان حتى يزول الأصـل، وليست العشرة مثل الإيمان لأنه ليس لها أصل، إلاّ كالفرع: العاشر درهـم، والأول درهم، فإنمـا مثـل أصلهـا مثل الفضة، والفضة كمثل التصديق، فلو كانت نقرة فيها عشرة، ثم نقصت حبة، لسميت فضة، لأن الفضة جامع لاسمها، قلَّتْ أم كَثُرَتْ، لأنها أصل قائم أبداً ما دام منها شيء، وليست

العشرة كذلك ليس [ق ١٧٩/أ] أولها بأولى مِنْ أن يكون أصلاً لها مِنْ آخرها، لأنها أجزاء متفرقة، فكما بدىء بالدرهم الأول بالعدد فيجعل الأول هو العاشر، فليس بعضها بأحق بأن يكون أصلاً لبعض من الآخر، إنما أصلها الفضة.

● قال أبو عبدالله: والأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ دالةٌ على أن الإيمانَ، والإسلامَ لا يفترقان، لأنه دلّ على الإيمان بما دلّ على الإسلام، قال في حديث عمر لجبريل حين سأله عن الإسلام: «الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله» وما ذكر مع الشهادتين من الفرائض.

وقال ابن عمر، وجرير بن عبدالله، عن النبي ﷺ: «بُنِي الإسلام على خمس(١)»، ثم قال في حديث ابن عباس لوفد عبدالقيس: «أتدرون ما الإيمان»، فذكر الحديث(٢). وقال في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون(٣)» فسمى الإسلام بما سمى به

---

(١) انظر حديث ابن عمر برقم (٤١١ و ٤١٣، و ٤١٤ و ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧) وحديث جرير برقم (٤١٩ و ٤٢٠ و ٤٢١ و ٤٢٢)

(٢) انظر حديث ابن عباس في وفد عبدالقيس برقم (٣٩٠ و ٣٩١)

(٣) انظر حديث أبي هريرة برقم (٤٢٣ و ٤٢٤ و ٤٢٥ و ٤٢٦ و ٤٢٧ و ٤٢٨)

الإيمان، وسمى الإيمان بما سمى به الإسلام.

ومما يزيد ذلك بياناً قوله: «لا يؤمِنْ مَنْ لا يأمن جاره بوائقه[(1)]». وقال في حديث آخر: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده[(2)]» والبوائق لا تكون إلّا باللسان واليد، فسمى الإيمان بما سمى به الإسلام لأن [ق ١٧٩/ب] مَنْ أمن جاره بوائقه، فقد سلم من لسانه ويده، ومن لا يسلم جاره من لسانه ويده، لا يأمن بوائقه، وقال: «المؤمن من أمنه الناس على أنفسهم، وأموالهم، فمن سلم الناس من لسانه ويده أمنوه على أموالهم وأنفسهم[(3)]» فدل النبي ﷺ بسُنته على أن الإيمان والإسلام لا يفترقان، وأن المسلم هو المؤمن، فليس لأحد أن يفرق بين اسمين دلّ النبي ﷺ عليهما بمعنى واحدٍ، يجعلهما معنيين مختلفين، ومن فرق بينهما، فقد عارض سُنة النبي ﷺ بالرد، إلا أن أحدهما أصل للآخر، لا ينفك أحدهما عن الآخر، لأن أصل الإيمان هو التصديق، وعنه يكون الخضوع، فلا يكون مصدقاً إلّا

---

(١) تقدم الحديث برقم (٦٢٣ و ٦٢٤ و ٦٢٥ و ٦٢٦ و ٦٢٧)

(٢) تقدم الحديث برقم (٦٣٧ و ٦٣٨) من حديث أبي هريرة. وبرقم (٦٣٢ و ٦٣٣ و ٦٣٤) من حديث عبدالله بن عمرو.

(٣) تقدم الحديث برقم (٦٣٧) من حديث أبي هريرة، و (٦٤٠) من حديث ابن فضالة بن عبيد، و (٦٤٢) من حديث أبي مالك الأشعري.

خاضعاً، ولا خاضعاً إلّا مصدقاً، وعنهما تكون الأعمال التي وصف النبي ﷺ الإسلام، وتسمى مَنْ قام بها بالإيمان، والإسلام.

٧٧٤ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصلت، عن بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس في قوله: ﴿كَانَ أُمَّةً قَانِتاً﴾ [النحل: ١٢٠] قال: كان على الإسلام، وهو الإيمان بالله، ولم يكن في زمانه في قومه أحد على الإسلام غيره، فلذلك قال الله عز وجل: ﴿كَانَ أُمَّةً قَانِتاً﴾ قال: كان مطيعاً(١).

[ق ١٨٠/أ] ● قال أبو عبدالله:

ومن أعظم حجج المرجئة التي يقولون بها عند أنفسهم: اللغة، وذلك أنهم زعموا أن الإيمان لا يعرف في اللغة إلّا بالتصديق، وزعم بعضهم أن التصديق لا يكون إلّا بالقلب، وقال بعضهم: لا يكون إلّا بالقلب واللسان، وقد وجدنا العرب في لغتها تُسمي كل عمل حققت به عمل القلب، واللسان تصديقاً، فيقول القائل:

---

(١) في سنده بشر بن عمارة ضعيف، وفيه انقطاع بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس.
وعزاه السيوطي لابن أبي حاتم (الدر المنثور ٥/١٧٦)

فلان يصدق فعله قوله، يعنون يحقق قوله بفعله، ويصدق سريرته علانيته، وفلان يكذب فعله قوله وقال الشاعر:

صَدِّقِ الْقَـولَ بِالفِعَـالِ فإني
لسـتُ أرضـى بوصـفِ قال، وقـيل

وقال كُثَيِّر ـ وهو يمدح عمر بن عبدالعزيز رحمه الله:

وُلِّـيْتَ، فلم تشـتـم عليا ولم تُخِفْ
بريئـاً فأمـسـى ساخـطاً كلُ مجرم
وقلتَ فصـدقتَ الـذي قلت بالـذي
فعـلت فأمـسى راضـياً كل مسلم[1]

ويقول العرب إذا حمل الرجل على القوم في الحرب فلم يرجـع، قالـوا: صدق الـحملة أي حققهـا، أي لـم يقتصر دون أن يبلى، وإذا رجع قيل: كذب الحملة.

ويقـال للمـرجئة: أخبرونا عن الآمن من الله، حتى

---

(١) كثير هو ابن عبدالرحمن الخزاعي، وهو المعروف بكثير عزة، والبيتان في سيرة عمر بن عبدالعزيز لابن الجوزي كما في مختصره (٢٥٠) في ضمن الأبيات في مدحه رحمة الله عليه، وورد المصرع الثاني من البيت الأول فيه:
بريئاً ولم تتبع سجية مجرم،
وورد في المصرع الثاني من البيت الثاني، (فأضحى) بدل (فأمسى)

لا يخـافه في حال مِنَ الأحوال، فلا يلزم قلبه الخوف، أيكون مؤمناً من كان [ق ١٨٠/ب] كذلك؟!

فإن قالوا: نعم! قيل لهم: فإذا زعمتم أنه مؤمن بالله أنـه الجليل العظيم، فإن القدرة عليه نافذة، وأنه عظيم الغضب شديد العقـاب، ثم هو لا يخـافـه، ولا يهابه، ولا يجله في حال من الأحوال، فهل فرق من فعل ذلك بين مَنْ لا هيبـة له، ولا إجـلال، ولا قدرة له عليه كالأصنام، إذ عرف أن الأصنام في أنفسها أصنام، وعرف في نفسه، وأقر بلسانه أن الله هو الإله، ثم لم يخفه، ولم يجله، ولم يهبه، ولم يرجه في معنى من المعاني، هل جعل بينه وبين الأصنام فرقاً في التصديق بها لأنه لا يعمل أحدٌ إلّا لأحد أمرين: رغبة أو رهبة، فمن لم يخفه، ولم يرجه، فقد أنزله منزلةَ مَنْ لا يضر، ولا ينفع، وَمَنْ كان كذلك فليس بأهل أن يتقى، فكيف يكون مؤمناً مَنْ سوى بين الله تبارك وتعالى، وبين الأصنام التي لا تخاف، ولا تهاب، ولا تجل، ولا ترهب، ولا ترجىء، لأنها لا تضر، ولا تنفع؟!

فإن قالـوا: لا يكون مؤمناً مَنْ كان هكذا، ولا يكون مؤمناً حتى يكون لله خائفاً، ومجلاً، وهائباً.

قيل لهم: فإن زعمتم أنـه لا يكـون مَنْ كان كذلـك

مؤمناً، وإنما يخرجه مِنَ الإيمان الكفرُ، فقد أثبتم أن الخوفَ إيمانٌ، والأمن كفرٌ.

فإن قالوا: إنَّ الخوف على وجهين: [ق ١٨١/أ] أحدهما إيمانٌ، وذلك خوفُ الإقرار، وهو إقرارٌ في غيبه، وذلك خوف يقين، ألا ترى إلى قول الله عز وجل: ﴿الَّذِيْنَ يَخَافُوْنَ أَنْ يُحْشَرُوْا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٥١] فإنما يعني أنهم مؤمنون، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ لَا يَرْجُوْنَ لِقَاءَنا﴾ [يونس: ٧] يعني لا يؤمنون، والوجه الآخر من الخوف هو المزعج عن المعاصي، وليس ذلك مِنْ الإيمان، ولكن الإيمان سببٌ له.

قيل لهم: أما واحدةٌ فقد خرجتم مِنَ اللغة التي عليها اعتمدتم، لأنكم لم تجدوا في اللغة أن الخوف إيمانٌ، ولا أن الأمن كفر.

والثانية أنه إن كان معنى الخوف مِنَ الله إيماناً، فكل خوفٍ مِنَ الله مزعجاً عن المعاصي إيمانٌ، ومن لم يفعل الخوف كله إيماناً، فجعل أوله إيماناً، وآخره لا إيمان، فقد ناقض، لأنه جائزٌ أن يكون تصديقٌ إيماناً، وتصديقٌ لا إيمان، فكما كان كل تصديق إيماناً، فكذلك كل خوف إيمانٌ.

فإن قالوا: إنا لا نقول: إن الخوف جزءٌ مِنَ الإيمان،

ولكنا نقول: لا يفارق الإيمان.

قيل لهم: إن قولكم: لا يفارق الابمان، لا يخلو من وجهين: أن تكونوا تعنون أنه لا يفارق الإيمان لأنه من الإيمان، أو تكونوا تعنون الإيمان لا يكون إيماناً إلّا به، فكلا الوجهين يثبت أنه إيمانٌ لازماً، لا يكون الإيمان إلا به، فهو إيمانٌ، فإن كان جائزاً أن يكون الإيمانُ، ولا يكون، [ق ١٨١/ب] فقد ثبتم أن المؤمنَ يستوي الله عز وجل في قلبه، والأصنام التي لا تضر، ولا تنفع.

فإن قالوا: لا يجوز أن يستوي ذلك في قلبه.

قيل لهم: فقد ثبت بذلك أن الخوفَ، والإجلالَ، والهيبةَ لله إيمانٌ، ولولا ذلك لم يكن بينه، وبين الأصنام فرق.

● قال أبو عبدالله: يقال لهم: أخبرونا عن قولكم: إنه لا بد من الخوف، ولولا ذلك لزال عن إيمان، أخبرونا إذا خطر بقلبه خواطر الشرك مِنَ العدو، أو حاج مخلوقاً من الناس حتى كاد يزول عن إيمانه، بها ينفي؟!.

فإن قالوا بالكراهة. قيل: وما الذي يبعثه على الكراهة؟!

فإن قالوا: الخوف، قيل: خوف من ماذا؟!

فإن قالـوا: خوف من الله أن يشـرك به، قيل: فلولا الخـوف، والكـراهـة لقبل الشرك، واعتقده، فإنما نفى الشرك بالخوف والكراهة.

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: ولا ينفي الشيء إلّا بضده، وقد ثبتم أن الكراهةَ للكفر، والخوف من الله أن يقبله العبد إيمان فإنه لا ينفي الكفر إلّا بالإيمان، وقد بيّن النبي ﷺ ذلك بسُنته.

٧٧٥- حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد بن عبدالله، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاء ناسٌ مِنَ أصحابِ النبي ﷺ إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا [ق ١٨٢/أ] رسول الله! إنا نجد في أنفسنا الشيء نتعاظم أن نتكلم به؟! فقـال: أَوَقَـدْ وجـدتمـوه؟! قالوا: نعم! قال: ذاك صريح الإيمان(١).

٧٧٦- حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، ثنا محمد بن عمرو، عن أبـي سلمـــة، عن أبـي هريرة، قال: قال ناس من أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله! إنا نجد في أنفسنا

(١) أخرجه مسلم (١/ ١١٩) عن زهير بن حرب، وأبو داود: الأدب (٥/ ٣٣٦) عن أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٦٦٤) عن إسحاق بن إبراهيم، ثلاثتهم عن جرير بن عبدالحميد، عن سهيل به.

شيئاً ما نحب أن نتكلم به، وأن لنا ما طلعت عليه الشمس؟ فقال النبي ﷺ: ذاك صريح الإيمان(١).

٧٧٧- حدثنا يحيى، أنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله! الرجل منا يحدث نفسه بالشيء لأن يخرّ مِنَ السماءِ أحب إليه مِنْ أن يفوه به؟! فقال رسول الله ﷺ: ذاك صريح الإيمان(٢).

٧٧٨- حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، ثنا يحيى بن عبيدالله، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: شكى أصحاب رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ:

---

(١) إسناده حسن، وهو صحيح لما تقدم.

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (تحفة الأشراف ١١/١٤٧، ٩/٣٥٧) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش به.
وأبو صالح عن بعض الصحابة هو أبو هريرة كما ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب.
وقد ورد الحديث من طريق شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أخرجه مسلم (١/١١٩) والنسائي في عمل اليوم والليلة (تحفة الأشراف ٩/٣٥٧)
وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة كما مرّ بعضه، وراجع صحيح مسلم: باب الوسوسة في الإيمان في كتاب الإيمان (١/١١٩ - ١٢١)، وزهد وكيع (رقم ٢٢٦)
وله شواهد أخرى كما ستأتي عند المؤلف.

الوسوسة في الصلاة، فقال: اللهم لك الحمد، قد أيس عدو الله أن يعبد، فرضي منكم بالوسوسة، هذا محض الإيمان(١).

٧٧٩ـ حدثنا يحيى، وإسحاق قالا: ثنا جرير، عن منصور، عن ذر، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس [ق ١٨٢/ب] قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن أحدنا يحدث نفسه بالشيء، يعرض له، لأن يكون حممة أحب إليه من أن يتكلم به؟ فقال رسول الله ﷺ: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة(٢).

٧٨٠ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو داود الحفري، ثنا سفيان، عن منصور بهذا الإسناد مثله(٣).

٧٨١ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن منصور، وسليمان، قالا: سمعنا ذراً، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس، قال: قالوا: يا رسول الله! إنا

---

(١) إسناده ضعيف جداً لأن فيه يحيى بن عبيدالله، وهو متروك، وفي الصحاح غنى عنه.

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح.
وأخرجه أبو داود: الأدب (٥/٣٣٦) عن عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن قدامة كلاهما عن جرير، عن منصور، عن ذر بن عبدالله به.

(٣) وهو مكرر الذي قبله.

نحدث أنفسنا بالشيء، لأن يكون أحدنا حممة أحب إليه مِنْ أن يتكلم به، فقال أحدهما: الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلّا على الوسوسة، وقال الآخر: الحمد لله الذي ردّ أمره إلى الوسوسة(١).

٧٨٢ـ حدثني أبو زرعة، ثنا محمد بن كثير العبدي، ثنا حماد، عن ثابت، عن شهر، عن خاله، عن عائشة أنهم قالوا: يا رسول الله! إن أحدنا ليحدث نفسه بالشيء من أمر الرب عز وجل، لأن يسقط من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يتكلم به، قال: وقد وجدتموه؟! قالوا: نعم! قال: ذاك محض الإيمان(٢).

٧٨٣ـ قال أبو عبدالله: وقال علي بن عثام، عن سُعير بن الخِمْص، عن مغيرة، [عن إبراهيم،] عن علقمة، عن عبدالله قال: سئل النبي ﷺ [ق ١٨٣/أ] عن الوسوسة؟

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وسليمان هو الأعمش، صرح بالتحديث هنا، وقد تابعه منصور. أخرجه أحمد (١/ ٢٣٥) عن وكيع، عن سفيان عن منصور.
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٦٦٨ و٦٦٩) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود، عن شعبة، وعن عمرو بن علي، عن ابن مهدي، عن سفيان كلاهما عن منصور، والأعمش كلاهما عن ذر به.

(٢) إسناده ضعيف لأجل شهر، وهو ابن حوشب، وهو ضعيف لكثرة أوهامه، ولشيخه المبهم، وأخرجه إسحاق بن راهويه (ق ٢٢٠/أ) و (٢٦٩/ب) عن المؤمل نا حماد بن سلمة به نحوه.

فقال: تلك صريح الإيمان(١).

٧٨٤ـ حدثنا يحيى بن يوسف القرشي أبوزكريا، ثنا عباد بن عباد المهلبي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قالوا: يا رسول الله! إنا لنحدث أنفسنا بأشياء لأن يخرّ أحدنا من السماء أحب إليه من أن يتكلم به؟ قال: ذاك محض الإيمان(٢).

٧٨٥ـ حدثنا أبو قدامة عبيدالله بن سعيد، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عمارة بن أبي الحسن المازني، عن عمه: أن الناس سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة التي يجدها أحدهم، لأن يسقط من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم به؟ فقال رسول الله ﷺ: ذاك صريح الإيمان، إن الشيطان يأتي العبد فيما دون

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (١/ ١١٩) عن يوسف بن يعقوب الصفار، حدثني علي بن عثام به، والزيادة ما بين المعقوفتين منه.

وإبراهيم هذا هو النخعي، وعبدالله هو ابن مسعود.

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (تحفة الأشراف ٧/١٠٧) عن الحسين بن منصور بن جعفر، عن علي بن عثام به.

وله طرق أخرى: راجع تحفة الأشراف مع النكت الظراف، والمؤلف اقتصر هنا على هذا الطريق، وعلقه، خلافاً لما جرى عليه من سرد الأحاديث مع طرقها.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن آبان الرقاشي.

ذلك، فإذا عصم منه وقع فيما هنالك(١).

● قال أبو عبدالله: ليس يعني أن الوسوسة في نفسها هي صريح الإيمان، إنما يعني ما أظهروا له من الكراهة عن الخوف من الله عز وجل، إذ اختاروا لأن يخروا مِنَ السماءِ على أن يتكلموا به، ولا تطيب نفس أحد بأن تخر من السماء، وأن تصير حممة إلّا من شدة الخوف، فذلك الخوف هو صريح الإيمان، لأنه إذا وجد الوسوسة من طريق الشرك، نظر إلى ما أعد الله لأهل الشرك من العذاب [ق ١٨٣/ب] وطابت نفسه أن تكون حممة، لأن مَنْ نظر إلى شيء من عذاب الله باليقين، كان ما دونه أهون عليه، وأخفّ.

● قال أبو عبدالله: ويقال لهم: أما قولكم: إن الخوف على قسمين: أحدهما يقين، والآخر شك، وكذلك الرجاء، وما كان منه يقين، فهو إقرار، وتصديق، وما كان منه شك فهو طاعة، لا إيمان، فقد أخطأتم على اللغة، أين وجدتم الخوفَ إقراراً في لغة أو تصديقاً؟!.

فأما قولكم: يقين، فلعمري إن اليقين يوجب الخوف، وإنَّ الخوف الذي هو شك ما أوجبه إلّا اليقين،

---

(١) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (تحف الأشراف ١١/ ١٩٠ - ١٩١) عن عمرو بن علي، عن أبي داود الطيالسي به. ورجاله ثقات، وإسناده صحيح.

لو لم يؤمنوا بأن الله حق، وأن له عذاباً يعذب به مَنْ عصاه، ما خافوه أن يعذبهم، فإنما أوجب هذا اليقين بما يخاف، وكذلك الرجاء.

فأما قوله: «يخافون أن يحشروا إلى ربهم» فقد أيقنوا بالحشر، لكنهم يخافون ما يقع في الحشر، فخوفهم عن يقين، ولذلك يرجون لقاء ربهم عن يقين، إنما يرجون أن يرحمهم عند لقائه، لا أن الخوف في نفسه يقين، ولا أن الرجاء يقين، ولكنها عن يقين، فإنْ سميتموها إيماناً، فكذلك كل خوف، ورجاء عن يقين، فهو إيمان، ولو جاز ما قلتم، لجاز أن يكون أهل النار يخافون النارَ، وهم فيها، لأنهم قد أيقنوا بالعذاب أنه قد وقع بهم، وكذلك أهل الجنة يرجون الجنةَ، وهم فيها، وهذا خطأ في المعقولِ، [ق ١٨٤/أ] واللغة إذا وقع العذاب زال الخوف، وإذا وقع الظفر زال الرجاء.

لو قال قائل: إني قد أرجو أن ينجز الله وعده، لا يذهب في ذلك إلى تقصير مِنْ نفسه، لأنه إن ذهبَ إلى تقصيرٍ مِنْ نفسه مِنْ أجل ذنوبه، وقعَ الشكُّ، لأنه لا يساهل الوعد، وإنْ ذهبَ إلى أنه يرجو أن الله يفي بما قال، ووعد، فقد ذهب إلى أمرٍ عظيمٍ.

وكذلك لو قال قائل: إني أخاف أن يعذب الله فرعونَ،

وإني أرجو أن يدخل الله محمداً الجنة لكان هذا حُمقاً، يستعمل الخوف فيما قد أخبره الله عز وجل أنه فاعله لا محالة، وكذلك الرجاء، وقد بيَّن أن الخوف والرجاء اللذين سميتموهما إيماناً ليسا يقيناً، ولكنهما إشفاقٌ مِنَ الله عز وجل، وأمل يبعثان على طاعته، ويزعجان عن معصيته، وكذلك كل إشفاق من الله عز وجل، وأمل له يبعثان على الطاعة، ويزعجان عن المعصية، لا فرقان بين ذلك.

٧٨٦- حدثنا أبو حاتم الرازي، ثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت أحمد بن عاصم الإنطاكي، يقول: مَنْ كان بالله أعرف، كان من الله أخوف، قال أحمد: صدق والله(١).

● قال أبو عبدالله: ويقال لهم: أخبرونا عن الحب لله إيمان هو؟! فإن قالوا: لا، قيل لهم: فما ضد الحب؟!.

فإن قالوا: البغض، ولا بُدّ لهم من [ق ١٨٤/ب] ذلك.

قيل لهم: فالبغض لله، إذاً ليس بكفر، لأن الكفر ضد الإيمان، وما ليس بكفر، ليس ضده إيماناً، لأن اسم

(١) على هامشه «بلغ».

الطاعة عندكم يجمع الأعمال كلها، المفترضة وغيرها، فاسم الإيمان طاعةٌ، وضده معصيةُ كفرٍ، والفرائض طاعةٌ، وضدها معصيةٌ، لا كفر، والنوافل طاعةٌ، وضدها نقص، لا معصية، ولا كفر، فإذا كان الحب طاعةً لا إيمان، فالبغض لله معصية، لا كفر.

فإن قالوا: ليس بغض الله كفراً، فقد خرجوا مِنْ قولِ أهلِ الإسلام، وزعموا أن مَنْ أبغضَ الله كان مؤمناً، فكل مؤمن وإن أصاب المعاصي، فهم يرجون له العفو من الله عز وجل، والرحمةَ، فمن أبغض لله فهو مؤمن، يرجون له أن يدخل جنته، والله تعالى يقول: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّوْنَه﴾ [المائدة: ٥٤]، فأخبر أنَّ أولياءه، له محبون، وهم يرجون أن يكون مِنْ أوليائه مَنْ أبغضه بعد أن يقربه، وبما قال.

وإن قالوا: من أبغض الله فهو كافر، قيل لهم: فقد أثبتم البغض كفراً، فكذلك الحب إيمان لأن الإيمان ضد الكفر، فما نفى الكفر فهو إيمان، وما نفى الإيمان فهو كفر.

فإن زعمتم أن الكفر ينفي ما ليس بإيمان، فإن الإيمان ينفي ما ليس بكفر، فإذا كان كافراً ببعض المعاني، ثم أتى بالإيمان، لم ينتف منه الكفر، وكان مؤمناً بعد الكفر،

وكذلك إن أتى بالكفر لم ينتف منه الإيمان، وكان كافراً [ق ١٨٥/أ] مؤمناً، وهذا التناقض، والإحالة، لأن الإيمان في قولكم لا يخرج المؤمن منه إلّا بتركه، ولا يتركه إلّا بأخفِّ ضده، وهو الكفر.

فإن زعموا أن الحب لله إيمان، والبغض له كفر، قيل لهم: فقد أضفتم إلى التصديق، والإقرار ثالثاً، وهو حب الله، فزعمتم أنه إيمان، ثم أزلتم التصديقَ، والإقرارَ بزوال الحب، فقد جعلتم الحبَ تصديقاً وإقراراً، والبغض جحداً، لأنه لا يكفر العبد، إلّا بالجحد عندكم، ولا يؤمن إلّا بالتصديق.

وقد كفر بالبغض وهو جحد على قولكم، وآمن بالحب، فقد ثبت على قولكم: إن الحب تصديق، والبغض جحد، فقد خرجتم من اللغة، والمعقول، فأين اللغة التي بها اعتللتم؟!.

فإن قالوا: محال أن يعرف الله، فلا يكون له محباً، لأنه يصدق به بمعرفته أنه ﴿لَيْس كَمِثْلِه شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فلا يمتنع مِنْ حبه، ولا يعرض في قلبه البغض، وذلك موجود في فطرنا، إنا نعرف من دون الله بالقدرة، والحلم، والكرم، والجود، والتفضل علينا، والإحسان إلينا، والعلم، والحكمة في نفسه، فلا تمتنع

قلوبنا أن نحب من كان كذلك، ومحال أن يساوي الله أحد من خلقه في صفاته، ومدحه، فإذا كانت فطرنا لا يمتنع من حب مَنْ هو دون الله مِنَ الْخَلْق، إذا عرفنا ببعض المدح، وكان إلينا محسناً، [ق ١٨٥/ب] فمحال أن يمتنع قلبُ مَنْ عرفَ الله، وصدَّق به، وأنه المحسن إليه، وأن لم يصل إليه إحسان قط، إلاّ منه، أن يمتنع مِنْ حبه، فمسألتكم إيّانا محال إذ سألتمونا عَنْ مَنْ أبغض الله، وصدَّقَ به، فأوجدناكم أن ذلك محالٌ، فإن قولكم صدق، وهو مبغض متناقض، ينقض بعضه بعضاً، كأنكم قلتم: صدق، وهو مكذب، لأن البغضَ لا يكون مِنْ مكذِّب، ومحال أن يكون البغض من مصدق لحالتين: إحداهما أنا لم نر، ولم نسمع مؤمناً كذلك، ولم نجده في فطر عقولنا أنا لانمتنع مِنْ حُبِّ مَنْ أحسن إلينا، وإن لم يكن في نفسه أهلاً للحب(١).

فكيف مَنْ كان في نفسه أهلاً لأن يحب، بل لا تمتنع قلوبنا مِمَّنْ هو أهل أن نحب، وإنْ لم يحسن إلينا، بل نبذل له من أموالنا، ونؤثره على أنفسنا، فإذا اجتمعت فيه الخصال: الكرم، والعلم، والتقى، والنزاهة مِنْ كلِّ

---

(١) ورد في المخطوط: (من أحب) وفوقه: ص كذا، وعلى هامشه: للحب صح.

مكروهٍ، وكان إلينا محسناً، كان حبه في قلوبنا كاملاً، لِمَا عرفناه به، فليس لأحدٍ أن يساوي الله عز وجل في كرمه، وجوده، وحلمه، وعلمه، بل لا يشبهه أحدٌ، وكل إحسان فمنه، وإن جرى على أيدي الخلائق، فمحال أن يجتمع التصديق لله، والبغض له، ومحال أن يزيل التصديقُ الحبَّ.

قيل لهم: إنكم أجبتمونا بجوابٍ [ق ١٨٦/أ] يلزمكم في معنى جوابكم هذا أن تقولوا بقولنا، قد وافقتمونا من حيث لا تعلمون، لأنكم وصفتم المعرفة، والتصديق، ثم زعمتم أن العارفَ المصدقَ لا يمتنع من الحب لله، وترك البغض له، وأن ذلك مِنَ الإيمان، فجعلتم ما يكونُ عن التصديق إيماناً، وهذا الذي خالفتمونا مِنْ أجله، لأنكم اعتللتم باللغة، وأهل اللغة لا يسمون الحبَّ تصديقاً، ولا إيماناً، ولا البغض كفراً، لأن الحب عن التصديق يكون، والبغض عن الإنكار، والجحد، فقد أضفتم إلى الإيمانِ ما أوجبه الإيمانُ، وكان عنه، وكذلك كلما أوجبه الإيمانُ، وكان عنه، فهو إيمانٌ، لا فرق بين ذلك.

ومما يدل على ذلك أنك إذا أصدرت اللغة بالعبارة عنهما أنهما موجب للآخر، عرفتَ أن المعرفةَ متقدمةٌ للحبِّ بالبغضِ.

● قال أبو عبدالله: ومن ذلك قول القائل: عرفت فلاناً بالشر، والإساءة، فأبغضته، وعرفت فلاناً بالكرم، والإحسان، فأحببته، ولا يقول العرب: أبغضته، وعرفته بالإساءة والشر، ولا أحببته، وعرفته بالخير والإحسان، هذا محال في لغتها، لأن المعرفة تتقدمها، وليست بها، فقد جعلتم ما كان الإيمان سببه إيماناً، فكذلك كل ما كان [ق ١٨٦/ب] الإيمان سببه من عمل القلب، أو جارحه، فهو إيمان، وقد خرجتم من اللغة التي بها اعتللتم، ووافقتم مخالفيكم في معنى الجواب الذي به أجبتم.

فإن قلتم: إن المبغض لا يبغض مبغضاً إلّا لخصال ثلاثٍ: إما لمعرفته بالشر منه، وأنه في نفسه خبيث، يستحق البغض لأفعاله الخبيثة، ولطبعه اللئيم.

والخصلة الثانية: أن يكون ـ وإن كان ليس بلئيم في طبعه ـ قد أساء إليه وآذاه، وظلمه، فيبغضه من أجل ذلك، أو حسده فيورثه الحسد له البغض، ومحال أن يكون المؤمن فيه شيء من هذه الخصال لله، لأنه إذا اعتقد أن الله ليس بكريم، ولا يستحق المدحَ الحسن، فقد اعتقد الكفر، ولم يعرف، وكذلك إن اعتقد أنه قد ظلمه، وجار عليه، فهو كافر، لم يعرف الله، لأن الجائر

الظالم المعتدي، هو المحتاج، العاجز، المنقوص، إذا احتاج إلى الظلم، لأن الظلم لا يكون إلا لخصلتين: اجترار منفعة، أو دفع مضرة من شيء عنه، لايملكه، أو دفع أذى مَنْ يخافه، ممن ظلمه، فيبادره بالظلم، بأن يدفعه عن نفسه، وجلّ الله تباركَ وتعالى عن هذه الصفة، فمن اعتقد ذلك فهو كافر، وأما الحسد فإن العبد لا يحسد إلّا مخلوقاً مثله، يقاسه عليه إذ صار إلى خير من دين، [ق ١٨٧/أ] أو دنيا لم يصل هو إليه، أو عداوة متقدمة، وليس الخلق في الآلهية معنى يعظمون أنفسهم أن ينالوا منها، بل هم مضطرون إلى ربهم، مصنوعون، محدثون، فالحسد بين الخلق والخالق خارج من هذه الجهة، وأما الحسد عن العداوة فإن العداوة لله كفر، لأن العداوة مضادة، ومعاندة، وذلك كفر كله.

قيل لهم: إنكم قد صدقتم في جوابكم أن البغض لا يكون إلا عن ذلك، وأشباهه، فلم نسألكم عن ذلك، لأنه من أنزل الله بهذه المنزلة، فلم يعرفه، ولكن سألناكم عن البغض الذي أوجبته هذه الخلال التي هي جحد، وكفر، فجعلتم البغض كفراً، وليس هذه الخلال ببغض في عينه، ولكن البغض عنها يكون، وهي سبب للبغض، فقد خرجتم من الله، وأضفتم إلى الكفر على دعواكم ما

كان الكفر سبباً له، وعنه، لا يكون هو في عينه، فقد وافقتم مخالفيكم.

● قال أبو عبدالله: ويلزمكم أيضاً ما ادعيتم أن كان ما أوجبه كفراً، فكذلك ما أوجبته أضدادها إيمانٌ، لأن أضدادها معرفة بالله، إنه الكريم ذو الإحسان والجود، وإنه ليس كمثله شيء، وإنه العادل الذي لا يجور، ولا يظلم، لأن ذلك ليس من صفاته، وإنه متفضل على من أراد، وعادل على من يستحق [ق ١٨٧/ب] العدل، لا ينصرف مِنْ عدل إلى جور أبداً، فهذه الخلال الموجبة للحب لله، فكذلك الحب لله إيمان به، كما كان البغض كفراً عن الكفر الذي أوجبه، لا فرقان بين ذلك.

فإن قالوا: فإن الحب لله ليس بإيمانٍ، والبغض له ليس بكفر، ولكنهما خلقان عن الكفر، أو الإيمان، ولا يكون البغض إلّا من كافر، ولا يكون الحب إلّا من مؤمن.

قيل لهم: فالبغض لله ليس بكفر في عينه، ولكنه معصية، لا كفر، فمن أبغض الله، لم يكفر لبغضه.

فإن قالوا: إنه لا يكون إلّا من كافرٍ.

قيل لهم: لم نسألكم عن ما أوجبه، ولا ممن يكون، ولكن سألناكم عن البغض: هل هو في عينه كفر، أو غير كفر؟!.

فإن قالوا: ليس هو في عينه كفراً.

قيل لهم: فكل ما ليس بكفر، فجائز لله أن يبيحه(1)، لأن كل معصية سوى الكفر فجائز أن يبيحها الله في بعض الأزمنة، ويحله، ويتعبد خلقه بما يشاء.

فإن قالوا: ليست كل المعاصي يجوز فيها النسخ.

قيل لهم: مثل ماذا؟!.

فإن قالوا: كالظلم من القتل وغيره.

قيل لهم: قد أكذبكم الكتاب، فقد علمتم أن الله عز وجل قد سمى إخوة يوسف عصاةً، خاطئين، بتغيبهم يوسف عن أبيه، وكاد ليوسف عن أخيه بما احتال بالصواع، إذْ دَسّ [ق ١٨٨/أ] الصواع في وعاء أخيه، ليقطعه عنهم، ويحبسه عن أبيه، ويرجعوا إليه، وليس هو معهم، فقال تبارك وتعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوْسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِيْ دِيْنِ الْمَلِكِ، إلاّ أَن يَشَاءَ اللهُ﴾ [يوسف: ٧٦] فأظهر عليه أنه قد سرق، وفرق بينه وبين إخوته، وحبسه عن أبيه، فازداد لذلك حزناً، ولم يسم الله يوسفَ بذلك عاصياً، بل أخبر أنه ولى له كيد ذلك، حق(2) له بأن

---

(١) ورد في المخطوط: (ينسخه) وعلى هامشه: صوابه (يبيحه).

(٢) ورد في الأصل (حتى).

ضم أخـاه، وقد حرّم الله علينا أن نقتل أنفسنا، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوْا أَنْفُسَكُمْ، إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيْماً، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً، وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيْهِ نَاراً﴾ [النساء: ٣٠] فحرّم علينا أن نقتل أنفسنا، وأن يقتل بعضنا بعضاً، ثم أخبرنـا أنه جعل توبةَ بني إسرائيل التي يغفر لهم بها، ويقبلهم قتل بعضهم بعضاً، فقال: ﴿تُوْبُوْا أَلىٰ بَارِئِكُمْ، فَاقْتُلُوْا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤].

٧٨٧ـ حدثنا إسحاق، أنا يحيى بن آدم، ثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن علي بن أبـي طالب، قال: قالـوا: يا موسى! سل ربـك: ما توبتنـا؟ فسـأل ربـه، فقال: توبتهم أن يقتل بعضهم بعضاً، فقالوا: هذا، ولكن أمر أهون من هذا؟ فقال: ما هو غيره، فقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، ما يبالي الرجلُ مَنْ قتل، أباه، أو ابنه، أو أخاه، حتى قتل سبعون ألفاً، وموسى قائم ينظر، فأوحى الله إليه أن مُرْهُمْ أن [ق ١٨٨/ب] يرفعوا أيديهم، فقد غفر لمن قتل(١)، وتبت على من بقى منهم، فكفوا أيديهم(٢).

---

(١) ورد في الأصل: (غفر لهم قتل) وفي الدر المنثور (فقد غفر لمن قتل).
(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٦٩) لابن أبي حاتم.
وفي سنده أبو إسحاق السبيعي، وهو مدلس وقد عنعن، ثم هو اختلط. =

٧٨٨- حدثنا إسحاق، والزعفراني، قالا: أنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، قال: قال لي عطاء: ﴿فَاقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] سمعت عبيد بن عمير يقول: قام بعضهم إلى بعض، يقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، ما يبالي الرجل قتل أباه، أو قتل أخاه، أو قتل ابنه، ولا أحداً حتى نزلت التوبة(١).

زاد إسحاق: قال ابن جريج: فأخبرني القاسم بن أبي بزة، أنه سمع مجاهداً، وسعيد بن جبير قالا: قام بعضهم إلى بعض، يقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، لا يَحِنُّ رجل على قريبٍ، ولا بعيدٍ، حتى ألوى موسى بيده، فطرحوا ما بأيديهم، فيكشف عن سبعين ألف قتيل(٢).

---

= وأخرجه الطبري (١/٢٢٧) عن محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبدالرحمن أنه قال في هذه الآية: ﴿فَاقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ قال: عمدوا إلى الخناجر، فجعل يطعن بعضهم بعضاً، وإسناده صحيح إلى أبي عبدالرحمن السلمي، لأن رواية شعبة عن المدلسين لا تكون إلا ما هو من مسموعاتهم، ثم شعبة روى عن السبيعي قبل اختلاطه.

(١) أخرجه الطبري (١/٢٢٨) عن القاسم بن الحسين، ثنا الحسين بن داود، ثنى حجاج، عن عطاء به.

(٢) تفسير مجاهد وابن جبير أخرجه الطبري (١/٢٢٧) عن عباس بن محمد، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن القاسم بن أبي بزة به.
وفيه: (بثوبه) بدل (بيده).

٧٨٩ـ حدثنا إسحاق قال: قرأت على أبي قرة في تفسير ابن جريج: ﴿تُوبُوا إلىٰ بَارِئِكُمْ، فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] كان قتل بعضهم بعضاً، إن الله علم أن ناساً منهم علموا أن العجل باطل، فلم يمنعهم أن ينكروا إلّا مخافةَ القتال، فلذلك أمروا أن يقتل بعضهم بعضاً، فجعل الله القتل لمن قتل منهم شهادة، وكان توبة لمن بقي منهم، قال ابن عباس: بلغ قتلهم سبعين ألفاً، ثم رفع الله القتل عنهم، وتاب عليهم(١).

٧٩٠ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِه: يَاقَوْمِ إِنَّكُمْ [ق ١٨٩/أ] ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ العِجْلَ، فَتُوبُوا إلىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] ابتلوا ـ والله ـ بشديدة من البلاء، تناحروا بالشفارِ صَفَّيْنِ، فلما بلغ منهم نقمته، سقطت الشفار من أيديهم، فكان للمقتول منهم شهادة، وللحي توبة(٢).

٧٩١ـ حدثنا إسحاق، ومحمد بن رافع، قالا: أنا عبدالرزاق،

---

(١) أخرجه الطبري (١/٢٢٨) عن القاسم بن الحسن، حدثنا الحسين بن داود، قال: حدثني حجاج (ابن محمد) عن ابن جريج به.

(٢) عزاه السيوطي (١/١٦٩) لعبد بن حميد.

(٣) إسناده صحيح، وأخرجه الطبري (١/٢٢٨) عن الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالرزاق به.

أنا معمر، عن قتادة، والزهري: ﴿فَتُوبُوْا إِلىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوْا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] قال: قاموا صَفَّيْنِ، فقتل بعضهم بعضاً، حتى قيل لهم: كفوا.

قال قتادة: فكانت شهادة للمقتول، وتوبة للحي(٢).

٧٩٢ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، عن عيسى، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ﴾ قال: كان موسى أمر قومه عن أمر ربه أن يقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، فجعل الرجل يقتل أباه، ويقتل ولده، فتاب الله عليهم.

قال: والعجل حليٌّ استعاروه مِنْ آل فرعون، فقال لهم هارون: أحرقوه، فأحرقوه، وكان السامري أخذ قبضة من أثر فرس جبريل صلى الله عليه، فطرحها فيه، فانسبك، فكان له كالجوف تهوي فيه الريح، فقال السامري: هذا إلٰهكم، وإله موسى(١).

٧٩٣ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد نحوه.

● قال أبو عبدالله: فإن كان البغض ليس بكفرٍ، فجائز

---

(١) أخرجه الطبري (١/ ٢٢٥ ـ ٢٢٧) عن محمد بن عمرو الباهلي، ثنا أبو عاصم به وذكر إلى قوله: فتاب الله عليهم.

أن يبيح الله [ق ١٨٩ /ب] بغضه لمن اعتقد معرفته.

فإن قالوا: ذلك محالٌ أن يفارق الكفرُ البغضَ.

قيل لهم: وكذلك محال أن يفارق الإيمانُ الحبَّ، وكان عزيزاً أن يفارق أحدهما الآخر، فإذا لم يجز أن يفارق البغضُ الكفرَ، فالحبُّ الإيمانُ لا غيره، والبغض من الكفر جزء لا غيره.

● قال أبو عبدالله: وقد زعمتم أن الإيمان خلتان: المعرفة، والإقرار، ثم زعمتم أنَّ العارفَ قد يعرف، ويجحد، وأن المرءَ قد يُقِرُّ بلسانه، وَيُنْكِرْ بقلبه كما وصف الله عز وجل عن المنافقين.

فإن قال منهم قائل: ليس الإيمانُ هو المعرفة، ولكنه الخضوع مع المعرفة.

قيل لهم: المسألةُ على حالها في الخضوع كالمسألة في الحبّ، إذْ كانت المعرفة لا يكون إيماناً إلّا بخضوع، وليس الخضوع هو المعرفة، وقد أضفتموه إليها، فكذلك الحب يقوم بالخضوع، والمسألة على حالها، ولو كان الحب ليس جزءاً مِنَ الإيمان، ولا البغض جزءاً من الكفر، لجاز أن يفترقا، فيكون إيمانٌ بلا حب، وبغض بلا كفر، لأنكم وإن ادعيتم أن المعرفةَ لا يكون إيماناً إلّا

ومعها خضوع، فقد زعمتم أن الإقرارَ يكون باللسان، ليس معه معرفة ولا خضوع، كما وصف الله عز وجل عن المنافقين، فإذا كان الإيمان معرفةً وخضوعاً، وإقراراً باللسان، [ق ١٩٠/أ] ولا يتم المعرفة والخضوعُ إلّا بالإقرار باللسان، والإقرارُ هو إيمانٌ في عينه، فجاز أن يُوجد بعضُ الإيمان في زوال بعض، فكذلك جائز أن يزول الحب والإيمان في القلب لأن الحبَّ عن الإيمان، والإقرارُ في نفسه إيمانٌ، وكما وجد إقرارٌ بلا تصديق، فكذلك جائزٌ أن يُوجد تصديق بلا حب، فإن زعمتم أن الإقرار فرع من الإيمان، فكذلك الحبُّ فرعٌ من الإيمان، وكما وجد فرعٌ بلا أصل، فجائز أن يوجد حب بلا تصديق.

فإنْ قالوا: ذلك محالٌ.

قيل لهم: فقد ثبتم أن الحب لله أوجب أن يكون إيماناً مِنَ الإقرار باللسان، إذْ كان الإقرار قد ينفرد دون التصديق، فيكون إقراراً، ولا تصديق، ولا ينفرد الحب من الإيمان، ولا يفارقه فإذا كان الإقرار ينفرد من التصديق، فإن يقدمه التصديق صار الإقرار إيماناً، وإذا انفرد، لم يصر إيماناً، فالحبُّ أولى أن يكون إيماناً إذْ لا جائز أن ينفرد مِنَ التصديق، فالحب على دعواكم أوكدُ

من الإقرار باللسان أن يكون إيماناً، وكذلك البغض أوكدُ أنْ يكون كفراً، وذلك أن الله عز وجل قد رخص لمن خاف على نفسه من العدوِّ أن يعطيهم الجحد بلسانه، فيكون مؤمنـاً، وقـد أتى ما يجحد بلسانه، وبقي التصديق في قلبه، ولا يكون مؤمناً حتى يفارق البغضَ [ق ١٩٠/ب] لله، وقد ينفرد الجحد باللسان عند الرخصة من التصديق، فلا يكون كفراً، ولا ينفرد البغضُ من التصديق إلاّ كان كفراً ناقضاً للتصديق، فالجحد باللسان للرخصة لا ينقض التصديق، والبغض لا يكون من أحد أبداً إلاّ كان ناقضاً للتصـديق، فالبغض أولى أن يكـونَ كفراً، فقد ناقضتم دعـواكم فيه في دعـواكم مع خروجكم مِنْ قولِ جميعِ الأمـةِ، لأن البغض لله في عينه ليس بكفر، وأن الحب ليس بإيمان.

فإن قالـوا: الحب ليس بإيمـانٍ، والبغض كفرٌ، لأن البغضَ شتم.

قيل لهم: وكذلك الحب مدح.

فإن قالـوا: إنـا قد نحب مَنْ يستـأهـل عنـدنـا، ولا يستأهل، ولا نبغض إلاّ مَنْ يستأهل البغضَ، فالبغض شتم.

قيل لهم: وكذلك الحب مدح على قولكم، ولا جائز

للعاقل أن يحب مَنْ لا يستأهل الحبَّ في معنى من المعاني، كما لا جائز أن يبغض إلّا مَنْ يستأهل البغض، ومع ذلك إنكم قد فرقتم، فزعمتم أن اثنين متضادين، أحدهما ضد للآخر، وأحدهما كفر، وضده ليس بإيمان، فإذا كان قد تأتى بالحب، فلا يكون ذلك منه إيماناً ضداً للكفر، فكذلك جائز أن يأتي بالبغض، ولا يكون الإيمان يخرجه منه، فإن لم يجز إلّا أن يكون البغض كفراً، لم يجز إلّا أن يكون الحبّ [ق ١٩١/أ] إيماناً، لأن الإيمانَ ضده الكفر، وأحدهما ينفي الآخر، فإذا كان البغض في عينه كفراً ينفي الإيمان، فكذلك الحب في عينه إيمان ينفي الكفر، لا فرق بين ذلك عند من يفهم المعقول، ويعقل اللغة.

فإن قالوا: إنَّ الحبَّ إيمانٌ، والبغض كفر.

قيل لهم: وأين وجدتم هذا في اللغة أن الحب تصديق، وأن البغض جحد؟!.

فإن قالوا: وإن لم نجده في اللغة، فإن التصديق لا يفارق الحب، ولا جائز أن يكون مصدق إلّا محباً، والبغض لا يفارق الكفر، ولا جائز أن يكون مبغض إلّا كافراً.

قيل لهم: فقد جعلتم ما أوجبه الإيمان إيماناً، وما

أوجبه الكفر كفراً، فكذلك كل ما كان عن الإيمان والكفر، وكانا سبباً له فهو إيمان، أو كفر من عمل القلب والجوارح، فقد خرجتم من اللغة التي بها اعتللتم، ووافقتم مخالفيكم، فإن الفرقة التي قالت: إن الإيمان هو الخضوع مع المعرفة، فكل خاضع مطيعٌ.

قيل: وأين وجدتم الخضوع في اللغة إيماناً؟!.

فإن قالوا: وجدنا الله تبارك وتعالى حكم لِمَنْ فَعَلَهُ أنه مؤمن، وكَفر مَنْ لم يخضع.

قيل لهم: فلم تأخذوا ذلك عن اللغة، وإنما أخذتموه عن الله، فإن كان الخضوع من الإيمان، فكل خضوع إيمان، إذا اتبعتم أمر الله، [ق ١٩١/ب] وخرجتم مما تعقلون من اللغة، فالخضوع بالقلب، والبدن، ألا تسمع إلى قوله: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٢٧] فثبت الخضوع للأعناق، فحيث ما يوجد خضوع لله فهو إيمانٌ، وحيث وجد إباءٌ، واستكبارٌ، أو ترك لأمره فهو كفر، فالترك مع الإباء كفرٌ، كما كان الفعل بالخضوع والإرادة إيماناً، فإن كانت المرجئة إنما قالت: إنَّ الإقرارَ إيمانٌ، مع تصديق القلب، لأنه تحقيق للتصديق فكذلك عمل الجوارح كلها. لو قال النبي ﷺ لرجل: آمن بالله، واشهد أن لا إله إلا الله، أوقال: آمن وأقر بلسانك، فقال

بلسانه: آمنتُ بالله معبراً عما في قلبه لكان ذلك دالاً على تحقيق ما في قلبه من المعرفة، وإن كان الله يلي علم السرائر.

كذلك لو قال لرجل: «آمن بالله، وقم، فصل»، فبادر إلى الوضوء، فتوضأ، وصلى، لكان ذلك منه إقراراً، وإن لم يقر بلسانه.

ولو قال: إن الله يأمرك أن تخرج من مالك ألف درهم، فلم يقل: نعم، فبادر، فأعطاها النبي ﷺ، لكان ذلك يقوم مقام الإقرار محققاً لمعرفته بالله، إذ أبدى الطاعة، وسارع إليها، كما سارع إليها المقر بلسانه، فقد قامت الجوارح مقام اللسان في التحقيق للمعرفة، وإن كان اللسان أعظم قدراً عند الله [ق ١٩٢/أ] بالشهادة، فكلٌ يُحَقِّقُ للمعرفة.

قال: ويقال لهم: أرأيتم رجلاً زنديقاً، أَوْ نَصْرَانياً كان جالساً في سفينة، أو رأس جرفٍ مطلاً على الماء، فتدبر، وتفكر في الخلق، فعرف أن الله واحدٌ، لا شريك له، وأن محمداً ﷺ جاء بالحق من عنده، علم الله صدق ذلك منه، فزلت قدمه، فغرق قبل أن يتشهد بلسان، هل يكون ذلك مؤمناً؟!

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: مستكمل الإيمان؟!.

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فأين الإقرار؟!

فإن قالوا: لم يبق إلى أن يؤدي الإقرار.

قيل لهم: فقد شهدتم بأن التصديق بلا إقرار إيمان كامل، فإن أمكنه الإقرار، فلم يقر، أينقصُ الإيمانُ الكاملُ عندكم؟ فإن أقر كمل الإيمان، فشهدتم له بالكمال في وقت، ثم زعمتم أنه مكمل في وقت ثان، فكيف يكمل ما قد كمل؟!

فإن قلتم: إنما كمل المفترض عليه في ذلك الوقت، ولم يفترض عليه الإقرار إن لم يبق، فإن بقي فأقر، زاد كمالاً إلى كماله، لأنه كان كاملاً من جهة الواجب في وقته، كاملاً من جهة ما أتى به غيره ممن يفي، فصدق، وأقر.

قيل لهم: فهذا الذي زعمتم على أهل السُنة أن الفرض من الإيمان إذا لزم العبد فأداه في وقته فقد أدى ما عليه، ولم يأت بباقي الفرض من الإيمان الذي لزم غيره فإن [ق ١٩٢/ب] بقي إلى وقت ثان فأدى من الفرض ما أدى غيره، كان زيادةً على إيمانه الأول، كما قلتم في المصدق في الوقت الأول، ثم عوجل بالموت قبل أن يأتي وقت ثان، ولو أتى وقت ثان، فشهد فيه كان زيادة على إيمانه الأول، لا فرق بين ذلك.

فإن قالوا: إن الذي صدق، ثم عوجل بالموت قبل أن يقر باللسان، إن نوى أن يقر بالله، ويشهد بلسانه، فهو مؤمن، وإلّا فهو كافر.

قيل لهم: فقد ضمنتم إلى التصديق النيّة، وليست في اللغـة، وتركتم قولكم: أرأيتم إن صدق في أول وقت، فعوجل قبل أن ينوي أن يتشهد، فمات أمؤمن هو؟!

فإن قالوا: لا، فالذي نوى، فعوجل قبل أن يأتي وقت الإقرار أيضاً ليس بمؤمن، فإن كان مؤمناً إذ لم يأت الوقت الـذي يمكنـه فيه الإقـرار قبل تصديقه، لأنه عجل قبل ذلك، فكذلك من عرف في أول الوقت، ثم عوجل قبل أن يأت وقت ينـوي فيه، فقـد جعلوا الإيمـان تصـديقاً بالقلب، ما لم يأت وقت عمـل جارحه، فإذا أتى وقت يمكنـه فيه التشهـد، كان التشهـد فيه إيماناً إلى إيمانه الأول، فكـذلـك جميع عمل الجوارح إذا أتى أَوْقَاتها، فأمكنه القيام بها، كان قيامه بها زيادة على إيمانه الأول، لا فرقان بين [ق ١٩٣/أ] ذلك.

فإن زعموا أنه إذا صدق بقلبه بأن الله واحد ليس كمثله شيء، ثم عوجـل بالمـوت قبـل أن يمكنه التشهد، أنه كافر، فقد كفَّروا ـ من هو مؤمن ـ في اللغة، لأن الله عز وجل قال لإبراهيم: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ؟ قَالَ: بَلَىٰ﴾ [البقرة:

٢٦٠] فإنما عبّر عن إيمان قد كان قبل العبادة وهو التصديق، وقال إخوة يوسف: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي مصدق، فقد خرجوا من قولهم، وزعموا أن المؤمن في اللغة كافر بغير ترك منه للإقرار، وهو ينكره، فكفروه بغير جحود، ولا إباء للإقرار، ولا امتناع منه، وهو الخروج من اللغة، ومن قول جميع الأمة، إذ الكفر لا يكون إلّا جحوداً بالقلب، أو تكذيباً بالقلب، أو باللسان، أو إباء، أو امتناعاً باستكبار، واستنكاف.

فكذلك لو أن عبداً عند البلوغ وهو صحيح مسلم اعتقد بقلبه أن الله واحد، لا شريك له، وأن ما جاء به محمد ﷺ حق، ثم أفلج قبل أن يجيء وقت الإقرار باللسان، فيبست يداه ولسانه، فمكث بذلك عشر سنين مصدقاً بقلبه، لا يمكنه الإقرار باللسان، ولا الإشارة بجارحه، فيلزمهم أن يقولوا: إنه عاش كافراً حتى مات، وهذا الخروج من اللغة، ومن قول الأمة كلها.

فإن قالوا: هو مؤمن، فلا فرقان بينه، [ق ١٩٣/ب] وبين المصدق، والمعاجل بالفرض قبل أن يأتي وقت يمكنه فيه الإقرار، وكذلك إن صدق، ثم جَن، فزال عقله مع آخر وقت التصديق قبل أن يأتي وقت يمكنه فيه الإقرار، لا فرقان بينه، وبين المعاجل بالفرض، فقد تركوا

قولهم، ونقضوا أصلهم، وأقروا بزيادة الإيمان بعد ما شهدوا له بالكمال.

وأما قول بعضهم: إن الإيمان يزيد، فهذا دعوى ادعوها ليثبتوا بها عند الأمة أنهم مقرون بقول الله عز وجل: ﴿زَادَتْهُمْ إِيْمَاناً﴾ [الأنفال: ٢] و ﴿لِيَزْدَادُوا إِيْمَاناً مَعَ إِيْمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] لأنهم يقولون: محال أن يكون الزيادة إلّا بعد الكمال، وأن الجزء الثاني إذا ضم إلى الأول فليس بزيادة إلّا من جهة العدد، لا من جهة المعنى المعروف، لأن الإيمان معلوم، فإذا ضم جزءاً إلى جزء، ولم يكن ذلك زيادة في الإيمان، حتى يتم، فإذا تم جارت الزيادة على الإيمان، وهذا تناقض من القول لأن الشيء إذا تم، ثم ضم إليه غيره، لم يكن منه، وإنما يكون منه ما كان جزءاً منه، لا أن يضم إليه جزء من غيره، فإذا كانوا قد أتوا بالإيمان كاملاً، ثم ازدادوا معرفة فيما ادعوا، ثم [ق ١٩٤/أ] زعموا أنها زيادة في الإيمان، فكيف زاد فيما هو كامل ليس من جنسه ما لم يسم به.

وقد زعموا أن المعرفة هي إيمان مع الإقرار، فقد جاؤا بالمعرفة والإقرار، وذلك هو الإيمان الكامل عندهم، فكيف جاء بمعرفة، وقد كملت المعرفة، ولم تبق منها شيء، يأتي بها العارف، لأن الإيمان معلوم عند الله،

وعنـــدهم، فإذا كمـل المعلوم، ثم جيء بشـان بعـده، لـم يكن من الإيمـان المعلوم إلاّ أن يزعمـوا أن الإيمان فرض، ونافلة، والنافلة تركها مباح، وفعلها قربة إلى الله عز وجـل، والكفر ضد الإيمان، فإن كان الإيمان، منه مفترض، ومنه نافلة، فضدهما جميعاً الكفر، فكما كان ترك الإيمان الذي هو فرض بعد ما يترك الإيمان الذي هو نافلة مباح، فترك الإيمان الذي هو الكفر عندهم، فكفر بالله مباح، وكفر محرم، وهذا لا يقول به إلاّ مختلط.

فإن زعموا أنهم إنما سموا الزيادة فيه لأنه أتى بمعرفة، والمعرفة هي الإيمان.

قيل لهم: قد غلطتم من وجهين: أما أحدهما: فإن هذه المعرفة الزائدة لا تخلو من أن تكون مفترضة، أو غير مفتـرضـة، فإن كانت غير مفتـرضة فهي معلومة، وذلك عنـــدكـم ما لا يزيد، [ق ١٩٤/ب] وإن كانت ليست مفترضة، فقد ثبتم إيماناً بالإباحةِ، وهل أباح الله لعباده تركَ الإيمـان مِنْ جهـة من الجهـاتِ؟ ولـو كان مبـاحـاً لاستحال أن يكون ضده، وكان كفر مباح.

● قال أبو عبدالله: ويقال لهم: أخبرونا هل يوصل إلى هيبـة شيء، وتعـظيمـه، وخـوفـه، ورجـائـه، وحبه إلاّ بخصلتين: إما بمعاينة، وإما بإيمان له بخبر صادق، أو

دليل يلزم؟.

فإن قالوا: لا يوصل إلى ذلك، ولا ينال إلا بما ذكرتَ.

قلنا لهم: فقد سقطت المعاينة عن العباد، فلم يعاين أحدٌ منهم الله تبارك وتعالى، ولم ير الجنةَ والنارَ إلّا ما خص الله به نبيه ﷺ، فإذا سقطت المعاينةُ، لم يكن للعباد وسيلة، ينالوا بها الخوف والرجاءَ، والتعظيمَ، والإجلالَ إلّا الإيمان، فلم يفاوت المؤمنون من صدر هذه الأمة، وآخرها في الطاعاتِ مِنَ الخوفِ، والرجاءِ، والهيبةِ، والحبِ، واليقينِ، والتوكلِ على الله إذْ زال العيان، ولا وسيلة لهم إلى هذه الأخلاق، ولا أصل لها ينبعث منه، ويهيج منه إلّا الإيمان، ولا سبيل إلى معنى ثالث، لأنه قد ثبت أنه لا ينال خوف ولا رجاء، ولا حب ولا غير ذلك إلّا بمعاينة، أو إيمان، فلم [ق ١٩٥/أ] يفاوتوا في هذه الأخلاق، فرأينا بعضهم خائفاً من الله، مرعوباً، مجلاً له، مشفقاً، راجياً له، راغباً فيما عنده، قد أزعجه خوفه عن كل معصية، وحمله رجاؤه، ورغبته على القيام بحق الله.

ورأينا آخرين مقرين لله بوحدانيته، لا يزايلهم الإقرار، والتصديق، وهم في عامة أمورهم آمنون، لا يخافون الله عند معصية يركبونها، ولا يبذلون لله الحق، فيما يرجون

ثوابه، فوجدناهم أقل خوفاً، ورجاءً، وإجلالاً لله، وهيبةً من الآخرين.

وكلٌّ قد يفارقهم الإقرار، والتصديق، فلما وجدناهم كذلك، علمنا أنهم جميعاً قد استحقوا اسم الإسلام، والإيمان، زايلوا به الجحد، والتكذيب، وأنهم قد تفاضلوا بعد استحقاق الاسم في كثرة الإيمان، وقلته، وعظيم قدره في القلوب من تعظيم معرفتهم بالتصديق به، الذي آمنوا به، إذ لا تبلغ له غاية معرفة، فيساويه بالعلم بنفسه، جل عن ذلك وتعالى.

فدل تباينهم فيما ذكرنا أنهم لم يتباينوا الإيمان في قلوبهم واحداً، إذْ كانوا لا ينالون ما تباينوا فيه إلّا بالإيمان، إذْ سقطتِ المعاينةُ، فبعضهم أفضلُ مِنْ بعضٍ في الإيمان، أنهم لم يتباينوا في الإقرار بأن الله [ق ١٩٥/ب] تبارك وتعالى عندهم حق، لا باطل، إلّا بالإيمان، وما قال صدق، لا كذب، وبما وعد، وتوعد من عقابه، وثوابه، فاستووا في الإقرار بأن الله حق، وما قال، وما تواعد، ووعد، ولو دخل بعضهم الريب في ذلك، لكفر، والتفاضل لا يقع بين اثنين حتى يكون في المفضول منهما معنى يساوي به التفاضل، يستحق به مع الاسم، ثم يفضل به بأن يكون عنده أفضل مما عند

الآخر، فيدرك بفضله، لأنه لا جائز أن يقال: فلان صحيح، أقوى بصراً من فلان الأعمى، ولا فلان السميع أقوى سمعاً من فلان الأصم، فكذلك لا يقال: فلان المؤمن أقوى إيماناً من فلان الكافر، هذا ساقط في التفاضل، لا يقوله ذُوْ لُغَةٍ، ولا معقولٍ، فإذا كان في كل واحد من هؤلاء ما يستحق به الاسم الذي يزايل به العمى الذي هو ضد البصر، ولو كان أقل قليله بعد أن يستحق به اسم البصر، فيزايل به اسم العمى، فإذا كان كذلك، جاز أن يقال: فلان البصير أقوى بصراً من فلان، إذْ للمفضول من البصر ما يستحق اسم البصر، وكذلك القوة والسمع، و لا سبيل إلى استبانة الأشياء، وإبصارها إلّا ببصر، ولا حمل الأشياء إلّا [ق ١٩٦/أ] بقوة، ولا إدراك الأصوات، والتمييز بينها إلّا بسماع.

ولو أن رجلين بصيرين: نظر أحدهما، استبان شيئاً على قدر ميل، وأبصره بيناً، ولا يتبين ما فوق ذلك، ونظر الآخر إليه على رأس ميلين، فأبصره، وتبينه، وأبصر النظر إليه، فلم يره، لَشَهِدَتِ الْعقولُ اضطراراً على أن المتبين للشيء على رأس ميلين أقوى بصراً من الذي لم يستبن له الشيء، إلّا على رأس ميل.

وذلك مثل رجل تولى عنهما، فجعلا يستبينانه جميعاً

حتى بلغ رأس الميل، ثم خفي على أحدهما، فلم يره، وجعل الآخر يتبينه، حتى رآه على رأس ميلين، لَشَهِدَتِ الْعُقُوْلُ أن هذا أقواهما بصراً، إذْ لا سبيل لهما إلى الاستبانة إلّا ببصر.

وكذلك لو حمل أحدهما مئة رطل، فزيد عليه عشرة، فألقاها، ولم يطقها، وزيد على الآخر خمسون أخرى، لشهدت العقول بأن هذا أشدهما قوة، وإن كان عند هذا من القوة ما زايل به الزمانة.

وكذلك السمع، فلما كانت الأبصار لا ينال بها استبانة الأشياء، إلّا بقدر قواها، ولا القوي ينال بهذا الحمل إلّا بقدر القوى.

وكذلك إدراك الأصوات لا تدرك إلّا [ق ١٩٦/ب] بقدر قوى الأسماع، فلما تفاوتوا في ذلك، شهدت القلوب باضطرارٍ أنهم ليسوا فيها مستوين، وإن كان في أولها لا يتفاوتون.

فكذلك شهدت العقول إذا تدبرت الإيمان، وعلمت أنه إذا كان لا ينال خوف، ولا رجاء لله، ولا إجلال، ولا هيبة، ولا مسارعة إلى طاعة إلّا بالإيمان، إذْ سقطت المعاينةُ، فكان ما ينال به هذه الأخلاق كلها إيماناً، لا غيره.

فإذا تدبرت العقول ذلك، شهدت أنهم لولا أن الخائفين، والمطيعين لله، فضلوا العاصين الذين قلّ خوفهم منه، وتعظيمهم له في الإيمان، لما تفاوتوا في هذه الأخلاق.

ففي ذلك دليل أنهم فيه متفاوتون، ولولا ذلك ما كانوا في الخوف، والرجاء، والتعظيم، والإجلال، والهيبة مختلفين.

فلو جاز أن يستووا في الإيمان، ولا سبيل إلى هذه الأخلاق إلاّ به، ومنه، ثم يتفاوتون في هذه الأخلاق، لجاز أن يستووا في قوى الأبصار، ثم يختلفون في الاستبانة من القرب، والبعد، ويستووا في القوى، ويختلفوا في الحمل، والكثرة، والقلة، فيكونان جميعاً في القوة يستويان، ويختلفان في الحمل، [ق ١٩٧/أ] فيحمل أحدهما خمسمائة رطل، والآخر لا يطيق إلاّ مائة، فإن استحال ذلك، فكذلك هو في الإيمان مستحيل، لا فرقان بينهما.

فإن قال جاهل ـ لا يعرف اللغَة، ولا التمييزَ بين الأشياء بالمعقول، ولا كيف أصول الطاعات، فقال ـ إنما اختلفوا في هذه الأخلاق بالتوفيق، لأن الله عز وجل وفَّقَ بعضهم، ولم يوفِّق الآخر.

قيل لهم: ليس في القدر نازعناكم، وقد أجمعنا أنه بالتوفيق، ولكن كيف وفق من كثر خوفه، ورجاؤه، وقوى تعظيمه، وثقته، وتوكله بأن ألزم قلبه ذلك، كما ألزمه ناظر عينه، لم يكن عن معرفة بما خوف به، ولا عن ذكرٍ لله، ولا هو مختارٌ له، فإن كان كذلك، فليس بمكتسب، ولا عامل إلّا وفقه بأن وهب له التذكر، والتفكر، فعقل عنه ما قال، فعظمتْ بذلك معرفته، وقوى به إيمانُه، فعظم خوفه، ورجاؤه.

قالوا: جائز أن يلزم ذلك قلبه بلا تذكر، ولا عن معرفة، بما خوف به، ولا اختيارٍ له كالسحرة ألزم قلوبهم الخوف، لم يتقدم ذلك طلب منهم، ولا معرفة، ولا ذكر، ولا اختيار.

قيل لهم: لو كان كما تقولون، ما كان ذلك لهم عملاً، ولا مدِحُوْا به، [ق ١٩٧/ب] كما لا جائز أن يكون جمال وجوههم لهم عملاً، ولا صحة أجسامهم.

فإن قالوا: كل حسن يلزمه الله العبد من غير اختيارٍ منه، ليس من الطاعات، فليس هو له بعمل، ولا يثاب عليه، وكل ما ألزم من الطاعة لله، فهو له عمل.

قيل لهم: العلتان واحدة، وإنما أنتم تدعون، ولم تأتوا بتفرقة، وقد دلّ الكتابَ على خلافِ ما قلتم، لأن الله

وصف الخائفين بالتذكر، والتفكر، وأخرج منهم من ليس بمتذكر، ولا متفكر، فقال: ﴿لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(١).

فمن زعم أنه من عقل، ولم يتفكر، كان الله فيما قال الله عز وجل آية، فقد عارض الله، وما قال برد، وقد أخبرنا عن السحرة بما يدل على كذب دعواكم لقولهم: ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا، لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا﴾ [طه: ٧٣] فلا شاهد على قلوبهم أصدق من الله، يخبرك أنهم آمنوا بقصدٍ من قلوبهم، واختيارٍ منهم للإيمان، أراد منهم أن يغفر لهم.

ثم قالوا: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِماً﴾ [طه: ٧٤] فعبّروا عن عقلهم عن الله الوعد، والوعيد فهذا الاكتساب، وما سواه اضطراراً.

قال أبو عبدالله: فإن قالوا: بل وفقهم بأن وهب لهم التذكر، والتفكر، فعقلوا عنه، فخافوه.

[ق ١٩٨/أ]: قيل: فكذلك وفقهم، حتى عقلوا عنه، فصدقوا به جميعاً أنه حق، ثم تفاوتوا في التصديق، حتى كان أحدهم كأنما يعاين ما صدق.

ومن ذلك ما قال أُبي بن كعب:

(١) الرعد [٣]، والروم [٢١]، والزمر [٤٢]، والجاثية [١٣].

٧٩٤ـ حدثنا إسحاق، أنا يعلى بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالـد، عن عبـدالله بن عيسى بن عبـدالرحمن بن أبي ليلى، عن جده عبـدالرحمن بن أبي ليلى، عن أُبيّ بن كعب قال: كنتُ في المسجد، فقرأ رجل قراءة أنكرتُها، وقرأ صاحبه غيرها، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال لهما النبي ﷺ: اقـرءا، فقـرءا، فقال: أحسنتما، وأصبتما، فلمـا رأيت ذلـك، سقط في نفسي شيء، ووددت أني كنت في الجاهلية، فلما رأى النبي ﷺ ما قد غشيني، ضرب بيده في صدري، فارفضيت عرقاً، وكأني أنظر إلى ربّي، ثم قال لي: يا أُبيّ! إن ربي أرسل إليّ: أن أقرأ القرآن على حَرف، وذكر الحديث(١).

---

(١) أخـرجـه أحمـد (١٢٧/٥) ومسلم: صلاة المسـافـرين (١/ ٥٦١ ـ ٥٦٣) وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١٢٨/٥ ـ ١٢٩) والطبري في التفسير (رقم ٣٠ و ٣١ ـ ٣٢ بتحقيق أحمد شاكر) من طرقهم عن إسماعيل بن أبي خالد به.

وأخـرجـه أحمـد (١٢٧/٥) ومسلم، وأبـو داود: الصـلاة (٢/ ١٦٠) والنسائي: الافتتاح (١/ ١١٥ رقم ٩٤٠) والطبري (رقم ٣٥ و ٣٦ و ٣٧) من طرقهم عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ به.

وباقي الحديث من سياق مسلم: فرددت إليه: أن هون على أمتي، فرد إلى الثانية: اقرأه على حرفين، فرددت إليه: أن هون على أُمتي، فرد إلى الثالثة: اقرأه على سبعة أحرف، فلك بكل ردة رددتكها مسألة، تسألنيها، فقلت: اللهم اغفر لأُمتي، اللهم اغفر لأمتي، وأخرت الثالثة، ليوم يرغب إليّ الخلق كلهم، حتى إبراهيم ﷺ.

٧٩٥ـ قال أبو عبدالله: وسأل جبريل النبي ﷺ عن الإحسان؟ فقال: أن تعبد الله، كأنك تراه(١).

٧٩٦ـ وقال النبي ﷺ لحارثة: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: وما حقيقة إيمانك؟ قال: عرفت نفسي في الدنيا، فأسهرت [ق ١٩٨/ب] ليلي، وأظمأت نهاري، فكأني أنظر إلى عرش ربي بارزاً، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وإلى أهل النار في النار، قال: أبصرت، فالزم.

٧٩٧ـ وفي حديث آخر: قال: «عبد نوَّر الله الإيمانَ في قلبه»، فكذلك يتفاضلون في التصديق.

٧٩٨ـ كما روى عن الحسن، وذكر هذه الآيات: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمٰنِ الَّذِيْنَ يَمْشُوْنَ عَلَى الأَرضِ هَوْناً﴾ [الفرقان: ٦٣].

قال: إن المؤمنين لَمَّا جاءتهم هذه الدعوة من الله، صدقوا بها، فوصل نفعها إلى قلوبهم، فخشعت لذلك قلوبهم، وأسماعهم، وأبصارهم، فكنت إذا رأيتهم،

---

= وله طرق أخرى: راجع الطبري.

(١) حديث متفق عليه، وتقدم.

رأيت قوماً كأنما يرون ما يوعدون رأى المتقين(١).

أفلا ترى النبي ﷺ، والعلماء من بعده يدلون على أن التصديق يتفاوت في شدة اليقين، والبصائر، وذلك دليل على تحقيق المثل الذي ضربنا.

فإن قال قائل منهم: فَلِمَ لا يسمى النظر جزءاً مِنَ الناظر، والاستماع جزءاً من السمع، والحمل جزءاً من القوى؟!

قيل لهم: إنما ضربنا لك مثلاً لِتصديقِ الذي يكون عند الأعمال، فلا يختلف أهل اللغة أن النظر من البصر، والطاقة من القوى، والاستماع من السمع، فكذلك هذه الأخلاق من التصديق، وكلها تضاف إلى الإيمان في الاسم.

[ق ١٩٩/أ] فإن قالوا: فليس الاستماع في عينه غير السمع، والنظر غير البصر، لأن البصر، والسمع فعل الله، والاستماع والنظر فعل العبد.

قيل لهم: هو كذلك، إلّا أن الشيء يكون مِنَ الشيء على جهتين، وإن كانا غيرين، فأحدهما لا يوجب

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/٢٧٣) في ضمن كلام طويل، وعزاه لعبد بن حميد، وذكره بقوله: وكان يقال.

الآخر، جائز أن يكون، ولا يكون الآخر، هل الكلام إلاّ من اللسان؟ وجائز أن يكون اللسان، ولا يكون الكلام، فأما البصر الصحيح إذا لاقَتْه الأشخاصُ، فلا جائز إلاّ أن يوجب نظر استبانـه، وكـذلـك الأسماع إذا ظهرتْ لها الأصوات، فلا جائز إلاّ أن توجب دركاً للأصوات كالنار، إذا لاقَتْ الماءَ، فلا جائز إلاّ أن توجب تسخيناً، وكذلك الثلج إذا لاقى الأشياء القـابلة للبـرد، فلا جائـز إلاّ أن يُوجب تبريداً.

فإن قالوا: قد نرى من النار اليسير الذي لا يوجب مثله التسخين، ولا الإحراق، وكذلك الثلج.

قيل لهم: إنـه وإن قلَّ كل جزء منها، فإنه في نفسه مبردٌ، ومسخنٌ، لأنه إذا ضم إلى الآخر الذي من جنسه، سخـن، أو أحـرق، أو برد، فليس منـهـا جزء أوجب التسخين، والتبـريد دون الجزء الآخر، والذي انفرد لم يكن منـه تسخين، ولا تبـريد، فإذا ضم إلى الأجـزاء المسخنة والمبردة، أخذ بقسطه من التسخين، أو التبريد [ق ١٩٩/ب] وكلها موجبة للتسخين، أو التبريد، ليس منها جزء موجباً لذلك دون الآخر.

فإن قالوا: أليس إذا انفرد أقل أجزائها على حالٍ، لم يكن تسخين ولا إحراق، ولا تبريد؟!

قلنا: وإن لم توجب، فإن فيه التسخين، والإحراق، والتبريد.

وكذلك أقل قليل الإيمان، لا يوجب الخوف المزعج على ترك ما كره الله، ولا الرجاء المزعج على العمل بما أحب الله، فإذا انضمت إليه أجزاء من جنسه، أوجب الخوف المزعج عن كل ما كره الله، لا يقدر صاحبه على غير ذلك، ولا يتمالك.

فكذلك الرجاء، والحب، والهيبة، والتعظيم، والإجلال لله، والتوكل عليه.

فإن قالوا: فقد وجدنا أقل قليل الإيمان، إن زايله أقل قليل الخوف، والرجاء، والحب لله، كان كافراً، ولم يكن مؤمناً، لأن من لم يحب لله، فهو كافرٌ، ومن لا يهابه، فهو كافرٌ، لأنه عرف ربه، واعترف به، أوجبت معرفته حبه، وهيبته، ورجاءه، وخوفه.

والدليل على ذلك أنه لو أعطى الدنيا كلها على أنتكفر به، أو تكذب عليه، ما فعل، وإن أتى بكل العصيان، فدل ذلك على أنه لولا أنه محب ما آثره على كل محبوب من الدنيا، وكذلك تهابه أن يطلع عليه معتقداً للكفر، [ق ٢٠٠/أ] يقبله، أو قائل عليه بلسانه، ومن لم يهب غيره من الخلق، فقد استخف به، ومن لم يجله، فقد صغر

قدره، فكذلك الخالق، من لم يهبه، ولم يجله، ولم يعرفه.

وكذلك أقل أجزاء النار، أو الثلج، قد توجب الحَرْقَ، والتسخين، لا محالة، ولو لم يوجبه لكانت النار متقلبة عن شبح النارية، وكان الثلج متقلباً عن شبح الثلجية.

فإن قالوا: فلسنا نرى ذلك، ولا نعرفه.

قيل: إنما منعكم من ذلك قلة معرفتكم بالأشياء، كيف صنعها الله عز وجل، ونحن نريكم ذلك، إنما امتنع الأبصار أن ترى ذلك، أن القليل من النار إذا لاقى جزءاً من الحطب، أقوى منه، لم تحرقه، وغلبه الجزء من الحطب، فأطفأه، وإذا لاقى جزءاً أضعف منه أحرقه، أو سخَّنه.

ومن ذلك أن الشرارة الضعيفة إذا لاقَتِ الْحَرِيرَ أحرقَتْه، وإذا لاقتْ ما فوقه من الأشياء، لم تعمل فيه، وقهرها بقوة طبعه.

وكذلك الثلج لو ألقيت منه حبة في ماء جار، ما وجدت له تبريداً، ولو ألقيت تلك الحبة على حدقة الإنسان، أو على لسانه، لأحسَّ تبريدها.

ففي هذا دليل على أن طبعها فيها قائم أبداً، وكذلك

كل موجب لشيء لا محالة، فهو منه، وإن كان غيره على التجزئة، فإنه [ق ٢٠٠/ب] مضاف إليه، لا يمتنع أحد من ذلك أن يضيفه إليه.

فكذلك التصديق يضاف إليه ما هو موجبه لا محالة، وأنتم تقولون ذلك في غير موضع اضطراراً، لأنكم نوعان: نوع منكم، وهم جمهوركم، وعامتكم يقولون: إن المعرفة لا يكون في عينها إيماناً، يمنعكم من ذلك شهادة الله تبارك وتعالى على قلوب من سمي بالكفر أنها عالمة، مؤقنة، فزعمتم أن المعرفة ليست في عينها إيماناً، حتى يكون معه الإقرار.

وقالت فرقة: لا تكون المعرفة إيماناً حتى يكون معه الخضوع.

وقالت فرقة: لا تكون المعرفة إيماناً، حتى يكون معها الخضوع، والإقرار.

ثم زعم من قال منكم بهذه المقالة على تعرفكم أن الخضوع إيمانٌ مع المعرفة، والإقرار كذلك، والتصديقُ كذلك، وليست المعرفة هي الخضوع، ولا الإقرار، ولا التصديق، ولكن معرفة أوجبت ذلك كله.

فهل تجدون بين ما قلتم، وبين ما قال مخالفوكم فرقاناً

إذْ سموا إيماناً ما أوجبه التصديق، وسميتم إيماناً ما أوجبته المعـرفـة؟! بل هم قد ادعوا الصدق، وذلك أنهم إنما جعلوا الأعمـال إيمـانـاً من المعـرفة القوية، والتصديق القوي يُوجبه العمل لا محالة، لأن المعرفة [ق ٢٠١/أ] عندهم التصديق يتفاوت، وما ادعيتم من المعرفة، لا يوجب التصديق، والخضوع لا محالة، لأنكم تزعمون أن المعـرفـة لا يتفـاوت، وقد شهد الله، وأقررتم بذلك أن المعـرفة في قلوب الكفار، فلو كانت توجب الخضوع، والتصـديق، والإقـرار، ما جامعت الكفـر أبـداً، لأن الخضوعَ، والإقرارَ، والتصديقَ في قولنا، وقولكم إيمانٌ، وهـو ضد الكفر، فلو كانت توجب ذلك ما قارنها الكفر أبـداً، فلمـا وجـدنـا عارفـاً كافـراً، وعارفاً مؤمناً عندنا، وعندكم، استحال أن توجب المعرفة الإيمانَ، إذا كانت لا تتفاوت، ولا جائز أن توجب خضوعاً، ولا اقراراً أبداً، إن كانت لا تتفـاوت، فقـد زعمتم أن أصـل الإيمـان المعـرفةُ، فإذا كان معها الخشوع، والتصديقُ، والإقرارُ كان جميع ذلك إيماناً، فقد ضممتم إلى المعرفةِ ما ليس جزءاً منهـا، ولا هي موجبـة له، فدعوى مخالفيكم في إضافتهم أصدقُ وأبينُ، لأن المعرفةَ عندهم يتفاوت، لها أول، وأعلى، وكـذلـك التصـديق له أول وأعلى، فإذا

عظمت المعـرفة، أوجبت العمل لا محالة، فجعلوا من الإيمان، وأضافوا إليه ما أوجبه عظيم المعرفة والتصديق، [ق ٢٠١/ب] فقد وافقتموهم على مثل ما خالفتموهم، ويصدق دعواكم، ولم تقودوا قولكم.

وأعجب من ذلك أن المعرفة عندكم إذا انفردتْ ليست بإيمـانٍ، فإذا جامعهـا الخضوع، والإقرار، والتصديق، صارت المعـرفـةُ إيمـانـاً، فكانت في عينها وحدها، لا إيمان، فلما ضم إليها غيرها، انقلبت، فصارت إيماناً؟!

وقال مخالفوكم: الإيمان أصل إذا ضم إليه، ازداد به، ولا يتقلب.

وأعجب من ذلـك إضـافتكم إلى التصديق بالقلب، القول الذي ليس من المعرفة في شيء، لأن القول أجزاء مؤلفة في صوت عن حركة لسان، والمعرفة عقد بضمير القلب، ليست بصوت، ولا حروف، ولا حركة، فأضفتم إلى المعرفة ما ليس فيها، ولا يشبهها، ولا هي موجبة له، إلّا أن بعضهم يزعم أن التصديق يوجب القول، وهو، وإن أوجبـه، فليس القـول من تصديق القلب في شيء، إذ القول حروف مؤلفة في صوت عن حركة، وليس التصديق بالقلب كذلك، فأضفتم إليه ما ليس منه، ولا يشبهه.

ثم زعمتم أنه لا يكون مؤمناً إلّا به، فهذا أعجب من

قول مخالفيكم، فقد قايسناكم على اللغة، والمعقول، فتبين [ق ٢٠٢/أ] دحض حجتكم، وبطلان دعواكم، وأولى بالحق اتباعه، مَنْ أراد الله وخافه.

● قال أبو عبدالله: وزعمت طائفة من المرجئة أن الإيمان هو المعرفة والإقرار، وأن الخلق كلهم من النبيين والمرسلين، فمن دونهم في ذلك سواء، وأن الله لم يأمر أحداً من الإيمان بشيء إلّا أمر به غيره، ولم يأمره من الإيمان بشيء إلّا أمر به مَنْ كان قبله، وأن الإيمان لا يلزم فرضه إلا جملة، ولا يحدث منه شيء بعد شيء، ولا يأتي أحد منه بشيء بعد شيء إلّا كان كافراً.

فيقال لهم: خبرونا عن أهل زمان موسى، وعيسى، هل كان من إيمانهم أن يعلموا، ويعتقدوا التصديق، وأن الله قد بعث محمداً رسولاً؟!.

فإن قالوا: لم يكن من إيمانهم أن يعلموا، ويعتقدوا أن الله قد بعث محمداً رسولاً، ولكن كان من إيمانهم أن يعلموا، ويعتقدوا أن الله سيبعث محمداً رسولاً.

قيل لهم: فهل من إيماننا اليوم أن نعلم، ونعتقد أن الله قد بعث محمداً رسولاً؟!.

فإن قالوا، ولا بد لهم من ذلك، فقد أوجبوا علينا من

الإيمان ما لم يوجبوه على مَنْ كان قبلنا، فهذا نقض لما بنوا عليه أصلهم، [ق ٢٠٢/ب] وخروج من جملة قولهم.

وإن قالوا: العلم، والاعتقاد بأن الله سيبعث محمداً رسولاً، لأنا قد علمنا بأنه قد بعثه رسولاً، وأهل الزمان الأول قد كانوا يعلمون أن الله قد بعث محمداً رسولاً، إذْ كانوا قد علموا أنه سيبعثه رسولاً، وهذا هو الخَلْفُ من الكلام، والتناقض من المقال.

ويقال لهم: خبرونا عن من لم يسمع بذكر محمد ﷺ، من زمان موسى، وعيسى صلى الله عليهما، غير أنه قد آمن بموسى، وعيسى، وجميع ما جاء به جملة، هل يكون مؤمناً؟!

فإن قالوا: لا، قيل لهم: وكذلك من لم يسمع بذكر الصلاة، والصيام، والزكاة، وجميع ما فرض الله عز وجل، وجميع ما أحلّ، وحرّم، فجهل بشيء منه، لأنه لم يسمع به، ولم يفترضه الله على أهل ذلك الزمان، لا يكون مؤمناً، وهو مقرّ مصدق بموسى، وعيسى، وبجميع ما جاءا به من عند الله.

فإن قالوا: لا يكون مؤمناً مَنْ لم يعرف منهم جميع ذلك، ولم يقِرّ به، خرجوا من قول أهل الصلاة، ولا يقول

هذا مسلم.

وإن قالوا: هو مؤمن إذ آمن بموسى، وعيسى، وبما جاءا به من عند الله، وإن لم يسمع بذكر محمد ﷺ، وما جاء به [ق ٢٠٣/أ] من الشرائع.

قيل لهم: فإنه بعد ذلك قامتْ عليه الحجةُ، وعلم أن محمداً سيبعث، أو أدرك زمان محمد ﷺ، فعلم، وأقرّ به، وصدق به، هل حدث له من الإيمان شيءٌ، لم يكن قبل ذلك، أو أصاب مِنَ الإيمان شيئاً لم يكن أصابه قبل ذلك؟!

فإن قالوا: نعم، فقد رجعوا عن قولهم.

وإن قالوا: لم يصب بعلمه بمحمد ﷺ، وإقراره به إيماناً لم يكن أصابه قبل ذلك.

قيل لهم: فإن جهل محمداً ﷺ بعد ما بعثه الله، أو علمه، فلم يقرّ به، وأقام على أمره الأول، فهو مؤمن مستكمل الإيمان؟!

فإن قالوا: نعم، خرجوا من قول أهل الإسلام، وليس هذا قولهم، وإن قالوا: إذا جهل محمداً ﷺ بعد ما بعثه الله، أو عرفه فلم يقرّ به، فهو كافر.

قيل لهم: فهل يكون كافراً إلّا بترك الإيمان؟

فإن قالوا: لا، فقد أقروا بزيادة الإيمان، ووجب عليهم فرضه بعد ما بعث به محمد ﷺ.

ويقال لهم: قال الله عز وجل: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ، وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ النساء: ١٦٤].

خبرونا عن أولئك الذي أرسل الله إليهم هؤلاء الرسل الذين لم يقصصهم [ق ٢٠٣/ب] علينا، ولم يخبرنا بأسمائهم، هل كلفهم الله المعرفةَ بهؤلاء الرسلِ بأعيانهم، وأسمائهم؟!

فإن قالوا: نعم، ولا بد من ذلك، قيل لهم: فقد لزم أولئك من فرض الإيمان، ما لزم أولئك، ولزم أولئك من فرض الإيمان ما لم يلزمنا، لأنهم أدركوا أولئك الرسل، وعاينوهم، وأخبرونا بأسمائهم، فوجب عليهم معرفتهم بأسمائهم، وأعيانهم، والإقرار، والتصديق بأنهم رسل الله، ولم ندركهم نحن، ولم نعاينهم، ولا أخبرنا بأسمائهم، ولم يجب علينا من الإيمان بأسمائهم، وأعيانهم ما وجب على أولئك.

وكذلك مَنْ آمنَ بالنبي ﷺ، وبالفرائض التي أنزلها الله تبارك وتعالى، أو ينزلها جملةً في أول ما بعث النبي ﷺ، كان مؤمناً، ثم أنزل الله الفرائض، وفسّرها النبي ﷺ،

فعـرَّفهـا، وعـرَّف تفسيرها، فمن آمن بها زاد إيماناً إلى إيمانه الأول.

وكذلك قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا مَا نَزَلَتْ سُوْرَةٌ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُوْلُ: أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيْمَاناً، فَأَمَّا الَّذِيْنَ آمَنُوْا فَزَادَتْهُمْ إِيْمَاناً، وَهُمْ يَسْتَبْشِرُوْنَ﴾ [التوبة: ١٢٤]

وذلـك أن الإيمـان الأول يحمـل الفرائض التي [ق ٢٠٤/أ] نزلت، وينـزل، كان هو الإيمان ما لم يكلفوا الإيمـان بتفسير الفرائض التي نزلت، والتي تنزل، فإذا نزلت الفـرائض، وفسِّـرت لهم، وجب عليهم الإيمـان بتفسيرهـا، كمـا وجب عليهم الإيمـان بجملتها، وصار الإيمـان بتفسيرهـا مضمـوماً إلى الإيمان الأول، فصار إيمانهم أكمل.

فجميع ما ذكـرنـا دليل على أن النـاس متفاوتون في الإيمان، غير مستوين، إذْ كان الله عز وجل قد افترض على الأولين مِنَ الإيمان، ما لم يفترض على الآخرين، وافترض على الآخرين ما لم يفترض على الأولين نحواً مما وصفت لك من معرفة الرسل بأعيانهم، وأسمائهم، وحدود الفرائض التي افترضت عليهم، وتفسيرها، فكل من أدى ما كلف من الإيمان، والفرض عليه، فهو مؤمن مستكمل لما افترض عليه من الإيمان، وإن كان غيره أكثرَ

إيماناً، وأكثر منه، إذ كلف من الإيمان ما لم يكلف هو.

ويقال لهم: ما تقولون في رجل نوى أن يكفر غداً لميراثٍ طَمَعَ أن يصيبه، أو غيره؟!

فإن قالوا: هو كافر، قيل لهم: فكيف أخرجتم المؤمن من إيمانه بنيته، أن يكفر غداً، فهل أخرجتم الكافر من كفره بنيته أن يؤمن غداً؟!

فإن قالوا: بأن المؤمن إذا يكفر غداً، فقد ترك [ق ٢٠٤/ب] الخضوع، والإنكار لله بالطاعة، فمِنّ ثَمَّ أكفرناه، والكافر أخَّرَ الإذعان لله، والخضوع له، ونواه، فلم يخرجه ذلك من كفره.

قيل لهم: أما المؤمن ففي وقته مذعن خاضع إذ لم يتعجل الكفر، فيعتقده، وإنما أخَّرَ الكفر، ولزم الخضوع لله، فلم يدعه، ولو زايله الخضوع ما أخَّرَ الكفر.

وكذلك الكافر لولا مزايلة الخضوع له لآمن، لأنه إنما نوى أن يخضع بعد وقته، فإن كان نيته أن يخضع بعد وقته لا يخرجه من كفره، فكذلك نية المؤمن أن لا يخضع بعد وقته، لا يخرجه من إيمانه، لأن الكافر أورد النيةَ بخضوع، يتأخر على أنها لازم، والمؤمن أورد لله تائباً متأخراً على خضوع لازم، فلا فرقان بين ذلك، فإما أن

يحكموا عليهما بحاليهما في وقتيهما اللذين هما فيهما، أو بحاليهما اللذين لم يأتيا، ولا فرقان بين ذلك، وأخرى.

أين وجدتم أن النية في عينها إيمان، أو الخضوع في عينه إيمان إذا كان الكافر منكراً لله بقلبه، ولسانه ناوٍ، لا يكذب عليه بعد موته، فقد ثبتم الإرادة، والخضوع إيماناً، وزوالهما كفراً، فلم ينفع الكافر، إذ لم يتعجلها، فهلا نفعتِ الْمُؤْمِنَ إذْ تعجلها؟ فقد أكفرتم مع التصديق بالقلب، [ق ٢٠٥/أ] واللسان بالنية، لأن يفعل شيئاً، لعله لا يفعله، وقد كان يجب عليكم في القياس أن شهد للكافر بالإيمان بنيته التي قدمها، كما لم ينفع المؤمن معرفته، وقوله بلسانه، وخرج من الإيمان بالنية للكفر.

فكذلك لا يكفر الكافر إنكاره بقلبه، وتكذيبه بلسانه مع النية التي قدمها أن يؤمن غداً.

فَإنْ هُمْ سألونا، فقالوا: ما تقولون أنتم في ذلك؟! قيل لهم: إن الإيمان ليس هو عندنا المعرفة وحدها، ولا القول وحده، لأنا قد وجدنا المنافقين، يقرون بألسنتهم، وهم كافرون، ووجدنا اليهود قد عرفوا الله ورسوله بقلوبهم، وهم كافرون، فلما كانت المعرفة في عينها، إذا انفردتْ لا إيمان، وكان القول إذا انفرد لا إيمان، فإذا ضما لم يكونا إيماناً إلّا بشريطة نيته، لأنه ليس من شيئين

ينفـردان خارجين من بعض الأجنـاس، ثم يجتمعـان، فيدخلان في غير جنسهما، إلاّ أن يزيد فيهما معنى، وهو أن يجـوز معـرفـة ليست بمعرفة تسبق على كتاب سمع كمعرفة اليهود، لا معرفة بيان أوجبها الاضطرار، فابليس عاين ما لم يجـد للشـك فيه مسـاغـاً يعـرف، ثم أبى السجـود، وإنمـا المعـرفـة التي هي إيمـان هي [ق ٢٠٥/ب] معـرفة تعظيم الله، وجلاله، وهيبته، فتعظم المعرفة تعظم القدر معرفة فوق معرفة الإقرار، فإذا كان كذلك فهو المصدق الذي لا يجد محيصاً عن الإجلال، والخضـوع لله بالـربـوبية، ولا تطاوعه نفسه، ولا يصفو لنفسـه ريبة الكفر، لأن النية في الكفر استهانة بالرب، والاستهـانـة ضد التعـظيم، والإجـلال، والهيبـة، فإذا عظمت معرفته تعظيم قدره لم تبح نفسه بنية الكفر، ولو قطع أعضاؤه، فَمِنْ ثَمَّ كان هذا المؤمن لما نوى الكفر، لأنه لم ينو الكفر، ويعتقده لدينا وغير ذلك من تدين حتى صغر قدر الرب عنده، فاستهان به، وليس هذا بمصدق، ولا مؤمن لأن التعـظيم لا يقارن الاستهانة، والتصديق لا يقارن نية التكذيب، وكيف يفترقان وهما ضدان؟!

وكذلك الكافر لو كان بعثه على نية الإيمان معرفته لله بتحقيقـه على ما وصفنـا ما أخَّـرَ ذلك طرفة عين، ففي

تأخيره ذلك أمن من الله، فاستهان به، فهو كافر لا محالة، وكلاهما كافران، بغير الجواب الذي أجبتم.

فبذلك ثبت أن الإيمان يوجب الإجلال لله، والتعظيم له، والخوف منه، والتسارع إليه بالطاعة على قدر ما وجب في [ق ٢٠٦/أ] القلب في عظيم المعرفة. وقدر المعروف.

● قال أبو عبدالله: ويقال لهم: قولكم: إنَّ القولَ باللسانِ إيمانٌ مع المعرفة، أيهما أصل للآخر؟!

فإن زعموا أن القول باللسان أصل للإيمان، فقد أوجبوا للمنافقين أصل الإيمان، إذْ يشهدوا للنبي ﷺ أنه رسول الله، وقد أكذبهم الله عز وجل، وأخبر أنهم كاذبون، ثم أخبر عن الأعراب الذين قالوا: آمنا فقال: ﴿قُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوْا، وَلٰكِنْ قُوْلُوْا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فأخبر أن قولهم ذلك ليس بإيمان، ثم أخبر أن الإيمان أوله على القلب، فقال: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيْمَانُ فِيْ قُلُوْبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُوْلُ آمَنَّا بِالله، وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ، وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِيْنَ﴾ [البقرة: ٨].

فقد دلّ القرآن على إكفار مَنْ أقرّ بلسانه، وقلبه منكر.

وإن قالوا: إن المعرفة أصل الإيمان.

قيل لهم: فالإقرار أصل ثان مضاف إليه أو فرع له؟

فإن قالوا: أصل ثان، قيل لهم: فمن جاء بالمعرفة، ولم يأت بالأصل الثاني لطلب دنيا، أو استكبار عن اتباع المسلمين، لئلا يزول عن رياسة أو غيرها، إلّا أنه عارف بالله عز وجل، وبرسوله ﷺ، ما حاله عندكم؟!

فإن قالوا: كافر، قيل لهم: كافر [ق ٢٠٦/ب] ليس فيه من الإيمان شيء، أو قد جاء بأحد الأصلين؟!

فإن قالوا: ليس فيه من الإيمان شيء، فقد زعموا أن معرفة القلب هو قول اللسان، إذ كان زوال المعرفة هو ترك القول، وهذا التناقض، ولو كان كذلك، كان إذا أقرّ باللسان كان عارفاً من قبل الإقرار باللسان، وإنْ كان منكراً بقلبه، فإن كان قد تجامع الإنكار بالقلب، القول باللسان، فكذلك تجامع المعرفة ترك القول باللسان، ولو كان في زوال المعرفة زوال القول، وكان لا يقر باللسان منكراً، كما لم يعرف القلب منكراً باللسان أبداً على قياس ما قلتم.

فإن قالوا: الإقرار فرع لأصل الإيمان، وهو المعرفة.

قيل لهم: فترك الفرع يذهب بالأصل، أو يبقى الأصل على حاله، وأزال الفرع؟!

فإن قالوا: يذهب الأصل، قيل لهم: فالأصل أولى أن يكون في زواله زوال الفرع، فقد وجدناه مقراً منكراً، فكذلك ثبت أنه عارف منكر.

فإن قالوا: هو عارفٌ تاركٌ للإقرارِ بلسانه.

قيل: ولم يسمه الله مؤمناً، مع ترك الإقرار بلسانه.

وقيل لهم: إبليس إنما كفر بترك الفرع، ولم تنفعه المعرفة، وليس القول من المعرفة [٢٠٧/أ] في شيء، لأنه فرع مضاف إليها بالاسم، لا من جنسها، وإنما الإقرار باللسان يكون عنها، وليس هو بها، ولا من جنسها، لأن الأصوات، والحروف، والحركاتِ ليست من جنس الضمير في شيء، وإن كان الإيمان لا يتم إلّا بفرع عن المعرفة، وليس من جنسها، فما أنكرتم على من زعم أن الإيمان لا يتم إلّا بالصلاة، وليست هي من جنس المعرفة، ولكن عنها يكون.

فإن زعمتم أن بينهما فرقاناً، فما الفرقان؟ اللغة، يدعونها في مجاز اللغات، أو حقيقة معنى؟

فإن زعمتم أن العرب قد يقول بعضها لبعض: فلان صدقني(١) بلسانه، فسموا الإقرار تصديقاً.

---

(١) ورد في الأصل (صديقي) وعلى هامشه: صوابه: «صدقني».

قيل لكم: ليس يخلو ما ادعيتم من قول العرب من أحد معنيين: إما أن تكون تعني بقولها: صدقني فلان بلسان، أي أنه آمن بقول بلسانه، وقلبه لا يعرف ذلك، أو تكون تعني أنه صدقني بقلبه، فآمن بقولي، ثم عبّر لي عما في قلبه، أني صادق عنده، فإن كانت تعني أنه آمن بلسانه، دون قلبه، فقد ثبت الإيمان باللسان، وإن كان القلب منكراً، وإن كانت إنما تعني أنه إنما عبّر عما في قلبه، فقد دلل بذلك أن العبارة ليست بالمعبرة عنه.

وإنْ [ق ٢٠٧/ب] زعمتم أنها معنى ثالث، على أحد معنيين: أحدهما تصديق بالقلب، والآخر تحقيق لما في قلبه.

قيل لكم: تحقيقٌ، يدل على أنه قد آمن، أو الإيمان قائم في اللسان؟!

فإن قالوا: قائم في اللسان، فقد فرغنا من ذلك.

وإن قالوا: تحقيق له، ولا بدّ لهم من ذلك، وإلّا عاندوا اللغة، وخالفوا الفرقان، لأن الله يقول: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيْمَانُ فِيْ قُلُوْبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] فأخبر أنه في القلب، وأخبر أن قولهم ليس بإيمان إذ قال: لم تؤمنوا.

فقد دل أن قول الإنسان ليس بإيمان في عينه، حتى

يكون عبارة عما في القلب.

وأما اللغة فقد أجمع أهلها أن قول القائل: صدقت في[1] أن لك عليّ حق، أنه إقرار بلسانه، ولا يخلو من أحد معنيين: إما أن يكون أقر له لرهبة، أو لغير ذلك، وهو منكر لحقه، فذلك منه كذب، لأنه غير مؤمن بما يقول، أو يكون عارفاً بذلك بقلبه، مصدقاً له، وقد أجمعوا أن ذلك عبارة عما في قلبه تحقيق إيمانه بقلبه، فيقولون: قد آمن بما قال، وصدق به، وكذلك لو طلب منه حقه، فقال: لي عليك ألف دينار، أو هذا الثوب الذي عليك لي، فخلعه، فناوله إياه، أو وزن له ألف دينار، فدفعها إليه [ق ٢٠٨/أ] فقالوا: قد صدقه، ورد عليه حقه، ولو لم يصدقه ما أعطاه، فإن كان الإقرار تحقيقاً لما في القلب، يدل به على أنه مصدق بالله، وبما قال، فكذلك جميع الطاعات المفترضة هي محققة للتصديق، مكملة له، لأنه إن كان إنما يكمل إيمانه بأن يرفع لسانه، ويضعه بالتوحيد، فكذلك يكمل إيمانه بأن يضع وجهه لله في التراب، توحيداً له بذلك، لا يريد غيرهما، كلاهما جارحتان غير القلب، وغير عمله، ولا فرقان بين ذلك إلّا ادعاء اللغة التي قد تداولتها العرب بينها، يريد به العبارة

(١) ورد في الأصل (هي) وعلى هامشه: لعله: في

بعينهـا، أن الإقـرار عبـارة عن الإيمان في القلب، وقد يسمي فعل الجوارح(١) أيضاً تصديقاً، لو قال قائل لرجل: إن فلانـاً قتـل ولدك، فشدّ على قاتله من غير أن يقول للمخبـر له: صدقت، لشهـدتِ القلوبُ، أنه قد صدقه بفعله، ومع شهادتهما فهي عالمة أن ذلك الفعل تحقيق لتصديق قلبه، لا أنه في نفسه إيمان بالقلب، ومن ذلك تصـديقـاً منهم تحقيقـاً لما في قلوبهم من تعظيم الله، وطـاعته، ولم يخبرنا أنهم قالوا: صدقت هو علينا، ثم سجـدوا، وأبى إبليس أن يسجـد، ولم يقـل: إنك لم تأمـرني بالسجود [ق ٢٠٨/ب] فكان إباؤه كفراً، لا أنه جحد بلسانه، فكان سجودهم إيماناً، كما كان إباؤه كفراً.

فكـذلك المؤمن إذا أقرّ، شهدتِ القلوبُ أنه مصدق للظاهـر، وإنْ لم يقطعوا بالغيب، وهم عارفون أن قول اللسان ليس هو الإيمان بالقلب، وإنما هو عبارة عما في القلب، ولن تجدوا بين ذلك فرقاناً إلّا بالمكابرة.

ويقال لهم: أرأيتم إن سوغنا لكم أن العبارة عما في القلب بالإقـرار، هو في عينـه إيمان كالمعرفة بالقلب، أرأيتم هذا الإقرار الذي هو إيمان، متى يكون إيماناً، إذا كان كافراً قبل ذلك، فإذا أقر، فبدل الجحد الأول، أو

(١) ورد في الأصل «الخوارج» وهو تصحيف.

أقر، كان إيماناً، أو إذا جاء بالإقرار، وإن كان ناسياً على غير جحد، فأتى بالإقرار في وقت البلوغ، أو خلقه الله بالغاً، فأقر بعد البلوغ؟

فإن قالوا: إنما يكون الإقرار باللسان إيماناً، فمن كان جاحداً من قبل، فقد أخرجوا الملائكة، وآدم صلى الله عليه، وكل ناشىء على الإسلام من أن يكون آمن بالله قط، ولا يقول هذا أحد.

وإن زعموا أنه إيمان من كلّ أحد جاحداً كان، أو ناسياً، أو خُلِقَ بالغاً، أو خُلِقَ بغير طفوليةٍ كالملائكة وغيرهم.

قيل لهم: فإذا كان هكذا، فلم يُسَمَّ إقراراً، إلّا أنه اعتراف للرب بوحدانيته، وبما [ق ٢٠٩/أ] قال، أو لأنه اعتراف، وهو واجب؟

فإن قالوا: لأنه اعتراف في عينه لا أنه أوجبه.

قيل لهم: فكلما جاء بالاعتراف، فهو إيمانٌ.

وإن قالوا: لأنه اعتراف، وأن الله أوجبه.

قيل لهم: فكلما جاء به اعترافاً واجباً فهو إيمان.

فإن قالوا: لا، ناقضوا قولهم.

وتفسير ذلك أن العبد إذا قال: لا إله إلّا الله من قلبٍ

صادق، فقد أقرَّ، ومعنى أقرَّ: اعترف، فإذا كان هذا إيماناً، فكلما وحد الله أبداً إلى أن يموت بلسانه، فهو معترف عن قلب صادق، فهو في كل يوم، وفي كل ساعة يوحد فيها، يزداد إيماناً، وكل وقت يشتغل قلبه بالمعاصي، فلا ينشرح للقول بالاعتراف، ولا يعظم في قلبه الرب تبارك وتعالى، فيفزع إلى توحيده، فهو أنقص منه في الحال الأولى التي عظم بقلبه المعترف به، حتى حمل ذلك على القول بلسانه من غير أن يكون نقصاً بتصديقه بقلبه، أن الله حق لا باطل، ولكنه نقص من تركه الاعتراف الذي هو عليه واجب كالتشهد، والذِّكر في الصلاة الذي كان يأتي به اليوم مراراً كثيرةً من تعظيم الله بقلبه.

فإن قالوا: إن ذلك التكرار للتوحيد، ليس هو بواجب [ق ٢٠٩/ب] عليه، ولا يكون من الإيمان.

قيل لهم: فقد ثبتم عن ضمائركم أن الاعتراف إنما يكون توحيداً، وإيماناً مع الوجوب، أفرأيتم التشهدَ في الصلاة، والتوحيدَ في الأذانِ، أتوحيد له؟ وكذلك الإخلاصُ لله بالحمد، إذا قرأ في صلاته، فقال: ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِيْنَ﴾ فقد أخلص لله بالتوحيد، وأقر أنه رب الخلائق، وكذلك التشهد في كل صلاة مفترضة،

وكذلك التلبية أول ما يحرم لا بد أن يأتي بها مرة، فكذلك جميعاً كله إيمان، إن كان كل اعتراف واجب يكون إيماناً.

فإن قالوا: ليس هو إيماناً لأنه واجب، ولكنه اعتراف في عينه في أول ما يصدق به.

قيل لهم: هذه دعوى منكم، فما جعله أولاً إيماناً، وآخراً لا إيمان، والمعنى واحد؟!

فإن قالوا: وجدنا جميع المسلمين إذا أقر الرجل أول ما يسلم.

قيل: آمن، وإذا كررها بعد ذلك لم يقل: آمن.

قيل لهم: فقد ثبتم أن معناكم على قياس قولكم: إن الإقرار إنما يكون إيماناً، فمن كان جاحداً من قبل فقط، وهـذه الشهـادة على كل ملك، ورسول، وناشيء على الإسلام، أنه لم يؤمن بلسانه قط؟

فإن قالوا: لسنا نقول ذلك، ولكنا نقول له: إن الطفل إذا بلغ، فأقـرَّ في [ق ٢١٠/أ] وقت بلوغه، فذلك منه إيمان، فإنه وجب عليه إيمانُ تلك الساعة.

قيل لهم: فهل رأيتم المسلمين يقولون لطفل إذا بلغ، فيشهـد: آمن الساعـة؟ أو يعملون أنـه لم يجب عليه

الإيمـان، إلّا تلك الساعة، ثم أتى بما وجب عليه، ولا يقولون: إنه آمن الساعة، فيوهمون أنه كان كافراً من قبل، ولكن يقولون: الآن وجب عليه الإيمان، وقد كان من قبل أن تأتي به مؤمناً، ولم يكن واجباً عليه، وهذا اعتراف في عينه أول ما وجب عليه، ولم يكن اعتراف لأنه واجب، ولو كان كذلك ما كان أحد يشهد أن لا إله إلّا الله، فيكون ذلك اعترافاً، وخضوعاً لله، إلّا مرة واحدة، ولكنه معقول أنه لا يزايله اسم الاعتراف متى أتى به، لأنه اعتراف في عينه، فلما كان بعد ما أداه في أول الوجوب، لا يزايله اسم الاعتراف، لم يزايله اسم الإيمان أبداً، إلّا أنه يأتي به واجبـاً في أول الـوجوب، ثم هو يكرره في الفرائض وغيرها، ولو كان في عينه هو الإيمان، لا لأنه اعتراف عما في القلب، لكـان إذا سكت كفـرَ، لأن ضد الكـلام السكوت، كما أن ضد المعرفة الإنكار.

وإنْ قلتم: إنما يأتي بضده إذا جحد بلسانه.

قيل: كيف يأتـي بضـده بعـد ما قد نقض؟ [ق ٢١٠/ب] وهـل يكـون للفاني ضد يزيله، وكيف يزيل المـوجـود ما ليس بموجود، لأنَّه قد فنى الكلام الأول، وأعقبـه السكـوت، ثم جاء بالجحـد بلسـانـه، فزال السكوت، ثم زعمتم أنه قد زال ما كان قد زال من قبل،

ولو كان كذلك لكان النهار إذا ذهب، ثم جاء الليل، ثم جاء الصبح في اليوم الثاني، كان اليوم الثاني ضداً للأول، فأزال ما قد زال، وقد كانت بينهما واسطة، وهو الليل، كما كان السكوت بين الإقرار والجحد.

فإن زعموا: أن الاعتراف كان عن خضوع من القلب، فلما جاء الجحد، لم يأت حتى زال خضوع القلب.

قيل: فقد ثبت أن الإيمان هو الخضوع مع المعرفة، وأن القول عبارة عنه، فلما جاء بقولٍ، خلاف ذلك، لم يأت به إلّا عن زوال الخضوع عن القلب، وهو الإباء، أن يقر بلسانه لاستنكاف، أو طمع في دنيا، أو طلب رياسة، فكذلك كل ما أتى بالقول، والخضوع في القلب على حاله، فإنه يزداد إيماناً، إذا كان عبارة عن الخضوع في القلب، لم يتغير، ولم يتقلب إلّا زاله، أو لا يحق فيه الوجوب، لم يكرره، واجباً وغير واجب، إن الخضوع دائم في القلب بحاله، والقول كالقول الأول ليس بين ذلك [ق ٢١١/أ] فرقان، وقد قال النبي ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها لا إله إلّا الله(١)».

فسمي الشهادة إيماناً، فمتى ما وجدت الشهادةُ من

---

(١) متفق عليه، وقد تقدم.

قلب مخلص، مصدق فهي إيمانٌ، وقائلها مزداد إيماناً إلى إيمانه.

٧٩٩ـ وقد حدثني محمد بن إسماعيل، قال: ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا صدقة أبو المغيرة، وهو ابن موسى الدقيقي، ثنا محمد بن واسع، عن سمير بن نهار(١)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: جددوا إيمانكم، قالوا: وكيف نجدد إيماننا، يا رسول الله؟!

قال: تقولوا: لا إله إلّا الله(٢).

● قال أبو عبدالله: ففي هذا دلالة على أن المؤمن متى قال: لا إله إلّا الله مخلصاً، متقرباً بذلك إلى الله، كان ذلك منه إيماناً.

وتحقيق ذلك الأخبارُ التي رويناها عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ أن بعضهم كان يقول لبعض: اجلس

---

(١) كذا ورد في الأصل: سمير بن نهار، وهو العبدي البصري، صدوق، ويقال: شتير، قال الحافظ ابن حجر: صدوق، (التقريب ١/٣٣٣).
وقال الذهبي في الميزان: سمير بن نهار عن أبي هريرة نكرة (٢/٢٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٥٩) والحاكم (٤/٢٥٦) من طريق صدقة به.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وردّه الذهبي بقوله: قلت: صدقة ضعفوه، والحديث ضعفه الألباني، وأعله بصدقة وسمير (الضعيفة ٨٩٦، وضعيف الجامع الصغير ٣/٧٨).

بنا، نؤمن ساعة، يعني نذكر الله(١).

والذكر من أهل الإيمان إيمانٌ، متى أتوا به ازدادوا إيماناً.

٨٠٠ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا بشر بن السري، عن عمر بن سعيد، عن المغيرة بن الحكيم الصنعاني، قال: ذكر لي أن التلبية إنما جعلت يجدد بها الإيمان، ويثبت بها الإسلام.

● قال أبو عبدالله: [ق ٢١١/ب] وزعم بعض المرجئة أن الإقرار باللسان هو التصديق، فهو وتصديق القلب معنى واحد، وإن اختلفا في أعيانهما.

---

(١) أخرج ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١٠٥) عن معاذ قال: اجلسوا بنا نؤمن ساعة، يعني نذكر الله تعالى.

وأخرجه أيضاً عن الأسود بن هلال قال: كان معاذ يقول للرجل من إخوانه: «اجلس بنا، فلنؤمن ساعة، فليجلسان، فيذكران الله، ويحمدانه» وكذا أخرجه أبو عبيد في الإيمان (رقم ٢٠).

وقال الشيخ الألباني: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرج ابن أبي شيبة (١٠٨) عن ذر قال: كان عمر ربما يأخذ بيد الرجل، والرجلين من أصحابه فيقول: قم بنا، نزداد إيماناً.

وهكذا أخرج ابن أبي شيبة عن علقمة أنه كان يقول لأصحابه: امشوا بنا نزداد إيماناً (رقم ١٠٤)

وإسناده حسن قاله المحدث الألباني.

يقال لهم: كيف يختلف شيئان في أعيانهما، ويتفقان في الاسم من جهة ما اختلفا؟!

فإن قالوا: ذلك موجود في اللغة، كما يقول القائل: ديني، ودين محمد ﷺ واحدٌ، وفعل محمد غير فعله، لأن ضميره غير ضميره، وقوله غير قوله.

فيقال لهم: إنما يقول القائل ذلك، يريد أن الدين الذي شرعه الله لمحمد ﷺ، هو ديني، ولا يريد أن ضمير محمد هو ضميري، لأن اسم الإيمان في مجاز اللغة يقع على وجهين: أحدهما على الأمر به، والدلالة عليه في الظاهر، والآخر حقيقة في المعنى، فأما الظاهر في اللسان الذي هو على المجاز، فقول المسلمين: جاءنا محمد بالإيمان، وشرح لنا الإيمان، وجاءنا بالدين، فإنما يعنون بيان الإيمان، وتفسيره، كيف هو، لأن الله عز وجل أمر بالإيمان، ثم فسّر لنا: ما الإيمان، فسمي تفسير الإيمان إيماناً، فأما على الحقيقة في المعنى، فإنما الإيمان فعل من المؤمن، ولا جائز أن يكون كلام الله فعلاً للمؤمنين، وسمى الله الدلالة على الإيمانِ، [ق ٢١٢/أ] والأمر به إيماناً، والإيمانُ في عينه فعلُ المؤمنِ كما يقول: جاءنا محمد ﷺ بالصلاة، وإنما يريد أمرنا بالصلاة، واستخرجها لنا، والصلاة في عينها ليست بالأمر،

وبالشرح، ولكنها المأمور بها المشروحة للعباد، لأنها في عينها افتتاح بتكبير، وقراءة، وركوع، وسجود، وذلك غير الأمر.

فقول القائل: «ديني، ودين محمد ﷺ واحد»، يريد أني أدين بالدين الذي أمر الله به محمداً ﷺ واحد إنما يعني أنا قد صلينا الصلاة التي أمر بها جميعاً إلّا أن حركاته، وسكونه في الصلاة هي حركاتي وسكوني، ولو كان ذلك معنى واحداً لكان ديني، ودين محمد ﷺ على معنى أن فعله فعلي بمعنى واحد، لكان لي من الأجر مثل ما له، فساويته في الأجر من الله، ولا يقول هذا مسلم، فكذلك لم يعن أن التصديق هو القول باللسان، بل القول في عينه حروف مؤلفة، وصوت، وحركات، والتصديق في القلب عقد ضمير، لا صوت، ولا حروف، ولا حركات، فمحال أن يكون أحدهما الآخر، لو جاز أن يكون القول تصديقاً، لجاز أن يكون التصديق قولاً، فكان من قال [ق ٢١٢/ب] بلسانه، فقد صدق بقلبه، وقد وجدنا المنافقين قد قالوا بألسنتهم، فكذّبهم الله، ولم يجعله منهم تصديقاً.

قال: ويقال لهم: أخبرونا عن الإيمان: هو بعينه، لا يتقلب أبداً، أم للطاعة بالأمر، والنهي؟

فإن قالوا: بعينه، قيل لهم: فلا يتقلب أبداً ما كانت العين موجودة.

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فهل تعلمون أن الله حَرَّمَ السبتَ على بني إسرائيل، وشحومَ البطون، وكل ذي ظفر؟ فكان ذلك عندهم محرَّماً، وكانوا بالإيمان به مؤمنين، ثم إن الله عز وجل أحلَّه للنبي ﷺ، فلو أن أُمة محمد حرَّمته بعدما أحله الله، ما حكمهم عندكم؟

فإن قالوا: كفاراً، قيل لهم: فالأمر الذي كان من بني إسرائيل إيماناً، لو أتى به أُمة محمد ﷺ كان كفراً، فقد بيّن أن الإيمان ليس بعينه، ولو كان بعينه لما انقلب أبداً، فقد ثبت أنه للطاعة بالأمر، والنهي لا بعينه.

إن كان في حال منهم إيماناً، ثم صار في الحال الأخرى كفراً، فقد ثبتوا أنه بعينه، وأنه كيف ما قلبهم الله بالأمر، والنهي، كان ذلك منهم إيماناً، وكان تركه كفراً.

فإن قالوا: إن الإيمان هو التصديق [ق ٢١٣/أ] فعليهم أن يصدقوا في كل حال بما يأمرهم به.

قيل لهم: أرأيتم لو قالوا حين حوَّلهم الله عن بيت المقدس إلى الكعبة: الله صادق بهما جميعاً، وقد صدقنا بقوله، فآمنا به، ولكنا نصلي إلى بيت المقدس، كما كنا

أولاً مخافةَ عيبِ الناسِ أن يقولوا: بدَّل دينهم، ونحن نعلم أن الله صادقٌ وأنه قد نسخها.

فإن قالوا: هم كفار، قيل: ولِمَ؟

فإن قالوا: ليذعنوا، ويخضعوا بالطاعة.

قيل لهم: وأين وجدتم ذلك في اللغة إيماناً، وهم يقولون: نعم، هو علينا حق، نقر به، ونصدق، ولكنا نصلي إلى بيت المقدس كراهة اللائمة.

فإن قالوا: لم يقروا بعد، قيل لهم: لم يقروا بالفعل، ولم يقروا أنه حق واجب.

فإن قالوا: لم يقروا بالفعل، قيل لهم: فالإقرار بالفعل إنما هو إرادة يعبّروا عنها، أنا نفعل، وإن لم يفعلوا كفروا في قولكم، فقد ثبت أن الإيمان إرادة، ووعد بالقول أن يفعلوا، وهنا خلاف ما ادعيتم في اللغة.

ويقال لهم: ما تقولون في من زعم أن الخمر حلال، هل كفر؟

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فهل ترك إيماناً بتحليله الخمر؟

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فهو كافر بالله، وبالقرآن؟.

فإن قالوا: نعم، قيل: فما تقولون في رجل أقر بالله،

وبالرسول ﷺ، وبما افترض الله عليه، [ق ٢١٣/ب].
وأن الخمر عليه حرام، ثم استحلها، هل كفر بالله، وبرسوله أم بالخمر؟

فإن قالوا: بالله وبرسوله، قيل: فما على الإمام أن يستتيبه منه؟ أيستتيبه من تحليل الخمر، أم يستتيبه من الجحد بالله، حتى يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقر بجميع الفرائض؟

فإن قالوا: نعم، زعموا أن الإقرارَ بتحريم الخمر الإقرارُ بجميع الدين، والكفر بها الكفر بجميع الدين، مع خروجهم من الإجماع، لأنهم قد أجمعوا أنه لا يستتاب من تحليل الخمر.

أفي ذلك دليل أنه مؤمن بما سواها، فقد كفروه، وفيه أكثر الإيمان، لأنه لو قال بعد استحلاله الخمر: الزنا حلال، ازداد بذلك كفراً إلى كفره الأول.

فإن قالوا: إنه يزداد كفراً، ولا يكون بازدياده الكفر تاركاً للإيمان، فقد أصابوا، لأنه إن كان لم يترك بذلك إيماناً، فهو إذا رجع عن تلك الخلة، لم يصب بها إيماناً.

فإن قالوا: قد يزداد كفراً إلى كفرٍ بلا ترك إيمان، قد يزعم أن الشمس ربه، ثم يضيف إليها القمر، فيزداد كفراً، ولم يترك بذلك إيماناً.

قلنا: ليس عن كافر لم يؤمن بشيء سألناكم، إنما سألناكم عن من زعم أن الله ربه، ثم قال: إن الشمس أيضاً ربه [ق ٢١٤/أ] هل ترك إيماناً بالتوحيد، ولم ينكر الخالق، فإنما يصاب الإيمان بترك الكفر، وإنما عليه أن ينفي الشريك، وليس عليه أن يقر أن الله خالقه، لأنه مقر بذلك، ولكن عليه أن يقر أن الله خالقه وحده، وينفي الشريك الذي أدخله، وذلك لو أَقَرَّ أن الله خالقه، وربه، وحده لا شريك له، ولم يقر بتحريم الزنا، وإنما عليه أن يقر بتحريم الزنا، ويؤمن به، ومنه يستتاب، ولا يقال له: أَقِرَّ بأن الله خالقك.

● قال أبو عبدالله: ويقال لهم: خبرونا عمن اعتقد أن لله ولداً، ثم عبّر بلسان عما في قلبه، هل العقد منه، كفر منه؟!

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فهل قوله: لله ولد، أو شريك، أو ليس بإله، إذا قاله مقراً بلسانه، عما في قلبه، هل يكون العبارة منه بذلك كفراً؟

فإن قالوا: لا، قيل لهم: فكذلك إقراره بلا إله إلا الله، يكون إيماناً.

فإن قالوا: إن إقراره الأول إيمان، وتكراره ليس بإيمان.

قيل لهم: وكذلك الكفر.

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: عبارة كعبارة أولها المبتدأ بها كفر، والثاني: لا كفر، وهذا التناقض.

فإن قالوا: إن جميع ذلك إيمان، لأنه من جنس الإقرار، قيل لهم: فقد ازداد العبد إيماناً، فإذا أمسك عن التكرار، وكرر [ق ٢١٤/ب] غيره، كان هذا المكرر أكثر إيماناً من الذي لم يكرره، وقد دخلتم في أعظم مما عبتم على مخالفيكم، إذْ زعموا أن الفرض من الإيمان، وجعلتم أنتم النافلة من الإيمان، فقد ثبتم التطوع إيماناً، فيجب أن يكون في قوله: تركه كفر، إذ كان ضده إيماناً.

فإن قالوا: إن تكراره في الفرائض: لا إله إلا الله إيمان، ولا يكون التكرار في التطوع إيماناً.

قيل لهم: وإذا جاء بفريضة كالصلاة، فيها التشهد، والذكر، حمله على ذلك خوف الله، وطلب رضاه، ثم ضيَّعها من الغد، أيضيعها، وهو على خوفه الأول وخضوعه لله بأداء الفرائض؟

فإن قالوا: لا، قيل لهم: فهل نقص من إيمانه إذ زال خوفه الأول، ورغبته التي هاجته على الصلاة؟

فإن قالوا: ليس تكراره من إيمانه في فرض، ولا غيره.

قيل لهم: فكذلك ليس تكرار الكافر الجحد بلسانه، وإضافته إلى الله الولد، والشريك من كفره.

فإن قالوا: ليس هو من كفره، قيل لهم: فما جعل أول الجحد بلسانه كفراً، ولم يجعل الجحد الثاني بلسانه كفراً، وهما واحدٌ في معناهما، لا يختلفان، والنهي عنهما ثابت، وإنما هما عبارة عن الجحد، فلئن كان كلاهما [ق ٢١٥/أ] جحداً، واحدهما كفر، والآخر ليس بكفر، ليجوز أن يكونا كلاهما كفراً، واحدهما جحدٌ، والآخر ليس بجحدٍ، إذْ لا معنى لِلْكفرِ إلاّ الجحد، وهل يختلف الناس في اللغة، أن رجلاً لو جحد رجلاً حقه، ثم عاد إليه، فسأله، فجحده أن يقال: كلما سأله حقه، جحده، وكذلك يقال: كفره حقه، فلا فرقان بين الجحدين.

فإن زعمتم أن الأول كفرٌ، والثاني ليس بكفر، فقد خرجتم من اللغة، ولا بد من أن تأتوا بحجة.

فإن قالوا: إن الأول، والآخر ليس بكفر، فقد ثبت أن الكفر عقد في القلب، وليس الجحد باللسان مِنَ الكفر في شيء، فكذلك المعرفة بالقلب إيمانٌ، وليس الإقرار باللسانِ مِنَ الإيمان في شيء.

فإن قالوا: بينهما فرقان، سئلوا عن الفرقان، ولن يأتوا به.

ويقال لهم: أخبرونا عمن كان يوحد الله في الفترة، كزيد بن عمرو بن نفيل، وأدرك النبي ﷺ، فآمن به، هل ازداد إيماناً؟

فإن قالوا: نعم، قيل: كذلك مَنْ كان يكفر بالله، قبل أن يبعث النبي ﷺ، فكفر به، فقد ازداد كفراً؟!

فإن قالوا: نعم، كلاهما يزداد، هذا الكافر يزداد كفراً، وهذا المؤمن يزداد إيماناً، لأنهما لم يخرجا من [ق ٢١٥/ب] باب تصديق، وجحد.

قيل لهم: أليس هو جحدٌ بعد جحدٍ، فكذلك إذا كرر الجحد، فتكراره كله كفر؟

فإن قالوا: إذا أتى بجحدين في أول البداية لمعنيين مفترقين كان كفراً، فإذا أتى بجحدين لمعنى واحدٍ، كانت البداية كفراً، والثاني ليس بكفر.

قيل لهم: هذا تحكم، فَأْتُوْا بلغةٍ، أو معقولٍ، ونحن موجدوهم في اللغة، مثل ذلك: أن العامة إذا سمعت النصراني تشهد أن لله ولداً، قالوا له: تكلمتَ بالكفر، وهذا يا عدو الله! الكفر، وإن كان يكررها إن بلغ مائة سنة، فهو متكلم بالكفر مكرر، فكذلك المكرر للشهادة لله بالتوحيد، ولرسوله ﷺ بالرسالة، يتكلم بالإيمان أبداً.

● قال أبـو عبـدالله : وحكى عن بعض الأكـابـر من أستـاذي المرجئة : النعمان بن ثابت وغيره، أنهم قالوا : المعرفة، والإقرار باللسان كالدابة البلقاء لا يسمى بلقاء حتي يجتمع فيها اللونان : السواد، والبياض، فإذا انفرد أحـدهما لم يسم الدابة بلقاء، ولا يسمى كل واحد من اللوين على الانفراد بلقاء، فإذا احتمعا في الدابة، سميا بلقاء، فكذلك المعرفة، والإقرار إذا انفرد كلٌّ واحدٍ منهما لم يسميا إيماناً، ولا يسمى الإنسان [ق ٢١٦/أ] به مؤمناً.

فإذا اجـتـمـعـا، سـمـيا إيمـانـاً، ويسمى المؤمن باجتماعهما مؤمناً.

قالـوا : وذلـك أيضاً كالنورة، والزرنيخ لا يتحلق كل واحد منهما على الانفراد، فإذا اجتمعا حلقا.

فيقـال لهـم : إن هذين المثلين اللذين ضربتموهما، همـا عليكم، لا لكم، لأن الـدابـة إذا انفـردت بأحـد اللونين، لم تسم بلقاء أبداً، ولا يسمى اللون بلقاء على حال من الأحـوال ما لم يجتمعـا في الـدابـة، وأنتم قد تسمـون المؤمن مؤمنـاً، إذا اعتقـد المعـرفـةَ، والإيمانَ بالقلب، وإن لم يقـر بلسانه، إذا كان أخرس، أو حيل بينه، وبين الكلام، ويسمون ذلك الفعل منه إيماناً.

وكذلك لو أقر بلسانه مرة، ثم سكت عن الكلام، فلم يتكلم أبداً، لكان عندكم مؤمناً، ولو أن الدابة البلقاء زال عنها البياض، وبقي السواد، أو زال عنها السواد، وبقي البياض، لزال عنها اسم البلق، فلم يسم بلقاء أبداً، ولم يسم اللون الواحد إذا بقي بلقاء أبداً.

وكذلك المؤمن المولود على الإيمان، الناشيء عليه، المعتقد للمعرفة، والتصديق بالقلب، هو مؤمن عندكم، وإن لم يتكلم بلسانه أبداً، ولو أن الدابة نتجت، ولونها كلها بياض، لا سواد فيه، أو سواد لا بياض فيه، لم يسم بلقاء أبداً.

[ق ٢١٦/ب] فقد بطل أن يكون الدابة مثلاً للمؤمن، والبلق مثلاً للإيمان إذا افترق معناهما، ولأن المعرفة والإقرار فعلان يزول أحدهما، ويثبت الآخر، وفعل القلب يسمى تصديقاً في اللغة، إذا كان الفاعل له معتقداً للمعرفة، والاعتراف بالقلب خاضعاً مذعناً، وإنْ لم يتكلم بلسانه، ويكون ذلك الفعل منه إيماناً، ولو أقر بلسانه إيماءً، ولم يعلم ما في قلبه، يسمى مؤمناً، ويسمى ذلك الإقرار منه إيماناً، وحكم له بحكم الإيمان، وجرى على فاعله اسم المؤمن، وأحكامه، فكان مؤمناً في الاسم، والحكم معاً، والدابة إذا ظهر فيها أحد اللونين،

ولم يظهر الآخر، لم يسم بلقاء، ولم يسم ذلك اللون المنفرد بلقاء أبداً، فقد افترق معنى الإيمان، واسمه من معنى البلق في الدابة، واسمه، وفارق المؤمن الدابة البلقاء في الاسم والمعنى جميعاً، فبطل أن يكون أحدهما مثل الآخر.

وأما ضربكم المثل بالنورة، والزرنيخ، فذلك أبعد في المثل، وليس يخلو ضربكم المثل بهما مِنْ أن تكونوا مثلتم النورة، والزرنيخ بالإيمان، أو بالمؤمن، فإن كان بالمؤمن، فينبغي أن يكون المؤمن جسمين، يجتمعان، فيكون منهما الإيمان كالنورة [ق ٢١٧/أ] والزرنيخ، يكون منهما الحلق، وهذا محال من الكلام.

وإن تكونوا مثلتموهما بالإيمان، وكل واحد منهما غير جنس صاحبه، ولا جوهره، فإذا اجتمعا، وهما جنسان مختلفان، كان منهما الحلق، فإن يكن الحلق مثلاً للإيمان، فالإيمان إذاً معنى متولد عن الإقرار، والمعرفة، وليس الإقرار، والمعرفة بإيمانٍ، كما أن الحلق ليس بزرنيخ، ولا نورة.

وإن تكونوا مثلتموهما(١) على الإيمان لأن الحلق يتولد عنهما كالطاعة يتولد عن المعرفة، والإقرار، فقد جعلتم

(١) ورد في الأصل: (وأن يكونوا مثلوهما) وما أثبتناه مناسب للسياق.

اثنين مختلفين(١) في أعيانهما، كل واحد منهما غير الآخر، يسمى كل واحد منهما باسم غير اسم الآخر، وما تولد منهما غيرهما، فالإيمان إذاً اثنان يوجبان الطاعة على قياس قولكم.

فإن قلتم: إنما أردنا أن كل واحد منهما لا يسمى حالقاً، حتى يجتمعا، فكذلك الإقرار، والمعرفة، لا يسمى كل واحد منهما إيماناً، حتى يجتمعا.

قيل لهم: إن الحلق فعل متولد عنهما، سميا به حالقان، لا لأعيانهما حين اجتمعا، وأنتم تسمون الإقرار والمعرفة إيماناً في أنفسهما، وإن لم يتولد عنهما طاعة.

فإن قالوا: إنهما إذا اجتمعا، كان الحلق من فعلهما، وإن لم يحلقا، فالاسم لهما ثابت، فكذلك الإقرار والمعرفة.

قيل لهم: إنهما لا يحلقان، ولا يكون لهما [ق ٢١٧/ب] الاسم ثابتاً، حتى يجتمعا مع الماء، وهو جسم ثالث، فكذلك الإقرار، والمعرفة لا يسميان إيماناً، حتى يجتمع معهما جسم ثالث.

● قال أبو عبدالله: ويقال لهم: وكذلك يجوز لمخالفيكم أيضاً أن يضربوا مثلاً لقولهم: إن الإيمان اسم

---

(١) ورد في الأصل: (اثنان مختلفان).

لطاعات كثيرة، فيقولون: مثل ذلك كمثل بعض الأدوية للمشي وغيره، أنه لا يُمشي، ولا يُطلق البطن حتى يجتمع فيه أخلاط شتى، فيسمى ممشياً، فهل تجدون بينكم وبينهم فرقاناً فيما مثلوا، ومثلتم؟

ويقال لهم: أخبرونا بحق المعرفة، والإقرار، إذا أتى بهما في أول الوقت، أليس يكون يسمى مؤمناً؟!

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فهل يجزئه أن يأتي بالإيمان في أول الوقت، ثم يتركه في الثاني؟!

فإن قالوا: لا، حتى يدوم عليه إلى أن يتوب.

قيل لهم: فإن عرضت به العوارض المشككة عن عوارض الشيطان، أو حجاج أهل الضلالة، هَلْ عليه أن يدفع ذلك، ويحبس نفسه على إيمانه، ولا يدع قلبه يركن إلى زينة غرور، من حجة عدوٍ، ولا تزيين الشيطان، ويصبر على إيمانه؟

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فلو ترك الصبر على إيمانه، أليس كان كافراً؟

فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فقد ثبت أنه بالصبر على إيمانه، يكون [ق ٢١٨ /أ] مؤمناً، كما لا يثبت الإيمان إلّا به، فهو من الإيمان، لأن الإيمانَ إنَّما يقوم بنفسه، لا بغيره

فإن قالوا: قد يقوم بالمؤمن، وهو غيره.

قيل لهم: لم نسألكم عن قيام فعل بفاعلٍ، إنما سألناكم عن فعلٍ لا يكون الإيمان إلّا به، فهو من الإيمان، كما أن الصلاة لا يكون إلّا بالصبر فيها، عن الخروج منها إلى غيرها، والصبر هو إمساك الجوارح عن الخروج منها إلى غيرها من الكلام، والأكل، والشرب، فذلك من صلواته، لا اختلاف بين العلماء أن إقباله، وتركه الإدبار عن القبلة، وصمته عن الكلامِ مِنْ صلاته، ولو لم يصبر عن ذلك كان خارجاً من الصلاة.

فكذلك الصابر عن إيمانه أن يزول عنه فيعتقد سواه، أو يتكلم بغيره، وإنْ كان عارفاً بربه، فصبره على ذلك من إيمانه، لا فرقان بين ذلك.

فإذا كان الصبر على الإيمان من الإيمان، فكذلك كل صبر هو لله طاعة، فهو إيمانٌ، لأنه لو جاز أن يكون صبرٌ إيماناً، وصبرٌ لا إيمان، جاز أن يكون تصديقٌ إيماناً، وتصديق لا إيمان، لأن الشيء إذا وجب لاسم، فهو واجبٌ أبداً ما كان الاسم، يثبت بثبوته، ويزول بزواله.

فالصبر له أصل وفرع، فأصل الصبر على إمساك [ق ٢١٨/ب] الإيمان، وضده تركه، ويقع بدله الكفر، والفرع على معنيين: فمعنى منه الصبر على أداء

المفـروض، وتـركـه معصية، ولا يلزمه بعض، وكذلك اليقين، والحب، والرجاء، والخوف، والرضا، والتوكل، فالجواب فيه على ما وصفنا.

قال أبو عبدالله: إن سأل سائل من المرجئة فقال: هل لله دين، من أصابه كان مؤمناً، مسلماً؟

فيقال له: نعم، دين الله، وهو الإسلام، وهو الإيمان، له أصل، من أصابه كان مؤمناً، مسلماً بالخروج من ملل الكفر، والدخول في ملة الإسلام، ولذلك الأصل فرع، وهو القيام بما أقرّ به، وكمال الأصل أن يأتي بالقائم، فإنْ ضَيَّع شيئاً مِنَ الفرائضِ فقد انتقص مِنَ الفرعِ، ولم يزل الأصل.

فإن قال: بيِّنْ لنا الأصل، والفرع؟

قيل له: الأصل: التصديق بالله، والخضوع لله بإعطاء العزم للأداء بما أمر به، مجانباً للاستنكاف، والاستكبار، والمعاندة.

والفرع تحقيق ذلك بالتعظيم لله، والخوف له، والرجاء الـذي أوجبـه على عبـاده، الـذي يبعثهم على أداء الفـرائض، واجتنـاب المحـارم، فإذا أدوا الفـرائض، واجتنبوا المحارم من قلوبهم، وأبدانهم، فقد اجتمع أهل السُنة على أن هذا هو الإيمان المفترض.

ثم قال [ق ٢١٩/أ] بعضهم: هو الإيمان كله، وليست النوافل منه في شيء، واحتجوا بأن الله افترض الإيمان، ولم يبح تركه، فجعل جحده كفراً.

فقالوا: من جحد بفريضة فهو كافر، ولو جحد بنافلة من النوافل، لم يكن كافراً، والكفر ضد الإيمان، فثبت أن الإيمان هو المفترض، وأن النوافل ليست من الإيمان، ولو كانت من الإيمان لكان من جحد بها كافراً.

قالوا: وأما من احتج بحديث النبي ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها شهادة أن لا إله إلّا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق(١)» فليس هذا مما يدل على أن النوافل من الإيمان، لأنه واجب على الأمة أن يميطوا الأذى عن طريق المسلمين، لا يحل لهم أن يحفروا الآبار، ويتركوها مفتوحة، يقع فيها الضعيف، والمكفوف، والصبي، وكذلك لا يحل لهم أن يضعوا العذرة على الطريق، فيدوسها الناس، ويتأذون بها، وكذلك لا يحل لهم أن يقعوا السباع في الطريق ينهش الناس، ويجرِّحهم.

قالوا: فإنما عنى النبي ﷺ أن لا يفعل ما حرَّم الله عليه من أذى المسلمين.

وقالوا: لو كان التنفل من الإيمان، ما كمل إيمانُ أحدٍ أبداً، ولا مَلكاً مقرباً، ولا نبياً مرسلاً، فكان كل من لقى الله، مَن لقيه [ق ٢١٩/ب]، لقيه ناقص الإيمان.

قالوا: وهذا شتم لرسل الله، وملائكته، وإيجاب أن الإيمان ليس بمعلوم، ولا له نهاية، والله لا يأمر بما ليس له نهاية، وليس بمعلوم.

ففي ذلك دليل أن الفرائضَ مِنَ الإيمانِ، وليست النوافل منه في شيء، ولكنها بر، وإحسانٌ، وقربةٌ.

وقال الجمهور الأعظم من أهل السُنة: الإيمان واحد، له أصل، وفرع، فأصله مفترض، وفرعه منه مفترض، ومنه لا مفترض، فأما المفترض فهو ما أوجبه الله على عباده بقلوبهم، وجوارحهم، وذلك معلوم محدود، لأن الحكم لا يوجب إلاّ معلوماً يستوجب الثواب من أتاه، ويستوجب الذم، والعقاب من قصَّر عنه بعد علم، والباقي مِنَ الإيمانِ هو نافلة، لم يفترضه الله عز وجل.

والدليل على أنه الإيمانُ أن الفرائض لم يقم بها المؤمنون إلاّ عن تصديق بالله، وبما وعد، وتوعد، فكلما عظم قدر الله في قلوبهم، وقدر وعده، ووعيده، بعثهم ذلك على أداء واجب حقه.

وكـذلك كلما عظم في قلوبهم، بذلوا له المجهود، وتقربوا إليه بكل ما استطاعوا، لا فرقان بين ذلك.

ومن يقل بهذا من أصحابنا فقد ناقض أنه إن كان شيء من الطاعة عن التصديق إيماناً، [ق ٢٢٠/أ] فكل طاعة عن تصديق إيمان.

وإنمـا خالفتنـا المرجئةُ بأنهم زعموا أن الإيمان اسم للتصديق بالقلب، واللسان فقط.

وقلنا: لا، بل هو اسم للطاعة، ثم ناقضت مِنّا فرقةٌ، فقالوا: هو اسم لبعض الطاعة، لا لكل الطاعة، وإنما بالمفترض يخرج تاركها، وليس من أجل أنها فرض كانت إيماناً، وإنما كانت إيماناً من أجل أنها طاعة، لا من أجل أنها مفترضة، فقد ناقض مَنْ جعل طاعة إيماناً، وطاعة لا إيمان، ومن تدبر الإيمان، علم أنه لا غاية له، وإن كان المفترض منه له غاية، لأن الذي آمن العباد به، لا غاية عندهم في الكمال، والإجلال، والهيبة، فلو آمنوا به كما يحق له، لعـرفوه كما يحق له، ولو عرفوه كما يحق له، لسـاووه بالعلم بنفسـه، وغير جائـز أن يسـاويه ما يعلم بنفسـه، فإذا كانوا لا يساووه بالعلم بنفسه، فقدثبت أن معرفتهم ليستْ لها غاية.

فكـذلـك الإيمـان ليس له غاية، لأن المعرفة أصل

الإيمـان، ولكن الله من رأفتـه، ورحمتـه لهم، افترض عليهم من الإيمان ما لا يجهدهم، ولا يستفرغ طاقتهم، ولـو شاء لافتـرض عليهم أكثـر من ذلـك، ولـو افترضه عليهم، لكان إيماناً مفترضاً، ولو تقطع عباده، ما بلغوا غاية المعرفة به، ألم تسمع إلى قول سلمان لحجر: (لو تقطعت أعضاء [ق ٢٢٠/ب] ما بلغت الإيمان) وصدق لأنه ليس للمعروف غاية عند العارفين، فيكون لمعرفتهم به غاية.

٨٠١ ـ حدثنـا محمـد بن يحيى، ثنـا يعلى بن عبيد، ثنـا الأعمش، عن أبي إسحاق، قال: قال سلمان لحجر: يا ابن أُم حجية! لو تقطعت أعضاء ما بلغت الإيمان.

٨٠٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح كاتب الليث، عن ابن لهيعـة، ورشـدين بن سعـد، عن ابن أنعم، عن عبادة بن نُسي، عن عبدالرحمن بن غنم الأشعري، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: إنكم لو عرفتم الله حقَّ المعـرفـة لمشيتم على البحـور، ولـزال بدعـائكم الجبال، ولو أنكم خفتم الله كحق الخوف، لعلمتم العلم الذي ليس معه جهل، وما بلغ ذلك أحد قط.

قلت: ولا أنت يا رسول الله؟! قال: ولا أنا، قلت: يا رسـول الله! فإن عيسى بن مريم ـ كمـا بلغنا ـ قد كان

يمشي على الماء؟ قال: نعم، ولو ازداد يقيناً، وخوفاً لمشى في الهواء. قلت: يا رسول الله! ما كنت أدري أن الرسل يقصروا في ذلك.

قال: إن الله أعظم، وأجل من أن يُدرك شيء من أمره، ولا يزداد أحد من الخوف واليقين إلّا كان ما لم يبلغ أعظم، وأكثر من الذي يبلغ(١).

● قال أبو عبدالله: وقد قال الله عز وجل: ﴿إِنَّما الْمُؤْمِنُوْنَ [ق ٢٢١ / أ] الَّذِيْنَ إِذَا ذُكِر الله وَجِلتْ قُلُوْبُهُمْ، وَإِذَا تُلِيَتْ عَلِيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيْماناً، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُوْنَ﴾ [الأنفال: ٢].

وقد أجمع المختلفون لو أن مؤمناً ذكر الله عنده، وهو مشغول ببعض الحلال، فلم يجل قلبه ما كان تاركاً فرضاً، ولو تليت عليه آياتٌ من القرآن، فلم يتحرك قلبه، لِشُغْلِهِ بما هو فيه، لم يترك فرضاً، وقد سمى الله عز وجل مَنْ وجل قلبه عند ذكره «وازداد إيماناً» بتحركِ قلبٍ عندَ تلاوةِ آياتِ الله، مزداداً من الإيمان، ثم ختم ذلك بأن جعل له حقيقة الإيمان بعد ما وصفه بما قد أجمعوا أنه لو تركه لم يكن عاصياً من الوجل، فذلك أن ذلك إيمان

(١) إسناده ضعيف فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الافريقي، وهو ضعيف، وكذلك ابن لهيعة ورشدين بن سعد، وأبو صالح كاتب الليث.

نفل، لا فرض، وكذلك إماطة الأذى عن الطريق، قال النبي ﷺ: (الإيمان بضع وسبعون شعبة، أفضلها لا إله إلّا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق(١)).

فهذه دعوى خصوص دون العموم، وقد عمّ النبي ﷺ كل أذى، وإماطته إيمان، حتى تأتي سُنة ثابتة تخص شيئاً دون شيء، بل ظاهر اللغة، والمتعارف في الكلام أنه إنما يماط عن الطريق ما كان فيه ملقي، ولا تمتنع الأمة أن تقول لمن نحّى شوكة عن طريق المسلمين: قد أماط أذى عن الطريق.

ومما يدل [ق ٢٢١/ب] على ذلك الحديث الذي روى أن رجلاً وجد غصن شوكٍ على الطريق، فأخَّره، فغفر له.

٨٠٣ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، عن مالك بن أنس، عن سُميّ مولى أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: بينما رجلٌ يمشي بطريق، وجد غصن شوك على الطريق، فأخَّره، شكر الله له، فغفر له(٢).

---

(١) متفق عليه وقد تقدم.

(٢) الحديث في الموطأ: صلاة الجماعة (١/١٣١) ومن طريقه أخرجه أحمد (٢/٥٣٣) والبخاري: الأذان (٢/١٣٩) والمظالم (٥/١١٨)، ومسلم: الصلاة (١/٣٢٥) والإمارة (٣/١٥٢١).

وللحديث طرق أخرى خرجتها في زهد هناد (رقم ١٠٧٧ و١٠٧٨)

● قال أبو عبدالله: ففي هذا دليل أن الرجل لم يكن هو المُلْقِيَّ للغصنِ على الطريقِ، فيكون واجباً عليه أن يميطها، إنما كان متطوعاً بإماطتها.

وكذلك الأخبار التي جاءت في إماطة الأذى عن الطريق يدل على أنها فضيلة، وتطوع. من ذلك:

٨٠٤ ـ ما حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن همام بن منبه، قال: ثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: كل سلامىٰ من الناس، عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس، قال: يعدل بين اثنين صدقة، ويعين الرجل في دابته، ويحمله عليها، أو يرفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة(١).

٨٠٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الهُجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة، عن [ق ٢٢٢/أ] النبي ﷺ قال: إماطتك الأذى عن الطريق صدقةٌ، وإرشادك الرجل الطريق صدقةٌ، وعيادة المريض صدقةٌ، واتباعك جنازته

(١) أخرجه أحمد (٢/٣١٦) عن عبدالرزاق به، وأخرجه البخاري: الصلح (٥/٣٠٩) وفي الجهاد (٦/٨٥ و١٣٢) ومسلم: الزكاة (٢/٦٩٩) من طريق عبدالرزاق به.

صدقةٌ، وردك السلام صدقة(١).

٨٠٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عاصم بن علي بن قيس، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: كل ميسم من الإنسان عليه صلاة كل يوم، أو صدقة كل يوم، فقال رجل من القوم: هذا من أشد ما أتينا به، قال: إن أمراً بالمعروف، ونهياً عن المنكر صلاةٌ، أو صدقةٌ، وحملك على الضعيف صلاةٌ، وانمائك القذر عن الطريق صلاة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صلاة(٢).

---

(١) اخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (ق ٤٥/ب) وفيه «جعفر» وجرير بن عبدالحميد، وجعفر بن عون كلاهما من شيوخ ابن راهويه وممن روى عن الهجري وسياقه: على كل مسلم في كل يوم صدقة، قالوا: يا رسول الله! ومن يطيق ذلك؟ فقال: إرشادك المسلم على الطريق صدقة، وردك السلام على المسلم صدقة، وأمرك بالمعروف صدقة، ونهيك عن المنكر صدقة.
وأخرجه هناد (رقم ١٠٨٢) عن المحاربي، عن إبراهيم الهجري به، وإبراهيم الهجري هو ابن مسلم العبدي ضعيف، فالإسناد ضعيف، لكن الحديث صحيح من غير وجه.

(٢) أخرجه هناد (رقم ١٠٨٤) وأبو يعلى في مسنده، والطبراني في الكبير (١١/٢٩٦ ـ ٢٩٧) من طرق عن سماك بن حرب، عن عكرمة به.
وله طرق أخرى:
١ ـ فأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٢) والطبراني (١١/٥٥) من طريق ليث، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً.
وليث بن أبي سليم تابعه قيس بن سعد عند الطبراني في الصغير (١/٢٢٩)=

٨٠٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا إسماعيل بن علية، عن سعيد الجُريري، عن أبي السليل، عن أبي تميمة الهُجَيْمي، عن رجل من قومه قال: لقيت رسول الله ﷺ، سألته عن المعروف؟ قال: لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تعطي صلة الحبل، ولو أن تعطي شسع النعل، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي، ولو أن تنحي الشيء عن طريق الناس يؤذيهم، ولو أن تلقى أخاك، ووجهك إليه منطلق، ولو أن تلقى أخاك فتسلم عليه، ولو [ق ٢٢٢/ب] أن تؤنس الوحشان بنفسك في الأرض، وإن سبَّك رجل بشيء يعلمه فيك، وأنت تعلم فيه نحوه، فلا تسبه، ليكون لك أجر ذلك، ويكون عليه وزره، وما سرّ أُذنك أن يسمعه، فاعمله، وما ساءتك أن تسمعه، فاجتنبه(١).

---

= ولأجله حسنه المحدث الألباني في الصحيحة (٥٧٧) والإرواء (٤٥٩) وصحيح الجامع الصغير (٦/٣٤٣ ـ ٣٤٤) وراجع أيضاً زهد هناد وله شاهد من حديث أبي ذر، وأبي هريرة: راجع مجمع الزوائد (٣/١٠٤).

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح.

أبو السليل هو ضريب بن نُقَيْر، القيسي الجُريري، ثقة / م٤ (التقريب ١/٣٧٤) وأبو تميمة هو طريف بن مجالد الهجيمي، ثقة / خ٤ (التقريب ١/٣٧٨)

ورجل من قومه هو أبو جري جابر بن سليم ويقال: سليم بن جابر، وله صحبة (تهذيب الكمال ٣/١٥٩٢)

والحديث له طرق كثيرة خرجتها مع شواهده في زهد هناد (رقم ٨٤١)=

٨٠٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب، عن أبي الوازع الراسبي، عن أبي برزة الأسلمي قال: قلت: يا رسول الله! إني لا أدري لعسى أن تمضي، وأبقى بعدك، فزوِّدني شيئاً، ينفعني الله به! فقال له رسول الله ﷺ: افعل كذا، وافعل كذا ـ أبو بكر نسيه ـ وأمط الأذى عن الطريق(١).

٨٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا النضر بن شميل، عن شداد بن سعيد الراسبي، قال: سمعت جابر بن عمرو أبا الوازع يذكر أنه أخبرهم أبو برزة الأسلمي قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا أبا برزة! أمط الأذى عن الطريق، فإن لك بذلك صدقة(٢).

٨١٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو المغيرة، ثنا أبو بكر، قال: حدثني حميد بن عقبة بن رومان، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: من زحزح عن طريق

---

= وراجع الصحيحة للألباني (رقم ١١٠٩) حيث ذكر حديث المروزي هذا، وذكر طرق هذا الحديث، وصححه.

(١) أبو برزة الأسلمي اسمه: نضلة بن عبيد رضي الله عنه، وأبو الوازع هو جابر بن عمرو.
أخرجه مسلم: الأدب (٤/٢٠٢٢) عن يحيى بن يحيى به وعنده: (وأمرّ الأذى عن الطريق).

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

المسلمين شيئاً يؤذيهم، كتب الله له به حسنة، ومن كتب [ق ٢٢٣/أ] له عنده حسنة، أدخله بها الجنة(١).

٨١١ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة(٢) قال: حدثني بشار بن أبي سيف(٣)، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن عياض بن غطيف قال: مرض أبو عبيدة بن الجراح، وأتيناه نعوده، فدخلنا عليه، فإذا هو مقبل بوجهه على الجدار، وإذا امرأته بجنبه قاعدة، فقلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ فقالتْ: بات بأجر، فأقبل إلينا بوجهه، فقال: إنه لم يبت بأجر، فسكتنا، فقال: ألا تسألوني عما قلت؟! قال: قلنا: ما أعجبنا الذي قلتَ، فنسألك عنه، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله، فبسبعمائة، ومن أنفق على نفسه، أو على أهله، أو عاد

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٤٤٠) عن أبي المغيرة به.
وأبو بكر هو ابن عبدالله بن أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده ضعيف، وكان سرق بيته، فاختلط (التقريب ٢/ ٣٩٨) فالحديث ضعيف الإسناد.

(٢) تصحف في الأصل (أبي) إلى (ابن).

(٣) بشار بن أبي سيف الجرمي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، وروى عن الوليد بن عبدالرحمن، وروى عنه جرير بن حازم، وواصل مولى أبي عيينة (تهذيب التهذيب ١/ ٤٤٠، والتقريب)

مريضاً، أو ماز(١) أذىً، فالحسنة بعشر أمثالها، والصوم جنة ما لم يخرقها، ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده، فهو له حظه(٢).

---

(١) ماز يميز ميزاً: عزله، والشيء: نَحَّاه عنه، وماز الأذى: نحاه وأزاله (المعجم الوسيط).

(٢) أخرجه أحمد (١/١٩٥) قال: ثنا زياد بن الربيع أبو خداش، ثنا واصل مولى أبي عيينة، عن بشار بن أبي سيف الجرمي، عن عياض بن غطيف به.

وأخرجه (٦/١٩٦) عن يزيد بن هارون، أنبأنا هشام، عن واصل، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن عياض بن غطيف به.

وعن يزيد أنبأنا جرير بن حازم، ثنا بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن عياض بن غطيف.

وأخرجه النسائي: الصوم (٢٢٣٥) عن يحيى بن حبيب بن عربي، ثنا حماد، ثنا واصل، عن بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن عياض به مختصراً ولفظه: الصوم جنة ما لم يخرقها.

وأخرجه النسائي (٢٢٣٧) عن محمد بن حاتم، أخبرنا حبان، أخبرنا عبدالله بن المبارك، عن مسعر، عن الوليد بن أبي مالك، ثنا أصحابنا، عن أبي عبيدة قال: الصيام جنة ما لم يخرقها.

ومدار الإسناد على بشار بن أبي سيف، وعياض بنغطيف، وهما مقبولان ولم تابعا.

وفي رواية لأحمد ليس فيه بشار، ولكن فيه عياض.

والحديث أورده السيوطي بلفظ: الصيام جنة ما لم يخرجها.

وعزاه للنسائي والبيهقي، وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ٤/٢٨٩)

وأما ما يتعلق بالنفقة فقد صحت في فضلها أحاديث منها:

حديث خزيم بن فاتك: من أنفق نفقة في سبيل الله، كتبت له سبعمائة ضعف.

٨١٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالله بن رجاء، قال: ثنا عكرمة يعني ابن عمار، عن أبي زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر يرفعه، ثم قال بعد ذلك: لا أعلم إلّا رفعه، قال: إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف، ونهيك عن المنكر صدقة، وتبسمك في وجه أخيك [ق ٢٢٣/ب] صدقة، وإماطتك الحجر، والشوك، والعظم عن طريق الناس لك صدقة، وهديك الرجل في أرض الضالة لك صدقة(١).

٨١٣ ـ حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، ثنا النضر بن محمد، ثنا عكرمة، ثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «تبسمك في وجه أخيك صدقة، وأمر [ك](٢) بالمعروف، ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضالة صدقة، ونظرك للرجل الرَّدِيء البَصَرِ صدقة، وإماطتُك الحَجَرَ، والشَّوْكَةَ، وَالْعَظْمَ عن الطريق صَدَقَةٌ، وإفراغُك(٣) في

أخرجه أحمد (٤/٣٢٢)، والترمذي (٤/١٦٧)، والنسائي (٢/٥٨)، والحاكم (٢/٨٧)، (وراجع: صحيح الجامع الصغير ٤/٢٦١).

(١) انظر تخريجه فيما يأتي بعده.
(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، ولا بد منه.
(٣) ورد في الأصل (إفراغه) والسياق يقتضي ما أثبتناه.

دلو أخيك لك صدقة(١).

٨١٤ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن المبارك، ثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثني بشر بن العلاء بن زبر أنه سمع حَرَام بن حكيم يحدث عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: وعلى كل نفس في كل يوم صدقة، وساق الحديث(٢).

٨١٥ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، ثنا أبو عامر، ثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن

---

(١) وهو مكرر الذي قبله. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٨) والترمذي: البر والصلة (٤/ ٣٣٩، ٣٤٠) وابن حبان في صحيحه (الموارد ٨٦٤، ٨٦٥) من طريق النضر بن محمد به.

وقال الترمذي: حسن غريب، وأبو زميل هو سماك بن الوليد الحنفي. وقال: «وفي الباب عن ابن مسعود، وجابر، وحذيفة، وعائشة، وأبي هريرة».

ورجاله ثقات، غير مرثد وهو ابن عبدالله الزماني، قال الذهبي: ليس بمعروف، ما روى عنه سوى ولده مالك، وقال الحافظ ابن حجر: هو مقبول.

والحديث خرجه الألباني في الصحيحة، وحسنه لأجل طريق آخر خرجه في (رقم ٥٧٥) وهو الآتي عند المؤلف بعد حديث.

وقال في صحيح الجامع (٢/ ٣٢): صحيح

قلت: ومرثد تابعه: بشر بن العلاء بن زبر في الرواية الآتية.

(٢) في سنده: بشر بن العلاء بن زبر أخو عبدالله بن العلاء روى عن حرام بن حكيم، وروى عنه يحيى بن حمزة وترجم لهما البخاري (ج ١ ق ٢/ ٧٩) والرازي في الجرح والتعديل (١/ ١/ ٣٦٣) وسكتا عليه، فهو مجهول العين.

سلام، عن أبي سلام أن أبا ذر قال(١): على كل نفس، كل يوم طلعت فيه الشمس صدقة منه على نفسه، فقلت: يا رسول الله! من أين نتصدق وليس [ق ٢٢٤/أ] لنا أموال؟! قال: أَوَلَيْس من أبواب الصدقة: التكبير، والحمد لله، ولا إله إلا الله، وسبحان الله، وأستغفر الله، وتأمر بالمعروف، وتنهي عن المنكر، وتعزل الشوكة، والحجر عن طريق الناس، وتسمع الأصم، والأبكم حتى يفقه، وتهدي الأعمى، وتدل المستدل على حاجة له، قد علمت مكانها، وتسعى بشد ساقيك إلى اللهفان المستغيث، وترفع بشد ذراعيك مع الضعيف، كل ذلك من أبواب الصدقة، منك على نفسك، ولك في جماعك زوجتك أجر.

قال أبو ذر: كيف يكون لي أجر في شهوتي؟: فقال رسول الله ﷺ: أرأيت لو كان لك ولد، فأدرك، ورجوت خيره، ثم مات، أكنت تحتسبه؟! قال: نعم، قال: فأنت خلقته؟! قلتُ: بل الله خلقَه، قال: فأنت هديته؟! قلت: بل الله هداه، قال: فأنت كنت ترزقه؟! قلتُ: بل

(١) كذا ورد في الأصل، وكذا في مسند الإمام أحمد، وعلق المحدث الألباني على هذا بقوله: كذا الأصل، لم يرفعه، والظاهر أنه سقط من الناسخ بدليل السابق (الصحيحة رقم ٥٧٥).

الله كان يرزقه، قال: فكذاك، فضعه في حلاله، وجنبه حرامه، فإن شاء الله أحياه، وإن شاء أماته، ولك أجره (١).

٨١٦ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معمر بن يعمر الليثي، ثنا معاوية بن سلام، قال: أخبرني زيد أنه سمع أبا سلام، ثنا عبدالله بن فروخ أنه سمع عائشة تقول: إن رسول الله ﷺ [ق ٢٢٤/ب] قال: إن خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبَّر الله، وحمد الله، وهلَّل الله، وسبَّحه، واستغفره، وعزل شجراً (٢) عن طريق الناس، أو عزل شوكاً عن طريق الناس، أو عزل عظماً عن طريق الناس، أو أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، عدد ذلك (٣) الستين والثلاثمائة السلامىٰ، فإنه يمسي يومئذٍ، وقد زحزح عن النار (٤).

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٨/٥) قال: ثنا عبدالملك بن عمرو، ثنا علي يعني ابن مبارك به مثله.
وخرجه الألباني في الصحيحة (رقم ٥٧٥) عن أحمد، وقال: سنده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.
وأشار إلى طريق آخر مرّ قبله في الصحيحة (برقم ٥٧٢) وهو عند المؤلف قبل حديث.

(٢) كذا في الأصل، وورد في مسلم «حجراً».

(٣) كذا في الأصل، وفي مسلم (تلك).

(٤) أخرجه مسلم (٦٩٨/٢) عن الحسن بن علي الحلواني، عن أبي توبة=

٨١٧ ـ حدثنا محمد بن علي الوراق، ثنا أبو سلمة، ثنا أبان، ثنا يحيى أن زيداً حدثه أن أبا سلام حدثه أن عبدالله بن فروخ حدثه أن عائشة حدثته أن رسول الله ﷺ قال مثله(١).

٨١٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو عاصم، عن أبان بن صمعة قال: حدثني أبو الوازع، عن أبي برزة قال: قلت: يا رسول الله! دُلَّنِي على عمل يدخلني الجنة؟ قال: أمط الأذى عن الطريق(٢)

٨١٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبو

---

= الربيع بن نافع، وعن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، عن يحيى بن حسان كلاهما عن معاوية بن سلام، عن أخيه زيد به. وساق لفظ الحلواني وفيه: «فإنه يمشي» وقال أبو توبة: وربما قال: «يمسي».

وأحال لفظ الدارمي على الحلواني بقول: مثله، وقال: غير أنه قال: (أو أمر بمعروف)، وقال: (فإنه يمسي يومئذ)

(١) أخرجه مسلم عن أبي بكر بن نافع العبدي، حدثنا يحيى بن كثير، حدثنا علي (يعني ابن المبارك)، حدثنا يحيى، عن زيد بن سلام به قال رسول الله ﷺ: خلق كل إنسان، بنحو حديث معاوية عن زيد، وقال: «إنه يمشي يومئذ».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٩/٢٨) عن وكيع، والبخاري في الأدب المفرد (٢٢٨) عن أبي عاصم، ومسلم (٤/٢٠٢١) عن زهير بن حرب، عن يحيى بن سعيد، وابن ماجه: الأدب (٢/١٢١٤) عن ابن أبي شيبة، وعلي بن محمد كلاهما عن وكيع ثلاثتهم عن أبان بن صمعة به.

ولفظ مسلم وابن ماجه: اعزل الأذى عن طريق المسلمين.

وقد تقدم الحديث برقم (٨٠٨ و ٨٠٩)

هلال، ثنا أبو الوازع، عن أبي برزة ﵁ قال: قلت: يا رسول الله! مرني بعمل إذا عملتُه، أدخلني الله به الجنة؟ قال: انظر ما يؤذي الناس في طريقهم، فنحّه(١).

٨٢٠ ـ حدثنا هارون بن عبدالله، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد، ثنا عبدالله [ق ٢٢٥/أ] بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل بصدقة، قالوا: ومن يطيق هذا يا رسول الله؟ قال: النخاعة يراها في المسجد، فيدفنها صدقة، والأذى ينحيه عن الطريق صدقة، فإن لم يقدر فركعتي الضحى(٢).

٨٢١ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينة، ثنا محمد بن سابق، ثنا منهال بن خليفة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: ثنا رسول الله ﷺ بحديث، ما فرحنا

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد (٥/٣٩٥) وابن حبان (موارد الظمآن: ٨١١) والطحاوي في مشكل الآثار (١/٢٥) من طريق علي بن الحسن بن شقيق به.

وأخرجه أحمد (٥/٣٥٤) وأبو داود: الأدب (٥/٤٠٦) وابن حبان (٦٣٣) من طريق حسين بن واقد به.

وصححه الألباني (صحيح الجامع ٤/٩٢، والإرواء تحت رقم ٤٦١)

بشيء منذ عرفنا الإسلام فرحنا به، قال: إن المؤمن يؤجر في هدايته المسلم، وإماطته الأذى عن الطريق، وفي تعبير لسانه(١) عن الأعجمي، وإنه ليؤجر في إتيانه أهله، حتى إنه ليؤجر في السلعة، فتكون في طرف الثوب فيلتمسها فيخطئها كفه، فيخفق لها فؤاده فيرد عليه، فيكتب له أجرها(٢).

٨٢٢ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو معاوية، عن العوام بن جويرية، عن الحسن، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! أي الصدقة أفضل؟ قال: أكثرها، فأكثرها، فأكثرها، قلت: فإن لم يكن لي مال؟ قال: فمن عفو مالك، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: فمن عفو طعامك، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: اتق النار، [ق **٢٢٥**/ب] ولو بشق التمر، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: فأمط الأذى عن الطريق، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: الكلمة الطيبة، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: فإن لم تفعل يا أبا ذر! فدع الناس من الشر، فإنها صدقة، تصدق بها على نفسه،

---

(١) كذا في الأصل، وفي ضعيف الجامع الصغير: (وفي تعبيره بلسانه).

(٢) إسناده ضعيف، وعلته منهال بن خليفة وهو ضعيف.

والحديث عزاه السيوطي للطبراني في الأوسط، وأورده المحدث الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٢/ ١٣٠) ولم يذكر فيه: وإنه ليؤجر في إتيان الأهل.

قلت: فإن لم أفعل؟ قال: فإن لم تفعل، فما تريد يا أبا ذر تدع فيك من الخير شيئاً(١).

قال أبو عبدالله: فقد بيَّن أن إماطة الأذى لم يكن واجباً عليه إذْ قال: فإن لم تفعل، قال: فبكلمة طيبة، ثم قال: فإن لم تفعل؟ قال: فدع الناس من الشر. فلو كان إماطة الأذى عن الطريق واجباً، لما رخص له في تركه، ولقال له: عليك أن تفعله، ولكن لما لم يكن فرضاً عليه، فقال له: «فإن لم أفعله»، أبدله مكانه شيئاً، هو أسهل عليه منه، فلما قال: «فإن لم أفعل؟» لم يرخص له في تركه كف الشر، إذ كان ذلك واجباً عليه، فأبان أن إماطة الأذى من النوافل.

٨٢٣ ـ حدثنا بندار، ثنا عبدالرحمن، ثنا سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، قال: سمعت ابن عباسٍ يقول: من مشى بِدَيْنه إلى غريمه، يقضيه فله بكل خطوة صدقة، ومن هدى زقاقاً فله به صدقة، ومن أعان ضعيفاً [ق ٢٢٦/أ] على حمل دابة فله صدقة، وكل معروف

---

(١) أخرجه هناد (رقم ١٠٦٤) عن أبي معاوية به.
وإسناده ضعيف للانقطاع بين الحسن البصري، وأبي ذر، وفيه العوام بن جارية مجهول العين (انظر التاريخ الكبير ٤/١/٦٧) لكن أصل الحديث ثابت من طرق أخرى، وله شواهد.

صدقة، ومن أماط أذى عن الطريق فله صدقة.

● قال أبو عبدالله: ومن ذلك قوله: «البذاذة من الإيمان» يريد التقشف، وليس التقشف بغرض. ومنه قوله: «الحياء من الإيمان».

٨٢٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يعظ أخاه في الحياء، فقال: إن الحياء من الإيمان(١).

● قال أبو عبدالله: والحياء حياءان: حياء من الله، وحياء من الناس، والذي هو أولى بالعبد الحياء من الله عز وجل، ولولا أن الله تعالى جعل الحياءَ من خلقه خلقاً كريماً، لما كان أحد غير الله يستوجب أن يستحيي منه، إذ لا مالك لنفعٍ، ولا ضرٍ غيره، ولكنه أحب أن يستحي خلقه بعضهم من بعض، فيستروا عيوبهم منهم، فلا يفتضح بعضهم عند بعض، فمن الحياء من الله ما هو

---

(١) أخرجه الحميدي (٢/ ٢٨١) وابن أبي شيبة (٨/ ٥٢٢ رقم ٥٣٩٢) ومسلم (١/ ٦٣) والترمذي: الإيمان (٢/ ٢٦٨) وابن ماجه (١/ ١٢٢) وهناد (١٣٥٠) من طريق ابن عيينة به.

وتقدم الحديث برقم (٤٤٤ و ٤٤٥) وراجع زهد وكيع (رقم ٣٨٤) وزهد هناد (١٣٥٠)

فرضٌ، ومنه فضيلةٌ، ونافلةٌ، وهو هائج عن المعرفة بعظمة الله، وجلاله، وقدرته، لأنه إذا ثبت تعظيم الله في قلب العبد أورثه الحياء من الله، والهيبة له، فغلب على قلبه ذكر اطلاع الله العظيم، ونظره بعظمته، وجلاله إلى ما في قلبه، وجوارحه، وذكر المقام غداً بين يديه، [ق ٢٢٦/ب] وسؤاله إيّاه عن جميع أعمال قلبه، وجوارحه، وذكر دوام إحسانه إليه، وقلة الشكر منه لربه، فإذا غلب ذكر هذه الأمور على قلبه، هاج منه الحياء من الله، فاستحى الله أن يطلع على قلبه، وهو معتقد لشيء مما يكره، أو على جارحة من جوارحه، يتحرك بما يكره، فطهر قلبه مِنْ كل معصية، ومنع جوارحه مِنْ جميع معاصيه، إذ فهم عنه قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِيْ الأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ، لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُوْنَ﴾ [يونس: ١٤].

وقال: ﴿وَمَاتَكُوْنُ فِيْ شَأْنٍ، وَمَا تَتْلُوْا مِنْهُ مِنْ قُرْآن، وَلَا تَعْمَلُوْنَ مِنْ عَمَلٍ أَلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُوْداً، إِذْ تَفِيْضُوْنَ فِيْهِ﴾ [يونس: ٦١].

وقال: ﴿وَقُلِ: اعْمَلُوْا فَسَيَرَىٰ الله عَمَلَكُمْ، وَرَسُوْلُهُ، وَالْمُؤْمِنُوْنَ﴾ [التوبة: ١٠٥].

وقال منكراً على مَنْ استخف بنظره: ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ الله يَرىٰ﴾ [العلق: ١٤].

٨٢٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثني ابن عفير، حدثني ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ بعثه إلى قوم فقال: يا رسول الله! أوصني! قال: أفش السلام، وابذل الطعام، واستحي من الله استحياءك رجلاً من أهلك، وإذا أسأتَ، فأَحْسِنْ، ولتحسِّنْ خُلُقَكَ ما استطعتَ(١).

٨٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو الوليد، ثنا [ق ٢٢٧/أ] الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، سمع سعيد بن يزيد أن رجلاً قال: يا رسول الله! أوصني؟! قال: أوصيك أن تستحي الله كما تستحي رجلاً صالحاً من قومك(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة، وفي رواية غير العبادلة عنه ضعف، وفيه أبو الزبير وهو مدلس وقد عنعن، وأبو الطفيل هو عامر بن واثلة الليثي.
وأخرج مالك بلاغاً أن معاذ بن جبل قال: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعتُ رِجلي في الغرز، أن قال: أحسن خلقك للناس، يا معاذ بن جبل! (الموطأ ٢/٩٠٢)

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (٤٦) والبيهقي في الشعب (٢/٤٦٢/٢) والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٥٠) من طريق الليث بن سعد به، وأبو الخير هو مرثد.
والحديث خرجه الألباني في الصحيحة وقال: إسناده جيد، رجاله كلهم ثقات، على خلاف في صحبة سعيد بن يزيد ـ وهو ابن الأزور ـ وقد أَثْبَتَها له أبو الخير هذا كما في بعض طرق هذا الحديث وهو أدرى بها من غيره، وقال المناوي في الفيض: روى عنه أبوالخير اليزني، وزعم أن له صحبة أهـ قال: =

٨٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، ثنا الليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن سعيد بن يزيد أنه سمعه يقول: إن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: أوصني؟ قال: أوصيك أن تستحي الله كما تستحي رجلاً صالحاً مِنْ قومك(١).

● قال أبو عبدالله: ألستَ ترى أن الإنسان إذا علم أن رجلاً صالحاً ينظر إليه، أو يسمع كلامه، أمسك عن كل ما يخاف أن يمقته عليه، أو يضع مِنْ قَدَرِه عنده، ولو علم أنه يطلع على ما في ضميره لما أضمر إلّا على ما يعلم أنه يحسنه عنده، ويجمل، وكذلك يستحي من الرجل الصالح مِنْ كُلِّ نقص في فضل، إلا لمرض، فأجمل النبي ﷺ تفسير الحياء مِنَ الله في هذه الكلمة، فمن استحيى من الله فيما يظهر، وكل شيء ظاهر له، كما يستحي من الرجل الصالح، فقد استحيى من الله حق الحياء، لأنه عالم بأن الله مطلعٌ على ما في قلبه، فلا يدع قلبه يضمر على شيء مما يكره إن عرض له رياء في عمل،

---

= قلت للنبي ﷺ، فذكره.

وقال الهيثمي: رجاله وثقوا على ضعف فيهم (الصحيحة رقم ٧٤١) وعزاه السيوطي للحسن بن سفيان، والطبراني، والبيهقي في الشعب وقال الألباني: صحيح (صحيح الجامع ٢/٣٤٣)

(١) وهو مكرر الذي قبله.

أو عجب، أو كبر، ذكر نظر الله إليه، فاستحيى [ق ٢٢٧/ب] منه أن يرى ذلك في قلبه، فتركه، واستحيى أيضاً من كل نقص يدخل فيه من فضول الدنيا، أو من فضول الكلام، وإن كان مباحاً، لأنه يعلم أن الله قد زهده في ذلك، ورغبه في تركه، فهو يستحي أن يراه راغباً فيما زهده فيه، وكذلك إن خاف غيره، استحيى منه أن يراه، يخاف غيره، أو يرجوه، أو يطمع فيه، وهذه فضيلة ليست بفرض.

من ذلك:

٨٢٨ ـ ما حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا عبدالله بن المبارك، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أبيه قال: سمعت أبا بكر الصديق يخطب الناس، وهو يقول: يا أيها الناس! استحيوا من الله، فإني لأظل إذا أتيت الخلاء، أغطي رأسي استحياء من ربي(١).

٨٢٩ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا عبدالرحمن بن

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٠٧) ومن طريقه أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائد الزهد (٢١٠ ـ ٢١١)، وأشار إليه أبونعيم في الحلية.
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٣٤) من طريق الزهري به.
وأخرجه هناد (١٣٥٦) عن ابن عيينة عن عمرو عن أبي بكر.

مهدي، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أبي مجلز قال: قال أبو موسى: إني لأغتسل في البيت المظلم، فما أُقيم(١) صلبي حياء من ربي حتى آخذ ثوبي.

٨٣٠ ـ حدثني الدورقي، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، ثنا سالم أبو جميع، ثنا الحسن، وذكر عثمان، وشدة حيائه، فقال: إن كان ليكون في البيت، والباب عليه مغلق [ق ٢٢٨/أ] فما يضع عنه الثوب، ليفيض عليه الماء، يمنعه الحياء أن يقيم صلبه(٢).

٨٣١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش، عن شقيق قال: كنت في جيش، فمررنا بأجمة مخيفة، فإذا رجل فيها نائم على فراشه، وفرسه حوله تدور، فأيقظناه، فقلنا: ما تخاف في هذه الأجمة؟! فقال: إني لأستحي مِنْ ذي العرش أن يعلم أني أخاف أحداً دونه(٣).

٨٣٢ ـ حدثنا الدورقي، حدثني محمد بن عيسى أبو جعفر، ثنا

---

(١) ورد في الأصل (أقل)

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (٥٦) عن عبدالصمد به، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١/٥٦)

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/١٠١) بسنده عن هناد، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة أبي وائل نحوه.

فضالة بن حسين، عن يزيد بن نعامة قال: لما سير عامر إلى الشام، ونزلوا بطريق الشام بماء، فإذا الأسد قد حال بينهم، وبين الماء، وجاء عامر حتى أصاب حاجته من الماء، فقالوا له: لقد خاطرت بنفسك، فقال: والله إن كنت لأستحي أن يعلم الله أني أخاف أحداً غيره.

٨٣٣ - حدثنا الحسين بن عيسى، أنا عبدالله بن المبارك قال: أخبرني همام، عن قتادة، قال: أنبئت أن عامر بن عبدالله القيسي تخلَّف عن أصحابه، فقيل له: هذه الأجمة، فيها الأسد، وإنا نخشى عليك، فقال: إني لأستحي ربي أن أخشى شيئاً دونه(١).

٨٣٤ - حدثنا الدورقي، ثنا أبو داود، ثنا الحكم بن عطية قال: سمعت الحسن يقول: مرّ عامرٌ بالحراس ليلة، فكلموه، فلم [ق ٢٢٨/ب] يكلمهم، ثم كلموه، فتكلم، فقالوا: لقد سكتَّ، حتى خفناك؟! فقال: لأن تختلف الأسنة في جوفي أحب من أن يعلم الله من قلبي أني أخاف سواه.

قال الحسن: قد خاف مَنْ كان خيراً مِنْ عامر، خاف

---

(١) أخرجه عبدالله بن المبارك في الزهد (٢٩٤، ٢٩٥)، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه (جزء عاصم عايذ ٣٤٥) من طريق أبي عمران الجوني قيل لعامر بن عبد قيس: إنك تبيت خارجاً، أما تخاف الأسد وذكره، ومن طريق همام عن قتادة مثله، وأورده الذهبي في السير (٤/١٧)

موسى نبي الله ﷺ.

٨٣٥ - حدثنا أحمد الدورقي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا عمارة بن أبي شعيب القِسملي، ثنا مالك بن دينار، قال: مرّ عامر بن عبدالله القيسي، فإذا قافلة قد احتبست، فقال لهم: ما لكم؟ قالوا: الأسد حال بيننا وبين الطريق، قال: إنما ذا كلب من كلاب الله، فمرَّ به، حتى أصاب ثوبه فم الأسد(١).

٨٣٦ - حدثنا الحسين بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا المستلم بن سعيد الواسطي، ثنا حماد، عن جعفر بن زيد أن أباه أخبره قال: خرجنا في غزوة إلى كابل، وفي الجيش صلة بن أشيم، فنزل الناس عند العتمة، فقلت: لأرمقن عمله، وأنظر ما يذكر الناس من عبادته، فصلوا(٢) العتمة، ثم اضطجع، فالتمس غفلة الناس، حتى إذا قلت: هدأت العيون، وَثَبَ، فدخل غيصة قريباً منه، ودخلت في إثره، فتوضأ، ثم قام يصلي، فافتتح، وجاء الأسد، حتى دنا منه، وصعدتُ في شجرة، قال: فنراه [ق ٢٢٩/أ] التفت، أوعده جُردا حتى سجد، فقلت:

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/٩٢) عن القطيعي، عن عبدالله بن أحمد، عن محمد بن يحيى الأزدي، ثنا مسلم بن إبراهيم به.
(٢) كذا في الأصل، وفي زهد ابن المبارك: «فصلى».

الآن يفترسه فلا ينثني، فجلس، ثم سلم، فقال: أيها السبع! اطلب الرزق من مكان آخر، فولّى، وإن له أزيزاً [1]، أقول: تصدعت الجبال منه، فما زال كذلك يصلي، حتى لما كان عند الصبح جلس، فحمد الله بمحامد، لم أسمع بمثلها، إلاّ ما شاء الله، ثم قال: اللهم إني أسألك أن تجيرني من النار، أَوَ مِثْلِي يجتريء أن يسألك الجنة؟! ثم رجع، فأصبح كأنه بات على الحشايا، وأصبحتُ وبي من الفترة، ما الله به عليم، فلما دنوا من أرض العدو، وقال الأمير: لا يشذن أحد من العسكر، فذهبتْ بغلَتُه بثقلها، فأخذ يصلي، فقيل له: إن الناس قد ذهبوا، قال: دعوني أصلي ركعتين، قالوا: إن الناس قد ذهبوا، قال: إنما هما خفيفتان، قال: فدعا، ثم قال: إني أقسم عليك أن ترد عليّ بغلتي، وثقلها، قال: فجاءتْ، حتى قامتْ بين يديه، قال: فلمّا لقيه العدو، حمل هو وهشام بن عامر، فطعنا بهم طعناً، وضرباً، وقتلا، قال: فكسرا [2] ذلك العدو، وقالوا: رجلان من العرب صنعا هذا، فكيف لو قاتلونا!! فأعطوا المسلمين حاجاتهم، فقيل لأبي هريرة: إن هشام بن

---

(١) وفي الزهد: (لزئيراً).

(٢) في الأصل (كسر) وفي زهد ابن المبارك (كسرا)

عامـر ـ وكـان يجالسه ـ ألقى بيده إلى التهلكة، وأخبر بخبـره، فقال أبو هريرة: لا، ولكنه التمس هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّـاسِ [ق ٢٢٩/ ب] مَنْ يَّشْرِيْ نَفْسَــهُ ابْتِغَـاءَ مَرْضَـاتِ اللهِ، واللهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَـادِ﴾ [البقر: ٢٠٧](١).

٨٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن عبدالكريم الأزدي النصري، ثنـا عبـدالله بن داود، عن علي بن صالـح قال: كان عمرو بن عتبة يرعى ركاباً لأصحابه، وغمامة تظله (٢).

٨٣٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالله بن داود، عن مبخل، عن ابن عون قال: قدمت الكوفة، فما حدثتهم عن عامر القيسي بشيء إلّا حدثوني عن عمرو بن عتبة بمثله، أو

---

(١) أخـرجه ابن المبارك في الزهد (٢٩٥ ـ ٢٩٦)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٤٠) بسنده عن ابن المبارك به، وساق إلى قوله: وبي من الفترة شيء، الله تعالى به عليم.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/ ١٥٧) عن القطيعي، عن عبدالله بن أحمد، عن محمد بن العباس صاحب الشامة، ثنا عبدالله بن داود به.
ولفظه: كان عمرو بن عتبة يسوق، أو يزود ركاب أصحابه وغمامة تظله.
وبسنده عن زيد بن أخرم، عن عبدالله بن داود به.
ولفظه: كان عمرو بن عتبة يرعى ركاب أصحابه وغمامة تظله.
وأخرج بسند آخر عن ابن المبارك، ثنا عيسى بن عمر، ثنا خوط بن رافع أن عمرو بن عتبة، ثم ذكره في سياق أطول منه.
وبسنده عن ابن المبارك عن الحسن بن عمرو الفزاري، ثنا مولى لعمرو بن عتبة، قال: استيقظنا يوماً حاراً في ساعة حارة، فطلبنا عمرو بن عتبة، فوجدناه في جبل، وهو ساجد، وغمامة تظله.. الخ.

ما حدثوني عن عمرو بن عتبة بشيء إلّا حدثتهم عن عامر مثله.

٨٣٩ ـ حدثني الدورقي، ثنا غسان بن المفضل، عن سفيان بن عيينة، قال: قال لي وهيب! بينما أنا في السوق إذ أخذ بقفاي، فقال: يا وهيب! خف الله في قدرته عليك، واستحي من الله في قربه منك! فالتفت، فَلَمْ أَرَ شَيْئاً.

٨٤٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن عبدالكريم الأزدي قال: حدثني أبو عبدالله النوا ـ وكان من العابدين ـ قال: قيل لوهيب المكي: من أين أخذت هذا؟ قال: كنت رجلاً تاجراً، فبينما أنا قاعد إذْ جاءني رجلٌ، فوضع يده على منكبي، فقال لي: يا وهيب! استحي من الله لقربه منك، وخف الله لقدرته عليك، ثم ذهب، فنظرت بين يدي، ومن خلفي، فَلَمْ أَرَ أحداً.

٨٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، ثنا جعفر بن أبي جعفر الرازي، حدثني أبو جعفر السائح، [ق ٢٣٠/أ] أن الهيثم بن جماز قال: كانت لي امرأة لا تنام بالليل، وكنت لا أصبر معها على السهر، فكنت إذا ترش عليّ الماء، وتنبهني برجلها، وتقول: ما تستحي من الله، إلى كم هذا الغطيط؟ قال: فوالله إن كنت لأستحي مما

تصنع(١).

٨٤٢ - حدثنا محمد بن يحيى، حدثني محمد بن عمرو البهراني قال: قيل لرابعة: لو كتبت إلى عمر بن مهران، لرجل في حاجة؟ فقالت: إني لأستحي ممن يملك الدنيا أن أسأله منها شيئاً، فكيف أسأل مَنْ لا يملك منها شيئاً، ليس لي إلى مخلوق حاجة.

٨٤٣ - حدثنا محمد بن يحيى، حدثني جعفر بن أبي جعفر قال: مرض داود الطائي، فلزم جوف بيته في شدة الحر، فقيل له: لو خرجت إلى صحن الدار؟! قال: إني لأستحي من الله أن يراني في راحة بدني(٢).

٨٤٤ - حدثنا إسحاق، أنا عرعرة بن البرند الشامي، ثنا زياد بن الخصاص عن زرارة بن أوفى أن النبي ﷺ رأى ثلاثة

(١) هيثم بن جماز هو البكار، بصري، قال الإمام أحمد: كان منكر الحديث، ترك حديثه، وقال ابن معين: كان قاصّاً بالبصرة، ضعيف، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف (الجرح والتعديل ٤/ ٢/ ٨١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٥٥) بسنده عن عبدالله بن خبيق، عن جبر بن مجاهد، قال: مرض داود الطائي، فقيل له: لو خرجت إلى روح يفرح قلبك، قال: إني لأستحي من ربي أن أنقل قدمي إلى ما فيه راحة لبدني.
وبسند آخر عن علي الطنافسي، ثنا عبدالرحمن بن مصعب، قال: مرض داود الطائي فعادوه، فقالوا: يا أبا سليمان! لو خرجت إلى صحن الدار، كان أروح عليك، قال: إني أكره أن أخطو خطا تكتب على راحة بدني.

يغتسلون من حوضٍ عراةً، فقال: أما تستحيون الله؟! أما تستحيون الحفظة الكرام الكاتبين؟! أما يستحي بعضكم من بعض؟!

قال زرارة بن أوفى: ورأى رسول الله ﷺ أجيراً له في غنم الصدقة قائماً عرياناً فقال: كم عملت لنا؟ قال: ولِمَ يا رسول الله؟ قال: ما أريد أن يلي لي عملاً مَنْ لا يستحي مِنَ الله إذا خلا(١).

٨٤٥ - [ق ٢٣٠/ب](٢) حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن سالم بن عطية، أن رجلاً كان يرعى لآل محمد ﷺ، فرآه النبي ﷺ عرياناً، فذكر مثله(٣).

● قال أبو عبدالله: فكان الحياء الذي حمل هؤلاء على هذه الأفعال غيرَ فرضٍ عليهم، ولكنه نافلةٌ من

---

(١) إسناده ضعيف للإرسال.

(٢) من هنا إلى آخر الكتاب المخطوط بخط عبدالقادر بن عبدالعزيز بن فهد الهاشمي العلوي الشافعي المكي والفرق الذي يلاحظ أنه كتب (قال حدثنا وأخبرنا) كاملاً من غير اختصار، ثم ذكر قبل قوله: حدثنا على هامشه: «أبو عبدالله» قال: حدثنا.. الخ، وقد أثبت قوله (قال حدثنا وأخبرنا) من هنا حسبما جاء في المخطوط، وحذفت قوله: «قال أبو عبدالله» بداية كل حديث.
هذا، وفي آخر هذه الورقة يأتي أنه آخر الكتاب من رواية عبدالله بن خلف.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

النوافل، وفضيلةٌ، وهو من الإيمان، وهذه الأشياء التي ذكرناها هي علامات الحياء الذي يهيجه ذكر اطلاع الله تعالى على ما في قلبه، وجوارحه.

وأما الحياء الذي يهيج عن ذكر الوقوف بين يدي الله تعالى، ورسوله ﷺ فإنه يورث الاستعداد لجواب الله تعالى، عما يسائله إذا سأله عن جميع أعماله التي عملها: لمن عملها؟ ويورثه الاستعداد بالاعتذار، كيف يعتذر من ارتكابه لما نهاه عنه، ولمن تاب، وما أراد بالتوبة؟ وما أراد بالنوافل؟ ولمن عملها؟

فإذا أراد الاستعداد لهذه الأمور تطهر من الأدناس وكمل الفروض، فأداها كاملة، وأخلص الطاعات بصدق لا يشوبه رياء، وإنَّما يعد الجواب لمن لا تخفى عليه خافية، وأعلم بسره، وعلانيته مِنْ نفسه، قال الله تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِيْنَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ، وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِيْنَ، فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ، وَّمَا كُنَّا غَائِبِيْنَ﴾ [الأعراف: ٧]

وقال تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِيْنَ عَمَّا كَانُوْا يَعْمَلُوْنَ﴾ [الحجر: ٩٢]

وروى عن النبي ﷺ أنه قال: لا تزول قدما عبدٍ مِنْ بين يدي الله حتى يسأله عن شبابه فيما أبلاه؟ وعمره فيما

أفناه؟ وماله من أين اكتسبه، وفيما أنفقه، وعلمه(١) ماذا عمل فيه(٢).

٨٤٦ - [ق ٢٣١/أ] حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا حبان، قال: حدثنا أبو محصن، قال: حدثنا حسين - وهو ابن قيس - عن عطاء، عن ابن عمر، عن ابن مسعود رضي الله عنهم، عن رسول الله ﷺ قال: لن تزول قدما عبدٍ بين يدي ربِّه يومَ القيامة حتى يُسأل عن خمس خصال: عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين أصابه، وفيما أنفقه، وماذا عمل فيما علم(٣).

---

(١) ورد في الأصل: (عمله) مصحفا.

(٢) ورد بعده: آخر الكتاب من رواية عبدالله بن عطية، عن الحسن بن حبيب، عن أبي يحيى الجنيد بن خلف رحمهما الله تعالى آمين.

(٣) أخرجه الترمذي: صفة القيامة (٤/٦١٢) وأبو يعلى في مسنده (ق ٢٥٤/ب) والآجري في أخلاق العلماء (٧٨ - ٧٩) وابن عدي في الكامل (٢/٧٦٣ - ٧٦٤) والطبراني في الكبير (١٠/٨) والصغير (١/٢٦٩) والبيهقي في الزهد (٤/٨٨/ب) والشعب (١/٢/٢٩٥) والخلعي في الأجزاء الخلعيات (ق ٤١/ب) والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/٤٤٠) وفي موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/٣٣) والأصبهاني في الترغيب والترهيب (ق ٢٢٤/أ) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥/١٨٢/أ) و(١٢/٢٣٩/ب) كلهم من طريق حسين بن قيس الرحبي، ثنا عطاء بن أبي رباح به.

وقال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ إلّا من حديث الحسين بن قيس، وهو يضعف في الحديث من قبل حفظه =

٨٤٧ ـ حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا داود بن الجارود، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده! لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: ماله مما اكتسبه، وفيما أنفقه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن عمره فيما أفناه(١).

● قال أبو عبدالله: وكذلك كان العلماء بالله تعالى يعدون من الله، وخوفاً له.

من ذلك:

٨٤٨ ـ ما حدثنا يحيى بن يحيى قال: أخبرنا أبو عوانة، عن هلال بن أبي حميد، عن عبدالله بن عكيم قال: سمعتُ عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يقول، وبدأ باليمين قبل

---

= وقال الطبراني: لا يروى عن عبدالله بن مسعود إلّا بهذا الإسناد، تفرد به حميد بن مسعدة (عن أبي محصن حسين بن نمير، عن حسين بن قيس الرحبي).

وقال الألباني: حسن (صحيح الجامع الصغير ١٤٨/٦) أي لشواهده.

ومن شواهده ما يأتي عند المؤلف، وحديث معاذ، وأبي برزة الأسلمي، وابن عباس، وهو بمجموع طرقه حديث صحيح راجع للتفصيل زهد وكيع (رقم ١٠)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٦٦٦/٢ ـ ٦٦٧)

(١) في سنده عطية بن سعد العوفي صدوق يخطىء كثيراً، والحديث صحيح لشواهده الكثيرة راجع التعليق على الحديث المتقدم.

أن يحدثنا، قال: والله ما منكم من إنسان إلاّ أن ربّه سيخلو به كما يخلو بالقمر ليلته، فيقول: يا ابن آدم! ما غرَّك بي؟! ثلاث مرات، ثم يقول: ماذا أجبت المرسلين، كيف عَمِلْتَ فيما عَلِمْتَ؟(١)

٨٤٩ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا فَرَج بن فضالة، عن لقمان، قال: قال أبو الدرداء رضي الله عنه: إنما أخشى مِنْ ربي أن يدعوني يوم القيامة على رؤس الخلائق، فيقول: يا عويمر! فأقول: لبيك ربي، فيقول: ما عَمِلْتَ فيما عَلِمْتَ؟(٢)

● قال أبو عبدالله:

---

(١) أخرجه أحمد في الزهد (١٦٤) عن عبدالرحمن ثنا أبو عوانة به.
وأوله: سمعت عبدالله بن مسعود في هذا المسجد، بدأ باليمين قبل أن يحدثنا، فقال: والله ما منكم من أحد إلاّ سيخلو به ربه.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٢١٤) بسنده عن قتيبة بن سعيد، عن الفرج بن فضالة به.
ولقمان هو ابن عامر.
وأخرجه ابن المبارك (١/٢١٣) وأحمد في الزهد (١٣٦) وابن أبي شيبة (١٣/٣١١) وأبو نعيم في الحلية (١/٢١٣) من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن أبي الدرداء نحوه.
وأخرجه أبو نعيم عن القطيعي عن عبدالله بن أحمد، ثنا سُريج بن يونس، ثنا الوليد بن مسلم، عن علي بن حوشب عن أبيه، عن أبي الدرداء نحوه مطولاً.

٨٥٠ ـ ومن ذلك [ق ٢٣١ / ب] قول أبي بكر رضي الله عنه حين عوتب في استخلافه عمر رضي الله عنه فقال: هل تخوفوني إلّا بالله، فإني أقول لربي إذا سألني: استخلفتُ عليهم خير أهلك.

● قال أبو عبدالله: فالمستحي مِنْ سؤالِ الله تعالى غداً يُعِدُّ الجوابَ، والتطهرَ من كل ما يكره الله، ثم لا يفارقه الحياء مع الطهارة، إذْ قد علم أنما ترك مِنَ الذنوبِ، وتاب منه لن ينجو من الله، أو يسأله عنه.

٨٥١ ـ كما روى عن الحسن رضي الله عنه أن رجلًا سأله، فقال: العبد إذا تاب من الذنب أيغفر له؟ قال: نعم، قال: فيمحوه الله عنه؟ قال: لا، والله، حتى يوقفه عليه ويسائله عنه، ثم بكى الحسن، فقال: لو لم يبك العبدُ، إلّا للحياء مِنَ الله تعالى، لكان ينبغي له أن يبكي.

٨٥٢ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن ذكوان، عن الحسن، عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال: كان أبوكم آدم طوالًا كالنخلة السحوق(١) ستين ذراعاً، فلما أصاب الخطيئة بَدَتْ له سَوْآتُه، فخرج هارباً في الجنةِ، فتلقته

(١) السَّحوق: الطويلة. وجمعه: سُحُقٌ.

شجرة، فأخذت بشعره، فناداه ربه عز وجل: أفراراً مني يا آدم؟! فقال: لا، والله يارب! ولكن حياءً منك، ومما جئتُ به، فأُهبط إلى الأرض.

٨٥٣ - حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: حدثنا موسى، عن محمد بن المنكدر قال: إن أولَ عملٍ عَمِلَه آدم عليه السلام حين أُهبط طاف بالبيت، فلقيته الملائكةُ، فقالوا: يا آدم! قد طفنا بهذا البيت قبلك بألفي عام، فمكث آدم في الأرض أربعين سنة ما يبدي عن واضحة، ولا يرقأ دمعه، فقالت له حواء: قد استوحشنا إلى أصوات الملائكة، فادع ربك يسمعنا أصواتَهم فقال: ما زلتُ مستحياً مِنْ ربي أن أرفع طرفي إلى أديم السماء مما صنعت.

٨٥٤ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن عبدالله بن واقد أبي رجا الهروي، عن محمد بن المنكدر بهذا الحديث، وقال: ما رفعت طرفي إلى السماء حياءً من الله تعالى منذ صنعت ما صنعت.

٨٥٥ - [ق ٢٣٢/أ] حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، قال: حدثنا زيد(١) بن عوف، وعبدالملك بن عبدالعزيز، قالا:

---

(١) زيد بن عوف ولقبه فهد، أبو ربيعة، تركوه (الميزان ٢/١٠٥)

حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالله الجدلي قال: ما رفع رأسه إلى السماء حتى مات حياءً من ربه، يعني داود عليه السلام(١).

● قال أبو عبدالله: وأما ما يهيج من الحياء عند ذكر دوام النعم، وكثرة الإحسان، وتضييع الشكر، وذلك موجود في الفطر(٢) أن من دام إحسانه إليك، وكثرتْ أياديه عندك، وقَلَّتْ مكافأتك له، غضضت طرفك إذا رأيتَه حياءً منه، فكيف بمن خلَقَك، ولم تك شيئاً، ولم يزل محسناً إليك منذ خلقك، يتبغض إليه العبد، ويتهتك فيمابينه وبينه، وهو يستر عليه، حتى كأنه لا ذنب له، لم يتهاون بنظره، وإن تغير العبد، أو لم يتغير، فنعم الله تعالى عليه دائمة، وإحسانه إليه متواصلٌ، وذلك كله مع تضييع الشكر، بل ما رضى بالتقصير عن الشكر، حتى نال معاصي ربه بنعمه، واستعان على مخالفته بأياديه، فإذا ذكر المستحي(٣) دوام النعم، وتضييع الشكر، وكثرة الإساءة مع فقره إلى الله تعالى، وإحسانِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (رقم ١١٩٤٢، ورقم ١٦٠٩٤) (١٣ / ١٩٩) عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالله (الجدلي).

(٢) ورد في الأصل (الفطن) وعلى هامشه: لعله «الفطر».

(٣) ورد في الأصل (المستحق) وعلى هامشه: صوابه (المستحي).

الله تعـالى إليه، هاج منه الحياء، والحصر من ربِّه عز وجل حتى كاد أن يذوب حياء منه، فإذا هاج ذلك منه، استعـظم كل نعمـة، وإنْ صغـرتْ، إذ عرف تضييعـه للشكر، فيستكثر ويستعظم أقل النِّعَمِ له، إذ علم أنه أهل أن يزال عنه النعم، فكيف بأن يدام عليه، ويزداد فيها، لأن من أسأتَ إليه، فعلمتَ أنك قد استأهلت منه الغضب، فألطفك لكلمة استكثرتها، لعلمك بما(١) قد استـوجبت منـه من الغضب، والعقـوبة، فإنْ سأل الله تعـالى دوامَ النعمِ، والزيادة فيها، سأله بحياء وانكسار قلبٍ، لولا [ق ٢٣٢ / ب] معرفته بجوده، وكرمه، وتفضله ما سألـه، فيكـاد أن ينقـطع عن الدعاءِ، حياءً مِنَ الله تعالى، ثم يذكر تفضله، وجوده، وكرمه، فيدعوه بقلب منكسر من الحياء، خوفاً أن لا يجاب.

ويبعثه ذلك على الشكر لما لزم قلبه الحياء من تضييع الشكر، فإذا لزمت هذه الذكور قلبه، وأهجن الحياء منه، فاستعملهن، كمـا وصفتُ لك، فقـد استحيى من الله تعالى بحقيقة الحياء، وإن كان لا غاية لحقيقة الحياء، إذْ الْمُسْتَحْيَى منه لا غاية لعظمته عند المستحيِيْ منه، ألا

---

(١) ورد في الأصل (بها) وعلى هامشه: لعله (بما).
قلت: وهو الصواب والأليق بالمقام.

ترى إلى:

٨٥٦ ـ ما روى عن النبي ﷺ أنـه قال: «استحيوا مِنَ الله حقَّ الحياء؟ قالوا: إنا لنستحيي، والحمد لله، فقال: ليس ذاك».

فدَلَّ أن للحياء حقيقةً فوق ما أوتوا من الحياء، فقال: ليس ذاك حق الحياء، ولكنـه حياء دون الحقيقـةِ، ثم قال: «ولـكـن الحياء من الله حق الحياء أن لا تنســوا المقــابــر، والبلى»، فأخبـر أن الحياء حق الحياء أن يستحي العبد من الله تعالى أن يراه ناسياً للمقابر والبلى، فإذا استحيى من ذلك دام منه الذكر للمقابر والبلى، لا ينسى ذلك حياء من ربه تعالى.

وقـال: «وليحفظ الرأس وما وعى»، يعني ما احتوى عليه الرأس من سمع، وبصر، ولسان، «وليحفظ البطن وما حوى»، وقال بعضهم: «الجوف ـ وما وعى»، وذلك يجمع كل ما أضمر عليه العبد، وكل ما دخل جوفه فقد اجتمع في الحياء من الله تعالى الخير كله من الفرض والتطوع جميعاً، وذلك كله من الإيمان.

● قال أبو عبدالله: وأما الحياء من الناس:

٨٥٧ ـ فإن إسحاق حدثنا، قال: أخبرنا النضر قال: حدثنا أبو

نعـامة العدوي، قال سمعت حُجَيْر بن الربيع العدوي يقول: قال عمران بن حصين رضي الله عنه: سمعتُ [ق ٢٣٣/أ] رسولَ الله ﷺ يقول: الحياء كله خير، أو الحياء لا يأتي إلّا بالخير، فقـال بشير بن كعب: إنّـا نجد في كتاب الله تعالى: منه وقارٌ، ومنه ضعفٌ، فقال: مَنْ هذا يا حجير! فقلت: لا بأس به، رَجُلٌ منا، فقال: يَسْمَعُنِي أحـدثـه عن رسـول الله ﷺ، ويحدثني عن الكتب،لا أحدثكم اليوم حديثاً(١).

٨٥٨ ـ حدثنـا إسحاق، قال: أخبرنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا إسحاق بن سويد، عن أبي قتـادة رضي الله عنه قال: بينا نحن عند عمران بن حصين رضي الله عنه، وعنده بشير بن كعب العدوي، فقال عمران: قال رسول الله ﷺ: الحياء خير كله» فقال بشير: إن منه سكينةً ووقاراً، ومنه ضعفٌ» كذلك نجد في كتـاب الله تعـالى، فأعاد عمرانُ الحديثَ، فأعاد بشير

---

(١) أخرجه وكيع في الزهد (٣٨٨) عن أبي نعامة به ولفظه: الحياء خير كله. وعنه أخـرجه ابن أبي شيبة (٨/٥٢٣ رقم ٥٣٩٥) وأخرجه أحمد (٤/٤٤٢) وأبو نعيم في الحلية (٢/٢٥١) عن روح عن أبي نعامة به ولفظه: الحياء خير كله.
وأما قول بشير بن كعب فلم أعثر عليه في رواية أبي نعامة عن أبي السوار حجير بن الـربيع العـدوي إلّا عند المؤلف في هذه الرواية، ولكنه ثبت في الروايات الأخرى كما سيأتي.

قوله، فغضب عمران رضي الله عنه حتى احمرتْ عيناه، وقال: يراني أحدثه عن رسول الله ﷺ، ويحدثني عن كتبه، فقال: فقلنا له: إنه، إنه، إنه(١).

٨٥٩ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى ومحمد، قالا: حدثنا شعبة، عن قتادة أنه سمع أبا السوار العدوي أنه سمع عمران بن حصين رضي الله عنه يحدث عن النبي ﷺ قال: الحياء لا يأتي إلاّ بخير.

فقال بشير بن كعب: مكتوب في الحكمة أن منه سكينةً، ومنه ضعف.
فقال عمران أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتحدثني عن صحفك(٢)؟!

٨٦٠ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا خالد بن رباح، قال: سمعت أبا السوار يقول: سمعت عمران بن حصين يقول: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٤٥، ٤٤٦) من طريق حميد بن هلال، وإسحاق بن سويد، ومسلم: الإيمان (١/٦٤) وأبو داود: الأدب (٥/١٤٧) وأبو نعيم في الحلية (٦/٢٦٢) من طريق إسحاق بن سويد كلاهما عن أبي قتادة به.
وسياق أحمد في روايةٍ ومسلم نحو سياق المؤلف. وراجع زهد وكيع رقم (٣٨٢ و ٣٨٤)

(٢) أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ٢/٤١) وأحمد (٤/٤٢٧) والبخاري: الأدب (١٠/٥٢١) والأدب المفرد (٤٤٤) ومسلم (١/٦٤) وأبو نعيم في الحلية (٢/٢٥١) والقضاعي في مسند الشهاب (١/١١/أ) بأسانيدهم عن قتادة به.

«الحياء خير كله» فقال له رجل: إن في الحكمة مكتوباً أن منه وقار الله، ومنه ضعف. فقال: ألا أراني أحدثكم عن رسول الله ﷺ، وتحدثوني عن الكتب؟!

وقال أبو عاصم مرة: وتحدثوني عن الصحف، لا أحدثكم اليوم حديثاً؟![1]

---

٨٦١ - [ق ٢٣٣/ب] حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: إنَّ لكلِ دينٍ خلقاً، وإن خلق هذا الدين الحياء[2].

(١) أخرجه وكيع في الزهد (٣٨٢) عن خالد بن رباح به.
وعنه أخرجه أحمد (٤/٤٢٦) وهناد (رقم ١٣٤٦) وابن أبي شيبة (٢/١/٨٤/أ) واقتصروا على ذكر اللفظ المرفوع.
وأخرجه الطيالسي (منحة المعبود ٢/٤١) وأحمد (٤/٤٢٦ و ٤٣٦) والخرائطي في مكارم الأخلاق (١/٨٥) والطبراني في الصغير (١/٨٥) وأبو نعيم في الحلية (٢/٢٥١) والقضاعي في مسند الشهاب (١/١١/أ) بأسانيدهم عن خالد بن رباح به.
وللحديث طرق أخرى، وشواهد. راجع زهد وكيع (رقم ٣٨٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه: الزهد (٢/١٣٩٩) والخرائطي في مكارم الأخلاق (١٥٧)، والطبراني في المعجم الصغير (١/١٣ - ١٤) والأوسط (١/٩٥/ب) والخطيب في تاريخ بغداد (٧/٢٣٩) والبيهقي في الشعب (٣/١/٥٩ - ٦٠) والقضاعي في مسند الشهاب (٢/١١٨/ب) وابن الجوزي في العلل (٢/٢٢١) كلهم من طريق عيسى بن يونس به.
وقال ابن الجوزي: لا يصح، وأعله بمعاوية بن يحيى الصدفي، وكذا أعله=

٨٦٢ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا

= البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/٢٦٤/ب).

قلت: لكن تابعه مالك، فرواه الطبراني من طريق عيسى بن يونس، عن معاوية، ومالك عن الزهري.

ورواه الخطيب (٤/٨) من طريق عيسى، عن مالك، عن الزهري به.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا عيسى، تفرد به محمد بن عبدالرحمن.

وقال الدار قطني: وقد روى عن مالك عن الزهري، ولا يصح.

وله طريق آخر أخرجه الباغندي في مسند عمر بن عبدالعزيز (٢٠٧ ـ ٢٠٨) والخطيب في الموضح (٢/٢٧٩) وأبو نعيم في الحلية (٥/٣٦٣) والبيهقي في الشعب (٣/١/٥٩ ـ ٦٠) من طريق علي بن عياش، عن أبي مطيع الأطرابلسي (وهو معاوية بن يحيى) عن عباد بن كثير، عن عمر بن عبدالعزيز عن الزهري عن أنس.

قلت: وليس في مسند عمر بن عبدالعزيز: (أبي مطيع الأطرابلسي) بين علي بن عياش، وعباد بن كثير، وهو ثابت في الموضح، والحلية، والشعب، فالظاهر أنه سقط في المطبوع.

وقال أبو نعيم: غريب في حديث عمر، تفرد به علي بن عياش عن أبي مطيع.

وأخرجه البيهقي بسند آخر عن بقية، عن معاوية بن يحيى، عن عمر بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن أنس، وقال: وكذا روى عن بقية، عن معاوية بن يحيى، رواه عيسى يونس، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، بدون ذكر عمر بن عبدالعزيز، ثم أخرجه كما سبق.

وخلاصة القول أن الحديث معلول من جميع طرقه عن أنس إلّا أن له شاهداً من حديث ابن عباس، ومعاذ بن جبل، وأبي هريرة، ومن مرسل يزيد بن ركانة، خرجتها في زهد وكيع رقم (٣٨٢)، وهو بمجموع طرقه يبلغ إلى درجة الحسن.

معمر، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: ما كان الفحش في شيء إلّا شانه، ولا كان الحياء في شيء إلّا زانه(١).

● قال أبو عبدالله: فالحياء خيرٌ كله، كما قال النبي ﷺ، غير أنه أمر يدَّعيه الصادقُ والكاذبُ، وأصله فعل من الطبيعة الكريمة، غَريزةُ خيرٍ يختص الله تعالى به مَنْ يشاء مِنْ خلقه، ينفع العاصي والمطيع، أما المطيع فقد زال كل خلق دنيٍّ، وأما الفاسق فلم يجمع مع فسقه تهتكاً، وإذا هاج الحياء من المطيع، وجد العدو سبيلاً إلى الدعاء إلى الرياء، فإن أطاعه العبد، اعتقد الرياء، واعتل بالحياء، وصدق هاجه أولا الحياء، ثم أخطر العدو بالرياء، ولم يفطن له بقلبه فصار مرائياً.

---

= وقد عزاه السيوطي لأنس، وابن عباس، وحسنه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٢/٢٢٧، والصحيحة رقم ٩٣٧)

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح. وأخرجه الترمذي: البر والصلة (٤/٣٤٩) عن محمد بن عبدالأعلى وغير واحد عن عبدالرزاق به.

وأخرجه ابن ماجه: الزهد (٢/١٤٠٠) عن الحسن بن علي الخلال، عن عبدالرزاق به.

وقال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبدالرزاق.

وعزاه السيوطي أيضاً لأحمد، والبخاري في الأدب المفرد، وصححه الألباني وعزاه لابن حبان (صحيح الجامع ٥/١٥١)

وقـد يهيجه الحياء على أن يريد الله تعالى، فيضم الإخـلاص إلى الحياء، فإن فعل الفعل للحياء، وتركه لغير ذكر إخلاص، ولا رياء، فهو دين، كما قال النبي ﷺ: «ما لم يكن شيء، الحياء من الله أولى به فيه».

وذلك أن يستحي العبد من إظهار المعاصي، فيستتر حياءً من الناس، والحياء من الله أولى به، فضيَّع الحياء مِنَ الله تعالى في سريرته، واستحيى مِنَ الناس، والحياء الذي أداه إلى الستر، خيرٌ له مِنَ التهتك، لأنه قد روى عن النبي ﷺ: «ما ستر الله على عبدٍ في الدنيا إلاّ ستر عليه في الآخرة»، فهو يرجو، إذ مَنَّ عليه بالحياء، فاستتر أن يستر الله تعالى عليه في الآخرة، ويغفر له، فالحياء مفارق لكل خلق في دين أو دنيا.

[ق ٢٣٤/أ] فمثل ذلك مثل رجل سأل رجلين قرضاً أو صلة، فلم يكن في قلب أحدهما كبير حياء، فردَّه إذا لم تسمح نفسه بالإعطاء، وسأل الآخر، فلم تسمح نفسه [إلاّ] بالإعطاء، فمنه الحياء من البخل، فمسك عن إظهار الرياء، وبادر ليفعل، فوجد العدو موضع دعاء فقال: أعطه، لايقول: ما أبخله، وأعطه ليثني عليك به، ويعظمك به، فاعتقد ذلك، وأعطى، ولا شك في أنه أعـطى للحياء لبـدو هيجان الحياءِ مِنْ نفسه، فإن هو لما خطر خاطر الرياء نفاه، وقال: لا، بل لله، أو لما رأى نفسه امتنعتْ مِنَ

الرَّدِ مِنْ أَجْلِ الحياءِ ذكرَ ثوابَ الله تعالى، فأراده، ولولا الحياء لردّ صاحبه، ولو أنه أخلص الإعطاء شكراً لمن جعل غريزته تهيج بالحياء، ولمن وهب له الحياء، ولم يجعله كمن لا يستحي دون طلب الثوابِ لكان الله تعالى يستحق ذلك.

وآخر سُئل، فهاج منه مِنَ الحياءِ مالم يملكه، فأعطى عليه، ولم يقبل حَضره رياء، ولم يذكر ثوابًا.

وما أقل ذلك أن يعطي عبداً، أو يعمل، أو يترك إلّا لرغبة أو رهبة، فإن أعطى على ذلك الحياء فهو خير مالم يعتقد الرياء، ومن جمع مع الحياءة إرادة الله وثوابه، فذلك أفضل، لأن الحياء عن غريزة كريمة، فإذا هاجت تلك الغريزة، فعندَ ذلك يعتقد الإخلاص، أو الرياء، أو يعمل عليهما بغير عقد رياء، ولا إخلاص، وكل امريء يمكنه أن يعقل بالحياء، وقد يخيل إلى بعض أهل الدنيا أنه مستحي، وإنما هو مراءٍ يستحي من أشياء مباحة، كالاستعجال بالمشي، والسرعة إليه بالمشي وغيره، لأنه خروج إلى الخفة، فيصير رياءً، وجزعاً من الزوال عن الخشوع، أو ليقال: ما أخشعه، وأسكنه.

وقد تأتي الشيء استحياء من الخلق، والحياء من الله تعالى في ذلك أولى به، فهو كخير أفضل من غيره من الخير، كالرجل يرى مِنْ شيخٍ من المسلمين منكرًا، فيريد أن يأمره، فيستحي من شبيبته، فالحياء من الشيبة، وتوقير الكبير خيرٌ، وأفضلُ مِنْ ذلك

أن يأمره وينهاه، وقد جاء عن النبي ﷺ [ق ٢٣٤/ب] أنه قال: «من إجلال الله تعالى إكرامُ ذي الشيبة» والحياء من الله تعالى أولى به أن نستحي من الله تعالى، أن يضع أمره فيه فينهاه ويعثر عليه معصية إن رآها منه، أو يدعه إن أظهرها، فليؤثر الحياء مِنَ الله عز وجل على الحياء من الخلق.

٨٦٣ ـ حدثنا إسحاق، قال أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قلت: يارسول الله! عوراتنا ما نأتي منها، أم ما نذر؟ فقال: احفظ عورتك إلّا من زوجتك، أو ما ملكتْ يمينك، فقلت: يارسول الله! فإذا كان القوم بعضهم مع بعض؟ قال: إن استطعتَ أن لا يراها أحدٌ، فلا يراها، قلت: فإذا كان أحدنا خاليًا؟ قال: فالله أحق أن يستحي من الناس (١).

(١) الإسناد إلى بهز صحيح، فحديثه حسن كما تقرر عند أهل العلم ولهذا جزم به البخاري، وأخرجه تعليقاً في كتاب الغسل (١/٣٨٥)، وأخرجه أحمد (٥/٣ ـ ٤) وأبو داود: الحمام (٤/٣٠٤) والترمذي: الاستئذان (٥/٩٧، ١١٠) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٨/٤٢٨) وابن ماجه: النكاح (١/٦١٨) والروياني في المسند (٢٧/١٦٩/١ ـ ٢، ١٧١/١ ـ ٢) والحاكم (٤/١٧٩ ـ ١٨٠) والبيهقي (١/١٩٩) بأسانيدهم عن بهز بن حكيم به.
وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وقواه ابن دقيق العيد في الإلمام.
والحديث خرجه الألباني في آداب الزفاف (٣٦)، وأورده في صحيح الجامع الصغير (١/١١٧) وحسنه.

٨٦٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة (ح) وإسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، قالا: من صلى صلاة، والناس ينظرون إليه، فإذا خلا، فليصل مثلها، فإن لم يفعل فإنها استهانة يستهين بها ربّه، ألا يستحي أن يكون الناس أعظم في عينه مِنَ الله تعالى؟!

٨٦٥ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا أبو معاوية، قال: حدثنا إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: من حسن صلاته حيث يراه الناس، وأساءها، إذا خلا، فإنما تلك استهانة، يستهين بها ربّه.

٨٦٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن زياد، يعني فياض ـ قال: حدثني من سمع عبيد بن عميرٍ يقول: آثِر الحياء من الله تعالى على الحياء من الناس (١).

● قال أبو عبدالله: فينبغي للعاقل أن يستحي مِنَ الله

---

(١) أخرجه أحمد في الزهد (٣٧٨) عن عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا اسرائيل به، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣/٢٦٨) وعندهما: (آثروا).

تعالى أن يراه كثير الحياء من الخلق، قليل الحياء من الله تعالى [ق ٢٣٥/أ] فليكن الغالب عليه الحياء مِنَ الله وأفضل في الدين، كنحو ماروى عن النبي ﷺ في قصة زينب بنت جحش رضي الله عنها حين بنى بها، وتحدث عنده ناس من أصحابه رضي الله عنه، فخرج رجاء أن يقوموا، ثم رجع، وهم على حالهم، فشق ذلك عليه، فاستحى أن يقول لهم: قوموا، وكان كريمًا ﷺ، كثيَر الحياءِ.

روى أنه كان أشد حياء من العذراء في خدرها، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ، وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] فلما جاء أمر الله تعالى آثره، وأرخى الحجاب، وقال ﷺ لأنس رضي الله عنه: وراءك، وكان ذلك أولى به ﷺ، فكذلك يجب على أهل الدين أن يفعلوا.

٨٦٧ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى، وعبدالرحمن، قالا: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عبدالله بن أبي عتبة مولى لأنس بن مالك، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كان ﷺ أشدَّ حياءً مِنْ عذراء في خِدْرها، وكان إذا كره شيئاً رئى ذلك في

وجهه[1].

٨٦٨ ـ حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، أنه سمع مولى لأنس بن مالك يحدثه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مثله[2].

٨٦٩ ـ حدثنا إسحاق، وعلي بن سهل، قالا: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: شهدتُ وليمةَ زينب رضي الله عنها، فأشبع الناس خبزاً ولحماً، فلما فرغ، قام، وتبعته، فتخلق رجلان استأنس بهما الحديث، فلم يخرجا، فجعل يمر بنسائه، يسلم على كل واحدة منهن: سلام عليكم، كيف أصبحتم ياأهل البيت؟! فيقولون: بخير يارسول

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب (٦/٥٦٦) عن مسدد، عن يحيى، وعن بندار: محمد بن بشار، عن يحيى، وابن مهدي وفي الأدب (١٠/٥٢١) عن علي بن الجعد، وعن عبدان عن ابن المبارك (١٠/٥١٣) ومسلم: الفضائل (٤/١٨٠٩) عن عبيدالله بن معاذ، عن أبيه، وعن زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، وأحمد بن سنان ثلاثتهم عن ابن مهدي، والترمذي في كتاب الشمائل (٢٨٣) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود، وابن ماجه: الزهد (٢/١٣٩٩) عن بندار عن يحيى، وابن مهدي، خمستهم عن شعبة عن قتادة به.

وفي حديث علي بن جعد عند البخاري عن مولى أنس، ولم يسمه، وفي حديث ابن المبارك عن عبدالله بن عتبة، أو ابن أبي عتبة مولى أنس وبعضهم اختصر الحديث.

(٢) وهو مكرر الذي قبله، ومولى أنس المبهم هنا هو عبدالله بن أبي عتبة.

الله! كيف وجدت أهلك؟! فيقول: بخير، فلما فرغ، رجع، ورجعتُ معه، فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث، فلما رأياه قد رجع، قاما، فخرجا، فوالله ماأدري أنا أخبرته، [ق ٢٣٥/ب] أو أُنزل عليه الوحي بأنهما قد خرجا، فرجع، ورجعت معه، فلما وضع رجله في أسكفة الباب، أرخى الحجاب بيني، وبينه، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٣].

٨٧٠ ـ حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغاني، قال: أخبرنا أبو النضر، قال: حدثنا سليمان، ـ يعني ابن المغيرة ـ عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: لما انقضت عدَّةُ زينب رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ لزيد رضي الله عنه: «اذهب، فاذكرها عليّ، فانطلق زيد إليها، فإذا هي تجمع عجينتها، قال: فلما رأيتها ما استطعتُ أن أنظر إليها من عظمها في صدري، حين عرفت أن رسول الله ﷺ خطبها، فنكصت على عقبي، فوليتها ظهري، ثم قلت: يا زينب! أبشِري، أرسل رسول الله ﷺ يذكرك، قالت: ما أنا بصانعةٍ شيئاً حتى أوامر ربي، فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن، فجاء رسول الله ﷺ حتى دخل عليها بغير إذْنٍ.

قال أنس رضي الله عنه: لقد رأيتنا حين دخلتْ على رسولِ الله ﷺ، أطعمنا عليها الخبز، واللحم، حتى امتد النهار، فخرج رسول الله ﷺ، وبقي رهط يتحدثون بعد الطعام، فخرج رسول الله ﷺ، فجعل يتبع نساءه، يسلم عليهن، فقلن: كيف وجدبَت أهلكَ، يارسول الله؟! قال أنس: فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا، أو أُخبر، فانطلق، حتى انتهينا إلى البيت، فوجدهم قد خرجوا، فذهبت أدخل معه، فألقى بيني وبينه الستر، قال: ونزل الحجاب، ووعظ القوم بما وعظوا به: ﴿لَا تَدْخُلُوْا بُيُوْتَ النَّبِيِّ إلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إلى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِيْنَ إِنَاهُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فيستحي، منكم، والله لا يستحي مِنَ الحق﴾ [الأحزاب: ٥٣][1].

٨٧١ـ حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال: دعوت المسلمين إلى وليمةِ رسول الله ﷺ صبيحة بني بزينب

---

(١) أخرجه أحمد (٣/١٩٥ ـ ١٩٦) عن هاشم بن القاسم، وبهز، وأخرجه مسلم: النكاح (٢/١٠٤٨) عن محمد بن حاتم، عن بهز، وعن محمد بن رافع، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١/١٣٦)، وفي كتاب النكاح (٣٢٥٣) (٢/٦٧) عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، وفي الكبرى عن عمر بن محمد بن الحسن، عن أبيه، أربعتهم عن سليمان بن المغيرة به.

بنت جحش رضي الله عنها، فأوسعهم خبزاً، ولحماً، ثم رجع كما كان يصنع، فأتى حجر نسائه، فسلم عليهن، [ق ٢٣٦/أ] ودعون له، فرجع إلى بيته، وأنا معه، فلما انتهينا إلى البيت، إذا رجلان قد جرى بهما الحديث في ناحية البيت، فلما أبصرهما، ولّى راجعاً، فلما رأى الرجلان النبي ﷺ ولّى عن بيته قاما مسرعَيْنِ، فلا أدري أنا أخبرته، أو أُخبر، فرجع إلى بيته، وأرخى الستر بيني وبينه، ونزلت آية الحجاب(٢).

٨٧٢ - حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن سلم(٣) العلوي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لمّا نزلت آية الحجاب جئت أدخل كما كنت أدخل، فقال رسول الله ﷺ : وراءك يابني!(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: التفسير، سورة الأحزاب (٦/١٤٩ - ١٥٠) عن إسحاق بن منصور، عن عبدالله بن بكر السهمي، عن حميد عن أنس بنحوه..

(٢) ورد في الموضعين (سالم) مصحفاً، وصوابه ما أثبتناه.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة سلم بن قيس العلوي البصري (٣/١١٧٦) من طريقين عن حماد بن زيد به.

وقال: سلم العلوي قليل الحديث جداً، لا أعلم له جميع ما يروى إلّا دون خمسة أو فوقها قليل، وبهذا المقدار لا يعتبر فيه حديثه أنه صدوق، أو ضعيف لا سيما إذا لم يكن في مقدار ما يروى متن منكر. ثم نقل عن ابن معين: سلم العلوي ثقة.

هذا، وقال البخاري: يروى عن أنس، تكلم فيه شعبة، وقال ابن حبان:=

٨٧٣ - حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا وهب بن جرير، قال: حدثني أبي، عن سلم[٣] العلوي، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كنت أخدم النبي ﷺ، فكنتُ أدخل بغير إذنٍ، فجئتُ يوماً لأدخل كما كنت أدخل، فقال: وراءك يابني! فقد حدث بعدك أمر، فلا تدخلن إلّا بإذن[٤].

● قال أبو عبدالله: ومن ذلك ماروى عن الطفيل بن سخبرة:

٨٧٤ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن طفيل بن سخبرة رضي الله عنه أخا عائشة رضي الله عنها لأُمها، قال: رأيت رؤيا على عهد رسول الله ﷺ، فأخبرت بها من أخبرت، ثم

---

= كان شعبة يحمل عليه، ويقول: كان سلم العدوي يرى الهلال قبل الناس بيومين، وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلته، لا يحتج به إذا وافق الثقات، فكيف إذا انفرد بالطامات.

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف (المجروجين ٣٤٣/١ والكامل ١١٧٦، وميزان الاعتدال ١٨٧/٢، والتقريب).

(٤) وهو مكرر الذي قبله. وفيه سلم العدوي.

أخبرت بها النبي ﷺ، فقال: أخبرت بها أحداً؟ فقلت: نعم، رأيت كأنني مررتُ برهط من اليهود، فقلت: من أنتم؟ فقالوا: نحن اليهود، فقلت: أنتم القوم، لولا أن تقولوا: عزير ابن الله، فقالوا: وأنتم القوم، لولا أن تقولوا: ماشاء الله، وشاء محمد، ثم أتيت على رهط من النصارى، فقلت: ماأنتم؟ فقالوا: نحن النصارى، فقلت: إنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولوا: المسيح ابن الله، فقالوا: وأنتم القوم، لولا أنكم تقولوا: ماشاء الله، وشاء محمد.

فلما صلى النبي ﷺ الظهر، قام خطيباً، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه، ثم قال: فإن طفيلاً رأى رؤيةً أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم كنتم تقولون كلمة، كان يمنعنى الحياء منكم أن أنهاكم، فلا تقولوا: ما شاء الله، وشاء محمد(١)

---

(١) أخرجه ابن ماجه: الكفارات (١/٦٨٥) عن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، عن عبدالملك بن عمير به، وأحال على حديث حذيفة، وفيه أن رجلاً مِنَ المسلمين رأى في النوم، وذكر الحديث باختصار. وقال البوصيري: رجال الإسناد ثقات على شرط البخاري.

وقال المزي: تابعه شعبة، وحماد بن سلمة عن عبدالملك بن عمير، وقالا: «عن الطفيل فيما يرى النائم».

وقال: وقال سفيان بن عيينة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، ووهم في ذلك. . =

● قال أبو عبدالله: فدل قوله: كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم [ق ٢٣٦/ب] غير أنه قد كان يكره أن يقال ذلك، ويستحي أن ينهاكم، لأنه لم يكن جاءه عن الله تعالى نهي عن ذلك، فلما رأى طفيل الرؤيا، استدل بذلك على أن الله تعالى قد كره ذلك، فنهاه عنه، فكان إمساكه عن النهي في الأمرين جميعاً حياء منهم فعلاً حسناً عن خلق كريم، ثم آثر ماهو أولى به ﷺ.

● قال أبو عبدالله: ومن الدليل على أن التطوع من الإيمان: قوله ﷺ: أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خُلقاً.

٨٧٥ - سمعت إسحاق يحكي عن ابن المبارك رضي الله عنه أنه سُئل عن حُسن الخُلق: ماهو؟ فقال: كفّ الأذى، وبذل المعروف، وبسط الوجه، وأن لا تغضب.

● قال أبو عبدالله:

٨٧٦ - وقال غير ابن المبارك من أهل العلم: حُسن الخُلق كظم الغيظ لله تعالى، وإظهار الطلاقة والبشر إلّا للمبتدع، والفاجر، إلّا أن يكون فاجراً إذا انبسطت إليه أقلع،

---

= وقال الحافظ ابن حجر: طرق سفيان مضت (في تحفة الأشراف ٣/ ٢٩ رقم ٣٣١٨) من عند النسائي وغيره، والذي نبه على هذه العلة هو إبراهيم الحربي في كتاب النهي عن الهجران له (تحفة الأشراف ٤/ ٢١١).

واستحيى، والعفو عن الزالين إلا تأديباً، أو إقامة حدٍ، وكفّ إذى عن كل مسلم، ومعاهد، إلّا تغييراً عن منكر، أو أخذاً بمظلمة لمظلوم من غير تعدٍّ.

٨٧٧- حدثنا أبو عبدالله قال: حدثني الدورقي أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا الفيض بن إسحاق، قال: سمعت الفضيل يقول: إذا خالطتَ، فخالط حَسَنَ الخُلق، فإنه لا يدعو إلّا إلى خير، ثم قال: ﴿وَالَّذِيْنَ يَمْشُوْنَ عَلَى الأَرْضِ هَوْناً﴾ قال: بالسكينة والوقار ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُوْنَ قَالُوْا: سَلَاماً﴾ [الفرقان: ٦٣] قال: إن جهل عليه حلم، وإنْ أُسيىءَ إليه أحسن، وإن حُرِّم، أعطى، وإن قُطع، وصل أولئك[١].

٨٧٨- حدثنا أبو عبدالله، قال: حدثنا حميد بن مَسْعَدَة[٢] قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا الْجُريري[٣]، عن أبي العلاء بن الشخير[٤] رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي

---

(١) أخرجه الخرائطي مكارم الأخلاق (٦، و ١٤) من طريق الفيض بن إسحاق به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٢٧٢) للخرائطي في مكارم الأخلاق وذكر التفسير فقط.

(٢) تصحف في الأصل: (حميد بن مسعدة) إلى (حميد بن سعيد)، وهو صدوق ومن رجال الأربعة.

(٣) هو سعيد بن إياس الجُريري.

(٤) هو يزيد بن عبدالله بن الشخير العامري، أبو العلاء البصري، تابعي ثقة، ومن رجال الجماعة، ووَهِمَ مَنْ زعم أن له صحبة (التقريب).

ﷺ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فقال: يارسول الله! أي العمل أفضل؟ قال: حُسن الخُلق، ثم أتاه عن شماله، فقال: يارسول الله! أي العمل أفضل؟ قال: حُسن الخُلق، ثم أتاه من بعده، فقال: يارسول الله! أي العمل أفضل؟ فالتفت إليه رسول الله ﷺ [ق ٢٣٧/أ] فقال: مَا لَكَ لا تفقه، أو مَالَك لا تنقه، حُسن الخُلق، هو أن لا تغضب إن استطعت(١).

٨٧٩ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا جعفر بن سليمان، عن ثابت قال: قال أنس رضي الله عنه: خدمتُ النبيَّ ﷺ عَشَرَ سِنِيْنَ، كان أحسن الناس خُلقاً، ما قال لي أُف قط، ولا قال لشيء قط صنعتُه: لِمَ صنعتَه؟ ولا قال لشيء تركتُه: لِمَ تركتَه(٢).

---

(١) إسناده ضعيف للإرسال.

(٢) أخرجه الترمذي في البر والصلة (رقم ٢٠١٦) وفي كتاب الشمائل (٢٧٢) عن قتيبة، عن جعفر بن سليمان به، وزاد: وكان رسول الله ﷺ مِنْ أحسنِ الناس خُلقاً، ولا مسست خزاً، ولا حريراً، ولا شيئاً، كان ألين مِنْ كفِّ رسولِ الله ﷺ، ولا شممتُ مِسْكاً قط، ولا عطراً، كان أطيب مِنْ عرق النبي ﷺ.

وأخرجه البخاري: الأدب (١٠/٤٥٦) ومسلم (٤/١٨٠٤) من طريق سلام بن مسكين، عن ثابت، عن أنس.

وأخرجه مسلم (٤/١٨٠٤) من طريق حماد بن زيد، عن ثابت به.

وأخرجه أبو داود: الأدب (٥/١٢٣) عن القعْنبي، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت به.

٨٨٠ ـ حدثنا يحيى، قال: أخبرنا يزيد بن زريع، عن خالد، عن أبي قلابة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: مِنْ أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خُلقاً، وألطفهم بأهله[1].

٨٨١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: كل معروف صدقة، وإنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أن تلقى أخاك بوجه طلق[2].

---

= وأخرجه مسلم (٤/١٨٠٥) بسنده عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق، عن أنس في ضمن حديث طويل.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٨/٥١٥) والإيمان (رقم ١٩) وأحمد (٦/٤٧، ٩٩) والترمذي: الإيمان (٥/٩) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٢٨)، والحاكم (١/٥٣) بأسانيدهم عن خالد الحذاء به.

قال الترمذي: هذا حديث صحيح، ولا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة. وقال الحاكم: فيه انقطاع.

قلت: والحديث صحيح لشواهده ومتابعاته، راجع ما تقدم في التعليق على رقم (٤٥٣، و ٤٥٤، و ٤٥٥) وراجع أيضاً زهد وكيع رقم (٤٢٠)، وزهد هناد (١٢٥٢)

(٢) في سنده المنكدر بن محمد بن المنكدر لين الحديث، وأخرجه أحمد (٣/٣٤٤) عن إسحاق بن عيسى، وعن قتيبة بن سعيد (٣/٣٦٠) كلاهما عن المنكدر به.

وأخرجه أحمد (٣/٣٦٠) والترمذي: البر والصلة (٤/٣٤٧) عن قتيبة بن سعيد، عن المنكدر به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وعزاه السيوطي لأحمد، والترمذي، والحاكم، وعزاه الألباني للبخاري في =

● قال أبو عبدالله: وأما تشنيع مَنْ شَنَّعَ، فقال: لو كان النوافل من الإيمان، لما أصاب أحدٌ الإيمان، فيقال له: أما الإيمان، لما أصاب أحدٌ الإيمان، فيقال له: أما الإيمان المفترض فقد أصابه أولياء الله تعالى، وأما الذي هو تطوع، فقد أصاب كثيرًا منه الأَقوياءُ مِنَ أولياء الله تعالى من الرسل وغيرهم، ومن قصّر عما لايجب عليه، لم يستحق الذم، ولم يسم منقوصاً، ولكن يسمى كاملاً، قد أدى ما وجب عليه، وزاد أضعاف ذلك، وإن كان غيره قد فصله، كمـا أن مَنْ خالفنـا يزعم أن الإيمـان برّ، وإحسان، وقربة إلى الله تعالى، وأن النوافل كذلك، وأنه

---

= الأدب المفرد، وحسّنه (صحيح الجامع الصغير ٤/ ١٨١).

وله شواهد متفرقة:

فالشطر الأول منه: كل معروف صدقة

أخرجه أحمد، والبخاري عن جابر، وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود عن حذيفة (صحيح الجامع الصغير ٤/ ١٨٠)

وأخرجه البيهقي في الشعب عن ابن عباس بلفظ: كل معروف صدقة، والدال على الخير كفاعله.

وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٤/ ١٨١، والصحيحة ١٦٦٠)

وأخرجه الخطيب في الجامع عن جابر، والطبراني في الكبير عن ابن مسعود، ولفظه: كل معروف صنعته إلى غني، أو فقير فهو صدقة.

أورده السيوطي، وحسنه الألباني (صحيح الجامع ٤/ ١٨١)

وأما سائر الحديث فله شاهد من حديث أبي تميمة الهيجمي وغيره وقد تقدم عند المؤلف، كما هو مخرج في زهد هناد.

لا غاية لها، فإن كان من لم يأت بالإيمان الذي هو نافلة، كما كان منقوصاً، كان من لم يأت بالنوافل كلها منقوصاً مِنَ البر، والإحسان، والفضل.

فإن قالوا: لا يسمون منقوصين لأنهم لم يقصروا عما وجب عليهم.

قيل: فكذلك لا يسمون منقوصين من الإيمان إذا أدوا ما وجب عليهم، وزادوا، ولا فرقان بين ذلك، إن لحقهم النقص في الإيمان، لحقهم النقص في البر والإحسان، لا فرقان بين ذلك.

٨٨٢ ـ حدثنا أبو جعفر الدارمي، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا سويد أبو حاتم، قال: حدثنا [ق ٢٣٧/ب] عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي، عن أبيه، عن جده قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ: فقال: يارسول الله! ما الإسلام؟ قال: إطعام الطعام، ولين الكلام.

قال: يارسول الله! ما الإيمان؟ قال: السماحة، والصبر.

قال: يارسول الله! فأيُّ الإسلام أفضل؟ قال: مَنْ سلم المسلمون مِنْ لسانه ويده.

قال: يارسول الله! أيُّ المؤمنين أكمل؟ قال:

أحسنهم خُلقًا.

قال: يارسـول الله! أيُّ القتـلِ أشـرفُ؟ قال: مَنْ أُهريق دمه، وعقر جواده.

قال: يا رسول الله! فأيُّ الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل.

قال: يارسول الله! فأيُّ الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت.

قال: يارسـول الله! فأيُّ الهجـرة أفضل؟ قال: مَنْ هجر السوْءَ[1].

٨٨٣ ـ حدثنـا أبـو عبدالله، قال: حدثني محمود بن غيلان، قال: حدثنا عبدالصمد، قال: حدثنا الحارث بن عبيد الإيادي، عن أبي عمران الجوني أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثم أن رسول الله ﷺ قال: بينما أنا ذاتَ يوم قاعد، إذ أتاني جبريل، فوكز بين كتفي، فقمتُ، فإذا أنا

---

(١) في سنده سويد أبو حاتم وهو ضعيف، وبه أعلّه الألباني في الصحيحة (برقم ١٤٩١) حيث خرجه، وقال: وسويد هذا ضعيف أيضاً، فالصواب المرسل.
قلت: أي من حديث عبيد بن عمير مرسلاً، وقد تقدم عند المؤلف برقم (٦٤٥) وأخرجه الحاكم (٣/٦٢٦) من طريق بكير بن خنيس، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده به دون ذكر الطعام، والكلام، والهجرة، وذكر بديلها: أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر.

بشجرة فيها مثل وكري الطير، فقعد في واحدة، وقعدنى[1] في الأخــرى، فَسَـمَـتْ، فَارْتَـفَـعَـتْ حتـى سدت الخافقين، ولو شئتُ لَمسستُ السماء وأنا أنظر، أقلب بصـري إلى السماء، فالتفت إليّ جبريل، كأنه حِلس لا طيء، فعرفتُ فضلَ علمِه بالله تعالى على علمي، ففتح لنا أبواب السماء، فرأيت النور الأعظم، ولط دوني بحجاب، ورفرفهُ من ياقوت فأوحى إلى ما شاء أن يوحي[2].

٨٨٤ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبــي، عن يعـلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمـر رضي الله عنهمـا قال: الحياء والإيمـان قرنا جميعا، فإذا رفع أحدهما، رفع الآخر[3].

٨٨٥ ـ حدثنـا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنـا عبدالله بن الوليد ـ ومنزله في بني عجل، وكان

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في سنده الحارث بن عبيد الإيادي أبو قدامة البصري، صدوق يخطىء (خت م د ت)، وأبو عمران الجوني، هو عبدالملك بن حبيب الأزدي، ثقة ومن رجال الجماعة.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٨/٥٢٥ رقم ٥٤٠٢) عن أبي أسامة، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ١٣١٣) عن بشـر بن محمـد، عن عبـدالله كلاهما عن جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم به.

يجالس الحسن بن حي ـ عن بكير بن شهاب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الحياء والإيمان في قرن، فإذا انتزع أحدهما، تبعه الآخر[1].

(١) وهو مكرر الذي قبله.

## [ق ٣٣٨/ أ] باب ذكر إكفار تارك الصلاة

٨٨٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، قال: سمعت جابرًا رضي الله عنه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: إن بين الرجل، وبين الشرك، والكفر ترك الصلاة[1].

٨٨٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله رضي الله

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤٤) عن عبيدة، عن الأعمش به.
وأخرجه مسلم الإيمان (١/ ٨٨) عن يحيى بن يحيى، وعثمان بن أبي شيبة، والترمذي: الإيمان (٥/ ١٣) والبيهقي (٣/ ٣٣٦) عن قتيبة ثلاثتهم عن جرير به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤٥) عن عبيدة، وأحمد (٣/ ٣٧٠) عن معاوية بن عمر ثنا أبو إسحاق، والترمذي عن أبي معاوية، وعن هناد، عن أسباط بن محمد وأبو عوانة (١/ ٦١) من طريق مسدد عن أبي عوانة، ومن طريق ابن فضيل، وأبو يعلى (رقم ١٩٥٣) من طريق إسماعيل بن زكريا وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣/ ٩) من طريق الثوري ثمانيتهم عن الأعمش به.

ولفظ قتيبة: بين الكفر والإيمان ترك الصلاة.

ولفظ هناد نحوه، قال: بين العبد وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وأبو سفيان اسمه طلحة بن نافع.

عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: بين العبد والكفر ترك الصلاة[1].

٨٨٨ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ليس بين العبد وبين

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤٤) عن وكيع به. وأخرجه أبو داود: السُنة (٥/٨٥) عن أحمد، والترمذي (٥/١٣) عن هناد بن السري، وابن ماجه: الصلاة (١/٣٤٢) عن علي بن محمد، وأبو عوانة (١/٦١) عن ابن أبي رجاء والدار قطني في سُننه (٢/٥٣) عن أحمد بن علي بن العلاء عن يوسف بن موسى واللالكائي في شرح اعتقاد أصول السُنة (٢/٨٢٠ ـ ٨٢١) من طريق عبدالجبار بن العلاء العطار، وعبدالله بن الوليد سبعتهم عن وكيع به.

وأخرجه أبو عوانة (١/٦١) عن أبي جعفر الدارمي ثنا قبيصة، والدار قطني (٢/٥٣) من طريق محمد بن يوسف، ومؤمل ثلاثتهم عن سفيان الثوري به.

وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الألباني على شرط مسلم.

هذا، وسقط من مخطوطة اللالكائي (أبو الزبير) في طريق العطار.

والحديث أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٤/٢٢٩) بسنده عن الفريابي، عن سفيان به.

وأخرجه أحمد (٣/٣٨٩)، واللالكائي في اعتقاد أهل السُنة (٢/٨٢٠) بسندهما عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير به.

وللحديث طرق أخرى كما سيأتي.

الشرك إلّا ترك الصلاة[1].

٨٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا إسماعيل بن عبدالكريم الصنعاني، قال: حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه، عن أبيه عقيل، عن وهب بن منبه قال: هذا ما سألتُ عنه جابَر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنهما، فأخبرني، سألتُه: في المصلين مِنْ طواغيت؟! قال: لا، وسألته: هل فيهم من مشرك؟! قال: لا،

---

(١) أخرجه أبو عوانة (١/٦١) عن محمد بن يحيى والدارمي و اللالكائي (٢/٨٢١) من طريق يعقوب، ويوسف كلهم عن أبي عاصم به.

وأخرجه مسلم (١/٨٨) عن أبي غسان المسمعي مالك بن عبدالواحد، عن أبي عاصم به، ولفظه: بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة.

وأخرجه النسائي: الصلاة (١/٥٤ رقم ٤٦٥) والآجري في الشريعة (١٣٣) واللالكائي (٢/٨٢١) وابن عبدالبر في التمهيد (٤/٢٣٠) من طريق ابن جريج به.

ولفظ النسائي: ليس بين العبد وبين الكفر إلّا ترك الصلاة.

ولفظ الآجري: ليس بين العبد المسلم والمشرك إلّا ترك الصلاة.

وعند اللالكائي تصريح بسماع أبي الزبير من جابر، وسيأتي بعد حديثين عند المؤلف هذا التصريح (٨٩١)

هذا، وقد أخرجه الآجري في الشريعة (١٣٣) بسنده عن ليث، عن أبي الزبير به. ولم يتعين لي من هو ليث هذا ابن سعد، أو ابن أبي سليم، فأما الليث بن سعد فروايته عن أبي الزبير عن جابر متصلة، وأما ابن أبي سليم ففيه ضعف، أما الحديث فقد صح بطرق أخرى.

وأخبرني أنه سمع النبي ﷺ يقول: «بين الشرك والكفر ترك الصلاة»، وسألته: أكانوا يدعون الذنوب شركاً؟ قال: معاذ الله، ولم يكن يدعون في المصلين مشركاً.

٨٩٠ ـ حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن عمر وبن زيد، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول: قال ﷺ : ليس بين العبد وبين الكفر، أو قال: الشرك إلّا أن يدع صلاة مكتوبة(١).

٨٩١ ـ حدثني الفضل بن عبدالرحيم، قال: حدثني مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول: بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة(٢).

٨٩٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما [ق ٢٣٨/ب] قال: قال رسول الله ﷺ : بين العبد وبين

---

(١) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٨٨٦ ـ ٨٨٨)

(٢) وهو مكرر الذي تقدم برقم (٨٨٨)

الكفر ترك الصلاة[1].

٨٩٢ ـ حدثنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، قال: حدثني عمي: يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني أبان بن صالح، عن مجاهد بن جبر أبي الحجاج، عن جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه صاحب رسول الله ﷺ، قال: قلت له: ماكان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم مِنَ الأعمال في عهد رسول الله ﷺ؟ قال: الصلاة[2].

٨٩٤ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا حسين بن واقد[3]، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر[4].

---

(١) إسناده على شرط الشيخين، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم ١٧٨٣) والآجري في الشريعة (١٣٣) والطبراني في الصغير (١/١٣٤) والبيهقي في سُننه (٣/٣٦٦) من طريق أبي الربيع به.

(٢) إسناده حسن قاله الشيخ الألباني (صحيح الترغيب ١/٢٢٧) وأخرجه اللالكائي (٢/٨٢٩) من طريق أحمد، عن يعقوب بن إبراهيم به.

(٣) تصحف في الأصل إلى (واحد)

(٤) أخرجه أحمد (٥/٣٤٦) عن علي بن الحسن بن شقيق، وعن زيد بن الحباب (٥/٣٥٥) وابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ٤٦) عن يحيى بن واضح، والترمذي: الإيمان (٥/١٣ ـ ١٤) عن أبي عمار الحسين بن حريث، =

٨٩٥ - حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا علي بن الحسن الشقيقي، عن الحسين بن واقد بهذا الإسناد مثله(١).

---

= ويوسف بن عيسى كلاهما عن الفضل بن موسى، وعن أبي عمار، ومحمود بن غيلان كلاهما عن علي بن الحسين بن واقد، وعن محمد بن علي بن الحسين بن شقيق ومحمود بن غيلان كلاهما عن علي بن الحسن بن شقيق، والنسائي: الصلاة (١/ ٥٤ رقم ٤٦٤) عن الحسين بن حريث، عن الفضل بن موسى، وابن ماجه: (١/ ٣٤٢) عن إسماعيل بن إبراهيم البالسي، عن علي بن الحسن بن شقيق، والحاكم (١/ ٦ - ٧) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، والفضل بن موسى، والدار قطني (٢/ ٥٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن علي بن الحسن بن شقيق والآجري في الشريعة (١٣٣) من طريق أحمد، عن زيد بن الحباب، واللالكائي (٢/ ٨٢١) من طريق أبي تميلة، وزيد بن حباب، والفضل بن موسى، وعلي بن الحسن بن شقيق، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣/ ١٠)، وابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٣٠) من طريق الفضل بن موسى ستتهم عن الحسين بن واقد به.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، وفي الباب عن أنس، وابن عباس، وقال ابن القيّم: رواه الإمام أحمد، وأهل السُنن، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال: إسناده على شرط مسلم.

والحديث أخرجه أيضاً ابن حبان، وقال الحاكم: صحيح، ولا نعرف له علة (تحفة الأحوذي ٣/ ٣٦٠)

وأخرجه الدار قطني (٢/ ٥٢) بسنده عن خالد بن عبيد العتكي عن عبدالله بن بريدة به والعتكي هذا ضعيف وقال البخاري: في حديثه نظر.

(١) أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، واللالكائي من طريق علي بن الحسن بن شقيق: انظر تخريج الحديث الذي قبله.

٨٩٦ ـ حدثنا أبو علي البسطامي، وهارون الحمال، قالا: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، قال: حدثنا عبدالله بن بُرَيدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر[١].

٨٩٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا بقية بن الوليد، قال: حدثني الأوزاعي، عن عمرو بن سعد، عن يزيد الرقاشي، قال: قلت لأنس رضي الله عنه: إن هاهنا قوماً يكذبون بالحوض، والشفاعة، ويشهدون علينا بالكفر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بين العبد، والكفر ترك الصلاة، فإذا تركها فقد أشرك، ثم ذكر أمر الحوض والشفاعة[٢].

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٢/١) عن عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي به.

ولفظه: ليس بين العبد، والشرك إلّا ترك الصلاة، فإذا تركها، فقد أشرك.

وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

وحديث أنس أشار إليه الترمذي في الباب (١٣/٥)

وقال المباركفوري: أخرجه الطبراني في الأوسط بإسنادٍ لا بأس به ولفظه: من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر جهاراً.

ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة، ولفظه: بين العبد والكفر والشرك ترك الصلاة، فإذا ترك الصلاة فقد كفر. (٣٦٠/٣) وسيأتي نقل المنذري من صلاة المروزي.

٨٩٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا الأوزاعي، عن عمرو بن [ق ٢٣٩/أ] سعد، عن يزيد الرقاشي، قال: قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه: إن ههنا قوماً يشهدون علينا بالكفر، ويكذبون بالشفاعة، والحوض، فهل سمعتَ مِنْ رسولِ الله ﷺ في ذلك شيئاً؟ قال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: بين العبد والكفر والشرك ترك الصلاة، فإذا تركها، فقد أشرك[1].

٨٩٩ ـ حدثنا عبدالله بن محمد المسندي، قال: حدثنا عمر بن يونس، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، قال: سمعت الرقاشي، يقول: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بين العبد وبين الكفر، أو الشرك ترك الصلاة، فإذا ترك الصلاة فقد كفر[2].

٩٠٠ ـ حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، قال: حدثنا النضر بن

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) وهو مكرر الذي قبله. والرقاشي هو يزيد بن أبان وقال المنذري في الترغيب والترهيب: ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة، ولفظه، ثم ساقه. وقال: ورواه ابن ماجه عن يزيد الرقاشي. وأورده الألباني في صحيح الترغيب (رقم ٥٦٧) وصححه (أي لشواهده) وإلا فقال تعليقاً على قوله: ورواه: يعني حديث أنس الذي في الضعيف برقم (٢١٩).

محمـد، قال: حدثنـا عكرمة، قال: حدثنا يزيد، عن أنس رضي الله عنـه قال: قلت: يا أبا حمزة! إنَّ قوماً يشهـدون علينـا بالكفـر؟! قال: أولئـك شر الخلق والخليقـة، سمعتُ رسـول الله ﷺ يقـول: بين العبـد والكفر والشرك ترك الصلاة، فإذا ترك الصلاة، كفر.

٩٠١ ـ حدثنـا إسحـاق، قال: أخبـرنـا عيسى بن يونس، عن هشام، عن الحسن رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: بين العبد والكفر ترك الصلاة.

٩٠٢ ـ حدثنـا أبـو قدامـة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، قال: حدثني أبو المليح، قال: كنا مع بريدة في يوم ذي غيم، فقال: بكروا بالصلاة، فإن رسول الله ﷺ قال: مَنْ ترك صلاةَ العصرِ، فقد حبط عمله.

٩٠٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وأبو قدامة قالا: أخبرنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، عن بريدة بمثله[1].

---

(١) أخـرجه أحمد (٣٤٩ ـ ٣٥٠) عن إسماعيل بن إبراهيم، وابن أبي شيبة في الإيمـان (رقم ٤٩) والمصنف (١/٣٤٣) عن يزيد بن هارون، والبخاري: مواقيت الصلاة (٢/٣١ و ٦٦) عن مسلم بن إبراهيم، وعن معاذ بن فضالة، والنسائي: الصلاة (١/١٥٥ رقم ٤٧٥) عن عبيدالله بن سعيد، عن يحيى،=

٩٠٤ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، عن بُريدة الأسلمي رضي الله عنه بهذا الحديث[١].

٩٠٥ ـ [ق ٢٣٩/ب] حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير أنه حدثه عن أبي قلابة قال: حدثني أبو المهاجر، عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: من ترك صلاة العصر، فقد حبط عمله[٢].

---

= والبيهقي في سُننه (١/٤٤٤) من طريق مسلم بن إبراهيم خمستهم عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير به.

(١) أخرجه أحمد (٥/٣٥٠) عن حسن بن موسى عن شيبان عن يحيى به.

(٢) أخرجه أحمد (٥/٣٦١) وابن أبي شيبة في مصنفه (١/٣٤٢) وفي كتاب الإيمان (رقم ٤٩) وابن ماجه: الصلاة (١/٢٢٧) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢/١٨، ٢٢) وموارد (٢٥٦٥)، والحسن بن عرفة في جزئه (رقم ١٢ بتحقيقي)، ومن طريقه البيهقي في سُننه (١/٤٤٤) كلهم من طريق الأوزاعي به.

وسياق أحمد: كنا معه في غزاة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بكروا بالغيم، فإنه من ترك صلاة العصر، حبط عمله.

ولفظ ابن ماجه: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فقال: بكروا بالصلاة في اليوم الغيم، فإنه مَنْ فاتته صلاة العصر، فقد حبط عمله.

وقال المزي في الترجمة: «أبو المهاجر عن بريدة» إن كان محفوظاً وقال: وكذا قال الأوزاعي، وقال هشام: عن أبي المليح (تحفة الأشراف ٢/٥٤٧) =

٩٠٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله، وماله[1].

٩٠٧ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنهم يبلغ به النبي ﷺ قال: الذي تفوته صلاة العصر، كأنما وتر أهله وماله[2].

---

= وقال الحافظ ابن حجر (٢/٣٣): وتابع هشاماً (أي الدستوائي) على هذا الإسناد عن يحيى بن أبي كثير: شيبان، ومعمر، وحديثهمُا عند أحمد، وخالفهم الأوزاعي، فرواه عن يحيى، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر، عن بريدة، والأول هو المحفوظ.

وقال ابن حبان: وَهِمَ الأوزاعي في صحيفته عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، فقال عن أبي المهاجر، وإنًما هو أبو المهلب عم أبي قلابة اسمه عمرو بن معاوية بن زيد الجرمي (٢/٢٢٢)

(١) الحديث في الموطأ: وقوت الصلاة، باب جامع الوقوت.(١/١١ ـ ١٢) ومن طريقه أخرجه البخاري: مواقيت الصلاة (٢/٣٠) ومسلم: المساجد (١/٤٣٥) وأبو داود: الصلاة (١/٢٩٠)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٦/٢١٢) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢/٩، و٢٢) والبيهقي (١/٤٤٤)

وأخرجه عبدالرزاق (١/٥٤٨) عن ابن جريج، عن نافع به. وزاد: قلت لنافع: حتى تغيب الشمس؟ قال: نعم.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١/٣٤٢) عن ابن عيينة، عن الزهري به.

وأخرجه النسائي: المواقيت (١/٦٠ رقم ٥١٣) عن إسحاق به.

وأخرجه مسلم: الصلاة (١/٤٣٦) عن ابن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وابن =

٩٠٨ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ مثله[1].

٩٠٩ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا الثقفي، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ مثله[2].

٩١٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله يقول: من ترك صلاة العصر حتى تفوته، فكأنما وتر أهله، وماله.

٩١١ ـ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي

---

= ماجه: الصلاة (١/ ٢٢٤) عن هشام بن عمار، والبيهقي (١/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥) من طريق عبدالرحيم بن منيب، وعلي بن المديني أربعتهم عن سفيان بن عيينة به.

وأخرجه مسلم (١/ ٤٣٦) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن الزهري به.

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ٥٤٨) وزاد: قال: فكان ابن عمر يرى أنها الصلاة الوسطى. وإسناده صحيح.

وقال البيهقي: رواه معمر، وإبراهيم بن سعد عن الزهري (١/ ٤٤٥)

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٤٢) عن هشيم، عن حجاج، عن نافع به.

عدي، عن راشد أبي محمد، عن شهر بن حوشب، عن أُم الـــدرداء، عن أبي الـدرداء رضي الله عنـه، قال: أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بسبع: لا تشرك بالله شيئاً وإنْ قطعتَ، أو حرَّقت، ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً، فمن تركهـا عمـداً، فقـد برئت منـه الذمة، ولا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر، وأطع والديك، وإن أمراك أن تخرج من دنياك، فاخرج لهما، ولا تنازع ولاة الأمر، وإن رأيتَ أنك أنت، ولا تفر من الزحف، وإن هلكتَ، وأنفق من طولك على أهلك، ولا ترفع عصاك عنهم، وأخفهم[1].

٩١٢ - [ق ٢٤٠/أ] حدثني محمود بن آدم، قال: حدثنا الفضل

---

(١) إسناده ضعيف لأن فيه شهر بن حوشب وهو كثير الأوهام. لكن الحديث صحيح لشواهده.

وأخرجه ابن ماجه: الأشربة (٢/١١١٩) والفتن (٢/١٣٣٩) واللالكائي (٢/٨٢٣) من طريق الحسين بن الحسن المروزي عن ابن أبي عدي به.

وعن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن عبدالوهاب الثقفي، عن راشد أبي محمد.

وقال البوصيري: إسناده حسن، وشهر مختلف فيه.

والحديث ضعف إسناده الحافظ ابن حجر، فقال: وفي إسناده ضعف (نيل الأوطـار ١/٣٤٢) وصححـه المحـدث الألباني (صحيح الجامع ٦/١٥٧) وصحيح الترغيب رقم ٥٦٦) لشواهده منها حديث معاذ بن جبل كما سيأتي، وحديث أميمة وهو الحديث الآتى.

بن موسى، قال: حدثنا أبو فروة الرهاوي، عن أبي يحيى الكلاعي، عن جبير بن نفير، عن أُميمة مولاة النبي ﷺ، قالت: كنت أوضئه يوماً، أفرغ على يديه الماء، إذْ جاءه أعرابي، فقال: أوصني يارسول الله! فإني (أريد) اللحوقَ بأهلي، قال: لاتشركن بالله شيئاً، وإنْ قطعتَ، وحرقتَ بالنار، (و) أطع والديك فيما أمراك، وإن أمراك أن تخلي من دنياك، وأهلك، فتخلى منها، ولا تدعن صلاة متعمداً، فإنه مَنْ تركها، فقد برئت منه ذمة الله تعالى، وذمة رسوله [1] ﷺ [2].

٩١٣ - حدثنا محمد بن يحيى، وأبو جعفر المسندي قالا: حدثنا

---

(١) على هامشه: «الرسول» وفوقه: خ، صح

(٢) قال الحافظ ابن حجر: أُميمة مولاة رسول الله ﷺ: قال أبو عمر (ابن عبد البر): خدمت رسول الله ﷺ: وحديثها عند أهل الشام.

قلت: أخرجه محمد بن نصر في كتاب تعظيم قدر الصلاة، وأبو علي بن السكن، والحسن بن سفيان في مسنده وغيرهم، وأشار إليه الترمذي في كتاب السير، وهو من طريق أبي فروة يزيد بن يسار الرهاوي، حدثني أبو يحيى الكلاعي - وهو سليم بن عامر - عن جبير بن نفير، عن أُميمة مولاة النبي ﷺ أنها كانت توضىء رسول الله ﷺ، فأفرغ على يديه الماء، إذ دخل عليه رجل، فقال: يا رسول الله! إني أريد اللحوق بأهلي، فأوصني! فقال: لا تشرك بالله، وإن قطعت أو حرقت الحديث بتمامه (الإصابة ٤/٢٤٣)

والحديث عزاه المنذري في الترغيب والترهيب للطبراني في الكبير (٢٤/١٩٠)، وقال: في إسناده يزيد بن سنان الرهاوي. وحسَّنه الألباني (صحيح الترغيب رقم ٥٧٠)

أبـــو مسهـر، قال: حدثنـا سعيد بن عبـدالعـزيز، عن مكحول، عن أُم أيمن[1] رضي الله عنها قالت: أوصى رسول الله ﷺ بعض أهله: لا تترك الصلاة عمداً، فإنه من يترك الصلاة عمداً، فقد برئت منه ذمة الله تعالى[2].

---

(١) تصحف في الأصل إلى (أُم أنس)

(٢) أخرجه أحمد (٦/٤٢١) عن الوليد بن مسلم، أنا سعيد بن عبدالعزيز به وأوله: إن رسول الله ﷺ قال: لا تتركي الصلاة الخ.

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة أُميمة (وقد تقدم حديثها قبله): قال ابن السكن ورواه سعيد بن عبدالعزيز، عن مكحول، عن أُم أيمن نحوه، ثم أسنده تماماً في ترجمة أُم أيمن، وقال: هو مرسل، لأن مكحولاً لم يدرك أُم أيمن.

قلت: وهو عندنا بعلو في مسند عبد بن حميد (الإصابة ٤/٢٤٣)

قلت: أخـرجه عبد بن حميد عن عمر بن سعيد الدمشقي، ثنا سعيد بن عبـدالعزيز التنوخي، عن مكحول، عن أُم أيمن أنها سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله فقال: لا تشرك بالله شيئاً، وإن قطعت، أو حرقت بالنار، ولا تفـر من يوم الـزحف، وإن أصاب الناس موت، وأنت فيهم، فاثبت، وأطع والديك، وإنْ أمراك أن تخرج من مالك، ولا تترك الصلاة متعمداً، فإنه من ترك الصلاة متعمداً، فقد برئت منه ذمة الله، إياك والخمر، فإنها مفتاح كل شر، وإياك والمعصية، فإنها تسخط الله، لا تنازع الأمر أهله وإن رأيت ان لك، أنفق على أهلك من طولك، ولا ترفع عصاك عنهم، وأخفهم في الله عز وجل، قال عمـرو: حدثنا غير سعيد أن الزهري قال: كان الموصى بهذه الوصية ثوبان (المنتخب من مسند عبد بن جميد **١٥٩٢** وهو آخر حديث الكتاب)

هذا، والحديث أورده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب عن أُم أيمن رضي الله عنها بلفظ: لا تترك الصلاة متعمداً، فإنه من ترك الصلاة متعمداً، فقد برئت منه ذمة الله ورسوله.

وقال: رواه أحمد، والبيهقي، ورجال أحمد رجال الصحيح إلّا أن مكحولاً=

٩١٤ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا محمد بن راشد، عن مكحول، عن رجل، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: من ترك الصلاة متعمداً، فقد برئت منه ذمة الله تعالى.

٩١٥ ـ قال أبوعبدالله: وأخبرنا شيخ من أهل الشام عن مكحول قال: ومن برئت منه ذمة الله، فقد كفر.

٩١٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا مؤمل بن الفضل، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبو يحيى، عن جبير بن نفير، عن أُميمة مولاة رسول الله ﷺ بهذا الحديث يعني حديث أبي مسهر.

قال[1] أبو عبدالله: قال: محمد بن يحيى: هذه أُم أيمن، فقال أبو فروة: أُميمة[2].

٩١٧ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا جرير، عن محمد بن

---

= لم يسمع من أُم أيمن.

وأورده الألباني في صحيح الترغيب وقال: الخطاب لبعض أهله، وهو ثوبان كما في بعض الروايات عند عبد بن حميد كما نقله الباجي (٨٠ ـ ٨١) وذكر أن من ساق الحديث بلفظ (لا تتركي) بزيادة ياء التأنيث، فقد وهم، والحديث وإنْ كان المؤلف قد أعله بالانقطاع فهو ثابت لأن له شواهد كثيرة في الأصل هنا وغيره (رقم ٥٧٢)

(١) ورد في الأصل «حدثنا» وورد على هامشه: لعله «قال».

(٢) الحديث تقدم قبله (برقم ٩١٢)

إسحاق، عن مكحول قال: أوصى رسول الله ﷺ فيما أوصى، فقال: لا تشرك بالله شيئاً، وإنْ قتلتَ، أوْ حرقتَ، ولا تترك الصلاة عمداً، فإنه من تركها عمداً، برئت منه ذمة الله تعالى(١).

٩١٨ ـ [ق ٢٤٠/ب] وقال: جرير: وقال ليث، عن مكحول يرفعه إلى النبي ﷺ مثله.

٩١٩ ـ وقال ليث: وقال سعيد بن جبير رضي الله عنه: من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر.

٩٢٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا نافع بن يزيد، قال: حدثني سيار بن عبدالرحمن، عن يزيد بن قودر، عن سلمة بن شريح، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: أوصانا رسول الله ﷺ بسبع خلال، فقال: لا تشركوا بالله شيئاً، وإنْ قطعتم، أو حرقتم، أو صلبتم، ولا تتركوا الصلاة متعمدين، فمن تركها متعمداً، فقد خرج من الملة، ولا تقربوا الخمر، فإنها رأس الخطايا(٢).

---

(١) إسناده ضعيف للإرسال، وقد رواه مكحول عن أم أيمن مرفوعاً كما تقدم وله شواهد أخرى مرفوعة كما سيأتي.

(٢) إسناده ضعيف، والحديث صحيح لشواهده كما يأتي.
وأخرجه اللالكائي (٨٢٢/٢) عن علي بن محمد بن عمر، أخبرنا=

٩٢١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن المبارك، قال: حدثنا عمرو بن واقد، عن يونس بن حابس، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسول الله! علمني عملاً إذا أنا عملته دخلتُ الجنة؟ قال: لا تشرك بالله شيئاً، وإنْ عذبتَ، أو حرقتَ، وأطع والديك، وإن أخرجاك من مالك، وكل شيء هو لك، ولا تترك الصلاةَ متعمداً، فإنه من ترك الصلاة متعمداً، برئت منه ذمة الله تعالى، لا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر، لا تنازع ذا الأمر أمره، وإن كان لك، أنفق من طولك[1] على

---

= عبدالرحمن بن أبي حاتم، ثنا محمد بن عوف، ثنا ابن أبي مريم به وفيه: (وحرقتم وصلبتم) وذكر الحديث إلى قوله: من الملة. وتحرف فيه (قودَر) إلى (قردر).

هذا إسناد ضعيف، فيه: سلمة بن شريح عن عبادة، قال الذهبي: لا يعرف، وأقره الحافظ ابن حجر (الميزان ٢/ ١٩٠، واللسان ٣/ ٦٩) وفيه يزيد بن قودر هو المصري، وهو أيضاً مجهول، ترجم له البخاري، فقال: عن سلمة بن شريح، روى عنه سيار بن عبدالرحمن (ج ٤ ق ٢/ ٣٥٣) وقال الرازي نقلاً عن أبيه: روى عن كعب وسلمة بن شريح، ورومان، روى عنه عبدالله بن عياش بن عباس، وسيار بن عبدالرحمن الصدفي (٤/ ٢/ ٢٨٤).

وله شاهد من حديث أبي الدرداء قال: أوصاني خليلي ﷺ أن لا تشرك بالله شيئاً، وإنْ قطعتَ، أو حرقتَ، ولا تترك صلاةً مكتوبةً متعمداً، فمن تركها متعمداً، فقد برئت منه الذمة، ولا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر.

(١) ورد في الأصل: (طوعك)، وورد على هامشه: لعله «طولك».

أهلك، لا ترفع عنهم عصاك، أخفهم في الله تعالى، لا تغلل، ولا تفر يوم الزحف، ثم قال له: قم[1].

٩٢٢ ـ حدثنا محمد بن مسلم الرازي، قال: حدثني محمد بن

---

(١) عزاه المنذري للطبراني في الأوسط، وساق لفظه إلى قوله: فقد برئت منه ذمة الله.

وقال: ولا بأس بإسناده في المتابعات، وحسَّنه الألباني (صحيح الترغيب رقم ٥٦٨)

وله طريق آخر قال: أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات، قال: لا تشرك بالله شيئاً، وإن قتلت، وحرقت، ولا تعص والديك، وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومـالك، ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمدا، فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً، فقد برئت منه ذمة الله، ولا تشربن خمراً، فإنه رأس كل فاحشة، وإياك والمعصية، فإن بالمعصية حل سخط الله، وإياك والفرار من الزحف وإن هلك الناس، وإن أصاب الناس موت، فاثبت، وأنفق على أهلك من طولك، ولا ترفع عنهم عصاك أبداً، وأخفهم في الله.

أخـرجه أحمد (٥/٢٣٨) عن أبي اليمان، أنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي، عن معاذ قال، وذكر الحديث.

وقـال المنـذري: رواه أحمد، والطبراني في الكبير (٢٠/٨٢)، وإسناد أحمد صحيح، لو سلم من الانقطاع، فإن عبدالرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ.

والحديث حسَّنه الألباني، وقال: معلقا على كلامه: قلت: لكن له شواهد يتقوى بها، بعضها في الأدب المفرد للبخاري، والمجمع (أي مجمع الزوائد ٤/٢١٦ ـ ٢١٧) ومنها ما قبله (أي طريق معاذ المذكور عند المؤلف) وما بعده أي حديث أُم أيمن المذكور عند المؤلف.

محمد بن موسى بن أعين، قال: حدثنا أبي، عن عمرو بن الحارث، عن عمرو بن شعيب أنه سمع محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص يخبر عن أبيه: عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: من ترك الصلاة سكراً مرة واحدة، كان كأنما كانت [ق ٢٤١/أ] له الدنيا، فسلبها، ومن ترك الصلاة أربع مرارٍ كان حقاً على الله تعالى أن يسقيه من طينة الخبال، قال: وما طينة الخبال؟ قال: عصارة أهل جهنم[1].

٩٢٣ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرني ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب أن سليمان بن يسار أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذْ طعن، دخل عليه هو وابن عباس رضي الله عنهم، فلما أصبح من غدٍ، فزعوه، فقالوا: الصلاة، ففزع، فقال: نعم، لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة، فصلى، والجرح يثعب دماً[2].

---

(١) أخرجه البيهقي (١/٣٨٩) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب السراج، أنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أنا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث به.

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (١٣٤) من طريق أيوب بن سويد، عن يونس بن يزيد به.

وأخرجه ابن سعد (٣/٣٥١) عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي أويس، عن=

٩٢٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما طُعِنَ عمر رضي الله عنه احتملته أنا، ونفر من الأنصار حتى أدخلناه منزله؛ فلم يزل في غشية واحدة حتى أسفر، فقلنا: الصلاة ياأمير المؤمنين! ففتح عينيه، فقال: أَصَلَّى الناس؟! قلنا: نعم، قال: أما إنه لا حظ في الإسلام لأحدٍ تركَ الصلاة، فصلى، وجرحه يثعب دما[1].

٩٢٥ ـ حدثنا صدقة بن الفضل، قال: أخبرنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة أنه دخل مع ابن عباس رضي الله عنهما على عمر رضي الله عنه حين طعن، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: يا أمير المؤمنين! الصلاة!

---

= سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبه، قالا: قال ابن شهاب به.

وأخرجه ابن الجوزي في مناقب عمر رضي الله عنه كما في مختصره (٢٢٢).

(١) عبيدالله هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي. وإسناده صحيح. وأخرجه اللألكائي (٢ / ٨٢٥) بسنده عن أحمد بن منصور، عن عبدالرزاق به قال: لما طعن عمر، أخذته غشية، قال: فقال رجل: إنكم لن تفزعوه إلاّ بالصلاة، وذكر باقي الحديث.

وأورده ابن القيّم في الصلاة من طريق الزهري به.

فقال: أجل، إنه لا حظ في الإسْلام لمن أضاع الصلاة(1).

٩٢٦ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن مليكة، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال: لما طعن عمر رضي الله (عنه) حملناه، فأدخلناه، فأغمى عليه، فجعلنا نناديه، ننبهه، وجعل لا ينتبه، فقال بعض القوم: إن كان ليس ينتبه، فاذكروا له الصلاة، فقالوا: يا أمير [ق ٢٤١/ب] المؤمنين! الصلاة، الصلاة، ففتح عينه، وقال: الصلاة، الصلاة هآ الله إذاً، ولا حظ في الإسلام لمن

---

(1) أخرجه الدار قطني (٢/٥٢) بسنده عن عبدة به، وأخرجه الإمام أحمد (مسائله برواية ابنه عبدالله عنه ٥٥) وأخرجه ابن سعد (٣/٣٥٠) عن وكيع بن الجراح، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن المسور بن مخرمة به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١٠٣) عن ابن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة، وابن عباس به.
وقال الألباني: والأثر صحيح الإسناد على شرط الشيخين.
وأخرجه مالك في الموطأ (١/٣٩) عن هشام بن عروة، عن أبيه أن المسور بن مخرمة أخبره (بدون ذكر ابن عباس).
وأخرجه اللالكائي (٢/٨٢٥) بسنده عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، وسليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة أنه دخل هو وابن عباس على عمر به كذا ورد الإسناد (عن عروة، وسليمان يسار) وأورده ابن القيّم في الصلاة (٥٦٥) عن هشام به.

ترك الصلاة[1].

٩٢٧ - حدثنا عبدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة، وعبدالله بن عباس[2] بن أبي ربيعة قالا: لما طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملناه إلى بيته، فلما أسفر، قلنا: نُهبِّه بذكر الصلاة، فقلنا له: الصلاة يا أمير المؤمنين! فقال: نعم، لا حظ في

---

(١) أخرجه ابن سعد (٣/ ٣٥٠) قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم الأسدي، عن أيوب به، وورد فيه (أيوب بن أبي مليكة) وهو تصحيف، فأيوب هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن أبي مليكة هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة (انظر: تهذيب الكمال ٧٠٧، و ١٣٣٠)

(٢) كذا ورد في الأصل، ولعل الصواب (عبدالله بن عباس) وقد تقدمت الرواية عنه وقوله (ابن أبي ربيعة) مقحم هنا، إلا أنه ورد على هامشه: لعله سقط: (وعبدالله) وجاء بعده: (أو عبدالله بن عباس، وعياش بن) هما أخوان، أما عبدالله بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي أمه ثقفية وهو والد عمر الشاعر، توفي مع عثمان رضي الله عنه، وأما عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي أخو أبي جهل لأمه، قديم الإسلام. ذكرهما الذهبي في تجريد الصحابة، فليعلم. أما ما في الأصل: (عبدالله بن عباس، أو عبدالله بن عباس بن)، فلم أجد في الأصول هكذا، وليعلم قال ذلك كاتبه: عبدالقادر بن فهد الهاشمي، العلوي... وانظر ترجمة عبدالله بن أبي ربيعة في تجريد الصحابة (١/ ٣١٠) وترجمة عياش (١/ ٤٣٠)

الإسلام لمن ترك الصلاة[1].

٩٢٨ - حدثنا حجاج بن يوسف، وعباس العنبري قالا: أخبرنا وهب بن جرير، قال: حدثنا قرة بن خالد، عن عبدالملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن المسور بن مخرمة قال: دخلت على عمر رضي الله عنه، وهو مسجى، فقالوا: الصلاة يا أمير المؤمنين! قال: الصلاة ها الله إذا، ولا حق في الإسلام لمن ترك الصلاة، فصلى، وجرحه يثعب دماً[2].

٩٢٩ - حدثنا محمد بن معاذ بن يوسف قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثني عبدالله بن جعفر بن عبدالرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري، عن عمته أُم بكر بنت المسور بن مخرمة، عن المسور بن مخرمة، قال: دخلت مع عبدالله بن عباس رضي الله عنهم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طعن، فأخذته غشية، فقيل له: الصلاة، فرفع رأسه، فقال: الصلاة، ولاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاةَ، فصلى، والجرح يثعب دماً[3].

---

(١) تقدم حديث هشام بن عروة قبل هذا برقم (٩٢٥) وفيه (أن المسور بن مخرمة دخل مع ابن عباس).

(٢) أخرجه الآجري (١٣٤) من طريق نصر بن علي الجهضمي، ثنا وهب بن جرير به.

(٣) أخرجه ابن سعد (٣/ ٣٥٠ - ٣٥١) عن عبدالملك بن عمرو أبي عامر العقدي، أخبرنا عبدالله بن جعفر به.

٩٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شريك، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي المليح، قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: لا إسلام لمن لم يصل.

قيل لشريك: على المنبر؟ قال: نعم.

٩٣١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالله بن جعفر الرقي، قال: حدثنا عبيدالله، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي المليح الهذلي قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: [ق ٢٤٢/أ] لا إسلام لمن لم يصل الصلاة.

٩٣٢ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا إسماعيل بن عُلَيَّة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: نبئت أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كان يعلمان الناس: الإسلام: تعبدالله، ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة التي افترض الله تعالى بمواقيتها، فإنَّ في تفريطها الهلكة(١).

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٣٣٠) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: كان أبو بكر وعمر يأخذان على من دخل في الإسلام، فيقولان: تؤمن بالله، ولا تشرك به شيئاً، وتصلي الصلاة التي افترض الله عليك لوقتها، فإن في تفريطها الهلكة، وتؤدي زكاة مالك طيبة بها نفسك، وتصوم رمضان، وتحج البيت، وتسمع وتطيع لمن ولى الله الأمر، قال: وزاد رجلاً مرة تعمل لله، ولا تعمل للناس.

وأورده ابن القيّم في الصلاة (٥٦٥)

٩٣٣ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا مروان الفزاري، عن محمد بن أبي إسماعيل، عن معقل الخثعمي أن رجلاً سأل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن امرأة لا تصلي؟ فقال علي رضي الله عنه: من لم يصل فهو كافر[1].

٩٣٤ ـ حدثنا أبو علي الحسين بن علي البسطامي، قال: حدثنا أبو غسان، قال: حدثنا أسباط بن يوسف، عن السدي، عن عبد خير قال: قال علي رضي الله عنه: من ترك صلاة واحدة متعمداً، فقد برىء من الله، وبرىء الله منه.

٩٣٥ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، قال: كان عبدالله رضي الله عنه يعجبه أن يقعد حيث تعرض المصاحف، فجاءه ابن الحضارمة رجل من

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١٢٦) عن ابن نمير، عن محمد بن إسماعيل به.
وقال المحدث الألباني: هذا لا يصح عن علي، وعلته معقل هذا، قال الحافظ: مجهول.
قلت: وأخرجه الآجري في الشريعة (١٣٥) عن أبي نصر محمد بن كردي، ثنا أبو بكر المروذي، حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، عن محمد بن أبي إسماعيل، عن معقل بن معقل الخثعمي، قال: أتى رجل علياً رضي الله عنه وهو في الرحبة، قال: يا أمير المؤمنين! ما ترى في المرأة التي لا تصلي؟ فقال، فذكره.

ثقيف، فقال: أيُّ درجات الإسلام أفضل؟ قال: الصلاة على وقتها، من ترك الصلاة فلا دين له.

٩٣٦ ـ حدثنا عبدالله بن المسندي، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله قال: من لم يصل، فلا دين له[١].

٩٣٧ ـ حدثنا الحسين بن منصور، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، عن الأعمش، عن عاصم، عن زر رضي الله عنه قال: كنا عند عبدالله رضي الله عنه جلوساً، إذ جاءه رجل، فقال: يا أبا عبدالله! أيُّ درجات الإسلام أفضل؟ فقال: الصلاة، من لم يصل فلا دين له[٢].

٩٣٨ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا وكيع، عن المسعودي، عن القاسم، والحسن بن سعد قالا: قيل لابن مسعود رضي الله عنه: إنَّ الله تعالى يكثر ذكر الصلاة في القرآن:

---

(١) عبدالله هو ابن مسعود رضي الله عنه وإسناده صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان: (رقم ٤٧) عن شريك، عن عاصم به.

وأورده المنذري في الترغيب عن المؤلف فقال: وعن ابن مسعود قال: من ترك الصلاة فلا دين له. رواه محمد بن نصر أيضاً موقوفاً.

وقال الألباني: ورواه ابن أبي شيبة في الإيمان، والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢١٥) بسند حسن.

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

﴿الَّـذِيْنَ هُمْ عَلىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُوْنَ﴾ [المعارج: ٢٣] ﴿عَلىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُوْنَ﴾ [المعارج: ٣٤].

قال عبدالله: ذلك على مواقيتها.

قالوا: ما كنا نرى يا أبا عبدالرحمن إلّا على تركها؟!

قال: تركها الكفر[1].

٩٣٩ - [ق ٢٤٢/ب] حدثني الحسن بن عيسى البسطامي، قال: حدثنا يحيى بن عبدالحميد، قال: حدثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من ترك الصلاة، فقد كفر.

٩٤٠ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب قال: كنا مع حذيفة جلوساً في المسجد إذْ دخل رجل من أبواب كندة، فقام يصلي، فلم يتم الركوع، ولا السجود، فلما صلى، قال حذيفة: منذ كم هذه صلاتك؟ قال: منذ أربعين سنة، قال: ما صليت منذ أربعين سنة، لو مت وأنت تصلي هذه الصلاة لمت على غير الفطرة التي فطر عليها محمد ﷺ[2].

---

(١) إسناده حسن، وتقدم برقم (٦٠)

(٢) أخرجه البخاري: الأذان (٢/٢٧٤) عن حفص بن عمر، عن شعبة، عن الأعمش به.

٩٤١ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، عن زيد بن وهب، عن حذيفة رضي الله عنه أنه رأى رجلاً قد خفف

---

= وأخرجه ابن خزيمة، وابن حبان من طريق الثوري عن الأعمش أنه كان عند أبواب كندة، ومثله لعبدالرزاق عن الثوري (فتح الباري ٢/٢٧٥).

وقال الحافظ ابن حجر: واستدل به على وجود الطمأنينة في الركوع والسجود، وعلى أن الإخلال بها مبطل للصلاة، وعلى تكفير تارك الصلاة لأن ظاهره أن حذيفة نفى الإسلام عمن أخل ببعض أركانها، فيكون نفيه عمن أخل بها كلها أولى، وهذا بناء على أن المراد بالفطرة الدين وقد أطلق الكفر على من لم يصل كما رواه مسلم، وهو إما على حقيقته عند قوم، وإما على المبالغة في الزجر عند آخرين، قال الخطابي: الفطرة الملة أو الدين، قال: ويحتمل أن يكون المراد بها هنا السُنة كما جاء: خمس من الفطرة، الحديث، ويكون حذيفة قد أراد توبيخ الرجل ليرتدع في المستقبل، ويرجحه وروده من وجه آخر بلفظ: سُنة محمد، كما سيأتي (٢/٢٩٥) وهو مصير من البخاري إلى أن الصحابي إذا قال سُنة أو فطرته كان حديثاً مرفوعاً، وقد خالف فيه قوم، والراجح الأول (٢/٢٧٥)

وقال العلاّمة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز حفظه الله معلقاً على هذا الكلام بعد ما ذكر لفظ مسلم، فقال: وقد ورد في معناه أحاديث، والصواب حمل الكفر فيها على الحقيقة، وأن من ترك الصلاة، خرج من الإسلام، وقد حكاه عبدالله بن شقيق عن جميع الصحابة رضي الله عنهم، وأدلته من الكتاب والسُنة كثيرة والله أعلم (٢/٢٧٥)

قلت: وحكاية عبدالله بن شقيق تأتي عند المؤلف (برقم ٩٤٨) وهكذا المرويات الواردة في إكفار مَنْ ترك الصلاة قد مرت عند المؤلف.

هذا، وأشار إلى حديث حذيفة هذا الآجري في الشريعة (١٣٥) في ضمن ذكر السُنن والآثار في ترك الصلاة وتضييعها.

في الصلاة، فقال له: منذ كم هذه صلاتك؟ قال: منذ أربعين سنة، قال: ما صليت منذ أربعين سنة، ولو متَّ، وأنت تصلي هذه الصلاة، لمتَّ على غير فطرة محمد ﷺ (١).

٩٤٢ ـ حدثنا سعيد بن مسعود، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن واصل الأحدب، عن زيد بن وهب قال: دخل حذيفة رضي الله عنه المسجد، فرأى رجلاً يصلي، لا يتم الركوع، ولا السجود، فقال له حذيفة: منذ كم صليتَ هذه الصلاة؟ قال: منذ عشرين سنة، قال: ما صليت، ولو متَّ، متَّ على غير الفطرة التي فطر الله عليها محمداً ﷺ (٢).

٩٤٣ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا جرير، عن بيان بن بشر الأحمسي، عن قيس بن أبي حازم، قال: رأى بلال رضي الله عنه رجلاً يصلي، لا يتم ركوعاً، ولا سجوداً، فقال بلال: ياصاحب الصلاة! لَوْمتّ الآن، ما متَّ على

---

(١) أخرجه النسائي: الافتتاح (١/١٥٤ رقم ١٣١٣) عن أحمد بن سليمان، عن يحيى بن آدم به، وزاد: ثم قال: إن الرجل ليخفف، ويتم ويحسن.

(٢) وأخرجه البخاري: الصلاة (٢/٢٩٥) عن الصلت بن محمد، حدثنا مهدي عن واصل، عن أبي وائل، عن حذيفة رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده، فلما قضى صلاته، قال له حذيفة: ما صليت، قال: وأحسبه قال: ولو مت، مت على غير سُنة محمد ﷺ.

ملة عيسى بن مريم عليهما الصلاة والسلام[1]

٩٤٤ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا يحيى بن آدم، عن مفضل ابن مهلهل، عن بيان، عن قيس، عن بلال مثله[2].

٩٤٥ ـ حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن بكار، قال: حدثنا الوليد ابن مسلم، قال: أخبرني عبدالرحمن بن يزيد بن جابر[3] أنه سمع عبدالله بن أبي زكريا يحدث عن [ق ٢٤٣/أ] أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنهم قال: لا إيمان لمن لا صلاة له[4].

٩٤٦ ـ حدثنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن سعيد الأنصاري، أنه حدَّث عن سعد بن عمارة أخي بني

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح.

(٢) رجاله ثقات، وإسناده صحيح. ورواه الطبراني في الكبير (٣٤١/١) من طريقين عن يحيى بن آدم، ثنا مفضل بن مهلهل به.
ورواه الطبراني أيضاً في الأوسط بلفظ: (غير ملة محمد) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٢): ورجاله ثقات.

(٣) ورد في الأصل: (عن جابر رضي الله عنه) وهو تصحيف.

(٤) أخرجه اللالكائي (٨٢٨/٢) بسنده عن أحمد بن عبدالرحمن به. وزاد: ولا صلاة لمن لا وضوء له.
ومع هذه الزيادة أورده المنذري في الترغيب والترهيب، قال: رواه ابن عبدالبر وغيره موقوفاً، وقال الألباني: صحيح (صحيح الترغيب رقم ٥٧٤)

سعـد بن بكر ـ وكانت له صحبة[1] ـ أن رجلاً قال له: عظنـي في نفـسي، رحمـك الله! إذا أنتَ قُمْتَ إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا إيمان لمن لا صلاة له، ثم إذا صليتَ، فصل صلاةَ مودع، واترك طلب كثير من الحاجات، فإنه فقر حاضر، وأجمع اليأس مما عند الناس، فإنه هو الغني، وانظر إلى ما تعتذر منه من القول والفعل، فاجتنبه.

٩٤٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، قال: سمعت جابرًا رضي الله عنه، وسأله رجل: أكنتم تعدون الذنب فيكم شركاً؟ قال: لا، قال: وسُئل ما بين العبد وبين الكفر؟ قال: ترك الصلاة[2].

٩٤٨ ـ حدثنـا محمد بن عبيد بن حساب، وحميد بن مسعدة قالا: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا الجُريري، عن عبـدالله بن شقيق رضي الله عنـه قال: لم يكن

(١) ورد على هامشه: ذكره البخاري في الصحابة.

(٢) إسناده صحيح، لأن فيه تصريحاً بسماع أبي الزبير من جابر.
وأخرجه اللألكائي (٢/٨٢٨ ـ ٨٢٩) بسنده عن أسد بن موسى، ثنا زهير (ابن حرب أبو خثيمة) به.

أصحاب النبي ﷺ يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة[1].

---

(١) أخرجه الترمذي: الإيمان (٥/ ١٤) عن قتيبة، عن بشر بن المفضل به وإسناده صحيح، وصححه الألباني (صحيح الترغيب رقم ٥٦٤)

وأخرجه الحاكم (١/ ٧) من طريق عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة به وصححه الحاكم، وقال الذهبي: وإسناده صالح، وذكره الذهبي أيضاً في الكبائر (٤٩).

وقال الألباني: وأقول: فيه قيس بن أنيف، ولم أعرفه، وقد خالفه الترمذي فلم يذكر فيه أبا هريرة، وهو الصواب، لكني وجدت له شاهداً عن جابر بن عبدالله بنحوه أخرجه المرزوي في الصلاة.

(صحيح الترغيب ١/ ٢٢٧)

قلت: وأثر جابر تقدم (٩٤٧)

## باب ذكر النهي عن قتل المصلين
## وإباحة قتل من لم يصل

٩٤٩ ـ حدثنا أبو كامل الفضيل بن حسين الجحدري قال: حدثنا حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، وهشام بن حسان، عن الحسن، عن ضبة بن محصن العَنَزِي، عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: إنها ستكون عليكم أئمة تعرفون منهم، وتنكرون، فمن أنكر، فقد برىء، ومن كَرِهَ، فقد سَلِمَ، ولكن من رضى، وتابع قالوا: يارسول الله! أفلا نقتلهم؟ قال: لا، ماصلوا[1].

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه (ق ٢١٥/ب) عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن المعلى عن الحسن به، وأخرجه أحمد (٦/ ٣٢٠ و ٣٢١) ومسلم: الإمارة (٣/ ١٤٨٠ ـ ١٤٨١) وأبو داود: السُنة (٥/ ١١٩) وابن أبي عاصم في السُنة (رقم ١٠٨٣) والآجري في الشريعة (٣٨) والبيهقي (٨/ ١٥٨) من طريق قتادة عن الحسن به.

وأخرجه مسلم عن حسن بن الربيع، عن ابن المبارك، عن هشام بن حسان، وأخرجه مسلم، والبيهقي (٨/ ١٥٨) عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، وهشام بن حسان ثلاثتهم عن الحسن به.

وأخرجه أبو داود: السُنة (٥/ ١١٩ ـ ١٢٠) عن مسدد وسليمان بن داود أبي الربيع الزهراني، والبيهقي (٨/ ١٥٨) من طريق حساب ثلاثتهم عن حماد بن زيد به.

٩٥٠ - [ق ٢٤٣/ب] وقال الحسن - وفسره :- فمن أنكر بلسانه، فقد بريء، فقد ذهب زمان هذا، ومن كره بقلبه، فقد سلم، وقد جاء زمان هذا، قال: ولكن من رضى وتابع، قال الحسن: فأبعده الله(١).

٩٥١ - حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثني الأوزاعي، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رُزَيْق بن حيَّان، عن مسلم بن قرظة، عن عوف بن مالك رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: خيار أئمتكم الذين تحبونهم، ويحبونكم، ويصلون عليهم، ويصلون

---

= وأخرجه الترمذي: الفتن (٤/٥٢٩) عن الحسن بن علي الخلال، عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده تعليقاً فقال: وحدثت عن هشام عن الحسن به (ق ٢١٢/ب)

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٦/٢٩٥ و ٣٠٥) من طريقين آخرين عن هشام بن الحسن به وزاد أحمد من الطريق الأولى عنه: لا، ما صلوا لكم الخمس

وأخرجه بهذه الزيادة أبو يعلى أيضاً (٤/١٦٦١) قاله الشيخ الألباني.

وأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٤/٢٣٤) بسنده عن أحمد، عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان به.

وأخرجه الآجري (٣٨) واللألكائي (٢/٨٢٣) من طريق هشام بن حسان به.

وأخرجه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن مرسلاً (١١/٣٣)

(١) لم يرد هذا في سياق من خرجوا الحديث فيما تقدم.

عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم، ويبغضونكم، وتلعنــونهم، ويلعنــونكم، قالـوا: يارسـول الله! أفـلا نـنـابذهم بالسيف؟! فقال: لا، ماأقاموا فيكم الصلاة، واذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة[1].

٩٥٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن المبارك، قال: حدثنا صدقة، والوليد بن مسلم، عن ابن جابر قال: حدثني رزيق مولى بنى فزارة، عن مسلم بن قرظة، قال: سمعت عوف بن مالك الأشجعى، يقول: سمعت رسـول الله ﷺ يقـول: خيار أئمتكم الذين تحبونهم، ويحبـونكم، وتصلون عليهم، ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم، ويبغضونكم.

قلنا: يارسول الله! أفلا ننابذهم؟ قال: لا، ماأقاموا فيكم الصلاة.

قال الوليد عن ابن جابر، قلت لرزيق: آللهِ لسمعته من مسلم بن قرظة، يحدث به عن عوف بن مالك؟ قال:

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (ق ٢١٢/ب) وليس فيه قوله: (وتصلون عليهم ويصلون عليكم) وعنه أخرجه مسلم: الإمارة (١٤٨١/٣) وفيه وردت هذه الزيادة: وتصلون عليهم.... الخ، وفيه (ولا تكم) بدل (واليكم).

آلله لمسعته من مسلم بن قرظة يحدث به عن عوف بن مالك عن رسول الله ﷺ (١).

٩٥٣ ـ حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر، قال: حدثنا عبدالله بن صالح، قال: حدثنا معاوية بن صالح أن ربيعة بن يزيد حدثه عن مسلم بن قرظة الأشجعى، عن عوف بن مالك الأشجعى، عن النبي ﷺ قال: خياركم، وخيار أئمتكم الذين يحبونكم، وتحبونهم، وتصلون عليهم، ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٨٢/٣) والبيهقي (١٥٨/٨) عن داود بن رشيد، ومسلم عن إسحاق بن موسى الأنصاري، والدارمي (٣٢٤/٢) عن الحكم بن مبارك، وابن أبي عاصم في السُنة (١٠١/٢) عن يعقوب، والآجري في الشريعة (٤١) بسنده عن علي بن سهل بن الرملي خمستهم عن الوليد بن مسلم به.

وابن جابر هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر.

وعندهم زيادة بعد قوله: (ويبغضونكم): وتلعنونهم ويلعنونكم، وفي مسلم تكرر قوله: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة» وعندهما أيضاً بعده: إلاّ من ولي عليه وال، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة، وذكر سائر الحديث.

وأخرجه أحمد (٢٤/٦) عن علي بن إسحاق، أنا عبدالله، أخبرني عبدالرحمن بن يزيد بن جابر به وتصحف فيه (يزيد) إلى (بريد)

وأخرجه ابن أبي عاصم في السُنة (١٠٧١) عن هشام بن عمار، عن صدقة بن خالد، عن ابن جابر به. وصححه الألباني ثم ذكر طرقه.

وأخرجه أحمد (٢٨/٦) من طريق فرج بن فضالة، عن ربيعة بن يزيد، عن مسلم بن قرظة به.

ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قالوا: أفلا ننابذهم يارسول الله؟! قال: لا، ماأقاموا الصلوات الخمس، ألا من وليه وال، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله تعالى، فليكره ما أتى من معصية الله تعالى ولاتنزعوا يداً من طاعة(١).

٩٥٤ - [ق ٢٤٤/أ] حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن جحادة، عن الوليد، عن عبدالله البهي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: يكون عليكم أمراء، تطمئن اليهم القلوب، وتلين لهم الجلود، ويكون عليكم أمراء، تقشعر منهم الجلود، وتشمئز منهم القلوب، قالوا: يارسول الله! أفلا نقاتلهم بالسيف قال: لا، ما صلوا(٢).

٩٥٥ - حدثنا يحيى بن يحيى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن

---

(١) أخرجه مسلم تعليقاً بعد ما أخرجه من طريقين كما تقدم فقال: ورواه معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن مسلم بن قرظة، عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ بمثله. (١٤٨٢/٣)

(٢) أخرجه أحمد (٢٨/٣ و ٢٩) وابن أبي عاصم في السُنة (رقم ١٠٧٧) وأبو يعلى (كما عزاه إليه الألباني) من طريق عبدالوارث بن سعيد به.
وقال المحدث الألباني: إسناده رجاله كلهم ثقات، غير الوليد صاحب البهي، قال الهيثمي (٢١٨/٥): ولم أعرفه.

عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار أنه حدثه النبي ﷺ أنه بينما هو جالس بين ظهراني[1] الناس، إذ جاءه رجل، فسارّه [2] ، فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، قال رسول الله ﷺ حين جهر: أليس يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، قال الرجل: (يارسول الله)[3] ولا شهادة له، قال: أليس يصلي؟ قال. بلى، ولا صلاة له، فقال رسول الله ﷺ : أولئك الذين نهاني الله عنهم[4].

**٩٥٦** ـ حدثنا يحيى: قال: حدثنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثى، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار، عن رجل من الأنصار أنه أخبره أن رجلاً من الأنصار أتى رسول الله ﷺ في مجلسه، فسارَّه،

---

(١) ورد في الأصل (ظهري) والتصحيح من الموطأ.

(٢) ورد في الموطأ بعده: (فلم يدر ما سارَّه، حتى جهر رسول الله ﷺ).

(٣) كذا في الأصل، وفي الموطأ (بلى)

(٤) الحديث في الموطأ (١/١٧١) وفيه: أنه قال: بينما رسول الله ﷺ، وذكر الحديث مثله.

وعنه أخرجه الشافعي في الأم (١٥٧/٦) ومن طريقه البيهقي في سُننه (١٩٦/٨)

وقال ابن عبدالبر: هكذا رواه سائر رواة الموطأ مرسلاً، وعبيدالله لم يدرك النبي ﷺ.

قلت: وسيأتي الواسطة بينه وبين النبي ﷺ في الرواية الآتية.

يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فجهر رسول الله ﷺ فقال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال الأنصارى: بلى، ولاشهادة له، قال: أليس يشهد أن محمداً رسول الله؟ قال الأنصاري: بلى، ولاشهادة له، قال: أليس يصلى؟ قال: بلى، ولا صلاة له.

قال رسول الله ﷺ: أولئك الذين نهيت عنهم[1].

٩٥٧ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار بن نوفل، عن النبى ﷺ بهذا الحديث، وقال: أولئك الذين نهيت عن قتلهم[2].

٩٥٨ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن عطاء [ق ٢٤٤/ب] بن يزيد الليثى، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار بن نوفل أن عبد الله بن عدى الأنصارى رضى الله عنه حدثه أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس بين ظهرانى أصحابه، إذ جاءه رجل يستأذنه أن يسارَّه، فأذن له، فسارّه في قتل رجل من المنافقين، فقال: أليس يقول: لا إله إلا الله؟

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح، ويأتي التصريح باسم رجل من الأنصار في رقم (٩٥٨)

(٢) وهو مكرر الذي تقدم قبل حديث (٩٥٥) وإسناده مرسل.

قال: بلى، ولكن لاشهادة له، قال: أليس يشهد أني رسول الله؟ قال: بلى، ولكن لاشهادة له، قال: أليس يصلي؟ قال: بلى، لكن لاصلاة له، فقال رسول الله ﷺ: أولئك الذين نهيت عنهم[1].

٩٥٩ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا محمد بن نصر، قال أخبرنا ابن جريج، قال: حدثني الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلا من الأنصار حدّثه أنه بينا هو جالس عند رسول الله ﷺ إذْ جاءه رجل، فذكر مثل حديث معمر رضي الله عنه[2].

٩٦٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد أنه أخبره أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن نفراً من الأنصار أخبروه أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس، بهذا الخبر[3].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٤٣٣) عن عبدالرزاق به.
وأخرجه البيهقي (٨/٩٩٦) بسنده عن عبدالرزاق به.
وعزاه الألباني لأبي يعلى، وابن حبان، وأورد الحديث في صحيح الجامع الصغير حيث عزاه السيوطي لأبي هريرة كما سيأتي (٢/٣٣٢).
وله شاهد من حديث أبي أُمامة عند أحمد، ومن حديث أبي سعيد عند أبي نعيم، وسيأتي عند المؤلف برقم (٩٦٤)

(٢) أخرجه أحمد (٥/٤٣٢) عن عبدالرزاق عن ابن جريج به.

(٣) وهو مكرر الذي تقدم (٩٥٩)

٩٦١ ـ حدثنا محمد بن نصر، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا عبدالله بن غالب العباداني، قال: حدثنا عامر بن سياف، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: لما أصيب عتبان بن مالك في بصره، وكان رجلاً من الأنصار، بعث إلى رسول الله ﷺ قال: إنى أحب أن تأتينى، فتصلى في بيتى، أو فى بقعة من دارى، وتدعو لنا بالبركة، فقام رسول الله ﷺ فى نفر من أصحابه، فدخلوا عليه، فتحدثوا بينهم، فذكروا مالك بن الدخشم، فقال بعضهم: يارسول الله! ذاك كهف المنافقين، ومأواهم، وأكثروا فيه، حتى أرخص [ق ٢٤٥/أ] لهم في قتله، ثم قال رسول الله ﷺ: هل يصلى؟ قالوا: نعم يارسول الله! صلاة لاخير فيها، فقال رسول الله ﷺ: نهيت عن المصلين، نهيت عن المصلين، نهيت عن المصلين(١).

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير، قال الهيثمي: وفيه عامر بن يساف وهو منكر الحديث (مجمع الزوائد ١/٢٩٦)

قلت: وفي سنده عبدالله بن غالب العباداني وهو مستور (التقريب ١/٤٤٠).

والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٧٣٩) بسنده عن عامر بن عبدالله بن يساف، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: ذكر عند رسول الله ﷺ يعني رجلاً فقال بعضهم: يا رسول الله! ذاك كهف المنافقين، ومأواهم=

٩٦٢ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن جحادة، عن الحسن رضى الله

---

= حتى أكثروا فيه، فرخص لهم بقتله، ثم قال: هل يصلي؟ قالوا: صلاة لا خير فيها، قال رسول الله ﷺ: إني نهيت عن قتل المصلين.

وأما قصة صلاة النبي ﷺ في بيت عتبان بن مالك، وتخلف مالك بن الدخشم عنها وأنهم تكلموا فيه، فقال بعضهم: ذاك منافق، فقال النبي ﷺ: أليس يشهد أن لا إله إلّا الله.

فقد صح هذا في البخاري في عدة مواضع، ومسلم (١/٤٥٥ - ٤٥٦) والسياق له وأحمد (٤/٤٤، ٥/٤٤٩) من حديث محمود بن الربيع أن عتبان بن مالك - وهو من أصحاب النبي ﷺ ممن شهد بدراً من الأنصار - أنه أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! إني قد أنكرت بصري، وأنا أصلي لقومي، وإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم، ولم أستطع أن آتى مسجدهم، فأصلي لهم، وددت أنك يا رسول الله! تأتي فتصلي في مصلى، فأتخذه مصلى، قال: فقال رسول الله ﷺ: سأفعل إنْ شاء الله، قال عتبان: فغدا رسول الله ﷺ، وأبو بكر الصديق حين ارتفع النهار، فاستأذن رسول الله ﷺ، فأذنت له، فلم يجلس حتى دخل البيت، ثم قال: أين تحب أن أصلي من بيتك؟ قال: فأشرت إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله ﷺ، فكبر فقمنا وراءه، فصلى ركعتين، ثم سلم، قال: وحبسناه على خزير صنعناه له، قال: فثاب رجال من أهل الدار حولنا، حتى اجتمع في البيت رجال ذوو عدد، فقال قائل منهم: ابن مالك بن الدخشن؟ فقال بعضهم: ذلك منافق، لا يحب الله ورسوله، فقال رسول الله ﷺ: لا تقل له ذلك، ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله، يريد بذلك وجه الله؟ قال: قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنما نرى وجهه، ونصيحته للمنافقين، قال: فقال رسول الله ﷺ: فإن الله قد حرَّم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله.

(وراجع تحفة الأشراف ٧/٢٢٨ - ٢٣٠)

وأما مالك بن الدخشم الأنصاري الأوسي، فإنه ممن شهد بدراً عند =

عنـــه قال: كان محمـد النبى ﷺ لا يأخـذ بالقـذف، ولا يصدق أحداً على أحدٍ، فجاءه رجل فقال: إن فلاناً يفعـل، ويفعـل، قال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى، إنه يفعل، ويفعل، قال: أليس يشهد أنى رسـول الله؟ قال: بلى! قال: إنه يفعل ويفعل، قال: أليس يصلى الخمس؟ قال: بلى، قال: إنـــه يفعـل، ويفعل، قال: إنى من أولئك نهيت(١).

٩٦٣ ـ حدثنـا إسحـاق بن إبـراهيم، قال: قلت لأبى أسامة: أحـدثكم المفضل بن يونس، عن الأوزاعى، عن أبى يسار القرشى، عن أبي هاشم، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: أتى رسول الله ﷺ بمخنث، قد خضب يديه، ورجليه بالحنـاء، فقال رسول الله ﷺ : ماباله؟ قالوا:

---

= الجميع، وهو الذي أسر سهيل بن عمرو يومئذ، وقال ابن عبدالبر: لا يصح عنه النفاق فقد ظهر من حسن إسلامه ما يمنع من اتهامه في حقه.
(راجع: الإصابة ٣/٣٤٣، والاستيعاب على هامشه ٣٧٢)

(١) إسناده ضعيف للإرسال، ولأنه من رواية قبيصة عن الثوري وفيها مقال.
هذا إن كان ورد اسم «الحسن» على الصـواب في المخطوط، ولم يكن محرفاً عن «أنس» ويؤيد كونه «أنس» (أي ابن مالك) إثبات الترضي، ثم ورود الحديث نحوه عن أنس قبله. والله أعلم.
ومحمـد بن جحادة يروي عن كل من أنس رضي الله عنه، وعن الحسن البصري (راجع: تهذيب الكمال ٣/١١٨٢)

يتشبه بالنساء، فأمر به رسول الله ﷺ، فنفى إلى النقيع، قالوا: يارسول الله! أَوَأَمَرْتَ بقتله؟ فقال: إنى نهيتُ عن قتل المصلين.

فأقر به أبو أسامة، وقال: نعم[1].

**٩٦٤** ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا عبدالصمد بن سليمان الأزرق، قال: حدثنا خصيب، عن حبيب بن حبان[2]، عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن مخنثا أتى به النبى ﷺ مخضوب اليدين والرجلين، فقال: احذروا هذا على نسائكم،

---

(١) أخرجه أبو داود: الأدب (٥/ ٢٢٤) عن هارون بن عبدالله وأبي كريب محمد بن العلاء كلاهما عن أبي أسامة به.

وأخرجه الدار قطني (٢/ ٥٤ ـ ٥٥) من طريقين عن أبي أسامة به.

وفي أبي داود: وقال أبو أسامة: والنقيع ناحية عن المدينة، وليس بالبقيع.

هذا، وتصحف في الأصل «النقيع» إلى «البقيع» وفي الدار قطني: يقال له النقيع وليس بالبقيع.

قلت: وأبو هاشم هو الدوسي ابن عم أبي هريرة، وأبو يسار القرشي هذا مجهول الحال كما في التقريب.

لكن الحديث حسن لشواهده، وقد صححه الألباني: (صحيح الجامع ١/ ٣٣٣) وذكر من شواهده حديث عبدالله بن عدي، وقد تقدم قريباً عند المؤلف، وحديث أبي أمامة عند أحمد، وحديث أبي سعيد عند أبي نعيم.

(٢) على هامشه: «لعله حسان»، وما ورد في الأصل هو موافق لما ورد في العقيلي.

قالو: أفلا نقتله يارسول الله؟ قال: إنى نهيت عن قتل المصلين[1].

٩٦٥ ـ حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبى عدى، عن حميد، عن أنس رضى الله عنه قال: سار رسول الله ﷺ إلى خيبر، فانتهى إليها ليلا، وكان إذا طرق [ق ٢٤٥/ب] ليلاً، لم يُغِرْ عليهم حتى يصبح، فإن سمع أذاناً أمسك، وإن لم يكونوا يصلون أغار عليهم حين يصبح[2].

---

(١) أخرجه العقيلي في ترجمة خصيب بن الجحدر (٢/ ٢٩ ـ ٣٠) عن البخاري، عن سعيد بن سليمان، به، وقال: أحاديثه مناكير لا أصل له.
والخصيب كذَّبه غير واحد من الأئمة كما في الكامل (٣/ ٩٣٩)، والعقيلي (٢/ ٣٠) واللسان (٢/ ٣٩٨)
وفي سنده عبدالصمد بن سليمان الأزرق قال البخاري: منكر الحديث، وقال الدار قطني: متروك، وذكره الساجي، والعقيلي وابن الجارود في الضعفاء، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، لا يحتج بخبر رواه إلاّ من غير رواية خصيب بن جحدر، وكذلك التنكب عما انفرد بما لم يتابع عليه.
(التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ١٠٦، والمجروحين ٢/ ١٤٩، والضعفاء للعقيلي ٣/ ٨٢، والميزان ٢/ ٦٢٠، واللسان ٤/ ٢٠)

(٢) وأخرجه مالك عن حميد، عن أنس أن النبي ﷺ خرج إلى خيبر، فجاءها ليلاً. وكان إذا جاء قوماً بليل لا يغير عليهم حتى يصبح، فلما أصبح، خرجت يهود بمساحيهم، ومكاتلهم، فلما رأوه، قالوا: محمد، والخميس، فقال النبي ﷺ: الله أكبر، خَرِبَتْ خيبر، إنا إذا نزلنا بساحةقوم فساء صباح المنذرين (٢/ ٤٦٨)
ومن طريقه أخرجه البخاري في الجهاد (٦/ ١١١) والمغازي (٧/ ٤٦٧) والترمذي (٤/ ١٢١) =

٩٦٦ - حدثنا عبيدالله بن سعد، قال: حدثنا يحيى، قال حدثنا أبى، عن ابن اسحاق، قال: أخبرنى حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا عشى قرية بياتا، لم يُغِرْ، حتى يصبح، فإن سمع تأذينا للصلاة، أمسك، وإن لم يسمع تأذينا للصلاة أغارها.

٩٦٧ - حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبدالملك بن نوفل بن مساحق، عن ابن عصام المزنى، أو الغفارى، عن أبيه رضى الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ فى بعض الأودية، فقال: إن رأيتم مسجداً، أو سمعتم مؤذناً، فلا تقتلن أحدا[1].

---

= وأخرجه البخاري: الأذان (٢/٨٩) والجهاد (٦/١١١) عن قتيبة، عن إسماعيل بن جعفر، عن حميد به.

وأخرجه البخاري: الجهاد (٦/١١١) عن عبدالله بن محمد المسندي، عن معاوية بن عمرو، عن أبي سحاق الفزاري، عن حميد به.

وأخرجه البيهقي (٩/١٠٨) بسنده عن أبي صالح، عن الفزاري به.

وأخرجه الدارمي: السير (٢/٢١٧) ومسلم: الصلاة (١/٢٨٨) والترمذي السير: (٤/١٦٣) وأبو داود: الجهاد (٣/٩٨) والبيهقي (٩/١٠٨) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس نحوه مرفوعاً.

(١) أخرجه أحمد (٣/٤٤٨) عن سفيان به.

وفيه: عن رجل من مُزنية يقال له ابن عصام، عن أبيه، وكان من أصحاب النبي ﷺ، قال: كان النبي ﷺ إذا بعث السرية يقول: إذا رأيتم مسجداً، أو سمعتم منادياً، فلا تقتلوا أحداً، قال ابن عصام عن أبيه: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية. =

٩٦٨ ـ حدثنا عبدالله بن محمد المسندى، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا طلحة بن خير القرشى، عن المطلب بن عبدالله، عن المصعب بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه رضى الله عنه قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة، انصرف إلى الطائف، فحاصرها ثمان عشرة، أو تسع عشرة، ثم أوغل غدوة أو روحة، ثم هجر، ثم قال: والذى نفسى بيده ليقيمن الصلاة، وليؤدين الزكاة، ولأبعثن إليهم رجلاً، فليقتلن مقاتلتهم، وليسبين ذراريهم[1].

٩٦٩ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن عمار الرازى، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن عبيدة

---

= وأخرجه أبو داود: الجهاد (٣/٩٨ ـ ٩٩) عن سعيد بن منصور، والترمذي: السير (٤/١٢٠) عن محمد بن يحيى العدني ـ وهو ابن أبي عمر ـ والبيهقي (٩/١٠٨) من طريق سعدان بن نصر ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة به.

وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه النسائي في الكبرى (كما في تحفة الأشراف ٧/٢٩٦) عن محمد بن عبدالله بن يزيد، عن سفيان به مختصراً، وعن سعيد بن عبدالرحمن، عن سفيان به أتم منه ـ وفيه الشعر، وخرجه الحافظ ابن حجر في الإصابة وساق لفظه (٢/٤٨٠ ـ ٤٨١)

(١) في سنده مصعب بن عبدالرحمن مجهول (الجرح والتعديل ج ٤ ق ١/٤٠٣) وفيه المطلب بن عبدالله بن المطلب بن حنطب المخزومي صدوق كثير التدليس والإرسال (التقريب ٢/٢٥٤)

الرَبذى، عن هود بن عطاء، عن أنس بن مالك، عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل المصلين[1].

٩٧٠ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمى، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا موسى بن عبيدة، قال: حدثنى هود بن عطاء، عن أنس بن مالك، عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه، قال نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين[2].

٩٧١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عفان، عن حماد بن سلمة، قال: حدثنا أبو غالب[3]، عن [ق ٢٤٦/أ] أبى أمامة أن النبى ﷺ قال: إنى نهيت عن ضرب أهل الصلاة.

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة (٣٠) والدار قطني (٢/٥٤) في ضمن سياق طويل من طريق موسى بن عبيدة به.
وإسناده ضعيف فيه موسى بن عبيدة الربذي ضعيف، وشيخه هود بن عطاء اليمامي، قال ابن حبان: كان قليل الحديث منكر الرواية على قلته، يروى عن أنس ما لا يشبه حديثه، والقلب من مثله إذا أكثر المناكير عن المشاهير أن لا يحتج فيما انفرد، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير.
(المجروحين ٣/٩٦، والميزان ٤/٣١٠)
وقال الهيثمي: رواه البزار وأبو يعلى وفيه موسى بن عبيدة وهو متروك الحديث (مجمع الزوائد ١/٢٩٦)
(٢) إسناده ضعيف كسابقه. ورواه أبو يعلى بهذا اللفظ كما ذكره الهيثمي.
(٣) أبو غالب صاحب أبي أمامة، واسمه حَزَوَّر، وقيل: سعيد بن الحزور، صدوق يخطيء بخ ٤ (التقريب ٢/٤٦٠)

٩٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا حماد بهذا الإسناد مثله.

٩٧٣ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى، قال: حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبى العالية قال: كان أبو بكر رضى الله عنه إذا بعَث جيشاً إلى أهل الردة قال: اجلسوا قريباً منهم، فإن سمعتم أذانا إلى طلوع الشمس، وإلّا فأغيروا عليهم.

٩٧٤ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن طلحة بن عبيد الله بن عبدالرحمن بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم أن أبا بكر رضى الله عنه كان من عهده إلى جيوشه في الردة إذا عَشيتم دارًا من دور العرب، فسمعتم أذاناً للصلاة، فأمسكوا عن أهلها، حتى تسألوهم: ماالذى نقموا، وإن لم تسمعوا أذانا للصلاة، فشنوا الغارة، وحرقوا، واقتلوا.

٩٧٥ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنى أسامة بن زيد أن ابن شهاب حدثه عن حنظلة بن على بن الأسقع الأسلمى أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه بعث خالد بن الوليد رضى الله عنه، وأمره أن يقاتل الناس على خمس، قال: ومن ترك واحدة من الخمس، فقاتله، كما تقاتل من ترك الخمس: شهادة أن

لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان.

٩٧٦ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: لما قتل علي رضى الله عنه، وبايع الناس لابنه الحسن رضى الله عنه، جاء زياد إلى ابن عباس رضى الله عنهما، فقال: أتريدون أن يثبت لكم هذا الأمر؟ قال: نعم، قال: فأرسل إلى فلان وفلان، فاضرب أعناقهم، فقال له ابن عباس: أَصَلّوا الغداة اليوم؟! قال: نعم، قال: فلا سبيل إليهم إذا، هم في ذمة الله تعالى، فلما بلغ ابن عباس رضى الله عنهما ما صنع زياد بعد، قال: ما أراه إلاّ ما قد أشار علينا باالذى هو رأيه.

٩٧٧ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا معقل بن عبيد الله الجزرى [ق ٢٤٦/ب] قال: قلت لنافع: رجل أقر بما أنزل الله تعالى، وبما بَيَّنَ نبى الله ﷺ، ثم قال: أترك الصلاة، وأنا أعرف أنها حق مِنَ الله تعالى، قال: ذاك كافر، ثم انتزع يده من يدى غضبانا موليا.

* * *

● قال أبو عبدالله ـ رحمه الله تعالى ـ: قد ذكرنا في كتابنا هذا مادل عليه كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ من تعظيم قدر الصلاة، وإيجاب الوعد بالثواب لمن قام بها، والتغليظ بالوعيد على من ضيَّعها، والفرق بينها، وبين سائر الأعمال في الفضل، وعظم القدر.

● ثم ذكرنا الأخبار المروية عن النبي ﷺ فى إكفار تاركها، وإخراجه إياه من الملة، وإباحة قتال من امتنع من إقامتها، ثم جاءنا عن الصحابة رضى الله عنهم مثل ذلك، ولم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك.

ثم اختلف أهل العلم بعد ذلك فى تأويل ماروى عن النبى ﷺ، ثم عن الصحابة رضى الله عنهم فى إكفار تاركها، وإيجاب القتل على من امتنع من إقامتها.

٩٧٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: ترك الصلاة كفر، لايختلف فيه[1].

٩٧٩ ـ حدثنا محمد بن عبدة، قال: سمعت يعمر بن بشر أبا عمرو، قال: سمعت عبد الله بن المبارك رضى الله عنه

---

(١) أورده ابن القيّم في الصلاة عن المؤلف (٥٢٤) وقال المنذري في الترغيب: وروى عن حماد بن زيد به. (صحيح الترغيب ١/ ٢٣٠)

قال: مَنْ أَخَّرَ صلاةً حتى يفوت وقتها متعمداً مِنْ غير عذرٍ، كفر[1].

ثم قال: خالفنى سفيان وغيره من أصحاب عبد الله، وأنكروه، فدخلوا على عبدالله بالزبد انقان[2]، فأخبروه أن يعمر روى عليك كذا وكذا، ولم ينكره، وقال: فما قلت أنت، فقال سفيان لعبد الله: إنه روى عليك كذا وكذا، فقال له عبد الله: فما قلت أنت؟ قال: إذا تركها، رداً لها، فقال: ليس هذا قولى، قستَ علىّ يا أبا عبدالله!

٩٨٠ ـ حدثنا أحمد بن سيار، قال: سمعت على بن الحسن بن شقيق يقول: سمعت عبد الله يقول: من قال: إنى لا أصلى المكتوبة اليوم فهو أكفر من الحمار[3].

٩٨١ ـ حدثنا أحمد، قال: حدثنا أحمد بن حكيم، قال: أخبرنا يحيى بن معين[4] قال: قيل لعبد الله [ق ٢٤٧/أ] بن المبارك: إن هؤلاء يقولون: من لم يصم، ولم يصل بعد أن يقرّ به، فهو مؤمن، مستكمل الايمان؟

(١) أورده ابن القيّم في الصلاة عن المؤلف (٥٢٤).
(٢) غير مقروء في الأصل بقدر كلمتين. والمثبت من «م».
(٣) أورده ابن القيّم في الصلاة عن المؤلف (٥٢٤) وفيه: (حمار).
(٤) تصحف في الأصل إلى (يحيى بن موسى) وورد في الصلاة لابن القيّم (يحيى بن معين).

قال عبدالله: لا نقول نحن كما يقول هؤلاء، مَنْ تركَ الصلاةَ متعمـداً من غير علة، حتى أدخـل وقتـاً في وقتٍ فهـو كافـر[1]

٩٨٢ ـ حدثنا إبراهيم الجوزجانى، قال: حدثنى إسماعيل بن سعيد قال: سألتُ أحمد بن حنبل عن من ترك الصلاة متعمداً؟ قال: لايكفر أحد بذنب إلّا تارك الصلاة عمداً. فإن ترك صلاة إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى يستتاب ثلاثا.

٩٨٣ ـ وقـال أبو أيوب سليمان بن داود الهاشمى: يستتاب إذا تركها متعمدا، حتى يذهب وقتها، فإن تاب وإلا قتل. وبه قال أبو خيثمة.

٩٨٤ ـ قال إسمـاعيل: وسمعت عبـد الله بن عمـران الـرازى يقول: قال وكيع: لو خرجت إلى صلاة الظهر، ورأيت رجلًا بباب المسجد، فقلت له: أصليت الظهر؟ فقال: لا، ولكن أصلى فصليت الـظهـر، ثم خرجت فقلت: أصليت الـظهـر؟ فقـال: لا، ولكن أصلى، ثم أذَّنـوا للعصر، فخرجت إلى العصر، فرأيته فى موضعه جالساً، فقلت له: أصليت الـظهـر؟ فقال: لا، ولكن أصلى، فدخلت المسجد، فصليت العصر، فخرجت، فقلت: أصليت الظهر؟ فقال: لا، ولكن أصلى، قال: استتبه، فإن تاب، وإلّا ضربت عنقه.

---

(١) أورده ابن القيم عن المؤلف في كتاب الصلاة (٥٢٤).

٩٨٥ ـ وحكى سفيان (بن) وكيع بن الجراح عن أبيه في الرجل ـ يحضره وقت صلاة، فيقال له: صلِ، فلا يصلي، قال: يؤمر بالصلاة، ويستتاب ثلاث صلوات، فإن صلى، وإلّا قتل.

٩٨٦ ـ وقال الشالنجي: سألت أحمد بن حنبل عن من ترك الصلاة، والزكاة، والصوم، والجمعة، والحج عمداً، وهو يقدر على ذلك، ولم يمنعه من ذلك مرض ولا خوف؟ قال: أما في الصلاة إذا تركها إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى، يستتاب ثلاثاً، فإن تاب وإلّا، يعني قتل.

٩٨٧ ـ قال: ولا يصلى خلف من ترك الفرض من الصوم والزكاة، وشرب الخمر. وبه قال أبو أيوب في جميع ذلك، وأبو خيثمة.

٩٨٨ ـ وقال ابن أبي شيبة: قال النبي ﷺ: من ترك الصلاة فقد كفر.

فيقال له: ارجع عن الكفر، فإن فعلَ، وإلّا قتل بعد أن يؤجله الوالي ثلاث أيام[1].

---

(١) أورده ابن القيّم في الصلاة عن المؤلف (٥٢٤) وذكره المنذري في الترغيب (صحيح الترغيب ١/ ٢٣١) واكتفى بذكر اللفظ المرفوع.

٩٨٩ ـ حدثني أحمد بن سيار[١]، قال: سمعت صدقة بن الفضل، وسئل عن [ق ٢٤٧/ب] تارك الصلاة؟ فقال: كافر، فقال له السائل: أتبين منه أمراته؟ فقال صدقة: وأين الكفر من الطلاق؟ لو أن رجلا كفر، لم تطلق امرأته[٢].

قيل له: إن ابن المبارك روى فى أحاديث: إن الارتداد تطليقة، فقال: يكذب فى ذلك، فما صح فيه شيء.

٩٩٠ ـ قال أبو عبد الله: سمعتُ إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأى أهلِ العلم من لدن النبى ﷺ إلى يومنا هذا: أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر[٣].

وذهاب الوقت أن يؤخر الظهر إلى غروب الشمس، والمغرب إلى طلوع الفجر، وإنما جعل آخر أوقات الصلوات ما وصفنا لأن النبى ﷺ جمع بين الصلاتين بعرفة والمزدلفة، وفى السفر،

---

(١) وفي الصلاة لابن القيّم: (أحمد بن يسار).

(٢) أورده ابن القيّم عن المؤلف في الصلاة (٥٢٤ ـ ٥٢٥).

(٣) أورده ابن القيّم عن المؤلف (٥٢٥) و (٥٦٥)

وذكر المنذري عن محمد بن نصر قول إسحاق هذا، وزاد ابن عبدالبر في التمهيد (٤/٢٢٦) عن إسحاق: إذا أبى من قضائها، وقال: لا أصلي. ثم قال: وذهاب الوقت إلى أن ذكر من قوله: إلى طلوع الفجر.

فصلى إحداهما فى وقت الأخرى، فلما جعل النبى ﷺ الأولى منهم وقتاً للأخرى فى حال، والأخرى وقتاً للأولى فى حال، صار وقتاهما وقتاً واحداً في حال العذر كما أمرت الحائض إذا طهرت قبل غروب الشمس أن تصلى الظهر والعصر، وإذا طهرت آخر الليل أن تصلى المغرب والعشاء[1].

٩٩١ ـ قال إسحاق: ومما أجمعوا على تكفيره، وحكموا عليه كما حكموا على الجاحد، فالمؤمن الذى آمن بالله تعالى، ومما جاء من عنده، ثم قتل نبيا، أو أعان على قتله، وإنْ كان مقرًا، ويقول: قتل الأنبياء محرم، فهو كافر، وكذلك من شتم نبياً، أورد عليه قوله من غير تقية ولا خوف[2].

٩٩٢ ـ ألا ترى إلى ماجاء عن النبى ﷺ حين أعطى الأعرابى ثم قال له: أحسنت، قال: . ولا أجملت، فغضب أصحابه رضى الله عنهم، حتى هموا بقتله، فأشار إليهم النبى ﷺ بالكف، وقال للأعرابى: تأتينا، فجاءه فى بيته، فأعطاه، وزاده، ثم قال له: أحسنت، قال: أى

---

(١) أورده ابن القيّم في الصلاة (٥٦٥).

(٢) قال ابن عبدالبر: قال إسحاق: وقد أجمع العلماء أن من سب الله عز وجل، أو سب رسوله ﷺ، أو دفع شيئاً أنزله الله أو قتل نبياً من أنبياء الله، وهو مع ذلك مقر بما أنزل الله أنه كافر، فكذلك تارك الصلاة حتى يخرج وقتها عامداً.
(التمهيد ٤/٢٢٦).

والله، وأجملت، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً، ثم قال النبى ﷺ لأصحابه: إن مثلى ومثل هذا ومثلكم كمثل رجل كانت له ناقة، فشردت عليه، فأتبعها الناس، فلم يزيدوها إلا نفورا، فقال صاحب الناقة: خلوا بينى، وبين ناقتى، فأنا أعلم بها، وأرفق، فأخذ من ثمام الأرض شيئا، ثم جاءها من بين يديها [ق ٢٤٨ / أ] فجعل يقول لها: هوى هوى، فجاءت، فاستناخت بين يديه، فشد عليها رحلها، واستوى عليها، وإنى لو أطعتكم حين قال هذا ماقال، فقتلته(١)، دخل النار.

قال إسحاق رحمه الله: أخبرنى بذلك عدة منهم إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ(٢).

٩٩٣ - قال إسحاق: ففى هذا تصديق ماوصفنا أنه يكفر بالرد على النبى ﷺ، ولكن كل من كان كفره(٣) من جهة الجهل، وغير الاستهانة، رفق به حتى يرجع إلى ما أنكره(٤) كما رفق النبى ﷺ بالأعرابى.

---

(١) ورد في الأصل فقتلتموه، وعلى هامشه: (فقتلته) وفوقه (صح، ص)

(٢) إسناده ضعيف فيه إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف، وصل مراسيل كما في التقريب، ولم يذكر إسحاق أسماء من تابعه إلّا مبهماً فلا يعرف هؤلاء.

(٣) على هامشه: ولكن كلما كان كفر.

(٤) على هامشه: إلى ما أنكر.

وقوله لأصحابه: إنى لو قتلته حين قال ماقال، دخل النار. دل أن نَبْوَته على قوله، يصير به كافراً وإن كل من كفر، فرجوعه إلى الإيمان فيه عن ذلك، ولايدعى فى رجوعه عن كفره إلى الاقرار بالايمان، وذلك أنهم لم يكن جاحدا، فكذلك تارك الصلاة يدعى إلى الصلاة، فإذا ندم، وراجع، زال عنه الكفر.

٩٩٤ ـ قال إسحاق: وكل شيء من الوقيعة فى الله عز وجل، أو فى شيء أنـزل الله تعـالى على أنبيائـه، فهو كفر، يخرجه من إيمانه، وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله تعالى.

٩٩٥ ـ قال إسحاق: ولقد جعلوا للصلاة من بين سائر الشرائع كالاقـرار بالايمـان، لمن يعـرف إقـراره، وذلـك بأنهم بأجمعهم قالوا: من عرف بالكفر، ثم رأوه مصلياً الصلاةَ فى وقتها، حتى صلى صلوات، ثم مات ولم يعلموا منه إقراراً باللسان أنه يحكم له بحكم الايمان، ولم يحكموا له فى صوم رمضـان، ولا فى الـزكاة، ولا فى الاحرام بالحج بمثل ذلك[1]، فمن كان موقع الصلاة من بين سائر الفرائض عنده كذلك أن يصير الكافر بصلاته خارجاً من كفره، ولم ير المؤمن بتركه الصلوات عمره كافرًا، إذا لم يجحد بها، فقد أخطأ، وصار ناقضاً لقوله بقوله.

(١) ذكر ابن عبدالبر نحوه في التمهيد (٤/٢٢٦).

٩٩٦ ـ قال إسحاق: واحتجوا بقول النبى ﷺ : يكون عليكم أئمة يؤخرون الصلاة عن ميقاتها حتى يخنقوها إلى شرق الموتى، فمن أدرك ذلك فليصل الصلاة لوقتها، ويجعل صلاته معهم سبحة.

قالوا: لو كان القوم بتضييْعِهم الوقت كافرًا، لم يجز للمقتدى أن يقتدى بهم، وإن كان متطوعا إذا كان [ق ٢٤٨/ب] الإمام كافرًا.

وقالوا: هذا يدل على أن الترك الجحود، وأخطاؤا التأويل لأن الأئمة لم يؤخروا الجمعة إلى غروب الشمس، إنما كانوا يؤخرونها عن أول الوقت، ويقرأون كتبهم، ويدعون فى ذلك أنهم مشغولون بأمر الأمة، وأن ذلك عُذر لهم، فهم متأولون، وليس فى تأخير الأئمة الذى وصفهم النبى ﷺ بيان أنهم كانوا يؤخرونها إلى غروب الشمس، وطلوع الفجر، إنما كانوا يؤخرونها عن الوقت الذى وقت النبى ﷺ وأصحابه رضى الله تهم، ولاينبغى لأحد أن يكفر أحداً بترك الصلاة حتى يصير الترك إلى ماوصفنا من غروب الشمس، وطلوع الفجر لأن مادونهما مختلف فيه، ولايجوز التفكير إلّا بإجماع أهل العلم على ذهاب الوقت.

٩٩١ - قال إسحاق: واجتمع أهل العلم على أن إبليس إنما ترك السجود لآدم عليه الصلاة والسلام، لأنه كان فى نفسه خيرًا من آدم عليه السلام، فاستكبر عن السجود لآدم فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، خَلَقْتَنِى مِنْ نَارٍ، وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِيْنٍ﴾ [الأعراف: ١٢]

فالنار أقوى من الطين، فلم يشك إبليس فى أن الله قد أمره، ولاجحد السجود، فصار كافرًا بتركه أمر الله تعالى، واستنكافه أن يذل لآدم بالسجود له، ولم يكن تركه استنكافا عن الله تعالى، ولا جحوداً منه لأمره، فاقتاس قوم ترك الصلاة على هذا.

قالو: تارك السجود لله تعالى، وقد افترضه عليه عمداً، وإن كان مقراً بوجوبه، أعظم معصية من إبليس فى تركه السجود لأدم، لأن الله تعالى افترض الصلوات على عباده، اختصها لنفسه، فأمرهم بالخضوع لهم بها دون خلقه، فتارك الصلاة أعظم معصية، واستهانة من إبليس حين ترك السجود لآدم عليه السلام، فكما وقعت استهانة إبليس، وتكبره عن السجود لآدم موقع الحجة، فصار بذلك كافراً، فكذلك تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر.

٩٩٨ - قال إسحاق: وقد كفى أهل العلم مؤونة القياس فى هذا

عن ماسنَّ لهم النبى ﷺ ، والخلفاء من بعده، جعلوا حكم تارك الصلاة عمداً حكم الكافر.

**٩٩٩** ـ قال إسحاق: ولقد قال قوم [ق **٢٤٩**/أ] من أهل العلم: إذا ترك الرجل الصلاة متعمدا حتى يذهب وقتها لم يكن كافراً حتى يموت على تركها، فحينئذ تبين كفره، لأن إبليس لم يسجد لله السجدة التى أمره بها بعد تركه إياها، فكذلك تارك الصلاة إذا ثبت على تركها حتى يموت.

١٠٠٠ ـ قال إسحاق: وهذا القول قريب من قول الطائفة التي رأت الترك الجحد، وكيف يتربص بشىء يكون به كافراً بعد زمان، ولايتبين كفره إلا بموته، فلئن كان كافراً بتركها، فقد كفر حين تركها، وإلا فإن الموت[1] لايحقق لأحد كفراً، ولا إيماناً إلا ماتقدم من فعله.

١٠٠١ ـ قال: ويلزم قائل هذا أن قاد كلامه قولا قبيحا، أن يقول: إن إبليس لو سجد السجدة التى تركها قبل أن يلقى الله أنه لم يزل مؤمنا من حين ترك السجود إلى أن سجد، وندم، فليس هذا بقول.

١٠٠ ـ قال إسحاق: وهذا إنما احتج كنحو من رأى الترك

---

١) على هامشه: خ: بالموت.

الجحود، فاحتج لنفسه أن إبليس ترك السجود لآدم تكبراً عن السجود الذى أمره الله تعالى، والتكبر عن أمر الله تعالى ردٌّ على الله، فمن تكبر عن أمر الله، وصغَّر، فقد جحده، فإنما يكفر تارك الصلاة عمداً، إذا تركها على هذه الجهة على التصغير لأمر الله تعالى، والتكبر عنه.

● قال أبو عبد الله رحمه الله تعالى: قد حكينا مقالة هؤلاء الذين أكفروا تارك الصلاة متعمداً، وحكينا جملة مااحتجوا به، وهذا مذهب جمهور أصحاب الحديث.

وقد خالفتهم جماعة أخرى عن أصحاب الحديث، فأبوا أن يكفروا تارك الصلاة، إلا إن يتركها جحوداً أو إباءً، واستكبارا، واستنكافا، ومعاندة، فحينئذ يكفر.

وقال بعضهم: تارك الصلاة كتارك سائر الفرائض عن الزكاة، وصيام رمضان، والحج.

وقالوا: الأخبار التى جاءت فى الإكفار بترك الصلاة نظير الأخبار التى جاءت في الإكفار بسائر الذنوب نحو قوله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[1]».

١٠٠٣ - ولا ترجعوا بعدى كفاراً، يضرب بعضكم رقاب

---

(١) حديث صحيح وستأتي طرقه عند المؤلف (١٠٨٧ - ١١٠٤)

بعض[1].

١٠٠٤ ـ وقوله ﷺ : « لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فقد كفر»[2]

١٠٠٥/أ ـ وقوله ﷺ : «من حلف بغير الله، فقد أشرك»[3].

١٠٠٥/ب ـ «والطيرة شرك[4]».

١٠٠٦ ـ [ق ٢٤٩/ب] «وما قال مسلم لمسلم: كافر إلا باء به

---

(١) متفق عليه من حديث جابر وابن عمر (صحيح البخاري ١/٢١٧، و ١٠/٥٥٣، وصحيح مسلم ١/٨١ ـ ٨٢)
وصح عن أبي بكرة عند البخاري (٥/٨) والنسائي، وعن ابن عباس عند البخاري والترمذي (راجع: صحيح الجامع الصغير ٦/١٤٣)

(٢) أخرجه البخاري: الفرائض (١٢/٥٤) ومسلم: الإيمان (١/٨٠) من حديث أبي هريرة مرفوعاً. وورد عندهما (فهو كُفْرٌ).
وقال الحافظ ابن حجر: كذا للأكثر، وكذا لمسلم ووقع لكشميهني (فقد كفر) (الفتح ١٢/٥٥)

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٤، ٦٩، ٨٧، ١٢٥) والترمذي: النذور (٤/١١٠) وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٥/٢٨٢)

(٤) أخرجه أحمد (١/٣٨٩، ٤٣٨، ٤٤٠) والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٩٠٩) وأبو داود: الطب (٤/٢٣٠ رقم ٣٩١٠) والترمذي: السير (رقم ١٦١٤) وابن ماجه: الطب (رقم ٣٥٣٨) والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٣٠٤) وشرح معاني الآثار (٢/٣٨٠) وابن حبان (الموارد ١٤٢٧) والحاكم (١/١٧ ـ ١٨ من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً.
وصححه الألباني (الصحيحة رقم ٤٣٠، وصحيح الجامع الصغير ٤/٢١)

أحدهما»[1]، ومما أشبه هذه الأخبار.

قالوا: وقد وافقنا جماعة أصحاب الحديث على من ارتكب بعض هذه الذنوب لا يكون كافرا مرتدا، يجب استتابته، وقتله على الكفر، إنْ لم يتب، وتأولوا لهذه الأخبار تأويلات اختلفوا فى تأويلاتها.

قالوا: وكذلك الأخبار التى جاءت فى إكفار تارك الصلاة يحتمل من التأويل ما احتمله سائر الأخبار التى ذكرناها.

واحتجوا مع هذا لتركهم الإكفار بترك الصلاة بأخبار استدلوا بها على أن تارك الصلاة حتى يذهب وقتها لا يكفر، إذا لم يتركها إباء، ولا جحوداً، ولا استكبارا.

---

(١) أخرجه البخاري: الأدب (١٠/ ٥١٤) ومسلم: الأدب (١٠/ ٥١٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: إيما رجلٍ قال لأخيه: يا كافر! فقد باء بهما أحدهما.

وأخرجه البخاري (١٠/ ٥١٤) من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر! فقد باء به أحدهما.

# باب ذكر الأخبار التى احتجت به هذه الطائفة التي لم تكفر بترك الصلاة

١٠٠٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا جعفر بن سليمان الضبعى، عن أبى عمران الجونى، عن عبد الله بن الصامت، عن أبى ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ياأباذر! إنه سيكون بعدى أمراء، يميتون الصلاة، فصل الصلاة لوقتها، فإن صليتَ لوقتها كانت لك نافلة، وإلا كنتَ قد أحرزت صلاتك[1].

١٠٠٨ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أبى عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن أبى ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يا أباذر! كيف أنت، إذا كانت عليك أمراء، يميتون الصلاة، أو قال: يؤخرون الصلاة عن وقتها؟! قلت: ما تأمرنى؟ قال:

---

(١) أبو عمران الجوني هو عبدالملك بن حبيب.
وأخرجه مسلم: المساجد ومواضع الصلاة (١/٤٤٨) عن يحيى بن يحيى به.
وأخرجه الترمذي: الصلاة (١/٣٣٢) عن محمد بن موسى البصري، عن جعفر بن سليمان به.
وقال الترمذي: حسن.

صلِ الصلاة لوقتها، فإذا أدركتها معهم، فصل فإنها لك نافلة[1].

١٠٠٩ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا مرحوم بن عبدالعزيز القرشي، قال: حدثنى أبو عمران الجونى، عن عبدالله بن الصامت، عن أبى ذر رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: صل الصلاة لوقتها، فإن أتيت القوم قد صلوا، كنتَ قد أحرزتَ صلاتكَ، وإن لم يكونوا صلوا صليتَ معهم، وكانت لك نافلة[2].

١٠١٠ ـ [ق ٢٥٠/أ] حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا النضر، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أبو عمران الجونى، قال: سمعت عبدالله بن الصامت، عن أبى ذر رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: صل الصلاة لوقتها، فإنْ أنت أتيت القوم، وقد صلوا، كنت قد أحرزت صلاتك، وإن لم يكونوا صلوا، صليتَ معهم، وكانت لك نافلة[3].

---

(١) أخرجه مسلم (١/٤٤٨) عن خلف بن هشام، وأبي الربيع الزهراني، وأبي كامل الجحدري، وأبو داود: الصلاة (١/٢٩٩) عن مسدد أربعتهم عن حماد بن زيد به.

(٢) وهو مكرر الذي تقدم.

(٣) أخرجه مسلم (١/٤٤٨) عن ابن أبي شيبة، عن عبدالله بن إدريس. وابن ماجه: الصلاة (١/٣٩٨) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة به. =

١٠١١ ـ وحدثنا إسحاق، قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا أيوب، عن أبى العالية البراء قال: أخر ابن زياد الصلا، فجاءنى عبدالله بن الصامت، فألقيت له كرسيا، فقعد عليه، فذكرت له صنيع ابن زياد، فعض على شفتيه، وضرب على فخذي، ثم قال: سألت أبا ذر كما سألتنى، فضرب على فخدي، كما ضربتُ على فخذك، وقال: سألتُ رسول الله ﷺ كما سألتنى، فضرب على فخذي كما ضربتُ على فخذك، وقال: صل الصلاة لوقتها، فإن أتيت القوم، وقد صلوا، فقد أحرزت صلاتك، وإن لم يصلوا، صليت معهم، ولايقل أحدكم: إنى صليت، فلا أصلى[1].

---

= وأخرج ابن ماجه بهذا الإسناد ما لفظه: عن أبي ذر أنه انتهى إلى الربذة، وقد أُقيمت الصلاة، فإذا عبد يؤمهم، فقيل: هذا أبو ذر، فذهب يتأخر، فقال أبو ذر: أوصاني خليلي ﷺ أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً حبشياً، مجدع الأطراف (الجهاد، باب طاعة الإمام ٢/٩٥٥)

(١) أخرجه مسلم: الصلاة (١/٤٤٩) عن زهير بن حرب، والنسائي: الصلاة (١/٨٩ رقم ٧٧٩) عن زياد بن أيوب كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم (وهو ابن علية) به.

وأخرجه مسلم (١/٤٤٩) من طريق مطر الوراق عن أبي البراء به.

وأخرجه أحمد (٥/١٥٩)، ومسلم (١/٤٤٩) من طريق أبي نعامة، عن عبدالله بن الصامت به.

١٠١٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبى العالية قال: سألت عبدالله بن الصامت عن الأمراء إذا أخروا الصلاة؟ فضرب ركبتي، وقال: سألت أبا ذر عن ذلك، ففعل بى كما فعلت بك، وحدثنى أنه سأل رسول الله ﷺ، ففعل به كما فعل، ضرب ركبته، كما ضرب ركبتى، وقال: صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم، فصل، ولا يقولن أحدهم: إنى قد صليت، ولا أصلى(١).

١٠١٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبدالوارث، قال: حدثنا شعبة، عن بُدَيل بن ميسرة قال: سمعت أبا العالية البراء، عن عبدالله بن الصامت، عن أبى ذر رضى الله عنه رفعه قال: ضرب فخذى، وقال: كيف أنتَ إذا بقيتَ فى قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها؟! ثم قال: صل الصلاة لوقتها، ثم اخرج، وإن كنت فى المسجد، فأقيمت الصلاة، فصل معهم(٢).

١٠١٤ ـ حدثنا عمر وبن زرارة، قال: أخبرنا أبو بكر بن عياش،

---

(١) إسناده صحيح، وقد تقدم.

(٢) أخرجه مسلم (١/٤٤٨) عن يحيى بن حبيب بن عربي الحارثي، والنسائي: الصلاة (١/٩٩ رقم ٨٦٠) عن محمد بن عبدالأعلى، ومحمد بن إبراهيم بن صُدران ثلاثتهم عن خالد بن الحارث عن شعبة به.

عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنــه قال: قال رسـول الله ﷺ : لعلكم [ق ٢٥٠/ب] ستدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها، فإذا أدركتمـوهم، فصلوا في بيوتكم للوقت الذى تعرفون، ثم صلوا معهم، واجعلوها سبحة(١).

١٠١٥ ـ حدثنـا إسحـاق، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود قال: دخلت أنا وعلقمة على عبـد الله، فقـال: أَصلّى هؤلاء؟! قلنا: لا، قال: قومـوا، فصلوا، فصلى بنـا بغير أذان، ولا إقـامـة، فلما صلى، قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله فعل، ثم قال: إنها ستكون عليكم أمراء يميتون الصلاة، يخنقونها إلى شرق الموتى(٢)، فمن أدرك ذلك منكم، فليصل الصلاة لوقتها،

---

(١) رجاله ثقات، وإسناده صحيح.
وأخرجه النسائي: الصلاة (١/ ٨٩ رقم ٧٨٠) عن عبيدالله بن سعيد، وابن ماجه: الصلاة (١/ ٣٩٨) عن محمد بن الصباح كلاهما عن أبي بكر بن عياش به.
وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٥/ ١٨)

(٢) شرق الموتى: قال ابن الأعرابي: فيه معنيان: أحدهما أن الشمس في ذلك الوقت، وهو آخر النهار، إنما تبقى ساعة ثم تغيب، والثاني من قولهم: شرق الميت بريقه، إذا لم يبق بعده إلّا يسيراً، ثم يموت.
وجاء التصريح بمعناه في رقم (١٠٣٦) و (١٠٣٩) وفي المحلى (٣/ ٤)

ويجعل صلاته معهم[1] سبحة[2].

١٠١٦ - حدثنا إسحاق قال: أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: كان عبد الله يصلى معهم إذا أخروا عن الوقت قليلاً يعنى أول الوقت، ويرى أن مأثم ذلك عليهم.

١٠١٧ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن المبارك، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن أبى عمرو الأوزاعى، عن حسان بن عطية، عن عبدالرحمن بن سابط القرشى، عن عمرو بن ميمون الأودى، قال: قدم علينا معاذ بن جبل رضى الله عنه فى وجه السحر رسولَ رسولِ الله ﷺ رافعاً صوته بالتكبير، صلى[3] الصوت، فوقعت

---

(١) أي نافلة.

(٢) أخرجه النسائي: الصلاة (١/٨٣) عن إسحاق به.

وذكر أول الحديث، وفيه: فذهبنا لنقوم خلفه فجعل أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فصلى بغير أذان ولا إقامة، فجعل إذا ركع، شبك بين أصابعه، وجعلها بين ركبتيه، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل.

والحديث أخرجه مسلم: المساجد (١/٣٧٨) من طريق أبي معاوية، وعلي بن مسهر، وجرير، ومفضل بن مهلل أربعتهم عن الأعمش به، وذكر الحديث بطوله، وفيه هذا اللفظ، وفيه ذكر التبطيق، وفيه فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ فأراهم.

كما أخرجه أحمد (١/٤٥٥) عن محمد بن عبيد ثنا محمد بن إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه به.

وأخرجه (١/٤٥٩) عن يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق به.

(٣) أجش الصوت: هو الذي في صوته جشة، وهي شدة الصوت، وفيها غُنة.

عليه محبتي، فلزمته، فما فارقته، حتى حثوت عليه التراب، ثم نظرت إلى أفقه الناس بعده، فأتيته فلزمته: عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، فسمعته، يقول: قال رسول الله ﷺ : إنها سيكون ولاة، أو أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها، فصلوا الصلاةَ لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة(١).

١٠١٨ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا جرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبى المثنى ابن أخت عبادة بن الصامت، عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: ستكون عليكم أمراء، تشغلهم أشياء عن الصلاة، حتى يذهب وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها، فقال رجل: يارسول الله! أنصلى معهم؟ قال: نعم(٢).

---

(١) أخرجه أبو داود: الصلاة (١/٣٠٠) عن عبدالرحمن بن إبراهيم، ـ دحيم الدمشقي ـ ثنا الوليد به.

وأخرجه اللألكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُنة والجماعة (١/١٠٨) بسنده عن إبراهيم بن محمد الفزاري، عن الأوزاعي به، وساق الحديث نحوه.

(٢) أخرجه أبو داود (١/٣٠١) عن محمد بن قدامة بن أعين، عن جرير به.

وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣/٢٠٥)

وذكر المزي هذه الرواية في ترجمة أبي أُبيّ عن عبادة (تحفة الأشراف ٤/٢٥٣)

١٠١٩ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا وكيع، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن هلال بن [ق ٢٥١/أ] يساف، عن أبى المثنى، عن أبى أُبىّ، عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه، عن النبى ﷺ مثله(١).

١٠٢٠ ـ قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا يحيى بن آدم، قال: أخبرنا شريك، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبى المثنى الحمصى، عن أبى أبىّ ابن صلى عبادة بن الصامت رضى الله عنه، عن النبى ﷺ مثله(٢).

قال إسحاق: ورواه عدة عن أبى أبىّ أنه سمع النبى ﷺ، ليس فيه عبادة.

---

(١) أبو أُبيّ هو عبدالله بن عمرو بن قيس الأنصاري، ابن امرأة عبادة، وله صحبة. والحديث أخرجه أحمد (٥/٣١٥) عن يعمر بن بشر، عن ابن المبارك، عن سفيان به.

وأخرجه أبو داود: الصلاة (١/٣٠١) عن محمد بن سليمان الأنباري. عن وكيع، عن الثوري به. وقال أحمد: وهو الصواب أي «أبي أُبيّ».

وأخرجه ابن ماجه: الصلاة (١/٣٩٨) عن محمد بن بشار، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان بن عيينة، عن منصور به.

وأخرجه أحمد (٥/٣١٥) عن محمد بن جعفر، عن شعبة به، وقال: عن ابن امرأة عبادة عن عبادة.

والحديث صححه الألباني كما تقدم.

(١) وهو مكرر الذي قبله، وفي سنده شريك وهو ابن عبدالله القاضي، وهو ضعيف لكن تابعه السفيانان كما تقدم.

١٠٢١ ـ قال: وحدثنا بندار، قال أخبرنا محمد، قال أخبرنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبى المثنى، عن ابن عبادة بن الصامت رضى الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: سيكون أمراء تشغلهم أشياء، يؤخرون الصلاة عن وقتها، فاجعلوا صلاتكم معهم تطوعا.

١٠٢٢ ـ حدثنا محمد بن رافع، وأحمد بن منصور الرمادى قالا: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: حدثنى عاصم بن عبيد الله بن عاصم رضى الله عنه أنه رسول الله ﷺ قال: سيكون أمراء بعدى يصلون الصلاة لوقتها، ويؤخرونها عن وقتها، فصلوها معهم، فإنْ صلوا لوقتها، فصليتموها معهم، فلكم ولهم، وإنْ أخروها عن وقتها، فصليتموها معهم، فلكم، وعليهم، ومن فارق الجماعة، ماتَ ميتة جاهلية، ومن نكث العهد، فمات ناكثا للعهد، جاء يوم القيامة، لا حجة له.

قلت: من أخبرك هذا الخبر؟ قال: أخبرنيه عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه عامر بن ربيعة، يخبره عن النبى ﷺ ..وهذا لفظ محمد بن رافع[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/٤٤٥) عن عبدالرزاق به. وأخرجه (٣/٤٤٦) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج به.
وأخرجه (٣/٤٤٦) عن أبي النضر، وحسن كلاهما عن شريك، عن عاصم به.

١٠٢٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عاصم بن عبيد الله، قال: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ستكون أمراء بعدي يصلون الصلاة لوقتها، ويؤخرونها عن وقتها، فصلوها معهم، فإنْ صلوا لوقتها، فصليتموها معهم، فلكم وعليهم، وإن أخّرُوها عن وقتها، فصليتموها معهم، فلكم وعليهم. ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية، ومن نكث العهد، فمات ناكثا للعهد، جاء يوم القيامة لاحجة له.

١٠٢٤ ـ حدثنا أبو بكر الصغاني قال: حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي، قال: أخبرني أبي: إسحاق، عن قدامة بن موسى الجمحي، عن [ق ٢٥١/أ] عمرو بن حسن بن حسين، وبشير مولى المدنيين[1]، قالا: دخلنا على جابر بن عبد الله رضي الله عنه، فقال: اشتد غضب الله تعالى على أول من أخر وقت الصلاة، وهل تدريان من هو؟ قالا: لا، قال: الحجاج، إني محدثكما حديثا، فاكتماه عني، فإذا مت، فلينبشوا قبري، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه سيكون بعدي أئمة يؤخرون وقت الصلاة، فصلوا

= وذكر الشطر الأخير في ضمن حديث آخر.

(١) ورد في الأصل (المازنيين) ولعل الصواب ما أثبتناه.

الصلاةَ لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة[1].

١٠٢٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا ابراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش العنسي، قال: حدثنا راشد بن داود الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: سيكون من بعدي[2] أئمة يميتون الصلاة عن مواقيتها، فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة.

فلما كان الحجاج أخر الصلاة عن مواقيتها، فكنت أصلي الصلاة لوقتها، وأجعل صلاتي معه سبحة[3].

---

(١) في سنده إسحاق بن محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله بن المسيب بن أبي السائب المخزومي، صدوق، فيه لين، ورمى بالقدر (التقريب ١ / ٦٠) وبشير هو ابن سلام وقيل ابن سلمان الأنصاري المدني، والد حسين مولى صفية، صدوق / س (التقريب ١ /١٠٣ والتهذيب ١ /٤٦٥)

(٢) ورد في الأصل (أمة) وما أثبتناه هو ثابت في المسند.

(٣) أخرجه أحمد (٤ /١٢٤) عن الحكم بن نافع، عن ابن عياش به.

وذكر اللفظ المرفوع فقط. وإسناده حسن، لأن إسماعيل بن عياش العنسي، والحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، وهذا من روايته عن بلديه راشد بن داود الصنعاني ـ نسبة إلى صنعاء دمشق، وهو صدوق له أوهام.

وأبو أسماء الرحبي، هو عمرو بن مرثد، الرحبي الدمشقي، وهو ثقة.

١٠٢٦ - حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا عكرمة يعني ابن عمار، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، قال: حدثنا سعيد بن جمهان قال: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سيكون أئمة، يؤخرون الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة فإذا أنت قد أديت الفريضة، كانت صلاتك معهم سبحة[1].

١٠٢٧ - حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا حذيفة قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبى كثير، عن سعيد بن جمهان عن أنس رضى الله عنه قال: قال لنا رسول الله ﷺ بهذا الحديث.

١٠٢٨ - حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا أبو هاشم صاحب الزعفرانى قال: حدثنى صالح بن عبيد، عن قبيصة بن وقاص رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يكون عليكم الأمراء يؤخرون الصلاة، فهى لكم،

---

(١) الحديث صحيح لشواهده، وإسناده حسن. فيه سعيد بن جُمْهان، صدوق له أفراد، وفيه النضر بن محمد هو المروزي، صدوق ربما يهم، ورمى بالإرجاء.

وهى عليكم، فصلوا معهم ماصلوا بكم القبلة[1].

● قال أبو عبدالله ـ رحمه الله ـ ومن الأخبار التى احتجوا بها فى امتناعهم [ق ٢٥٢ /أ] من إكفار تارك الصلاة حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه الذى:

١٠٢٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد أن محمد بن يحيى بن حبّان[2] أخبره أن ابن محيريز القرشى، ثم الجمحى[3]، أخبره ـ وكان يسكن الشام، وقد أدرك معاوية رضى الله عنه أن المخدجى[4] رجلاً من بنى كنانة أخبره أن رجلا من الأنصار

---

(١) أخرجه أبو داود: الصلاة (١/ ٣٠١) عن أبي الوليد الطيالسي به.
وصححه الألباني (صحيح الجامع ٦/٣٥٦)
وأشار ابن حجر إلى الحديث في ترجمة قبيصة في الإصابة (٣/ ٢٢٣)

(٢) ورد على هامشه: حبَّان: بفتح الحاء المهملة، وباء معجمة بواحدة، وهو حبان بن منقذ جد محمد بن يحيى بن حبان، ولحبان بن منقذ صحبة، وهو الذي قال له النبي ﷺ: «إذا بايعت فقل: لا خلابة» انتهى، من تقييد المهمل للغساني.

(٣) هو عبدالله بن محيريز ـ بمهملة وراء آخره زاي، مصغراً، ابن جنادة بن وهب الجمحي، بضم الجيم وفتح الميم، بعدها مهملة، المكي، كان يتيماً في حجر أبي محْذورة بمكة، ثم نزل إلى بيت المقدس، ثقة عابد / ع (التقريب ١/ ٤٤٩)

(٤) قال الحافظ: المخدجي، راوي حديث الوتر عن عبادة بن الصامت قيل اسمه رفيع، وقيل غير ذلك / د س ق، (التقريب) وقال في التهذيب (١٢/ ٣٣١): اسمه رفيع، وقيل: ابنه رفيع، وقال ابن حبان: هو أبو رفيع.

كان بالشام، وكان له صحبة يكنى أبا محمد سمعه يذكر أن الوتر واجب، فراح المخدجى إلى عبادة بن الصامت رضى الله عنه، فأخبره، فقال عبادة: كذب[1] أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات كتبهن الله على العباد، من أتى بهن، لم يضيع من حقهن شيئا، استحقاقا بحقهن، كان له عند الله عهدا، أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، جاء وليس له عند الله عهد، إنْ شاء عذبه، وإنْ شاء أدخله الجنة[2].

١٠٣٠ ـ حدثنا أبو موسى، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد بن قيس الأنصارى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز أن رجلا من بنى كنانة يدعى المخدجى سمع رجلا بالشام يدعى أبا محمد

---

(١) قوله: كذب أبو محمد أي أخطأ وغلط.

(٢) أخرجه أحمد (٥/٣١٥) وابن أبي شيبة (٢/٢٩٦) والدارمي (١/٣٧٠) عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد به.

وأخرجه أحمد (٥/٣١٩) عن يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري به. ومن طريق يحيى بن سعيد أخرجه البيهقي (١/٣٦١) وأخرجه أحمد (٥/٣٢٢) عن يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، ثنا محمد بن يحيى بن حبان به.

والحديث عزاه السيوطي لمالك، وأحمد، وأبي داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم. وسيأتي ذكرهم فيما بعد.

وصححه الألباني، وعزاه للدارمي، والطحاوي، وابن نصر.

يقول: إن الوتر واجب، قال المخدجى: فرحت إلى عبادة ابن الصامت، فأخبرته بالذى قال أبو محمد، فقال عبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن، لم يضيع منهن شيئا استخفافا، بحقهن، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، فليس له عند الله عهد، إنْ شاء عذبه، وإنْ شاء أدخله الجنة(١).

١٠٣١ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا إسحاق القاريء، قال: أخبرنا زائدة بن قدامة، قال: أخبرنا عمرو بن يحيى المازنى، قال: حدثنى محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز الجمحى، قال: قيل لعبادة بن الصامت: إن أبا محمد يزعم أن الوتر واجب؟ فقال عبادة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات كتبهن الله على عباده، فمن لم يضيع منهن شيئا كان على الله عهد أن يدخله الجنة، وإنْ ضيَّعهن فليس له عند الله عهد، إن شاء

---

(١) أخرجه المؤلف في قيام الليل كما في مختصره (٢٤٩) والحديث في موطأ مالك: صلاة الليل، باب الأمر بالوتر (١/ ١٢٣) وأخرجه أبو داود: الصلاة (الوتر) (٢/ ١٣٠) عن القعنبي، والنسائي: الصلاة (١/ ٥٤ رقم ٤٦٢) عن قتيبة كلاهما عن مالك به.

وقال المنذري: قال ابن عبدالبر: لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث، وهو حديث صحيح ثابت.

ولحديث عبادة شاهد من حديث كعب بن عجرة أخرجه أحمد (٤/ ٢٤٤).

عذبه، وإن شاء رحمه[1].

١٠٣٢ ـ حدثنا عبد الله بن شبيب، قال: حدثنا ابن أبى أويس [ق ٢٥٢/ب] قال: حدثنى أخى، عن سليمان بن بلال، عن سعد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن حبان، عن ابن محيريز، عن المخدجى ـ وكان قد لزم عبادة رضى الله عنه حتى أنزله منزلة العبد، كان يسافر معه إذا سافر، ويخرج معه إذا خرج ـ قال: قال عبادة رضى الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات كتبها الله على عباده من جاء بها لم يتركها، ولم يضيعها استخفافا بها، كان له عند الله عهد، أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، لم يكن له عند الله عهد، إنْ شاء عذبه، وإنْ شاء تركه[2].

١٠٣٣ ـ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن خالد، عن عتمة، قال: حدثنا نافع بن عبدالرحمن بن أبى نعيم، قال: أخبرنى محمد بن يحيى بن حبان، عن

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.

(٢) وهو مكرر الذي تقدم، وأخو ابن أبي أويس هو إسماعيل بن عبدالله صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه / خ م ت ق (التقريب ١/ ٧١)

ابن محيريز، عن أبى رفيع[1] قال: تذاكرنا الوتر، فقال رجل من الأنصار يكنى أبا محمد من الصحابة: الوتر واجب، فلقيت عبادة بن الصامت، فذكرت ذلك له، فقال: كذب أبو محمد، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات كتبهن الله على العباد، من جاء بهن يوم القيامة، لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن، كان له عند الله عهد، أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، لم يكن له عند الله عهد، إنْ شاء عذبه، وإنْ شاء رحمه[2].

١٠٣٤ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقى، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال أخبرنا محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحى قال: زعم أبو محمد أن الوتر واجب، فقال عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد، أشهد أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات افترضهن الله، من أحسن وضوءهن، وصلاهن

---

(١) على هامشه: أبو رفيع المخدجي، الكناني.... وقيل: رفيع عن عبادة بن الصامت وعنه عبدالله بن محيريز، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وروى له أبو داود والنسائي، وابن ماجه.....
قلت: راجع الثقات (٥/ ٥٧٠)

(٢) وهو مكرر الذي تقدم، والحديث أخرجه ابن حبان في الثقات في ترجمة أبي رفيع المخدجي (٥/ ٥٧٠) بسنده عن زياد بن يونس، عن نافع بن أبي نعيم القاري به.

لوقتهن، وأتم ركوعهن، وخشوعهن، كان له عند الله عهد، أن يغفر له، ومن لم يفعل جاء، وليس له عند الله عهد، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه(١).

● قال أبو عبد الله ـ رحمه الله ـ: واحتجوا بهذه الأخبار، وجعلوها معارضة لتلك الأخبار التى جاءت فى إكفار تارك الصلاة.

قالوا: فهذه الأخبار تدل على أن تارك الصلاة حتى تجاوز وقتها غير كافر.

قالوا: وفى اتفاق عامة أهل العلم على أن التاركَ للصلاة حتى خرج وقتها متعمداً، يعيدها قضاءً، مايدل على أنه ليس بكافر، لأن الكافر لايؤمر بقضاء ماترك من الصلاة فى قول عامة العلماء(٢).

وكان ممن ذهب [ق ٢٥٣/أ] هذا المذهب من علماء أصحاب الحديث الشافعى رضى الله عنه، وأصحابه: أبو ثور وغيره، وأبو عبيد فى موافقيهم.

قال أبو عبد الله:

---

(١) وهو مكرر الذي تقدم.

وبهذا عزاه السيوطي لأبي داود، والبيهقي، وصححه الألباني وعزاه لأحمد والطيالسي (صحيح الجامع الصغير ٣/١١٤)

(٢) أجاب المؤلف عن هذا بعد رقم ١٠٦٤، وكرر العبارة.

١٠٣٥ - وقد حدثنى محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب أنه سئل عن الرجل يترك الصلاة؟ قال: إن كان إنما تركها أنه ابتدع دينا غير دين الاسلام قتل، وإن كان إنما هو فاسق، ضرب ضرباً مبرحاً، وسجن.

● قال أبو عبد الله: فقال من احتج للطائفة الأولى: ليس فى هذه الأخبار التى احتججتم بها دليل على أن تاركَ الصلاةِ عمدفا حتى يخرج وقتها لايكفر متعمدين لتركها، حتى يذهب وقتها، إنما قال فى حديث عبادة: يكون عليكم أمراء يشغلهم أشياء عن الصلاة، فإنما أخروها عن الوقت الذى كان تصلى فيه على عهد النبى ﷺ، والخلفاء الراشدين المهديين، وهو الوقت الذى نختار، فكانوا يؤخرونها عن وقت الاختيار إلى وقت أصحاب العذر اشتغالاً منهم بقراءة الكتب التى كانوا يقرأونها، ومن نيتهم أن يصلوها إذا فرغوا من قراءة الكتب، فكانت قراءة الكتب تشغلهم، حتى يصيروا إلى آخر وقت أصحاب العذر، ولعلهم كانوا لايعلمون أنهم لايفرغون من قراءة الكتب إلى ذلك الوقت، وكانوا يتأولون أن لهم في ذلك عذراً لأنهم مشغولون بأمور الرعية كما روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه صلى بالناس المغرب، فلم يقرأ، فأخبر بذلك

بعد أن فرغ من الصلاة، ولم يعلم بأنه قد ترك القراءة اشتغالا منه بالتفكر فى أمر الرعية.

---

١٠٣٦ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا أبومعاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن عمر رضى الله عنه أنه صلى المغرب، فلم يقرأ، فلما انصرف، قيل له، قال: إذ حدثت نفسى، وأنا في الصلاة بعيرًا جهزتها من المدينة، فلم أزل أنزلها حتى دخلت الشام فأعاد الصلاة، وأعاد القراءة.

● قال أبو عبدالله: وكانوا لا يؤخرون الصلاة حتى يخرجوا من وقت أصحاب العذر كله، ألا ترى إلى حديث عبدالله بن مسعود رضى الله عنه: ستكون عليكم أمراء، يميتون الصلاة، يخنقونها إلى شرق الموتى، وشرق الموتى إلى غروب الشمس.

١٠٣٧ ـ [ق ٢٥٣/ب] حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبى الأحوص، عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: سيكون عليكم أمراء يميتون صلاة العصر حتى يقال: شرق الموتى، وصلوها لوقتها.

١٠٣٨ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: إنكم في زمانٍ قليل خطباؤه، كثير

علمـاؤه، يطيلون الصـلاة، ويقصـرون الخطبة، وسيأتى عليكم زمان كثير خطباؤه، قليل علماؤه، يطيلون الخطبة، ويؤخـرون الصلاة، حتى يقال: هذا شرق الموتى، فمن أدرك ذلك، فليصلها لوقتها، فإن احتبس، فليصل معهم، ويجعل صلاته وحده الفريضة، وصلاته معهم تطوعا[1].

**١٠٣٩** ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن الربيع بن النعمان، عن نعيم بن أبي هند، عن الضحاك بن مزاحم، قال: دخلت على الحسن بن محمد[2] بن على رضى الله عنهم، فوجدته قائمًا يصلى العصر في بيته بعد الوقت فيما أظن، فقلت: أنت ابن خير هذه الأمـة، ما شأن صلاتـك العصـر هذه الساعة، قد أخرتها عن وقتها فيما أرى؟! فقال: أتدرى ما وقـت الـصلوات؟ قلت: نعم، قال: فأخبـرنى، قلت: تصلى المغرب حين تغيب الشمس، إلى أن يغيب الشفق،

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى (٣/ ٤) عن عبدالرزاق به. وفيه: قلت: وما شرق الموتى؟ قال: إذا أصفرت الشمس جداً.

وأخرجه هناد في الزهد (رقم ٦٧٠) عن قبيصة، عن سفيان، عن أبي قيس، عن الهزيل بن شرحبيل، عن ابن مسعود نحوه، ولم يذكر فيه: حتى يقال.. الخ، وأوله: من أراد الآخرة.

(٢) هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أبو محمد المدني، (وأبوه ابن الحنفية) ثقة فقيه / ع (التقريب ١/ ١٧١)

وتصلى العشاء حين يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول، وتصلى الصبح من طلوع الفجر إلى أن تطلع الشمس، وتصلى الظهر حين يفيء الفيء إلى اعتدال الظل، وتصلى العصر، والشمس بيضاء نقية. فقال الحسن: رضى الله عنه: أجعلت الصلوات كلهن وقتين اثنين إلّا الصلاة الوسطى وقتاً واحداً، لا يكون هذا أبدا، فقلت: والله ما عندى فيها إلّا هذا، فهاتِ أنتَ ما عندك فيها، فقال: نعم، والشمس بيضاء نقية، كما قلت إلى شرق الموتى، فقلت: وما يدريني ما شرق الموتى؟ فقال: أنا أخبرك عن ذلك، أَلَمْ ترحين تسقط الشمس عن الجدر، فتراها على القبور كأنها لجة في هيئتها، فإن أهل الجاهلية كانوا يدعون تلك الساعة شرق الموتى(١).

١٠٤٠ ـ حدثنا أحمد بن سيار، قال: حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير، قال: حدثنى الليث بن سعد، [ق ٢٥٤/أ] عن يحيى بن سعيد، عن يعلى، عن طلق بن حبيب قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: إنَّ الرجل ليصلى الصلاة، وما فاته، ولما فاته، من وقتها أفضل من أهله، وماله(٢).

١٠٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا جعفر بن عون،

(١) كلام ابن الحنفية في تفسير شرق الموتى ذكره ابن الأثير في النهاية.
(٢) ورد في الأصل (أن).

عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن يعلى، عن طلق، عن رسول الله ﷺ أن الرجل ليصلى الصلاة، وما فاته، ولما فاته من وقتها أفضل من أهله وماله[1].

١٠٤٢ ـ حدثنا أحمد بن سيار، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سيعد، عن محمد بن المنكدر، عن طلق بن حبيب قال: كان يقال، بهذا الحديث[2].

١٠٤٣ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا وكيع قال: أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن الزهري، عن ابن عمر رضى الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: إن الرجل ليصلى الصلاة، وما فاته من وقتها خير من أهله وماله[3].

١٠٤٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبدالرحمن الجُرشى[4]، عن

(١) إسناده مرسل، وعزاه السيوطي لسعيد بن منصور عن طلق بن حبيب مرسلاً، وضعفه الألباني (ضعيف الجامع ٢/٤٧)

وأخرجه مالك عن يحيى بن سعيد أنه كان يقول: إن المصلي ليصلي الصلاة، وما فاته وقتها، ولما فاته من وقتها أعظم، أو أفضل من أهله وماله. (وقوت الصلاة ١/١٢).

(٢) وهو مكرر الذي تقدم.

(٣) في إسناده انقطاع بين الزهري وابن عمر.

(٤) ورد في الأصل (القرشي) مصحفاً.

ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال النبي ﷺ : إن الرجل ليصلى الصلاة، وما فاته من وقتها خير من أهله وماله(١).

١٠٤٥ ـ حدثنا عبدالله بن الرومى، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا عكرمة ـ وهو ابن عمار ـ قال: حدثنا صالح بن أبى الأخضر، عن الزهري، قال: دخلت على أنس بن مالك رضى الله عنه في خلافة عبدالملك وهو خبيث النفس، فقلت له: إنى لأرجو أن يكون الله أخرك أن تكون شهيداً على هذه الأمة، فقال: وإنى أشهد الآن أنهم قد أصبحوا، أو قال: قد أمسوا، وهم مخالفون لمن كان قبلهم، إلا أنهم يصلون، وفي الصلاة تأخير.

● قال أبو عبدالله: ومن قول أصحاب الرأى أن آخر وقت العصر اصفرار الشمس، ويكرهون تأخيرها إلى اصفرار الشمس، ويقولون: إذا صلاها بعد اصفرار الشمس قبل غروبها لم يفته، وجازت صلاته، ويفرقون بين عصر يومه، وعصر أمسه، فيقولون: إذا نسى صلاته، ثم ذكرها بعد [ق ٢٥٤/ب] اصفرار الشمس قبل غروبها، فإنه يصليها لأنه لم يفته وقت العصر بعدُ، وإن نسى عصر أمسه، فذكرها

(١) في سنده هشيم وهو ابن بشير، ثقة ومن رجال الجماعة، إلا أنه كثير التدليس والإرسال الخفي.

في الغد بعد اصفرار الشمس قبل غروبها، لم يصلها في ذلك الوقت، لأنه قد فاته وقتها فلا يقضيها إلّا في وقت، تحل الصلاة فيه، وأما عصر يومه فإنهم يكرهون تأخيرها إلى اصفرار الشمس، فيلزمون الإساءة في تأخيرها، ويجيزون صلاته في ذلك الوقت، ولا يفسدونها لأنه عندهم في وقت العصر، وما لم تغرب الشمس، فيقرعون بين أول الوقت، وآخره، وكذلك يقولون: وقت المغرب من حين تغرب الشمس إلى أن يغيب الشفق، ويكرهون تأخيرها بعد غروب الشفق[1]، ويقولون: وقت العشاء إذا غاب الشفق إلى نصف الليل، ويكرهون تأخيرها بعد نصف الليل، ويقولون: إن صلاها بعد نصف الليل قبل طلوع الفجر، جاز ذلك، ولا يفوته الوقت عندهم مالم يطلع الفجر.

● قال أبو عبدالله: فهذا قول مَنْ ذهب أن هؤلاء الأمراء الذين وصفهم النبي ﷺ لم يكونوا يؤخرون الصلاة حتى يخرج الوقت كله، إنما كانوا يؤخرونها عن وقت الاختيار، وهو الوقت الذي كان يصلى فيه على عهد النبي ﷺ وأصحابه، ويصلون في آخر وقت العذر، وذلك قبل غروب الشمس، فلذلك لم يثبتوا عليهم الكفر.

---

(١) ورد في الأصل: «الشمس» وكتب على هامشه: «الشفق / صح» وهو كما قال.

● قال أبو عبدالله: وفيه قول آخر، قال بعضهم: لو كان هؤلاء الأئمة تركوا الصلاة متعمدين لتركها إلى أن خرج وقتها، لكانوا قد كفروا، وليس في الأحاديث التى احتججتم بها دليل على أنهم لم يكفروا، لأن النبى ﷺ لم يخبر ذلك إنما ادعيتم في هذا الحديث ما ليس فيه، وتأولتموه على غير تأويله.

فإن قال قائل: أليس قال: (فصلوا معهم، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة)، فيأمر بالصلاة خلف كافر؟

قيل له: لم يقل بالصلاة خلف كافر، بل إنما أمر بالصلاة خلف مسلم، لأنهم في حال صلاتهم مسلمون، لا كفار، لأن الرجل إذا كفر بترك الصلاة، فإنما يستتاب من كفره بأن يدعى إلى الصلاة، فإذا رجع إلى الصلاة، فصلى، كان راجعا إلى [ق ٢٥٥/أ] الإسلام، لأن كفره كان بتركها، فإسلامه يكون بإقامتها.

وكذلك كل من كان معروفاً بالإسلام، والإيمان بما جاء من عند الله تعالى من الفرائض، والحلال، والحرام، ثم كفر بشريعة من الشرائع، أو استحلال بعض ما حرم الله تعالى، فإنما يستتاب من الكفر بالشريعة التى كفر بها، فإذا أقرَّ بها، عاد إلى الإسلام، ولا يمتحن بغير ذلك، ولا يسئل عن سواه.

وكذلك إن قال: الخمر حلال، أو لحم الخنزير، وهو مقر بجميع ما أحل الله تعالى، وحرم سوى الخمر، أو الخنزير، فإنما يستتاب من الباب الذي كفر منه، من إحلاله الخمر، والخنزير فقط، لأنه مؤمن بما سوى ذلك، وهذا باب قد مرّ شرحه فيما مضى من الكتاب.

ولو أن رجلا نشأ في الكفر، فأتى عليه ثلاثون سنة يعرف بذلك، ثم جاء إلى مسجد من مساجد المسلمين، فأمر رجلا، فأذن، وأقام، ثم تقدم، فصلى بالناس جماعة طوعا من غير كره، ولا تقية، فصلوا بصلاته، جازت صلاتهم، وكان ذلك من إظهار للإسلام، فإن هو رجع بعد ذلك إلى الكفر، استتيب، فإن تاب، وإلاّ قتل في قول جماعة من العلماء.

فالأمير الذي قد عرف بالإسلام، ونشأ عليه، إذا حضر الجمعة، فأذن له بأمره، ثم خطب الناس، وافتتاح الخطبة إنما يكون بالتوحيد والشهادة للرسول بالرسالة، ثم إذا هو أطال الخطبة، واشتغل بقراءة الكتب حتى غابت الشمس، ولم يصل متعمداً لترك الصلاة، قاصداً لذلك، وهو ذاكر للصلاة، فقد كفر في قول هؤلاء الذين أكفروا بترك الصلاة

على ما حكينا عنهم، ثم إذا هو بعد غيبوبة الشمس أمر بإقامة الصلاة، ثم نزل، فصلى بالناس الجمعة، أو الظهر، والعصر والمغرب، أولى وأحق بأن يكون ذلك منه رجوعاً عن الكفر إلى الإسلام، وصلاة الناس خلفه جائزة، ومع ما ذكرناه، فإن تعمده لترك الصلاة على ما وصفنا، لا يعلمه منه إلاّ الله تعالى عز وجل، ثم هو في نفسه، فأما سائر الناس فلا يعلمونه لأن تأخيره الصلاة، قد يحتمل أن يكون سهواً منه، واشتغالا بما هو فيه على التأويل منه، فإن ذلك جائز له ما دام في الوقت، فيخرج الوقت وهو غير قاصد لتأخيرها إلى ذهاب الوقت، فإذا كان فعلا محتملاً لما ذكرنا، فليس لأحد أن يثبت [ق ٢٥٥/ب] عليه الكفر بالشك.

١٠٤٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبوالنعمان محمد بن الفضل، قال: حدثنا خالد بن الحارث الهُجَيْمى، قال: سمعت عبيدالله يسأل عن يهودى صلى بقوم صلوات، وهم لا يشعرون، فرآه بصلاته بهم مسلما، فإن أبى استتيب، واحتج في هذا بقوله ﷺ: من صلى صلاتنا، وسئل عن صلاته بهم، وهو جنب، أو غير متوضىء، فرأى أن صلاتهم ماضية.

١٠٤٧ ـ حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا الوليد[1]، قال: قلت لأبى عمــرو[2]: نصــرانى صحب مسلمين في سفـر، مشتبهـاً بالمسلمين في هيئة، فحضرت الصلاة، فصلى معهم، ثم قال: خفتكم على نفسى، ومـالى، فقال: لا قتل عليه، قلت لأبى عمـرو: فإنه لما حضرت الصلاة أذن، وأقام، وصلى بهم فقرأ، وأقام سنة الصلاة؟! فلم ير عليه قتلا لتقيته على نفسه، ويعيدون صلاتهم.

١٠٤٨ ـ قال: وسـألت عن ذلك مالك بن أنس، فلم ير عليه قتلا، وقال: يعيدون صلاتهم.

١٠٤٩ ـ وسألت عن ذلك سعيد بن عبدالعزيز[3]؟ فقال: أذانه، وإقـامته، وصلاته بهم منه إسلام، ويستتاب، فإن تاب، وإلّا قتل، قلتُ: فيكف بصلاتهم معه؟ قال: مضت صلاتهم.

١٠٥٠ ـ قال الوليد: وسألت الليث بن سعد، فقال: مثل ذلك.

● قال أبو عبدالله: وأما احتجاجهم بحديث عبادة رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: خمس صلوات افترضهن

---

(١) هو ابن مسلم الإمام عالم أهل الشام، من رجال الجماعة، لكنه مدلس، وقد صرّح هنا بتحديثه وسماعه من الأوزاعي وغيره.

(٢) هو عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي الإمام الحجة.

(٣) هو التنوخي الإمام القدوة، أخرج له مسلم والأربعة.

الله على عباده، من أتى بهن، لم يضيع من حقهن شيئا، كان له عند الله عهد، ومن لم يأت بهن جاء، وليس عنده عند الله عهد، إنْ شاء عذَّبه، وإنْ شاء أدخله الجنة.

قالوا: فقد أطعمه في دخول الجنة، إذا هو لم يأت بهن، ولو كان كافراً لم يطعمه في دخول الجنة.

فإن قوله: لم يأت بهن إنما يقع معناه على أنه لم يأت بهن على الكمال، إنما أتى بهن ناقصات من حقوقهن نقصاناً، لا يبطلهن، ولم يقل ذلك.

قلنا: بل روينا من طرق عن عبادة رضى الله عنه مفسراً.

١٠٥١ ـ حدثنا عباس بن الوليد النرسى، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز الجمحى، عن المخدجي أنه أتى عبادة بن الصامت رضى الله عنه فقال: يا أبا الوليد! إن أبا محمد يزعم أن الوتر واجب، فقال: كذب أبومحمد، سمعت رسول الله ﷺ [ق ٢٥٦/أ] يقول: من جاء بالصلوات الخمس قد أكملهن لم ينتقص من حقهن شيئا، جاء له وعند الله عهد، أن لا يعذبه، ومن جاء بهن، وقد انتقص من حقهن شيئا، جاء وليس له عند

الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء رحمه(١).

● قال أبـو عبدالله: فقال من جاء بهن، قد انتقص من حقهن، فأخبر أنه قد أتى بهن ناقصات من حقوقهن.

١٠٥٢ ـ وكذلك حدثنا محمد بن بشار(٢)، قال: حدثنا ابن أبى عدى، عن شعبة، عن عبد ربه، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن المخدجى قال: سأل رجل أبا محمـد رجلاً من الأنصار، عن الوتر؟ فقال: الوتر واجب كوجوب الصلاة، فأتى عبادة بن الصامت، فذكر ذلك له، فقـال: كذب أبـومحمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات افترضهن الله على عباده، من جاء بهن، لم ينتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن، فإن الله جاعل له يوم القيامة عهداً أن يدخله الجنة، ومن جاء بهن قد انتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن، لم يكن له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له(٣).

١٠٥٣ ـ حدثنـا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبونعيم، قال: حدثنا النعمان ـ نسبه أبونعيم في غير هذا الحديث، فقال:

---

(١) تقدمت طرق الحديث في (١٠٢٩ ـ ١٠٤٠) وسيأتي بعض طرقه بعده.
(٢) تصحف في الأصل إلى (سيار).
(٣) تقدمت طرق الحديث راجع الأرقام: (١٠٢٩ ـ ١٠٤٠، ١٠٥١)
وأخرجه ابن ماجه: إقامة الصلاة (١/ ٤٤٨) عن محمد بن بشار به.

ابن داود بن محمد بن عبادة بن الصامت، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه الوليد بن عبادة أنه امترى رجلان من الأنصار، فقال أحدهما: الوتر بعد العشاء بمنزلة الفريضة، وقال الآخر: هو سنة، فلقينا عبادة، فذكرنا له الذي امترينا فيه، فقال: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: افترض الله خمس صلوات على خلقه، من أدَّاهن كما افترض عليه، لم ينتقص من حقهن شيئا، استخفافا به، لقى الله، وله عنده عهد يدخله به الجنة، ومن انتقص من حقهن شيئا استخفافا، لقى الله، ولا عهد له، إن شاء عذَّبه، وإن شاء غفر له، ولكنها سنة لا ينبغي تركها[1].

١٠٥٤ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا أبوعامر، قال: حدثنا زمعة ـ وهو ابن صالح ـ عن الزهري، عن أبي ادريس الخولاني قال: جلست إلى أصحاب النبي ﷺ فيهم عبادة بن الصامت، فذكروا الوتر، فقال بعضهم: هو سنة، وقال [ق ٢٥٦/ب] بعضهم: هو واجب، فقال عبادة: لا أدرى ما تقول، غير أنى أشهد، لسمعت رسول الله ﷺ يقول: أتاني جبريل من عند الله تعالى، وقال: إن ربك أرسلني أليك، إني أفرضت على أمتك خمس صلوات، فمن أداهن بحقوقهن، وطهورهن، وما افترضت عليه فيهن، فإن

(١) وهو مكرر الذي تقدم من طرق أخرى كثيرة.

له عهداً، أن أدخله الجنة، ومن انتقص من حقوقهن شيئا، فلا عهد له عليّ، إن شئتُ عذَّبته، وإن شئت غفرت له[1].

## [من حقوق الصلاة وآدابها]

● قال أبو عبدالله رحمه الله تعالى:

ومن حقوق الصلاة: الطهارة من الأحداث، وطهارة الثياب التى تصلى فيها، وطهارة البقاع التى تصلى عليها، والمحافظة على مواقيتها التى كان يحافظ عليها النبي ﷺ وأصحابه رضى الله عنهم، والخشوع فيها من ترك الالتفات، والعبث، وحديث النفس، وترك الفكرة فيما ليس من أمر الصلاة، وإحضار القلب، واشتغاله بما يقرأ، ويقول بلسانه، وإتمام الركوع والسجود، فمن أتى بذلك كله كاملاً على ما أمر به، فهو الذي له العهد عند الله تعالى بأن يدخله الجنة، ومن أتى بهن، لم يتركهن، وقد انتقص من حقوقهن شيئا، فهو الذي لا عهد له عند الله، إنْ شاء عذَّبه وإنْ شاء غفر له، فهذا بعيد الشبه من الذي يتركها أصلا لا يصليها.

١٠٥٥ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا جرير، عن أبي فروة الهمدانى، عن معاوية بن قرة، قال: تذاكرنا الجمعة،

(١) في سنده زمعة بن صالح، وهو ضعيف، لكن الحديث له طرق أخرى كثيرة كما تقدم.

فاجتمع قراء أهل الكوفة أن يدعوا الصلاة مع الحجاج، لأنه كان يؤخرها، حتى كادت تغيب الشمس، فتذاكروا ذلك، وهمّوا أن يجمعوا عليه، فقال شاب منهم: ما أرى أن تفعلوا، ما للحجاج تصلون، إنما تصلون لله تعالى، فاجتمع رأيهم على أن يصلوا معه[1].

١٠٥٦ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن سوار[2] بن عبدالله، عن عبدالواحد بن صبرة أن سالم بن عبدالله تحدث القاسم بن محمد قال: لما قدم الوليد بن عبدالملك علينا، جاءت الجمعة، فجمَّع بنا، فما زال يخطب، ويقرأ الكتب حتى مضى وقت الجمعة، ولم يصل، فقال القاسم: أما قمت، فصليت؟ قال: لا، والله، خشيت أن يقال: رجل من آل عمر. قال: فما صليت قاعداً؟ قال: لا، والله، قال: فما أومأت؟ قال: لا[3]

(١) أورده ابن عبدالبر في التمهيد (٨/٦٢) قال: روى محمد بن الصباح الدولابي، قال: حدثنا جرير به، وورد فيه (اياس) وصوابه أبو إياس وهو معاوية بن قرة.

(٢) هو قاضي الرصافة، صدوق محمود السيرة (التقريب ١/٣٣٩) والتهذيب (٤/٢٦٩)

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٤٦) عن ابن علية (وهو إسماعيل بن إبراهيم) به. وزاد: قال: ثم ما زال يخطب، ويقرأ حتى مضى وقت العصر، قال له القاسم: فما قمت، صليت؟! قال: لا، قال: فما صليت قاعداً؟ قال: لا، =

١٠٥٧ ـ [ق ٢٥٧/أ] حدثنا إسحاق، قال: حدثنا جرير، عن المغيرة، عن فضيل بن عمرو قال: كان إبراهيم وأصحابنا يستحلون الكلام في الجمعة، والإمام يخطب لأنهم كانوا يصلون الظهر قبل أن يأتوهم. قال المغيره: وكان أبو وائل يصلى الأولى، والعصر قبل أن يأتى الجمعة في إمارة الحجاج، لأنه كان يؤخرها[1].

١٠٥٨ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا حسين الجعفى، عن الحسن بن الحر، عن ميمون بن أبى شيب، قال: تهيأت مرة في زمن الحجاج لأذهب إلى الجمعة، فمرة أقول: أذهبُ، ومرة أقول: لا أذهبُ، فنوديت من جانب البيت: (يَاأَيُّهَا الذِيْنَ آمَنُوْا إِذَا نُوْدِيَ لِلصَّلاَةِ مِنْ يَّوْمِ الْجُمْعَةِ، فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ الله) [الجمعة: ٩].

---

= قال: فما أومأت؟ قال: لا.

وتصحف فيه (صبرة) إلى سبرة. وترجم لعبدالواحد بن صبرة الرازي في الجرح والتعديل، وذكر ثلاثة رواة له، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (٢٢/١/٣)

(١) وأخرج ابن أبي شيبة (١٤٦/٢) عن حميد بن عبدالرحمن، عن حسن، عن إبراهيم بن مهاجر قال: كان الحجاج يؤخر الجمعة، فكنت أنا أصلي، وإبراهيم، وسعيد بن جبير، فصليا الظهر، ثم نتحدث وهو يخطب، ثم نصلي معهم، ثم نجعلها نافلة.

قال: وأردت مرة أن أكتب كتابا، فذكرت كلمة إن كتبتُها زيَّنتُ كتابى، وأكون قد كذبتُ، وإن تَركْتُها، قَبَّحَتُ كتابى، وأكون قد صدقت، فأجمعت على تركها، فنوديت من جانب البيت: (يُثَبِتُ الله الَّذِيْنَ آمَنُوْا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ) الآية(١).

١٠٥٩ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، قال: حدثنا الزبرقان قال: قلت لأبى وائل: إن الحجاج يؤخر الصلاة عن وقتها؟ فقال: صلها في بيتك، ثم ائت المسجد، ولا تدعها.

١٠٦٠ ـ حدثنا إسحاق، قال: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن عامر بن شفيق، قال: كان الحجاج يؤخر العصر يوم الجمعة، فكان أبو وائل يأمرنا أن نصلى في بيوتنا، ثم نأتى المسجد.

١٠٦١ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، قال: كان إبراهيم، وخيثمة يصليان العصر في بيوتهما، ثم يأتيان الحجاج، فيصليان معه.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٣٦) عن حسين بن علي الجعفي به، وسياقه أتم.
وفيه تصحف (حسن بن الحر) إلى (حسن بن أبجر) وهو الحسن بن الحر بن الحكم الجعفي أو النخعي، الكوفي أبو محمد، نزيل دمشق، ثقة، فاضل وهو خال حسين بن علي الجعفي. (التقريب ١/ ١٦٤، وتهذيب الكمال ١/ ٢٥٣)

١٠٦٢ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا وكيع، عن سفيان عن ابن خثيم، عن على الأزدى قال: أخر الحجاج الصلاة يوم عرفة، فصلى ابن عمر رضى الله عنهما في رحله في ناس، ثم وقف، فأمر به الحجاج، فنخس به.

١٠٦٣ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن العلاء بن المسيب، أن سعيد بين جبير رضى الله عنه كان يصلى مع الحجاج، وكان قد خرج عليه.

١٠٦٤ ـ حدثنى أبوبكر أحمد بن منصور الرمادى، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، قال: حدثنا معلى بن زياد، قال: لما [ق ٢٥٧/ب] كان من قتال يزيد خشيت أن أوخذ، ففررت، وتنكبت حلقة الحسن مخافة أن أوخذ فيها، فأتيت منزله، فدخلت عليه، فقلت: يا أبا سعيد! كيف هذه الآية؟ قال أية آية؟ قلت: قول الله تعالى: (وَتَرىٰ كَثِيْراً مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِيْ الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) إلى قوله: (لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُوْنَ لَوْلاَ يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّوْنَ، والاَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الإِثْمَ، وأَكْلِهِمُ السُّحْتَ، لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُوْنَ) [المائدة: ٦٣].

قلت: يا أبا سعيد! سخط الله تعالى على هؤلاء لقولهم الإثم، وأكلهم السحت، وذمَّ قراءها حين لم ينهوا، فقال:

لبئس ما كانوا يصنعون، فقال الحسن: ياعباد[1] الله! إن القوم عرضوا بالسيف، فحال السيف دون الكلام، فقلت يا أبا سعيد! فهل تعرف لمتكلم فضلاً؟ فحدث الحسن بحديثين:

١ ـ بحديث عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا يمنعن أحدكم رهبة الناس[2] أن يقول بحق إذا رآه، أو شهده، فإنه لا يقرب من أجل، ولا يباعد من رزق أن يقال بحق.

٢ ـ وحدث بحديث آخر قال: قال رسول الله ﷺ: ليس لمؤمن أن يذلَّ نفسه، قيل: يارسول الله! وما إذلاله لنفسه؟ قال: يتعرض من البلاء مالا يطيق[3].

---

(١) كذا في الأصل، وعلى هامشه: لعله (يا عبدالله)

(٢) تحرف في الأصل إلى (الله)

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٥٠) عن محمد بن الحسن، ثنا جعفر به. وأوله: ألا لا يمنعن، وآخره: أن يقول بحق، أو يذكر بعظيم، والحسن مدلس وقد عنعن، ولم يثبت سماعه من أبي سعيد الخدري إلاّ أن الحديث له طريق آخر أخرجه أحمد عن خلف بن الوليد، ثنا خالد، عن الجُريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً: ألا لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا رآه (٣/ ٨٧)

وهذا رجاله ثقات، وإسناده صحيح، خلف بن الوليد أبو الوليد وثقه ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم (الجرح والتعديل ٢/ ١/ ٣٧١) وتعجيل المنفعة (١١٧) وخالد هو ابن عبدالله، وبقية رجاله رجال الجماعة، إلاّ أن البخاري =

قلت: يا أبا سعيد! يزيد الضبى ومقامه، وكلامه؟ فقال الحسن: إنه لم يخرج من السجن، حتى ندم على مقالته، فقـمت من مجلسى فأتيت يزيد، فسلمت عليه، وقلت: إنى كنت عند الحسن آنفا، فذكرتك له، فقال: الحسن، فقلت: نعم، حتى نصبتك له نصبا، قال: فما قال؟ قلت: قال: أما إنه لم يخرج من السجن حتى ندم على مقالته. فقـال يزيد: ما ندمت على مقـالتى، وأيم الله لقد قمت مقـامـات خاطرت فيه بنفسى، ومالقيت من إخوانى أشد عليّ من مقامي عندي، إن طائفة منهم قالوا: مراء، وقالت طائفة أخرى: إنى مجنون.

ثم حدث يزيد، فقـال: أتيت الحسن، فقلتْ: يا أبا سعيد! قد غلبنا على كل شىء، وعلى صلاتنا تغلب؟ ثم قال الحسن: ياعبدالله! إنك لن تضيع شيئا، إنما تعرض

---

= أخرج عن أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة تعليقاً، وخالد هو ابن عبدالله الطحان، والْجُريري هو سعيد بن إياس.

(١) في سنده انقطاع بين الحسن وأبي سعيد، وورد هذا الحديث عن الحسن عن حذيفة، ومن حديث ابن عمر.

وحـديث حذيفـة أخـرجـه أحمد (٥/٤٠٥) والترمذي: (٤/٥٢٣) وابن ماجه: الفتن (٢/١٣٣٢)

وقال الترمذي: حسن غريب.

وحسنـه الألبـاني لشـاهـده من حديث ابن عمر (راجع: صحيح الجامع ٦/٢٥٣، والصحيحة ٦١٣)

نفسك لهم، ثم أتيته مرة أخرى، فقال لى مثل ذلك، ثم أتيته مرة أخرى، فقال لى مثل ذلك، فقمتُ يوم الجمعة، والحكم بن أيوب يخطب الناس، وكان ختن الحجاج، وابن عمه، فقلتُ: الصلاة يرحمك الله، الصلاة، فما عدا أن تكلمت، جاؤنى يعدون من كل ناحية، حتى أخذوا بلحيتى، ورأسى، [ق ٢٥٨/أ] وجعلوا يضربون وجهى، وصدري، وسكت الحكم، وجاؤنى، وفتح باب المقصورة، ودخلت، وقد ضربت حتى أقاموني بين يديه، وهو على المنبر، فقال لى الحكم: أمجنون أنت! قلت: أصلح الله الأمير، مابي جنون، قال: أما كنا في صلاة؟ قلتُ: أصلح الله الأمير، أليس أفضل الكلام كلام الله تعالى؟ قال: بلى، قلت: أرأيت لو أن رجلا صلى الغداة، ثم نشر مصحفاً، فقرأ حتى يمسي، لا يصلى بين ذلك، أكان ذلك قاضيا عنه؟.

فقال الحكم: والله إنى لأحسبك مجنونا، قال: وأنس، والله لجنب المنبر جالس على ذقته خرقة، فناديت، يا أنس! يا أبا حمزة! أذكرك الله، فإنك رجل من الأنصار، وخدمت رسول الله ﷺ، أبحق قلتُ، أم بباطلٍ، أبمعروف قلتُ، أم بمنكر؟ فوالله ما أجابنى بكلمة، قال: يقول الحكم: يا أنس! قال: لبيك،

أصلحك الله، قال: وقد كان ذهب ميقات الصلاة، قال: يقـول أنس: قد بقى من الشمس بقية، فقال: احبساه، وذهب بي إلى السجن، وجاء إخوانى، والناس، فشهدوا أنى مجنون، فكتب فيّ إلى الحجاج أن رجلاً من بنى ضبة قام يوم الجمعـة، فتكلم، وقـد شهـدت عنـدى الشهـود العدول أنه مجنون، فكتب الحجاج إلى الحكم: إن كانت شهـدت عنـدك العـدول أنه مجنون، فخل سبيله، وإلاّ فاقطع يديه ورجليه، واصلبه، فَتُرِكْتُ، فمكثتُ ما شاء الله تعالى، ثم مات أخ لنا، فصلينا عليه، ثم جلسنا نذكر الله تعـالـى، فلا والـله ما شعـر إلاّ نواصـى الـخيل، وإذا الحكم بن أيوب قد اطلع في الخيل، فلمـا رأوا سوادنا، توجهوا نحونا، فهرب كلهم، وتركت وحدي، وجاء الأمير، حتى وقف علـيّ، فقال: ما كنتم تصنعون؟ قلت: أصلح الله الأمير: أخـونـا هذا مات، فدفنـاه، ثم قعدنا، نذكر معادنا، ونذكر ربنا، ونذكر ما صار إليه أخونا، فقال: ألا فررتَ كما فروا؟ قلت: أصلح الله الأمير! ما يفر بى، أنا أبرأ من ذلك وآمن للأمير من ذاك، قال: فما رأيته عرفنى، فقال عبدالملك بن المهلب ـ وهو صاحب الحربة ـ أصلح الله الأمير، أتـــدرى مَنْ هذا؟ قال: من هذا؟ قال: هذا المتكلم يوم الجمعة، قال: والآن تعود، تعرض لى، إنَّما

عليَّ يجتريء، خذاه، فأخذت، فضربني أربع مئة، حتى ما أدرى متى رفعنى، ولا متى ضربنى، وهو واقف، ثم بعث بى إلى الحجاج، فبعثنى [ق ٢٥٨/ب] إلى الحبس، فما زلت في الحبس حتى مات الحجاج.

● قال أبو عبدالله رحمه الله تعالى: فأما ما احتجوا به من اتفاق العامة على أن تاركِ الصلاةِ عمداً أن يعيدها، فقالوا: لو كان كافراً لم يؤمر بإعادتها، لأن الكافر لا يؤمر بقضاء ما ترك من الصلاة.

فإنه يقال لهم: إن الكافر الذي أجعوا على أنه لا يؤمر بقضاء ما ترك من الصلاة هو الكافر الذي لم يسلم قط، ثم أسلم، فإنهم أجمعوا على أنه ليس عليه قضاء ما ترك من الصلاة في حال كفره، لأن الله عز وجل قد غفر له بإسلامه ما سلف منه في كفره، فأما من أسلم، ثم ارتد إلى الإسلام، ثم رجع، فإنهم قد اختلفوا فيما ضيع في ارتداده من صلاة، وصيام، وزكاة وغير ذلك.

١٠٦٥ ـ فكان الشافعي[١] رضى الله عنه يوجب عليه قضاء جميع ذلك.

---

(١) قال الشافعي في باب صلاة المرتد من كتاب الأُم: إذا ارتد الرجل عن الإسلام ثم أسلم، كان عليه قضاء كل صلاة تركها في ردّته، وكل زكاة وجبت عليه فيها فإن غلب على عقله في ردَّته لمرض أو غيره إلى آخر النص.

حكى البصريون عنه أنه قال: وإن غلب على عقله في ردته بمرض، أو غيره، قضى الصلاة في أيام غلبتها على عقله، قال: كما يقضيها في أيام عقله. قال: فإن قيل: فلم لم تجعله قياساً على المشرك، يسلم، فلا تأمره بإعادة صلاة؟

قيل: فرق الله تعالى بينهما، فقال عز وجل: ﴿قُلْ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوْا إنْ يَنْتَهُوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وأسلم رجال، فلم يأمرهم رسول الله ﷺ بقضاء صلاة. ومَنَّ[١] رسول الله ﷺ على المشركين، وحرم الله تعالى دماء أهل الكتاب، ومنع أموالهم بإعطاء الجزية، ولم يكن المرتد في هذه المعاني، بل أحبط الله تعالى عمله بالردة، وأبان رسول الله ﷺ أن عليه القتل إن لم يتب بما تقدم له من حكم الإيمان، وكان مال الكافر غير المعاهد مغنوماً بحال، ومال المرتد موقوفاً، ليغنم إنْ مات على الردة، أو يكون على ملكه إنْ تاب، ومال المعاهد له، عاش أو مات، فلم يجز إلاّ أن يقضى الصلاة، والصوم والزكاة، كل ما كان يلزم مسلماً، لأنه كان عليه أن يفعل، فلم تكن معصيته بالردة تخفف عنه فرضاً كان عليه.

(١) ورد في الأصل (وهو) وعلى هامشه: (ومر) وفوقه: ظ

فإن قيل: وكيف يقضى، وهو لو صلى في تلك الحال، لم يقبل عمله؟

قيل له: لأنه كان لو صلى في تلك الحال، صلى على غير ما أمر به، فكانت[1] عليه الإعادة إذا أسلم، ألا ترى أنه لو صلى قبل الوقت [ق ٢٥٩/أ] وهو مسلم، أعاد، والمرتد صلى قبل الوقت التى تكون الصلاة مكتوبة له فيه لأن الله تعالى قد أحبط عمله بالردة.

فإن قيل: ما أحبط من عمله؟

قيل: أجر عمله، لا أن عليه أن يعيد فرضا، أداه من صلاة، ولا صوم ولا غيره، قبل أن يرتد، لأنه أداه مسلما.

فإن قيل: وما يشبه هذا؟

قيل: ألا ترى أنه لو أدى زكاة كانت عليه، أو نذراً نذره لم يكن عليه إذا حبط أجره فيها أن يبطل، فيكون كما لم يكن، أو لا ترى أنه لو أخذ منه حداً، أو قصاصاً، ثم ارتد، ثم أسلم، لم يعد عليه، وكل هذا فرض[2] عليه، ولو حبط بهذا المعنى، فرض حبط[3] كله.

---

(١) من الأم، وفي الأصل (وكان).

(٢) وفي الأم: وكان هذا فرضاً عليه.

(٣) الأم (١/ ٧٠ - ٧١).

● قال أبو عبدالله: فاعترض معترض ممن ينتحل الشافعي بمناقضة الشافعي في هذا الباب فقال: المرتد في حال ردَّته لو صلى، لكانت صلاته غير جائزة، وإذا كانت الصلاة في وقت الردة غير جائزة، فغير جائز أن تجب عليه إعادتها في الوقت الثاني بعد إسلامه.

فعارض هذا معارض، يحتج للشافعي رضى الله عنه، وقال: لا حجة لك فيما ذكرت، لأنه ليس كل من كان لو صلى في وقت، لم يجزه صلاته، لا يجب عليه قضاؤها، إذا هو تركها في ذلك الوقت.

من ذلك أن جنبا لو صلى، وهو جنب قبل أن يتطهر، لم يجزه صلاته، ولو تركها، فلم يصلها، حتى ذهب الوقت ساهيا، أو عامدا، ثم اعتقل، لوجب عليه قضاؤها.

وكذلك المحدث الذي لم يتوضأ، وكذلك المرتد في حال ردته، لا يجزئه صلاته، حتى يسلم، ثم يصلى كما كان الجنب، وغير المتوضيء، لا يجزئه صلاته في حال حدثه حتى يتطهر ثم يصلى.

فإن قال: إن الفرض على الجنب أن يتطهر، ويصلى.

قيل: وكذلك المرتد، الفرض عليه أن يسلم، ويصلى وإن صلى قبل أن يسلم لم تجزه صلاته، كما أن الجنب

إن صلى قبل أن يغتسل لم تجزه صلاته.

ثم قال: الدليل على أن الصلاة لا تجب إعادتها على المرتد إذا أسلم أن المرتد في حال ردته كافر، وعلى الكافر أن يسلم، ثم يصلي، وإذا صلى في حال كفره، لم تجزه، صلاته.

قال أبـوعبدالله: وهذا كلام مكرر، قد مَرَّ بعضه فيما مضى، وهو أن على الجنب أن [ق ٢٥٩/ب] يغتسل، ثم يصلي، كما كان على الكافر أن يسلم، ثم يصلي.

ثم قال: وقـد أسلم، مَنْ أسلم من أهـل الكفر، فلم يأمـرهم النبي ﷺ بإعـادة صلاة سلفت، قال: فكـذلـك المرتد لا يجب عليه ذلك، فجعل المرتد قياسا على الكافر الذي لم يسلم قط، وهو يزعم أن القياس باطل، لا يجوز العمل به، وفي اقتياسه المرتد على الذى لم يسلم قط، ترك لأصله، وخروج من مذهبه.

وزعم أنَّ الصلاة في حال الردة غير واجبة، فغير واجب أن تعاد بعد الإسلام.

فقوله: إنَّ الصلاة غير واجبة على المرتد خلاف ما دلَّ عليه كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ، وخروج من المعقول والنظر.

ويلزمه أن يكون الرجل إذا ترك الصلاة، وسائر الفرائض جاحداً لها مستكبراً عنها، وهو يعلم أنها حق من عند الله تعالى، وأصرَّ على ذلك إلى أن مات، لا يكون عاصياً لله تعالى، في تركه الفرائض على هذا الوجه، ولا ملوماً، ولا مذموماً، ولا معاقباً على ذلك، بل يلزمه أن يزعم أن ذلك مباح له، إذْ كان غير واجب عليه.

فإن زعم أنه أول ما يترك الصلاة جاحدا لها، كافر عاص، ثم إذا كرر الجحود بها، والترك لها لم يكن عاصياً.

قيل له: وكيف صار الترك الأول، والجحود معصية، والثاني لا معصية، وهو مثل الأول، سواء ترك كترك، وجحود كجحود، والنهي قائم عنهما جميعاً، وهو في جميع أحواله عالم بأن الصلاة، وجميع الفرائض من عند الله تعالى، قد أنزلها الله تعالى في كتابه، وجاء بها رسوله ﷺ، فإنه متعمد للكذب على الله تعالى عناداً وتكبراً عن قبول الحق، والخضوع له.

من زعم أن هذا غير عاص لله تعالى في تركه الفرائض تكبراً، وعنوداً[1] وجحودا، خشيت أن يكون منسلخاً من الإسلام.

(١) كذا في الأصل: عنوداً: وهو بضم العين مصدر، وبفتحها: صفة من عَنَدَ بمعنى عَانَدَ. ورد على هامشه: (وَعِنَاداً)

ولعـل هذا دين عارض الشـافعي رضى الله عنه بهذه العارضة، يوهم أن الشافعي رضى الله عنه كان لا يوجب الفـرائض على الكفـار، ولا يلزمهم المعصية في تركها، والعقوبة في تضييعها، وليس هذا من مذهب الشافعي، بل مذهبه أن الفرائض من الصلاة، والصيام، وغيرهما لازمة لجميع الكفار، وجميع ما حرم الله تعالى على المؤمنين، حرام عليهم، وهم معـاقبـون على تركهم الفـرائض، وجحـودهم إياهـا معـذبون على استحلالهم ما حرم الله تعالى من الزنا [ق ٢٦٠/أ] وقتل النفس التى حرم الله، وشرب الخمر، والدم، وأكل الميتة، والربا، وغير ذلك مما حرم الله تعالى.

١٠٦٦ - حكى المصريون عن الشافعي رضى الله عنه أنه قال: إذا كان لك على نصـراني حق من أي وجـه ما كان، ثم قضاكه من ثمن خمر، أو خنزير، تعلمه، لم يحل لك أن تأخذه، سواء ذلك فيما قضاك، أو وهب لك، أو أطعمك كما لو كان لك على مسلم حق، فأعطاك من مال غضبه، أو ربا، أو حرام، لم يحل لك أخذه، وإذا غاب عنك معناه من النصراني، والمسلم، فكل ما أعطاك، وأطعمك، أو وهب لك، وأمكن أن يكون من حلال، وحرام، وسعك أن تأخذه على أنه حلال حتى تعلم أنه حرام، ولا فرق بين ما

أعطاك من ذلك تطوعاً، أو بحق لزمه.

١٠٦٧ ـ قال الشافعي رضي الله عنه: وحلال الله تعالى لجميع خلقه، وحرامه عليهم واحد، قال: فالخمر، والخنزير، وثمنهما محرَّم على النصراني، كهو على المسلمين.

وقال: فإن قال قائل: لِمَ لا تقول: إن ثمن الخمر، والخنزير حلال لأهل الكتاب، وأنت لاتمنعهم من اتخاذه، والتبايع به.

قيل: قد أعلمنا الله تعالى أنهم لايؤمنون به، ولا باليوم الآخر، ولايحرمون ماحرم الله ورسوله، ولايدينون دين الحق، فكيف يجوز لأحد عقل عن الله عز وجل أن يزعم أنها لهم حلال، وقد أخبر الله تعالى أنهم لايحرمون ماحرم الله، ورسوله.

فإن قال: فأنت تقرهم عليها؟

قلت: نعم، وعلى الشرك بالله تعالى، لأن الله تعالى أذن لنا أن نقرهم على الشرك به، واستحلالهم شربها، وتركهم دين الحق بأن نأخذ منهم الجزية قوة لأهل دينه، وحجة الله تعالى عليهم قائمة، لامخرج لهم منها، ولاعذر لهم فيها، حتى يؤمنوا بالله، ورسوله، ويحرموا ماحرم الله ورسوله.

● قال أبـو عبد الله: قال الله عز وجل فيما يؤبخ به الكافر على كفره به. وتركه الصلاة له، وسائر الفرائض: ﴿فَلَا صدّق وَلَا صَلَّى، وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾[القيامة: ٣١] ﴿فلا صدق﴾لا آمن بالله تعالى، ﴿ولا صَلّى﴾لله عز وجل، ﴿ولكِنْ كَذَّبَ﴾بالله تعالى، وبكتابه، ﴿وتَوَلّىٰ﴾عن طاعته مِنْ إقامة الصلاة وسائر الفرائض، ثم أوعده على ذلك كله وعيداً بعد وعيدٍ، فقال تعالى: ﴿أَوْلى لَكَ فَأَوْلى، ثُمَّ أَوْلى لَكَ فَأَوْلى﴾[القيامة: ٣٢]. [ق ٢٦٠/ب] وقال عز وجل: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْـدِهِمْ خَلْفٌ أَضَـاعُـوْا الصَّـلَاةَ، واتَّبَعُـوْا الشَّهَوَاتِ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غياًّ﴾[مريم: ٥٨] فأوعدهم وعيدا غليظا على إضاعتهم الصلاة، واتباعهم الشهوات، وهم كفار، والدليل على كفرهم قوله تعالى: ﴿إلّا مَنْ تَابَ وآمَنَ، وَعَمِلَ صَالِحا﴾[الفرقان: ٧٠] قال المفسرون: ﴿تَابَ﴾من الشرك، ﴿وآمَنَ وعَمِلَ صَالِحاً﴾أداء الفرائض.

وقال الله عز وجل فيما حكى عن الكفار أنهم سئلوا بعد دخـولهم النـار: ﴿مَاسَلَكَكُمْ فِىْ سَقَرَ، قَالُوا: لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّيْنَ، وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِيْنَ﴾[المدثر: ٤٢ ـ ٤٤]، فأخبـروا أنهم عذبـوا على تركهم الصـلاة، وإطعـام المسكين، ويشبه أن يكونوا أرادوا بتركهم إطعام المسكين منعهم الزكاة.

الدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِلْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ لَا يُؤْتُوْنَ الزَّكَاةَ﴾[فصلت: ٦].

● قال أبو عبدد الله: وأخبر النبى ﷺ فى حديث عبادة ابن الصامت رضى الله عنه أن الله افترض على عباده خمس صلوات، لم يخص مسلما منهم دون كافر، فأخبر أن الصلوات مفترضات على جميع العباد(١).

قال أبو عبد الله: فثبت بالدلائل التى ذكرناها أن الصلاة، وجميع الفرائض لازمة لجميع الكفار، كلزومها المسلمين، وكذلك جميع ماحرم الله تعالى على المسلمين، فهو عليهم حرام، فإذا ارتد الرجل عن الإسلام، فكفر بالله تعالى، ورسوله ﷺ، ثم ترك الصلاة جاحداً لها، متكبرا عنها، ازداد كفراً إلى كفره، ومعصية إلى معصيته، وكذلك جميع الفرائض إذا تركها بعد الارتداد، وجحوداً، واستكباراً، ازداد كفراً ومعصيةً، وكذلك هو فى استحلاله جميع ماحرم الله تعالى من قبل المؤمنين، واغتصاب أموالهم، والزنا، وشرب الخمر، وغير ذلك، فهو يزداد باستحلال ذلك كله كفراً إلى كفره، ومعصية إلى معصيته.

---

(١) تقدم بالأرقام التالية: (١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤).

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وإذا مَا أُنْزِلَتْ سُوْرَةٌ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُوْلُ: أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هٰذِهِ إِيْمَاناً، فَأَمَّا الَّذِيْنَ آمَنُوْا فَزَادَتْهُمْ إِيْمَاناً، وهُمْ يَسْتَبْشِرُوْنَ، وأَمَّا الَّذِيْنَ فِيْ قُلُوْبِهِمْ مَرَضٌ، فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِ﴾. [التوبة: ١٢٤].

● قال أبو عبد الله: [ق ٢٦١/أ] فإذا أسلم الكافر، وقد ترك الصلاةَ، وسائر الفرائض فى كفره، ثم تاب من ذلك كله، وآمن لم يجب عليه قضاء شيء مما ترك من الفرائض، ولم يؤاخذ بشىء مما ارتكب من المحارم، وليس ذلك لأنها لم تكن واجبة عليه فى كفره، ولم يكن مؤاخذا بما ضيّع[1] منها، معاقبا على ماارتكب من المحارم، لو مات على كفره، ولكن الله عز وجل تفضل عليه بالإيمان، والتوبة، فغفر له ذنوبه السالفة، ودفع عنه قضاء الفرائض التى تركها فى كفره.

قال الله عز وجل: ﴿قُلْ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوْا: إِنْ يَنْتَهُوْا، يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وقال تعالى: ﴿إِنِّيْ لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ، وآمَنَ وعَمِلَ صَالِحاً، ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢].

---

(١) وعلى هامشه: (صَنَعَ).

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِيْنَ لَا يَدْعُوْنَ مَعَ الله إلٰهاً آخَرَ، وَلَايَقْتُلوْنَ النَّفْسَ الَّتِىْ حَرَّمَ الله إلّا بالْحَق، ولَايَزْنُوْنَ، ومَنْ يَفْعَلْ ذَلكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَاعَفْ لَه الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَخْلُدْ فِيْه مُهَانًا﴾ ثم قال تعالى: ﴿إلَّا مَنْ تَابَ وآمَنَ وعَمِلَ عَمَلاً صَالحِاً﴾. [الفرقان: ٦٨-٧٠].

وقال عز وجل: ﴿قُلْ: يَاعِبَادِىَ الَّذِيْنَ أَسْرَفُوْا عَلٰى أَنْفُسِهِمْ، لَاتَقْنَطُوْا مِنْ رَحْمَةِ الله، إنَّ الله يَغْفِرُ الذُّنُوْبَ جَمِيْعاً﴾ [الزمر: ٥٣] يعنى بالإيمان والتوبة.

دل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وأَنِيبُوا إلٰى رَبكُمْ، وأَسْلِمُوْا لَه مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيكُمُ الْعَذَابُ﴾ [الزمر: ٥٤].

وجاء الخبر عن النبى ﷺ أنه قال: الإسلام يهدم ماقبله[1].

● قال أبو عبد الله: ولم يختلف المسلمون فى أن النبى ﷺ لم يأمر أحداً من الكفار أسلم، بقضاء شىء من الفرائض، واتفق على القول بذلك أهل الفتوى من علماء

(١) أخرجه ابن سعد عن الزبير وعن جبير بن مطعم بلفظ: الإسلام يجب ما كان قبله. وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٢/٤١١) وورد نحوه في حديث طويل عند أحمد (٤/١٩٩، ٢٠٤، ٢٠٥) ومسلم: الإيمان (١/١١٢) من حديث عمرو بن العاص وموضع الشاهد منه في صحيح مسلم: أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وذكر الهجرة والحج أيضاً يهدان ما قبله.

أهل الإسلام، فبهذه الحجج يسقط قضاء الفرائض عن من أسلم من أهل الكفر، لا لأنها لم تكن بواجبة عليهم.

فإن قال قائل، فيقول: إن الفرائض على الكفار أن يأتوا بالصلاة، وسائر الفرائض قبل أن يسلموا.

قيل له: هذا خطأ لأن هذا يوهم أن لهم أن يؤخروا الإسلام إلى أن يأتوا بالفرائض، ولا يحل لأحد من أهل الإدراك والعقل أن يؤخر الإسلام كما قد عين، ولكنا نقول: الفرض على الكفار أن يسلموا ويصلوا، ويؤدوا الفرائض، ويجتنبوا المحارم كلها، ويقدموا على الإسلام قبل ذلك. [ق ٢٦١/ب] كله، لأن الفرائض، وجميع الأعمال الصالحة لاتقبل إلا بالإسلام فإنهم امتنعوا من الإسلام، وأداءِ الفرائض، وارتكبوا المحارم، وماتوا على ذلك، فهم عصاة في جميع ذلك، معاقبون على ذلك كله.

وهذا كما نقول: الفرض على الجنب، وغير المتوضيء أن يتطهر، ويصلى، ولو صلى الجنب قبل أن يتطهر لم تجزه صلاته، لأن الصلاة لاتقبل إلا بطهارة، كما أن الكافر لا تقبل منه الصلاة إلا بإسلام، وطهارة، فإن أخر الجنب الطهارة، والصلاة جميعًا حتى ذهب الوقت، ثم مات مصرا على ذلك، مات عاصياً في الأمرين جميعا، مستوجباً للعقوبة على تركها جميعاً.

وكـذلـك الكافر إذا أخَّر الإسلام والصلاة حتى ذهب وقتها، ثم مات مصرا على ذلك.

ولا يجوز أن يقول: الفرض على الجنب أن يصلى قبل أن يغتسل كما لا يجوز أن يقول: الفرض على الكافر أن يصلى قبـل أن يسلم، لكنـا نقـول: على هذا أن يتطهر ويصلى، وعلى الكافر أن يسلم ويصلى.

فإن قال قائل: فإنما قال الله تعالى:

(إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤمِنِيْنَ كِتَاباً مَوْقُوْتاً) [النساء: ١٠٣]

وقال عز وجل: (قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِيْنَ آمَنُوْا يُقِيْمُوْا الصَّلاَةَ) [ابراهيم: ٣١]

وقـال جل وعـلا: (يَا أَيُّهـا الَّـذِيْنَ آمَنُـوْا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِيَامُ) [البقرة: ١٨٣] فأوجب الصلاة، والصيام، وسائر الفرائض على المؤمنين.

قيل له: ليس فى إيجابه الصلاة على المؤمنين إسقاط لها عن الكفار، والمنافقين، ولكن الله عز وجل وضع أقدار الكفـار عن أن يخـاطبهم بإيجاب الفرائض عليهم باسم الكفـر، استصغـاراً لهم، ووضعـاً لأقـدارهم، وخـاطب المؤمنين باسم الإيمان، وسائر الفرائض عليهم باسم الإيمان.

ودل على وجوب [1] ذلك على الكفار بما أوعدهم على تضييعها من العذاب. قال الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا آمِنُوْا بالله ورَسُوْلِه﴾ [النساء: ١٣٦].

كما قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ، فَاغْسِلُوْا وُجُوْهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]

﴿ويَأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]

فلم يكن فى مخاطبته المؤمنين بإيجاب الإيمان بالله ورسوله عليهم إسقاط الدعوة للكفار، لأنه قد دل على إيجاب ذلك عليهم [ق ٢٦٢/أ] بما هو أدل على الوجوب من الأمر، وهو تغليظ الوعيد عليهم، بإيجاب تخليدهم النارَ لتركهم الإيمان، وكفرهم بالله تعالى.

قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالله ورَسُوْلِه، فإنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِيْنَ سَعِيْراً﴾ [الفتح: ١٣]

ولو ذهبنا نتلو الآيات التى أوعد الله تعالى فيها الكفار التخليد فى النار، وآيسهم من مغفرته ورحمته، لكثر الكتاب، وطال، ولولا أن المسلمين لا اختلاف بينهم فى ذلك، لتكلفنا تلاوتها، وقد أمر رسوله ﷺ بأن يأمرهم بالإيمان به تعالى، وبرسوله ﷺ باسم الناس، لا باسم

(١) ورد بعده في الأصل (على ذلك) وهو مقحم هنا.

الكفـار، فقال تعالى: (قُلْ: يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِى رَسُوْلُ الله إِلَيْكُمْ جَمِيْعـاً) إلى قولـه تعـالى: (فـآمِنُـوْا بِالله ورَسُوْلِه) [الأعراف]: ١٥٨]

وقال عز وجل لأهل الكتاب منهم: (يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عِلَى شَىْءٍ، حَتى تُقِيْمُوْا التَّوْرَاةَ، والإِنْجِيْلَ، ومَاَ أُنْزِل إلَيْكُم مِنْ رِّبِكُمْ) [المائدة: ٦٨]

وفى التوراة الأمر بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والصيام، وسائر الفرائض، وتحريم المحارم.

وقـال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اتَّقُوْا الله وقُوْلُوْا قَوْلاً سَدِيْداً) [الأحزاب: ٧٠]

و (يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اتقُوْا الله، وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَاَ قَدَّمَتْ لِغَدٍ) [الحشر: ١٨]

فلم يكن إيجابه التقوى على المؤمنين بمسقط ذلك عن الكفار، بل[1] قد أوجب ذلك عليهم باسم الناس.

وقال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتقُوْا رَبَّكُمُ الَّذِيْ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واَحِدَةٍ) [النساء: ١]

وقال تعالى: (وَاَتَّقُوْنِ يَاأُوْلِىْ الأَلْبَابِ) [البقرة: ١٩٧]
والتقوى منتظم لأداء الفرائض، واجتناب المحارم كلها.

---

(١) ورد في الأصل (بلى).

وقال عز وجل: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا أَطِيْعُوْا الله وأَطِيْعُوْا الرَّسُوْل﴾ [النساء: ٥٩]

فلم يكن افتراضه طاعته على الذين آمنوا بمسقط طاعته عن الكفار.

فكذلك ليس فى افتراضه الصلاة، والصيام على المؤمنين دليل على إسقاطها عن الكفار.

قال أبو عبد الله: فإذا ترك الرجل صلاة متعمدا حتى يذهب وقتها فعليه قضاؤها، لانعلم فى ذلك اختلافا، إلا مايروى عن الحسن، فمن أكفره بتركها، استتابه، وجعل توبته، وقضاءه إياها رجوعاً منه إلى الإسلام، ومن لم يكفر تاركها، ألزمه المعصية، وأوجب عليه قضاءها.

١٠٦٨ - كان إسحاق يكفره بترك الصلاة على ماحكينا عنه، ويرى عليه [ق ٢٦٢/ب] القضاء، إذا تاب.

وقال: أخبرنى عبدالعزيز يعنى ابن أبى رزمة، عن ابن المبارك أنه شهده(١)، وسأله رجل عن رجل ترك صلاة أيام، وقال: فما صنع، قال: ندم على ماكان منه، فقال ابن المبارك: ليقضى ماترك من الصلاة، ثم أقبل عليّ، فقال: ياأبا محمد! هذا لايستقيم على الحديث.

---

(١) ورد على هامشه: ص: استشهده.

قال إسحاق: يقول: القياس على الأصل أن لا يقضى، وربما بنى على الأصل، ثم يوجد في ذلك الشيء نفسه خلاف البناء، فمن ههنا خاف ابن المبارك أن يقيس أمر تارك الصلاة فى الإعادة على ماجاء أنه كفر، فيجعله كالمشرك، ورأى أحكام المرتدين على غير أحكام الكفار رأى قوم أن يورثوا المسلمين من ميراث المرتد، فأخذ بالاحتياط، فرأى القضاء على تارك الصلاة عمدا، وكان يكفره إذا تركها عمداً حتى يذهب وقتها، وإن كان مقرا بها.

قال: أخبرنى بذلك سفيان بن عبد الملك، والقاسم بن محمد عن ابن المبارك.

١٠٦٩ ـ قال: وهكذا ذكر أيضا على بن الحسن عن ابن المبارك: إذا قال: لا أصلى العصر يومى هذا، فهو أكفر من الحمار[1].

١٠٧٠ ـ حدثنا أبو عبدالله: قال إسحاق: ولقد تأول قوم هذا القول من عبدالله على غير جهته.

قالوا: هذا رد.

فقلنا لهم: فالراد للفرائض كلها يكفر؟!

---

(١) ورد على هامشه: هذه العبارة لا تدل على حقيقة الكفر، لكنها تفيد كفران النعمة.......

قالوا: نعم.

قلنا: فرجل قال: لا أزكى مالي يومي هذا، وقد جاء عليه الزكاة، أتراه جاحدا حلال الدم؟

فقال: لا، فهذا نقض لدعواه فى الصلاة.

١٠٧١ ـ قال إسحاق: وأكثر أهل العلم على إعادة الصلاة إذا تاب من تركها، والاحتياط فى ذلك.

فأما من مال إلى ما قال الحسن إذا ترك صلاة متعمداً لا يقضيها فهو كما قال ابن المبارك: الإعادة لا تستقيم على الحديث، ثم ترك القياس فى ذلك، فاحتاط فى القضاء، وقال فيه كما قال فى النكاح بغير ولي: إنه فاسد، يفرق بينهما.

١٠٧٢ ـ قال سفيان: فقيل لابن المبارك: أيتوارثان إن مات، أو إن طلقها يقع طلاقه عليها؟ فقال: أما فى القياس فلا طلاق، ولا ميراث، ولكن أجبن.

١٠٧٣ ـ قال إسحاق: وهكذا جلّ مذهبه فى الأحكام: الاحتياط إذا انقطع الأصل.

١٠٧٤ ـ قال إسحاق: ولقد قال بعض أهل العلم: إذا ارتد الرجل عن الإسلام ثم أسلم أعاد كل صلاة [ق ٢٦٣/أ] تركها فى ردته، وكل زكاة وجبت عليه فيها، ولا أجعله

كالمشـرك الذى لاقضاء عليه، إذا أسلم لأن المشرك لم يكن عليه فى شركه عند نفسه، وأهل دينه صلاة، ولا شيء من فرائض الله تعالى، وقد أسلم أصحاب محمد ﷺ مع النبى ﷺ، فلم يحكم النبى ﷺ بقضاء ماقد مضى من الصلاة، ثم إجماع الأمة عليه، وإنما اختلف أهل العلم فيمن كان مسلمًا ثم ارتد.

١٠٧٥ - قال إسحاق: وحجة من رأى المرتد قضاء فرائض الله تعالى لأن ارتداده معصية، ومن كان فى معصية، لم يجعل من الرخصة شيء.

قال الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ، والدَّمُ، ولَحْمُ الْخِنْزِيْرِ﴾ حتى بلغ ﴿إلَّا مااضْطُرِرْتُمْ إلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]

حدثنا أبو عبد الله: قال:

١٠٧٦ - حدثنـا إسحـاق قال: أخبـرنـا جرير، عن ليث، عن مجاهد قال: من كان فى معصية الله تعالى، فليس له من الرخصة شيء، قال الله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ، وَلَا عَادٍ، فَلا إثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة].

قال مجَاهد: لا يحل له أن يترخص في شيء مما حرم الله تعالى عليه إن كان مفارقا لجماعة المسلمين، أو قاطع طريق، أو خارجاً فى معصية الله تعالى إذا اضطر إليه[1].

(١) قال السيوطي: وأخـرج سفيان بن عيينـة، وآدم بن أبي إياس، وسعيد بن=

حدثنا أبو عبد الله قال:

١٠٧٧ - وحدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عمرو بن محمد قال: حدثنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد قال: (غَيْرَ بَاغٍ ، وَلَا عَادٍ) [البقرة: ١٧٣] قال: الباغى على الناس، العادى عليهم بسيفه.

١٠٧٨ - قال أبو عبد الله: فأما المروى عن الحسن فإن إسحاق، حدثنا، قال: حدثنا النضر، عن الأشعث، عن الحسن قال: إذا ترك الرجل صلاة واحدة متعمداً، فإنه لايقضيها.

قال أبو عبد الله: وقوله الحسن هذا يحتمل معنيين: أحدهما أنه كان يكفره بترك الصلاة متعمداً، فذلك لم ير عليه القضاء، لأن الكافر لا يؤمر بقضاء ماترك من الفرائض فى كفره، والمعنى الثانى أنه إن لم يكن يكفره بتركها، فإنه ذهب إلى أن الله عز وجل إنما افترض عليه أن يأتى بالصلاة فى وقت معلوم، فإذا تركها [ق ٢٦٣/ب] حتى

= منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والبيهقي في المعرفة، وفي السُنن عن مجاهد في قوله: (غير باغ، ولا عاد) قال: غير باغ على المسلمين، ولا متعد عليهم، من خرج يقطع الرحم، أو يقطع السبيل، أو يفسد في الأرض، أو مفارقاً للجماعة، والأئمة، أو خرج في معصية الله، فاضطر إلى الميتة، لم تحل له.
(الدر المنثور ١/٤٠٨)

يذهب وقتها فقد لزمته المعصيةُ، لتركه الفرضَ فى الوقت المأمور بإيتانه به فيه، فإذا أتى به بعد ذلك، فإنما أتى به فى وقت لم يؤمـر بإتيانـه به فيه، فلا ينفعه أن يأتى بغير المأمور به عن المأمور به.

وهـذا القول غير مستنكر فى النظر لولا أن العلماء قد أجمعت على خلافه.

ومن ذهب إلى هذا، قال فى النـاسي للصـلاة حتى يذهب وقتهـا وفى النائم أيضا: إنه لو لم يأت الخبر عن النبى ﷺ أنه قال: «من نام عن صلاة، أو نسيها، فليصلها إذا استيقظ[1]، أو ذكـر، وأنـه ﷺ نام عن صلاة الغداة، فقضـاهـا بعـد ذهاب الوقت[2] لما وجب عليه فى النظر، فضاؤها أيضا، فلما جاء الخبر عن النبى ﷺ بذلك وجب عليه قضاؤها، وبطل حظ النظر[3].

---

(١) صح من حديث أنس، وأبي هريرة (راجع: صحيح الجامع الصغير ٥/٣٦٢-٣٦٣) وراجع التلخيص الحبير (١/١٧٧)

(٢) أخرجه البخاري: مواقيت الصلاة (٢/٦٦) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

(٣) من أول إسناد المؤلف إلى هنا أورد ابن القيّم في الصلاة (٥٥٤ ـ ٥٥٥) وقال: فقد نقل محمد الخلاف صريحاً، وظن أن الأمة أجمعت على خلافه، وهذا يحتمل معنيين: أحدهما أنه يرى أن الإجماع ينعقد بعد الخلاف، والثاني: أنه لا يرى خلاف الواحد قادحاً في الإجماع، وفي المسألتين نزاع معروف.

● قال أبو عبد الله : وأما اقتياسهم ترك الصلاة على ترك سائر الفرائض فقد ذكرنا فى صدر كتابنا هذا الدليل على تعظيم قدر الصلاة، ومبايَنَتِها سائر الأعمال فى الفضل، وعظم القدر مافيه كفاية، ودليل عل أنه لايجوز أن تجعل قياساً على سائر الفرائض، ومن قبل أن الصلاة لم تزل مفتاح شرائع دين الإسلام وعقده لاتزول عنه أبدا، لم تزل مقرونة بالإيمان فى دين الملائكة، والأنبياء، والخلق أجمعين، لم يكن لله عز وجل دين بغيرها قط، وسائر الفرائض ليس كذلك، ليس على الملائكة زكاة، ولا صيام، ولاحج، والصلاة لا تسقط عنهم، ولايزايل التوحيد، فهى أعم الشرائع فرضاً، بها يفتتح الله ذكرها، وبها يفتتح رسول الله ﷺ أعلام الإيمان، أينما ذكرها، وهى أخص الفرائض لزوماً للداخل فى الإسلام، وأشهرها مناراً للدين، ومعلما بين المسلمين، والمشركين.

ألا ترى أن النبى ﷺ كان إذا غزا قوما، لم يُغِزْ عليهم حتى يصبح، فإن سمع أذانا، أمسك، وإن لم يسمعه أغار عليهم[1].

---

= وأما قوله: إنَّ القياس يقتضي أن لا يقضي النائم والناس لولا الخبر، فليس كما زعمتم لأن وقت النائم والناس هو وقت ذكره وانتباهه لا وقت له غير ذلك.

(١) تقدم برقم (٩٦٥ ـ ٩٦٦)

وكذلك كان الصديق رضى الله عنه يفعل، فهى أشهر معالم التوحيد مناراً بين ملة الإسلام، وملة الكفر، لن يستحق دين الإسلام، ومشاركة أهل الملة، ومباينة ملة الكفر إلّا بإقامتها، فإن تركتها العامة، انطمس منار الدين كله، [ق ٢٦٤/أ] فلا يبقى للدين رسم، ولا عَلَمٌ يعرف به، فليس تعطيل ما لو تركته العامة، شملهم تعطيل الدين حتى لايبقى له رسم كترك ما لا يشمل العامة، فالصلاة شاملة لهم، يجمعهم إقامتها على مباينة ملة الكفر، شهر الله تعالى أمرها بالنداء إليها، والتجمع فيها على إقامتها، وجعلها الشرع فى الملة، فمن تخلى منها، فما حظه فى الإسلام بلا مصداق، ولا علم تحققه به، وهو كما قال عمر رضى الله عنه: لا حظ فى الإسلام لمن ترك الصلاة.

وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه: «لادين لمن لاصلاة له[(١)]».

وكذلك الرواية عن النبى ﷺ أنه قال: «العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها، فقد كفر[(٢)]».

---

(١) تقدم برقم (٩٥٨)

(٢) تقدم برقم (٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦)

وأكثر من ذلك كله ماقد تلوناه من كتاب الله عز وجل فى صدر كتابنا من إيعاده مضيع الصلاة، وتاركها الوعيد الغليظ الذى لم يفعله بمضيع سائر الفرائض، نحو قوله تعالى: (فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوْا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوْا الشَّهَوَاتِ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً) [مريم: ٥٩]

حدثنا أبو عبد الله قال:

١٠٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبى، عن الزهرى، عن يحيى بن عمارة بن أبى حسن المازنى أنه بلغه أن رجالا من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة التى يوسوسها الشيطان فى أنفسهم، فقالوا: يارسول الله! أرأيت شيئاً يجده أحدنا فى نفسه يسقط عندنا من الثريا أحب إليه من أن يتكلم به؟ فقال رسول الله ﷺ: أَوَقَدْ وجدتم ذلك؟ ذلكم صريح الإيمان، إنَّ الشيطان يريد العبد فيما دون ذلك، فإذا عصم منه وقع فيما هنالك(١).

---

(١) أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/٣٨٨) عن عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد به.

وحديث الوسوسة صح من غير وجه عن عائشة، وأبي هريرة، وأنس، وخزيمة بن ثابت، وعبدالله بن عمرو، خرجتها في زهد وكيع (رقم ٢٢٦) وزهد هناد (٩٤٧ ـ ٩٤٨ ـ ٩٤٩ ـ ٩٥٠) وتقدم عند المؤلف عن عائشة برقم (٧٨٢) وعن أنس برقم (٧٨٤)

١٠٨٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو غسان محمد بن يحيى الكنـــانى، قال: أخبـــرنى أبى، عن ابن أخى الزهرى، قال: قال محمد، أخبرنى يحيى بن عمارة بن أبى حسن الأنصـــارى، ثم المـازنى أنـه بلغـه أن رجـلاً مِنْ أصحاب رسول الله ﷺ سألوا رسول الله [ق ٢٦٤/ب] ﷺ عن الوسوسة، ثم ذكر بمثل حديث يعقوب، وزاد: قال ابن شهاب: فحدثت الحديث محمد بن أبى بكر بن عمرو بن حزم فأخبـرنى أن أبـا بكـر سمـع ذاك مِنْ أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ .

قال محمد بن يحيى: قلت أنا: هذا عندنا كأنه يقول: إنَّ أبـا بكر سمع ذاك من يحيى بن عمارة سمعه من أبى سعيد عن رسول الله ﷺ ، لأنه ذكر أبا سعيد، وكان يحيى بن عمارة عامة روايته عن أبى سعيد، ولم يسمع أبو بكر بن حزم من أبى سعيد، فكأنَّ الحديث قد صار عن الزهرى عن محمد بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن يحيى بن عمارة، عن أبى سعيد الخدرى، عن رسـول الله ﷺ ، والحديث من حيث إبراهيم بن سعد، وابن أخى الزهرى جميعاً عن الزهرى، عن يحيى بن عمارة مطلقا عن رسول الله ﷺ .

وقـــال تعـــالى: ﴿وَأَقِيْمُـــوا الصَّـلاَةَ، ولاَ تَكُـوْنُـوْا مِنَ

الْمُشْـرِكِيْنَ) [الـروم: ٣١] فبيَّنَ أن علامـةَ أن يكون مِنَ المشركينَ ترك إقامةِ الصلاةِ.

وقال عز وجل: (إنَّمَا تُنْذِرُ الَّذِيْنَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْب، وَأَقَامُوا الصلاَّةَ) [فاطر: ١٨] فخصَّ بالإنذار أهلَ الصلاة، وأبان أن من لم يصل فغير ناذر بنذر الله.

وقـال تعـالى: (وَالَّـذِيْنَ يُمَسّكُـوْنَ بِالْكِتَـاب، وأَقَـامُوْا الصَّلاَةَ) [الاعراف: ١٧٠] (والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة) [الشورى: ٣٨] والذين يؤمَنون بالآخرة، ويؤمنون به، وهم على صلاتهم يحافظون.

فمن يزعم أن من لم يحافظ على الصلاة ملْآمن، فقد قال بخلاف ماقد دل عليه كتاب الله تعالى.

وقال جل ثناؤه: (وكُنْ مِنَ السَاجِدِيْنِ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِيْنُ) [الحجر: ٩٧-٩٨]

(وَاسْجُدِيْ وَارْكَعِيْ مع الراكعين) [آل عمران: ٤٣]

(كَلَّا، لا تُطِعْهُ واسْجُدْ واقْتَرِبْ) [العلق: ١٩].

(فَصَـلِّ لِرَبّـكَ وَانْحَـرْ) [الكـوثر: ٣] (فَاسْجُدُوْا لله، وَاعْبُدُوْا) [النجم: ٦٢].

وما أشبه ذلك من إفراد الصلاة من بين سائر الشرائع.

وفي ذلك دلالة على أنه أولى الشرائع تبحقيق الإيمان

بيانًا بين ملة الإيمان، وملة الكفر.

أولا [ق ٢٦٥/أ] تراه أبان أن أهل المعاد إلى الجنة المصلين وأن المستوجبين للإياس من الجنة، المستحقين للتخليد فى النار مَنْ لم يكن من أهل الصلاة بإخباره تعالى[1] عن المخلدين فى النار حين سئلوا: (مَاسَلَكَكُمْ فِيْ سَقَر، قَالُوْا: لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِيْنَ) [المدثر: ٤٢].

١٠٨١ ـ حدثنا أبو الحسن، قال: قرأت على أبى عبد الله، وقلت له: حدثكم محمد بن بشار، ومحد بن يحيى قالا: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى، قال: حدثنا صرد بن أبى المنازل قال: سمعت حبيب بن أبى فضالة المالكى، قال: لما بنى هذا المسجد، مسجد الجامع، قال: وعمران ابن حصين جالس، فذكروا عنده الشفاعة، فقال رجل منالقوم: يا أبا نجيد! إنكم لتحدثونا بأحاديث، مايجد لها أصلا فى القرآن، فغضب عمران، وقال للرجل: قرأت القرآن؟! قال: نعم! قال: فهل وجدتَ فيه صلاةَ المغرب ثلاثاً، وصلاة العشاء أربعا، والغداة ركعتين، والأولى أربع، والعصر أربعا؟! قال: لا، قال: فمن أخدتم هذا الشأن؟! ألستم عنا أخذتموه؟! وأخذناه عن نبى الله ﷺ.

---

(١) على هامشه: ص / على.

أَوَجْدتُم فى ذلك: [فى [1]] أربعينِ ديناراً دينار، وفى كل كذا وكذا شأة، وكل كذا وكذا بعير كذا، أَوَجْدُتَمْ هذا فى القرآن؟! قال: لا، قال: فعن من أخذتم هذا الشأن؟ أخذناه عن نبى الله ﷺ ﴾، وأخذتموه عنا. هل وجدتم فى القرآن: (وَلْيَطَّوَّفُوْا بِالبَيْتِ العَتِيْق) [الحج: ٢٩] وجدتم: طوفوا سبعا، واركعوا ركعتين خلَف المقام.

أوجدتم هذا فى القرآن؟! عن من أخذتموه، ألستم أخذتموه عنا، وأخذناه عن نبى الله ﷺ ؟! قال: بلى. فقال: وجدتم فى القرآن: لا جلب، ولا جنب، ولا شغار فى الإسلام؟! قال: لا، قال عمران: فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: لاجلب، ولا جنب، ولاشغار فى الإسلام.

أسمعتم الله تعالى يقول لأقوام فى كتابه: (مَاسَلَكَكُمْ فىْ سَقَر، قَالُوْا: لَمْ نَكُ مِنَ المُصَلّيْنَ، ولَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِيْنَ) حتى بلغ: (فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِيْنَ) [المدثر: ٤٢] قال حبيب رضى الله عنه: فأنا سمعت عمران بن حصين رضى الله عنه يقول: الشفاعة نافعة دون مايسمعون[2].

---

(١) من الهامش.

(٢) أخرجه أبو داود: الزكاة (٢ / ٢١١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن عبدالله به، وذكر ما يتعلق بالزكاة، وقال: وذكر أشياء نحو هذا.

● قال أبـو عبـد الله: أفـلا ترى أن تارك الصلاة [ق ٢٦٥/ب] ليس من أهـل ملة الإسـلام الذين يُرجى لهم الخـروج من النار، ودخول الجنة بشفاعة الشافعين، كما قال ﷺ فى حديث الشفاعة الذى رواه أبو هريرة وأبو سعيد جميعاً رضى الله عنهما: أنهم يخرجون من النار، يعرفون بآثار السجود، فقد بين لك أن المستحقين للخروج من النار بالشفاعة هم المصلون.

---

= وقـال الحـافظ ابن حجر في النكت الظراف على تحفة الأشراف: أورده الطبراني في الكبير من وجه آخر عن محمد بن بشار شيخ أبي داود فيه ـ مطولاً، وفيه مع الزكاة أشياء في الصلاة وغيرها (١٧٣/٨)

قلت: وقال الحافظ في صرد بن أبي المنازل، وحبيب بن فضالة أنهما مقبول.

وقـال في النكت الـظراف: له شاهـد في المستـدرك للحاكم من طريق عقبة بن خالد، عن عمران، وسياق حبيب أتم. (١٧٣/٨)

قلت: ولـه شاهـد آخـر أخـرجه الآجري في الشريعة (٥١) قال: حدثنا أحمد بن سهل الإسفرائيني قال: حدثنا الحسين بن علي الأسود، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنـا ابنُ المبـارك، عن معمر، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه قال لرجل: إنك أحمق، أتجد في كتاب الله عز وجل الظهر أربعاً، لا يجهر فيها بقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحوهما، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله عز وجل مفسراً؟ إن كتاب الله جل وعلا أحكم ذلك، وإن السُنة تفسر ذلك.

قلت: وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف، لكنه لا بأس به في الشواهد، فالأثر حسن الإسناد لطرقه.

أولا ترى أن الله تعالى ميَّز بين أهل الإيمان، وأهل النفاق بالسجود فقال تعالى: (يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ، وَيُدْعَوْنَ إلىَ السُّجُوْدِ، فَلَا يَسْتَطِيْعُوْنَ) [القلم: ٤٢]

وقد ذكرنا الأخبار المروية فى تفسير الآية فى صدر كتابنا، فقال الله تعالى: (وإذَا قِيْلَ لَهُمُ: أرْكَعُوْا، لَا يرْكَعُوْنَ) [المرسلات: ٤٨]

(وإذَا قُرِىءَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لايَسْجُدُوْنَ) [الانشقاق: ٢١]

أفلا تراه جعل علامة مابين ملة الكفر والإسلام، وبين أهل النفاق والإيمان فى الدنيا والآخرة الصلاة.

● قال أبو عبد الله: ومع هذا كله، فقد وجدنا عن النبى ﷺ أخبارًا مفسرة تبين أن تارك الزكاة، والصيام ليس كافراً يستوجب الخلود فى النار.

من ذلك ما:

١٠٨٢ ـ حدثنا محمد بن عبدالملك بن أبى الشوارب، قال: حدثنا عبدالعزيز بن المختار، قال: حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من صاحب كنز لايؤدي زكاته إلّا أحمى عليه فى نار جهنم، فيجعل صفائح، فيكوى بها جبينه، وجنباه، حتى يحكم الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة

مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار، وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ماكانت، فتطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها، ليس فيها عضباء، ولا جلحاء، كل ما مضى عليه أخراها، ردت عليه أولاها، حتى يحكم الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى ويرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار.

قال سهيل مرة أخرى: ولا أدرى أَذَكَرَ «البقر» أم لا[1].

١٠٨٣ - [ق ٢٦٦/أ] قرأت عليه وقلت: حدثكم إسحاق، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن سهيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى

---

(١) أخرجه مسلم: الزكاة (٢/٦٨٢ - ٦٨٣) عن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب به. وذكر البقر، والخيل، والحمر، وساق الحديث بطوله.
وأخرجه ابن ماجه: الجهاد (٢/٩٣٢) أيضاً عن محمد بن عبدالملك به وذكر قصة الخيل فقط.
كما أخرج الترمذي في الجهاد ما يتعلق بالخيل من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن سهيل، عن أبيه به.
والحديث أخرجه أيضاً مسلم عن قتيبة، عن عبدالعزيز الدراوردي عن سهيل به.
وبسند آخر عن سهيل بن أبي صالح به.
وأخرجه أبو داود: الزكاة (٢/٣٠٢ - ٣٠٥) عن موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن سهيل به.

ﷺ قال: ما من رجـل لا يؤدي زكاة ماله إلّا جعل له يوم القيامة صَفَائحَ من نار، فيكوى بها جنبه، وجبهته، وظهره فى يوم كان مقـداره خمسين ألف سنـة حتى يقضى بين الناس، ثم يرى سبيله، وإن كانت إبلاً إلّا بُطِحَ، لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، تطؤه بأ خفافها ـ حسبته قال: وتضعه بأفواهها، يرد أولها على آخرها، حتى يقضى بين الناس، ثم يرى سبيله، وإن كانت غنما فمثل ذلك إلا أنه قال: تنطحه بقرونها، وتطؤه بأظلافها[1].

١٠٨٤ ـ قرأت عليه، وقلت: حدَّثكم يونس بن عبـد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبى صالـح السمـان، عن أبى هرية رضى الله عنـه أن رســول الله ﷺ قال: مامِنْ صاحب ذهبٍ، ولا فضـةٍ لا يؤدى حَقَّها إلّا جعلت له يوم القيامةَ صفـائـح[2]، ثم أُحْمِيَ عليهـا فى نارِ جَهَنَّمَ، تكـوى بها جنباه، وجبهته، وظهره، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يُقْضى بين الناس، فَيُرى سبيله إمَّا إلى الجنة،

---

(١) أخـرجـه النسـائي في الكبـرى (تحفـة الأشـراف ٩/ ٤١٩) عن محمـد بن عبدالأعلى، عن محمد بن ثور، عن معمر بن راشد به.

(٢) الصفـائـح جمـع صفيحة: وهي العريضة من حديد وغيره أي جعلت كنوزه الذهبية والفضية كأمثال الألواح.

وإمَّا إلى النار، وما من صاحب إبل لا يؤدى حقها، ومن حقها حَلْبُها يَوْمَ وِرْدِها، إلاّ أتى بها يوم القيامة، لايَفْقِدُ منها فصيلاً يَوْمَ وِرْدِها، إلاّ بها يوم القيامة، لايَفْقِدُ منها فصيلاً واحداً، ثم يُبْطَحُ لها بِقَاعٍ قرقر[1]، تطؤه بأخفافها، وتقرضه بأفواهها كلمَّا مر عليه أُخراها كَرَّ عليه أولاها، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين الناس، فَيُرَى سبيله، إماَّ إلى الجنة، وإما إلى النَّار، و وما من صاحب بقر، ولا غنم لايؤدى حقها إلاّ أتى بها يوم القيامة، وَبُطِحَ لها بقاع قرقر، فيس فيها عَضْباَء، ولا عقصاء ولا جلحاء[2]، تطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها، كلما مرّ عليه أولاها، كرّ عليه أخراها، حتى يقضى بين الناس، فيرى سبيله. إمّا إلى الجنة، وإما إلى النار[3].

---

(١) بطح: أي ألقى على وجهه، والقاع: المستوى الواسع من الأرض، يعلوه ماء السماء، فيمسكه، وجمعه: قيعة وقيعان مثل جار وجيرة وجيران، والقرقر المستوى أيضاً من الأرض الواسع.

(٢) العضباء التي انكسر قرنها الداخل، والعقصاء: ملتوية القرنين، والجلحاء التي لا قرن لها.

(٣) أخرجه مسلم: الزكاة (٢/ ٦٨٠ - ٦٨١) عن يونس بن عبدالأعلى به.
وأحال على حديث حفص بن ميسرة إلى آخره. وقال: غير أنه قال: ما من صاحب إبل، لا يؤدي حقها، ولم يقل: منها حقها، وذكر فيه: لا يفقد منها فصيلاً واحداً، وقال: يكوى بها جنباه، وجبهته، وظهره.
وأخرج قبله عن سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة الصنعاني، عن=

١٠٨٥ ـ [ق ٢٦٦/ب] قرأت عليه [قلت:] حدثكم يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرنى عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن أبى صالح، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى ﷺ بنحو ذلك أيضا(١).

١٠٨٦ ـ قرأت عليه، وقلت: حدثكم عبد الله بن شبيب قال: حدثنى إسماعيل، قال: حدثنى عبدالرحمن بن زيد، عن أبيه، عن أبى صالح، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى ﷺ نحوه(٢).

● قال أبو عبد الله: فهذا الحديث حجة على أهل

---

= زيد بن أسلم به، وزاد في الخيل، والحمر.

وأخرجه أبو داود: الزكاة (٢/٣٠٣ ـ ٣٠٤) بسنده عن هشام بن سعيد به، وذكر أوله.

وأخرجه البخاري في المساقاة (٥/٤٥) والجهاد (١/٦٣) والمناقب (٦/٦٣٣) والاعتصام (١٣/٣٢٩) والنسائي في الخيل من طريق مالك، عن زيد بن أسلم به، وذكر الحديث المتعلق بالخيل: الخيل لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر الخ.

(١) أخرجه البخاري تعليقاً في الزكاة (٢/٣٢٣) بعد حديث أبي ذر، فقال: قال بكير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

وأخرجه مسلم (٢/٦٨٣ ـ ٦٨٤) عن هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب به أنه قال: إذا لم يؤد المرء حق الله، أو الصدقة في إبله، وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن أبيه.

(٢) في سنده عبدالرحمن بن زيد، وهو ضعيف، لكنه توبع كما مر.

الأهواء كلهم من الخوارج، والمعتزلة وغيرهم، لأنهم كلهم خلا المرجئة يزعمون أن مانع الزكاة إذا مات غيَر تائب أنه من أهل النار خالداً مخلداً لايخرج منها أبدا، وآيسوه من رحمة الله تعالى، ومن شفاعة الشافعين.

فأما الخوارج فشهدوا عليه بالكفر، وأخرجوه من الملة، وأما المعتزلة فأخرجوه من الإيمان، ولم يلحقوه بالكفر، زعموا أنه فاسق ليس بمؤمن، ولا كافر،

فأكذب النبيُ ﷺ مقالتَهم فى الحديث، فأخبره أن الله عز وجل يعاقب مانع الزكاة بالعقوبة التى ذكرها، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، فأطمعه فى دخول الجنة، ولم يؤيسه من رحمة الله تعالى، خَوَّفه دخول النار، ولم يؤمنه منها.

فدل ما ذكرنا أن مانع الزكاة ليس بكافر، ولا مشرك، إذ أطمعه فى دخول الجنة، لقول الله تعالى: (إنَّ الله لايَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ به، ويَغْفِرُ مَادُوْنَ ذَلِكَ لَمِنْ يَّشَاء) [النساء: ٤٨]

ودل ذلك أيضا على أنه مؤمن إذْ أطمعه فى دخول الجنة لقول النبى ﷺ: لا يدخل الجنة إلّا مؤمن.

وقد ذكرنا هذا الباب، ولم نقل [ق ٢٦٧/أ] فيه: قد كفر، ونستتيبه من الكفر.

وقد اتفق أهل الفتوى، وعلماء أهل الأمصار على أن من أفطر فى رمضان متعمداً أنه لايكفر بذلك.

واختلفوا فيما يجب عليه عند ذلك، فمنهم من أوجب عليه مكان كل يوم أفطره صوم يوم، لم يوجب عليه أكثر من ذلك إلّا التوبة والاستغفار.

ومنهم من أوجب عليه بدل كل يوم أفطره صيام شهر، مع التوبة والاستغفار.

ومنهم من أوجب عليه الكفارة مع قضاء يوم.

فإن أفطر رمضان كله متعمداً، فمنهم من أوجب عليه لكل يوم كفارة مع القضاء.

ومنهم من قال: تجزئه كفارة واحدة مالم يكفر، ثم يعود.

ولم يقل أحد من العلماء أنه قد كفر، بل يجب أن يستتاب، فإن تاب، وإلّا قتل.

فبهذه الدلائل فرقوا بين الصلاة وسائر الفرائض.

وأما تمثيلهم الأخبار التى جاءت فى الإكفار بترك الصلاة بالأخبار التى جاءت فى إكفار بسائر الذنوب نحو قوله ﷺ: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[1].

---

(١) وسيأتي عند المؤلف برقم (١٠٨٧ - ١١٠٤)

وقوله ﷺ : لا ترجعوا بعدى كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض[1]. وما أشبه ذلك.

فسنذكر ما حضرنا من الأخبار المروية فى ذلك على وجها، ونبين الفرق بينها، وبين الأخبار التي جاءت فى الإكفار بترك الصلاة بالحجج النيرة، والبراهين الواضحة إن شاء الله تعالى.

---

(١) تقدم برقم (١٠٠٣)

## ذكر الأخبار التى جاءت فى أن سباب مسلم فسوق وقتاله كفر

١٠٨٧ ـ قرأت عليه، وقلت له: حدثكم محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبى وائل، عن عبد الله رضى الله عنه، عن النبى ﷺ: قال: قتال المسلم كفر، وسبابه فسوق[1].

١٠٨٨ ـ قرأت عليه، وقلت: حدثكم عبد الله بن محمد المسندى أبو جعفر، قال: حدثنا [ق ٢٦٧/ب] أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن زبيد، قال: لما تكلمت المرجئة، أتيت أبا وائل، فسألته فحدثنى صلى الله عليه والله عنه، عن النبى ﷺ، قال: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[2].

---

(١) أخرجه أحمد (١/٤٣٩) عن محمد بن جعفر، وعن عفان (١/٤٥٤) والبخاري: الأدب (١٠/٤٦٤) عن سليمان بن حرب، وعن غندر تعليقاً ومسلم: الإيمان (١/٨١) عن ابن أبي شيبة، وابن المثنى، عن محمد بن جعفر غندر، والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ٧/٥٥) عن محمد بن المثنى، عن غندر ثلاثتهم عن شعبة به.

وأخرجه النسائي عن محمود بن غيلان، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن منصور بن المعتمر به (٢/١٦٨ رقم ٤١١٦)

(٢) أخرجه أحمد (١/٣٨٥) عن يحيى، وعن عفان (١/٤١١ و ٤٥٤) وعن محمد بن جعفر، والبخاري: الإيمان (١/١١٠) عن محمد بن عرعرة، ومسلم: الإيمان (١/٨١) عن محمد بن مثنى، عن غندر: محمد بن جعفر، =

١٠٨٩ ـ قال: وحدثنا شعبة، قال: وأخبرنى منصور والأعمش سمعا أبا وائل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه، عن النبى ﷺ مثله[1].

١٠٩٠ ـ قال شعبة: فذاكرت هذا حمادا، وكان يقول بالإرجاء، وكان يقول لى: أنت منا ياشعبة، إلاّ قطرة، فقلت له: أتتهم زبيدا، أتتهم منصورا، أتتهم سليمان، فقد حدثونى عن أبى وائل، عن عبد الله رضى الله عنه، عن النبى ﷺ

---

= والنسائي: في الكبرى (تحفة الأشراف ٧/٣٥) عن عمرو بن علي، عن ابن أبي عدي، وفي السُنن: المحاربة (٢/١٦٨ رقم ٤٢١٤) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود ستتهم عن شعبة به.

وله طرق أخرى عن الأعمش:

١ ـ من طريق محمد بن طلحة: أخرجه مسلم (١/٨١)

٢ ـ ومن طريق سفيان، وسيأتي بعد حديث.

(١) أخرجه أحمد (١/٤٣٩) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور وزبيد كلاهما عن الأعمش به.

وأخرجه أحمد (١/٤١١ ورقم ٣٩٠٣ و ١/٤٥٤ رقم ٤٣٤٥) عن عفان، عن شعبة، عن زبيد، ومنصور، وسليمان ثلاثتهم عن الأعمش به.

وأخرجه البخاري: الفتن (١٣/٢٦) عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، ومسلم: الإيمان (١/٨١) عن ابن نمير، عن عفان، والنسائي: المحاربة (٢/١٦٨ رقم ٤١١٤) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود، وابن ماجه: المقدمة (١/٢٧) عن ابن نمير، عن عفان ثلاثتهم عن شعبة، عن الأعمش به.

وأخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار، عن عيسى بن يونس عن الأعمش به (١/٢٧)

؟! قال: لا أتهمهم، ولكن أتهم أباوائل، وهذا ليس بشيء.

١٠٩١ - قرأت عليه، قلت: حدثكم محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن زبيد، عن أبى وائل، عن ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر.

قال زبيد: فقلت لأبى وائل: أنت سمعته من عبد[1] الله؟ قال: نعم[2].

١٠٩٢ - قرأت عليه، وقلت: حدثكم إسحاق قال: أخبرنا جرير، عن منصور، عن أبى وائل قال: قال عبد الله رضى الله عنه: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[3].

١٠٩٣ - قرأت عليه، وقلت: حدثكم محمد بن على الوراق أبو جعفر، قال: حدثنا محمد بن الصلت قال: حدثنا منصور

---

(١) ورد في الأصل (أبي عبدالله) وصوابه (عبدالله).

(٢) أخرجه أحمد (١/٤٣٣) و (١/٤٣٧) ومسلم (١/٨١)، والترمذي: البر والصلة (٤/٣٥٣) والإيمان (٥/٢١) والنسائي: المحاربة (٢/٤١١٥) والطبراني (١٠/١٩٤) من طريق سفيان به.
وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) أخرجه النسائي: المحاربة (٢/١٦٨ رقم ٤١١٧ - ٤١١٨) عن قتيبة، عن جرير به، وعن محمد بن العلاء، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة به.

بن أبى الأسود، عن الأعمش، عن أبى وائل، عن عبد الله رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر، ولا يحل لمؤمن يهجر أخاه فوق ثلاث.

١٠٩٤ ـ قرأت عليه، وقلت: حدثكم إسحاق قال: أخبرنا أبو الوليد قال: أخبرنا أبو طوالة، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: سباب المسلم أخاه فسوق، وقتاله كفر[(١)].

١٠٩٥ ـ [ق ٢٦٨/أ] حدثكم أحمد بن إبراهيم الدورقى، قال: حدثنا يحيى القطان، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أبى الأحوص، عن ابن مسعود رضى الله عنه قال:

---

(١) أخرجه أحمد (١/٤١٧ ورقم ٣٩٥٧) عن هشام بن عبدالملك، عن أبي عوانة، والترمذي: الإيمان (٥/٢١) عن عبدالله بن بزيع، ثنا عبدالحكم بن منصور الخزاعي، والنسائي: المحاربة (٢/١٦٨ رقم ٤١١٣) عن محمود بن غيلان، عن وهب بن جرير، عن أبيه ثلاثتهم عن عبدالملك بن عمير به.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال: وقد روى عن عبدالله بن مسعود من غير وجه.

وقال: وفي الباب عن سعد، وعبدالله بن مغفل.

وصححه أحمد شاكر.

وأخرجه أحمد (١/٤٦٠ ورقم ٤٣٩٤) عن حسن بن موسى، ثنا شيبان، عن عبدالله يعني ابن عمير، عن عبدالرحمن به، وصححه أحمد شاكر.

سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[1].

١٠٩٦ ـ قلت: حدثكم محمد بن يحيى، قال: أخبرنا أبو نعيم، قال: حدثنا مبارك، عن الحسن قال: أخبرنى أبو الأحوص أنه سمع ابن مسعود رضى الله عنه يقول: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[2].

١٠٩٧ ـ قال: حدثنا حميد بن مسعدة، قال حدثنا بشر قال: حدثنا التيمى، عن أبى عمرو الشيبانى، قال: قال ابن مسعود رضى الله عنه: سباب المسلم، أو سب المسلم فسوق، وقتاله كفر[3].

١٠٩٨ ـ قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أبى إسحاق، عن عمر بن سعد، قال: أخبرنا سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه، عن النبى ﷺ

---

(١) أخرجه النسائي: المحاربة (٢/١٦٨ رقم ٤١١٠) عن محمد بن بشار، ثنا عبدالرحمن، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق سمعت أبا الأحوص به.

وأخرجه عن يحيى بن حكيم، ثنا عبدالرحمن بن مهدي به، وزاد: فقال له أبان: يا أبا إسحاق! أنا سمعته إلّا من أبي الأحوص؟ قال: بل سمعته من الأسود وهبيرة.

وأخرجه عن أحمد بن حرب، ثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزعراء عمرو بن عمرو، عن عمه أبي الأحوص به.

وأخرجه الطبراني (١٠/١٢٩) بسنده عن الحسن به.

(٢) وهو مكرر الذي قبله.

(٣) وهو مكرر الذي قبله.

قال: قتال المسلم كفر، وسبابه فسوق[1].

**١٠٩٩** ـ قال: حدثنا أبو جعفر المسندى، قال: حدثنا معلى الرازى، قال: حدثنا ابن أبى زائدة قال: أخبرنى أبى، عن أبى إسحاق، عن محمد بن سعد، عن أبيه رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[2].

---

(١) أخرجه أحمد (١/١٧٦) عن عبدالرزاق به.

وأخرجه النسائي: المحاربة (٢/١٦٨) عن إسحاق بن راهويه به.

وقال المزي: رواه النسائي، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن أبيه (قلت: وهو الحديث الآتي بعده).

ورواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص وغيره، عن عبدالله قوله (قلت: وقد تقدم قريباً).

وقال الحافظ ابن حجر معلقاً عليه: ذكر فيه الاختلاف على أبي إسحاق، هل هو عنه عن (عمر بن سعد) أو عن (محمد بن سعد)

قال: قلت: وقد ذكر البخاري في التاريخ الكبير (١/١/٨٨/٨٩) أنه عنه يعني عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد أصح، وساقه من رواية زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق كذلك، وهو عند النسائي أيضاً من رواية إسرائيل، عن أبي إسحاق.

قلت: راجع الحديث الذي بعده.

(٢) أخرجه أحمد (١/١٧٨) عن علي بن بحر، عن عيسى بن يونس، عن زكريا عن أبي إسحاق به.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/١/٨٩) من طريق زكريا بن أبي زائدة به.

وأخرجه النسائي في المحاربة كما في تحفة الأشراف (٣/٣١٤) من طريق =

١١٠٠ ـ قال: حدثنا إسحاق، وأحمد بن عمر قالا: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبى خالد الوالبى، عن النعمان بن عمرو بن مقرن رضى الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ برجلين يستبان، والملك بينهما، وأحدهما يقول لصاحبه هجراً، وقولا سبا، فيرد الملك ذلك عليه، يقول الملك: ذلك لك، وأنت أحق به، ويقول الآخر قولا حسنا، فيرد الملك ذلك عليه، يقول الملك: ذلك لك، وأنت أحق به.

ثم إنَّ رسول الله ﷺ أتى مجلسا من مجالس الأنصار، فحدثها بشأن الرجلين، ومارَدَّ عليهما الملك، ثم قال رسول الله ﷺ: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر.

قال: وكان فى القوم رجلان سابان[1]، قال: وكانا إذا التقيا لايزال يكون بينهما شر، وأخذ الآخر يستعد لسانه، [ق٢٦٨/ب] فجاء حتى أشرف عليه، وهو ساكت، فقال له: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: سباب المسلم

---

= إسرائيل، وابن ماجه: الفتن (٢/١٣٠٠) من طريق شريك كلاهما عن أبي إسحاق به.

ورجحه البخاري على رواية عمر بن سعد.

وقال البوصيري: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(١) ورد في الأصل: (رجل سباب) وعلى هامشه: رجلان سابان.

فسوق، وقتاله كفر» فحلفت أنى لا أساب (بعد[1]) هذا أبدا، وقال الآخر: وأنا لا أساب بعد هذا أبدا[2].

١١٠١ ـ قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعى، قال: حدثنا رجاء بن صبيح الحرشى صاحب السقط، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة بن عبدالرحمن، عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[3].

---

(١) ورد في الأصل بدونه، وعلى هامشه: لعله: (بعد) وهو الأليق بالسياق.

(٢) في سنده أبو خالد الوالبي مقبول، ثم رواية النعمان بن عمرو بن مقرن مرسلة أي منقطعة. لأنه تابعي، وهو ابن أخي النعمان بن مقرن الصحابي، وقد وهم من زعم أنه النعمان بن مقرن كما ذكره الحافظ في التقريب (٢/٣٠٤) والتهذيب (١٠/٤٥٦)

وقد أخرجه أحمد (٥/٤٤٥) في مسند النعمان بن مقرن، عن أسود بن عامر، أنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي خالد الوالبي، عن النعمان بن مقرن قال: قال رسول الله ﷺ: سب رجل رجلاً عنده، قال: فجعل الرجل المسبوب يقول: عليك السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: اما ان ملكاً بينكما يذب عنك كلما يشتمك هذا، قال له: بل أنت، وأنت أحق به، وإذا قال له عليك السلام، قال لا، بل لك، أنت أحق به.

والحديث عزاه السيوطي أيضاً للطبراني عن عبدالله بن مغفل، وعن عمرو بن النعمان بن مقرن. (صحيح الجامع ٤/١٩٩)

(٣) إسناده ضعيف، وعلته: رجاء بن صبيح الحرشي بفتح المهملة والراء بعدها معجمة، أبو يحيى البصري، صاحب السقط: بفتح القاف ضعيف (التقريب ١/٢٤٩)

=

١١٠٢ ـ قال: حدثنا حميد بن زنجويه، قال: حدثنى يحيى بن حماد، قال: حدثنا رجاء أبو يحيى صاحب السقط، قال: سمعت يحيى يعنى ابن أبى كثير يحدث أيوب، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى ﷺ مثله[١].

١١٠٣ ـ قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الغفار بن داود أبو صالح، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا يزيد بن أبى حبيب عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر[٢].

١١٠٤ ـ قال: حدثنا على بن[٣] الحسن بن أبى عيسى، قال: حدثنا المقريء، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنى

---

= ولكن صح الحديث من طريق آخر: أخرجه ابن ماجه: الفتن (٢/ ١٢٩٩) عن ابن أبي شيبة عن محمد بن الحسن الأسدي، ثنا أبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال البوصيري: إسناده حسن

وله شواهد أخرى كما مر، وراجع: صحيح الجامع الصغير (٣/ ١٩٩)

(١) إسناده كسابقه، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(٢) في سنده ابن لهيعة وفي روايته من غير العبادلة عنه ضعف، ولكن صح الحديث من غير وجه كما تقدم.

(٣) ورد على هامشه: خ: علي بن الحسن بن أبي عيسى المقرىء قال حدثنا ابن لهيعة.

يزيد بن أبى حبيب، عن سنان بن سعد الكند، عن أنس بن مالــك رضى الله عنـه، عن النبى ﷺ قال: سبـاب المسلم فسوق، وقتاله كفر[1].

تم الكتاب بحمد الله وعونه، وحسن توفيقه ظهر يوم الخميس ثانى عشر ذى القعدة الحرام سنة ست وخمسين وتسعمئة بمكة المكرمة، على يد مكمله الفقير إلى عفو الله وكرمه الملتجى إلى بيته، وحرمه: عبدالقادر بن عبدالعزيز ابن فهد الهاشمى العلوى الشافعى المكلى، لطف الله له وغفر له ولوالديه ومشايخ، وطلابه وجميع المسلمين.

---

(١) وهو مكرر الذي قبله.

# الفهارس

# ١ ـ فهرس الآيات الكريمة الواردة
# فى الأحاديث والآثار

* * * * *

## ٢ - فهرس الأحاديث

* * * * *

# فهرس الآثار

* * * * *

* * * * *

للمحقـق:

١ ـ الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير للجورقاني ط. الجامعة السلفية بالهند.
٢ ـ كتاب الزهد للإمام وكيع بن الجراح ط. مكتبة الدار بالمدينة المنورة.
٣ ـ كتاب الزهد لهناد بن السري ط. دار الخلفاء بالكويت.
٤ ـ أحـاديث مختـارة من موضـوعـات ابن الجـوزي والجـورقاني للذهبي: ط. مكتبة الدار.
٥ ـ كشف الصلصلة عن وصف الـزلزلة للسيوطي: ط. مكتبة الدار.
٦ ـ زهد الثمانية من التابعين لعلقمة بن مرثد رواية ابن أبي حاتـم: ط. مكتبة الدار.
٧ ـ جزء الحسن بن عرفة: ط. دار الأقصى بالكويت.
٨ ـ جزء بيبي بنت عبدالصمد الهرثمية: ط. دار الخلفاء بالكويت.
٩ ـ نسخة وكيع عن الأعمش: ط. الدار السلفية بالكويت.
١٠ـ رسالة في الجرح والتعديل للمنذري: ط. دار الأقصى بالكويت.
١١ـ الذخيرة في ترتيب أحاديث الكامل لابن طاهر المقدسي (قيد التحقيق).
١٢ـ شروط ابن مندة: تحت الطبع بالكويت.
١٣ـ الأدب لابن أبي شيبة (يسر الله طبعه).
١٤ ـ البر والصلة لابن المبارك رواية المروزي (يسر الله طبعه).